

مجموعه مؤلفات فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي (١٢)

# مَنْزِلُ الْمَلِكِ وَالْمَلِكِ

## شَرْحٌ

# صَحِيحُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف الجعفي البخاري  
ولد سنة ١٩٤ هـ - وتوفي سنة ٢٥٦ هـ

## مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

تم ضبطه على النسخ المخطئة لرواية أبي ذر الهروي

تأليف

## عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّاجِحِيِّ

مركز عبد العزيز بن عبد الله الراجحي للدراسات والبحوث والتأليف بالرياض

## المجلد السادس

فصل الجهاد والسيرة - كتاب أحاديث الأنبياء

## إذا التبوا حياك بالذنب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَحِيحُ الْمَلِكِ الْجَلِيلِ

شَرِيحُ

صَحِيحِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

٦

# الطبعة الأولى

١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

## حقوق الطبع محفوظة

مركز عبد العزيز عبد الله الشراحي للاستشارات والدراسات التربوية والتعليمية

ترخيص رقم (٣٨٩)

المملكة العربية السعودية

الرياض ١١٣١٢ ص.ب: ٢٤٥٩٦٠

٠٠٩٦٦٥٠٩٢٤٢٤٢٥ - ٠٠٩٦٦١٤٤٥٥٩٩٥

<http://shrajhi.com> - [info@shrajhi.com](mailto:info@shrajhi.com)

لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه في أي وسائط نشر أخرى سواء على الإنترنت، أو الصحف، أو وسائط التخزين الإلكترونية... إلخ، أو ترجمته إلى لغة أخرى إلا بعد إذن مسبق ومباشر من المركز.

دار التوحيد للنشر

الرياض - المملكة العربية السعودية

هاتف: ٠٠٩٦٦١٢٦٧٨٨٧٨ فاكس: ٠٠٩٦٦١٤٢٨٠٤٠٤

[darattawheed@yahoo.com](mailto:darattawheed@yahoo.com)

# فضل الجهاد والسير



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ٥١- فضل الجهاد والسير

وقول الله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا﴾  
إلى ﴿وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١١، ١١٢]

قال ابن عباس: الحدود: الطاعة.

- [٢٦٢٢] وحدثني الحسن بن صباح، قال: نا محمد بن سابق، قال: نا مالك بن مغول، قال: سمعت الوليد بن العيزار، ذكر عن أبي عمرو الشيباني، قال عبدالله بن مسعود: سألت رسول الله ﷺ، قلت: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال: «الصلاة على ميقاتها»، قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين»، قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، فسكت عن رسول الله ﷺ، ولو استزدته لزداني.
- [٢٦٢٣] حدثنا علي بن عبدالله، قال: نا يحيى بن سعيد، قال: نا سفيان، قال: حدثني منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، فإذا استنفرتم فانفروا».
- [٢٦٢٤] حدثنا مسدد، قال: نا خالد، قال: نا حبيب بن أبي عمرة، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله، نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: «لكنَّ أفضل الجهاد حج مبرور».
- [٢٦٢٥] حدثنا إسحاق، قال: نا عفان، قال: نا همام، قال: نا محمد بن جحادة، قال: أخبرني أبو حصين، أن ذكوان حدثه، أن أبا هريرة حدثه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: دلني على عمل يعدل الجهاد، قال: «لا أجده»، قال: «هل تستطيع إذا خرج

المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتري، وتصوم ولا تفطر؟»، قال: ومن يستطيع ذلك؟! قال أبو هريرة: إن فرس المجاهد ليشتنُّ في طوله فيكُتَّبُ له حسنات .

### التبصُّر

هذا كتاب الجهاد والسير، والسير جمع سيرة، والسيرة هي بيان الحالة التي يكون عليها الإنسان، والمراد سيرة النبي ﷺ وأحواله وسيرة أصحابه .

والجهاد بكسر الجيم، أصله في اللغة: المشقة، تقول: جهدت جهادًا، يعني: بلغت المشقة، وشرعًا: بذل الجهاد في قتال الكفار .

والجهاد أنواع: أعلاه جهاد الكفار، ودونه جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الفساق والعصاة، وجهاد المنافقين .

فجهاد النفس أن يجاهدها العبد على تعلم أمور الدين وعلى التفقه والتبصر في شريعة الله وفي دينه، ثم يجاهدها على العمل فيما علمت، ثم يجاهدها على التعليم والدعوة إلى الله، ثم يجاهدها على الصبر، فيكون من الرابحين، فمن جاهد نفسه في هذه الأنواع حتى استقامت على شريعة الله فإنه يحصل له الربح الكامل؛ ولهذا أقسم الله تعالى في كتابه العظيم أن جنس الإنسان في خسر إلا من اتصف بهذه الصفات الأربع؛ فقال سبحانه: ﴿وَالْعَصْرُ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [العصر: ١-٣] فالإيمان الصحيح مبني على العلم، وقوله: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [العصر: ٣] هذا هو العمل، وقوله: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ [العصر: ٣] هذه هي الدعوة إلى الله، وقوله: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣] هذا هو الصبر .

وجهاد الشيطان بأن يجاهده في دفع الشبهات والشهوات .

ويجاهد الفساق والعصاة وأهل البدع والمنافقين باللسان وإقامة الحججة، وكذلك جهادهم باليد مع الاستطاعة والقدرة .

وكذلك يجاهد المنافقين بإقامة الحججة عليهم، ثم جهاد الكفار، ويكون باللسان ورد الشبه، ويكون بالمال وبالنفس .

ثم إن أعلى الجهاد الجهاد بالنفس؛ لأن أغلى ما يملك الإنسان هي نفسه التي بين جنبيه، فهو يجاهد الكفار لإعلاء كلمة الله ونشر دين الإسلام وتوسيع رقعته وقمع الكفر



وأهله وإذلالهم ، وكل هذا من المصالح العظيمة في الجهاد ، وكذا جهادهم بالمال بأن ينفق الأموال في شراء الأسلحة والعتاد والإنفاق على المجاهدين وعلى أسرهم ، فالجهاد بالمال أوسع من الجهاد بالنفس ؛ ولهذا قدم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس في كثير من الآيات الكريبات ، كقوله تعالى : ﴿ وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الأنفال : ٧٢] ، وكذا فالتجارة الرابحة هي الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله ؛ فيقول تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَرُمْ عَلَىٰ تَجَرَّةٍ تُنَجِّيكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ۝ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الصف : ١٠ - ١١] .

ولا يمكن أن يقع جهاد بالمال أو بالنفس إلا بعد بغض الكفار وعداوتهم وبغض ما هم عليه .

والجهاد في الأصل مستحب بالنسبة للأفراد ، وهو فرض كفاية على الأمة مع القدرة ؛ فيجب على الأمة أن تجاهد مع القدرة .

وهو يجب في ثلاث حالات :

الأولى : إذا داهم العدو بلدًا من بلاد المسلمين ، فإنه في هذه الحالة يجب الجهاد على الصغير والكبير والذكر والأنثى ، ولا يحتاج لاستئذان من الأبوين في هذه الحالة ، فإن لم يندفع الكفار وجب على أهل البلد الذين حولهم ، وهكذا حتى يجب على المسلمين كلهم .

الثانية : إذا استنفر الإمام واحدًا من الناس وأمره بالجهاد وجب عليه وصار فرض عين في حقه .

الثالثة : إذا وقف في الصف فليس له أن يفر ؛ لأنه إذا فر خذل إخوانه المسلمين في هذه الحالة ؛ فقبل أن يأتي إلى الصف فالجهاد في حقه مستحب ، لكن إذا وقف في الصف صار فرض عين عليه .

وما عدا ذلك فإنه مستحب .

وصدّر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ هذا الباب بأية كريمة هي قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقَاتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ﴾ [التوبة : ١١١] فالله تعالى اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم والثلث هو الجنة ،

﴿وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾،  
 (مَنْ) استفهامية، بمعنى: لا أحد، يعني: لا أحد أوفى بعهد من الله، ثم قال:  
 ﴿فَأَسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ ۚ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾، ثم ذكر أوصافهم  
 فقال: ﴿التَّائِبُونَ الْعَبِيدُونَ الْحَمِيدُونَ آلِ السَّيِّحُونَ الرَّاكِعُونَ  
 السَّاجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ  
 وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١٢].

وشرح المؤلف قوله تعالى: ﴿وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١١٢]، بقوله: «قال ابن  
 عباس: الحدود: الطاعة»، أي: يحافظون على أوامر الله وطاعته، فيفعلون الأوامر ويتركون  
 النواهي، فقد تطلق الحدود على الأوامر، ومنه قول الله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا  
 تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩] يعني: أوامره فلا تتجاوزوها، وتطلق الحدود على المعاصي  
 والنواهي، كما في قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧] فحدود الله هنا  
 تعني: المعاصي؛ فلا تقربوا النواهي.

وتطلق الحدود أيضًا على العقوبات المقدرة كالزنا والسرقه والخمر، ومنه قول  
 عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه لما استشار عمر الصحابة في الخمر، وكان شارب الخمر على عهد  
 النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد أبي بكر وأول خلافة عمر يضرب بالجريد والنعال والأيدي والثياب  
 نحوًا من أربعين، ثم لما تتابع الناس على شرب الخمر في زمن عمر جمع الصحابة  
 واستشارهم؛ فقال عبدالرحمن بن عوف: أخف الحدود ثمانين - يريد بها التعزيرات - فرفع  
 عمر رضي الله عنه الحد إلى ثمانين<sup>(١)</sup>.

وهذا يدل على أنه ليس هناك حد محدد في الخمر؛ فقوله: أخف الحدود ثمانين، يعني بها  
 أخف التعزيرات والعقوبات.

فصارت الحدود تطلق على الطاعات، وتطلق على المحارم، وتطلق على العقوبات  
 المقدرة والتعزيرات.

(١) أحمد (٣/١١٥)، ومسلم (١٧٠٦).

• [٢٦٢٢] ثم ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ حَدِيثَ عبد الله بن مسعود الذي قال فيه : «سألت رسول الله ﷺ ، قلت : يا رسول الله ، أي العمل أفضل ؟ قال : الصلاة على ميقاتها ، قلت : ثم أي ؟ قال : بر الوالدين ، قلت : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله ، فسكت عن رسول الله ﷺ ، ولو استزدته لزداني .»

قوله : «أي العمل أفضل ؟ قال : الصلاة على ميقاتها» ، يعني : أفضل الأعمال الصلاة على ميقاتها .

وهذا الحديث وأشباهه يفسر بأحد أمرين :

الأول : على تقدير من ، والمعنى : من أفضل الأعمال .

والثاني : أن التفضيل بالنسبة لحال السائلين وتفاوتهم وما يناسبهم واختلاف مراتبهم ؛ فبعض الناس تكون الصلاة على ميقاتها أفضل في حقه ، وبعض الناس يكون بر الوالدين أفضل في حقه ، وبعض الناس يكون الجهاد في سبيل الله أفضل في حقه ، وهكذا .

وقدم بر الوالدين على الجهاد في هذا الحديث ؛ لأن بر الوالدين فرض على كل حال ، وأما الجهاد فقد يكون فرضاً وقد لا يكون ، والأصل أنه مستحب ، وإنما يجب لسبب ، كالهجرة ليست واجبة إلا بسبب .

• [٢٦٢٣] قوله : «لا هجرة بعد الفتح» ، يعني : لا هجرة بعد فتح مكة ، حيث كانت مكة بلد شرك ، فهاجر النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، فكان من أسلم بعد ذلك يجب عليه أن يهاجر من مكة إلى المدينة ؛ نصره الله ورسوله وتكثيراً لسواد المسلمين ، وبراءة من الشرك وأهله ، ثم لما فتحت مكة انتهت الهجرة من مكة إلى المدينة ؛ لأن مكة صارت بلد إسلام ، ولكن بقيت الهجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام ، فهذه باقية إلى يوم القيامة .

قوله : «ولكن جهاد ونية» ، أي : ولكن يبقى الجهاد بالمال والنفس في سبيل الله لإعلاء كلمة الله ، وتبقى النية .

قوله : «إذا استنفرتم فانفروا» ، يعني : إذا استنفركم الإمام إلى الجهاد فعليكم أن تجيبوا وتنفروا .

• [٢٦٢٤] هذا الحديث وحديث أبي هريرة الآتي بعده فيهما دليل على أن الجهاد أفضل الأعمال، والمراد به أفضل الأعمال المتطوع بها؛ لأن الفرائض مقدمة على أفضل الأعمال المتطوع بها؛ لأن النبي ﷺ أقر عائشة على قولها: «نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟» فأقرها ولم ينكر عليها، ولكن بيّن لها أن النساء ليس عليهن قتال، وإنما أفضل الجهاد لمن حج مبرور.

وفيه دليل على أن الحج نوع من الجهاد، فالجهاد أفضل الأعمال مما يتطوع به بالنسبة للرجال، وبالنسبة للنساء أفضل الجهاد الحج المبرور.

وفيه دليل على ضعف الحديث الذي فيه أن النبي ﷺ لما حج بالنساء قال: «هذه، ثم ظهور الحصر»<sup>(١)</sup>، يعني: قمتن بهذه الحجة، ثم الرّمز البيوت، كأنه قال: لا تحججن بعدها.

• [٢٦٢٥] هذا الحديث فيه دليل على أن الجهاد أفضل الأعمال؛ فقوله: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: دلني على عمل يعدل الجهاد، قال: لا أجده»؛ وذلك لما في الجهاد من الدعوة إلى الله وإنكار الشرك، والدفاع عن الإسلام وأهله وحرماته، وتوسيع رقعة الإسلام ونشر دين الله، وقمع الكفر وأهله، إلى غير ذلك من المصالح.

قوله: «هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر»، يعني: لا تفتر من القيام والصلاة.

قوله: «قال: ومن يستطيع ذلك؟! قال أبو هريرة: إن فرس المجاهد ليستن في طوله فيكتب له حسنات»، الطول هو: الحبل الذي يربط به الفرس، ثم يمسكه الفارس بيده ويتركه يرعى، يعني: تحركات الفرس ومشيه يكتب له بها حسنات، وقد جاء في الحديث الآخر: «من ارتبط فرساً في سبيل الله فأنفق عليه احتساباً؛ كان شبعه وجوعه وظمؤه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

(١) أحمد (٢١٨/٥)، وأبو داود (١٧٢٢).

(٢) أحمد (٤٥٨/٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٢١/٦).

وقد ذكر الشارح رَحِمَهُ اللهُ حديثًا فيه إشكال؛ وهو حديث أخرجه الترمذي وابن ماجه وأحمد وصححه الحاكم من حديث أبي الدرداء مرفوعًا، وفيه يقول النبي ﷺ: «ألا أنبئكم بخير أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والورق - يعني: الفضة - وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم، قالوا: بلى، قال: ذكر الله»<sup>(١)</sup>، فهذا الحديث فيه إشكال؛ فظاهره أن الذكر بمجرد أفضل مما يفعله المجاهد، وقد جمع ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ بينه وبين الأحاديث التي في فضل الجهاد، بأن الذائر أفضل من المجاهد الغافل، وأما المجاهد الذائر فلا يعادله شيء<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) أحمد (١٩٥/٥)، والترمذي (٣٣٧٧)، وابن ماجه (٣٧٩٠)، والحاكم (٤٩٧/١).

(٢) راجع «الوابل الصيب» (ص ٥٨).

المؤمنين

[٥١/١] باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله

وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكُمُ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنَجِّيْكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾

إلى ﴿الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [الصف: ١٠-١٢]

- [٢٦٢٦] حدثنا أبو اليان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني عطاء ابن يزيد، أن أبا سعيد حدثه قال: قيل: يا رسول الله، أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: «مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله»، قالوا: ثم من؟ قال: «مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله، ويدعُ الناس من شره».
- [٢٦٢٧] حدثنا أبو اليان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد ابن المسيب، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «مثل المجاهد في سبيل الله - والله أعلم بمن يجاهد في سبيله - كمثل الصائم القائم، وتوكل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالماً مع أجر أو غنيمة».

الشَّعْرَاءُ

عقد المؤلف رَحِمَهُ اللهُ هذا الباب لبيان أفضل الناس، وأن أفضل الناس المؤمن المجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، وهذه هي التجارة الرابعة؛ ولهذا ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ آية الصف: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكُمُ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنَجِّيْكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الصف: ١٠] يعني: ما هي التجارة التي تنجي من العذاب الأليم؟ قوامها شيان: إيمان بالله ورسوله، وجهاد في سبيله، وهو ما في قوله تعالى: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ [الصف: ١١]، ثم بين الجزاء فقال سبحانه: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ۗ يَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَسَسْكَنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [الصف: ١١، ١٢]، وهذا هو الفضل العظيم، وهو تكفير السيئات ودخول الجنات والمسكن الطيبة بها، ثم قال بعد هذه الآية: ﴿وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾ [الصف: ١٣].

- [٢٦٢٦] ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ حديث أبي سعيد الخدري، وفيه قال: «قيل: يا رسول الله، أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله»، وهذا الحديث

يوافق الآية الكريمة؛ فالآية فيها أن التجارة الرباحة التي تنجي من العذاب الأليم هي الإيمان بالله ورسوله، والجهاد في سبيل الله بالمال والنفس، والحديث فيه أن أفضل الناس المؤمن المجاهد في سبيل الله بنفسه وماله.

قوله: «قالوا: ثم من؟» يعني: ثم من يليه في الفضل؟ قال: مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله، ويدع الناس من شره»، والشعب: هو الوادي الذي يكون بين الجبال. قال العلماء: هذا محمول على ما إذا فسد الزمان، ونزع الخير من المدن والقرى، ولم يكن فيها جمعة ولا جماعة، ولا أمر ولا نهي ولا دعوة ولا تعليم، وخاف الإنسان على نفسه من الفتن، فإنه ينتقل إلى البراري والشعاب ويعبد الله، وهنا يصدق قول الشاعر:

عَوَى الذئبُ فاستأنستُ بالذئبِ إذ عَوَى      وصَوَّتَ إنسانٌ فكذتُ أُطيرُ

أما إذا كانت المدن فيها خير وجمعة وجماعة ووعظ وإرشاد فلا ينبغي للإنسان أن يذهب إلى الصحاري ويتعرب، بل إن هذا من الكبائر؛ لأنه في هذه الحالة يبتعد عن الجمع والجماعات، وعن سماع الخير والوعظ، وهذا من الكبائر كما جاء في الحديث: «الكبائر سبع... والتعرب بعد الهجرة»<sup>(١)</sup>.

• [٢٦٢٧] الحديث الثاني حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مثل المجاهد في سبيل الله - والله أعلم بمن يجاهد في سبيله»، هذه الجملة جيء بها لبيان الإخلاص والصدق مع الله في الجهاد، والمعنى: الله يعلم من قصد وجهه والدار الآخرة في جهاده، فليس كل أحد يقاتل ويكون في المعركة يكون في سبيل الله؛ فقد جاء في الحديث الآخر أن النبي ﷺ سأله سائل فقال: يا رسول الله، الرجل يقاتل يلتمس المغنم، ويقاتل للذكر، ويقاتل ليُرَى مكانه؛ أي ذلك في سبيل الله؟ فقال ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «كمثل الصائم القائم»، يعني: الصائم المستمر في صومه لا يفطر، والقائم الذي يقوم ويصلي ولا يفتر.

(١) ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢/٦٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٣/١٠٣).

(٢) أحمد (٤/٤٠١)، والبخاري (٢٨١٠)، ومسلم (١٩٠٤).

قوله: «وتوكل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالماً مع أجر أو غنيمة»، وفي لفظ: «انتدب الله»<sup>(١)</sup>، وفي لفظ: «ضمن الله»<sup>(٢)</sup>، والمعنى: أن الله ضمن للمجاهد في سبيله بأنه إن توفاه أدخله الجنة، وإن أبقاه حيّاً رجع سالماً مع الأجر والغنيمة، فهذا ضمان من الله تعالى للمجاهد في سبيله عن إخلاص وصدق، وهذا يدل على فضل المؤمن المجاهد، ومحصل ذلك تحقيق الوعد المذكور في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١]، وتحقيق الوعد هذا على وجه الفضل من الله تعالى والإحسان وليس على وجه الإلزام؛ فإن الله تعالى هو الذي تكفل بذلك ولم يلزمه أحد.



(١) أحمد (٢/٢٣١)، والبخاري (٣٦).

(٢) ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١/٢١١).



المشرف

## [٥١ / ٢] باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء

وقال عمر : ارزقني شهادة في بلد رسولك !

• [٢٦٢٨] حدثنا عبدالله بن يوسف ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، أنه سمعه يقول : كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان ، فتطعمه ، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت ، فدخل عليها رسول الله ﷺ فأطعمته ، وجعلت تَفلي رأسه ، فنام رسول الله ﷺ ، ثم استيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : ما يضحكك يا رسول الله؟ قال : «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثَبَجَ هذا البحر ملوكا على الأسرة - أو مثل الملوك على الأسرة -» شك إسحاق ، قالت : فقلت : يا رسول الله ، ادع الله أن يجعلني منهم ؛ فدعا لها رسول الله ﷺ ، ثم وضع رأسه ، ثم استيقظ وهو يضحك ؛ فقلت : ما يضحكك يا رسول الله؟ قال : «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله . . .» كما قال في الأولى ، قالت : فقلت : يا رسول الله ، ادع الله لي أن يجعلني منهم ؛ قال : «أنت من الأولين» ، فركبت البحر في زمن معاوية بن أبي سفيان ، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر ؛ فهلكت .

الشرح

هذه الترجمة ترجم بها المؤلف رَحْمَتَهُ لبيان مشروعية الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء ، وأنه يشرع للرجل والمرأة أن يسألا الله أن يوفقهما للجهاد والشهادة .  
وذكر المؤلف رَحْمَتَهُ قول عمر : «ارزقني شهادة في بلد رسولك» ، وهي المدينة ، وقد قِيلَ الله دعاءه ؛ فقتل   شهيداً ، على يد أبي لؤلؤة المجوسي ، وذلك بطعنه تحت سرتة ست طعنات وهو يصلي بالناس الفجر .

• [٢٦٢٨] قول أم حرام : «ادع الله أن يجعلني منهم ، فدعا لها» ، دل على أنه يشرع للمرأة أن تطلب الشهادة وتدعو بها .

وهذا محمول على أن بينها وبين النبي ﷺ رضاعة أو صهر ؛ لأن النبي ﷺ لا يفعل هذا إلا مع من يجوز لها ؛ لأنه ﷺ كان عندها وكانت تفلي رأسه وتطعمه فيخلو بها ؛ لأن بينه وبينها

محرمية، فذكر بعض العلماء أنها إحدى خالات النبي ﷺ من الرضاعة، ونقلوا هذا عن يونس بن عبد الأعلى.

قوله: «أنت من الأولين، فركبت البحر في زمن معاوية بن أبي سفيان فصرعت عن دابتها»، وهذا فيه علم من أعلام النبوة، وأن رسول الله ﷺ كان محققاً؛ حيث وقع الأمر كما أخبر.

وفيه دليل على أن المجاهد إذا خرج للجهاد في سبيل الله ومات في الذهاب أو في الإياب يكون شهيداً في ذهابه أو في إيباه؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ تَخَرَّجَ مِنْ بَيْتِهِ مَهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠].

وجهاد النساء إنما يكون في مداواة الجرحى وسقي الماء وصنع الطعام، كما جاء في الصحيحين أن أم سليم وعائشة رضي الله عنهما كانتا تنقلان القرب على متونها يوم أحد، وتفرغانه في أفواه القوم<sup>(١)</sup>، وهذا إنما كان في غزوة أحد قبل الحجاب، وليس فيه متمسك لبعض العصريين الذين يستدلون بهذه الأحاديث على جهاد النساء ومشاركتهن للرجال في الحروب واختلاطهن بالرجال في الأعمال وفي المستوصفات الصحية؛ فهذا استدلال باطل؛ لأن خروج عائشة وأم سليم في غزوة أحد إنما كان قبل نزول الحجاب، والحجاب فرض في السنة السابعة من الهجرة، وقبل نزول الحجاب كان يتوسع في النظر للنساء، وأيضاً أم سليم كانت امرأة كبيرة عاقلة وعائشة كانت صغيرة في العاشرة أو الحادية عشرة، وأنس الذي أخبر أنه رآها كان صغيراً، والأمر الثالث: أنهم لا يباشرون القتال، وإنما يقتصر عملهن على سقي الماء؛ فلا حجة لدعاة السفور والاختلاط بهذا الحديث.

\*\*\*

(١) البخاري (٢٨٨٠)، ومسلم (١٨١١).

## [٥١/٣] باب درجات المجاهدين في سبيل الله

يقال: هذه سبيلي، وهذا سبيلي

قال أبو عبدالله: ﴿عُزِّي﴾ [آل عمران: ١٥٦]: واحدها غاز،

﴿هُمَّ دَرَجَتٌ﴾ [آل عمران: ١٦٣]: لهم درجات

• [٢٦٢٩] حدثنا يحيى بن صالح، قال: نا فليح، عن هلال بن علي، عن عطاء ابن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها»، قالوا: يا رسول الله، أفلا نبشر الناس؟! قال: «إن في الجنة مائة درجة أعدتها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس؛ فإنه أوسط الجنة، وأعلى الجنة - أرى - وفوقه عرش الرحمن، ومنه تَفَجَّرُ أنهار الجنة».

قال محمد بن فليح، عن أبيه: «وفوقه عرش الرحمن».

• [٢٦٣٠] حدثنا موسى، قال: نا جرير، قال: نا أبو رجاء، عن سمرة، قال النبي ﷺ: «رأيت الليلة رجلين، أتياي فصعدا بي الشجرة، فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل، لم أرقط أحسن منها، قال: أما هذه الدار فدار الشهداء».

## الشَّرْحُ

هذا الباب فيه بيان درجات المجاهدين في سبيل الله، وأن المجاهدين لهم درجات عالية فوق درجات المؤمنين الذين لم يجاهدوا.

قوله: «يقال: هذه سبيلي، وهذا سبيلي»، المراد أن السبيل تذكر وتؤنث.

قوله: «قال أبو عبدالله: عُزِّي، واحدها غاز»، يشير إلى قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِي الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى﴾ [آل عمران: ١٥٦].

• [٢٦٢٩] ذكر المؤلف هنا حديث أبي هريرة، وفيه بيان فضل من آمن بالله ورسوله، وأنه في الجنة ولو لم يجاهد، وفيه دليل على أن من آمن بالله ورسوله وعمل الواجبات وترك المحارم

دخل الجنة ولو لم يجاهد أو يهاجر؛ لأن الجهاد لا يجب إلا بأسباب، كما أن الهجرة لا تجب على كل أحد، بل تجب إذا وجد سببها، كما أن الزكاة ليست واجبة على كل أحد، وكما أن النفقة ليست واجبة على كل أحد؛ ولهذا لما قال النبي ﷺ: «من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها»، قال له الصحابة: «يا رسول الله، أفلا نبشر الناس؟! قال: إن في الجنة مائة درجة أعدتها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس؛ فإنه أوسط الجنة، وأعلى الجنة - أرى - وفوقه عرش الرحمن، ومنه تفجر أنهار الجنة»، وهذا يدل على أن الفردوس هو أعلى الجنة، وأن الجنة مقبلة مستديرة وليست مربعة ولا مسدسة.

قوله: «وفوقه عرش الرحمن»، يعني: العرش سقف الجنة، وهو سقف الماء؛ فقد قال سبحانه: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]، فالعرش سقف الماء، يعني: أن بين السماء السابعة والأرض بحر، هذا البحر بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، ولكن كيف يكون سقف الجنة وسقف الماء؟ يعني: طرفه يكون سقفاً للجنة، وطرفه الآخر يكون سقفاً للماء.

• [٢٦٣٠] هذا الحديث فيه بيان فضل دار الشهداء، وأنها أحسن وأفضل الدور؛ ولهذا قال: «فأدخلني دارا هي أحسن وأفضل، لم أر قط أحسن منها، قال: أما هذه الدار فدار الشهداء»، والشاهد من الحديث بيان فضل منازل الشهداء ودرجاتهم.

\*\*\*

المشايخ

[٤/ ٥١] باب الغدوة والروحة في سبيل الله

وقاب قوس أحدكم من الجنة

- [٢٦٣١] حدثنا معلى بن أسد، قال: نا وهيب، قال: نا حميد، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «الغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها».
- [٢٦٣٢] حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: نا محمد بن فليح، قال: حدثني أبي، عن هلال بن علي، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب»، وقال: «الغدوة أو روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب».
- [٢٦٣٣] حدثنا قبيصة، قال: نا سفيان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ قال: «الروحة والغدوة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها».

الشرح

- قوله: «الغدوة» بالفتح، المرة الواحدة من الغدو، وهو الخروج من أول النهار إلى انتصافه.
- وقوله: «والروحة» بالفتح أيضًا، المرة الواحدة من الرواح، وهو الخروج في المساء من زوال الشمس إلى غروبها.
- [٢٦٣١] قوله: «الغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها»، يعني: ذهاب المجاهد في سبيل الله خير له من الدنيا وما فيها، ورجوعه خير له من الدنيا وما فيها.
  - [٢٦٣٢] قوله: «لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب»، والقاب هو القدر، وكذلك القيد، وقيل: ما بين المقبض والقوس، وقيل: ما بين الوتر والقوس، ويقصدون بالقوس الذراع، وفيه أن الذهاب أول النهار خير من الدنيا وما فيها، والرجوع آخره خير من الدنيا وما فيها.

ومن جاهد الكفار ثم مات على فراشه فله أجر الجهاد وفضله، ولكن لا يعتبر شهيدًا؛ فخالد بن الوليد رضي الله عنه دخل معارك كثيرة ومات على فراشه، وقال لما حضرته الوفاة: لقد

حضرت كذا وكذا من الغزوات ، وما من موضع من جسدي إلا وفيه طعنة برمح أو ضربة بسيف ، والآن أموت على فراشي كما تموت العنز ، فلا نامت أعين الجبناء . يعني : أن الإقدام ليس هو الذي يسبب الموت ، والتأخر عن الجهاد ليس هو الذي يجلب الحياة ؛ فالموت والحياة مقدر بيد الله .

• [٢٦٣٣] قوله : «الروحة والغدوة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها» ، فيه أن الغدوة أول النهار في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ، والرجوع آخر النهار في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها .



## [٥١/٥] الحور العينُ وصفتُهن

يحار فيها الطرف، شديدة سواد العين، شديدة بياض العين، ﴿زَوَّجْنَهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الدخان: ٥٤]: أنكحناهم.

● [٢٦٣٤] حدثنا عبد الله بن محمد، قال: نا معاوية بن عمرو، قال: نا أبو إسحاق، عن حميد، قال: سمعت أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى الدنيا وأن له الدنيا وما فيها إلا الشهيد؛ لما يرى من فضل الشهادة؛ فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرة أخرى».

قال: وسمعت أنس بن مالك، عن النبي ﷺ: «لروحة في سبيل الله أو غدوة خير من الدنيا وما فيها، ولقاب قوس أحدكم من الجنة أو موضع قيد - يعني: سوطه - خير من الدنيا وما فيها، ولو أن امرأة من أهل الجنة اطلعت إلى أهل الأرض لأضاءت ما بينهما ولملأته ريحا، ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها».

## الشرح

هذا الباب في بيان صفة الحور العين، والحور جمع حوراء: وهي المرأة شديدة بياض العين شديدة سواد العين، والمؤلف رحمه الله قال: «يحار فيها الطرف، شديدة سواد العين، شديدة بياض العين»، وهذا يشعر بأن اشتقاق الحور من الحيرة.

● [٢٦٣٤] ثم ذكر حديث أنس مرفوعاً قال: «ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى الدنيا وأن له الدنيا وما فيها إلا الشهيد؛ لما يرى من فضل الشهادة؛ فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرة أخرى»، يعني: أن المؤمن إذا مات وله خير عند الله لا يتمنى الرجوع إلى الدنيا؛ لأنه استراح من تعب الدنيا ونصبها وهمومها وأكدارها، حتى ولو أعطي الدنيا كلها؛ ولهذا لما مرت جنازة قال النبي ﷺ: «مستريح ومستراح منه، المؤمن يستريح من نصب الدنيا وتعبها وآلامها، والفاجر يستريح منه الناس والدواب والشجر»<sup>(١)</sup>.

(١) أحمد (٢٩٦/٥)، والبخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٩٥٠).

قوله : « قال : وسمعت أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ : لروحة في سبيل الله أو غدوة خير من الدنيا وما فيها » ، والغدوة : الذهاب أول النهار ، والروحة : الرجوع آخر النهار .

قوله : « ولقاب قوس أحدكم من الجنة أو موضع قيد - يعني : سوطه - خير من الدنيا وما فيها » ، أي : مقدار القوس الذي يرمى به قد يكون شبرًا أو أكثر ، وكذا موضع السوط خير من الدنيا وما فيها ؛ لأن هذا باق ، فإذا أعطي الإنسان موضع السوط من الجنة فله ما يشتهي ويتمنى ، فليس هناك موت ولا نوم ولا مرض ولا أسقام ولا هموم .

قوله : « ولو أن امرأة من أهل الجنة اطلعت إلى أهل الأرض لأضاءت ما بينهما » ، أي لأضاءت ما بين المشرق والمغرب ، وما بين السماء والأرض ، وهذا نعيم عظيم يلقيه أهل الجنة .

قوله : « ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها » ، النصيف يعني : الخمار الذي يكون على رأسها ، وهو خير من الدنيا وما فيها ؛ لأنه باق ، والدنيا وما فيها زائلة منتهية ، فكان الخمار خيرًا من الدنيا وما فيها ، وهذا فيه تشويق للمؤمن بأن يُعَدَّ المهر والتمن ، وهو التوحيد الخالص ، والعمل الصالح ، وأداء الواجبات ، وترك المحرمات ، والجهاد في سبيل الله ؛ لإعلاء كلمة الله ، ونصرة دينه وستة نبيه ﷺ ، كل هذا هو ثمن الجنة .





المشرك

### [٥١/٦] باب تمني الشهادة

• [٢٦٣٥] حدثنا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد ابن المسيب، أن أبا هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «والذي نفسي بيده، لولا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني، ولا أجد ما أحلهم عليه - ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيده، لوددت أني أقتل في سبيل الله، ثم أحياء ثم أقتل، ثم أحياء ثم أقتل، ثم أحياء ثم أقتل!».

• [٢٦٣٦] حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار، قال: نا إسماعيل بن علي، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك قال: خطب النبي ﷺ، فقال: «أخذ الراية زيد، فأصيب، ثم أخذها جعفر، فأصيب، ثم أخذها عبدالله بن رواحة، فأصيب، ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة، ففتح له!» وقال: «ما يسرنا أنهم عندنا!»، قال أيوب: أو قال: «ما يسرهم أنهم عندنا!» وعيناه تدرقان!

الشرح

• [٢٦٣٥] في هذا الحديث دليل على أنه لا بأس بتمني الشهادة، وليس هذا من تمني الموت؛ فتمني الموت منهى عنه؛ لقوله ﷺ: «لا يتمنين أحدكم الموت»<sup>(١)</sup>، فلا يجوز للإنسان أن يدعو على نفسه بالموت، ولكن تمني الشهادة لا بأس به، فله أن يتمني كما تمنى عمر رضي الله عنه حينما قال: «اللهم ارزقني شهادة في بلد رسولك»، فقد تمنى الشهادة، وكما تمتت الشهادة أم حرام فقالت: «اللهم اجعلني منهم»، ولكن بعض العلماء أجاز تمني الموت عند حصول الفتن.

وقد ذكر المؤلف فيه أن النبي ﷺ تمنى القتل في سبيل الله أربع مرات، وذلك في قوله: «والذي نفسي بيده، لولا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني، ولا أجد ما أحلهم عليه - ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله»، فالرسول ﷺ غزا إحدى وعشرين غزوة،

(١) أحمد (١٠١/٣)، والبخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠).

وقيل : سبعة وعشرين غزوة ، والغزوة : هي التي يكون فيها النبي ﷺ على رأسها ، أما السرية : فهي القطعة من الجيش تخرج وليس معها النبي ﷺ ؛ والسبب في ذلك أنه لو خرج في كل سرية لكان من أصحابه من لا تطيب أنفسهم ، إلا أن يخرجوا معه ، ويشق عليهم أن يتخلفوا عنه ، وليس عنده ما يجهزهم ويحملهم ؛ لقلّة ذات اليد .

قوله : « ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله » ، يعني : لولا هذا المانع لخرج ﷺ مع جميع السرايا ؛ لفضل وشرف الجهاد في سبيل الله ، ولكن منعه أن أصحابه يريدون أن يكونوا معه ، ويشق عليهم أن يتخلفوا عنه ، وليس عندهم ما يتجهزون به ، وليس عنده ما يحملهم عليه ؛ فيشق ذلك عليه وعليهم ؛ فلهذا تخلف عن السرايا ، ثم قال مبيّناً فضل الشهادة : « والذي نفسي بيده ، لوددت أني أقتل في سبيل الله ، ثم أحيأ ثم أقتل ، ثم أحيأ ثم أقتل ، ثم أحيأ ثم أقتل ! » .

وليس هناك تعارض بين مشروعية الدعاء بالجهاد ، والنهي عن تمني لقاء العدو ؛ فالنبي ﷺ قال : « لا تتمنوا لقاء العدو ، واسألوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا »<sup>(١)</sup> ، فلا يتمنى الإنسان لقاء العدو ؛ لأنه لا يدري ما يكون حاله ، لكن إذا لقي العدو فعليه أن يصبر .

• [٢٦٣٦] ثم ذكر حديث أنس مرفوعاً قال : « أخذ الراية زيد فأصيب ، ثم أخذها جعفر فأصيب ، ثم أخذها عبدالله بن رواحة فأصيب » ، وهذه الغزوة تسمى غزوة مؤتة ، وقد غزا المسلمون فيها الروم في الشام ، وكانت سنة ثمان من الهجرة ، وقد قتل المسلمون في هذه المعركة من الروم مقتلة عظيمة ، ولم يقتل منهم إلا قلة ؛ قيل : ثمانية ، وقيل : اثنا عشر ، ومنهم الأمراء الثلاثة ، وكان الروم ثلاثين ألفاً أو ستين ألفاً ، وكان المسلمون ثلاثة آلاف ، ومع ذلك انتصروا وهذا الانتصار الباهر .

أمر النبي ﷺ ثلاثة أمراء على الترتيب ، وقال : « إن قتل زيد فجعفر ، وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة »<sup>(٢)</sup> .

قوله : « فأصيب » ، يعني : قتل ، وقد قتل الأمراء الثلاثة كلهم .

(١) أحمد (٣٥٣/٤) ، والبخاري (٢٩٦٦) ، ومسلم (١٧٤٢) .

(٢) أحمد (٢٠٤/١) ، والبخاري (٤٢٦١) .

قوله : «ثم أخذها خالد بن الوليد» ، أي : ثم أخذها خالد بن الوليد بعد قتل الثلاثة الذين أمرهم النبي ﷺ ، «عن غير إمرة» ، أي : اصطاح الصحابة عليه أن يؤمروه ، «ففتح له» .

قوله : «ما يسرنا أنهم عندنا» قال أيوب : أو قال : «ما يسرهم أنهم عندنا» هذا هو الشاهد ، والسياق فيه شك من الراوي ، والمعنى : ما يسرنا أنهم عندنا لما حصل لهم من الشهادة والفضل والأجر العظيم ، أو : ما يسرهم أنهم عندنا لما قتلوا ورأوا ما عند الله من خير ، فما يسرهم أنهم بقوا في الدنيا ، بل يسرهم أن يبقوا في ما هم فيه من الخير .

قوله : «وعيناه تذر فان» ، أي : وهو على المنبر ﷺ ، وفيه دليل على أنه لا بأس بالبكاء على الميت بدمع العين من غير صوت ؛ ولهذا ذرفت عينا النبي ﷺ على الأمراء الثلاثة ، وكما في الحديث أيضًا يقول النبي ﷺ : «إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ، وإنما يعذب بهذا أو يرحم» وأشار إلى لسانه ﷺ<sup>(١)</sup> .

وفي هذا الحديث أن الإمام يختار لإمارة الجيش من يراه أصلح ، سواء كان من العرب أو من العجم أو من الموالي ؛ ولذلك أمر النبي ﷺ أولاً عليهم زيد بن حارثة ، وكان من الموالي ، وقدمه على ابن عمه جعفر بن أبي طالب ، فإن قتلا فيكون الأمير عبدالله بن رواحة ، فلما قتل الأمراء الثلاثة اصطاحوا على تأمير خالد جهنم ، ففتح له .



(١) البخاري (١٣٠٤) ، ومسلم (٩٢٤) .

## الماتن

[٥١/٧] باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم

وقول الله ﷻ: ﴿وَمَنْ تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠]

﴿وَقَعَ﴾: وجب .

• [٢٦٣٧] حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني يحيى ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن أنس بن مالك ، عن خالته أم حرام بنت ملحان قالت : نام النبي ﷺ يوماً قريبا مني ، ثم استيقظ يتبسم ؛ فقلت : ما أضحكك ؟ قال : «أناس من أمتي عرضوا علي ، يركبون هذا البحر الأخضر كالمملوك على الأسرة» ؛ قالت : فادع الله أن يجعلني منهم ؛ فدعا لها ، ثم نام الثانية ، ففعل مثلها ؛ فقالت مثل قولها ؛ فأجابها مثلها ، فقالت : ادع الله أن يجعلني منهم ؛ فقال : «أنت من الأولين» ، فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازيا أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية ، فلما انصرفوا من غزوتهم قافلين ، فنزلوا الشام ، فقتلت إليها دابة لتركبها ، فصرعتها ؛ فماتت .

## الشرح

هذا الباب عقده المؤلف لبيان فضل من يصرع في سبيل الله ، وأن من مات من المجاهدين فهو في سبيل الله ولو لم يقتل في المعركة ، فإذا مات في أيام الغزو أو مات في الطريق عند الذهاب أو الإياب فهو من المجاهدين في سبيل الله ، ثم استدلت بالآية : ﴿وَمَنْ تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] ، قوله : ﴿وَقَعَ﴾ يعني : وجب .

• [٢٦٣٧] ذكر المؤلف ﷺ في هذا الحديث قصة أم حرام بنت ملحان ، وكان بينها وبين النبي ﷺ محرمية بسبب الرضاعة ؛ فهي إحدى خالاته ، وفيه أن النبي ﷺ لما استيقظ وسألته أم حرام ، قال : «أناس من أمتي عرضوا علي ، يركبون هذا البحر الأخضر كالمملوك على الأسرة» . قالت : فادع الله أن يجعلني منهم ، وهذا دليل على تمني الشهادة للرجال والنساء . والشاهد فيه أنه قال : «أنت من الأولين» ، وهذه من علامات نبوته ﷺ .

وفيه أنه لما انصرفوا من الغزوة ونزلوا الشام قربت إليها الدابة لتركبها فصرعتها ، فكانت بذلك من المجاهدين ؛ لأنها صرعت في طريقها قافلة من الغزو ؛ فدل على أن من مات في الطريق ذهاباً أو إياباً فهو في سبيل الله .

وكذلك إذا أصيب المجاهد في سبيل الله بمرض أثناء خروجه ومات منه فهو شهيد ؛ فقد قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ تَخَرَّجَ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ [النساء : ١٠٠] .



## [٥١ / ٨] باب من ينكب في سبيل الله

- [٢٦٣٨] حدثنا حفص بن عمر ، قال : نا همام ، عن إسحاق ، عن أنس قال : بعث النبي ﷺ أقواما من بني سُلَيْمٍ إلى بني عامر في سبعين ، فلما قدموا قال لهم خالي : أتقدمكم ، فإن أمنوني حتى أبلغهم عن رسول الله ﷺ ، وإلا كتتم مني قريبا ، فتقدم فأمنوه ، فبينما يحدثهم عن النبي ﷺ إذ أومئوا إلى رجل منهم فطعنه ؛ فأنفذه ؛ فقال : الله أكبر! فزت ورب الكعبة! ثم مالوا على بقية أصحابه فقتلوهم إلا رجلا أخرج صعد الجبل ، قال همام : وأراه آخر معه ، فأخبر جبريل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليهما أنهم قد لقوا ربهم ، فرضي عنهم وأرضاهم ، فكنا نقرأ : أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا ، ثم نسخ بعد ، فدعا عليهم أربعين صباحا على رِغْلٍ وذكوان وبني لحيان وبني عَصِيَّةِ الذين عصوا الله ورسوله ﷺ .
- [٢٦٣٩] حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : نا أبو عوانة ، عن الأسود ، هو : ابن قيس ، عن جندب بن سفيان ، أن رسول الله ﷺ كان في بعض المشاهد ، وقد دميت إصبعة ؛ فقال :

«هل أنت إلا إصبع دَمِيتِ وفي سبيل الله ما لَقِيتِ»

- هذه الترجمة فيها بيان فضل من ينكب في سبيل الله ، يعني : يُصاب بالنكبة ، وذلك بأن يصاب عضو منه بشيء فيدمى أو ينجرح ؛ فيكون له أجر عند الله .
- [٢٦٣٨] ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ في هذا الحديث قصة خال أنس ومن معه ، وفيها أن النبي ﷺ بعث أقواما إلى بني عامر في سبعين يبلغونهم الإسلام ويقرءون عليهم القرآن ، فقال لهم خال أنس ؛ وهو حرام بن ملحان : «أتقدمكم ، فإن أمنوني حتى أبلغهم عن رسول الله ﷺ وإلا كتتم مني قريبا ، فتقدم فأمنوه ، فبينما يحدثهم عن النبي ﷺ إذ أومئوا إلى رجل منهم فطعنه ؛ فأنفذه» ، يعني : فلما اقترب منهم قال : أمنوني ، قالوا : أمناك ، فجعل يحدثهم ، فأومئوا إلى رجل منهم فطعنه من الخلف فأنفذه ، فما أحس بالظعن قال : «الله أكبر! فزت ورب الكعبة!» ، وهذا يدل على فضل من ينكب في سبيل الله .

قوله : «ثم مالوا على بقية أصحابه فقتلوهم إلا رجل أعرج صعد الجبل - قال همام : وأراه آخر معه - فأخبر جبريل النبي صلى الله عليهما أنهم قد لقوا ربهم ، فرضي عنهم ، وأرضاهم ، فكنا نقرأ : (أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا) ثم نسخ بعد ، فدعا عليهم أربعين صباحاً هذا فيه القنوت في النوازل ؛ حيث أصبح النبي ﷺ يدعو على رعل وذكوان وبني لحيان وبني عصىة الذين عصوا الله ورسوله ؛ حيث غدروا بالقراء وقتلوهم ، وفيه دليل على مشروعية الدعاء في النوازل ، ودليل على أن الدعاء في النوازل لا يستمر ، وإنما يكون مدة ، فقد دعا عليهم أربعين صباحاً كما هنا ، وفي رواية أنه دعا شهراً<sup>(١)</sup> .

• [٢٦٣٩] الحديث الثاني فيه أن النبي ﷺ كان في بعض المشاهد وقد دميت إصبعة ، وهذه نكبة في سبيل الله ، فقال هذا البيت :

هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت

ولم يقل النبي ﷺ بيتاً سليماً إلا هذا البيت ، وهذا لا ينافي قول الله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتَهُ الْشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ﴾ [يس : ٦٩] ؛ لأن البيت أو البيتين قد يقولها من لا يعرف الشعر ، ثم هذا على القول بأنه بيت سليم ؛ وإلا فقد قيل : إنه ليس ببيت تام ، وقيل : اتفافي ، وقيل : إنه سجع يماثل الشعر ، وعلى كل فهذا لا يجعله شاعراً ولا يصيره من الشعراء .  
وفيه دليل على أن ما أصاب الإنسان من النكبات في سبيل الله في الغزوات ، فهو في سبيل الله وله أجره وفضله .



(١) أحمد (٣/١١٥) ، والبخاري (٣١٧٠) ، ومسلم (٦٧٧) .

المشرف

## [٥١ / ٩] باب من يجرح في سبيل الله ﷻ

• [٢٦٤٠] حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لا يكلم أحد في سبيل الله - والله أعلم بمن يكلم في سبيله - إلا جاء يوم القيامة واللون لون الدم، والريح ريح المسك».

التشريح

قوله: «باب من يجرح في سبيل الله ﷻ»، يعني: بيان فضله، وأن له أجرًا عظيمًا، وذلك أن هذا الجرح يأتي يوم القيامة لونه لون الدم، وريحه ريح المسك، ويكون شاهدًا على فضيلته.

• [٢٦٤٠] ذكر في حديث أبي هريرة رضي عنه أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده»، وهذا قسم من النبي ﷺ لتأكيد المقال؛ إذ نفوس العباد كلها بيد الله، وفيه إثبات اليد لله ﷻ.

قوله: «لا يكلم أحد في سبيل الله»، يعني: لا يجرح؛ فالكلم هو الجرح، ثم قال: «والله أعلم بمن يكلم في سبيله» هذه جملة معترضة تفيد التنبيه على الإخلاص، والمعنى: أنه إذا جرح في سبيل الله محتسبًا، فما يصيبه شيء في سبيل الله إلا وكانت له هذه الفضيلة؛ ولهذا قال: «والله أعلم بمن يكلم في سبيله»، يعني: والله أعلم بمن أخلص له سبحانه، وجاهد في سبيله فجرح واحتسب هذا الجرح عند الله تعالى.

قوله: «إلا جاء يوم القيامة واللون لون الدم، والريح ريح المسك» يعني: اللون لون الدم، ولكن الرائحة طيبة، قال العلماء: الحكمة في أنه يبعث كذلك، أن يكون معه شاهد على فضيلة بذله لنفسه في طاعة الله ﷻ.





[١٠/٥١] قول الله ﷻ:

﴿قُلْ هَلْ تَرَبُّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢]

### والحرب سجال

• [٢٦٤١] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، أن عبدالله بن عباس أخبره، أن أبا سفيان ابن حرب أخبره، أن هرقل قال له: سألتك كيف كان قتالكم إياه؟ فزعمت أن الحرب سجال ودُول، فكذلك الرسل تبلى ثم تكون لهم العاقبة.

### التفسير

هذه الآية فيها فضل المجاهدين، وأن المجاهد ينتظر إحدى الحسينين: إما الشهادة، وإما النصر والغلبة، وفيها يقول تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبُّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢]، يعني: قل يا محمد هؤلاء الكفار: هل تنظرون منا إلا إحدى الحسينين؛ إما أن نقتل فتحصل الشهادة، وإما أن نتصر فتحصل العزة والتمكين في الأرض، وكل منهما فيه فضيلة عظيمة للمجاهدين.

قوله: «والحرب سجال»، يعني: دول؛ فتارة تكون الغلبة للمسلمين، وتارة تكون الغلبة للمشركين، فإذا كانت الغلبة للمسلمين كان لهم الفتح والنصر، وإذا كانت الغلبة للمشركين كانت للمسلمين الشهادة، فالحرب سجال، والمؤمنون على كلا الحالين هم الفائزون؛ من قتل منهم صار شهيداً، ومن بقي منهم صار منتصراً وغانماً، وذلك بخلاف الكفار؛ فإنهم سواء غلبوا أو هزموا فإن لهم النار خالدين فيها -نعوذ بالله منها.

• [٢٦٤١] هذا الحديث هو حديث أبي سفيان قبل أن يسلم وقصته مع هرقل، وفيه دليل على أن الكافر إذا روى حديثاً في حال كفره بعد أن يسلم فإنه يقبل منه، كحال أبي سفيان؛ حيث كان هذا الحديث حال كفره، لكن رواه بعد أن أسلم، فهرقل عظيم الروم سأل أبا سفيان لما قدم إلى الشام في تجارة -وكان معه أصحابه- سأله عشرة أسئلة كان منها هذا السؤال.

والبخاري رحمه الله قد اختصر الرواية في هذا الموضوع فقال: «سألتك كيف كان قتالكم إياه؟» يعني: الرسول ﷺ، «فزعمت أن الحرب سجال ودول»، يعني: تارة وتارة؛ فتارة ينتصر المسلمون وتارة ينتصر المشركون، فهذا معنى الدول، ثم قال هرقل: «فكذلك الرسل تبطل ثم تكون لهم العاقبة»، هذا هو الشاهد، وهذا الذي قاله هرقل مما ورثه عن الأنبياء والرسل؛ فإنما العاقبة تكون مع الأنبياء والرسل؛ لأن هرقل كان يقرأ التوراة والإنجيل بالعبرية، فقد كان نصرانياً؛ ولهذا سأله عشرة أسئلة؛ هي: كيف نسبه فيكم؟ قال أبو سفيان: نسبه شريف، وسأله: هل قال أحد قبله مثل مقالته؟ قال: لا، وسأله: هل يرتد أحد ممن تبعه سخطة لدينه؟ قال: لا، وسأله: هل يزيدون أم ينقصون؟ قال: بل يزيدون، إلى آخر أسئلته، ثم لما انتهى منها استدل بها أجابه على أنه نبي؛ فقال: لو كنت صادقاً فهو نبي، وسيملك موضع قدمي هاتين<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) أحمد (٢٦٢/١)، والبخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣).

[١١/ ٥١] **باب قول الله ﷻ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ**

**فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ مَحَبَّهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾** [الأحزاب: ٢٣]

• [٢٦٤٢] حدثنا محمد بن سعيد الخزازي، قال: نا عبد الأعلى، عن حميد، قال: سألت أنس .  
ح وحدثني عمرو بن زرارة، قال: نا زياد، قال: حدثني حميد الطويل، عن أنس بن مالك  
قال: غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر؛ فقال: يا رسول الله، غبت عن أول قتال  
قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين لَيَرِيَنَّ الله ما أصنع! فلما كان يوم أحد،  
وانكشف المسلمون قال: اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء -يعني أصحابه- وأبرأ إليك  
مما صنع هؤلاء -يعني المشركين- ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: يا سعد بن معاذ،  
الجنة ورب النضر! إني أجد ريحها من دون أحد! قال سعد: فما استطعت يا رسول الله  
ما صنع! قال أنس: فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم،  
ووجدناه قد قتل، وقد مثل به المشركون، فما عرفه أحد إلا أخته ببنانه، قال أنس: كنا نرى  
-أو نظن- أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ  
عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] إلى آخر الآية .

وقال: إن أخته - وهي تسمى الرُبَيْعُ - كسرت ثنية امرأة؛ فأمر رسول الله ﷺ بالقصاص،  
فقال أنس: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، لا تُكسِرُ ثنيتها، فرضوا بالأرش، وتركوا  
القصاص؛ فقال رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره» .

• [٢٦٤٣] حدثنا أبو البيان، قال: نا شعيب، عن الزهري . وحدثنا إسماعيل، حدثني أخي،  
عن سليمان أراه عن محمد بن أبي عتيق، عن الزهري، عن خارجة بن زيد، أن زيد بن ثابت  
قال: نسخت الصحف في المصاحف، ففقدت آية من الأحزاب كنت أسمع رسول الله ﷺ  
يقرأ بها، فلم أجدها إلا مع خزيمة الأنصاري الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة  
رجلين، وهو قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] .

الشرح

قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ مَحَبَّهُ  
وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]، هذا فيه الثناء على المؤمنين الصادقين،

ومنهم أنس بن النضر؛ فهذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه؛ لأن أنس بن النضر رضي الله عنه تخلف عن غزوة بدر - وهي أول مشهد - فتأسف وتأثر كثيراً لذلك، فقال قوله المشهورة.

• [٢٦٤٢] قوله: «يا رسول الله، غبت عن أول قتال قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع»، وما زاد عليها؛ فإنه لم يرد أن يزكي نفسه، لكنه قد هياً نفسه وأعدّها للبذل والتضحية والجهاد والشهادة؛ فلم يزد على هذه الكلمة.

قوله: «فلما كان يوم أحد، وانكشف المسلمون»، يعني: في آخر الأمر بعد أن انتصروا.

قوله: «اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء - يعني أصحابه - وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء - يعني المشركين»، وهذا كلام جميل جداً! حيث إنه اعتذر من فرار الصحابة؛ لأنهم مسلمون مؤمنون، وأن ما حدث كان خطأ، مما اضطرهم إلى هذا؛ فاعتذر من صنيعهم، أما المشركون فقد تبرأ منهم ومن صنيعهم؛ لأنهم كفار يقاتلون المسلمين.

قوله: «ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: يا سعد بن معاذ، الجنة ورب النضر! إني أجد ريحها من دون أحد» والله أعلم - هذا حقيقة في أنه وجد ريحها، وتكون هذه من كراماته بسبب صدقه وإيمانه، فهو قد صدق ما عاهد الله عليه بإقامته فلا يبالي، فهو مشتاق إلى الجنة، ومتعجل إليها فلا يستطيع أن يصبر ولو للحظات حتى يصل إلى الجنة؛ فقد وجد ريحها، وبعضهم أولها فقال: هذا على سبيل المجاز، ولكن الأصل الحقيقة؛ أي: أن الجهاد يؤدي إلى دخول الجنة.

قوله: «قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع»، والظاهر أن سعداً نفى استطاعة إقدامه الذي صدر منه، حتى وقع ما وقع من أنس بن النضر من الصبر على تلك الأحوال؛ ولهذا ألقى بنفسه في جيش المشركين فانهالوا عليه بالضرب والرمي والطعن.

قوله: «قال أنس: فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم»، والبضع: من ثلاثة إلى تسعة؛ فيكون العدد من ثلاث وثمانين إلى تسع وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة بالرمح أو رمية بالسهم؛ لأنه غامر ودخل في صفوف المشركين، فانهالوا عليه بكل ذلك حتى قُتل ومثّل به رضي الله عنه، فتمزق جسمه كله واختلط بالدماء، حتى لم يعرفه أحد إلا أخته؛ عرفته بإصبعه.

قوله: «قال أنس: كنا نرى - أو نظن - أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]»، وهذا وصف عظيم

للصدق! فالصادق في إيمانه يحرق الشبهات والشهوات فلا تبقى شبهة ولا شهوة؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ هُمْ جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ [المائدة: ١١٩]، والصادقون درجاتهم تعدل درجة الأنبياء، ومنهم الصديق الأكبر أبو بكر رضي الله عنه؛ فدرجته فوق الشهداء، قال الله تعالى: ﴿ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ [النساء: ٦٩].

قوله: «نُرَى»، بمعنى: نظن، وهذا فيه الدقة والتحري في اللفظ، وهو بضم النون، أي: نظن أو نعتقد، أما نُرَى بفتح النون فهو من الرؤية والمشاهدة.

قوله: «وقال: إن أخته - وهي تسمى الربيع - كسرت ثنية امرأة»، وفي لفظ: «كسرت ثنية جارية»<sup>(١)</sup>، يعني: عمدًا ليس خطأ؛ لأنه لو كان خطأ ما جاز فيه القصاص، «فأمر رسول الله ﷺ بالقصاص»، يعني: فأمر أن تكسر ثنية الربيع قصاصًا؛ فمن كسر سن شخص متعمدًا تكسر سنه، ومن قطع أصبعًا تقطع أصبعه قصاصًا، ومن قتل يقتل به، أما إذا كان خطأ ففيه الدية، فلما كسرت ثنية هذه الجارية أمر النبي ﷺ بالقصاص.

قوله: «فقال أنس: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، لا تكسر ثنيتهما» هو قد أقسم على الله، وهذا من باب حسن الظن بالله.

والبخاري رحمته الله ذكر هذه القصة يريد أن يبين أنه من الصادقين، وأنه من الأبرار الذين لهم مكانة عند الله، حتى أبر الله قسمه لما قال: «والذي بعثك بالحق، لا تكسر ثنيتهما»، فعند ذلك لين الله قلوبهم «فرضوا بالأرش»؛ والأرش: قيمة ما بين الصحة والعيب، وعقوا عن القصاص.

قوله: «فرضوا» بضم الضاد، وذلك إذا كان الفعل يائيًا يضم ما قبلها إذا أضيفت إلى واو الجماعة؛ مثل: رضي رضوا، علي علوا، بخلاف ما إذا كان ألفًا ثم أضيف إلى واو الجماعة، فتقول: غزا غزوا، رمى رموا.

فال مؤلف رحمته الله يبين أنه من الصادقين، وعلامة صدقه إقدامه في غزوة أحد، وهذا من باب حسن الظن بالله، وكذلك سعد بن أبي وقاص وغيرهما، كانوا يقسمون على الله في قتال الكفار

(١) أحمد (٣/١٢٨)، والبخاري (٢٧٠٣).

فيقولون: «نقسم عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم»، ومنه الحديث: «رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره»<sup>(١)</sup>، وأشعث يعني: متشعث الرأس؛ غير مدهون وغير مسرح، والمعنى: أن من الناس من ليس له مكانة في المجتمع؛ فهو فقير وأشعث وأغبر وثيابه مخرقة، لكن له مكانة عند الله؛ بحيث لو أقسم على الله لأبره؛ بسبب عمله الصالح وتقواه.

قوله: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»، يعني: لاستقامته وصلاحه وحسن ظنه بربه.

• [٢٦٤٣] الحديث الثاني حديث زيد بن ثابت في قصة جمع المصحف في زمن الصديق، فإن زيد بن ثابت وجماعة من الشباب قد جمعوا المصحف، ولم يجمع المصحف في زمن النبي ﷺ؛ لأنه وقت نزول الوحي، فلا يعلمون متى ينتهي نزول القرآن، فلما كان زمن أبي بكر أمر بجمع القرآن في مصحف واحد؛ فاختار زيد بن ثابت وقال: «إنك شاب كنت تكتب الوحي للنبي ﷺ ولا تنهك فاجمع المصحف»، وعهد أيضًا إلى جماعة من الشباب.

وتحمل زيد بن ثابت أمرًا شديدًا حتى قال: «والله لو كلفوني نقل جبل ما كان أشد علي»، والمعنى: أنه حمل ثقل، فكانوا يجمعون الآيات من الصحف واللخاف وصدور الرجال والسعف، وكانوا لا يكتبون الآية حتى يسمعوها فيها شاهدين، فإما أن يجدها مكتوبة، وإما أن يجدها محفوظة في صدر رجل أو رجال، فجمعوا المصحف كله وبقيت آية لم يجدها، فتوقفوا حتى وجدوها مع خزيمة بن ثابت فكتبوها؛ وهي قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، وهي آية الترجمة، وهذا هو الشاهد من الحديث.

وهذا الحديث فيه ما في الحديث السابق من فضلية لأنس بن النضر، وما كان عليه من صحة الإيمان وكثرة التوقي والورع وقوة اليقين.



## [٥١/١٢] باب عمل صالح قبل القتال

وقال أبو الدرداء : إنما تقاتلون بأعمالكم .

وقوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ إلى قوله : ﴿ كَانَهُمْ بُتَيْنٌ ﴾

مَرْصُوصٌ ﴿ [الصف : ٢-٤] .

- [٢٦٤٤] حدثني محمد بن عبد الرحيم ، قال : نا شبابة بن سوار الفزاري ، قال : نا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، قال : سمعت البراء يقول : أتى النبي ﷺ رجل مقنع بالحديد ، فقال : يا رسول الله ، أقاتل أو أسلم؟ قال : «أسلم ، ثم قاتل» ؛ فأسلم ، ثم قاتل فقتل ؛ فقال رسول الله ﷺ : «عمل قليلا ، وأجر كثير» .

## التشريح

قوله : «باب عمل صالح قبل القتال ، وقال أبو الدرداء : إنما تقاتلون بأعمالكم» ، هذه كلمة عظيمة لأبي الدرداء - واسمه : عويمر - تكتب بهاء الذهب ، فينبغي أن تكتب وأن يتذكرها أهل الإسلام ؛ حتى يعلموا أنهم لا يقاتلون الأعداء بالعدد والعدة ، وإنما يقاتلونهم بهذا الدين ، ولعمر رضي الله عنه كلام مماثل لقول أبي الدرداء ؛ لأنه لو كان القتال بالعدد والعدة لصار التفوق لمن تفوق في العدة الحربية والعدد ، والمسلمون مأمورون بالأخذ بالعدد وإعداد العدة ، ولكن على قدر استطاعتهم ؛ فقد قال تعالى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ﴾ [الأنفال : ٦٠] ، فإذا أعدوا ما استطاعوا فإنهم ينتصرون على الكفار بإيمانهم ، فإذا ضيعوا أمر الله فإنهم يصابون بسبب تضييعهم لأمر الله وتفريطهم فيه .

وكلمة أبي الدرداء لا بد أن تنشر ؛ حتى يعلم المسلمون أنه لا بد من أن يكون لهم عمل صالح يقدمونه بين يدي الله ؛ حتى ينصرهم الله على أعدائهم ؛ فإنما ينصرون بالعمل الصالح .

ولهذا كان المسلمون في غزوة مؤتة ثلاثة آلاف ، وكان الروم ثلاثين ألفا ، وانتصر المسلمون انتصارا عظيما ، ولم يقتل فيها من المسلمين إلا اثنا عشر رجلا ؛ منهم الأمراء الثلاثة : زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة ، فالمسلمون يقاتلون أساسا بالأعمال الصالحة .

قوله : «عمل صالح قبل القتال» ، فيه أن هذه الكلمة قيل : إنها من كلام أبي الدرداء ، لكن البخاري فصلها ؛ لأن الطريق التي جاءت بها منقطعة ؛ فالحديث من طريق أبي سعيد الفزاري ، عن سعيد بن عبد العزيز ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي الدرداء ، وفيه انقطاع بين ربيعة وأبي الدرداء ؛ ولهذا فصل : «عمل صالح قبل القتال» ؛ لأن في ثبوتها نظر ، أما قوله : «إنما تقاتلون بأعمالكم» ، فهو ثابت .

ثم ذكر الآية : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢٤﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢٥﴾ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَأَنَّهُمْ بُنِينَ مَرْصُومِينَ ﴿٢٦﴾﴾ [الصف : ٢ - ٤] ، ومناسبة هذه الآية للترجمة فيه خفاء ، وقال بعضهم : إن مناسبة الترجمة والآية من جهة أن الله عاتب من قال : إنه يفعل الخير ولم يفعله ، وأثنى على من وفئ وثبت عند القتال ، أو من جهة أنه أنكر على من أقبل على القتال قولاً ، ثم تخلف عنه فعلاً .

• [٢٦٤٤] قوله : «أتى النبي ﷺ رجل مقنع بالحديد» ، يعني : وجهه مُغطى بألة الحرب .

قوله : «فقال : يا رسول الله ، أقاتل أو أسلم؟ قال : أسلم ، ثم قاتل ، فأسلم ، ثم قاتل فقتل ؛ فقال رسول الله ﷺ : عمل قليلاً وأجر كثيراً» أي : عمل عملاً قليلاً من الإيمان بالله والتوحيد والمحبة والانقياد وبذل النفس لله ، في وقت قليل من الزمن ، ثم قتل ، وهذا يشهد لقول أبي الدرداء : «إنما تقاتلون بأعمالكم» ؛ فهذا الرجل قد عمل عملاً قليلاً ، ولكنه عمل عظيم في ذروة الأعمال ؛ ولذلك أجر عليه كثيراً .





## [١٣/ ٥١] باب من أتاه سهمٌ غَرِبَ فقتله

• [٢٦٤٥] حدثنا محمد بن عبد الله، قال: نا حسين بن محمد أبو أحمد، قال: نا شيان، عن قتادة، قال: نا أنس بن مالك، أن أم الرُّبَيْع بنت البراء - وهي أم حارثة بن سراقة - أتت النبي ﷺ، فقالت: يا نبي الله، ألا تحذني عن حارثة - وكان قتل يوم بدر، أصابه سهم غرب - فإن كان في الجنة صبرت، وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء، قال: «يا أم حارثة، إنها جنان في الجنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى!».

## التشريح

قوله: «باب من أتاه سهم غرب فقتله»، يعني: وهو في الجهاد؛ فإنه يكون شهيداً، والسهم الغرب: هو الذي لا يُعرف راميهِ، أو لا يُعرف من أين أتى، أو جاء من غير قصد، فقال له: سهم غرب؛ فمن كان مع المجاهدين ثم أتاه سهم فقتله فهو شهيد وإن لم يقاتل، أو وإن لم تبدأ المعركة، بل إن مات في طريقه للجهاد ذهاباً أو إياباً؛ فإنه يكون شهيداً كما سبق في الأحاديث، وكما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ مَخْرَجٍ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠]؛ فمن مات في الطريق ذهاباً أو إياباً، أو في أيام الحرب، أو أصابه سهم لا يُعرف فقتله؛ فهو شهيد.

• [٢٦٤٥] قوله: «أن أم الرُّبَيْع»، هذا وهم، وصوابه: أن الرُّبَيْع بنت النضر - وهي أم حارثة - أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابني قتل، فإن كان في الجنة صبرت، وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء، فقال النبي ﷺ: «يا أم حارثة، إنها جنان في الجنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى!» فهذه شهادة من النبي ﷺ بالجنة لحارثة بن سراقة الذي أصابه سهم غرب يوم بدر، فيكون ممن شهد له بالجنة، وينضم إلى الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة.

## المناجاة

## [٥١ / ١٤] باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

• [٢٦٤٦] حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا شعبة، عن عمرو، عن أبي وائل، عن أبي موسى قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

## التشريح

قوله: «باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا»، ترجم فيه على لفظ الحديث، وترك الجواب، وهو يفهم من الحديث، يعني: فهو في سبيل الله، والتقدير: باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، وحذف جواب الشرط؛ حتى يتأمل طالب العلم، ويستنتظه من الحديث.

• [٢٦٤٦] هذا الحديث دليل على أن النية لا بد منها في جميع الأعمال، وخاصة في الجهاد؛ فهي أساس الأعمال، ويدل على ذلك حديث عمر رضي الله عنه في «الصحيحين» أن النبي ﷺ قال: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لامرئ ما نوى»<sup>(١)</sup>، وهذا عام في جميع الأعمال؛ في الصلاة والصيام والزكاة والحج والجهاد وبر الوالدين وصلة الأرحام؛ أي: في كل شيء؛ ولهذا لما سئل النبي ﷺ: «الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟»، والمعنى: الرجل يقاتل للمغنم لا يريد إلا الغنيمة والمال والدنيا، والرجل يقاتل للذكر يريد أن يذكر للشهرة، والرجل يقاتل ليرى مكانه رياء وسمعة، فمن في سبيل الله؟ أعرض ﷺ عن هذا كله وقال كلمة عامة: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله» وكلمة الله كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في مجموع الفتاوى: «كلمة الله هي خبره وأمره»<sup>(٢)</sup>؛ إذن فهي نوعان:

(١) البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٣٨/٥).

**الأول:** الخبر، فتصدق على الأخبار التي أخبر الله بها عن نفسه، وعن أسمائه وصفاته وأفعاله، فقد أخبر الله عن نفسه أنه سميع وأنه بصير وأنه علیم وأنه الرب وأنه الخالق وأنه المدبر، فيصدق الإنسان أخبار الله وأخبار رسوله ﷺ، وكذلك أخبار الأمم السابقة، وأخبار القيامة وأشراط الساعة، والأخبار عن البعث والجزاء والحساب والجنة والنار، كل هذه الأخبار يصدق بها.

**الثاني:** الأمر، والأمر يكون بالفعل أو بالكف، فالأمر بالفعل يعني الأوامر، والأمر بالكف يعني النواهي، والأوامر يجب أن تتبع؛ فيمثل الأوامر ويجتنب النواهي؛ وبذلك يكون قد عمل بالشریعة، فالشریعة كلها كلمة الله خبراً وأمراً.



[١٥/ ٥١] باب من اغبرت قدماه في سبيل الله

وقول الله: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ﴾ إلى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠]

- [٢٦٤٧] حدثنا إسحاق، قال: أنا محمد بن المبارك، قال: نا يحيى بن حمزة، قال: حدثني يزيد بن أبي مریم، قال: أخبرني عباية بن رفاعه بن رافع، قال: أخبرني أبو عبس أن رسول الله ﷺ قال: «ما اغبرتا قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار».

### الشرح

هذه الترجمة في بيان جزاء من اغبرت قدماه في سبيل الله، وما له من الفضل العظيم، ثم ذكر آية التوبة: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْغُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ﴾ [التوبة: ١٢٠] هذا هو الشاهد: ﴿وَلَا يَطْغُونَ مَوْطِئًا﴾؛ لأنه إذا وطئ موطئًا اغبرت قدماه، فمن اغبرت قدماه في سبيل الله فهذا عمل صالح يكتب له.

- [٢٦٤٧] قوله: «ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار»، فيه الوعد لمن اغبرت قدماه في الجهاد بالجنة، إذا كان عن إيمان وصدق وإخلاص وقصد إعلاء كلمة الله، فمجرد أن تغبر قدمه ويمشي في عمل صالح أو للجهاد وإعلاء كلمة الله عن قصد وإخلاص يكون موعودًا بالجنة، وإذا زاد على ذلك وقاتل وجاهد، فهذا فيه الفضل والثواب العظيم والوعد بأنه لا تمسه النار، والذي لا تمسه النار يكون في الجنة.

والجهاد بالمال جهاد في سبيل الله أيضًا، بل إن الجهاد بالمال أوسع من الجهاد بالنفس؛ ولهذا قدم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس في كثير من الآيات؛ لأن الجهاد بالمال ينفق منه على المجاهدين وأسرهم، ويشتري به الأسلحة والأمتعة وآلات الحرب، ولكل زمن ما يناسبه، فالجهاد بالمال في هذا الزمن أوسع من الجهاد بالنفس؛ ولهذا قُدم، وإن كان الجهاد بالنفس يبذل

الإنسان فيه أعلى ما يملك ، وهي روحه ، لكن المال أيضًا شقيق الروح ، والجهاد بالمال يتوسع فيه ما لا يتوسع في الجهاد بالنفس ، ويستفاد منه ما لا يستفاد من الجهاد بالنفس .

فمن لا يستطيع أن يجاهد بنفسه عليه أن يجاهد بهاله ، ولو بالقليل على قدر الاستطاعة ؛ ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] ، فالقليل يكون كثيرًا عند الله بالنية والإخلاص ، وفي الحديث : «من تصدق بعدل تمرة يأخذها الرب بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل»<sup>(١)</sup> ، فإذا كانت تمرة تُصدَّق بها تكون مثل الجبل ، فكيف بالجهاد في سبيل الله؟! فلو أنفق تمرة على المجاهدين وأكلها مجاهد ، أو شُقَّت بين اثنين كل واحد أخذ نصفًا ، فإنها تنفع ، فإذا أرسل جرابا أو رطلًا أو أكثر أو طعاما أو سلاحًا أو دراهم كثيرة يكون أعظم وأعظم ، وفي الحديث : «درهم سبق مائة ألف درهم»<sup>(٢)</sup> ، فهذا شخص عنده درهمان ، درهم أنفقه على نفسه ودرهم تصدق به ، وهذا آخر عنده ملايين ، فأنفق ملايين منها ، فمن أنفق درهما من درهمن ليس معه غيرها فهو أفضل ممن أنفق ملايين ؛ لأن هذا أنفق نصف ماله ، وأما الذي أنفق الملايين فإن أخذ الملايين من الملايين لا تضره ، فهذا الدرهم سبق ألف درهم ، وهذا الذي أنفق القليل وليس عنده يكون ما أنفقه عند الله كثيرًا مع النية والإخلاص والصدق .

ورغم أن الجهاد بالمال جهاد في سبيل الله إلا أن صاحبه إذا مات لا يكون شهيدا ، وإن كان له أجر المجاهد بالمال ؛ لأنه لا يكون شهيدا إلا إذا مات في الخروج في سبيل الله ، فمن دخل المعركة ثم مات ولو في الطريق ذهابا أو إيابا يكون شهيدا .

وإن لم تتح الظروف للإنسان أن يجاهد فعليه أن يحدث نفسه بالجهاد ؛ حتى يأمن من الموت على النفاق ، كما قال النبي ﷺ : «من لم يغز ولم تحدثه نفسه بالغزوات على شعبة من النفاق» . رواه مسلم في «صحيحه»<sup>(٣)</sup> .

### والجهاد كما سبق أنواع ؛ منها :

جهاد للنفس : كأن يجاهد نفسه على تعلم العلم ، وتعلم الشريعة ، ثم يجاهدها على العمل ، ثم يجاهدها على التعليم والدعوة ، ثم يجاهدها على الصبر والأذى .

(١) أحمد (٢/٣٣١) ، والبخاري (١٤١٠) ، ومسلم (١٠١٤) .

(٢) أحمد (٢/٣٧٩) ، والنسائي (٢٥٢٧) واللفظ له .

(٣) مسلم (١٩١٠) .

وجهاد للشيطان؛ وهو نوعان: جهاد في دفع الشبهات، وجهاد في دفع الشهوات، فإذا اندفعت الشبهات حل محلها اليقين، وإذا اندفعت الشهوات حل محلها الصبر، فيكون إماما من أئمة الصبر واليقين، وينال الإمامة في الدين.

وجهاد للمنافقين: ويكون باللسان والحجة والرد.

وجهاد للفساق والعصاة: وذلك يكون بنهيهم وأمرهم وإلزامهم مع القدرة.

وجهاد للكفار: ويكون بالقلب بأن يبغضهم ويبغض الكفر الذي هم عليه، ويكون أيضا باللسان وذلك بدعوتهم إلى الله قبل الجهاد، ويكون أيضا بالمال وبذله، ويكون أيضا بالنفس، فجهد الكفار يكون بأربعة: بالقلب وباللسان وبالمال وبالنفس.



## [١٦/٥١] باب مسح الغبار عن الناس في السبيل

• [٢٦٤٨] حدثنا إبراهيم بن موسى ، قال : أنا عبد الوهاب ، قال : نا خالد ، عن عكرمة ، أن ابن عباس قال له ولعلي بن عبدالله : اتبنا أبا سعيد فاسمعا من حديثه ؛ فأتيناه وهو وأخوه في حائط لهما يسقيانه ، فلما رأنا جاء فاحتبى وجلس ، فقال : كنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة ، وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين ، فمر به النبي ﷺ ، ومسح عن رأسه الغبار ، وقال : «ويح عمار! يدعوهم إلى الله ، ويدعونه إلى النار!» .

قوله : «باب مسح الغبار عن الناس في السبيل» ، فالمجاهد بالمال مثل المجاهد بالنفس ، فإذا جاهد بنفسه وقاتل ورجع ولم يقتل هل يكون شهيداً أم لا؟ هذا لا يكون شهيداً ، لكن يكون مجاهدًا بالنفس ، وأيضاً من جاهد بالمال لا يكون شهيداً ، ولكن يكون مجاهدًا بالمال .

• [٢٦٤٨] قوله : «ويح عمار! يدعوهم إلى الله ، ويدعونه إلى النار!» وفي لفظ : «ويح عمار! تقتله الفئة الباغية ، عمار يدعوهم إلى الله ويدعونه إلى النار»<sup>(١)</sup> ، وهذا فيه علم من أعلام النبوة ؛ حيث إن عمارًا قتلته الفئة الباغية ، وكان في جيش علي فقتله جيش معاوية ؛ فدل على أن أهل الشام ومعاوية بغاة ، وأن الحق كان مع علي عليه السلام ، وهذا من الأدلة على أن عليًا هو المصيب ، وأن معاوية ومن معه مخطئون ، فلهم أجر الاجتهاد وفاتهم أجر الصواب ، وعلي ومن معه لهم أجران : أجر الاجتهاد وأجر الصواب ، والنبي ﷺ قد أخبر بهذا وهو يبني المسجد ؛ حيث كان الصحابة ينقلون لبنة لبنة ، وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين ، فمر به النبي ﷺ ومسح عن رأسه الغبار ، وهذا هو الشاهد للترجمة .

ويدل صنيع البخاري رحمته الله بوضعه لهذا الحديث -وهو يتحدث في مسح الغبار عن عمار في غير الجهاد- تحت ترجمة : «باب مسح الغبار عن الناس في السبيل» ، على أنه يرى أن سبيل الله عموم الطاعات ؛ لأن مسح الغبار عن رأس عمار ونقله اللبن لعمارة المسجد ليس في الجهاد ، وفيه

(١) أحمد (٣/٩٠) ، والبخاري (٤٤٧) واللفظ له ، ومسلم (٢٩١٥) .

دليل على أن مسح الغبار لا بأس به من باب النظافة ، ولا يدل على أنه فاته الثواب إذا لم يصبه غبار من الجهاد في سبيل الله .

والمؤلف رَحِمَهُ اللهُ لما ذكر الحديث السابق الذي فيه أن من اغبرت قدماه في سبيل الله فلا تمسه النار<sup>(١)</sup> ، كأنه خشي أن يتوهم أنه لا يجوز مسح الغبار ولا غسله ؛ فيبين في هذه الترجمة أنه لا بأس من مسح الغبار - وإن كان من اغبرت قدماه في سبيل الله موعودًا بالجنة ولا تمسه النار - واستدل على هذا بحديث عمار هنا ، وبالحديث الذي بعده .

\*\*\*

(١) أحمد (٣/٤٧٩) ، والبخاري (٢٨١١) .



المنج

## [٥١/١٧] باب الغسل بعد الحرب والغبار

- [٢٦٤٩] حدثني محمد بن سلام، قال: أنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ لما رجع يوم الخندق، ووضع، واغتسل، فأتاه جبريل، وقد عصب رأسه الغبار، فقال: وضعت السلاح! فوالله ما وضعت! فقال رسول الله ﷺ: «فأين؟»، قال: ها هنا، وأوماً إلى بني قريظة، قالت: فخرج إليهم رسول الله ﷺ.

الشرخ

- [٢٦٤٩] في هذا الحديث أن النبي ﷺ لما رجع من غزوة الخندق اغتسل، ولما اغتسل زال الغبار الذي حصل له بعد الحرب؛ فدل على أنه لا بأس بمسح الغبار وغسله، ولو كان من أثر طاعة؛ حيث تجب النظافة؛ لأن الله جميل يحب الجمال، وعمار حين كان ينقل اللبن حصل له الغبار فمسحه النبي ﷺ، وهو من أثر الطاعة، فلم يضره؛ فدل هذان الحديثان على أنه لا بأس بمسح الغبار ولا بغسله، ولو كان من أثر طاعة، وأنه لا يؤثر في شيء من الثواب، وأن ثوابه وأجره باقيان.

\*\*\*

## [٥١/١٨] باب فضل قول الله تعالى:

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾

إلى ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٩-١٧١]

- [٢٦٥٠] حدثنا إسماعيل بن عبدالله، قال: حدثني مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين غداة على رِعل وذكوان وعُصَيَّة عصت الله ورسوله، قال أنس: أنزل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه، ثم نسخ بعد: بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه.
- [٢٦٥١] حدثنا علي بن عبدالله، قال: نا سفیان، عن عمرو، سمع جابر بن عبدالله يقول: اصطحب ناس الخمر يوم أحد ثم قتلوا شهداء.
- قيل لسفيان: من آخر ذلك اليوم؟ قال: ليس هذا فيه.

## الْمَشْرِعُ

قوله: «باب فضل قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ ﴿١﴾ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٢﴾ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٩ - ١٧١]، فيه بيان فضل الشهداء وما لهم عند الله من الأجر العظيم، وأن الشهيد حي عند الله، لكنها حياة برزخية؛ وذلك لأن أرواحهم تتنعم في حواصل طير خضر تشرب من أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، كما ثبت في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: «أرواح الشهداء في جوف طير خضر تسرح في الجنة ترد أنهارها وتأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل معلقة بالعرش»<sup>(١)</sup>؛ وذلك أن الشهداء لما بذلوا أجسامهم لله فبليت ومزقت، عوض الله أرواحهم أجساماً أخرى تتنعم بواسطتها، وهي حواصل طير خضر، وأما المؤمن غير الشهيد فإن روحه تتنعم وحدها، فالمؤمن إذا مات تنقل روحه إلى الجنة ولا صلة لها بالبدن، فتتنعم

(١) أحمد (١/٢٦٥)، ومسلم (١٨٨٧) واللفظ له.

وحدها، وتأخذ شكل الطائر كما ثبت في الحديث أن النبي ﷺ قال: «إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه»<sup>(١)</sup>؛ يعني: يأكل من ثمار الجنة على شكل طائر، والكافر إذا مات تنقل روحه للنار - نعوذ بالله منها - ويكون لها صلة بالجسد.

• [٢٦٥٠] الحديث الأول حديث أنس في قصة أصحاب بئر معونة الذين قُتلوا، حين أرسلهم النبي ﷺ إلى قوم من رعل وذكوان فأمنوهم وغدروا بهم، وأن حرام بن ملحان خال أنس طلب منهم أن يؤمنوه فأمنوه، ثم غدروا به، فلما بدأ يحدثهم أومئوا إلى رجل منهم فقتله بسهم من خلفه، فقال: «فزت ورب الكعبة»، ثم قتلوا بقيتهم، فدعا عليهم النبي ﷺ، على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله<sup>(٢)</sup>.

قال أنس: «أنزل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه، ثم نسخ بعد: بلغوا قومنا أن قد لقينا رينا فرضي عنا ورضينا عنه»، فهذه كانت آية تتلى ثم نسخت.

وفي هذه الحادثة دعا النبي ﷺ على رعل وذكوان وعصية ثلاثين غداة، وقيل: أربعين صباحاً، وهذا يدل على القنوت في النوازل؛ فهذه نازلة نزلت بالقراء الثلاثين الذين أرسلهم النبي ﷺ، فغدروا بهم وقتلوهم؛ فدعا عليهم النبي ﷺ ثلاثين صباحاً أو أربعين صباحاً، ثم ترك.

• [٢٦٥١] الحديث الثاني حديث جابر في قصة الذين قتلوا يوم أحد شهداء، فقد شربوا الخمر صباحاً ثم قتلوا في آخر اليوم، فلا يضرهم ذلك ولا ينقص أجر شهادتهم عند الله؛ لأنها لم تكن حُرِّمت بعد، وقد بين البخاري رَحِمَهُ اللهُ أَنْ من بين هؤلاء الذين قتلوا يوم أحد حمزة بن عبد المطلب.



(١) أحمد (٣/٤٥٥)، والنسائي (٢٠٧٣)، وابن ماجه (٤٢٧١).

(٢) أحمد (٣/١٣٧)، والبخاري (٢٨٠١) واللفظ له، ومسلم (٦٧٧).

## باب ظل الملائكة على الشهيد [٥١ / ١٩]

• [٢٦٥٢] حدثنا صدقة بن الفضل، قال: أنا ابن عيينة، قال: سمعت ابن المنكدر، أنه سمع جابرا يقول: جيء بأبي إلى النبي ﷺ قد مثل به، ووضع بين يديه، فذهبت أكشف عن وجهه، فنهاني قومي، فسمع صوت صائحة، فقيل: بنت عمرو - أو أخت عمرو؛ فقال: «لم تبكي أو لا تبكي، ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها». قلت لصدقة: أفیه «حتى رفع» قال: ربما قاله.

## التشريح

• [٢٦٥٢] هذا فيه بيان أن الملائكة تظل الشهيد، وهذا في قصة استشهاد عبد الله بن حرام والد جابر لما قتل يوم أحد وقد مثل به المشركون، ووضع بين يدي النبي ﷺ، وقال جابر: «فذهبت أكشف عن وجهه، فنهاني قومي»، وفي لفظ آخر: «والنبي ﷺ لا ينهاني»<sup>(١)</sup>، يعني: فنهأه قومه قائلين: لا تكشف وجهه، والنبي ﷺ ساكت.

قوله: «فسمع صوت صائحة، فقيل: بنت عمرو، أو أخت عمرو»، يحتل أن هذا كان قبل النهي عن النياحة، أو أن هذا شيء غلبها؛ ولهذا سكت عنه النبي ﷺ، وقال: «لم تبكي، أو لا تبكي، ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها».

قوله: «قلت لصدقة»، القائل هو البخاري رَحِمَهُ اللهُ، وصدقة هو: ابن الفضل، شيخه.

قوله: «حتى رفع»، هذه منقبة لعبد الله بن حرام والد جابر، وكرامة له في الدنيا قبل الآخرة.



(١) أحمد (٣/٢٩٨)، والبخاري (١٢٤٤)، ومسلم (٢٤٧١).

المنهج

### [٢٠/٥١] باب تمني المجاهد أن يرجع إلى الدنيا

- [٢٦٥٣] حدثنا محمد بن بشار، قال : نا غندر، قال : نا شعبة، قال : سمعت قتادة، قال : سمعت أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال : «ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشهيد، يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات؛ لما يرى من الكرامة».

الشرح

- [٢٦٥٣] هذا الحديث فيه أن المجاهد الشهيد يتمنى الرجوع إلى الدنيا، وهذا فيه دليل على أن المؤمن الذي يموت وهو غير شهيد ويرى ما أعد الله له لا يتمنى الرجوع، حتى لو أعطي ملك الدنيا كلها بأسرها فلا يود أن يرجع؛ لأنه استراح من هم الدنيا وتعبها ونصبها وأذاها وهمومها وغمومها، وأكدارها من حر وبرد وغم وهم وحزن ومصائب وشيخوخة وهرم وموت وآلام وأعداء، فهذه كلها متاعب، فالمؤمن إذا مات استراح من هذه المتاعب فلا يتمنى الرجوع، إلا الشهيد فإنه يتمنى أن يرجع إلى الدنيا؛ لا ليبقى فيها، ولكن ليقتل عشر مرات؛ لما رآه مما أعد له من الكرامة والثواب والدرجات العالية؛ فيتمنى أن يرجع حتى يُعطى درجات مضاعفة، وأما غير الشهيد فلا يتمنى أن يرجع؛ ولهذا لما مرت جنازة بالنبي ﷺ فقال : «مستريح ومستراح منه»، فقالوا : يا رسول الله، ما المستريح والمستراح منه؟ فقال : «المؤمن يستريح من نصب الدنيا وتعبها، والفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) أحمد (٢٩٦/٥)، والبخاري (٢٨٨٠)، ومسلم (١٨١١).

المتن

## [٥١/٢١] باب الجنة تحت بارقة السيوف

وقال المغيرة بن شعبة : قال : أنا نبينا من قتل منا صار إلى الجنة .

وقال عمر للنبي ﷺ : أليس قتلانا في الجنة ، وقتلهم في النار؟ قال : «بل» .

• [٢٦٥٤] حدثنا عبدالله بن محمد ، قال : نا معاوية بن عمرو ، قال : نا أبو إسحاق ، عن

موسى بن عقبة ، عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله - وكان كاتبه - قال : كتب إليه

عبدالله بن أبي أوفى أن رسول الله ﷺ قال : «واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» .

تابعه الأوسي عن ابن أبي الزناد ، عن موسى بن عقبة .

التفسير

قوله : «باب الجنة تحت بارقة السيوف» ، والبارقة تطلق ويراد بها نفس السيف ، وهو من إضافة الصفة إلى الموصوف ؛ أي : تحت السيوف البارقة ، والمراد بها اللمعان ، فالجنة تحت لمعان السيوف ، والمعنى : أن هذا وعد للمجاهد بأن له الجنة .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «لعله أشار إلى حديث الطبراني عن عمار أنه قال يوم صفين : «الجنة تحت الأبارقة»<sup>(١)</sup> ، وهي السيوف اللامعة» .

• [٢٦٥٤] قوله : «واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» ، فيه فضل الجهاد والمجاهدين الذين

يقاتلون بالسيوف ، وأن لهم الجنة ؛ وذلك لأن الجنة تحت ظلال السيوف ، والسيوف بيد

المجاهدين ؛ فهم في الجنة ؛ فترجم بذلك لبيان فضل الجهاد .

والمقصود من الحديث فضل الجهاد وفضل القتال بالسيوف ، وأن المجاهد المقاتل بالسيف

موجود بالجنة .

\* \* \*

(١) الحاكم في «المستدرک» (٣/٤٤٥) .

## [٥١ / ٢٢] باب من طلب الولد للجهاد

وقال الليث : حدثني جعفر بن ربيعة ، عن عبدالرحمن بن هرمز ، قال : سمعت أبا هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : «قال سليمان بن داود : لأطوفن الليلة على مائة امرأة - أو تسع وتسعين - كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله ، فقال له صاحبه : إن شاء الله ، فلم يقل إن شاء الله ؛ فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة ، جاءت بشق رجل ، والذي نفس محمد بيده ، لو قال : إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا أجمعون» .

## الشرح

هذا الحديث فيه دليل على أن تعدد الزوجات في شرع من قبلنا كثير ، وأنهم يجمعون الزوجات الكثيرات ، حتى إن سليمان وداود - وهم أنبياء ويعملون بشريعة التوراة - كانوا يعددون الزوجات ؛ فدل هذا على أن شريعة التوراة جاءت بالتعدد الكثير ، فسليمان طاف على مائة امرأة في ليلة واحدة للجماع ، وهذا يدل على ما أعطي الأنبياء من القوة في الجماع ، وهذا من خصائص الأنبياء ، ونبينا ﷺ كذلك طاف على زوجاته قبل أن يجرم في ليلة واحدة ، وذلك مع الجهد والمشقة وقلة ذات اليد وقلة الطعام ، وهذا يدل على خبث اليهود الذين يعيبون على المسلمين تعدد الزوجات ، مع أن شريعة التوراة فيها التعدد الكثير ، فاليهود خبثاء ينكرون تعدد الزوجات في شريعة نبينا محمد ﷺ ، ويتغاضون عن تعدد الزوجات في شريعة التوراة .

والتعدد من سماحة الإسلام ، ومما لا بد منه لإزالة الضرر والحاجة الملحة في بعض الأحوال ، وفيه الرد على من أنكر تعدد الزوجات .

والشاهد من الحديث أن سليمان ﷺ طلب الولد للجهاد ، فنوى بجماعه أن يخلق الله له أولادًا يجاهدون في سبيل الله ، فهو لم يقصد التمتع الجنسي ، بل قصد بالجماع أن تلد له كل امرأة ولدًا ، فيكون فارسًا يجاهد في سبيل الله ، ولكن الله قدر أنه لم يقل : إن شاء الله ؛ حيث قال : «لأطوفن الليلة على مائة امرأة - أو تسع وتسعين - كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله ، فقال له صاحبه : إن شاء الله ، فلم يقل : إن شاء الله» ، وفي لفظ : «قال له الملك :

قل: «إن شاء الله»، وفيه: «فلم يقل ونسي»<sup>(١)</sup>، فجامع مائة امرأة، «فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة، جاءت بشق رجل»، يعني: بنصف إنسان.

قوله: «والذي نفس محمد بيده، لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون»، وفي لفظ آخر: «لو قال: إن شاء الله، لم يحنث وكان دركاً له في حاجته»<sup>(٢)</sup>، فيه أنه ينبغي تعليق الأمر بمشيئة الله؛ ففي سورة الكهف: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَأْنِي إِنْ فَعِلْتُ ذَلِكَ غَدًا ۗ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣]، لكنه نسي؛ فهو معذور ولا يأثم في هذا، وفيه أن تعليق الأمر بالمشيئة يكون دركاً للحاجة، وكذلك لو حلفت وقلت: والله لا أكلم فلاناً إن شاء الله؛ لا تحنث، أو: لا أكل طعام فلان إن شاء الله؛ لا تحنث؛ لأن الله لم يشأ لك، فإذا علق الإنسان الأمر بالمشيئة لا يحنث.

وفيه فضل أنبياء الله عليهم الصلاة والسلام، وأن رغبتهم في الآخرة لا في الدنيا؛ فسليمان عليه السلام ينوي عند مجامعته لهؤلاء النساء حصول الولد؛ ليجاهدوا في سبيل الله، فيحصل له الأجر.



(١) أحمد (٢/٢٧٥)، والبخاري (٥٢٤٢)، ومسلم (١٦٥٤).

(٢) أحمد (٢/٢٧٥)، والبخاري (٦٧٢٠)، ومسلم (١٦٥٤).



المنهج

## [٢٣/ ٥١] باب الشجاعة في الحرب والجهن

- [٢٦٥٥] حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد، قال: نا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس قال: كان النبي ﷺ أحسن الناس، وأشجع الناس، وأجود الناس، ولقد فرغ أهل المدينة، فكان النبي ﷺ سبقهم على فرس، قال: «وجدناه بحرا!». .
- [٢٦٥٦] نا أبو اليان، أنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم، أن محمد بن جبير قال: أخبرني جبير بن مطعم أنه بينما هو يسير مع رسول الله ﷺ ومعه الناس مقله من حنين، فعَلِقَت الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمرة، فخطفت رداءه، فوقف النبي ﷺ، فقال: «أعطوني ردائي، لو كان لي عدد هذه العضاه نَعَم لقسمته بينكم، ثم لا تجدونني بخيلا، ولا كذوبا، ولا جبانا».

التشريح

- [٢٦٥٥] الحديث الأول فيه بيان شجاعة النبي ﷺ، وأنه ينبغي للمجاهد أن يكون مقداما شجاعا، والنبي ﷺ أشجع الناس؛ ولهذا لما أصاب أهل المدينة فرغ سبقهم وركب فرسا لأبي طلحة عريا - يعني: ليس عليه سرج - واستبرأ الخبر، ثم لقي الناس وهم يريدون أن يذهبوا إلى الصوت، فقال لهم: «لن تراعوا، لن تراعوا»<sup>(١)</sup>؛ فدل ذلك على شجاعته العظيمة وإقدامه ﷺ، وقال عن الفرس: «وجدناه بحرا»؛ أي: واسع الجري.
- [٢٦٥٦] الحديث الثاني فيه شدة كرم النبي ﷺ وشجاعته أيضا؛ فإنه لما قفل من حنين وغنم الغنائم من إبل وبقر وغنم قسمها بين الناس، فعلقت الأعراب يسألونه ويمسكونه، ويقولون: أعطنا أعطنا، حتى اضطروه إلى سمرة - أي: شجرة - فخطفت رداءه، فقال: «أعطوني ردائي، لو كان لي عدد هذه العضاه نعم لقسمته بينكم»؛ أي: لو كان لي عدد هذا الشجر إبلًا لأعطيتم إياه.

قوله: «ثم لا تجدونني بخيلا، ولا كذوبا، ولا جبانا»، وهذا هو الشاهد؛ فهو أكرم الناس، كما أنه أشجع الناس؛ ففيه شجاعة النبي ﷺ في الحرب، وفيه كرمه وصدقه ﷺ.

(١) أحمد (٣/ ١٤٧)، والبخاري (٦٠٣٣)، ومسلم (٢٣٠٧).

## الماتن

## [٥١ / ٢٤] باب ما يتعوذ من الجبن

• [٢٦٥٧] حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : نا أبو عوانة ، قال : نا عبد الملك ابن عمير ، سمعت عمرو بن ميمون الأودي : كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ، ويقول : إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ منهن دبر الصلاة ، فقال : «اللهم إني أعوذ بك من الجبن ، وأعوذ بك أن أزدل إلى أزدل العمر ، وأعوذ بك من فتنة الدنيا ، وأعوذ بك من عذاب القبر» .

فحدثت به مصعباً فصدقه .

• [٢٦٥٨] حدثنا مسدد ، قال : نا معتمر ، قال : سمعت أبي ، قال : سمعت أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله ﷺ يقول : «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهزم ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، وأعوذ بك من عذاب القبر» .

## التشريح

قوله : «باب ما يتعوذ من الجبن» ، الجبن : ضد الشجاعة ، وينبغي للإنسان أن يكون شجاعاً وأن يحذر من الجبن والخور في جهاده وقاتله للأعداء ؛ فإن الشجاعة فيها النصر وأسبابه ، والجبن والتأخر لا يجلب الحياة ؛ فهي في يد الله تعالى وحده ، فهذا خالد بن الوليد رضي الله عنه خاض غمار حروب كثيرة ، ودخل في غزوات كثيرة ، والضربات والطعنات في جسده كثيرة ، ومع ذلك مات على فراشه ، فدخوله في الإمارات ومواجهات الحروب ، وشجاعته وإقدامه لم يجلب له الموت ؛ لأن الموت مقدر ، فقدّر الله تعالى له أن يموت على فراشه ؛ ولهذا لما جاءته الوفاة قال : «ما من موضع في جسدي إلا وفيه طعنة برمح ، أو ضربة بسيف ، وهأنا أموت على فراشي كما تموت العنز ، فلا نامت أعين الجبناء» .

وينبغي للإنسان أن يتعوذ من الجبن ؛ حتى يرزقه الله الشجاعة والنشاط والإقدام في الجهاد في سبيل الله ، وفي أموره كلها ؛ لأن الجبن في الإنسان رذيلة ؛ ولهذا كان النبي ﷺ يتعوذ منه في صلاته وفي غيرها .

• [٢٦٥٧] قوله : « كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ، ويقول : إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ منهن دبر الصلاة » ، دبر الشيء : المراد به آخره ، ودبر الصلاة آخرها الذي فيه التشهد ، فكان يقول في آخر التشهد : « اللهم إني أعوذ بك من الجبن ، وأعوذ بك أن أزد إلى أزدل العمر ، وأعوذ بك من فتنة الدنيا ، وأعوذ بك من عذاب القبر » . ويستفاد من ذلك مشروعية هذا الدعاء في آخر الصلاة في التشهد ؛ ولهذا ينبغي للمصلي أن يدعو بهذه الدعوات ، وينبغي للإمام أن يمكن المأمومين في آخر التشهد من ذلك ، وقد ثبت أن النبي ﷺ علم أبا بكر الصديق أن يقول : « اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمي إنك أنت الغفور الرحيم »<sup>(١)</sup> . فهذه من الدعوات المشروعة التي تقال في آخر الصلوات ، والتي يستحب للإنسان أن يدعو بها .

وقوله : « وأعوذ بك أن أزد إلى أزدل العمر » ، المراد به وقت الخرف ؛ وهو فساد العقل من الكبر في السن ؛ فعنده يخرف الإنسان ويضطرب عقله ؛ فلا يستفيد من عمره ويقف عن العمل ، بخلاف ما إذا كان عقله معه ولو كان جسمه ضعيفاً ؛ فإنه يحصل به حسنات وأعمال صالحة مثل : الصلوات وقراءة القرآن والذكر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدقات والإحسان ، فإذا فقد العقل وخرف حرم من كل هذا الخير ، وهذا هو ما استعاذ منه النبي ﷺ .

وقوله : « وأعوذ بك من فتنة الدنيا » ، فيه الاستعاذة من الفتن التي تحدث في الدنيا ، مثل : فتن الشهوات والشبهات ، وفتن الحروب ، وفتن الأموال ، نعوذ بالله منها جميعاً .

• [٢٦٥٨] في هذا الحديث الثاني أن النبي ﷺ كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ، والجبن والهرم ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، وأعوذ بك من عذاب القبر » ، والفرق بين العجز والكسل : أن العجز ترك الشيء مع عدم القدرة عليه ، وأما الكسل فهو ترك الشيء مع القدرة .

قوله : « والهرم » ، وهو السن الذي يكون في آخر العمر ، ويصاب فيه الإنسان بالخرف .

(١) أحمد (٣/١) ، والبخاري (٨٣٤) ، ومسلم (٢٧٠٥) .

قوله : «وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات» يعني : الفتنة عند الموت ؛ فقد يفتن الإنسان عند موته ، والشيطان أحرص ما يكون على ذلك ؛ ولهذا روي أن الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَمِعَ وهو يقول عند الموت : بَعُدْ بَعُدْ . فلما أفاق سئل عن ذلك فقال : إن الشيطان قال لي : فُتِنِي يا أحمد ، فُتِنِي ، لا أقدر عليك ، لا أقدر عليك ، يريد الشيطان أن يفتنه قبل موته .

قوله : «وأعوذ بك من عذاب القبر» ، فيه إثبات عذاب القبر ، والرد على من أنكره .



المشقة

## باب من حدث بمشاهدته في الحرب [٥١ / ٢٥]

قاله أبو عثمان، عن سعد .

- [٢٦٥٩] ناقتيبة بن سعيد، قال : نا حاتم ، عن محمد بن يوسف ، عن السائب ابن يزيد قال : صحبت طلحة بن عبيدالله وسعدا والمقداد بن الأسود وعبدالرحمن بن عوف ، فما سمعت أحدا منهم يحدث عن رسول الله ﷺ إلا أني سمعت طلحة يحدث عن يوم أحد .

الشرح

قوله : «باب من حدث بمشاهدته في الحرب» ، هذه الترجمة لمن حدث بمشاهدته في الحرب ؛ يعني : إذا أمن الرياء والعجب ، ورجا أن يُقتدى به ؛ فلا بأس إذا حدث بها عمله في الجهاد وفي الحرب ، وأما امتناع المقداد بن الأسود وعبد الرحمن بن عوف فهو من باب الحيلة ؛ خشية الزيادة أو النقصان ، وخوفاً من الرياء والعجب ، فإذا أمن الإنسان الرياء والعجب وأراد أن يُستفاد أو يُقتدى بها يذكره ، أو يُقتدى به هو فلا بأس ، وجاء في الحديث الآخر عن سعد بن أبي وقاص : «إني أول من رمى بسهم في سبيل الله» ؛ فهذا أيضاً من ذكر المشاهد في الحرب ، وكذلك جاء عن أبي عثمان النهدي في فضل طلحة وسعد : «لم يبق مع النبي ﷺ في تلك الأيام التي قاتل فيها غير طلحة وسعد»<sup>(١)</sup> . فهذا كله داخل فيما ترجم به البخاري رحمه الله .

- [٢٦٥٩] يستفاد من هذا الحديث أنه لا بأس إذا حدث الإنسان بمشاهدته في الحرب ، وبما عمله في الجهاد ، إذا أمن الرياء والعجب ورجا أن يُقتدى به .

\* \* \*

(١) البخاري (٣٧٢٣) ، ومسلم (٢٤١٤) .

[٥١ / ٢٦] باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية

وقول الله ﷻ: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾

إلى ﴿إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة: ٤١-٤٢]

وقوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْقَلْتُمْ

إِلَى الْأَرْضِ﴾ إلى ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٨، ٣٩]

ويذكر عن ابن عباس: (انفروا ثباتا): سرايا متفرقين .

يقال: أحد الثبات: ثُبَّةٌ .

- [٢٦٦٠] حدثنا عمرو بن علي، قال: نا يحيى، قال: نا سفيان، قال: حدثني منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال يوم الفتح: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا» .

### الشرح

قوله: «باب وجوب النفير»، هذه الترجمة معقودة لوجوب النفير، والنفير: هو الخروج لقتال الكفار، وهو فرض كفاية على الأمة، وقال بعضهم: يجب في كل سنة مرة مع القدرة، وهو مستحب لكل فرد من أفراد المسلمين، وهو ذروة سنام الإسلام، ويكون فرض عين في ثلاث حالات:

الحالة الأولى: إذا استنفر الإمام أحدًا صار عليه فرض عين .

الحالة الثانية: إذا وقف في صف المسلمين مقابل صف الكفار وجب عليه أن يقاتل، وليس له أن يفر؛ لأنه إذا فر خذل إخوانه المسلمين، ويكون قد ارتكب كبيرة .

الحالة الثالثة: إذا دهم العدو بلدًا من بلاد المسلمين صار الجهاد فرض عين على أهل البلد كلهم؛ فعليهم أن يقاتلوا، سواء في ذلك الرجال والنساء، وبغير إذن الأبوين، فإن لم يندفع العدو وجب على أهل البلد الذين يلونهم، وهكذا حتى يجب على المسلمين جميعًا؛ لينقذوا بلاد المسلمين .

قوله : « وما يجب من الجهاد والنية » يعني : وما يجب على المسلم من النية الخالصة ؛ بأن يريد بجهاده وجه الله والدار الآخرة ؛ لإعلاء كلمة الله ، وليس رياء ولا سمعة ، ولا بقصد المال والغنيمة ، ولا ليرى مكانه ، ولا لحمية أو عصبية ، وإنما يقاتل لإعلاء كلمة الله ؛ لقول الله ﷻ : ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة : ٤١] ، فهذا أمر بالنفير والقتال خفافاً وثقلاً ؛ لأن الأمة إذا تركت الجهاد ذلت وتسلط عليها الأعداء ، فمن لم يعزُّ عَزِي ، فإذا ترك المسلمون غزو الكفرة غزوهم ، كما هو الحاصل .

والجهاد يكون بالمال وبالنفوس ، وقدم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس ؛ لأنه أوسع وأعم وأنفع ؛ فالمال يشتري به السلاح والعتاد ، وينفق منه على المجاهدين وعلى أسرهم ، ويشتري به الدواب وما يلزمها ، والجهاد بالنفس هو أعلى درجات الجهاد ؛ فأغلى شيء يملكه الإنسان نفسه التي بين جنبيه ، فإذا بذل نفسه لإعلاء كلمة الله لا لأجل الدنيا فهذا في الدرجات العليا ؛ ولذلك قال تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ، فالجهاد خير من القعود والإحجام .

ثم بين سبحانه وتعالى أن المنافقين يحجمون عن الجهاد ؛ لأنهم ليس عندهم الإيمان بالله ورسوله ، ولا يتحملون المشاق التي يتحملها المؤمن ، فبين سبحانه وتعالى أن المنافقين لو وجدوا شيئاً من عرض الدنيا لبادروا وأسرعوا إليه ؛ فقال سبحانه : ﴿ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ ﴾ [التوبة : ٤٢] ، والخطاب للرسول ﷺ ؛ يعني : لو كانت الغنيمة قريبة ، والسفر ليس بعيد ؛ لاتبعوك يا محمد ، ﴿ وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ﴾ ، وكان هذا في غزوة تبوك ؛ حيث كانت المسافة بعيدة من المدينة إلى تبوك ، وهذا بعيد على المنافقين ، وكانت الغزوة في حر شديد أيضاً ، فالمنافقون تحلفوا ؛ لأنهم ليس عندهم إيمان يتحملون به المشاق ، ﴿ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ ﴾ [التوبة : ٤٢] ؛ أي : سيحلفون كذباً ، ﴿ يَهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ ؛ أي : يهلكون أنفسهم بالحلف الكاذب ، فيحلفون أيماناً يرضون بها المؤمنون ، لكن الله لا تحفى عليه خافية ؛ ولهذا قال الله تعالى : ﴿ مَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ ﴾ [التوبة : ٦٢] ، فكانوا يحلفون للرسول ﷺ أنهم ما عندهم استطاعة .

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾ [التوبة: ٣٨]، هذا عتاب من الله تعالى للمؤمنين؛ يعني: جلستم في الأرض ولصقتم بالأرض ولم تجيئوا، ﴿أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [٣٨] إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَتَسْتَبْدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٨-٣٩]، هذا وعيد شديد من الله ﷻ، ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا﴾، إنما تضرون أنفسكم بالإحجام والقفود عن الجهاد، ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، فهو سبحانه قادر على أن يستبدل بكم قوماً يجاهدون ولا يخافون في الله لومة لائم، كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨].

وعلى ذلك لا يشرع للمسلم الذي يعيش في بلاد غير المسلمين، وأدرج اسمه في السجلات العسكرية، أن يشارك في حربهم مع المسلمين؛ فالله تعالى يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحج: ٣٨]، فيجب عليه أن يكون مع إخوانه، والله يقول: ﴿وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠]، ويقول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله»<sup>(١)</sup>.

قوله: «ويذكر عن ابن عباس: (انفروا ثباتا): سرايا متفرقين»، كذا في رواية أبي ذر: «ثباتا»، ووقع عند القسطلاني: «ثبات»، وقال: «ولأبي ذر والقاسبي (ثباتا) بالألف»، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وهو غلط لا وجه له». وقال العيني: «وهو غير صحيح؛ لأنه جمع المؤنث السالم». وكذا قال ابن الملقن والزرکشي، ومذهب الكوفيين جواز إعرابه في حالة النصب بالفتح مطلقًا، وجوزه قوم في محذوف اللام من الميزان الصرفي، وعلى كل من الرأيين يكون لهذه الرواية وجه.

• [٢٦٦٠] قوله: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»؛ أي: لا هجرة من مكة إلى المدينة بعد فتح مكة، ولكن قبل فتح مكة كان يجب على من أسلم أن يهاجر من مكة إلى المدينة؛ لينصر الله ورسوله، وليكثر سواد المؤمنين، وليفارق الكفار،

(١) أحمد (٥/٢٧٩)، ومسلم (١٩٢٠).



فلما فتحت مكة وصارت دار إسلام انتهت الهجرة من مكة إلى المدينة ، ولكن تبقى الهجرة من بلاد الشرك والكفر إلى بلاد الإسلام إلى قيام الساعة ؛ فلا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها ، ولكن يبقى بعد فتح مكة الجهاد والنية ؛ الجهاد في سبيل الله ، والنية الخالصة ، ويبقى كذلك النفير للجهاد إذا استنفر الإمام الناس للجهاد ؛ ولهذا قال : «إذا استنفرتم فانفروا» . وكما هو معلوم فالهمزة والسين والتاء للطلب ؛ يعني : إذا طلب الإمام النفير والخروج للجهاد فأجيبوا وانفروا .



## [٢٧/٥١] باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل

- [٢٦٦١] حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: أنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد».
- [٢٦٦٢] حدثنا الحميدي، قال: نا سفيان، قال: نا الزهري، قال: أخبرني عنبة بن سعيد، عن أبي هريرة قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بخير بعد ما افتتحوها، فقلت: يا رسول الله، أسهم لي، فقال بعض بني سعيد بن العاصي: لا تسهم له يا رسول الله، فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوقل، فقال ابن سعيد بن العاصي: واعجبا لوير تدلنا علينا من قدوم ضأن ينعى علي قتل رجل مسلم أكرمه الله على يدي، ولم يهني على يديه! قال: فلا أدري أسهم له أو لم يسهم له.
- قال سفيان: وحدثني السعيدي، عن جده، عن أبي هريرة.
- السعيدي: هو عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي.

قوله: «باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم»، يعني: الكافر، «فيسدد» بكسر الدال أخذًا من الحديث: «سدّدوا وقاربوا»<sup>(١)</sup>؛ أي: سدّدوا بالعمل الصالح، ويجوز «فيسدد» بفتح الدال؛ أي: يسدده الله.

- [٢٦٦١] قوله في الحديث الأول: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد»، يعني: هناك كافر ومسلم اقتتلا في حرب المسلمين والمشركين، فقتل الكافر المسلم، ثم أسلم الكافر فسدده الله فقاتل في سبيل الله فقتل؛ ولهذا يضحك الرب سبحانه ضحكًا يليق بجلاله وعظمته، فالضحك من الصفات التي يتصف بها الله سبحانه كسائر الصفات فلا تؤول، فكما أن الله

(١) أحمد (٦/١٢٥)، والبخاري (٦٤٦٤)، ومسلم (٢٨١٨).

تعالى يتصف بالعلم والقدرة والسمع والبصر والعلو والرضا والغضب والكره والسخط والاستواء والنزول، وكذلك يتصف بالضحك، والقاعدة في باب الصفات كلها: أن تُثبت الصفات لله وتُنْفَى الكيفية؛ فثبت الضحك لله سبحانه، ولكن لا تُعلم كيفية الضحك، وذلك بما يليق بكمال الله وجلاله، فلا يشبه بضحك المخلوقين؛ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قال الخطابي: الضحك الذي يعتري البشر عندما يستخفهم الفرح أو الطرب غير جائز على الله تعالى، وإنما هذا مثل ضرب لهذا الصنيع الذي يحل محل الإعجاب عند البشر فإذا رأوه أضحكهم، ومعناه: الإخبار عن رضا الله بفعل أحدهما وقبوله للآخر، ومجازاتها على صنيعها بالجنة مع اختلاف حاليتها، قال: وقد تأول البخاري الضحك في موضع آخر على معنى الرحمة؛ وهو قريب، وتأويله على معنى الرضا أقرب؛ فإن الضحك يدل على الرضا والقبول، قال: والكرام يوصفون عندما يسألهم السائل بالبشر وحسن اللقاء، فيكون المعنى في قوله: «يضحك الله» أي يجزل العطاء، قال: وقد يكون معنى ذلك أن يعجب الله ملائكته ويضحكهم من صنيعها، وهذا يتخرج على المجاز، ومثله في الكلام يكثر، وقال ابن الجوزي: أكثر السلف يمتنعون من تأويل مثل هذا ويمرونه كما جاء، وينبغي أن يراعى في مثل هذا الإمرار اعتقاد أنه لا تشبه صفات الله صفات الخلق، ومعنى الإمرار عدم العلم بالمراد منه مع اعتقاد التنزيه. قلت: ويدل على أن المراد بالضحك الإقبال بالرضا تعديته بإلى، تقول: ضحك فلان إلى فلان إذا توجه إليه طلق الوجه مظهرًا للرضا عنه».

كل هذا تأويل، وهو كلام باطل، والصواب إثبات الضحك لله على ما يليق بجلاله وعظمته، أما تأويله بالرضا أو الإخبار عن رضا الله فهذا كله تأويل، وتفسير قول ابن الجوزي: «معنى الإمرار عدم العلم بالمراد»، هو أن هذا معناه تفويض العلم، فالمعنى معروف لكن الكيفية هي المنفية، فثبت الضحك، والضحك في اللغة معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، كما قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ: «الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب»، فالمعنى معلوم والصفة يجب أن تمر بمعناها، فعلينا أن نثبت المعاني، والكيفية تفوض إلى الله ﷻ.

وإذا كان الحافظ رَحِمَهُ اللهُ وهو عالم كبير من علماء الحديث ، ومع ذلك غلط ، وهؤلاء العلماء : الخطابي ، وابن الجوزي ، كلهم يؤولون ، وهم علماء كبار ؛ لأنهم لم يوفقوا إلى من يرشدهم لمعتقد أهل السنة والجماعة ، وإذا كان هؤلاء العلماء الكبار يغلطون ، وليس عندهم تحقيق في الصفات ، فينبغي للمسلم ولطالب العلم إذا وفق لعقيدة أهل السنة والجماعة أن يعرض عليها بالنواجذ ، وأن يحمده الله أن وفقه لمعتقد أهل السنة والجماعة التي درج عليها الصحابة والتابعون والأئمة ، وإثبات الصفات كما جاءت ، ولا يعول على كلام الحافظ ولا كلام النووي في تأويل الصفات ، فهم علماء كبار في الحديث ، ولكنهم غلطوا في تأويل الصفات ، ومشوا على معتقد الأشاعرة وغيرهم ممن يؤولون الصفات .

وقول الخطابي : «وقد تأول البخاري الضحك في موضع آخر على معنى الرحمة» ، ليس بصحيح ؛ فالبخاري لم يؤول فهو إمام من أئمة أهل السنة والجماعة .

• [٢٦٦٢] هذه المحاورة بين أبي هريرة وأبان بن سعيد كما في إحدى روايات البخاري (١) للحديث تحصل عند الملاحاة وعند الخصومات ، وهذا من طبيعة البشر ، فأبو هريرة رضي الله عنه جاء أنه أسلم بعد فتح خيبر في السنة السابعة من الهجرة ، وحفظ من الحديث الكثير في ثلاث سنوات ، فهو أكثر الصحابة رواية للحديث ؛ لأنه كان ملازماً للنبي صلى الله عليه وسلم بملء بطنه ، منصرفاً عن الدنيا كلها ، فكان يحضر إذا غاب المهاجرون والأنصار ؛ ولهذا لما قيل له : أكثرت من الحديث؟! فكان يقول : «الله الموعد» ؛ يعني : يتوعدهم ، ثم قال : أنا ما أقول إلا ما سمعته ، كان إخواني من المهاجرين يشغلهم الصفق بالأسواق - أي التجارة - وكان إخواني من الأنصار يشغلهم العمل في حقولهم ومزارعهم ، فكنت أحضر حين يغيبون ، وكنت امرأ ألزم النبي صلى الله عليه وسلم بملء بطني ، منصرفاً عن الدنيا كلها ، وكنت أحضر حين يغيبون ، وأحفظ حين ينسون ؛ ولهذا حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم آلافاً من الأحاديث ونشرها في ثلاث سنوات ، وكان قد جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأسلم بعد فتح خيبر فقال : «يا رسول الله ، أسهم لي» ، يعني يقاسم أهل خيبر ، وما حضر المغنم ، ومعلوم أن الغنيمة تكون للغانمين المقاتلين ، فقال بعض بني سعيد بن العاصي وهو أبان بن سعيد : «لا تسهم له يا رسول الله» ، أي لا تعطه شيئاً من

الغنائم ؛ لأنه ما حضر وما قاتل ، «فقال أبو هريرة : هذا قاتل ابن قوقل» ، يعني فرد أبو هريرة عليه وقال : أنت قاتل ابن قوقل . وهذا من الملاحاة ، «فقال ابن سعيد بن العاصي» ، يعني : أبان بن سعيد : «واعجبًا لوير تدلنا علينا من قدوم ضآن» ، يقصد به أبا هريرة ؛ لأنه جاء من بلاده وأسلم ، «ينعى علي قتل رجل مسلم أكرمه الله علي يدي ، ولم يهني علي يديه!» ؛ لأن أبان بن سعيد قتل ابن قوقل ، وكان مسلمًا ، ثم أكرم الله أبان بن سعيد فأسلم ، فهو يقول : إن أبا هريرة ينعى علي قتل رجل مسلم ، هذا الرجل الذي قتله أكرمه الله بالشهادة ، ولكن الله لم يهني علي يديه فلم يقتلني وأنا كافر ، فلو كان قتلني وأنا كافر لكانت هذه إهانة لي ، وهذا شاهد الترجمة ، فهذا ابن قوقل قتله أبان بن سعيد فمَنَّ الله عليه بالشهادة ، ثم مَنَّ الله علي أبان بن سعيد فأسلم .

قوله : «وحدثني السعيدي» ، هو معطوف علي قوله : «حدثنا الزهري» ، وهو موصول بالإسناد الذي قبله .

قوله : «السعيدي : هو عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي» ، هذا من كلام البخاري .



## باب من اختار الغزو على الصوم [٥١/٢٨]

• [٢٦٦٣] حدثنا آدم، قال: نا شعبة، قال: نا ثابت البناني، قال: سمعت أنس ابن مالك قال: كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي ﷺ من أجل الغزو، فلما قبض النبي ﷺ لم أره مفطرًا إلا يوم فطر أو أضحى.

## التشريح

• [٢٦٦٣] يستفاد من هذا الحديث أنه ينبغي للإنسان أن يكون مفطرًا في الجهاد؛ ليكون أقوى له على قتال العدو؛ ولهذا اختار أبو طلحة رضي الله عنه أن يفطر وأن يغزو وقدمه على الصوم، فكان لا يصوم على عهد النبي ﷺ لأجل الغزو؛ لأن الصوم يضعفه عن الغزو وعن القتال في سبيل الله؛ ولهذا فإن النبي ﷺ أمر الناس في غزوة الفتح لما قربوا من مكة أن يفطروا، ولما صام بعض الناس قال: «أولئك العصاة، أولئك العصاة»<sup>(١)</sup>. فاختار أبو طلحة الفطر في الغزو على الصيام، ولا يصوم الإنسان في القتال إلا في أوقات لا يكون فيها قتال كأيام المرابطة، وفي السفر وقت القرب من العدو، كما سيأتي في الترجمة التي بعد هذه.

قال أنس: «فلما قبض النبي ﷺ لم أره -أي: أبا طلحة- مفطرًا إلا يوم فطر أو أضحى»، فترك التطوع بالصوم لأجل الغزو خشية أن يضعفه عن القتال، وفي آخر عمره لما توفي النبي ﷺ كان ملازمًا للصوم، فأراد أن يأخذ حظه من الصوم فكان لا يفطر إلا يومين يوم الفطر ويوم الأضحى، فهو يسرد الصوم، وكأنه لا يرى المنع من صوم الدهر، وهذا اجتهاد منه، والصواب: أنه لا يجوز سرد الصوم، ولا يجوز صوم الدهر؛ قال النبي ﷺ: «لا صام من صام الأبد»<sup>(٢)</sup>، وفي لفظ آخر: «لا صام ولا أفطر»<sup>(٣)</sup>، وقال النبي ﷺ:

(١) مسلم (١١١٤).

(٢) أحمد (١٦٤/٢)، والبخاري (١٩٧٧)، ومسلم (١١٥٩).

(٣) مسلم (١١٦٢).

«وأفضل الصيام صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً»<sup>(١)</sup>، فهذا أفضل الصيام؛ يصوم يوماً ويفطر يوماً، وهو نصف الدهر، وأما أن يسرد الصوم فيصوم الدهر فمن العلماء من قال: إنه حرام، وجاء في حديث - وإن كان فيه ضعف - أن: «من صام الدهر ضيقت عليه جهنم أو حصر في جهنم»<sup>(٢)</sup> - نعوذ بالله - فصوم الدهر مكروه أو حرام؛ لقول النبي ﷺ: «لا صام من صام الأبد»<sup>(٣)</sup>.



(١) أحمد (٢/٢٠٠)، والبخاري (١٩٧٦)، ومسلم (١١٥٩) واللفظ له.

(٢) أحمد (٤/٤١٤)، وابن خزيمة (٣/٣١٣)، وابن حبان (٨/٣٤٩) في «صحيحها».

(٣) أحمد (٢/١٦٤)، والبخاري (١٩٧٧)، ومسلم (١١٥٩).

## [٢٩/٥١] باب الشهادة سبع سوى القتل

• [٢٦٦٤] حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: أنا مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغرق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله».

• [٢٦٦٥] حدثنا بشر بن محمد، قال: أنا عبدالله، قال: أنا عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «الطاعون شهادة لكل مسلم».

## الشرح

هذه الترجمة من لفظ حديث أخرجه مالك من رواية جابر بن عتيك: أن النبي ﷺ جاء يعود عبدالله بن ثابت وذكر الحديث، وفيه: «ما تعدون الشهيد فيكم؟»، قالوا: من يقتل في سبيل الله، وفيه: «الشهداء سبعة سوى القتل»<sup>(١)</sup>.

• [٢٦٦٤] قوله في الحديث الأول: «الشهداء خمسة»، وليس المراد هنا الحصر، وإلا فقد جاء زيادة على هؤلاء الخمسة.

وقوله: «المطعون»، يعني: الذي يموت بالطاعون، وفي حديث أنس الذي بعده قال: «الطاعون شهادة لكل مسلم». وهو الآن يسمى مرض الكوليرا.

وقوله: «والمبطون» يعني: الذي يموت بداء البطن؛ فهذه شهادة.

وقوله: «والغرق» هو الذي يغرق في الماء.

وقوله: «وصاحب الهدم» هو الذي يسقط عليه جدار أو ينهدم عليه بناء، ومثله انقلاب السيارة.

وقوله: «والشهيد في سبيل الله» هو الذي يقتل مجاهدًا لإعلاء كلمة الله.

(١) مالك في «الموطأ» (١/٢٣٣).



وجاء في أحاديث أخر زيادة على هذا؛ كحديث جابر بن عتيك: «والحريق» وهو الذي يموت حرقاً بالنار، «وصاحب ذات الجنب»، وفيه أيضاً: «والمرأة تموت بجمع»<sup>(١)</sup>؛ أي تموت في نفاسها.

وجاء في الحديث الآخر: «من قتل دون ماله فهو شهيد»<sup>(٢)</sup>، يعني: وهو يدافع عن ماله، وزاد في آخر: «ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد»<sup>(٣)</sup>، فكل هؤلاء شهداء.

والمراد شهداء في الفضل والأجر، ولكن ليس كشهيد المعركة؛ فشهد المعركة أفضل، وشهد المعركة لا يغسل ولا يصل على ويدفن في ثيابه ودمائه؛ كما أمر النبي ﷺ بشهداء أحد أن لا يغسلوا ولا يصل على عليهم، بل دفنوا في دماهم وثيابهم<sup>(٤)</sup>، لكن الشهداء الآخرين يغسلوا ويصل على عليهم.

• [٢٦٦٥] قوله في الحديث الثاني: «الطاعون شهادة لكل مسلم»، فيه بيان أجر من مات بداء الطاعون، وهو الآن يسمى مرض الكوليرا كما ذكرنا آنفاً.



(١) أحمد (٤٤٦/٥)، وأبو داود (٣١١١)، والنسائي (١٨٤٦)، وابن ماجه (٢٨٠٣).

(٢) أحمد (١٦٣/٢)، والبخاري (٢٤٨٠)، ومسلم (١٤١).

(٣) أحمد (١٩٠/١)، وأبو داود (٤٧٧٢)، والترمذي (١٤٢١)، والنسائي (٤٠٩٥).

(٤) أحمد (٢٩٩/٣)، والبخاري (١٣٤٦).

الْمَاتَرِ

[٥١ / ٢٠] **باب قول الله ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾**

**إلى قوله: ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥، ٩٦]**

• [٢٦٦٦] حدثنا أبو الوليد، قال: نا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء يقول: لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ زيذا، فجاء بكتف، فكتبها، وشكا ابن أم مكتوم ضرارته؛ فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

• [٢٦٦٧] حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله، قال: نا إبراهيم بن سعد الزهري، قال: حدثني صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد الساعدي، أنه قال: رأيت مروان بن الحكم جالساً في المسجد، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره، أن رسول الله ﷺ أملى علي: لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله، قال: فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملها علي؛ فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت - وكان رجلاً أعمى؛ فأنزل الله ﷻ على رسوله ﷺ، وفخذه علي فخذي، فثقلت علي حتى خفت أن ترؤس فخذي، ثم سري عنه، فأنزل الله: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

التَّبَرُّجِ

هذه الترجمة ذكر فيها المؤلف الآيتين من سورة النساء؛ لبيان فضل المجاهدين، وأن منزلتهم عالية، وأنهم لا يستون مع القاعدين عن الجهاد، فالمجاهد فضله عظيم وله درجات عالية عند الله، والمؤمن القاعد له فضله كموحد لله تعالى فله الجنة، ولكن ليست درجته كدرجة المجاهد؛ ولهذا جاء في الحديث الآخر: **«أعد الله للمجاهدين مائة درجة، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض»**<sup>(١)</sup>. فهذه درجات المجاهدين، وغير المجاهدين درجاتهم أقل، ومعلوم أن كل درجة علياً أعظم نعيماً من الدرجة التي أسفل منها، فلا يستون في منزلتهم عند الله ولا في ثوابهم ولا في درجاتهم، فالقاعدون عن الجهاد في بيوتهم وفي بلدانهم ومنزلهم لا يستون مع المجاهدين في سبيل الله الذين جاهدوا بالمال وبالنفس.

(١) أحمد (٢/٣٣٥)، والبخاري (٢٧٩٠).

واستثنى الله تعالى فقال: ﴿غَمْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾، وأولو الضرر: هم كل من كان ضريراً كالأعمى والأعرج والمريض، فكل واحد من هؤلاء عذره الله واستثناه، فإذا كان له نية خالصة وأنه لو استطاع لجاهد؛ فإنه يبلغ بنيته مبلغ العمل مع العذر والعجز، يدل على ذلك الحديث: «إن بالمدينة لرجالاً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم»، قالوا: يا رسول الله، هم بالمدينة؟ قال: «في المدينة، حسبهم العذر»<sup>(١)</sup>. فصاروا مع المجاهدين وشاركوهم في الأجر وهم في المدينة بنيتهم الخالصة، وهذا يدل على أن الإنسان يبلغ بنيته الصادقة مبلغ العمل التام؛ ولهذا جاء في الحديث الآخر: «من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه»<sup>(٢)</sup>.

• [٢٦٦٦] قوله في الحديث الأول: «لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ زيدا، فجاء بكتف، فكتبها، فكانوا يكتبون آيات القرآن على الكتف واللخاف - وهي الحجارة - والعسف مع حفظهم لها في الصدور، «وشكا ابن أم مكتوم ضرارته»، يعني: أنه ضرير لا يبصر؛ فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَمْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥].

• [٢٦٦٧] قوله في الحديث الثاني: «أن زيد بن ثابت أخبره، أن رسول الله ﷺ أملى علي، يعني: علي زيد، «لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله»، ليس فيه: ﴿غَمْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾، قال: فجاء ابن أم مكتوم وهو يملها علي، يملها ويمليها معناهما واحد، يعني: أن رسول الله ﷺ كان يملئ الآية على زيد فجاءه ابن أم مكتوم فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت - وكان رجلاً أعمى؛ فأنزل الله ﷻ على رسوله ﷺ، يعني قوله: ﴿غَمْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾، قال زيد: «وفخذه علي فخذي، فثقلت»، يعني: ثقلت فخذ النبي ﷺ علي فخذ زيد من الوحي، حتى خاف زيد أن تُرَضَّ فخذه من ثقل فخذ النبي ﷺ لما نزل الوحي؛ فالوحي ثقيل،

(١) أحمد (١٠٣/٣)، والبخاري (٤٤٢٣).

(٢) أحمد (٢٤٣/٥)، ومسلم (١٩٠٩).

والنبي ﷺ لما نزل عليه الوحي وهو على راحلته كادت أن تبرك من ثقله<sup>(١)</sup>، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَأَلْنَاكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥].

قوله: «ثم سري عنه، فأنزل الله: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾»، فيه سرعة الوحي؛ حيث نزل قوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾، والنبي ﷺ يملها، وكذلك ثبت أن الوحي نزل سريعاً أيضاً على رسول الله ﷺ في خروج النساء؛ حيث خرجت سودة لقضاء حاجتها في الليل، وكانت امرأة طويلة؛ فقال عمر: قد علمناك يا سودة. فنكصت على عقبها واستحييت ورجعت، وشكت إلى النبي ﷺ؛ فنزل الوحي والنبي ﷺ في يده العرق - وهو العظم الذي فيه شيء من اللحم - فقال: «إِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَكُنْ فِي الْخُرُوجِ»<sup>(٢)</sup>. فعمرو رضي الله عنه كان لا يريد خروج النساء من شدة غيرته، وكانت النساء في ذلك الوقت لا تخرج إلا ليلاً لقضاء الحاجة في البرية، وكانت المدينة قرية صغيرة، فكن لا يخرجن إلا قليلاً، وكن يخرجن في الظل إلى الفضاء لقضاء حاجتهن.



(١) أحمد (٤٥٨/٦)، والطبري في «التفسير» (٨٤/٦).

(٢) أحمد (٥٦/٦)، والبخاري (٤٧٩٥)، ومسلم (٢١٧٠).

الْمَلَأَتْ

### [ ٥١ / ٣١ ] باب الصبر عند القتال

- [٢٦٦٨] حدثنا عبدالله بن محمد، قال : نا معاوية بن عمرو ، قال : نا أبو إسحاق ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم أبي النضر ، أن عبدالله بن أبي أوفى كتب فقرأته ، إن رسول الله ﷺ قال : «إِذَا لَقَيْتَهُمْ فَاصْبِرُوا» .

الْبَرِّ

قوله : «باب الصبر عند القتال» هذه الترجمة فيها وجوب الصبر عند القتال ؛ لأن القتال فيه مشقة عظيمة ، فالإنسان يضع نحره و صدره أمام النبال والسيوف والرماح ؛ فلا بد من الصبر .

- [٢٦٦٨] قوله : «إِذَا لَقَيْتَهُمْ فَاصْبِرُوا» في لفظ آخر : «واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»<sup>(١)</sup> ، وفيه أنه لا بد من الصبر على الأعداء ، وأن الإنسان يبذل روحه ونفسه التي بين جنبيه لإعلاء كلمة الله ﷻ ، والثلث هو الجنة ؛ فقد قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ؟ اسْتَفْهَامٌ بِمَعْنَى النَّفْيِ ؛ أَي : لَا أَحَدٌ أَوْفَى مِنَ اللَّهِ ، ﴿فَاسْتَبَشِرُوا بِنُبَأِّكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة : ١١١] ، هذا الفوز العظيم ينبغي له وفرة الصبر عند قتال الأعداء ، ومن لم يصبر انهزم .

\*\*\*

(١) أحمد (٤/٣٥٣) ، والبخاري (٢٨١٩) ، ومسلم (١٧٤٢) .

## باب التحريض على القتال [٥١/٣٢]

وقول الله ﷻ: ﴿حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ [الأنفال: ٦٥]

• [٢٦٦٩] حدثنا عبد الله بن محمد، قال: نا معاوية بن عمرو، قال: نا أبو إسحاق، عن حميد، قال: سمعت أنسا يقول: خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق، فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم، فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال:

«اللهم إن العيش عيش الآخرة فاغفر الأنصار والمهاجرة»

فقالوا مجيبين له:

نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا أبدا

الشرح

قوله: «باب التحريض على القتال»، هذه الترجمة في التحريض على القتال؛ لقول الله تعالى: ﴿حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ [الأنفال: ٦٥]، يعني: حثهم ورغبتهم في القتال، وبين ما لهم من الأجر والثوبة عند الله، وأن الله وعدهم إحدى الحسينين: إما النصر وإما الشهادة، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَرٌ عَلَى تَجْرِئِكُمْ تُنَجِّيْكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تَوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكِنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِيرٌ لِمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: ١٠-١٣]، فالله تعالى أمر نبيه ﷺ أن يحرض المؤمنين على القتال فقال: ﴿حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾.

• [٢٦٦٩] مناسبة حديث أنس للترجمة أن النبي ﷺ كان يباشر الحفر بنفسه<sup>(١)</sup>؛ تحريضا للمسلمين على العمل، ولكي يتأسوا به في ذلك، وحفر الخندق حول المدينة لما أقبلت قريش ومن معها من قبائل العرب، وتحزبوا وتجمعوا؛ ليقضوا على المسلمين وليستأصلوهم، فأشار

(١) أحمد (٤/٢٨٢)، والبخاري (٣٠٣٤)، ومسلم (١٨٠٣).

سلمان الفارسي رضي الله عنه على النبي ﷺ أن يحفر الخندق <sup>(١)</sup> حول المدينة وقال: إن الفرس كانوا يعملون بذلك، فأمر النبي ﷺ بحفر الخندق، وذلك بحفر حفر مستديرة حول المدينة، ويعملون لها أبوابًا خاصة ويكون فيها حرس، حتى إذا جاءت خيول الكفرة تسقط في الحفر المستديرة ولا تستطيع أن تدخل المدينة.

وجلسوا أيامًا يحفرون حتى إنه في بعض الأيام أعجزهم بعض الصخور؛ فجاء النبي ﷺ وضربها بنفسه حتى تفتت، وكان النبي ﷺ في هذه الأيام العصية يبشرهم بكنوز كسرى وقيصر <sup>(٢)</sup>، وهذا من دلائل النبوة، ورغم أن هذه الأيام كانت أيام شتاء وباردة، إلا أن النبي ﷺ كان يحفر معهم حتى يغطي التراب بطنه وهو أشرف الخلق.

يقول أنس: «خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق، فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، يعني: في يوم بارد، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم، فهم يحفرون بأنفسهم، فلما رأى، يعني: النبي ﷺ، ما بهم من النصب والجوع، وقلة ذات اليد، حتى إن أبا طلحة سمع الجوع في صوت الرسول ﷺ فأحضر خبزًا من شعير، ثم دعا النبي ﷺ بالبركة فأكل أهل الخندق كلهم <sup>(٣)</sup>.

فالشاهد أنهم كانوا يحفرون في يوم بارد، في ظل قلة الطعام وما هم فيه من الجوع والبرد وشدة الحفر والعمل، ومع ذلك صبروا وصابروا في ذات الله، ومن الصبر التحريض على القتال، فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال:

«اللهم إن العيش عيش الآخرة فاغفر الأنصار والمهاجرة

فقالوا مجيبين له:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً»

قوله: «فاغفر الأنصار» وقع عند القسطلاني: «للأنصار» ثم قال: «ويخرج به عن الوزن».

وهذا من قول ابن رواحة تمثل به النبي ﷺ.

(١) الواقدي في «المغازي» (٢/٤٤٥).

(٢) النسائي (٣١٧٦).

(٣) أحمد (٣/١٤٧)، والبخاري (٣٥٧٨)، ومسلم (٢٠٤٠).

## باب حفر الخندق [٥١/٣٣]

- [٢٦٧٠] حدثنا أبو معمر، قال: نا عبدالوارث، قال: نا عبدالعزيز، عن أنس قال: جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق حول المدينة، وينقلون التراب على متونهم، ويقولون: نحن الذين بايعوا محمداً على الإسلام ما بقينا أبداً والنبي ﷺ يحببهم:

«اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة فبارك في الأنصار والمهاجرة»

- [٢٦٧١] حدثنا أبو الوليد، قال: نا شعبة، عن أبي إسحاق: سمعت البراء: كان النبي ﷺ ينقل، ويقول:

«لولا أنت ما اهتدينا .....

- [٢٦٧٢] حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: رأيت النبي ﷺ يوم الأحزاب ينقل التراب، وقد وارى التراب بياض بطنه، وهو يقول:

«لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزل السكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

إن الأولى قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا»

- [٢٦٧٠] الحديث الأول فيه قصة حفر الخندق، والخندق هو الحفر الذي كان حول المدينة في السنة الرابعة من الهجرة بعد أحد، ويقال لها: غزوة الخندق، وغزوة الأحزاب؛ وذلك لما تحزب الكفرة ضد المسلمين، وكان النبي ﷺ يُبَشِّرُ المسلمين وهم يحفرون الخندق حول المدينة<sup>(١)</sup>، وقد حفروه؛ حتى لا تقتحم خيول المشركين المدينة، وجعلوا لها أبواباً فيها حراس - وهم المرابطون - فكانوا يحفرون وينقلون التراب على

(١) النسائي (٣١٧٦).



ظهورهم **هتفه** وهم يرتجزون :

«نحن الذين بايعوا محمداً على الإسلام ما بقينا أبداً»

وفيه أنه لا بأس بالرجز إذا كان يعين على العمل .

«والنبي ﷺ مجيهم :

اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة فبارك في الأنصار والمهاجرة»

وفي لفظ آخر كان النبي ﷺ يقول :

«اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينتنا علينا»<sup>(١)</sup> .

• [٢٦٧١] قوله : «كان النبي ﷺ ينقل» ، يعني : ينقل الحجارة والتراب ، «ويقول :

«لولا أنت ما اهتدينا .....

وفيه جواز الرجز .

• [٢٦٧٢] قوله : «رأيت النبي ﷺ يوم الأحزاب ينقل التراب ، وقد وارى التراب بياض

بطنه» ، فيه دليل على مشاركة الرئيس للرعية في الأمور المهمة ؛ تشجيعاً لهم على العمل ، وحثاً

لهم عليه ؛ فالنبي ﷺ يشاركهم وهو الرئيس والقائد وإمام المتقين ﷺ ؛ تشجيعاً وحثاً لهم ،

حتى إن التراب وارى بياض بطنه ﷺ ، «وهو يقول :

لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزل السكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا»

هذا رجز ولا بأس به ؛ فليس فيه محذور ، بل كل معانيه سليمة ، فهو دعاء واعتراف لله تعالى

بالفضل ، وسؤاله الثبات عند اللقاء .

قوله : «إن الأولى قد بغوا علينا» ، يعني : الكفار بغوا علينا ، «إذا أرادوا فتنة أبينا» ، والفتنة :

الشرك ، فالكفار يريدون أن يطفثوا نور الله بأفواههم ؛ فتحزبوا وجاءوا من كل مكان ،

وأحاطوا بالمدينة ؛ ليستأصلوا شأفة المسلمين ، ولكن هيهات هيهات !

(١) أحمد (٤/٢٨٢) ، والبخاري (٤١٠٤) ، ومسلم (١٨٠٣) .

## [٥١/٣٤] باب من حبسه العذر عن الغزو

• [٢٦٧٣] حدثنا أحمد بن يونس ، قال : نازهير ، قال : نا حميد ، أن أنسا حدثهم قال : رجعنا من غزوة تبوك مع النبي ﷺ . ح ونا سليمان بن حرب ، قال : نا حماد ، هو : ابن زيد ، عن حميد ، عن أنس ، أن النبي ﷺ كان في غزاة ، فقال : «إن أقواما بالمدينة خلفنا ، ما سلكنا شعبا ولا واديا إلا وهم معنا فيه ، حبسه العذر» .

وقال موسى : نا حماد ، عن حميد ، عن موسى بن أنس ، عن أبيه ، قال النبي ﷺ : . . . .  
قال أبو عبد الله : الأول عندي أصح .

## الشرح

قوله : «باب من حبسه العذر عن الغزو» ، هذه الترجمة لبيان أن من حبسه العذر عن الغزو له أجر الغازي بنيته ، كقول ابن أم مكتوم فيما سبق : «لو كنت قادرًا لجاهدت في سبيل الله» ؛ فهو هنا له أجر الغازي كاملاً .

• [٢٦٧٣] قوله : «إن أقوامًا بالمدينة خلفنا ، ما سلكنا شعبًا ولا واديا إلا وهم معنا فيه ، حبسه العذر» ، وفي لفظ : «إلا شركوكم في الأجر»<sup>(١)</sup> ، قالوا : يا رسول الله ، وهم في المدينة؟ قال : «وهم في المدينة حبسه العذر»<sup>(٢)</sup> . ويدل هذا على أن الإنسان يحصل بنيته درجة عمل لم يعملها ؛ لأن له نية خالصة ، وهو يريد أداء ذلك العمل ولكن لا يستطيع ، وذلك مثل الذين جاءوا للنبي ﷺ يطلبون منه أن يحملهم للجهاد<sup>(٣)</sup> ؛ حيث لا يجدون ما يحملون عليه ؛ فما عندهم راحل ولا إبل ولا زاد ولا شيء ، وهم لا يستطيعون تحصيل ذلك ، فلم يجد ﷺ ما يطلبون ؛ فرجعوا يبكون ، وسُموا البكائين ؛ فأنزل الله تعالى قوله : ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا

(١) أحمد (٣/٣٠٠) ، ومسلم (١٩١١) .

(٢) أحمد (٣/١٠٣) ، والبخاري (٤٤٢٣) .

(٣) أحمد (٤/٤٠١) ، والبخاري (٦٧٢١) ، ومسلم (١٦٤٩) .

عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَغُفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥٦﴾ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ  
لَا أُحِذُّ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ ﴿التوبة :  
٩١، ٩٢﴾؛ فهؤلاء لهم أجر المجاهدين .

قوله : «قال أبو عبدالله : الأول عندي أصح» ، أبو عبدالله هو : البخاري ، والإسناد الأول  
هو رواية حميد ، عن أنس ؛ يعني : بحذف موسى بن أنس من الإسناد ؛ وهذا - عند البخاري -  
أصح من رواية من ذكره .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «وخالف الإسماعيلي في ذلك ؛ فقال : حماد عالم بحديث حميد ،  
مقدم فيه على غيره ؛ وإنما قال ذلك لتصريح حميد بتحديث أنس» .



## [٣٥ / ٥١] باب فضل الصوم في سبيل الله

- [٢٦٧٤] حدثنا إسحاق بن نصر، قال: نا عبدالرزاق، قال: أنا ابن جريج، قال: أخبرني يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح، أنهما سمعا النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من صام يوماً في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً».

الشرح

- [٢٦٧٤] يستفاد من هذا الحديث فضل الصوم في سبيل الله، وأن صاحبه موعود بهذا الثواب العظيم، وهو أن يباعد الله عن وجهه النار سبعين خريفاً، والمراد بالخريف العام؛ يعني: باعد الله وجهه عن النار سبعين عاماً.

واختلف العلماء في المراد بسبيل الله في هذا الحديث على قولين:

- أحدهما: أن المراد به الجهاد؛ أي: من صام يوماً في الجهاد في سبيل الله، وهذا ظاهر صنيع البخاري؛ حيث جاء بهذه الترجمة في كتاب الجهاد.

والقول الثاني: أن المراد بسبيل الله هنا هو طاعة الله؛ يعني: من صام يوماً في طاعة الله، والمراد من صام يوماً قاصداً به وجه الله؛ قاله القرطبي.

ورجح كثير من العلماء القول الثاني، فقالوا: إن المراد بقوله: «في سبيل الله»، يعني: في طاعة الله، وقالوا: لأن الصوم في الجهاد لا ينبغي؛ لأنه يضعف عن قتال العدو؛ ولهذا أمر النبي ﷺ الناس في غزوة الفتح لما قربوا من مكة أن يفتروا فقال: «إنكم مصبحو عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا»<sup>(١)</sup>، ولما صام بعض الناس فيه قال النبي ﷺ: «أولئك العصاة، أولئك العصاة»<sup>(٢)</sup>.

لكن من قال: المراد به الصوم في الجهاد، يتن أن الصيام يكون في وقت لا قتال فيه، كأيام المرباطة أو في السفر قبل القرب من العدو، فلا بأس حينئذ بالصوم، أما في حالة التلبس بقتال العدو فلا ينبغي الصيام، فإذا حصل الصوم يكون قد اجتمعت فيه عبادتان: عبادة الصوم، وعبادة الجهاد؛ ولهذا صار فيه هذا الفضل العظيم.

(٢) مسلم (١١١٤).

(١) مسلم (١١٢٠).

المشرك

## باب فضل النفقة في سبيل الله [٥١/٣٦]

• [٢٦٧٥] حدثنا سعد بن حفص، قال: نا شيان، عن يحيى، عن أبي سلمة، أنه سمع أبا هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب: أي قلْ هلم»، قال أبو بكر: يا رسول الله، ذاك الذي لا توى عليه! فقال النبي ﷺ: «إني لأرجو أن تكون منهم».

• [٢٦٧٦] حدثنا محمد بن سنان، قال: نا فليح، قال: نا هلال، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قام على المنبر، فقال: «إنها أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الأرض»، ثم ذكر زهرة الدنيا، فبدأ بإحداهما، وثنى بالأخرى، فقام رجل فقال: يا رسول الله، أو يأتي الخير بالشر؟! فسكت عنه النبي ﷺ، قلنا: يوحى إليه، وسكت الناس كأن على رؤوسهم الطير، ثم إنه مسح عن وجهه الرخضاء، فقال: «أين السائل أنفا؟ أواخر هو - ثلاثا - إن الخير لا يأتي إلا بالخير، وإنه كل ما ينبت الربيع يقتل أو يلم، كلما أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس، فثلثت، وبالت، ثم رتعت، وإن هذا المال خضرة حلوة، ونعم صاحب المسلم من أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين وابن السبيل، ومن لم يأخذها بحقه فهو كالآكل لا يشبع، ويكون عليه شهيدا يوم القيامة».

الشرح

• [٢٦٧٥] قوله في الحديث الأول: «من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب: أي قلْ هلم»، يعني بالزوجين: شيئين شيئين من أي نوع؛ يعني: درهمين أو ثوبين أو درعين، وما أشبه ذلك.

ولكل باب خزنة يدعونه: «أي قلْ هلم»، فل: ترخيم فلان؛ فيا فل، يعني: يا فلان، وهلم، يعني: أقبل وادخل مع الداخلين.

قوله: «قال أبو بكر: يا رسول الله، ذاك الذي لا توى عليه!» يعني: هذا الذي لا خسارة ولا هلاك عليه، «فقال النبي ﷺ: إني لأرجو أن تكون منهم»، هذا فيه اختصار؛ ففي لفظ

آخر : هل لأحد أن يدعى من أبواب الجنة كلها؟ قال : «نعم ، وأرجو أن تكون منهم»<sup>(١)</sup> . فأبو بكر يتسابق إلى الخيرات ، فلما أخبر النبي ﷺ أنه يدعى من أبواب الجنة ، قال : يا رسول الله ، ليس على أحد ضرورة أن يدعى من أحد الأبواب ، لكن هل من أبواب الجنة كلها؟ قال : «نعم وأرجو أن تكون منهم» . وتمام هذا اللفظ الآخر : «إن للجنة أبواباً ، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ، ومن كان من باب الجهاد دعي من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان» ، فقال أبو بكر : يا رسول الله ، ما على أحد ضرورة أن يدعى من أحد الأبواب ، هل يدعى أحد منها كلها؟ قال : «نعم وأرجو أن تكون منهم» .

فلأنه سباق إلى الخير يدعى من جميع الأبواب : يدعى من باب الصلاة ، ومن باب الصيام ، ومن باب الجهاد ، ومن باب الصدقة ؛ فهو هو أفضل الناس بعد الأنبياء .

• [٢٦٧٦] الحديث الثاني ساقه البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لفضل النفقة في سبيل الله ، وعلى اليتامى والمساكين ، وأن فضلها عظيم .

قوله : «أن رسول الله ﷺ قام على المنبر فقال : إنما أحشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الأرض ، ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ بإحداهما وثنى بالأخرى» ، يعني : النبي ﷺ يحشى عليهم أن تفتح عليهم الدنيا وتبسط لهم فيتنافسوها ، ويجمعون المال ويمسكونه ، فيحبسونه ولا ينفقونه في وجوه الخير ، ويمنعون الواجب فيهلكون ، والإنسان إنما يستفيد من هذا المال إذا أنفقه ، فإذا أنفق في سبيل الله وفي اليتامى والمساكين فإنه يذهب عنه شره ، أما إذا أمسكه ولم ينفق منه في وجوه الخير صار فيه هلاكه .

وذلك مثل الدابة التي تأكل من الربيع الأخضر ، فإذا أكلت تأكل كثيراً ، فتصيبها التخمة ويتنفخ بطنها وتكاد تموت ، أما إذا أكلت واستقبلت الشمس وثلثت وبالت وأفرغت ما في بطنها سلمت من الهلاك ، ثم تأكل مرة أخرى ، فإذا أفرغت ما في بطنها سلمت من الهلاك ، بعكس ما إذا أكلت واجتمع الطعام في بطنها فانتفخت ثم هلكت ، فكذلك الإنسان إذا جمع المال وأخذه ؛ إن أنفق سلم من شره ، وإن أمسكه أهلكه ، هذا هو المثل الذي ضربه النبي ﷺ ؛ ولهذا قال النبي ﷺ : «وإنه كل ما ينبت الربيع يقتل أو يلم» ، يعني : تهلك بانتفاخ البطن أو

(١) أحمد (٢/٢٦٨) ، والبخاري (١٨٩٧) ، ومسلم (١٠٢٧) .

تكاد تهلك ، واستثنى من ذلك التي «أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس ، فثلثت وبالت ، ثم رتعت ، وإن هذا المال خضرة حلوة ، ونعم صاحب المسلم من أخذه بحقه ، فجعله في سبيل الله» ، هذا هو الشاهد من الحديث ، وهو النفقة في سبيل الله واليتامى والمساكين وابن السبيل ، «ومن لم يأخذها بحقه فهو كالآكل لا يشبع ، ويكون عليه شهيداً يوم القيامة» .

فالشاهد قوله : «في سبيل الله» ، يعني : في الجهاد ، أو ما هو أعم منه من طرق الخير وسبله ، والأول هو ظاهر صنيع البخاري ، وهو اختياره المراد ؛ ففي سبيل الله عنده ، يعني : في الجهاد ، وقال بعض العلماء : المراد به : في طرق الخير وسبله .



## المناجاة

## [٢٧/٥١] باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير

- [٢٦٧٧] حدثنا أبو معمر، قال: نا عبد الوارث، قال: نا الحسين، قال: حدثني يحيى، قال: نا أبو سلمة، قال: حدثني بسر بن سعيد، قال: حدثني زيد ابن خالد، أن رسول الله ﷺ قال: «من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا».
- [٢٦٧٨] حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا همام، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس، أن النبي ﷺ لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت أم سليم إلا على أزواجه، فقيل له؛ فقال: «إني أرحمها؛ قتل أخوها معي».

## الشرع

- [٢٦٧٧] في هذا الحديث بيان فضل الله تعالى وإحسانه على من جهز غازيا؛ فإن له مثل أجر الغازي، وكذلك من خلف غازيا في سبيل الله في أهله بخير فقد غزا، وهذا من فضل الله وإحسانه، فيكون الغازي المجاهد له أجر الجهاد، والذي يجهزه له أجر الجهاد؛ لأنه جاهد بهاله، ويجهزه يعني: يعطيه ما يكفيه ليشتري السلاح والمركوب، أو يعطيه نفقة تكفيه، والذي يخلفه في أهله بخير له أجر الغازي أيضا؛ لأن الغازي يحتاج إلى من يخلفه في أهله وأولاده وينفق عليهم ويرعى شؤونهم؛ فالذي يخلفه بخير -يعني: يقوم مقامه- له أجر الغازي.
  - [٢٦٧٨] قوله: «أن النبي ﷺ لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت أم سليم إلا على أزواجه»، وأم سليم بينها وبين النبي ﷺ محرمة من جهة الرضاع، وإلا فالنبي ﷺ كغيره؛ لا يخلو بامرأة ليس محرما لها، وثبت أنه ﷺ كان ينام عندها القيلولة ففرق، فأخذت عرقه وجعلته في قارورة لها وقالت: إنه لأطيب الطيب<sup>(١)</sup>.
- وكان ﷺ يرحمها ويصلها -بالإضافة إلى كونه بينه وبينها محرمة- وقد ذكر سبب ذلك فقال ﷺ: «قتل أخوها معي».

(١) أحمد (١٣٦/٣)، ومسلم (٢٣٣١).



المعنى

## باب التحنط عند القتال [٥١ / ٣٨]

• [٢٦٧٩] حدثنا عبدالله بن عبدالوهاب ، قال : نا خالد بن الحارث ، قال : نا ابن عون ، عن موسى بن أنس قال : ذكر يوم اليمامة قال : أتى أنس ثابت بن قيس وقد حسر عن فخذه ، وهو يتحنط ، فقال : يا عم ما يجسك؟ ألا تحيي؟ قال : الآن يا ابن أخي ، وجعل يتحنط - يعني من الخنوط - ثم جاء فجلس ، فذكر في الحديث انكشافا من الناس ، فقال : هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم ما هكذا كنا نعمل مع رسول الله ﷺ! بئسما عودتكم أقرانكم! رواه حماد ، عن ثابت ، عن أنس .

الشرح

قوله : «باب التحنط عند القتال» ، البخاري رَوَى اللهُ لم يذكر الحكم فيه ؛ هل هو مستحب أو غير مستحب؟ فهذا مسكوت عنه ، والسنة أن الميت يحنط ، ويحنطه غيره ، أما أن يحنط نفسه فهذا فعله ثابت بن قيس كما في حديث الباب ؛ اجتهادا منه ، وهو مسكوت عنه .

• [٢٦٧٩] ذكر في هذا الحديث التحنط ، وهو ما يُطَيَّب به الميت ، والمعنى : أن ثابت بن قيس لبس أكفانه وجعل يتحنط ، وحسر عن فخذه أثناء ذلك .

قوله : «وهو يتحنط» ، يعني : يتطيب استعدادا للموت ؛ لأنه يمكن أن يقتل شهيدا ، فهو يستعد للموت بالتطيب والحنط ، وهذا اجتهاد منه ، فهو يرى جواز فعل ذلك .

قال له أنس : «يا عم ما يجسك؟ ألا تحيي؟» قال أنس له : يا عم ؛ لأنه صغير السن ، فرد عليه ثابت فقال : «الآن يا ابن أخي ، وجعل يتحنط - يعني من الخنوط - ثم جاء فجلس ، فذكر في الحديث انكشافا من الناس» ؛ أي : انهما من بعض الجيش ، «فقال : هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم ، ما هكذا كنا نعمل مع رسول الله ﷺ» ، يعني : ما ننكشف بل نتقدم .

قوله : «بئسما عودتكم أقرانكم» ، الأقران جمع قرن ، وهو المقارن والمقارب للشخص في السن ، يقال : فلان قرن فلان ؛ يعني : مماثل له في القوة أو في الشباب أو في السن .

قال العيني : «أراد ثابت رضي الله عنه بهذا الكلام توبيخ المنهزمين ؛ أي : عودتم نظراءكم في القوة من عدوكم الفرار منهم حتى طمعوا فيكم» .

وقُتل ثابت بن قيس رضي الله عنه يوم اليمامة شهيداً ؛ فجاء في رواية - ذكر الشارح أنها رواية ابن سعد والطبراني والحاكم - أنه لبس ثوبين أبيضين وتحط يكفن فيهما ، وقد انهزم القوم ، فقال : «اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء - يعني : المشركون - وأعتذر إليك مما صنع هؤلاء - يعني : أصحابه - ثم قال : بشما عودتم أقرانكم منذ اليوم ، خلوا بيننا وبينهم ساعة» <sup>(١)</sup> ، فحمل عليهم فقاتل حتى قُتل ، وكانت درعه قد سرقت ، فرآه رجل فيما يرى النائم ، فقال : إنها في قدر تحت إكاف بمكان كذا ، وأوصاه بوصايا - في النوم - فجاء فوجد الدرع على حسب الوصية ، ونفذت وصيته ؛ ولهذا قال : ما نفذت وصية ميت ، غير وصية ثابت بن قيس .

وقد نفذت وصيته ؛ لأنه أخبر أن الدرع في مكان كذا ، فوجدوها كما ذكر ، فقالوا : هذا دليل على أنها حق ، ولا يمكن أن يكون بعضها حقاً وبعضها باطلاً ، فنذوها كلها .

وقال الشارح : وأخرج الحاكم قصة الدرع والوصية ، وفيها أنه أوصى بعتق بعض رقيقه ؛ قال : أعتقوا بعض عبيدي ، وذكر في رواية الواقدي أن الذي رآه في المنام هو بلال .

وفي الحديث جواز استهلاك النفس في الجهاد وترك الأخذ بالرخصة .

وفيه التهيئة للموت بالتحنط والتكفين .

وفيه قوة ثابت بن قيس وصحة يقينه .

وفيه التداعي إلى حرب المشركين والتحريض عليها وتوبيخ من يفر منها .

وفيه الإشارة إلى ما كان الصحابة عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الشجاعة والثبات في الحرب .



(١) الطبراني في «الكبير» (٧١/٢) ، والحاكم في «المستدرک» (٣/٢٦٠) بنحوه .

## [ ٢٩ / ٥١ ] باب فضل الطليعة

• [٢٦٨٠] حدثنا أبو نعيم، قال : نا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال : قال النبي ﷺ : «من يأتيني بخبر القوم؟» - يوم الأحزاب - قال الزبير : أنا، ثم قال : «من يأتيني بخبر القوم؟» فقال الزبير : أنا، فقال النبي ﷺ : «إن لكل نبي حوارياً، وحواري الزبير» .

## التشريح

قوله : «باب فضل الطليعة» ، الطليعة هو الشخص الذي يبعثه الإمام أو القائد إلى العدو ليطلع على أحوالهم وأسرارهم ويأتيه بخبرهم ، يعني : يرسل الإمام فارساً أو فارسين أو ثلاثة يدورون حول جيش الكفار خفية ، ويأتون بأخبارهم ويتجسسون عليهم ، فالتجسس على الكفار المحاربين والإتيان بأخبارهم مطلوب وفيه فضيلة .

• [٢٦٨٠] قوله : «من يأتيني بخبر القوم؟» - يوم الأحزاب - قال الزبير : أنا . ثم قال : من يأتيني بخبر القوم؟ فقال الزبير : أنا، فقال النبي ﷺ : «إن لكل نبي حوارياً، وحواري الزبير» ، الحواري : الناصر والمعين المخلص ، ومنه الحواريون أصحاب عيسى عليه السلام الذين قال الله ﷻ فيهم : ﴿ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ﴾ [الصف : ١٤] .

وهذا الحديث فيه شجاعة الزبير وفضله عليه وإقدامه ؛ لأن في هذا خطورة كبيرة عليه ؛ فقد يقبض عليه القوم ، أو يأتيه سهم فيقتله ، فهو يعرض نفسه للخطر الشديد ، والنبي ﷺ ندب الناس فلم يجب إلا الزبير ؛ فدل على شجاعته ورباطة جأشه وقوة إيمانه عليه السلام ، وهو ابن عمه النبي ﷺ صفية بنت عبدالمطلب ، وأحد العشرة المبشرين بالجنة .



## [٥١ / ٤٠] باب هل يُبَعَثُ الطليعةُ وحده

• [٢٦٨١] حدثنا صدقة، قال: أنا ابن عيينة، قال: نا محمد بن المنكدر، سمع جابر بن عبد الله قال: ندب النبي ﷺ الناس - قال صدقة: أظنه يوم الخندق - فانتدب الزبير، ثم ندب فانتدب الزبير، ثم ندب الناس فانتدب الزبير، وقال: «إن لكل نبي حوارياً، وحواري الزبير بن العوام».

التشريح

• [٢٦٨١] أعاد البخاري رَحِمَهُ اللهُ الحديث السابق؛ ليبين أن الطليعة واحد، ويمكن أن تكون الطليعة اثنين أو ثلاثة، وهذا فيه منقبة للزبير، وقوة قلبه وصحة إيمانه ويقينه، وفيه مشروعية التجسس على الكفار المحاربين.

\* \* \*

## [٥١/٤١] باب سفر الاثنتين

• [٢٦٨٢] حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا أبو شهاب، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث: انصرفت من عند النبي ﷺ، فقال لنا أنا وصاحب لي: «أذنا، وأقيما، فليؤمكما أكبركما».

التشريح

قوله: «باب سفر الاثنتين»، يعني: سفر الشخصين الاثنتين، وليس المراد السفر يوم الإثنين، وهل يجوز للشخصين أن يسافرا أو لا يجوز؟ فالبخاري رَوَاهُ بِحَدِيثِهِ يَشِيرُ إِلَى الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب»<sup>(١)</sup>؛ فما الجمع بينه وبين حديث الباب؟ والجواب: أن حديث الباب أصح؛ حيث رواه البخاري في الصحيح.

• [٢٦٨٢] فيه أن مالك بن الحويرث هو وصاحبه سافرا الاثنان، فوافقهما النبي ﷺ ولم ينكر عليهما، وقال لهما: «أذنا وأقيما فليؤمكما أكبركما»، قال الحافظ ابن حجر رَوَاهُ بِحَدِيثِهِ: «وكانه لمح بضعف الحديث الوارد في الزجر عن سفر الواحد والاثنتين».

لكن يقال: إن كان البخاري لمح بهذا الحديث على ضعف الحديث الوارد في الزجر عن سفر الواحد والاثنتين؛ فلا إشكال، وإن كان حسن الإسناد - كما قال الحافظ ابن حجر - فيجاء عنه بأنه لا يدل على التحريم، بل هو في الأدب والإرشاد.

فإذا سافر اثنان فقد تركا أمرا مستحبا، ولا بأس بسفرهما، فحديث الباب يدل على الجواز، وحديث: «الراكب شيطان والراكبان شيطانان»، يدل على أن الأفضل ترك سفر الاثنتين، وأن يكون معهما ثالث، ويجمع بينهما بأنه يجوز سفر الاثنتين إذا دعت الحاجة، أو يقال: حديث الباب أرجح؛ لأنه في الصحيح، لكن الجمع مقدم؛ فيقال: سفر الاثنتين لا بأس به فهو جائز، ولكن الأفضل والأكمل أن يكونوا ثلاثة، أما الواحد فلم يأت ما يدل على الجواز؛ بل جاء فيه: «الراكب شيطان». فالراكب الواحد لا ينبغي أن يسافر وحده.

وفيه مشروعية سفر الاثنتين، وأنه لا بأس به.

(١) أحمد (٢/١٨٦)، وأبو داود (٢٦٠٧)، والترمذي (١٦٧٤).

المشرف

## [٤٢/٥١] باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

- [٢٦٨٣] حدثنا عبدالله بن مسلمة ، قال : نا مالك ، عن نافع ، عن عبدالله ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : «الخير في نواصيها الخير إلى يوم القيامة» .
- [٢٦٨٤] حدثنا حفص بن عمر ، قال : نا شعبة ، عن حصين وابن أبي السفر ، عن الشعبي ، عن عروة بن الجعد ، عن النبي ﷺ قال : «الخير معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة» . قال سليمان ، عن شعبة : عروة بن أبي الجعد .  
وتابعه مسدد ، عن هشيم ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن عروة بن أبي الجعد .
- [٢٦٨٥] حدثنا مسدد ، قال : نا يحيى ، عن شعبة ، عن أبي التياح ، عن أنس ابن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : «البركة في نواصي الخيل» .

الشرح

قوله : «باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة» ، ترجم على لفظ الحديث ، وهذا الحديث وأخبار الدجال في آخر الزمان يدلان على أن الناس يعودون إلى الخيل في الجهاد ، وأن هذه الآلات الجديدة والمخترعات الحديثة قد ينتهي أمرها ، وجاء في الحديث أن الحروب في آخر الزمان تكون على الخيل ، وأنه يحصل حروب طاحنة بين المسلمين والنصارى ، وأنه سيخرج جيش من المدينة فيخرج إليهم أناس أو أفراد ؛ يقول النبي ﷺ : «إني لأعرف أسماءهم وألوان خيولهم» . وهذا في «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> .

- [٢٦٨٣] قوله في الحديث الأول : «الخير في نواصيها الخير إلى يوم القيامة» ، المراد بالخير : ما يتخذ للغزو ويُقاتل عليه ؛ فهي تُربط لأجل ذلك ، فمن ربطها عدة في سبيل الله وأنفق عليها احتساباً كان شعبها وريها وظمؤها وروثها وأبوالها حسنة له يوم القيامة كما سيأتي قريباً .

(١) مسلم (٢٨٩٩) .

والخيل لا يستغنى عنها في الحروب أبدًا في أي زمن من الأزمان ، حتى في هذا الزمان ، زمن المخترعات الحديثة ؛ فالخيل يستفاد منها في حمل السلاح في أمكنة لا تصل إليها السيارات في الجبال وفي الكهوف وفي الشعاب وفي الأودية وفي الظلام حيث لا سبيل إلى النور وفي السكون بعيدًا عن الضوضاء والجلبة ، فإلى الآن الخيل تستعمل في الحروب ولا يستغنى عنها ، وهذا مصداق قول النبي ﷺ : «الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة» .

- [٢٦٨٤] قوله في الحديث الثاني : «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة» ، من دلائل أنها معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة أنه لا يستغنى عنها في عصر من العصور أبدًا .
- [٢٦٨٥] قوله في الحديث الثالث : «البركة في نواصي الخيل» ، قيل : خص الناصية ؛ لرفعة قدرها ، وكأنه شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على مكان مرتفع ، والمراد بالناصية الشعر المسترسل على الجبهة ، وكنى بالناصية عن جميع الفرس ، والمعنى : أن الخيل فيها بركة ، كما أنه معقود في نواصيها ، يعني : في جميعها ، وهذا من التعبير بالشيء وإيراد الجميع به ؛ مثل قول : أعتق رقبة ، وهو قد أعتق العبد كاملاً ، ولكن عبر عنه بالرقبة ، وهنا عبر بالناصية ، والمراد جميع بدن الخيل ؛ فالخيل بدنه كله فيه بركة وفيه خير ؛ فخير الأموال خيول الجهاد .



## [٥١ / ٤٣] باب الجهاد ماضٍ مع البر والفاجر

لقول النبي ﷺ: « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة »

- [٢٦٨٦] حدثنا أبو نعيم، قال: نازكرياء، عن عامر، قال: نا عروة البارقي، أن رسول الله ﷺ قال: « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والمغرم ».

التشريح

قوله: «باب الجهاد ماضٍ مع البر والفاجر»، هذا أيضًا دل عليه الحديث الآخر: «الجهاد واجب عليكم مع كل أمير بڑا كان أو فاجرا»<sup>(١)</sup>، والمراد بالإمام ولي أمر المسلمين وإمامهم سواء كان بڑا أو فاجرا، فعلى الناس أن يجاهدوا معه، فالإمام يقيم الجهاد ويقيم الحج ولو كان فاجرا وعاصيا، إلا إذا فعل كفرا بواحا فيجب خلعه كما مر بنا في الحديث الصحيح: «إلا أن تروا كفرا بواحا، عندكم من الله فيه برهان»<sup>(٢)</sup>، فإذا كفر كفرا موصوفاً بثلاثة أوصاف: كفرا، بواحا، عندكم من الله فيه برهان؛ في هذه الحالة يجب خلعه بشرطين:

الشرط الأول: القدرة على ذلك.

الشرط الثاني: وجود البديل المسلم، فيزال الإمام الكافر ويعين إمام مسلم، وإذا لم يوجد فيصبر الناس ويطيعونه في غير معصية الله.

والأحاديث التي وردت في أنه يجاهد مع الأئمة بررة كانوا أو فجاجا فيها الرد على الخوارج والمعتزلة والرافضة؛ فالخوارج يرون أن الإمام إذا عصى أو فجر أو جار وجب خلعه وقتله؛ لأنه كفر ويخلد في النار، والمعتزلة يقولون: يخرج من الإيذان ولا يدخل في الكفر، والروافض يقولون: لا يجوز أن يتولى إلا إمام معصوم، والأئمة عندهم اثنا عشر فقط، والباقون كلهم ولايتهم باطلة؛ لأنهم ليسوا معصومين، وأما أهل السنة والجماعة فهم يعملون بالأحاديث ويمضون الجهاد والحج مع أئمة المسلمين وولاتهم بررة كانوا أو فجاجا، ولو كانوا عصاة، أو

(١) أبو داود (٢٥٣٣).

(٢) أحمد (٣١٤/٥)، والبخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩).



ظلمة ، أو جائرين ، فعصيانهم وظلمهم وجورهم على أنفسهم ، والمسلمون لهم مصلحة الجهاد والحج ، والنصيحة مبذولة لهم من قبل أهل الحل والعقد ممن يصل إليهم من المؤمنين ومن العلماء ، فإن استجابوا فالحمد لله ، وإن لم يستجيبوا فقد أدى الناصح ما عليه .

• [٢٦٨٦] قوله : « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة : الأجر والمغرم » ، هذا تفسير للخير ؛ فالخير هو الأجر والمغرم ، فهذا هو الخير والبركة .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : « وفيه أيضًا بشرى ببقاء الإسلام وأهله إلى يوم القيامة ؛ لأن من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين ، وهم المسلمون ، وهو مثل الحديث الآخر : « لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق »<sup>(١)</sup> .

وفي بعض الأحاديث : « والجهاد ماض إلى قيام الساعة ، حتى يقاتل آخر أمتي الدجال »<sup>(٢)</sup> ، يعني : الجهاد باق حتى بعد نزول عيسى بن مريم عليه السلام ، فيجاهد المسلمون مع عيسى عليه السلام ويسلطون على اليهود ويقتلونهم ، ويقتل عيسى عليه السلام الدجال ، والدجال هو رئيس اليهود وملكهم في ذلك الوقت ، ويتبعه سبعون ألفًا من اليهود على رؤوسهم الطيالسة من يهود أصهبان كما جاء في الحديث<sup>(٣)</sup> ، فيقتل المسلمون اليهود قتلاً ذريعاً ، حتى يختبئ اليهود وراء الشجر والحجر فيتكلم الشجر والحجر ويقول : يا مسلم ، يا عبد الله ، هذا يهودي خلفي تعال فاقتله ، إلا شجر الغرقد<sup>(٤)</sup> فإنه يخون ولا يتكلم ؛ لأنه من شجر اليهود .



(١) أحمد (٣/٣٤٥) ، ومسلم (١٥٦) .

(٢) أبو داود (٢٥٣٢) .

(٣) أحمد (٣/٢٢٤) ، ومسلم (٢٩٤٤) .

(٤) أحمد (٢/٣٩٨) ، والبخاري (٢٩٢٦) ، ومسلم (٢٩٢٢) واللفظ له .

[٥١/٤٤] باب من احتبس فرسا لقوله تعالى:

﴿وَمَنْ رَبَّاطٍ أَلْحَبِلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]

- [٢٦٨٧] حدثنا علي بن حفص، قال: نا ابن المبارك، قال: أنا طلحة بن أبي سعيد، قال: سمعت سعيدًا المقبري يحدث أنه سمع أبا هريرة يقول: قال النبي ﷺ: «من احتبس فرسًا في سبيل الله إيمانًا بالله وتصديقًا بوعده، فإن شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة».

الشرح

- [٢٦٨٧] قوله: «من احتبس فرسًا في سبيل الله»، يستفاد منه بيان فضل من وقف فرسًا في سبيل الله، فالفرس يوقف، وفيه دليل على جواز وقف المنقول، فبعض العلماء يرى أن الوقف لا يكون إلا للثابت، مثل الأرض والدور، وهنا قال: «من احتبس فرسًا في سبيل الله»، والفرس متحرك فما هو بثابت؟ ففيه دليل على جواز وقف المنقول، وحبس الفرس في سبيل الله يجعله وقفًا؛ فقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ رَبَّاطٍ أَلْحَبِلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]، ومن وقف فرسًا واحتبسه في سبيل الله فشبعه وريه وروثه وبوله حسنات في ميزان صاحبه كما في حديث الباب؛ لكن بهذين الشرطين:

الأول: الإيمان بالله، بأن يؤمن بالله ورسوله.

الثاني: أن يكون مصدقًا بوعده الله.

- فإذا وجد هذان الشرطان صار هذا الفرس شبعه وريه وروثه وبوله في ميزان حسنات صاحبه يوم القيامة، وإذا اختل أي واحد منهما فلا يحصل له الأجر الموعود به في الحديث.

\*\*\*

## المشرك

## [٤٥/٥١] باب اسم الفرس والحمار

- [٢٦٨٨] حدثنا محمد بن أبي بكر، قال: نا فضيل بن سليمان، عن أبي حازم، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أنه خرج مع رسول الله ﷺ، فتخلف أبو قتادة مع بعض أصحابه، وهم محرمون، وهو غير محرم، فأوأ حمار وحش قبل أن يراه، فلما رأوه تركوه حتى رآه أبو قتادة؛ فركب فرسا له يقال لها: الجرادة، فسألهم أن يناولوه سوطه، فأبوا، فتناولوه، فحمل، فعقره، ثم أكل وأكلوا، فندموا، فلما أدركوه قال: «هل معكم منه شيء؟» قال: معنا رجله، فأخذها النبي ﷺ فأكلها.
- [٢٦٨٩] حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر، قال: نا معن بن عيسى، قال: حدثني أبي بن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده قال: كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له: اللخيف. قال أبو عبد الله: وقال بعضهم: اللخيف.
- [٢٦٩٠] حدثنا إسحاق بن إبراهيم، سمع يحيى بن آدم، قال: نا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ قال: كنت ردف النبي ﷺ على حمار يقال له: عفير، فقال: «يا معاذ، وهل تدري حق الله على عباده؟ وما حق العباد على الله؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا»، فقلت: يا رسول الله، أفلا أبشر به الناس؟! قال: «لا تبشرهم فيتكلموا».
- [٢٦٩١] حدثنا محمد بن بشار، قال: نا غندر، قال: نا شعبة، قال: سمعت قتادة، عن أنس بن مالك: كان فزع بالمدينة؛ فاستعار النبي ﷺ فرسا لنا يقال له: مندوب، فقال: «ما رأينا من فزع، وإن وجدناه لبحرا».

## التشريح

- [٢٦٨٨] هذه القصة حصلت في صلح الحديبية في السنة السادسة من الهجرة؛ حيث ذهب الصحابة وأحرموا بالعمرة في الحديبية، ومعهم أبو قتادة غير محرم، والمحرم معلوم أنه ممنوع من الصيد، فأوأ حمار وحش، ولم يره أبو قتادة ولم يقدروا أن يتكلموا؛ لأنهم لو تكلموا أو

ساعده لما جاز لهم هذا، وفي لفظ معناه: «جعل بعضهم يضحك إلى بعض، ففطن لضحكهم فنظر إليه، فركب الفرس وقال: ناولوني السوط، قالوا: والله لا نناولك شيئاً؛ لأنه سيصيد الحمار، قال: أعطوني السوط، قالوا: لا نساعدك بشيء نحن محرمون، فنزل وأخذ سوطه ثم عقر الحمار الوحشي فأكل منه، وأكلوا فندموا، وفي اللفظ الآخر ما معناه: أنهم قالوا: «كيف نأكل ولم نسأل النبي ﷺ؟ فأدركوا النبي ﷺ وسألوه، فقال: «هل منكم أحد أعان؟»؛ أي: أعانه أو ساعده، قالوا: لا، قال: «كلوا»<sup>(١)</sup>، وفي هذا الحديث قال: «هل معكم منه شيء؟» قال: معنا رجله، فأخذها النبي ﷺ فأكلها؛ تطييباً لنفوسهم.

ففي الحديث دليل على جواز أكل المحرم من صيد البر الذي صاده الحلال بثلاثة شروط: الشرط الأول: أن لا يكون من المحرم إعانة ولا إشارة ولا دلالة، فإن كان المحرم أعان أو أشار أو دل أو ساعد فلا.

الشرط الثاني: أن لا يكون الحلال صاده للمحرم، بل صاده لنفسه، ويدل على ذلك حديث جابر: «صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يئصد لكم»<sup>(٢)</sup>.

الشرط الثالث: أن لا يكون الصيد حيّاً، بل يكون مذبوحوّاً.

والشاهد من الحديث لما ترجم به قوله: «فركب فرساً له يقال لها: الجراة»، فلا بأس أن تسمى الدواب، فتسمى الفرس باسم ويسمى الحمار باسم؛ فقد كان للنبي ﷺ حمار يسمى عفيراً<sup>(٣)</sup>، كما سيأتي.

• [٢٦٨٩] قوله: «اللحيف» هو اسم الفرس، وهو شاهد الترجمة، وفيه أنه لا بأس بتسمية الفرس.

• [٢٦٩٠] هذا الحديث أصل عظيم في بيان حق الله على العباد؛ وهو التوحيد، وهو حق إلزام وإيجاب، وفيه بشارة أن من مات على التوحيد فهو من أهل الجنة، عاجلاً أو آجلاً، ويقصد بالتوحيد الذي يكون سالماً من البدع والكبائر، فصاحبه في الجنة من أول وهلة فضلاً من الله

(١) أحمد (٣٠١/٥)، والبخاري (١٨٢١)، ومسلم (١١٩٦).

(٢) أبو داود (١٨٥١)، والترمذي (٨٤٦)، والنسائي (٢٨٢٧).

(٣) أحمد (٣٦٢/٣)، والبخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

وإحساناً، وإن مات علي توحيد ملطخ بالكبائر والبدع والمعاصي فهو علي خطر من العذاب في القبر، وعلي خطر من الأهوال التي تصيبه يوم القيامة، وعلي خطر من دخول النار، فقد يُعفى عنه وقد يُعذب، فهو تحت مشيئة الله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وإذا دخل النار دخل علي قدر المعاصي، فيعذب علي قدر معصيته، ثم في النهاية يخرج إلى الجنة.

ثم يترتب علي حق الله حق آخر، وهو حق تفضل وإكرام من الله؛ هو أنه سبحانه لا يعذب من لا يشرك به شيئاً؛ فالحق الأول حق إلزام وإيجاب، فالعباد ملزمون بأن يوحدوا الله؛ فهذا حق الله على العباد، أما حق العباد على الله إذا وحدوه أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً؛ فهذا حق تفضل وتكرم.

والشاهد قوله: «علي حمار يقال له: عفير»، يعني: أن الحمار الذي كان يركبه النبي ﷺ اسمه عفير؛ فدل علي أنه لا بأس بتسمية الحمار، وتسمية الفرس.

● [٢٦٩١] قوله: «فرساً لنا يقال له: مندوب» هذا هو الشاهد للترجمة؛ حيث استدل به المؤلف علي جواز تسمية الفرس.

وفي هذا الحديث بيان شجاعة النبي ﷺ، وفي اللفظ الآخر: «أنه فرس عربي ما عليه شيء»، ثم قفل راجعاً يقول للناس: «لن تراعوا، لن تراعوا»<sup>(١)</sup>.



(١) أحمد (٣/٢٧١)، والبخاري (٢٩٠٨)، ومسلم (٢٣٠٧).

## باب ما يذكر من شؤم الفرس [٥١ / ٤٦]

- [٢٦٩٢] حدثنا أبو اليان، قال: نا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني سالم ابن عبدالله، أن عبدالله بن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إنما الشؤم في ثلاثة: في الفرس، والمرأة، والدار».
- [٢٦٩٣] حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي، أن رسول الله ﷺ قال: «إن كان في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن».

## التشريح

- [٢٦٩٢] قوله: «إنما الشؤم في ثلاثة: في الفرس والمرأة والدار»، والمراد بالشؤم النحاسة وعدم ترتب الخير عليها، وليس هذا من التطير، وإنما أراد أن بعض الأعيان يجعل الله فيها شؤماً ونحاسة، وعدم ترتب الخير عليها، مثل الدار؛ كأن تكون ضيقة أو يكون جيرانها جيراناً سيئين، أو يصاب بالأمراض في الدار، ويكثر الموت فيها، وكذلك المرأة؛ تكون سيئة الخلق، أو تكون المرأة من يتزوجها يموت، وكذلك الدابة التي تطرح من يركبها، وقلة البركة في المرأة والفرس والدار ليس من التطير، وإنما هو شؤم ونحاسة تكون في هذه الأعيان الثلاثة.
- [٢٦٩٣] الحديث الثاني فيه الشك في الشؤم؛ حيث يقول: «إن كان في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن»، وهذا الشك يزيله الحديث الأول؛ لأن فيه الجزم حيث قال: «إنما الشؤم في ثلاثة: في الفرس والمرأة والدار»، والمراد بالشؤم: النحاسة وعدم ترتب الخير عليها.

## [٤٧/٥١] باب الخيل لثلاثة

وقول الله ﷻ:

﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨]

- [٢٦٩٤] حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «الخيول لثلاثة: لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر؛ فأما الذي له أجر: فرجل ربطها في سبيل الله، فأطال في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات، ولو أنها قطعت طيلها فاستنتت شرفاً أو شرفين كانت أرواثها وأثارها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له، ورجل ربطها فخراً ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي وزر على ذلك». وسئل رسول الله ﷺ عن الحمير، فقال: «ما أنزل علي فيها إلا هذه الآية الجامعة الفائزة: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [الزلزلة: ٧، ٨].

الشرح

- [٢٦٩٤] قوله: «الخيول لثلاثة: لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر»، ذكر هنا ثلاثة، ولكن عند التفصيل في الحديث هنا لا نجد إلا اثنين، وذكر الثلاثة تفصيلاً في رواية أخرى<sup>(١)</sup>.
- قوله: «فأما الذي له أجر: فرجل ربطها في سبيل الله»، هذا هو الشاهد في أبواب الجهاد: رجل ربطها في سبيل الله، يعني: أوقفها في سبيل الله، وهو الجهاد.
- قوله: «فأطال في مرج أو روضة»، الروض: موضع الكلاً والعشب، والروضة الموضع المرتفع.

قوله: «فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات»، الطيل: الحبل الذي تربط به الفرس، ويطول لها لترعى، ويقال له: طُول، فهذا الرجل الذي ربط الفرس في

(١) أحمد (٢/٢٦٢)، والبخاري (٢٣٧١)، ومسلم (٩٨٧).

سبيل الله وربطها في مرج في مكان فيه عشب، فما أصابت في طيلها وهي مربوطة، تأكل وتشرب وتتحرك يكتب له بذلك حسنات .

قوله : «ولو أنها قطعت طيلها» ، يعني : لو انقطع الحبل ، وقوله : «فاستنت شرفاً أو شرفين» ، يعني : مشت وذهبت ، وقوله : «كانت أروائها وأثارها حسنات له ، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له» ، فجميع تصرفاتها تكتب له حسنات ؛ سواء أراد أو لم يرد ، فإن أكلت فحسنات ، وإن شربت فحسنات ، وإن بالت فحسنات ، وإن راثت فحسنات ، وإن ربطها وتحركت فحسنات ، وإن انقطع الحبل وتحركت فحسنات ، كلها حسنات له .

وأما الثاني التي هي له ستر؛ فهذا سقط تفصيله من الحديث هنا ، والحديث الآخر ذكره تفصيلاً ، وفيه : «وأما الذي له ستر فرجل ربطها تغنياً وتعففاً ، ولم ينس حق الله في رقابها وظهورها»<sup>(١)</sup> ، ومعنى تغنياً وتعففاً أي : استغناء عن الناس ، وتعففاً عن السؤال ، والمعنى : أنه يطلب بتاجها ، أو بما يحصل من أجرتها ممن يركبها الغناء عن الناس والتعفف عن مسألتهم ، يكذب عليها ويؤجرها ويحمل عليها ؛ ليستفيد ويستغني عن الناس ؛ فهذه له ستر ، لا أجر ولا وزر .

وأما الثالث الذي عليه وزر ؛ فهو رجل ربطها فخراً ورياء ونواء لأهل الإسلام ، فهذا عليه وزر .

قوله : «وسئل رسول الله ﷺ عن الحمرة» ، جمع حمار ؛ هل فيها أجر أو فيها وزر؟ فقال النبي ﷺ : «ما أنزل عليّ فيها إلا هذه الآية الجامعة الفائزة» ، الجامعة يعني : التي يدخل تحتها كل شيء من أنواع الخير وأنواع الشر ، والفائزة أي : المتفردة في معناها ، والمعنى : أن الحمير إذا استعملها العبد في الخير كتب له أجر ، وإذا استعملها في الشر كتب عليه وزر ؛ فإذا كان يحمل على الحمار ويستعمله في طاعة الله وفي نفع المسلمين ؛ بأن يحمل الأمتعة ، والصدقات للفقراء ، ويعين المحتاجين به ؛ كان له أجر ، وإن كان يستعمل الحمار في معاصي الله ؛ بأن يعين الفساق ، ويُرْكبه لمعاداة أهل الإسلام ولايذاء المؤمنين كان عليه وزر ؛ فالآية شاملة : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة : ٧، ٨] .

(١) البخاري (٣٦٤٦) ، ومسلم (٩٨٧) .



## [٤٨/٥١] باب من ضرب دابة غيره في الغزو

• [٢٦٩٥] حدثنا مسلم ، قال : نا أبو عقيل ، قال : نا أبو المتوكل الناجي قال : أتيت جابر بن عبدالله الأنصاري ، فقلت له : حدثني بما سمعت من رسول الله ﷺ ، قال : سافرت معه في بعض أسفاره - قال أبو عقيل : لا أدري غزوة أم عمرة - فلما أن أقبلنا قال النبي ﷺ : « من أحب أن يتعجل إلى أهله فليعجل » ، قال جابر : فأقبلنا ، وأنا على جمل لي أرمك ، ليس فيها شية ، والناس خلفي ، فبينما أنا كذلك إذ قام علي ؛ فقال لي النبي ﷺ : « يا جابر ، استمسك » ، فضربه بسوطه ضربة ؛ فوثب البعير مكانه ، فقال : « أتبيع الجمل ؟ » ، قلت : نعم ، فلما قدمنا المدينة ، ودخل النبي ﷺ المسجد في طوائف أصحابه ، فدخلت إليه ، وعقلت الجمل في ناحية البلاط ، فقلت له : هذا جملك ، فخرج ، فجعل يطيف بالجمل ، ويقول : « الجمل جملنا » ، فبعث النبي ﷺ أواقي من ذهب ، فقال : « أعطوها جابراً » ، ثم قال : « استوفيت الثمن ؟ » قلت : نعم ، قال : « الثمن والجمل لك » .

• [٢٦٩٥] يستفاد من هذا الحديث فوائد عدة :

**منها :** معجزة الرسول ﷺ وعلامة من علامات نبوته ؛ حيث إن هذا البعير الذي ركبه جابر كان متأخرًا ، وكان عيبًا ما يمشي ، فلما ضربه النبي ﷺ سار سيرًا قويًا ؛ فقال : « يا جابر ، استمسك » ؛ أي : تمسك ، فلما ضربه صار يسرع ويعدو عدوًا شديدًا حتى تقدم الجيش ، وكان فيما سبق قد أتعب جابراً حتى إنه مل منه ؛ فهذا فيه معجزة وعلم من أعلام النبوة ؛ وهي ضربه البعير ، وعدوه بعد إعياته .

**ومنها :** جواز معاونة الرئيس والإمام والعالم لأصحابه .

**ومنها :** جواز المهاكسة إذا كان بسعر الناس ، فإذا قال : تبيع بستة ، قال : لا بشمانية ، بتسعة ، فلا بأس إذا كان من سعر الناس .

**ومنها :** جواز معاملة الرئيس والإمام والعالم والداعية ، فلا بأس أن يبيع ويشترى ويهاكس ، ولا يعتبر هذا عيبًا ولا نقصًا .

ومنها : جواز البيع والشرط ؛ لأن جابراً باعه البعير واشترط حمله إلى المدينة ، وهذا أصح من حديث النهي عن بيع وشرط ؛ فهذا الحديث أصح منه .

ومنها : جواز زيادة الثمن بدون شرط ؛ فإن النبي ﷺ اشتراه بأواق ، فأمر بلائاً فأعطاه القيمة وأرجح له في الميزان زيادة ، فإذا اشترت من شخص شيئاً أو اقترضت قرضاً من شخص ثم رددت عليه زيادة فلا بأس ، إذا لم يكن بينكما شرط ، أما أن تشرط عليه الزيادة فهذا ربا ، لكن إذا أعطيته الثمن وأعطيته زيادة فلا بأس ؛ فإن النبي ﷺ وزن لجابر وأرجح .  
ومنها : جواز إعطاء البائع الثمن والسلعة معا ، كما أعطى النبي ﷺ جابراً الذهب والجمل .

ومنها : كرم النبي ﷺ وجوده ، وأن الدنيا لا تساوي عنده شيئاً ؛ ولهذا أعطى يوم حنين رؤساء القبائل كل واحد من البعير مائة مائة ، فلما تعلقت به الأعراب واضطروه إلى سمرة خطفت رداءه ؛ قال : «أعطوني ردائي ، فوالله لو كان لي عدد هذه العضاه نعماً لقسمته بينكم» ، أي : لو كان لي عدد هذه الأشجار من الإبل لقسمته بينكم ، «ثم لا تجلدوني بخيلاً ، ولا كدونا ، ولا جباناً»<sup>(١)</sup> .

والشاهد من الحديث ضرب الدابة في الغزو ؛ فلا بأس بضرها في الغزو من باب الإعانة والرفق ، فإذا كان أحد أفراد الجيش عنده دابة تتعبه فلا بأس بضرها ؛ إعانة له حتى تتحرك وتمشي .



(١) أحمد (٤/٨٢) ، والبخاري (٢٨٢١) .

المنهج

## [٤٩/ ٥١] باب الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخيل

وقال راشد بن سعد : كان السلف يستحبون الفحولة ؛ لأنها أجراً وأجسر .

- [٢٦٩٦] حدثنا أحمد بن محمد ، قال : أنا عبدالله ، قال : أنا شعبة ، عن قتادة ، قال : سمعت أنس بن مالك ، قال : كان بالمدينة فرع ؛ فاستعار النبي ﷺ فرسا لأبي طلحة يقال له : مندوب ، فركبه ، وقال : «ما رأينا من فرع ، وإن وجدناه لبحرا» .

التبويب

هذه الترجمة معقودة لبيان استحباب ركوب الدابة الصعبة والفحولة من الخيل ، وقوله : «الفحولة من الخيل» ، يعني : الذكورة .

قوله : «وقال راشد بن سعد : كان السلف يستحبون الفحولة ؛ لأنها أجراً وأجسر» ، يعني : كانوا يستحبون ركوب الخيل الذكر ؛ لكونه أجراً وأجسر من الأنثى .

والمؤلف رحمه الله قد أطال التراجم في الفرس والخيول ؛ فسجد أن كل هذه التراجم القادمة في الفرس وفي الخيول ؛ لأنها هي الركوب الأساسي في الجهاد في الأزمنة السابقة .

- [٢٦٩٦] فيه هذا الحديث أن النبي ﷺ استعار فرساً فركبه ؛ وهذا الفرس ذكراً ، واستدل به على أنه أصعب من الأنثى .

قوله : «يقال له : مندوب ، فركبه وقال : ما رأينا من فرع ، وإن وجدناه لبحرا» ، فيه جواز تسمية الفرس ونحوه ، وقوله : «البحرا» يعني : واسع الجري .

\* \* \*

## باب سهام الفرس [٥٠/٥١]

وقال مالك : يسهم للخيل والبراذين منها ؛ لقوله ﷺ : ﴿ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا ﴾ [النحل : ٨] ، ولا يسهم لأكثر من فرس .

• [٢٦٩٧] حدثنا عبيد بن إسماعيل ، عن أبي أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما .

## التفسير

قوله : «باب سهام الفرس» ، هذه الترجمة معقودة لبيان سهم الفرس في الغنيمة ، فالنبي ﷺ جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما ، فالمجاهدون قسمان : فارس وراجل ؛ فالفارس الذي معه فرس ، يُسهم للفرس سهما ، والراجل الذي يمشي على رجله ما معه فرس يُسهم له سهم .

فالغنائم التي يغنمها المسلمون المجاهدون من المشركين ، يؤخذ منها الخمس ويقسم خمسة أخماس : خمس لله وللرسول ، وخمس لذي القربى من الرسول ﷺ ، وخمس لليتامى ، وخمس للمساكين ، وخمس لابن السبيل ، والأربعة أخماس الباقية تقسم على الغانمين ؛ فتجعل أسهما : من معه فرس يعطى ثلاثة أسهم : سهما للفرس وسهم له ، والراجل الذي يجاهد على رجله وليس معه فرس له سهم واحد .

قوله : «وقال مالك : يسهم للخيل والبراذين منها ؛ لقوله ﷺ : ﴿ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾ [النحل : ٨]» ، والبراذين : جمع برذون ، وهو الهجين ، وهو الفرس غير العربي ، فيقول مالك : يسهم لها أيضا ، فيسهم للخيل العربية وغير العربية<sup>(١)</sup> .

قوله : «ولا يسهم لأكثر من فرس» ، هذه المسألة فيها خلاف ؛ فمالك والجماعة يرون أنه لا يسهم لأكثر من فرس<sup>(٢)</sup> ، فإذا جاهد الإنسان بفرسين -مثلا- فيسهم لفرس واحد .

(١) انظر «التاج والإكليل» (٤/٥٧٨) .

(٢) انظر «التاج والإكليل» (٤/٥٨٠) .

وقال بعض العلماء: يسهم لفرسين ولا يزداد عليه، فإذا كان مع إنسان يجاهد فرسان، يُسهم لهما، فيعطى لكل فرس سهمان وله سهم؛ فيكون له خمسة أسهم، وإذا جاهد بثلاثة أفراس أو أربعة أو خمسة فلا يسهم إلا لاثنتين.

• [٢٦٩٧] قوله: «أن رسول الله ﷺ جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهمًا»، فيه دليل على أن للفرس في الغنيمة سهمين، وأن لصاحبه سهمًا.



## [ ٥١ / ٥١ ] باب من قاد دابة غيره في الحرب

• [٢٦٩٨] حدثنا قتيبة، قال: نا سهل بن يوسف، عن سعيد، عن أبي إسحاق: قال رجل للبراء بن عازب: أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟! قال: لكن رسول الله ﷺ لم يفر، إن هوازن كانوا قومًا رماة، وأنا لما لقيناهم حملنا عليهم، فانهزموا؛ فأقبل المسلمون على الغنائم، فاستقبلونا بالسهام، فأما رسول الله ﷺ فلم يفر، فلقد رأيتُه وإنه لعلى بغلته البيضاء، وإن أبا سفيان أخذ بلجامها، والنبى ﷺ يقول:

«أنا النبى لا كذب أنا ابن عبدالمطلب»

الشرح

• [٢٦٩٨] هذا الحديث فيه شجاعة النبى ﷺ العظيمة وإقدامه، وذلك في غزوة حنين؛ لأن هذه الغزوة كان فيها أن هوازن اختبئوا في ظلام الصباح في أول النهار، فلما جاءهم النبى ﷺ والجيش فاجئوهم بالرمي المتتابع، فانهزم الصحابة وفروا في أول الأمر، ثم بعد ذلك رجعوا وانتصروا. والنبى ﷺ لما انهزموا أقبل راكبًا على بغلته البيضاء يركضها إلى العدو وهو ينوه عن نفسه:

«أنا النبى لا كذب أنا ابن عبدالمطلب»

يعني: من لا يعرفه فليعرفه.

وأبو سفيان: هو ابن الحارث بن عبدالمطلب، ابن عم النبى ﷺ - وليس أبو سفيان صخر ابن حرب - كان يأخذ بلجام بغلة النبى ﷺ - وهذا هو شاهد الترجمة - حتى لا تتقدم إلى العدو، والنبى ﷺ يركضها أمامهم، وينوه عن نفسه، وهذه شجاعة عظيمة منقطعة النظير، ثم بعد ذلك أمر النبى ﷺ عمه العباس - وكان صبيًا - أن ينادي: يا أصحاب البقرة، يا أصحاب السمرة! فرجعوا من تحت الشجر وهم يقولون: يا لبيك يا لبيك! وانعطفوا انعطاف البقر على أولادها<sup>(١)</sup>، ثم حملوا على هوازن حتى هزموهم وغنموا منهم مغنمة عظيمة؛ فغنموا من الإبل الشيء الكثير، ومن الغنم ما يقارب ألفي شاة.

(١) أحمد (٢٠٧/١)، ومسلم (١٧٧٥).

الشرح

## [٥٢/٥١] باب الركاب والغرز للدابة

• [٢٦٩٩] حدثنا عبيد بن إسماعيل ، عن أبي أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، أنه كان إذا أدخل رجله في الغرز ، واستوت به ناقته قائمة - أهل من عند مسجد ذي الحليفة .

الشرح

• [٢٦٩٩] هذا الحديث فيه بيان أن النبي ﷺ في الحج والعمرة كان إذا ركب دابته وأدخل رجله في الغرز واستوت به قائمة أهل بالعمرة أو بالحج ، وهذه السنة ؛ فالمحرم يلبي إذا ركب السيارة ، وهذا هو الأفضل ، ولو أحرم وهو في الأرض أو بعد اللبس فلا بأس ، ولكن كونه يؤخر الإحرام حتى يركب السيارة أولى ؛ لأنه إذا كان في الأرض فقد يحتاج إلى الطيب أو شيء آخر ، فإذا ركب فمعناه أنه انتهت حوائجه فيلبي ، وهذه هي السنة .

والشاهد قوله : « كان إذا أدخل رجله في الغرز ، واستوت به ناقته قائمة أهل » ، و« الركاب » ، قيل : يكون من الحديد والخشب ، و« الغرز » ، قيل : لا يكون إلا من الجلد ، وقيل : إنها مترادفان ، وقال بعضهم : الغرز للجمل ، والركاب للفرس ، وهما يساعدان في ركوب الدابة .

\* \* \*

## باب ركوب الفرس العُزَيّ [٥١/٥٢]

- [٢٧٠٠] حدثنا عمرو بن عون، قال: نا حماد، عن ثابت، عن أنس: استقبلهم النبي ﷺ على فرس عري ما عليه سرج في عنقه سيف.

## الشرح

- [٢٧٠٠] هذا الحديث فيه جواز ركوب الفرس العري، وهو الذي ليس على ظهره شيء. وفي الحديث بيان عظم شجاعة النبي ﷺ، وفيه أيضًا تواضعه ﷺ؛ فالملوك والأمراء والمترفون لا بد أن يجعلوا على مركوبهم فرشًا وركابًا، ويجعلون عليه شيئًا لينا، وبعضهم يجعل عليه حريزًا، والنبي ﷺ ركب فرسًا عريًا ليس عليه شيء. قوله: «في عنقه سيف»، فالرسول ﷺ جعل السيف في عنقه الشريف ﷺ؛ ليكون قريبًا منه، فإذا قابله عدو أو مشرك أخذ السيف وقتله، ولا بأس أن يجعله كذلك إذا احتيج إليه.





## [٥٤/٥١] باب الفرس القطوف

- [٢٧٠١] حدثنا عبد الأعلى بن حماد، قال: نا يزيد بن زريع، قال: نا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن أهل المدينة فزعوا مرة؛ فركب النبي ﷺ فرسا لأبي طلحة كان يقطف أو كان فيه قطاف، فلما رجع قال: «وجدنا فرسكم هذا بحرا!» فكان بعد ذلك لا يجارى.

الشيخة

قوله: «باب الفرس القطوف»، القطوف: البطيء المشي.

- [٢٧٠١] يستفاد من هذا الحديث أنه لا بأس بركوب الفرس بطيء المشي، وفيه أن أهل المدينة لما فزعوا ركب النبي ﷺ فرسا لأبي طلحة بطيء المشي، لكن بعد ذلك صار سريعاً لما ركبه النبي ﷺ، وقال: «وجدنا فرسكم هذا بحرا!»، يعني: واسع الجري بعد أن كان بطيئاً، فكان بعد ذلك لا يسابق، وهذا بركة ركوب النبي ﷺ له.

\*\*\*

## [ ٥١ / ٥٥ ] باب السبق بين الخيل

- [ ٢٧٠٢ ] حدثنا قبيصة ، قال : نا سفيان ، عن عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : أجرى النبي ﷺ ما ضم من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع ، وأجرى ما لم يضم من الثنية إلى مسجد بني زريق ، قال ابن عمر : وكنت فيمن أجرى .
- قال عبدالله ، حدثنا سفيان ، قال : حدثني عبيدالله ، قال سفيان : من الحفياء إلى ثنية خمسة أميال أو ستة ، وبين ثنية إلى مسجد بني زريق ميل .

## التبليغ

قوله : «باب السبق بين الخيل» ، هذه الترجمة معقودة للسبق بين الخيل ، والسبق بإسكان الباء ، يعني : المسابقة ، أما السبق -بتحريك الباء- فهو الرهن الذي يوضع لذلك ، يعني : العوض ، والعوض لا يجوز إلا في الخيل ، والسباق يكون على الخيل والإبل والرماية ؛ لقول النبي ﷺ في الحديث : «لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر»<sup>(١)</sup> ، والنصل هو السهم في الرماية ، أو خف الإبل ، أو حافر الخيل ، فهذه هي التي يجوز أخذ العوض عليها في المسابقة ، أما المسابقة بلا عوض تجوز على الأقدام وتجاوز على غيرها ، ولا تجوز بالمال إلا في ثلاثة أشياء : الرماية والخيل والإبل ، والمراد من السبق في قوله : «باب السبق بين الخيل» ، وهو بإسكان الباء ، يعني : المسابقة .

والسبق بين الخيل مشروع ؛ لما فيه من التدريب على الجهاد ؛ لأن الخيل هي التي تعد للجهاد .

- [ ٢٧٠٢ ] قوله : «أجرى النبي ﷺ ما ضم من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع ، وأجرى ما لم يضم من الثنية إلى مسجد بني زريق» ، فالنبي ﷺ أجرى السباق بين الخيل المضمرة وبين الخيل غير المضمرة ، فالخيل المضمرة كانت مسافة السباق بينها ستة أميال من الحفياء إلى ثنية الوداع ، والحفياء كانت خارج المدينة ، وأما الخيل التي لم تضم كانت مسافة السباق بينها ميلاً واحداً ؛ لأن الخيل المضمرة قوية وسريعة فكانت المسافة أطول ، والخيل التي لم تضم أقل قوة وسرعة فكانت المسافة أقل .

(١) أحمد (٢/ ٤٧٤) ، وأبو داود (٢٥٧٤) ، والترمذي (١٧٠٠) ، والنسائي (٣٥٨٥) ، وابن ماجه (٢٨٧٨) .

وفي الحديث مشروعية تضمير الخيل ، وتضمير الخيل معناه : أن تحبس الفرس وتطعم طعاما خاصًا لمدة ؛ حتى يذهب رهلها ، وتشد أعضاؤها وسواعدها ، وتكون قوية سريعة العدو والجري ، فكانوا يضمرونها لأجل ذلك ، وقيل : إن الخيل تعلق حتى تسمن وتقوى ، ثم يقلل علفها بقدر القوت ، ثم تدخل بيتًا تغشى بالجلال ، حتى تحمى فتعرق ، فإذا جف عرقها خف لحمها ، وقويت على الجري .

وفيه مشروعية السباق بين الخيل ؛ لما فيه من التدريب على الجهاد .

وينبغي للإنسان أن يتعلم ويتدرب على الرماية وعلى الأسلحة في كل وقت بما يناسبه ؛ لأن هذا فيه تدريب على الجهاد وإعداد العدة ؛ ففي الحديث الصحيح الذي رواه مسلم يقول النبي ﷺ : « من لم يغاز ولم يحدث نفسه بالغزومات على شعبة من النفاق »<sup>(١)</sup> ، فينبغي للإنسان أن يحدث نفسه بالغزو ويكون على استعداد دائم له .



(١) أحمد (٢/٣٧٤) ، ومسلم (١٩١٠) .

## باب إضمار الخيل للسبق [٥٦/٥١]

• [٢٧٠٣] حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا الليث، عن نافع، عن عبدالله، أن النبي ﷺ سابق بين الخيل التي لم تضمّر، وكان أمدها من الثنية إلى مسجد بني زريق، وأن عبدالله بن عمر كان سابق بها.

قال أبو عبدالله: أمداً: غاية، ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ﴾ [الحديد: ١٦].

## الشرح

قوله: «باب إضمار الخيل للسبق»، هذه الترجمة معقودة لبيان جواز إضمار الخيل من أجل السباق.

• [٢٧٠٣] نذكر هنا كما ذكرنا قريباً أنه يستفاد من هذا الحديث مشروعية تضمير الخيل، وتضمير الخيل معناه: أن تحبس الفرس وتطعم مدة طعاماً خاصاً؛ حتى يذهب رهلها وتشتد أعضاؤها وسواعدها، وتكون قوية سريعة العدو والجري؛ فقد كانوا يضمرونها لأجل ذلك، وقيل: إن الخيل تعلق حتى تسمن وتقوى، ثم يقلل علفها بقدر القوت، ثم تدخل بيتاً وتغشى بالجلال، حتى تحمى فتعرق، فإذا جف عرقها خف لحمها، وقويت على الجري.

وفيه مشروعية السباق بين الخيل؛ لما فيه من التدريب على الجهاد.



## [٥٧/٥١] باب غاية السبق للخيل المضمرة

- [٢٧٠٤] حدثنا عبدالله بن محمد، قال: نا معاوية، قال: نا أبو إسحاق، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: سابق رسول الله ﷺ بين الخيل التي قد أضمرت، فأرسلها من الحفياء، وكان أمدها ثنية الوداع - فقلت لموسى: وكم بين ذلك؟ قال: ستة أميال أو سبعة، وسابق بين الخيل التي لم تضمّر، فأرسلها من ثنية الوداع، وكان أمدها مسجد بني زريق - قلت: فكم بين ذلك؟ قال: ميل أو نحوه، وكان ابن عمر ممن سابق فيها.

## الشرح

- [٢٧٠٤] هذا الحديث أعاده هنا لبيان الغاية التي تضرب في السباق، فالخيل التي ضمّرت تكون قوية ونشيطة وسريعة ومن ثم تكون غايتها أطول من التي لم تضمّر كما هو ظاهر الحديث.
- وفيه مشروعية السباق بين الخيل المضمرة وغير المضمرة أيضًا؛ لما فيه من التمرن والتدرب على الجهاد.
- وفيه مشروعية تضمير الخيل؛ حتى تشتد أعضاؤها وسواعدها، فتكون قوية وسريعة العدو.



## [ ٥١ / ٥٨ ] باب ناقة النبي ﷺ

وقال ابن عمر : أردف النبي ﷺ أسامة على القصواء .

وقال المسور : قال النبي ﷺ : « ما خلأت القصواء » .

• [ ٢٧٠٥ ] حدثنا عبد الله بن محمد ، قال : نا معاوية ، قال : نا أبو إسحاق ، عن حميد ، قال : سمعت أنسًا يقول : كانت ناقة النبي ﷺ يقال لها : العضباء .  
طوله موسى ، عن حماد ، عن ثابت ، عن أنس .

• [ ٢٧٠٦ ] حدثنا مالك بن إسماعيل ، قال : نا زهير ، عن حميد ، عن أنس قال : كان للنبي ﷺ ناقة تسمى العضباء لا تسبق ، قال حميد : أو لا تكاد تسبق ، فجاء أعرابي على قعود فسبقها ، فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه ، فقال : « حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه » .

## الشرح

هذه الترجمة في ناقة النبي ﷺ التي يقال لها : العضباء ، ويقال لها : القصواء ، ويقال لها : الجدعاء ، واختلفوا : هل هي ناقة واحدة ، أو هما ناقتان : إحداهما العضباء ، والأخرى القصواء ؟ وقيل : هي ناقة واحدة تسمى العضباء ، وتسمى القصواء ، وتسمى الجدعاء .

قوله : « قال النبي ﷺ : ما خلأت القصواء » ، يعني : ما حزنّت وما بركت ، من غير علة ؛ وذلك لما قال الناس : خلأت القصواء ، قال ﷺ : « ما خلأت وليس ذلك لها بخلق ، ولكن حبسها حابس الفيل »<sup>(١)</sup> .

• [ ٢٧٠٥ ] قوله : « كانت ناقة النبي ﷺ يقال لها : العضباء » ، العضباء : هي المقطوعة الأذن ، أو ريع الأذن ، أو المشقوقة الأذن ، وقيل : قصيرة اليد .

• [ ٢٧٠٦ ] قوله : « حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلى وضعه » ، كان ذلك لما عرف النبي ﷺ كراهة ما حدث في وجوه الصحابة ، فبين لهم أن الدنيا فيها نقص ، فلا يرتفع شيء

(١) أحمد (٤/٣٢٣) ، والبخاري (٢٧٣٤) .

من الدنيا إلا وضعه الله ، أما ما رفعه الله كالأنبياء والأخيار فلا يضعه أحد ، ولكن ما ارتفع من الدنيا شيء إلا وضعه ، وكذلك هؤلاء الكفرة الذين تجمعوا على المسلمين ، ومعهم تلك الدولة الكافرة التي ارتفعت وبلغت الغاية في العتو والعناد والكبرياء سيضعها الله إن شاء ، وسيذهب كبرياؤها ، وسيداس بالأقدام ، نسأل الله أن يكتبهم وأن يردهم على أعقابهم خائنين ، آمين .



المنهج

## [ ٥٩ / ٥١ ] باب الغزو على الحمير

الشرح

قوله : «باب الغزو على الحمير» ، هذه الترجمة لم يذكر فيها المؤلف حديثاً ؛ فاختلف في ذكر هذه الترجمة ؛ ففي رواية المستملي ذكرها منفردة كما هنا ، وفي رواية النسفي ضمها للترجمة التي بعدها وقال : «باب الغزو على الحمير ، وبغلة النبي ﷺ» .

والمؤلف رحمه الله وضع الترجمة ولم يضع فيها أي حديث ؛ وكأنه لم يجد فيها شيئاً على شرطه .

والغزو على الحمير لا بأس به إذا احتجج إليه كالبغال ؛ فالنبي ﷺ غزا على بغلته البيضاء في حنين ، وهي داخلة في عموم قول الله تعالى : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۗ ﴾ [الزلزلة : ٦ ، ٧] . فإذا عمل خيراً - سواء عمله على البغل ، أو على الحمار ، أو على غيرهما - فلا بأس .

\* \* \*



المنشئ

## [٥١/٦٠] باب بغلة النبي ﷺ البيضاء قاله أنس

وقال أبو حميد : أهدى ملك أيلة للنبي ﷺ بغلة بيضاء .

• [٢٧٠٧] حدثنا عمرو بن علي ، قال : نا يحيى ، قال : نا سفيان ، قال : حدثني أبو إسحاق ، قال : سمعت عمرو بن الحارث قال : ما ترك رسول الله ﷺ إلا بغلته البيضاء ، وسلاحه ، وأرضاً تركها صدقة .

• [٢٧٠٨] حدثنا محمد بن المثني ، قال : نا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، قال : حدثني أبو إسحاق ، عن البراء قال له رجل : يا أبا عمار ، ولتيم يوم حنين؟! قال : لا والله! ما ولي النبي ﷺ ، ولكن ولي سرعان الناس ، فلقبهم هوازن بالنبل ، والنبي ﷺ على بغلة بيضاء ، وأبو سفيان بن الحارث أخذ بلجامها ، والنبي ﷺ يقول :

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب»

التبليغ

هذه الترجمة جعلت لبيان حال بغلة النبي ﷺ ، والبغلة : هي بنت انثى الخيل التي نزا عليها الحمار ، كما أن ملك أيلة أهدى إلى النبي ﷺ بغلة بيضاء .

• [٢٧٠٧] قوله : «ما ترك رسول الله ﷺ» ، يعني : بعد وفاته ، «إلا بغلته البيضاء ، وسلاحه ، وأرضاً تركها صدقة» .

• [٢٧٠٨] يستفاد من حديث البراء هذا أن النبي ﷺ غزا على بغلته البيضاء ؛ فالغزو على البغال أو على الحمير أو على الإبل لا بأس به ، فهو مشروع عند الحاجة إليه ، فعلى العبد أن يتخذ من العدة في كل زمان ما يناسبه ؛ قال الله تعالى : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال : ٦٠] ، وهذا من جوامع الكلم ، فالمراد بالقوة : كل قوة في كل زمان ؛ فمثلاً قال ﷺ : «ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي»<sup>(١)</sup> ، والرمي كان في بعض الأزمنة السابقة بالبنادق والرصاص ، والآن بالصواريخ والقنابل ، فكل هذا داخل في الرمي .

(١) أحمد (٤/١٥٦) ، ومسلم (١٩١٧) .

قوله : «يا أبا عمارة ، وليتم يوم حنين ١؟» يعني : وليتم مدبرين!  
 قوله : «قال : لا والله! ما ولى النبي ﷺ ، ولكن ولى سرعان الناس ، فلقبهم هوازن بالنبل ،  
 والنبي ﷺ على بغلة بيضاء ، وأبو سفيان بن الحارث أخذ بلجامها ، والنبي ﷺ يقول :  
 أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب»

لم يقل البراء : نعم ولينا ، ولكن قال : ولى وفر كثير من الناس ، فاستقبلتهم هوازن - وكانوا  
 قد كمنوا لهم - فأمطروا عليهم وإبلاً من القذائف كأنها جراد ، ففاجئوهم وكانوا مختبئين ؛ فولوا  
 مدبرين ، ولكن النبي ﷺ ما ولى ، بل كان يركض ببغلته إليهم ، وأبو سفيان بن الحارث ابن  
 عمه أخذ بلجامها حتى لا تتقدم ؛ هو يجر اللجام ، والنبي ﷺ يركضها إليهم ، وينوه عن نفسه  
 الشريفة فوقها ويقول :

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب»

من أجل أن يُعَرَّف نفسه لمن لا يعرفه ، والكفرة إذا نوه عن نفسه قصدوه ؛ وهذا يدل على  
 شجاعة عظيمة عند النبي ﷺ ، ثم أمر العباس أن ينادي أصحاب السمرة ، فجاءوا وعطفوا عليه  
 عطفة البقر على أولادها ، ثم جاءوا وكرروا الكرة عليهم فهزم الله هوازن<sup>(١)</sup> .  
 والشاهد قوله : «والنبي ﷺ على بغلة بيضاء» ، يعني : أن النبي ﷺ غزا على هذه البغلة  
 البيضاء .



(١) أحمد (٢٠٧/١) ، ومسلم (١٧٧٥) .

الْمَأْتِي

## [ ٥١ / ٦١ ] باب جهاد النساء

- [ ٢٧٠٩ ] حدثنا محمد بن كثير ، قال : أنا سفيان ، عن معاوية بن إسحاق ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين قالت : استأذنت النبي ﷺ في الجهاد ؛ فقال : « جهادكن الحج » .  
وقال عبدالله بن الوليد : نا سفيان ، قال : نا معاوية بهذا .  
نا قبيصة ، قال : نا سفيان ، عن معاوية بهذا .  
وعن حبيب بن أبي عمرة ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين ، عن النبي ﷺ ،  
سأله نساؤه عن الجهاد ؛ فقال : « نعم الجهاد الحج » .

الْمَأْتِي

- قوله : « باب جهاد النساء » ، هذه الترجمة فيها بيان جهاد النساء ، وأن جهاد النساء هو الحج ،  
والحج نوع من الجهاد ؛ لما فيه من المشقة ، وإنفاق المال ، ومفارقة الأهل والأوطان .
- [ ٢٧٠٩ ] قوله في الحديث الأول : « جهادكن الحج » ، وقد تقدم حديث عائشة لما قالت : نرى  
الجهاد أفضل الأعمال ، فقال ﷺ : « نعم ، عليهن جهاد لا قتال فيه : الحج والعمرة »<sup>(١)</sup> . فهذا  
جهاد النساء ، وهو جهاد لا قتال فيه .
- قوله في الحديث الثاني لما سأله نساؤه عن الحج ، قال : « نعم الجهاد الحج » . فيه دليل على أن  
الحج نوع من الجهاد ، وهو جهاد النساء ، فالمرأة لا تشارك الرجال في القتال ولا تختلط بهم ،  
وسياتي في إحدى التراجم أن جهاد النساء يقتصر على مداواة المرضى ، وسقي الجرحى ، ومناولة  
السلاح ، وصنع الطعام ، والدفاع عن أنفسهن إذا تعرض لهن أحد من الأعداء .

\* \* \*

(١) أحمد (٦ / ١٦٥) ، وابن ماجه (٢٩٠١) .

## [٥١/٦٢] باب غزوة المرأة في البحر

• [٢٧١٠] حدثنا عبد الله بن محمد، قال: نا معاوية بن عمرو، قال: نا أبو إسحاق، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري، قال: سمعت أنسا يقول: دخل رسول الله ﷺ على بنت ملحان، فاتكأ عندها، ثم ضحك؛ فقالت: لم تضحك يا رسول الله؟ فقال: «ناس من أمتي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله، مثلهم مثل الملوك على الأسرة»، قالت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: «اللهم اجعلها منهم»، ثم عاد فضحك؛ فقالت له مثل - أو مم - ذلك؛ فقال لها مثل ذلك؛ فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «أنت من الأولين، ولست من الآخرين». قال: قال أنس: فتزوجت عبادة بن الصامت، فركبت البحر مع بنت قرظة، فلما أفلتت ركبت دابتها، فوقصت بها؛ فسقطت عنها؛ فهانت.

## الشرح

قوله: «باب غزوة المرأة في البحر»، فيه بيان جواز غزو المرأة في البحر، وأنه لا بأس بأن تركب المرأة مع الغزاة، ولكنها لا تباشر القتال مع الرجال، وإنما يقتصر عملها على مداواة الجرحى وسقيهم وصنع الطعام لهم، وكذلك تقتصر على الدفاع عن نفسها إذا جاء أحد يعتدي عليها، كما سبق أن أم سليم اتخذت خنجرًا، ولما سأها النبي ﷺ عن ذلك، قالت: «إذا جاء أحد من المشركين بقرت به بطنه»<sup>(١)</sup>. فإذا جاء أحد يعتدي عليها تدافع عن نفسها، أما أن تختلط بالرجال فلا.

• [٢٧١٠] قوله: «دخل رسول الله ﷺ على بنت ملحان، فاتكأ عندها، ثم ضحك»، وقد كان بينه وبينها محرمة بسبب الرضاع؛ فهي إحدى حالاته من الرضاع، والنبي ﷺ كغيره لا يخلو بالمرأة الأجنبية، أما ما ذكره بعضهم: أن هذا من خصائصه ﷺ؛ فليس بجيد، وقد جاء في الحديث الآخر أنه نام ثم استيقظ، فضحك فسألته عن ضحكه<sup>(٢)</sup>.

(١) أحمد (١١٢/٣)، ومسلم (١٨٠٩).

(٢) أحمد (٤٢٣/٦)، والبخاري (٢٧٨٩)، ومسلم (١٩١٢).

قوله : «فقال : ناس من أمتي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله ، مثلهم مثل الملوك على الأسرة . قالت : يا رسول الله ، ادع الله أن يجعلني منهم . فقال : اللهم اجعلها منهم» ، فيه علم من أعلام النبوة ؛ حيث أخبر النبي ﷺ أنها ستكون من الأولين ، وأنها ستكون ممن يغزون في البحر ؛ فوق كما أخبر ، وهذا من دلائل النبوة .

وفيه أن من خرج مع الغزاة والمجاهدين من النساء والخدم ، فحكمه حكمهم في أنه في سبيل الله ؛ فمعلوم أنها ما باشرت القتال مع الرجال ، وإنما ركبت وخرجت معهم فقط ، فصارت غازية بمجرد خروجها .

وفيه غزو المرأة في البحر ؛ وهو شاهد الترجمة .

قوله : «قال أنس : فتزوجت عبادة بن الصامت» ، في الحديث الآخر : أنها كانت تحت عبادة<sup>(١)</sup> ، وقال بعضهم : لعل ظاهره أنها كانت تحته أولاً ثم طلقها ، ثم راجعها بعد ذلك ، أو تزوجها بعد ذلك .

قوله : «فركبت البحر مع بنت قرظة» ، بنت قرظة هذه هي زوج معاوية ، واسمها : فاختة ، يعني : أن معاوية خرج غازياً ومعه زوجه بنت قرظة ، وكذلك أيضاً بنت ملحان زوج عبادة بن الصامت خرجت معها .



(١) البخاري (٢٧٨٩) ، ومسلم (١٩١٢) .

## [٥١/٦٣] باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه

• [٢٧١١] حدثنا حجاج بن منهال ، قال : نا عبدالله بن عمر النميري ، قال : نا يونس ، قال : سمعت الزهري ، قال : سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيدالله بن عبدالله عن حديث عائشة ، كل حدثني طائفة من الحديث ، قالت : كان النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه ، فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي ﷺ ، فأقرع بيننا في غزوة غزاهما ، فخرج فيها سهمي ؛ فخرجت مع النبي ﷺ بعدما أنزل الحجاب .

الشرح

• [٢٧١١] قوله : «أقرع بين نسائه» ، فيه دليل على أنه لا بد للرجل من القرعة بين نسائه في السفر للغزو أو لغيره ، فأيتهن خرج سهمها خرج بها ، إلا إذا سمحت بقية النساء لإحداهن فلا بأس ، فإن لم يسمحن فلا بد من القرعة ؛ ولهذا كان النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج أقرع بين النساء فأيتهن خرج سهمها خرج بها ، سواء كان للغزو أو لغير الغزو ، والمؤلف أدخل هذا في كتاب الجهاد ؛ ليبين أنها إذا خرجت للغزو فلا بد أيضا من القرعة كغيره من الأسفار .  
قوله : «بعدها أنزل الحجاب» ، وقع في قول بعضهم : «قبلما أنزل الحجاب»<sup>(١)</sup> .  
والمعروف أنه كان بعدما أنزل الحجاب ، وهذا هو الظاهر ؛ لأنه قبل نزول الحجاب ليس فيه إشكال ، لكن الإشكال بعدما أنزل الحجاب .

\* \* \*

(١) قاله الحافظ في «الفتح» (١/٢٤٩) وهو سهو منه ، نبه عليه في موضع آخر من «الفتح» (٨/٤٦٣) .

## [٥١ / ٦٤] باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال

- [٢٧١٢] حدثنا أبو معمر، قال : نا عبدالوارث، قال : نا عبدالعزيز، عن أنس قال : لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ، ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم، وإنيهما لمشمرتان، أرى خدام سوقهما تنقزان القرب - وقال غيره : تنقلان القرب - على متونهما، ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملاآنها، ثم تحيثان فتفرغانه في أفواه القوم .

قوله : «باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال»، المراد به -على المختار- إعانتهن الغزاة، كسقي الجرحى ومداواتهم، ومناولة السهام، وسقي المقاتلة، ودفاعهن عن أنفسهن، كما فعلت أم سليم .

قال الحافظ رحمه الله : «يحتمل أن يكون مراد البخاري بالترجمة أن يبين أنهن لا يقاتلن وإن خرجن في الغزو، فالتقدير بقوله : وقتالهن مع الرجال ؛ أي : هل هو سائق؟ أو إذا خرجن مع الرجال في الغزو يقتصرن على ما ذكر من مداواة الجرحى ونحوه» .

هذا هو الصواب في معنى قتالهن، يعني : إعانتهن الرجال في الغزو، ثم قول المؤلف رحمه الله : «وقتالهن مع الرجال»، يعني : هل لهن أن يقاتلن، أو ليس لهن أن يقاتلن؟ على عادته بترك الترجمة مرسلة بلا حكم، فإن أريد بالقتال المباشرة والاختلاط مع الرجال فهذا لا يجوز؛ فالأدلة لا تدل عليه، وإن أريد بالقتال الإعانة للغزاة بسقي الجرحى، ومداواة المرضى، ومناولة السهام، وسقي المقاتلة، وصنع الطعام؛ فهذا لا بأس به .

- [٢٧١٢] قوله : «ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم، وإنيهما لمشمرتان، أرى خدام سوقهما تنقزان القرب»، قد كان هذا قبل الحجاب في أحد، وأحد كانت في السنة الثانية من الهجرة، والحجاب كان في السنة السابعة من الهجرة، وأنس كان صغيرًا، وقوله : «خدم سوقهما»، يعني : الخلاخيل، وقد استدل بعض العصريين بهذا الحديث على جواز اختلاط النساء بالرجال في المعامل والمصانع والمتاجر والمكاتب؛ لاختلاطهن بالرجال في الغزو، وهذا من تعسفهم؛ فإن هذا الحديث ليس فيه دليل على ما ذكره؛ لأمر :

الأمر الأول: أن هذا كان قبل الحجاب؛ حيث كان في غزوة أحد، وقبل الحجاب يتوسع فيه ما لا يتوسع بعد الحجاب.

الأمر الثاني: أن عائشة كانت صغيرة؛ تزوجها النبي ﷺ وهي بنت تسع أو عشر سنوات أو إحدى عشرة سنة، وأم سليم كانت امرأة عاقلة كبيرة، وأنس رأى خدم سوقهما، حينما كان صغيراً.

الأمر الثالث: أنهما لم يختلطا بالمجاهدين في القتال ولم يأخذا السلاح، وإنما اقتصر عملهما على الخدمة، وهذا ما أيده الحديث بقوله: «تنقلان القرب على متونهما، ثم تفرغانه في أفواه القوم»، وتنقلان يعني: تسرعان، أو تهولان، أو تثبان، ومعروف أن الجريح يحتاج إلى إسعافه بالماء، وكذلك مداواة جراحه، وصنع الطعام، وكذلك فقد اتخذت أم سليم خنجراً يوم أحد وقالت: «إذا جاء أحد من المشركين إلي بقرت به بطنه»، هذا من باب الدفاع عن نفسها إذا جاءها أحد الأعداء، وليس فيه اختلاط الرجال بالنساء، وليس فيه أن النساء أخذن السلاح واختلطن بالرجال.

الأمر الرابع: أن نساء الصحابة -رضوان الله عليهن- عندهن من الصلاح والتقوى وقوة الإيمان ما ليس عند نساء هذا العصر.





المناسك

## [٥١/٦٥] باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو

- [٢٧١٣] حدثنا عبدان ، قال : أنا عبد الله ، قال : أنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال ثعلبة بن أبي مالك : إن عمر بن الخطاب قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة ، فبقي مرط جيد ، فقال له بعض من عنده : يا أمير المؤمنين ، أعط هذا بنت رسول الله التي عندك - يريدون أم كلثوم بنت علي ؛ فقال عمر : أم سليط أحق - وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ - قال عمر : فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد .  
قال أبو عبد الله : تزفر : تخط .

التفسير

- [٢٧١٣] في هذا الحديث جواز حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو ، كما ترجم المؤلف رحمه الله .  
قوله : «إن عمر بن الخطاب قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة» ، يعني : أكسية ، والمرط : نوع من القماش قد يكون فيه خطوط ونقوش .  
قوله : «فبقي مرط جيد ، فقال له بعض من عنده : يا أمير المؤمنين ، أعط هذا بنت رسول الله ﷺ التي عندك - يريدون أم كلثوم بنت علي ؛ لأن عمر تزوج أم كلثوم بنت علي ، وأمها فاطمة بنت النبي ﷺ ؛ فتكون بنت بنت النبي ﷺ ؛ ولهذا قالوا له : أعطها ابنة النبي ﷺ التي عندك ، يعني : ابنة ابنة النبي ﷺ .  
قوله : «فقال عمر : أم سليط أحق - وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ - قال عمر : فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد» ، هذا من إنصاف عمر وعدله ﷺ ؛ فإنه أعطى المرط لأم سليط ؛ لأنها كانت تساعد الغزاة في الحرب ، فكانت تحمل القرب وتصبها للمقاتلين ؛ فهي أحق بها من زوجه .  
قوله : «تزفر : تخط» ، كذا فسر أبو عبد الله البخاري كلمة «تزفر» ، وهذا معنى ضعيف ؛ فالصواب أن معناها : تحمل القرب ، كمثل ما سبق عن عائشة وأم سليم : «تنقلان القرب علي متونهما» ؛ أي : تحملان القرب الملائنة وتصبانها .

المشروع

## [٥١/٦٦] باب مداواة النساء الجرحى في الغزو

- [٢٧١٤] حدثنا علي بن عبدالله، قال: نا بشر بن المفضل، قال: نا خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ قالت: كنا مع النبي ﷺ نسقي، ونداوي الجرحى، ونرد القتلى.

الشرح

- قوله: «باب مداواة النساء الجرحى في الغزو»، هذه الترجمة صرح فيها بعمل المرأة في الغزو، فإذا خرجت للجهاد فإنها تداوي الجرحى، وتسقي الماء، وتصنع الطعام.
- [٢٧١٤] قوله: «كنا مع النبي ﷺ نسقي، ونداوي الجرحى، ونرد القتلى»، فيه جواز مداواة النساء للرجال في الغزو، وفيه جواز رد النساء الجرحى والقتلى من الرجال في الغزو، وقد كان هذا قبل الحجاب؛ لأنه حدث في غزوة أحد.

\*\*\*

## [٦٧/٥١] باب رد النساء الجرحى والقتلى

• [٢٧١٥] حدثنا مسدد، قال: نا بشر بن المفضل، عن خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ قالت: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ، فنسقي القوم، ونخدمهم، ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة.

## الشرح

• [٢٧١٥] قوله: «كنا نغزو مع رسول الله ﷺ، فنسقي القوم، ونخدمهم، ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة»، كان هذا قبل الحجاب؛ حيث كان في غزوة أحد.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «في الحديث جواز معالجة المرأة الأجنبية الرجل الأجنبي؛ للضرورة، قال ابن بطال: ويختص ذلك بذوات المحارم ثم بالمتجالات منهن؛ لأن موضع الجرح لا يلتذ بلمسه، بل يقشعر منه الجلد، فإن دعت الضرورة لغير المتجالات فليكن بغير مباشرة ولا مس».

فابن بطال يرى جواز مداواة المرأة للجرحى، ولكن يختص ذلك بذوات المحارم، ثم بالمتجالات - باللام المشددة - وهي: كبيرة السن، وقال: «لأن موضع الجرح لا يلتذ بلمسه»، ثم يقول: «فإن دعت الضرورة لغير المتجالات فليكن بغير مباشرة ولا مس»، بأن يكون من وراء حائل كالقفازين مثلاً، واستدل بعد ذلك فقال: «ويدل على ذلك اتفاقهم على أن المرأة إذا ماتت ولم توجد امرأة تغسلها أن الرجل لا يباشر غسلها بالمس؛ بل يغسلها من وراء حائل عند بعضهم كالزهري، وفي قول الأكثر: تُيَمَّم، وقال الأوزاعي: تدفن كما هي».

والصواب أنها تُيَمَّم، فإذا ماتت امرأة بين رجال تُيَمَّم، وكذلك إذا مات رجل بين نساء ييمم، ولا تباشر المرأة غسل الرجل، ولا يباشر الرجل غسل المرأة، إلا الزوجان كل واحد منهما يغسل الآخر.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قال ابن المنير: الفرق بين حال المداواة وتغسيل الميت، أن الغسل عبادة، والمداواة ضرورة، والضرورات تبيح المحظورات».

وهذا القول من ابن بطال اجتهاد منه ، وقد لا يتيسر ذوات المحارم ولا كبيرات السن ، والصواب جواز معالجة المرأة للرجل للضرورة ، وكذلك مداواة الرجل للمرأة للضرورة ؛ فالضرورات تبيح المحظورات ، فالمرأة إذا اضطرت ولم تجد طبيبة امرأة جاز للرجل أن يعالجها ويكون معها محرم ، ولا يكشف إلا ما تدعو الحاجة أو الضرورة إليه ، ولكن كثيرًا من الناس يتساهلون ، وما وقع من مداواة النساء مع النبي ﷺ كان قبل الحجاب ، وكان عند الصحابة من الإيمان والورع ما يكون مانعًا لهم من الفتنة ، أما في هذا الزمن فقد ضعف الإيمان ، وانعدم عند كثير من الرجال والنساء ؛ فلا بد من جعل كل منهما على حدة .



## [٥١ / ٦٨] باب نزع السهم من البدن

• [٢٧١٦] حدثنا محمد بن العلاء ، قال : نا أبو أسامة ، عن بريد بن عبدالله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : رُمي أبو عامر في ركبته ، فانتهيت إليه ، فقال : انزع هذا السهم ؛ فنزعه فنزا منه الماء ، فدخلت على النبي ﷺ فأخبرته ؛ فقال : «اللهم اغفر لعبيد أبي عامر!» .

## الشرح

قوله : «باب نزع السهم من البدن» ، يعني : إذا كان في بدن الإنسان سهم ، أو دخل فيه حربة من الكفار ؛ هل ينزع أو يترك؟ فنزعه قد يكون نوع من العلاج ، وقد يكون في نزعه موت الإنسان ؛ بأن يخرج الدم غزيرًا بنزعه فيموت .

• [٢٧١٦] قوله : «انزع هذا السهم ؛ فنزعه» ، فيه دليل على أنه لا بأس بنزع السهم ، وهذا نوع من العلاج ، فينزع ويعالج إيقاف الدم إذا أمكن .

وقال المهلب أخذًا من هذا الحديث : «فيه جواز نزع السهم من البدن ، وإن كان فيه الموت» . وبعضهم يرى أنه لا ينزع ؛ لأن هذا من الإلقاء إلى التهلكة ؛ لأنه يسبب الموت ، وهذا ليس بصحيح ، بل هذا نوع من العلاج ، والعلاج مستحب إذا كان يرجى به الانتفاع والشفاء .



المتن

## [٥١/٦٩] باب الحراسة في الغزو في سبيل الله

- [٢٧١٧] حدثنا إسماعيل بن خليل ، قال : أنا علي بن مسهر ، قال : أنا يحيى بن سعيد ، قال : أنا عبدالله بن عامر بن ربيعة ، قال : سمعت عائشة تقول : كان النبي ﷺ سهر ، فلما قدم المدينة قال : «ليت رجلا من أصحابي صالحا يحرسني الليلة!» إذ سمعنا صوت سلاح ، قال : «من هذا؟» فقال : أنا سعد بن أبي وقاص جئت لأحرسك ، ونام النبي ﷺ .
  - [٢٧١٨] حدثنا يحيى بن يوسف ، قال : نا أبو بكر ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «تعس عبد الدينار والدرهم والقטיפه والخميصة ، إن أُعطي رضي ، وإن لم يعط لم يرض .»
- لم يرفعه إسرائيل ومحمد بن جحادة ، عن أبي حصين .

وزاد عمرو : نا عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ، إن أُعطي رضي ، وإن لم يعط سخط ، تعس وانتكس ، وإذا شيك فلا انتقش ، طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله ، أشعث رأسه مغبرة قدماه ، إن كان في الحراسة كان في الحراسة ، وإن كان في الساقة كان في الساقة ، إن استأذن لم يؤذن له ، وإن شفع لم يشفع .»

﴿فَتَعَسَا﴾ [محمد: ٨] : كأنه يقول فأتعسهم الله ، ﴿طُوبَى﴾ [الرعد: ٢٩] : فعلى من كل شيء طيب ، وهي بياء حولت إلى الواو ، وهي من يطيب .

الشرح

- [٢٧١٧] يستفاد من الحديث الأول مشروعية الحراسة في الغزو ، وأنه لا بأس بحراسة الرئيس والأمير والكبير في الغزو ، وأن هذا لا ينافي التوكل على الله ، بل هو من جملة الأسباب ، والأسباب داخله في التوكل ، فالتوكل على الله يجمع أمرين : فعل الأسباب ، ثم الاعتماد على الله .
- فالنبي ﷺ سهر في بعض لياليه في الغزو فقال : «ليت رجلاً من أصحابي صالحاً يحرسني الليلة! إذ سمعنا صوت سلاح» ، ويوحى هذا بأنه كان يهدف وهو في طريقه إلى النبي ﷺ أن يشعرهم أنه قادم .

قوله : « قال : من هذا؟ فقال : أنا سعد بن أبي وقاص ؛ جئت لأحرسك ، ونام النبي ﷺ ، فيه منقبة لسعد بن أبي وقاص وفضله ، وهو من العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنه وأرضاه ، حيث وقع في نفسه أن النبي ﷺ يحتاج إلى حراسة فوافق ما في نفس النبي ﷺ ، فجاء يحرس النبي ﷺ ؛ فدل على مشروعية الحراسة في الغزو ، وأنه لا ينافي التوكل على الله ، بل هو من باب الأخذ بالأسباب .

● [٢٧١٨] يستفاد من الحديث الثاني الثناء على المجاهدين ، وفيه ذم عبّاد الدنيا ؛ حيث قال : « تعس عبد الدينار والدرهم » ، والتعاسة ضد السعادة ؛ يعني : شقي عبد الدينار الذي يقدم جمع المال على طاعة الله ، أو يفعل معصية الله من أجل الحصول على الدينار والدرهم .

قوله : « والقטיפفة والخميصة » ؛ أي : تعس عبد القטיפفة والخميصة ، والقטיפفة هي نوع من الفرش التي لها خمل ، وهي معروفة الآن بما يسمى زولية أو زوالي ؛ هذه هي القטיפفة ، وأما الخميصة فهي كساء له أعلام ، والمعنى : أن هؤلاء عبّاد الدنيا الذين يجمعون المال والدرهم والدنانير والأمتعة من الخميصة والخميطة وغيرها ، وهم لا يقتصدون في ذلك ، بل يتعسفون في جمعها حتى يقصروا في الواجبات ، أو يفعلوا المحرمات ؛ عبّاد الدنيا هؤلاء - وهم واقعون في نوع من العبادة - دعا عليهم النبي ﷺ بالتعاسة والانتكاس .

قوله : « إن أعطي رضي ، وإن لم يعط لم يرض » ، يعني : إن أعطي من الدنيا رضي وإن لم يعط سخط ، فيكون غضبه ورضاه للدنيا .

قوله : « تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ، إن أعطي رضي ، وإن لم يعط سخط ، تعس وانتكس ، وإذا شيك فلا انتقش » ، هذا أيضًا دعاء عليه بالشقاوة .

وقيل : معنى تعس : أي كبه الله على وجهه ، وقيل : أن يعثر فلا يفيق من عثرته ، وقيل : التعس الشر والهلاك ، وقيل : التعس أن يخر على وجهه .

قوله : « وانتكس » ، يعني : أن يخر على رأسه ، وقيل : أن يعاوده المرض .

قوله : « وإذا شيك فلا انتقش » ، يعني : إذا أصابته شوكة فإنه لا يستطيع إخراجها بنفسه ، ولا يجد من يخرجها له ، وهو دعاء عليه بأن يعسر الله عليه أموره ولا يسهلها ؛ لأنه قدّم الدنيا على طاعة الله .

قوله: «طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه»، ثم فسر المؤلف كلمة «طوبى» بقوله: «طوبى: فعلى من كل شيء طيب»، وقيل: طوبى يعني: الجنة؛ أي: الجنة لعبد مؤمن أخذ بعنان فرسه يجاهد في سبيل الله، تاركاً للدنيا، مقدماً طاعة الله على طاعة النفس الأمارة والشيطان؛ بخلاف عبد الدرهم وعبد الدينار وعبد الخميصة وعبد الخميعة، فهؤلاء عباد الدنيا، قد آثروها وقدموها على طاعة الله، وتعسفوا في جمع الأموال؛ ففعلوا المحرمات من أجلها، فتعاملوا بالربا، وأخذوا الرشوة، أو قصروا في الواجبات بأن تأخروا عن صلاة الجماعة من أجل المال، أو أي نوع من أنواع متاع الحياة الدنيا، فهؤلاء دعا عليهم النبي ﷺ، ثم ذكر المقابل فقال: «طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه»، يعني: منتفش الشعر، فهو لا يعتني به؛ لأنه مشغول بالجهاد، فما هو من أهل الترفه والتنعم.

قوله: «إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة»، هذا هو الشاهد؛ يعني: إن وضع في الحراسة فإنه يؤدي العمل كما ينبغي، وإن كان في الساقة كان في الساقة مجاهدًا، ينظر إلى مصلحة المسلمين، ومصلحة المجاهدين؛ فإن كانت المصلحة في الحراسة صار يجرس، وأدى الحراسة كما ينبغي؛ حيث يجرس ويدور كل ليلة على الجيش، فلا يؤتى الجيش من قبله، وإن كان في الساقة كان في آخر الجيش؛ حيث يكون في الساقة يتعهدهم ويلاحظهم، ويتفقد المتأخر منهم، ويؤدي عمله كما ينبغي؛ فهو يعمل لمصلحة الإسلام والمسلمين.

قوله: «إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع»، المعنى: أنه مغمور ليس له مكانة في المجتمع أو شهرة، فلو استأذن على بعض الكبراء أو الأمراء ما يؤذن له؛ لأنه غير معروف، وما له مكانة، وإن شفع عند أحد لم تقبل شفاعته، وإن طلب الزواج فلا يزوج، وهذا مثل ما جاء في الحديث الآخر: «رب أشعث أغبر مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره»<sup>(١)</sup>، فهو ليس له مكانة في المجتمع، ولكنه له مكانة ومنزلة عند الله تعالى؛ لإخلاصه وعمله الصالح وجهاده في سبيل الله ونصحه لله ولرسوله ﷺ وللمسلمين.

ففي الحديث فضل الحراسة في الغزو.

(١) مسلم (٢٦٢٢).



الشرح

## باب فضل الخدمة في الغزو [٥١/٧٠]

- [٢٧١٩] حدثنا محمد بن عرعة، قال: ناشعة، عن يونس بن عبيد، عن ثابت البناني، عن أنس قال: صحبت جرير بن عبدالله، فكان يخدمني، وهو أكبر من أنس، قال جرير: إني رأيت الأنصار يصنعون شيئاً لا أجد أحداً منهم إلا أكرمته.
- [٢٧٢٠] حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله، قال: حدثني محمد بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن حنطب، أنه سمع أنس بن مالك يقول: خرجت مع رسول الله ﷺ إلى خيبر أخدمه، فلما قدم النبي ﷺ راجعا، وبدا له أحد - قال: «هذا جبل يحبنا، ونحبه!»، ثم أشار بيده إلى المدينة، قال: «اللهم إني أحرم ما بين لابتيها كتحریم إبراهيم مكة! اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا!».
- [٢٧٢١] نا سليمان بن داود أبو الربيع، عن إسماعيل بن زكرياء، قال: نا عاصم، عن مورك العجلي، عن أنس قال: كنا مع النبي ﷺ أكثرنا ظلا الذي يستظل بكسائه، وأما الذين صاموا فلم يعملوا شيئاً، وأما الذين أفطروا فبعثوا الركاب، وامتهنوا، وعالجوا، قال النبي ﷺ: «ذهب المفطرون اليوم بالأجرا».

الشرح

- [٢٧١٩] قوله في الحديث الأول: «صحب جرير بن عبدالله، فكان يخدمني، وهو أكبر من أنس»، يعني: أنه ترك حب الرياسة والشهرة، وفضل الخمول والتواضع، فهذا حامل متواضع وله مكانته عند الله ﷻ؛ لأن جرير بن عبد الله كان يخدم أنسا وهو أكبر منه؛ إكراما للأنصار؛ حيث يقول جرير: «إني رأيت الأنصار يصنعون شيئاً لا أجد أحداً منهم إلا أكرمته»؛ ففيه فضل جرير وخدمته لأنس وهو أكبر منه، وخدمته للأنصار.
- [٢٧٢٠] قوله في الحديث الثاني: «خرجت مع رسول الله ﷺ إلى خيبر أخدمه»، فيه فضل الخدمة في الغزو، وأن أنسا كان يخدم النبي ﷺ.

قوله: «هذا جبل يحبنا ونحبه، ثم أشار بيده إلى المدينة»، فيه أن الله تعالى يجعل في بعض الجمادات إحساسا، فجعل في أحد الإحساس بالمحبة، كما قال الله تعالى في الحجارة: ﴿وإنَّ مِنهَا

لَمَا يَهَيْطُ مِنْ حَشِيَّةِ اللَّهِ ﴿البقرة: ٧٤﴾، وقال تعالى: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ حَشِيْعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ حَشِيَّةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١]، فالجبال يكون فيها إحساس، والصواب أن هذا حقيقة؛ خلافاً لمن قال: إن هذا مجاز؛ فلقد جعل الله الإحساس في الجذع الذي كان يخطب عليه النبي ﷺ، فلما ترك النبي ﷺ الخطبة عليه بكى، وصاح كما يصيح الصبي، وكاد أن ينشق، فجعل النبي ﷺ يهدئه<sup>(١)</sup>؛ فهذا دليل على أن الجهادات قد يجعل الله فيها إحساساً، فالله تعالى جعل في جبل أحد المحبة حقيقة.

• [٢٧٢١] قوله في الحديث الثالث: «كنا مع النبي ﷺ أكثرنا ظلاً الذي يستظل بكسائه» يعني: في السفر من شدة الحر.

قوله: «وأما الذين صاموا فلم يعملوا شيئاً، وأما الذين أفطروا فبعثوا الركاب، وامتنهوا، وعالجوا، قال النبي ﷺ: ذهب المفطرون اليوم بالأجرا» فيه دليل على جواز الصيام في السفر والإفطار، وأن الإنسان يخير في السفر؛ فله أن يصوم وله أن يفطر، لكن إن كان يشق عليه فالفطر في حقه أفضل، ويكره في حقه الصيام، وفي الحديث الآخر أن النبي ﷺ رأى رجلاً ظلل عليه فقال: «ما هذا؟» قالوا: رجل صائم، قال: «ليس من البر الصيام في السفر»<sup>(٢)</sup>. أما إذا كان لا يشق عليه فهو خير.

وفيه الرد على من يقول: لا يصح الصيام في السفر؛ فإن هذا الحديث فيه أن الناس منهم من صام ومنهم من أفطر، ولم ينكر عليهم النبي ﷺ، لكن الذين أفطروا هم الذين خدموا إخوانهم، وهذا هو الشاهد من الحديث، فالذين أفطروا بعثوا الركاب وهي الإبل، وامتنهوا وعالجوا وضربوا الخيام وصنعوا الطعام، وأما الذين صاموا فلم يستطيعوا أن يعملوا مثل ذلك؛ فجلسوا يستظلون، وقد جاء في الحديث الآخر: «نزلنا منزلاً... فسقط الصوم»<sup>(٣)</sup>.



(١) أحمد (٣/٣٠٠)، والبخاري (٣٥٨٤).

(٢) أحمد (٣/٣١٩)، والبخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥).

(٣) مسلم (١١١٩).

المتن

## [٥١/٧١] باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر

• [٢٧٢٢] حدثنا إسحاق بن نصر، قال: نا عبدالرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كل سلامى عليه صدقة كل يوم، يعين الرجل في دابته يحامله عليه، أو يرفع عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة، وكل خطوة يمشيها إلى الصلاة صدقة، ودل الطريق صدقة».

الشرح

قوله: «باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر»، هذه الترجمة لفضل من حمل متاع صاحبه في السفر، وأخذه من قوله: «يعين الرجل في دابته يحامله عليه، أو يرفع عليها متاعه صدقة»، وهذا عام يشمل السفر والحضر، فالذي يعين الرجل في دابته -سواء في الحضر أو في السفر- له به صدقة، لكن المؤلف أخذ بعموم الحديث فأدخل فيه السفر.

• [٢٧٢٢] يستفاد من هذا الحديث فضل إعانة الإنسان على دابته، بكونه يساعده في الركوب، أو في رفع متاعه عليها، أو يناوله السوط، فكل أنواع الإعانة من الصدقة، وسواء كان ذلك في السفر أو الحضر، فهو بعمومه يشمل السفر.

وفي الحديث دليل على أن الإنسان مركب من السلاميات وهي المفاصل، وجاء في الحديث الآخر: «إن الإنسان ركب من ستين وثلاثمائة مفصل»<sup>(١)</sup>، وهي تسمى السلاميات، وإن عليه أن يتصدق عن كل مفصل بصدقة، والصدقات كثيرة؛ فكل تسيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، فإن كان يسبح الله بعد كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، ويحمده ثلاثاً وثلاثين، ويكبره ثلاثاً وثلاثين؛ فقد أدى هذه الصدقات، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وإعانة المحتاج صدقة، وأن يركب إنساناً في سيارته، أو يصلح له سيارته إن كانت متعطلة صدقة، وكل خطوة إلى الصلاة فيها صدقة، فخطوات ذهابه إلى المسجد وإيابه منه فيها صدقات؛ فمن أتى بالصدقات بقدر السلاميات فقد أدى ما عليه.

(١) أحمد (٣٥٤/٥)، ومسلم (١٠٠٧).

وفي الحديث : «ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»<sup>(١)</sup> ، فإذا صلى ركعتين من الضحى فقد أدى ما عليه من الصدقات عن السلاميات الستين والثلاثمائة ، وإن لم يصل الضحى فعليه أن يكسب من الصدقات بقدر السلاميات .



(١) أحمد (١٦٧/٥) ، ومسلم (٧٢٠) .

## [٥١ / ٧٢] باب فضل رباط يوم في سبيل الله

وقول الله ﷻ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ

تَفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]

- [٢٧٢٣] حدثنا عبد الله بن منير، سمع أبا النضر، قال: نا عبد الرحمن بن عبد الله ابن دينار، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي، أن رسول الله ﷺ قال: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها».

## السَّرِيح

قوله: «باب فضل رباط يوم في سبيل الله» هذه الترجمة معقودة لبيان فضل الرباط في سبيل الله، والرباط: هو ملازمة الثغور التي على حدود المسلمين؛ للتصدي لهجمات العدو، فهذا فضله عظيم، واستدل المؤلف بالآية: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، يعني: اصبروا على طاعة الله، وصابروا أعداء الله في الجهاد، وربطوا في سبيل الله، وقال بعضهم: المعنى اصبروا على الطاعة، وصابروا انتظار الوعد، وربطوا العدو، واتقوا الله فيما بينكم، وقيل: اصبروا على الجهاد، وصابروا العدو، وربطوا الخيل، وكان أصل الرباط أن الواحد منهم كان يربط خيله استعداداً للقتال؛ ولهذا قال سبحانه: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وبعض الناس قد يسأل فيقول: هل من احتسب ساعة من وقته لإنكار المنكر يدخل ضمن المرابطين في سبيل الله؛ فينال أجرها؟

والجواب: لا يدخل؛ لأن المرابطة في سبيل الله هي ما كانت على الثغور في حدود الدولة الإسلامية، وهو نوع من الجهاد، وكذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نوع من الجهاد؛ فالجهاد أقسام:

الأول: جهاد الكفار.

الثاني : جهاد النفس ، فمن أعظم الأمور أن يجاهد الإنسان نفسه ؛ حتى يتعلم الشريعة ، ثم يجاهدها على العمل .

الثالث : جهاد الشيطان ، بأن يجاهده في دفع الشبهات والشهوات .

الرابع : جهاد الفساق والعصاة بدعوتهم إلى الحق والإنكار عليهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر .

الخامس : جهاد المنافقين .

وجهاد الفساق والعصاة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وليس من المرابطة في سبيل الله .

• [٢٧٢٣] قوله : «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها» ؛ أي : رباط يوم واحد في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها ، فالدنيا لا تساوي شيئاً .

وفيه بيان فضل الرباط في سبيل الله .

قوله : «وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها» ، من المعلوم أن موضع السوط لا يتفجع به ، ولا يمكن الاستقرار عليه والجلوس فيه ، وفي هذا دليل على عظم نعيم الجنة ؛ لأنها باقية ، وموضع السوط منها باق ، بخلاف الدنيا فإنها زائلة ، وورد في الحديث الصحيح : «أترضى أن يكون لك مثل ملك ملك من ملوك الدنيا؟ فيقول : رضيت رب ، فيقول : لك ذلك ومثله ومثله ومثله ، فقال في الخامسة : رضيت رب ، فيقول : هذا لك وعشرة أمثاله ، ولك ما اشتئت نفسك ، ولدت عينك ، فيقول : رضيت رب»<sup>(١)</sup> ، فهذا هو حال أدنى أهل الآخرة منزلة ، وهو آخر من يدخل الجنة ، فيعطى مثل ملك ملك من ملوك الدنيا خمسين مرة ، وله مع ذلك ما لذت عينه واشتئت نفسه ، وهو آمن من الموت ، وآمن من الأمراض ، وآمن من الأسقام ، وآمن من الأعداء ، وآمن من الهموم والأحزان والأفكار ، والشيخوخة والهرم ، والبول والغائط ، كل هذا هو آمن منه ، وفي الحديث : «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر» ؛ فاقراءوا إن شئتم : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> [السجدة : ١٧] .

(١) مسلم (١٨٩) .

(٢) أحمد (٤٣٨/٢) ، والبخاري (٣٢٤٤) ، ومسلم (٢٨٢٤) .

## [٧٢/٥١] باب من غزا بصبي للخدمة

• [٢٧٢٤] حدثنا قتبية، قال: نا يعقوب، عن عمرو، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال لأبي طلحة: «التمس غلاما من غلمانكم يخدمني؛ حتى أخرج إلى خير»، فخرج بي أبو طلحة مردفي، وأنا غلام راهقت الحلم، فكنت أخدم رسول الله ﷺ إذا نزل، فكنت أسمعه كثيرا يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال!»، ثم قدمنا خيبر، فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب - وقد قتل زوجها، وكانت عروسا - فاصطفاها رسول الله ﷺ لنفسه، فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء حلت، فبنى بها، ثم صنع حيسا في نطع صغير، ثم قال رسول الله ﷺ: «أذن من حولك»، فكانت تلك وليمة رسول الله ﷺ على صفية، ثم خرجنا إلى المدينة، قال: فرأيت رسول الله ﷺ يُحَوِّي لها وراءه بعباءة، ثم يجلس عند بعيره، فيضع ركبته، فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تتركب، فسرنا حتى إذا أشرفنا على المدينة نظر إلى أحد، فقال: «هذا جبل يحبنا، ونحبه!» ثم نظر إلى المدينة، فقال: «اللهم إني أحرم ما بين لابتيها بمثل ما حرم إبراهيم مكة! اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم!».

قوله: «باب من غزا بصبي للخدمة»، هذه الترجمة يشير المؤلف بها إلى أن الصبي لا يخاطب بالجهاد، ولكن يجوز الخروج به بطريق التبعية؛ أي: تبعا للكبار، وإلا فهو ليس مخاطبا بالجهاد.

• [٢٧٢٤] قوله: «أن النبي ﷺ قال لأبي طلحة: التمس غلاما من غلمانكم يخدمني؛ حتى أخرج إلى خير، فخرج بي أبو طلحة مردفي وأنا غلام راهقت الحلم»، يعني: قاربت البلوغ، وفيه أن النبي ﷺ خرج بأنس معه للخدمة، وقد استشكل هذا؛ حيث إن أنسا كان يخدم النبي ﷺ من حين قدم المدينة، فكيف يقول: التمس لي؟ وأجيب بأن المعنى: عين لي غلاما يخدمني في تلك السفارة، فعين له أبو طلحة أنسا، وأبو طلحة زوج أمه أم سليم، وكان توفي أبوه ثم تزوجها أبو طلحة؛ ففيه جواز تصرف الرجل في ابن زوجته، وربيه لما فيه مصلحته؛ لأن أبا طلحة زوج أم أنس دفعه إلى النبي ﷺ ليخدمه، وهذا فيه مصلحة عظيمة وفائدة لأنس رحمته.

قوله : «فلما فتح الله عليه الحصن» يعني : حصن خيبر .

قوله : «ذكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب - وقد قتل زوجها، وكانت عروسًا - فاصطفاها رسول الله ﷺ لنفسه» يعني : فلما قتل أبوها وعمها وزوجها، وكانت عروسًا، اصطفاها النبي ﷺ لنفسه .

وفيه أن الإمام له أن يصطفي لنفسه من السبي ما يشاء ؛ فالنبي ﷺ اصطفى صفية بنت حيي بن أخطب ، وهي من سلالة هارون العليل من بني إسرائيل .

قوله : «فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء حلت» يعني : طهرت من الحيض ، واستبرأها بحیضة ، وفيه دليل على أن المسبية لا يطؤها الإنسان حتى تستبرأ بحیضة إن كانت غير حامل ، وأما إن كانت حاملا فلا بد أن تضع حملها ؛ حتى يبرأ رحمها ، فلما بلغ سد الصهباء طهرت من حیضها .

قوله : «فبنى بها» يعني : دخل بها في الطريق من خيبر إلى المدينة .

قوله : «ثم صنع حيسا في نطع صغير» النطع : مثل السباط ، والحيس مكون من أقط وسمن وتمر ، وكانت هذه وليمة النبي ﷺ على صفية ؛ حيس من أقط وسمن وتمر ، وفيه دليل على أن الوليمة لا يشترط أن يكون فيها لحم ، ولكن الأفضل أن يكون فيها لحم ؛ كما قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف : «بارك الله لك ، أولم ولو بشاة»<sup>(١)</sup> .

وفيه أن المسبية ليس عليها عدة ، بل تستبرأ بحیضة ، وإن لم تكن تحيض تستبرأ بشهر .

وفيه أن النبي ﷺ أعتقها وجعل عتقها صداقها<sup>(٢)</sup> ؛ ولهذا تساءلوا : هل هي ملك يمين أو من أمهات المؤمنين؟ فقال بعض الصحابة : نظر فإن حجبتها النبي ﷺ فهي من أمهات المؤمنين ، وإن لم يحجبها فهي ملك يمين ؛ فحجبها<sup>(٣)</sup> ، فصارت من أمهات المؤمنين .

وفيه عطف النبي ﷺ على نسائه ؛ حيث إنه وضع ركبته لصفية لتضع رجلها على ركبته ، فتصعد البعير ؛ لأن البعير مرتفع والمرأة يشق عليها صعوده .

(١) أحمد (٢٢٦/٣) ، والبخاري (٥١٥٥) ، ومسلم (١٤٢٧) .

(٢) أحمد (٢٣٩/٣) ، والبخاري (٥٠٨٦) ، ومسلم (١٣٦٥) .

(٣) أحمد (٢٦٤/٣) ، والبخاري (٥٠٨٥) ، ومسلم (١٣٦٥) .



وفيه - كما سبق - أن أحدا من الجبال التي جعل الله فيها الشعور والتميز؛ فهو يجب المؤمنين ويحبونه .

وفيه أن النبي ﷺ حرم ما بين لابتي المدينة؛ أي: ما بين عير إلى ثور، كما حرم إبراهيم مكة؛ يعني: أظهر تحريمها .

وفيه أن النبي ﷺ دعا للمدينة، ولأهل المدينة فقال: «اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم»، كما دعا إبراهيم لمكة .

وتأول البعض قوله: «هذا جبل يحبنا ونحبه!» بأنه يعني: أهل الجبل؛ فحملوه على المجاز، مثل ما في قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْأَقْرَبَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، يعني: أهل القرية، واستدلوا بقول الشاعر:

وما حب الديار شغفن قلبي      ولكن حب من سكن الديار

والصواب: أنه ليس في القرآن، ولا في السنة مجاز .

مسألة:

إذا كان في السبي امرأة حامل ثم وضعت، فما حكم الولد في هذه الحالة؛ الرق أم الحرية؟  
والجواب: أن الولد تبع لأمه في الحرية والرق؛ فقد قال العلماء: هي الآن سبي رقيقة، والولد تبع لها في الحرية والرق، ومثله لو زوج سيد أمته رجلاً حراً، ثم أتت بأولاد، يكون الأولاد أرقاء تبعاً لأهمهم، إلا إذا شرط الزوج على السيد أن أولادها يكونون أحراراً ورضي، فله شرطه؛ ولهذا نهى الله سبحانه وتعالى المسلم الحر أن يتزوج رقيقة؛ لثلاث يكون أولاده أرقاء؛ إلا بشرطين، فما هما الشرطان؟

الأول: أن يعجز عن مهر الحرة .

الثاني: أن يخاف على نفسه العنت والزنا، وليس عنده صبر، ولا يملك مهر الحرة، أما إذا

كان عنده مهر الحرة فلا يجوز له أن يتزوج الأمة، أو إذا كان لا يجد لكن يستطيع الصبر فلا .

وقد قال الله تعالى في بيان الشرطين: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ

الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥]، والطول: هو مهر الحرة؛

يعني : فانكحوا مما ملكت أيانكم من الفتيات الإمامة المؤمنات ، ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مَحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْلِفِحَاتٍ ﴾ [النساء : ٢٥] .

ثم قال في الشرط الثاني : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ ﴾ [النساء : ٢٥] ، والعنت يعني : خوف الوقوع في الفاحشة ؛ لضعف صبره على النساء .

فهذان الشرطان إذا وجدا جاز للحر أن يتزوج الأمة ؛ لماذا؟ لأن زواجه بالأمة يعرض أولاده لأن يكونوا أرقاء ، والمقصود أن المرأة الحامل هذه يكون ولدها رقيقاً تبعاً لها .

\* \* \*

المنشآت

## [٧٤/٥١] باب ركوب البحر

• [٢٧٢٥] حدثنا أبو النعمان، قال: نا حماد بن زيد، عن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أنس بن مالك قال: حدثني أم حرام، أن النبي ﷺ قال يوماً في بيتها، فاستيقظ وهو يضحك؛ قلت: يا رسول الله، ما يضحكك؟ قال: «عجبت من قوم من أمتي يركبون البحر كالمملوك على الأسرة» وقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم؛ فقال: «أنت معهم» ثم نام فاستيقظ وهو يضحك، فقال مثل ذلك مرتين أو ثلاثاً؛ قلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم؛ فيقول: «أنت من الأولين»، فتزوج بها عبادة بن الصامت، فخرج بها إلى الغزو، فلما رجعت قربت دابة لتركبها، فوقعت؛ فاندقت عنقها.

التبويب

• [٢٧٢٥] هذا الحديث فيه قصة أم حرام، وقد سبق ذكرها تحت: «باب غزو المرأة في البحر» وكرره المؤلف رَحِمَهُ اللهُ هنا لركوب البحر؛ وهو متقارب.

قوله: «أن النبي ﷺ قال يوماً في بيتها» كلمة «قال» من: قال يقييل؛ يعني: نام في وقت القيلولة.

قوله: «فاستيقظ وهو يضحك؛ قلت: يا رسول الله، ما يضحكك؟ قال: عجبت من قوم من أمتي يركبون البحر كالمملوك على الأسرة» يعني: في تقديرهم واحترامهم ومنزلتهم عند الناس.

قوله: «وقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم؛ فقال: أنت معهم»، وهذا فيه علم من أعلام النبوة؛ حيث إنه وقع كما أخبر، وفيه أنها ركبت البحر فلما رجعت قربت إليها دابتها لتركبها، فوقعت فاندقت عنقها؛ أي: انكسرت رقبتها، فماتت.

وفيه دليل على أن من خرج للجهاد في سبيل الله، ثم مات في الطريق ذهاباً أو إياباً يعتبر من المجاهدين ومن الغزاة، ومن ثم الشهداء؛ لأنها توفيت لما رجعت.

وفيه غزو المرأة في البحر كما سبق.

\*\*\*

الْمَدِينَةِ

## [٧٥/٥١] باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب

وقال ابن عباس : أخبرني أبو سفيان : قال لي قيصر : سألتك أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم؟ فرعمت : ضعفاءهم ، وهم أتباع الرسل .

• [٢٧٢٦] حدثنا سليمان بن حرب ، قال : نا محمد بن طلحة ، عن طلحة ، عن مصعب بن سعد قال : رأى سعد أن له فضلا على من دونه ؛ فقال النبي ﷺ : «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟» .

• [٢٧٢٧] حدثنا عبد الله بن محمد ، قال : نا سفيان ، عن عمرو ، سمع جابرا ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال : «يأتي زمان يغزو فئام من الناس ، فيقال : فيكم من صحب النبي ﷺ؟ فيقال : نعم ، فيفتح عليه ، ثم يأتي زمان فيقال : فيكم من صحب أصحاب النبي ﷺ؟ فيقال : نعم ، فيفتح ، ثم يأتي زمان فيقال : فيكم من صحب صاحب أصحاب النبي ﷺ؟ فيقال : نعم ، فيفتح» .

الْمَدِينَةِ

قوله : «باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب» يعني : في القتال والجهاد ، فيستعين بهم وبركة دعائهم ؛ فإنهم مستجابوا الدعوة ، فهم يدعون الله ويستنصرونه ، كما فعل النبي ﷺ في غزوة أحد لما دعا الله واستنصر .

قوله : «وقال ابن عباس : أخبرني أبو سفيان : قال لي قيصر : سألتك أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم؟ فرعمت : ضعفاءهم ، وهم أتباع الرسل» ، يعني : في الغالب يكون أتباع الرسل هم من الضعفاء ؛ فقد قال الله تعالى حكاية عن قوم نوح : ﴿ وَمَا نُرْسِلُكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا لَنَا بِادِي الرَّأْيِ ﴾ [هود: ٢٧] .

وذلك لأن الضعفاء والفقراء لا مانع عندهم ؛ بخلاف الأغنياء والشرفاء الذين يمنعهم غناهم وشرفهم ، وما هم فيه من الجاه والمنصب والمال ، وقد يتبع الرسل الأغنياء والأشرف بما جعل الله في قلوبهم من الإيثار والخير ، كأبي بكر الصديق ، وعثمان بن عفان ، وعبد الرحمن بن

عوف رضي الله عنه أجمعين؛ فهؤلاء من الأغنياء ومن الأشراف، وقد هداهم الله إلى الإيمان، لكن المراد أن الغالب في أتباع الرسل أنهم من الضعفاء.

• [٢٧٢٦] قوله في الحديث الأول: «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟!» المقصود هنا هو حض سعد رضي الله عنه على التواضع، وترك الإعجاب واحتقار المسلم، وسعد كأنه رأى أن له فضلاً على من دونه، فبين له النبي صلى الله عليه وسلم أن هؤلاء الضعفاء لهم فضل أيضاً على الأغنياء؛ فييسر الله لهم الرزق بسببهم، ويسر الله النصر بسبب بركة دعائهم؛ فيكون هذا الضعيف أو الفقير أو القاصر أو هؤلاء الصبية أو البنات هم السبب في الرزق والنصر، وهذا هو الشاهد للترجمة: «باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب» فالضعفاء والصالحون يستعان بهم في الحرب بدعائهم؛ بسبب قربهم من الله تعالى، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر: «رب أشعث أغبر ذي طمرين لو أقسم على الله لأبره»<sup>(١)</sup>، وفي رواية أخرى: «رب أشعث أغبر ذي طمرين لو أقسم على الله لأبره»<sup>(٢)</sup>، فهذا الضعيف قد يقسم على الله فيبر الله قسمه، فينصر الله المسلمين بدعائه.

• [٢٧٢٧] قوله في الحديث الثاني: «يأتي زمان يغزو فتام من الناس» يعني: جماعة من الناس.  
قوله: «فيقال: فيكم من صحب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيقال: نعم، فيفتح عليه، ثم يأتي زمان فيقال: فيكم من صحب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيقال: نعم، فيفتح، ثم يأتي زمان فيقال: فيكم من صحب صاحب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيقال: نعم، فيفتح» المعنى: أنه يفتح للصحابة لفضلهم، ثم للتابعين لفضلهم، ثم لتابعيهم لفضلهم، وهذا الحديث فيه بيان القرون الثلاثة المفضلة؛ القرن الأول قرن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام، والقرن الثاني قرن التابعين، ثم القرن الثالث قرن أتباع التابعين، وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»<sup>(٣)</sup>؛ ولذلك كان الصلاح والفضل والنصر في الطبقة الرابعة أقل، وهكذا حتى تأتي القرون المتأخرة؛ فقد قال أنس رضي الله عنه كما ثبت في البخاري: «لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه، حتى تلقوا ربكم»<sup>(٤)</sup>؛ سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم.

(١) مسلم (٢٦٢٢).

(٢) أحمد (١٤٥/٣)، والترمذي (٣٨٥٤)، وابن ماجه (٤١١٥)، وهو في البخاري (٤٩١٨) بنحوه.

(٣) أحمد (٤٢٦/٤)، والبخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥).

(٤) البخاري (٧٠٦٨).

## [ ٥١ / ٧٦ ] باب لا يقول فلان شهيد

قال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: «الله أعلم بمن يجاهد في سبيله، والله أعلم بمن يكلم في سبيله».

• [ ٢٧٢٨ ] حدثنا قتيبة، قال: نا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي، أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون، فاقتتلوا فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره، ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه؛ فقال: ما أجزأنا اليوم أحد كما أجزأ فلان! فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه من أهل النار»؛ فقال رجل من القوم: أنا صاحبه، قال: فخرج معه كلما وقف وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه، قال: فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت؛ فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثديه، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهد أنك رسول الله! قال: «وما ذاك؟» قال: الرجل الذي ذكرت آنفا أنه من أهل النار؛ فأعظم الناس ذلك، فقلت: أنا لكم به، فخرجت في طلبه، ثم جرح جرحا شديدا، فاستعجل الموت؛ فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثديه، ثم تحامل عليه، فقتل نفسه؛ فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «إن الرجل ليعمل عمل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة».

الشرح

قوله: «باب لا يقول فلان شهيد» يعني: لا يقول ذلك على سبيل القطع بوجوب الشهادة له في الآخرة، ولكن يقال: هو شهيد في الدنيا، فلا يقال: فلان شهيد، على سبيل القطع والجزم بالشهادة له في الآخرة؛ لأنه لا يعلم نيته إلا الله؛ هل هو صادق أو غير صادق؟ هل يقاتل لإعلاء كلمة الله أو يقاتل رياء أو يقاتل عصبية وحمية؟ ولهذا جاء في الحديث الآخر أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يقاتل حمية، والرجل يقاتل شجاعة، والرجل

يقاتل للمغنم ، والرجل يقاتل ليرى مكانه ؛ أي ذلك في سبيل الله؟ فقال : «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»<sup>(١)</sup> ، فالنيات لا يعلمها إلا الله ؛ ولهذا صَدَّرَ المؤلف رَحْمَتَهُ هذا الباب بالحديث المعلق عن أبي هريرة - وهو موصول - عن النبي ﷺ : «الله أعلم بمن يجاهد في سبيله» يعني : الله يعلم نيته ، فالله أعلم بمن يجاهد في سبيله على الإخلاص والصدق ، وقال : «والله أعلم بمن يكلم في سبيله» يعني : الله أعلم بمن يجرح في سبيله عن إخلاص وصدق ، فلا يقال : فلان شهيد في الآخرة ؛ لأنه لا يعلم نيته إلا الله ، وإن كان شهيداً في أحكام الدنيا ؛ فلا يغسل ولا يصل على عليه ، ويدفن في ثيابه ودمايته ، فالله أعلم بأحوال عباده .

• [٢٧٢٨] قوله في هذا الحديث : «أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون ، فاقتتلوا فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره ، ومال الآخرون إلى عسكرهم ، وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه ، فقال : ما أجزأنا اليوم أحد كما أجزأ فلان! فقال رسول الله ﷺ : أما إنه من أهل النار» هذا من علامات النبوة ، ومن دلائلها ؛ لأن هذا من علم الغيب الذي أطلع الله عليه نبيه ﷺ .

قوله : «فقال رجل من القوم : أنا صاحبه» يعني : سألزمه ولا أفارقه حتى أنظر ماذا يختم له ، فلزمه فكان يتبعه فإذا «وقف وقف معه ، وإذا أسرع أسرع معه» حتى شهد نهايته ؛ وهي : «فجرح الرجل جرحاً شديداً فاستعجل الموت ؛ فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه» ، يعني : طرف السيف ، «بين ثدييه ، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه» ، يعني : حتى دخل السيف في صدره وخرج من ظهره ، فجاء الرجل الذي تبعه وقال للنبي ﷺ : «أشهد أنك رسول الله ! قال : وما ذاك؟» فأخبره الخبر ، فقال النبي ﷺ : «إن الرجل ليعمل عمل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل عمل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة» ؛ وهذا يجتمل معنيين :

الأول : أن أحدهما يعمل بعمل أهل النار ، ثم يختم له بخير فتحسن حاله ، فيكون من أهل الجنة ، والآخر يعمل بعمل أهل الجنة ، ثم تسوء حاله فيختم له بشر فيكون من أهل

(١) أحمد (٤/٣٩٢) ، والبخاري (١٢٣) ، ومسلم (١٩٠٤) .

النار، ويؤيده حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «فوالذي نفسي بيده إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»<sup>(١)</sup>.

الثاني: أنه يعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس؛ لإظهاره الإسلام، وهو من أهل النار؛ لأنه منافق يبطن الكفر، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس ولكنه يكتُم إسلامه، فهو من أهل الجنة؛ لأنه مؤمن في الباطن ولا يستطيع أن يظهر إسلامه.



(١) أحمد (٣٨٢/١)، والبخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).



الْمَثَرَةُ

## [٧٧/٥١] باب التحريض على الرمي

وقول الله ﷻ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُّوا لِلَّهِ وَعَدُّوْكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]

- [٢٧٢٩] حدثنا عبدالله بن مسلمة، قال: نا حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، قال: سمعت سلمة بن الأكوع قال: مر النبي ﷺ على نفر من أسلم يتضلون؛ فقال النبي ﷺ: «ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان راميا، وأنا مع بني فلان»، قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم؛ فقال رسول الله ﷺ: «ما لكم لا ترمون؟!»، قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ فقال النبي ﷺ: «ارموا فأنا معكم كلكم».
- [٢٧٣٠] حدثنا أبو نعيم، قال: نا عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ يوم بدر - حين صففنا لقريش، وصفوا لنا: «إذا أكثبوك فعليكم بالنبل».

التَّرْجُحُ

قوله: «باب التحريض على الرمي، وقول الله ﷻ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُّوا لِلَّهِ وَعَدُّوْكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]»، هذه الترجمة عقدها المؤلف للتحريض على الرمي، فالرمي جاءت النصوص بالحث عليه وتعلمه؛ لما فيه من الاستعداد للأعداء وللجهاد في سبيل الله، والتدريب على الرمي مطلوب من المؤمن، وهو يختلف باختلاف الزمان والمكان؛ فهو في الأزمنة السابقة بالبنادق البسيطة، والآن صار الرمي بالصواريخ والقنابل وبالأسلحة المتطورة بجميع أنواعها، فينبغي للمؤمن أن يتعلم الرمي بأنواعه؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾. وهذا من القوة.

- [٢٧٢٩] قوله في الحديث الأول: «مر النبي ﷺ على نفر من أسلم يتضلون»، يعني: يترامون بالسهام للسبق، «فقال النبي ﷺ» مشجعا لهم: «ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان راميا» فهذا أمر، والأمر أقل أحواله الاستحباب، والأصل في الأمر الوجوب، وهذا هو شاهد الترجمة؛ وهو التحريض على الرمي، ويقصد ﷺ بأبيهم: إسماعيل ﷻ؛ ففيه دليل

على أن قبيلة أسلم - وهي القبيلة المشهورة - من بني إسماعيل ، ولا شك في هذا ؛ لأنها من قحطان ، وقحطان من العرب المستعربة ، وافترض بعضهم بأنه يلزم عليه أن تكون قريش من بني إسرائيل . والجواب : أنه لا يلزم أن تكون قحطان من قريش . وللمؤرخين في المسألة قولان :

أحدهما : أن قحطان الذين منهم أسلم من قريش ؛ فتكون قحطان وقريش من بني إسماعيل .

والثاني : أن قحطان من بني إسماعيل ، وقريش الجد الأعلى ليس من بني إسماعيل ، والشاهد أن النبي ﷺ قال : «ارموا بني إسماعيل» ؛ فدل على أنهم من بني إسماعيل .

قوله : «وأنا مع بني فلان ، قال : فأمسك أحد الفريقين» يعني : لما قال النبي ﷺ ذلك أمسك الفريق الثاني الذين ليس معهم ، وقالوا : ما نرمي . فقال لهم النبي ﷺ : «ما لكم لا ترمون؟! قالوا : كيف نرمي وأنت معهم» ؛ لأن الذين ليس معهم الرسول ﷺ منهزمون ، فأرضاهم ﷺ كلهم فقال : «ارموا فأنا معكم كلكم» ، يعني : مع الفريقين ؛ هؤلاء وهؤلاء .

• [٢٧٣٠] قوله في الحديث الثاني : «قال النبي ﷺ يوم بدر - حين صففنا لقريش وصففوا لنا : إذا أكتبوكم فعليكم بالنبل» ، يعني : إذا دنوا منكم فارموهم بالسهام ، وهذا هو شاهد التحريض على الرمي .



الماتن

## باب اللهو بالحراب ونحوها [٥١/٧٨]

• [٢٧٣١] حدثنا إبراهيم بن موسى، قال: أنا هشام، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة قال: بينا الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحراهم دخل عمر، فأهوى إلى الحصني فحصبهم بها؛ فقال: «دعهم يا عمر».

زادنا علي قال: نا عبدالرزاق، قال: أنا معمر: في المسجد.

الشرح

قوله: «باب اللهو بالحراب ونحوها»، هذه الترجمة معقودة لبيان جواز اللهو بالحراب وغيرها من آلات الحرب، وهذا لا بأس به، وهو مستثنى من اللهو الممنوع؛ لما فيه من التدرّب والتمرين على استعمال السلاح والجهاد.

• [٢٧٣١] قوله: «بينما الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحراهم»، وجاء في اللفظ الآخر: «في المسجد»<sup>(١)</sup>، فيه دليل على أنه لا بأس باللعب بالحراب والتدرّب على الأسلحة بالمسجد، إذا كانت الرحبة واسعة؛ لما فيه من التدرّب على الجهاد؛ ولأن المسجد مبني للعبادة، والجهاد من العبادة؛ ولذلك أقر النبي ﷺ الحبشة وهم يلعبون بحراهم.

قوله: «دخل عمر فأهوى إلى الحصني فحصبهم بها»، يعني: رماهم بالحصياء إنكاراً عليهم، وكان عمر رضي الله عنه شديدًا؛ فأنكر عليه النبي ﷺ، وقال: «دعهم يا عمر»، وجاء في بعض الروايات أنه ﷺ قال: «لتعلم يهود أن في ديننا فسحة»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) أحمد (٨٣/٦)، والبخاري (٤٥٥)، ومسلم (٨٩٢).

(٢) أحمد (١١٦/٦)، والحميدي (١٢٣/١) في مسندهما.

## [٧٩/٥١] باب المجن ومن تترس بترس صاحبه

- [٢٧٣٢] حدثنا أحمد بن محمد، قال: أنا عبدالله، قال: أنا الأوزاعي، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: كان أبو طلحة يتترس مع النبي ﷺ بترس واحد، وكان أبو طلحة حسن الرمي؛ فكان إذا رمى تشرف النبي ﷺ فينظر إلى موضع نبله.
- [٢٧٣٣] حدثنا سعيد بن عفير، قال: نا يعقوب بن عبدالرحمن، عن أبي حازم، عن سهل قال: لما كسرت بيضة النبي ﷺ على رأسه، وأدمي وجهه، وكسرت رباعيته، وكان علي يختلف بالماء في المجن، وكانت فاطمة تغسله، فلما رأت الدم يزيد على الماء كثرة عمدت إلى حصير، فأحرقتها وألصقتها على جرحه؛ فرقأ الدم.
- [٢٧٣٤] حدثنا علي بن عبدالله، قال: نا سفيان، عن عمرو، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة، وكان ينفق على أهله نفقة سنته، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكرأع عدة في سبيل الله.
- [٢٧٣٥] حدثنا قبيصة، قال: نا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، قال: حدثني عبدالله بن شداد، قال: سمعت عليا يقول: ما رأيت النبي ﷺ يفدي رجلا بعد سعد، سمعته يقول: «ارم، فذاك أبي وأمي».

قوله: «باب المجن ومن تترس بترس صاحبه»، الترس هو: المجن، وهو الذي يضعه المقاتل أمام وجهه في الحرب يتقي به النبال والسيوف، ويقال له: الدرقة، ويقال له: الترس، ويقال له: المجن، وهو ما ترونه مع رجال الشرطة في بعض الأحيان عند المصادمات والشغب.

قوله: «ومن تترس بترس صاحبه»، يعني: إذا كانا اثنين، ومع أحدهما ترس، والآخر ليس معه ترس؛ فلها أن يتترسا جميعاً به؛ ليتقيا وقع النبال، والغرض من الترجمة بيان أن فعل الأسباب لا ينافي التوكل.

• [٢٧٣٢] قوله في الحديث الأول: «كان أبو طلحة يتترس مع النبي ﷺ بترس واحد»، يعني: في آن واحد، وهذا من الأسباب، ولا ينافي التوكل؛ فالنبي ﷺ سيد المتوكلين، ومع ذلك فعل الأسباب؛ لبس لأمة الحرب<sup>(١)</sup>، وظاهر بين درعين<sup>(٢)</sup> وتترس.

قوله: «وكان أبو طلحة حسن الرمي؛ فكان إذا رمى تشرف النبي ﷺ فينظر إلى موضع نبله»، فيقول أبو طلحة رضي الله عنه: نحري دون نحرك يا رسول الله، لا يصيبك شيء من رمي المشركين، فكان النبي ﷺ إذا رمى يشرف برأسه لينظر موقع نبل أبي طلحة.

• [٢٧٣٣] قوله في الحديث الثاني: «لما كسرت بيضة النبي ﷺ على رأسه، وأدمي وجهه»، فيه أن النبي ﷺ كان يلبس البيضة على رأسه، والبيضة: هي حديدة يضعها المقاتل على رأسه يلبسها، حتى إذا جاء شيء من النبال، أو طلقات الرصاص تكون عليها فلا تصيبه، وهذا أيضا من فعل الأسباب ولا ينافي التوكل.

قوله: «وكسرت رباعيته»، الرباعية هي: الأسنان التي تلي الثنايا الأمامية، ثم الأنياب تلي الرباعية، ولكل إنسان أربع رباعيات؛ اثنان من أعلى واثنان من أسفل، وفيه أنه قد كسرت رباعية النبي ﷺ وشج وجهه، وفي رواية أن النبي ﷺ قال: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم؟»<sup>(٣)</sup>، وهذا فيه دليل على أن الأنبياء بشر تصيبهم الجراح والأمراض والمصائب، وأنهم ليسوا آلهة يعبدون، ولا يصلحون لأن يعبدوا؛ فالإله كامل لا يصيبه شيء، ولا يضره أحد من خلقه، أما الناس -ولو كانوا أنبياء- فهم الذين يصيبهم ما يصيب البشر؛ يأكلون ويشربون ويمرضون، ويبولون ويتغوطون، إلا أن الله خصهم بالرسالة والنبوة، وهذا فيه الرد على من عبدهم من دون الله تعالى، ولو كان هناك أحد يُعافى لدينه لسلم الأنبياء؛ فهذا فيه عزاء لكل مصاب، فرسول الله ﷺ سيد الخلق وأشرفهم على الإطلاق وأعظم الناس منزلة عند الله، كسرت البيضة التي على رأسه، وأدمي وجهه، وكسرت رباعيته، وسقط في

(١) أحمد في «مسنده» (٣/٣٥١)، والدارمي في «السنن» (٢/١٧٣).

(٢) أحمد (٣/٤٤٩)، وأبو داود (٢٥٩٠)، والترمذي (١٦٩٢)، وابن ماجه (٢٨٠٦).

(٣) أحمد (٣/٢٥٣)، ومسلم (١٧٩١).

حفرة<sup>(١)</sup>، وصاح الشيطان: إن محمدًا قد قتل<sup>(٢)</sup>، واستعمل النبي ﷺ العلاج.

قوله: «وكان علي يختلف بالماء في المجن، وكانت فاطمة تغسله» هذا هو شاهد الترجمة، والمجن الحديدية التي يتقي بها المجاهد وقع النبال، ويكون لها عمق، فكان علي يأخذ الماء في المجن، ويصبه على جرح النبي ﷺ، وكانت فاطمة تغسل عنه الدم.

قوله: «فلما رأت الدم يزيد على الماء كثرة»، أي لم يمكس؛ فكلما غسلت بالماء زاد الدم، «عمدت إلى حصير، فأحرقتها وألصقتها على جرحه؛ فرقا الدم» يعني: سكن وانقطع، وهذا من الطب، وفيه دليل على استعمال الدواء والعلاج، وأنه لا ينافي التوكل على الله؛ فالرسول ﷺ أشرف الخلق عولج ولم ينكر عليهم؛ لأن الطب والعلاج يكون بالتجربة، فأحرق الحصير في النار ثم إصاقه على مكان الجرح ليتوقف الدم، كان عن تجربة.

• [٢٧٣٤] قوله في الحديث الثالث: «كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة، وكان ينفق على أهله نفقة سنته»، فيه جواز ادخار نفقة سنة، وأنه لا ينافي التوكل؛ فكان النبي ﷺ يدخر نفقة سنة، ولكن كانت تأتي عليه النوائب والضيوف فينفد المدخر قبل السنة؛ فيستدين ﷺ لينفق بقية السنة.

قوله: «ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله»، وهذا هو الشاهد، فالمجن من جملة آلات السلاح اللازمة لإعداد العدة في سبيل الله.

• [٢٧٣٥] قوله في الحديث الرابع: «ما رأيت النبي ﷺ يفدي رجلا بعد سعد»، فيه أن النبي ﷺ كان يفدي سعدًا، وفيه دليل على جواز التفدية، والتفدية هي أن يقول الرجل: فذاك أبي وأمي؛ لأن النبي ﷺ فدى سعدًا والزبير<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكره ابن عبد البر في «الدرر في اختصار المغازي والسير» (ص ١٥٧)، وهو عند أحمد (٣٠/١)، والبخاري

(٢٩٠٣)، ومسلم (١٧٩٠) دون ذكر السقوط في الحفرة.

(٢) أحمد في «مسنده» (٢٨٧/١)، والطبراني في «الكبير» (٣٠١/١٠).

(٣) أحمد (١٦٤/١)، والبخاري (٣٧٢٠)، ومسلم (٣٤١٦).

واختلف العلماء في التفدية ؛ هل هي جائزة مطلقًا ، أم لا؟

فالجمهور على جواز التفدية مطلقًا ؛ لأنها من باب البر واللطف .

وقيل : لا يجوز التفدية بالأبوين المسلمين إلا لرسول الله ﷺ ؛ فإنه يفدئ بالأبوين .

ولكن أين الشاهد من الحديث هنا للمجن؟

الحاصل أن سعدًا كان يدافع عن النبي ﷺ برمي السهام على الأعداء ، والرامي لا يستغني

عن شيء يقي به نفسه ؛ فغالبًا يكون معه مجن ، والمجن من آلات الحرب ، فقال له النبي ﷺ

مشجعًا : « ارم فداك أبي وأمي » .



## باب الدرق [٥١ / ٨٠]

• [٢٧٣٦] حدثنا إسماعيل، قال: حدثني ابن وهب، قال عمرو: حدثني أبو الأسود، عن عروة، عن عائشة: دخل علي رسول الله ﷺ، وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعات، فاضطجع على الفراش، وحول وجهه، فدخل أبو بكر، فانتهرني، وقال: مزمارة الشيطان عند رسول الله ﷺ؟! فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال: «دعها»، فلما عمل غمزتها، فخرجتا.

قالت: وكان يوما عندي يلعب السودان بالدرق والحراب، فإما سألت رسول الله ﷺ وإما قال: «تشتهين أن تنظري؟» فقلت: نعم، فأقامني وراءه، خدي على خده، ويقول: «دونكم بني أرفدة» حتى إذا مللت قال: «حسبك» قلت: نعم، قال: «فأذهبي».

قال أبو عبد الله: قال أحمد: فلما غفل.

## الشرح

قوله: «باب الدرق»، والدرق -بفتحتين- جمع الدرقة، وهي الترس أو المجن، الذي يتقي به صاحبه النبال والسيوف، فيقال له: الدرق، أو المجن، أو الترس.

• [٢٧٣٦] قوله: «دخل علي رسول الله ﷺ»، وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعات»، وهي حروب كانت في الجاهلية بين الأوس والخزرج.

قوله: «فاضطجع على الفراش وحول وجهه، فدخل أبو بكر فانتهرني وقال: مزمارة الشيطان عند رسول الله ﷺ؟!»، يعني: أنكروا أبو بكر علي عائشة غناء الجاريتين عندها، وقال: هذه مزمارة الشيطان في بيت رسول الله ﷺ؛ فكيف تركينها؟!

قوله: «فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال: دعها»، فلما عمل غمزتها فخرجتا»، فيه أنه لا بأس بالغناء للجواري الصغار، وكذلك النساء في الأعراس والأعياد، إذا أمنت الفتنة وكان ذلك بعيداً عن الرجال، أما إذا كانت هناك فتنة أو كان اختلاط بالرجال فلا يجوز.



قوله : «قالت : وكان يوماً عندي يلعب السودان بالدرق والحراب» ، هذا هو الشاهد من الترجمة ؛ حيث لعب السودان بالدرق ، وفيه جواز اللعب بالدرق والحراب في المسجد إذا كان فيه رحبة واسعة ؛ لما فيه من التدرّب والتمرّن على الأسلحة ؛ بل هو مستحب لما فيه من الاستعداد للجهاد .

قوله : «فإما سألت رسول الله ﷺ وإما قال : تشتهين أن تنظري؟ فقلت : نعم ، فأقمني وراءه ، خدي على خده» ، يعني : سمح لها ﷺ برؤية الحبشة وهم يلعبون ، وفيه دليل على جواز نظر المرأة لعموم الرجال بدون اختلاط ، فالمرأة يجوز لها أن تنظر من بعيد إلى الرجال الذين يلعبون أو يصلون أو يقاتلون ، بخلاف النظر إلى الرجل الواحد بأن تتأمل محاسنه ؛ فهذا لا يجوز ، كما أن الرجل يجوز له أن ينظر إلى النساء في العموم ، لكن أن ينظر إلى امرأة محددة يتأمل محاسنها فهذا محرم ؛ ولهذا نظرت عائشة إلى الحبشة وهم يلعبون .

قوله : «ويقول : دونكم بني أرفدة» ، يعني : يحثهم على اللعب .

قوله : «حتى إذا مللت ، قال : حسبك» ، يعني : يكفيك ، «قلت : نعم ، قال : فاذهبي» .

\*\*\*

## [٥١ / ٨١] باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق

- [٢٧٣٧] حدثنا سليمان بن حرب ، قال : نا حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس قال : كان النبي ﷺ أحسن الناس وأشجع الناس ، ولقد فرغ أهل المدينة ؛ فخرجوا نحو الصوت ، فاستقبلهم النبي ﷺ ، وقد استبرأ الخبر ، وهو على فرس لأبي طلحة عري ، وفي عنقه السيف ، وهو يقول : «لم تراعوا! لم تراعوا!» ثم قال : «وجدناه بحرا!» - أو قال : «إنه لبحرا» .

## الشرح

قوله : «باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق» ، هذه الترجمة معقودة للحمائل ، والحمائل جمع حميلة ، وهو ما يقلد به السيف ، فلا بأس أن يجعل للسيف حميلة أو قلادة يعلق بها ، كما علق النبي ﷺ السيف على عنقه ؛ ليكون قريباً له إذا احتاج إليه هذا الفارس الشجاع ﷺ ، فإذا قابله عدو من الكفار أخذ السيف وقتله في الحال .

- [٢٧٣٧] قوله : «كان النبي ﷺ أحسن الناس وأشجع الناس ، ولقد فرغ أهل المدينة ؛ فخرجوا نحو الصوت» ، يعني : ينظرون ، «فاستقبلهم النبي ﷺ» ، وقد استبرأ الخبر ، وهو على فرس لأبي طلحة عري ، فلقد ركب - من العجلة - على فرس عري ؛ ليس على ظهره شيء .

قوله : «وفي عنقه السيف» ، فقد علق النبي ﷺ السيف على عنقه ؛ ليكون قريباً له إذا احتاج إليه .

وقوله : «لم تراعوا! لم تراعوا!» ، أي : ارجعوا ، فليس هناك شيء لا تفزعوا! لا تفزعوا! وهذه شجاعة عظيمة ؛ حيث سبقهم وهو على فرس عري ، وفي عنقه السيف ﷺ .

قوله : «وجدناه بحرا» ، يعني : وجدنا الفرس واسع الجري ، وكان هذا الفرس بطيئاً ، فصار سريعاً ببركة ركوب النبي ﷺ عليه .

وفيه أن فعل الأسباب لا ينافي التوكل ؛ حيث خرج ﷺ متعجلاً على فرس عري معلقاً السيف في عنقه ؛ ليستجلي الخبر ويطمئن الناس ، وهذه الأسباب منها الواجب ومنها المستحب ومنها المباح .

المنهج

## [٥١/٨٢] باب ما جاء في حلية السيوف

- [٢٧٣٨] حدثنا أحمد بن محمد، قال: أنا عبدالله، قال: أنا الأوزاعي، قال: سمعت سليمان بن حبيب، قال: سمعت أبا أمامة يقول: لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة، إنما كانت حليتهم العلابي والآنك والحديد.

الشرح

- قوله: «باب ما جاء في حلية السيوف»، وحلية السيوف: ما يحل بها مثل الغطاء، وقال العلماء: يستثنى من الذهب حلية السيف؛ فيجوز أن تحلى السيوف بالذهب.
- [٢٧٣٨] قوله: «لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة، إنما كانت حليتهم العلابي والآنك والحديد»، والعلابي هي: الجلود أو عصب العنق، والآنك هو: الرصاص، فكانوا لا يهتمون بالذهب ولا بالفضة؛ لأن العبرة بالقوة وإعداد العدة، لا بتحلية السيوف.

\*\*\*

## [٥١/٨٣] باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة

• [٢٧٣٩] حدثنا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني سنان بن أبي سنان الدؤلي وأبو سلمة بن عبدالرحمن، أن جابر بن عبدالله أخبره أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد، فلما قفل رسول الله ﷺ قفل معه، فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاء، فنزل رسول الله ﷺ، وتفرق الناس يستظلون بالشجر، فنزل رسول الله ﷺ تحت سمرة، فعلق بها سيفه، ونمنا نومة، فإذا رسول الله ﷺ يدعوننا، وإذا عنده أعرابي، وقال: «إن هذا اخترط علي سيفي وأنا نائم، فاستيقظت وهو في يده صلتا، فقال: من يمنعك مني؟! من يمنعك مني؟! فقلت: الله! - ثلاثا، ولم يعاقبه، وجلس.

## الشرح

• [٢٧٣٩] هذا الحديث فيه أن النبي ﷺ نام تحت شجرة وعلق بها سيفه، وهذا الوادي كثير العضاء - يعني: كثير الشجر - وفيه أن النبي ﷺ نام وليس عنده حارس؛ فدل على أنه لا حرج في ترك الحراسة للولي في بعض الأحيان إذا كان المكان آمناً، وفي بعض الأحيان يحرس كما في صلح الحديبية؛ حيث كان الحارس فوق رأسه وهو يكلم مندوب المشركين في صلح الحديبية، فكان المغيرة بن شعبة يحرس النبي ﷺ، فإذا أراد مندوب المشركين أن يقرب من حية النبي ﷺ ضرب المغيرة بن شعبة يده بنعل السيف، وقال: أخز يدك عن حية رسول الله ﷺ؛ إذن فالحراسة من فعل الأسباب، فإذا أخذ ولي الأمر بالأسباب والاحتياط بأن جعل له حرساً فلا حرج.

وفيه أن هذا الأعرابي أخذ السيف بيده صلتا - أي: مجرداً عن غمده - وقال: «من يمنعك مني؟! فقال النبي ﷺ: «الله!؛ وفي رواية: فسقط السيف من يده، فأخذه النبي ﷺ فقال للأعرابي: «من يمنعك مني؟!، فقال: كن خير آخذ؛ فلم يعاقبه النبي ﷺ (١).



(١) عبد بن حميد (١/٣٣٠)، والحاكم (٣/٣١)، وأبو يعلى (٣/٣١٢).

الملك

## باب بُسِ البيضة [٥١/٨٤]

• [٢٧٤٠] حدثنا عبدالله بن مسلمة ، قال : نا عبدالعزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل ، أنه سئل عن جرح النبي ﷺ يوم أحد ؛ فقال : جرح وجه النبي ﷺ ، وكسرت رباعيته ، وهشمت البيضة على رأسه ، فكانت فاطمة تغسل الدم ، وعلي يمسك ، فلما رأت أن الدم لا يزيد إلا كثرة أخذت حصيرا ، فأحرقته حتى صار رمادا ألزقته ؛ فاستمسك الدم .

الشرح

هذه الترجمة للبس البيضة ؛ لقوله : «باب بُسِ البيضة» ، والبيضة : غطاء حديد يضعه المقاتل على الرأس ليتقي به وقع النبال والسيوف .

• [٢٧٤٠] يستفاد من هذا الحديث أن النبي ﷺ لبس البيضة يوم أحد ، فهشمت البيضة على رأسه ، وكسرت رباعيته .

وفيه دليل على أن الأنبياء ﷺ تصيبهم الأمراض والجراحات والمصائب كغيرهم من البشر ، وهذا فيه تسلية لغيرهم .

وفيه أن النبي ﷺ استعمل الدواء والعلاج ، وهو مستحب عند الجمهور ، وقيل : مباح ، والصواب : أنه مستحب ؛ لما جاء في الحديث الآخر : «إن الله أنزل الداء والدواء ، وجعل لكل داء دواء ؛ فتداووا ولا تداووا بحرام»<sup>(١)</sup> .

وفيه أن الطب يكون بالتجارب ؛ ففاطمة ؓ تعلمت هذا بالتجربة ، فغسلت الدم أولاً ، ثم لما رأت الدم لم يتوقف أحرق حصيرا فأخذت رماده فوضعت على الجرح فاستمسك الدم ؛ فهذا معروف بالتجربة ، والطب كله تجارب .

\*\*\*

(١) أبو داود (٣٨٧٤) .

## [٥١/٨٥] باب من لم ير كسر السلاح عند الموت

- [٢٧٤١] حدثنا عمرو بن عباس، قال: نا عبدالرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث قال: ما ترك النبي ﷺ إلا سلاحه وبغلة بيضاء وأرضًا جعلها صدقة.

## التشريح

قوله: «باب من لم ير كسر السلاح عند الموت»، يشير البخاري رَحْمَتَهُ لبطلان ما كان عليه أهل الجاهلية من كسر السلاح، وعقر الدواب إذا مات الرئيس منهم، وربما يوصي بذلك حتى لا يستعمله غيره، وفيه أن النبي ﷺ ترك سلاحه، ولم يورث دينارًا ولا درهمًا وإنما ورث العلم.

- [٢٧٤١] قوله: «ما ترك النبي ﷺ إلا سلاحه وبغلة بيضاء وأرضًا جعلها صدقة»، فيه أن النبي ﷺ ترك سلاحه ودابته وأرضًا بخير جعلها صدقة، ولم يورث مالا، وثبت في الحديث أن النبي ﷺ قال: «إنا لا نورث؛ ما تركنا فهو صدقة»<sup>(١)</sup>، وهذا عام لجميع الأنبياء؛ وذلك لأن الأنبياء لم يبعثوا لجمع الأموال وتوريثها، وإنما بعثوا لأمر عظيم؛ وهو دعوة الناس إلى التوحيد، وإخراجهم من الظلمات إلى النور؛ فلهذا لا يورثون.

وفيه أن النبي ﷺ لم يكسر سلاحه ولم يعقر دابته؛ لأنه من فعل الجاهلية، بل أبقى ﷺ السلاح والبغلة البيضاء.



(١) أحمد (٤/١)، والبخاري (٣٧١٢)، ومسلم (١٧٥٨).

المَشْرِج

## [٥١/٨٦] باب تفرق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلal بالشجر

• [٢٧٤٢] حدثنا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني سنان وأبو سلمة، أن جابرا أخبره. ح وحدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا إبراهيم بن سعد، قال: أنا ابن شهاب، عن سنان بن أبي سنان الدؤلي، أن جابر بن عبدالله أخبره أنه غزا مع النبي ﷺ، فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاء، فتفرق الناس في العضاء يستظلون بالشجر، فنزل النبي ﷺ تحت شجرة، فعلق بها سيفه، ثم نام، فاستيقظ ورجل عنده، وهو لا يشعر به، فقال النبي ﷺ: «إن هذا اخترط سيفا لي فقال: فمن يمنعك؟! قلت: الله! فشام السيف، فها هو ذا جالس»، ثم لم يعاقبه.

السَّرِيح

• [٢٧٤٢] يستفاد من هذا الحديث أنه لا بأس بتفرق الناس عن الإمام إذا نزلوا تحت الشجر في السفر عند الأمان، مع أخذ الحيلة حتى لا يقع الخطر. وفيه حماية الله تعالى لنبيه ﷺ؛ فإن الأعرابي اخترط السيف وأخذه ووقف على رأسه وقال: من يمنعك مني؟ فقال: «الله»، فسقط السيف من يده فأخذه النبي ﷺ، فهذا فيه معجزة للنبي ﷺ، وحماية الله ﷻ له.

\* \* \*

## [ ٥١ / ٨٧ ] باب ما قيل في الرماح

ويذكر عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلّة والصغار على من خالف أمري».

● [ ٢٧٤٣ ] نا عبدالله بن يوسف، قال: أنا مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبدالله، عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري، عن أبي قتادة، أنه كان مع رسول الله ﷺ حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين، وهو غير محرم، فرأى حماراً وحشياً؛ فاستوى على فرسه، فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا، فسألهم رمحه فأبوا، فأخذه، ثم شد على الحمارة فقتله، فأكل منه بعض أصحاب النبي ﷺ، وأبى بعض، فلما أدركوا رسول الله ﷺ سألوه عن ذلك قال: «إنها هي طعمة أطعمكموها الله».

وعن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة في الحمارة الوحشية مثل حديث أبي النضر، وقال: «هل معكم من لحمه شيء؟».

## الشرح

قوله: «باب ما قيل في الرماح»، هذه الترجمة معقودة للرماح.

قوله: «جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلّة والصغار على من خالف أمري»، هذا الحديث رواه البخاري رَحْمَةً مَعْلَقًا عن ابن عمر، وهو عند الإمام أحمد بسند حسن<sup>(١)</sup>؛ لأنه وإن كان فيه مجهول إلا أن له شاهداً مرسلًا<sup>(٢)</sup> بإسناد حسن يتقوى به؛ فيكون الحديث حسناً، والشاهد من الترجمة هو قوله: «جعل رزقي تحت ظل رمحي»، والمعنى أن الرمح يُقاتل به الأعداء ويُغَنَّم به منهم الغنائم؛ فيكون ذلك رزقاً.

وفيه دليل على أنه لا بأس باستعمال الرماح في الدفاع عن النفس، ولا سيما عند القرب من العدو، فإذا اختلط العدو بهم فالسيوف والرماح لها فائدتها.

(١) أحمد في «مسنده» (٥٠/٢).

(٢) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢١٦/٤).



• [٢٧٤٣] هذا الحديث في قصة أبي قتادة وقتله الحمار الوحشي ، ولم يكن أبو قتادة محرماً وكان أصحابه محرمون ، وكان هذا في السنة السادسة ؛ سنة صلح الحديبية ، فأبو قتادة كان مع جماعة من الصحابة أحرموا بالعمرة وهو لم يجرم ، فرأوا حمازاً وحشيًا - ومعلوم أن المحرم لا يصيد - فنظروا إليه ولكنهم لم يجربوا أبا قتادة ، وفي اللفظ الآخر أنه : «جعل بعضهم يضحك إلى بعض»<sup>(١)</sup> ؛ ففطن أبو قتادة فنظر إليه ، فاستوى على فرسه ، وسألهم أن يناولوه سوطه ، فقالوا : لا ؛ نحن محرمون لا نعينك بشيء ، فنزل وأخذ السوط .

قوله : «فسألهم رمحه» ، هذا هو الشاهد من الحديث ؛ أن معه رمحاً ، والمعنى أنه قال لهم : أعطوني الرمح ، فقالوا : لا نعطيك ولا نساعدك ؛ فنحن محرمون ، فنزل وأخذ رمحه ، ثم شد على الحمار فقتله وأتى به ، فأكلوا منه ، ثم تخرجوا فقالوا : كيف نأكل ونحن محرمون ولم نسأل النبي ﷺ؟! فسألوا النبي ﷺ ، فقال : «هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشيء؟ قالوا : لا ، قال : فكلوا ما بقي من لحمها»<sup>(٢)</sup> ؛ فدل هذا على جواز أكل المحرم الصيد الذي لم يصده بنفسه ، ولم يُصد لأجله ، ولا أعان على صيده بدلالة أو إشارة ؛ ويؤيد ذلك حديث جابر رضي الله عنه : «صيد البر لكم حلال ؛ ما لم تصيدوه أو يُصد لكم»<sup>(٣)</sup> ، وكما في قصة الصعب بن جثامة - وكان رجلاً مضيافاً- لما سمع بقدم النبي ﷺ صاد له حمازاً ، فأهداه له ، فرده عليه النبي ﷺ وقال له : «إننا لم نُزِّدْ عليك إلا أنا حرم»<sup>(٤)</sup> ، فرده النبي ﷺ ؛ لأنه صاده لأجله .

فهؤلاء الصحابة ما أعانوه عليه ولا أشاروا له ولا صاده لأجلهم ؛ فلهذا أكلوا منه ، ولما سألوا النبي ﷺ قال لهم : «إنما هي طعمة أطعمكموها الله» .

قوله : «هل معكم من لحمه شيء؟» هذا تأكيد للإباحة ؛ فالمعنى أن النبي ﷺ قال لهم : لو بقي معكم شيء من لحمه لأكلته .



(١) أحمد (٣٠١/٥) ، والبخاري (١٨٢٢) .

(٢) البخاري (١٨٢٤) ، ومسلم (١١٩٦) .

(٣) أبو داود (١٨٥١) ، والترمذي (٨٤٦) ، والنسائي (٢٨٢٧) .

(٤) البخاري (١٨٢٥) ، ومسلم (١١٩٣) .

المناج

## [٨٨ / ٥١] باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب

وقال النبي ﷺ: «أما خالد فقد احتبس أذراعه في سبيل الله» .

● [٢٧٤٤] حدثنا محمد بن المثني، قال: نا عبد الوهاب، قال: نا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ وهو في قبة: «اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك! اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم!» فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يا رسول الله، فقد ألححت على ربك - وهو في الدرع، فخرج وهو يقول: ﴿سَيُزَمُّ أَلْجَمُّ وَيُؤَلُّونَ الْأَدْبُرَ﴾ (١) بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرٌ ﴿٤٦، ٤٥﴾ [القمر: ٤٦، ٤٥].

قال وهيب: نا خالد: يوم بدر .

● [٢٧٤٥] نا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير .  
وقال يعلى: نا الأعمش: درع من حديد .

وقال معلى: نا عبد الواحد، قال: نا الأعمش وقال: رهنه درعًا من حديد .

● [٢٧٤٦] حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا وهيب، قال: نا ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان من حديد، قد اضطرت أيديهما إلى تراقيهما، فكلما هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه حتى تُعْفَى أثره، وكلما هم البخيل بالصدقة انقبضت كل حلقة إلى صاحبها، وتقلصت عليه، وانضمت يداه إلى تراقيه»، فسمع النبي ﷺ يقول: «فيجتهد أن يوسعها فلا تتسع» .

الشرح

قوله: «باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب»، هذه الترجمة لبيان الدرع والقميص في الحرب .

قوله: «أما خالد فقد احتبس أذراعه في سبيل الله»، الدرع: قميص يكون من حديد .

وفيه دليل استعمال الدرع في الحرب، وأنه من الأسباب، كما تستعمل البيضة على

الرأس ، وكما يستعمل المجن ؛ فكل هذا من الأسباب التي تُستعمل في الحرب ، وهي لا تنافي التوكل على الله ﷻ .

• [٢٧٤٤] قوله : «اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك! اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم» فيه أن النبي ﷺ سأل الله النصر على أعدائه بيقين وإلحاح ، والدعاء من أعظم أسباب النصر .

قوله : «وهو في الدرع» ، هذا هو الشاهد ؛ فالنبي ﷺ استعمل الدرع ولبسه وهو في الحرب ؛ اتقاء أن يصيبه شيء من الأعداء ، وهذا من الأسباب التي لا تنافي التوكل على الله ﷻ .

• [٢٧٤٥] قوله : «ودرعه مرهونة» ، هذا هو شاهد الترجمة ؛ فالنبي ﷺ يستعمل الدرع ويلبسه في الحروب ، وهذا من الأسباب التي لا تنافي التوكل .

وفيه أنه لا بأس بالدين والاستدانة ، وليس في ذلك نقص ولا عيب ولا غضاضة ؛ فالنبي ﷺ استدان من يهودي ، وهو ﷺ أشرف الخلق .

وفيه أن النبي ﷺ كان لا يجمع الأموال ، وإنما كان ينشرها في النوائب والحوائج وفي سبيل الله وإكرام الضيوف ؛ فلذلك احتاج إلى الدين .

وفيه جواز الرهن في الحضر ، وأنه لا بأس به ؛ خلافاً لمن قال : إن الرهن خاص بالسفر ؛ استدلالاً بقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنَ مَقْبُوضَةً ﴾ [البقرة: ٢٨٣] ؛ فهذا وصف أغلبي في الآية ، فيجوز الرهن في الحضر ؛ ولهذا رهن النبي ﷺ درعه وهو في الحضر .

وفيه جواز معاملة اليهود وأنه ليس من التولي ولا من الموالاة ، فالمعاملة بالبيع والشراء جائزة ؛ فالنبي ﷺ عامل اليهود<sup>(١)</sup> ، واشترى غنماً من مشرك<sup>(٢)</sup> ، وأما الموالاة ؛ وهي نصرتهم وإعانتهم والركون إليهم ومعاشرتهم ومحبتهم لدينهم ؛ فهذه ردة عن الإسلام ؛ لقول الله تعالى : ﴿ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٥١] ، أما مصادقة الكافر بأن يتخذه صديقاً يواده ويزوره بدون سبب ؛ فهذه معصية كبيرة من كبائر الذنوب .

(١) أحمد (١٧/٢) ، والبخاري (٢٣٢٩) ، ومسلم (١٥٥١) .

(٢) أحمد (١٩٧/١) ، والبخاري (٢٢١٦) ، ومسلم (٢٠٥٦) .

وفيه أن النبي ﷺ استدان من اليهودي ولم يستدن من الصحابة رضي الله عنهم؛ لعلمه أنهم لا يقبلون استدانته منهم، بل يعطونه بدون مقابل، أو أنه فعل ذلك ليشرع للأمة جواز معاملة المشركين، وأن هذا ليس من الموالة في شيء.

• [٢٧٤٦] هذا الحديث ضُرب فيه المثل للمنفق والبخيل بالجبة، والشاهد هو قوله: «عليها جبتان من حديد»، يعني: أنه لا بأس بلبس الجبة من حديد كالدرع في الحرب. والمثل يستفاد منه تقريب الشيء إلى الأذهان؛ لأنه يُنتقل به من الأمر المعنوي إلى الأمر الحسي؛ فالنبي ﷺ ضرب مثلا للبخيل والمنفق برجلين عليها جبتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلى تراقيهما؛ لضيقهما، فالتصدق إذا هم بالصدقة اتسعت عليه الجبة قال: «حتى تعفي أثره»، والبخيل كلما هم بالصدقة انقبضت ولصقت كل حلقة مكانها، وانضمت يداه إلى ترقوته، فلا تزال هذه الجبة تحبس يديه.

وهذا مثل واضح؛ لأن البخيل يضيق صدره ولا يستطيع أن ينفق، ويهمه الأمر ويشق عليه؛ لما في قلبه من الجزع والهلع والتشاؤم وسوء الظن بالله، أما المتصدق فإنه ينشرح صدره وينفق بسخاء.



المنزلة

## باب الجبة في السفر والحرب [٥١/٨٩]

- [٢٧٤٧] حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا عبدالواحد، قال: نا الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال، حدثني المغيرة بن شعبة قال: انطلق رسول الله ﷺ لحاجته، ثم أقبل، فتلقيته بماء فتوضأ - وعليه جبة شامية - فمضمض، واستنشق، وغسل وجهه، فذهب يخرج يديه من كميته - وكانا ضيقين - فأخرجهما من تحت، فغسلهما، ومسح برأسه وعلى خفيه.

الشرع

- [٢٧٤٧] يستفاد من هذا الحديث جواز لبس الجبة في السفر وفي الحضر، وأنه لا بأس بها. وفيه أن النبي ﷺ لبس جبة شامية؛ فيدل ذلك على جواز لبس الثياب التي تأتي من الكفار؛ لأن الشام في ذلك الوقت كانت بلاد كفر، كما كان النبي ﷺ والصحابة يلبسون الثياب التي تأتي من الشام ومصر واليمن، وكانت هذه البلاد إذ ذاك بلاد كفر، فالثياب التي تأتي من الكفار والفواكه والطعام لا بأس بها، إلا الذبائح فلا بد فيها أن يكون الذابح مسلماً أو كتابياً، ولا يذكر عليها غير اسم الله ﷻ، ولا بد من قطع الحلقوم والمريء بألة حادة. وفيه جواز لبس الضيق من الثياب عند الحاجة في السفر والحضر. وفيه مشروعية المسح على الخفين إذا توفرت الشروط.

\*\*\*

## باب الحرير في الحرب [٥١/٩٠]

- [٢٧٤٨] حدثنا أحمد بن المقدم ، قال : أنا خالد بن الحارث ، قال : نا سعيد ، عن قتادة ، أن أنسا حدثهم ، أن النبي ﷺ رخص لعبدالرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير ؛ من حجة كانت بهما .
- [٢٧٤٩] حدثنا أبو الوليد ، قال : نا همام ، عن قتادة ، عن أنس . ح ونا محمد بن سنان ، قال : نا همام ، عن قتادة ، عن أنس ، أن عبدالرحمن بن عوف والزبير شكيا إلى النبي ﷺ - يعني القمل - فأرخص لهما في الحرير ، فرأيت عليهما في غزاة .
- [٢٧٥٠] حدثنا مسدد ، قال : نا يحيى ، عن شعبة ، قال : أخبرني قتادة ، أن أنسا حدثهم : رخص النبي ﷺ لعبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام في حرير .
- [٢٧٥١] حدثنا محمد بن بشار ، قال : أنا غندر ، نا شعبة ، قال : سمعت قتادة ، عن أنس : رخص - أو رخص - لهما لحكة بهما .

## الشرح

قوله : «باب الحرير في الحرب» ، أشار المؤلف فيه إلى جواز لبس الحرير في الحرب ؛ لما فيه من إغاظة الكفار .

- [٢٧٤٨] ، [٢٧٤٩] ، [٢٧٥٠] ، [٢٧٥١] في هذه الأحاديث جواز لبس الحرير للرجال عند الحاجة كالعلاج ومداواة المرض ؛ استنباطاً من حديث الباب ؛ لما فيه من البرودة ، قال بعض العلماء : إن هذا خاص بالزبير وعبدالرحمن بن عوف رضي الله عنهما ، والصواب أنه ليس خاصاً ، بل هو مباح عند الحاجة .

واختلف العلماء في حكم لبس الحرير :

فمنهم من منع لبسه مطلقاً ؛ كما لك<sup>(١)</sup> وأبي حنيفة<sup>(٢)</sup> .

ومنهم من أجاز له للضرورة . ومنهم من قال : يستحب في الحرب ؛ لإرهاب العدو .

(١) انظر «شرح مختصر خليل» للخرشي (١/٢٥٢) .

(٢) انظر «رد المحتار» (٦/٣٥١) .

الْمَشْرِقِ

## [٥١ / ٩١] باب ما يذكر في السكين

- [٢٧٥٢] حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله ، قال : حدثني إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن جعفر بن عمرو بن أمية ، عن أبيه قال : رأيت النبي ﷺ يأكل من كتف يحتز منها ، ثم دعي إلى الصلاة فصللي ، ولم يتوضأ .
- حدثنا أبو البيان ، قال : أنا شعيب ، عن الزهري ، وزاد : فألقى السكين .

السَّخِّ

- [٢٧٥٢] قوله : «فألقى السكين» ، فيه جواز قطع اللحم بالسكين ؛ وهو الشاهد . وفيه ترك الوضوء مما مسته النار ، وقد كان الوضوء مما مست النار واجباً في أول الإسلام ، ثم نسخ ، وقيل : إنه لم ينسخ وإنما بقي الاستحباب ، والراجح أنه منسوخ ؛ ويؤيد ذلك حديث جابر رضي الله عنه : «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار»<sup>(١)</sup> . وفيه أنه لا يجب الوضوء من أكل لحم الغنم ؛ لأن النبي ﷺ احتز من كتف شاة ولم يتوضأ ؛ ولحديث جابر بن سمرة رضي الله عنه : أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أتوضأ من لحوم الغنم؟ قال : «إن شئت فتوضأ ، وإن شئت فلا توضأ» ، قال : أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال : «نعم ، فتوضأ من لحوم الإبل»<sup>(٢)</sup> ، وفي حديث ابن عمر : «توضئوا من لحوم الإبل ، ولا تتوضئوا من لحوم الغنم»<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(١) أبو داود (١٩٢) ، والنسائي (١٨٥) واللفظ له .

(٢) أحمد (١٠٦/٥) ، ومسلم (٣٦٠) .

(٣) أحمد (٣٥٢/٤) ، وابن ماجه (٤٩٧) .

## [٥١/٩٢] باب ما قيل في قتال الروم

• [٢٧٥٣] حدثنا إسحاق بن يزيد الدمشقي ، قال : نا يحيى بن حمزة ، قال : حدثني ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، أن عمير بن الأسود العنسي حدثه أنه أتى عبادة بن الصامت وهو نازل في ساحل حمص وهو في بناء له ومعه أم حرام ، قال عمير : فحدثتنا أم حرام أنها سمعت النبي ﷺ يقول : «أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا» ؛ قالت أم حرام : قلت : يا رسول الله ، أنا فيهم؟ قال : «أنت فيهم» قالت : ثم قال النبي ﷺ : «أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم» ؛ فقلت : أنا فيهم يا رسول الله؟ قال : «لا» .

التبسيط

قوله : «باب ما قيل في قتال الروم» ، يعني : من الفضل ، والروم قوم من النصارى ؛ ذهب أكثر العلماء إلى أنهم من ولد عيص بن إسحاق عليه السلام وسموا بالروم ؛ لأن جدهم الأول كان رومانياً ، وقيل : هم ولد ليظا بن يونان بن يافث ، ويسمون بني الأصفر .

• [٢٧٥٣] قوله : «أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا» ، يعني : فعلوا فعلاً وجبت لهم به الجنة .

قوله : «قالت أم حرام : قلت : يا رسول الله ، أنا فيهم؟ قال : أنت فيهم» سبق أن ذكرنا أنها ركبت البحر مع معاوية ، وأنها لما رجعت سقطت عن دابتها فماتت .

قوله : «أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم» ؛ فقلت : أنا فيهم يا رسول الله؟ قال : «لا» ومدينة قيصر هي القسطنطينية ، وتسمى إستانبول حالياً .

هذا الحديث فيه علامة من علامات النبوة ؛ أن أمته ﷺ ستغزو في البحر ، وتغزو مدينة قيصر ، وفيه : أن أول جيش يغزو في البحر مغفور له ، وأول جيش يغزو مدينة قيصر مغفور له .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «قال المهلب : في هذا الحديث منقبة لمعاوية ؛ لأنه أول من غزا البحر ، ومنقبة لولده يزيد ؛ لأنه أول من غزا مدينة قيصر ، وتعقبه ابن التين وابن المنير بما حاصله أنه لا يلزم من دخوله في ذلك العموم أن لا يخرج بدليل خاص ؛ إذ لا يختلف أهل العلم أن قوله ﷺ : «مغفور لهم» مشروط بأن يكونوا من أهل المغفرة» .



الْمَشْرِعُ

## [٥١/٩٣] باب قتال اليهود

- [٢٧٥٤] حدثنا إسحاق بن محمد الفروي، قال: نا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «تقاتلون اليهود حتى يختبي أحدهم وراء الحجر، فيقول: يا عبد الله، هذا يهودي ورائي فاقتله».
- [٢٧٥٥] حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود، حتى يقول الحجر وراءه اليهودي: يا مسلم، هذا يهودي ورائي فاقتله».

الشرح

قوله: «باب قتال اليهود» هذه الترجمة في قتال اليهود، يعني: فيما يستقبل من الزمان.

- [٢٧٥٤]، [٢٧٥٥] هذان الحديثان فيها بشارة للمؤمنين أنهم سوف ينتصرون على اليهود، وسوف يقتلونهم قتلاً ذريعاً، وهذا يكون بعد نزول عيسى بن مريم ﷺ، واتباع اليهود للمسيح الدجال، وقد يقع في غير وقت عيسى، لكن في وقت عيسى يكون محققاً؛ لأن عيسى ﷺ يكون هو قائد المسلمين، والدجال هو قائد اليهود، فيسلط المسلمون عليهم حتى إن الشجر والحجر يتكلم، وجاء في اللفظ الآخر: «إلا شجر الغرقد فإنه من شجر اليهود»<sup>(١)</sup> أي: إنه يخون مثلهم، ويقال: إن اليهود الآن يغرسون شجر الغرقد والفلسطينيون الآن يقتلون ويشردون، ولكن سوف يأتي الفرج، ويأتي يوم يُسلط فيه المسلمون على اليهود؛ فيقتلونهم قتلاً ذريعاً، فهذه بشارة من النبي ﷺ، وهي من المعجزات الدالة على صدق نبوته ورسالته ﷺ.

وقول النبي ﷺ: «تقاتلون اليهود» هذا خطاب للصحابة رضي الله عنهم، والمراد من بعدهم؛ لأن الصحابة لم يحدث لهم هذا، لكنه سيحصل في المستقبل، فهذا خطاب للأمة كلها،

(١) أحمد (٤١٧/٢)، ومسلم (٢٩٢٢).

يعني : يقاتل من بعدكم من المسلمين ؛ لأن المسلمين شيء واحد كالجسد الواحد ، وفيه جواز مخاطبة الشخص والمراد غيره ، ومن هذا مخاطبة الله تعالى لليهود الذين في زمن النبي ﷺ بما حدث لأجدادهم من قبل ؛ حيث يقول تعالى : ﴿ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ أَجْجَيْنَاكُمْ مِّنْ عَدُوِّكُمْ ﴾ [طه : ٨٠] ؛ لأنهم لما كانوا مقرين لأبائهم وأجدادهم ؛ صار حكمهم كحكمهم .



الماتن

## [٥١/٩٤] باب قتال الترك

- [٢٧٥٦] حدثنا أبو النعمان، قال: نا جرير بن حازم، قال: سمعت الحسن يقول: نا عمرو بن تغلب، قال: قال النبي ﷺ: «إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما يتتعلون نعال الشعر، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما عراض الوجوه، كان وجوههم المجان المطرقة».
- [٢٧٥٧] حدثني سعيد بن محمد، قال: نا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن صالح، عن الأعرج قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الأعين حمر الوجوه ذُلف الأنوف كان وجوههم المجان المطرقة، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر».

التبليغ

قوله: «باب قتال الترك» هذا أيضًا من أشراط الساعة، والترك هم طائفة من يأجوج ومأجوج؛ لأن ذا القرنين عليه السلام لما بنى السد ليحبس يأجوج ومأجوج، بقي قوم منهم تخلفوا فتركوا؛ فسموا الترك لذلك.

- [٢٧٥٦] قوله: «إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما يتتعلون نعال الشعر»، المعنى: أنهم يصنعون من الشعر حبالاً، ثم يصنعون منها نعالاً؛ وذلك لما في بلادهم من الثلج العظيم.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «هذا والحديث الذي بعده ظاهر في أن الذين يتتعلون الشعر غير الترك، وقد وقع للإسماعيلي من طريق محمد بن عباد قال: بلغني أن أصحاب بابك كانت نعالهم الشعر. قلت: بابك - بموحدين مفتوحتين وآخره كاف - يقال له: الخُرْمِي - بضم المعجمة وتشديد الراء المفتوحة - وكان من طائفة من الزنادقة استباحوا المحرمات، وقامت لهم شوكة كبيرة في أيام المأمون، وغلبوا على كثير من بلاد العجم كطبرستان والري، إلى أن قتل بابك المذكور في أيام المعتصم، وكان خروجه في سنة إحدى ومائتين أو قبلها، وقتله في سنة اثنتين وعشرين».

وقوله: «وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً عراض الوجوه، كأن وجوههم المجان المطرقة» المطرقة هي: التي ألبست الأطرقة من الجلود والأغشية، والمجان: جمع مجن، وهو: الترس، أو الدرقة يجعلها الفارس أمامه ليتقي بها وقع النبال، والمعنى: أن وجوههم عراض.

• [٢٧٥٧] قوله: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الأعين حمر الوجوه ذُلف الأنوف»، الأذلفُ هو: الأقطب أو الأفضس، وهو صغير الأنف مع استواء الأرنبة، والمعنى: أن من أشراط الساعة قتال الترك، ومن صفتهم أنهم صغار الأعين حمر الوجوه ذلف الأنوف.

وقوله: «كأن وجوههم المجان المطرقة» جمع مجن، وهي: الترس، يعني: عراض الوجوه.

قوله: «ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالم الشعر»، يعني: يجعلون حبلاً من الشعر، فيصنعون منها نعماً ويلبسونها؛ ليتقوا بها الثلج.



## [٥١/٩٥] باب قتال الذين ينتعلون الشعر

- [٢٧٥٨] حدثنا علي بن عبدالله، قال: نا سفيان، قال الزهري: عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر، لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً كأن وجوههم المجان المطرقة».
- قال سفيان: وزاد فيه أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رواية: «صغار الأعين ذُلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة».

- [٢٧٥٨] كرر المؤلف هذا الحديث؛ لتكرار التراجم.
- قوله: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر» هذا من علامات النبوة؛ حيث أخبر ﷺ أن المسلمين سيقاتلون من يلبسون الشعر.
- قوله: «رواية» يعني: رواية عن النبي ﷺ، ومثله قوله: يبلغ به النبي ﷺ، أو رفعه، أو مرفوعاً؛ فكل هذا له حكم الرفع.



## [ ٥١ / ٩٦ ] باب من صف أصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته واستنصر

• [ ٢٧٥٩ ] حدثنا عمرو بن خالد الحراني، قال : نا زهير، قال : نا أبو إسحاق قال : سمعت البراء وسأله رجل : أكتنم فررتم يا أبا عمارة يوم حنين؟ قال : لا والله! ما ولى رسول الله ﷺ! ولكنه خرج شبان أصحابه وأخفافهم حسرا ليس بسلاح، فأتوا قوما رماة جمع هوازن وبني نصر، ما يكاد لهم يسقط سهم، فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطئون، فأقبلوا هنالك إلى النبي ﷺ، وهو على بغلته البيضاء، وابن عمه أبو سفيان بن الحارث ابن عبدالمطلب يقوده، فنزل واستنصر، ثم قال :

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب»

ثم صف أصحابه .

التفسير

• [ ٢٧٥٩ ] قوله : «لا والله! ما ولى رسول الله ﷺ!» هذا جواب سديد لمن سأله : أفررتم يوم حنين؟

قوله : «ولكنه خرج شبان أصحابه، وأخفافهم حسرا ليس بسلاح»، يريد : أن الذين ولوا هم شبان جاءوا وليس معهم سلاح، وكانت هوازن قد اختبئوا مع آخر ظلام الليل، وقد عبثوا أسلحتهم، فلما أقبل المسلمون رشقوهم بالنبال، وأكثر الصحابة ليس معهم سلاح؛ فولوا مدبرين، إلا النبي ﷺ، الذي ركض ببغلته إلى المشركين قائلا : «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبدالمطلب»، ثم أمر عمه عباسا أن ينادي فقال : «أي عباس، ناد أصحاب السمرة»، فقال عباس : فقلت بأعلى صوتي : أين أصحاب السمرة؟ قال : فوالله لكأني عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها؛ فقالوا : يا لبيك يا لبيك، قال : فاقتلوا والكفار<sup>(١)</sup>، فصفهم رسول الله ﷺ، ثم حملوا حملة واحدة على هوازن فهزموهم .

قوله : «فنزل واستنصر»، هذا هو الشاهد للترجمة .

(١) أحمد (٢٠٧/١)، ومسلم (١٧٧٥).

## [٥١/٩٧] باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة

- [٢٧٦٠] حدثنا إبراهيم بن موسى، قال: أنا عيسى، قال: أنا هشام، عن محمد، عن عبدة، عن علي رضي الله عنه قال: لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ﷺ: «ملا الله بيوتهم وقبورهم نارا! شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس».
- [٢٧٦١] حدثنا قبيصة، قال: نا سفيان، عن ابن ذكوان، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يدعو في القنوت: «اللهم أنج سلمة بن هشام! اللهم أنج الوليد بن الوليد! اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة! اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين! اللهم اشد وطأتك على مضر! اللهم سنين كسني يوسف!».
- [٢٧٦٢] حدثنا أحمد بن محمد، قال: أنا عبدالله، قال: أنا إسماعيل بن أبي خالد، أنه سمع عبدالله بن أبي أوفى يقول: دعا رسول الله ﷺ يوم الأحزاب على المشركين، فقال: «اللهم منزل الكتاب سريع الحساب، اللهم اهزم الأحزاب! اللهم اهزمهم وزلزمهم!».
- [٢٧٦٣] حدثنا عبدالله بن أبي شيبه، قال: نا جعفر بن عون، قال: نا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله قال: كان النبي ﷺ يصلي في ظل الكعبة، فقال أبو جهل وناس من قريش، ونحرت جزور بناحية مكة، فأرسلوا، فجاءوا من سلاها، وطرحوا عليه؛ فجاءت فاطمة فألقته عنه، قال: «اللهم عليك بقريش! اللهم عليك بقريش! اللهم عليك بقريش!» لأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأبي بن خلف وعتبة بن أبي معيط، قال عبدالله: فلقد رأيتهم في قلب بدر قتلى. قال أبو إسحاق: ونسيت السابع.
- قال أبو عبدالله: قال يوسف بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق: أمية بن خلف. وقال شعبة: أمية أو أبي.
- والصحيح أمية.
- [٢٧٦٤] حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، أن اليهود دخلوا على النبي ﷺ، فقالوا: السام عليك؛ فلعتهم؛ فقال: «مالك؟» قالت: أولم تسمع ما قالوا؟! قال: «فلم تسمعي ما قلت: عليكم؟!».

## الشرح

• [٢٧٦٠] قوله: «ملا الله بيوتهم وقبورهم نازا! شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس» فيه أن الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة مطلوب، فيجب على المسلم أن يدعو الله أن ينصر المسلمين ويعز الإسلام وأهله، ويذل المشركين ويخذلهم ويزلزلهم ويقطع دابرهم.

وفي هذا الزمان خاصة ينبغي للمسلمين أن يضرعوا إلى الله ويلجئوا إليه - ولا سيما في أوقات إجابة الدعاء: في وقت السحر، وفي السجود، وبين الأذان والإقامة وفي يوم الجمعة عند صعود الخطيب إلى أن تقام الصلاة، وآخر ساعة من النهار - أن يكفينا شر الكفرة، وأن يهزمهم ويجعل كيدهم في نحورهم ويقذف الرعب في قلوبهم ويشتت شملهم ويبطل مخططاتهم.

• [٢٧٦١] قوله: «كان النبي ﷺ يدعو في القنوت» فيه جواز الدعاء على المشركين، والدعاء للمؤمنين في القنوت.

قوله: «اللهم أنج سلمة بن هشام، اللهم أنج الوليد بن الوليد، اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة» هذا دعاء لأشخاص بأعيانهم.

قوله: «اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين» هذا دعاء لعموم المستضعفين من المؤمنين.

قوله: «اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم سنين كسني يوسف»، هذا دعاء على قبيلة تسمى مضر، وقد دعا النبي ﷺ على قبائل أخرى مثل: رِغْل وذكوان وعصية؛ فقال أنس بن مالك رضي الله عنه: «دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين غداة؛ على رِغْل وذكوان وعصية»<sup>(١)</sup>، ودعا على أشخاص معينين مثل: شيبه بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، وأميه بن خلف؛ فقال: «اللهم العن شيبه بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، وأميه بن خلف؛ كما أخرجونا من أرضنا»<sup>(٢)</sup>.

(١) أحمد (٣/ ٢١٥)، والبخاري (٢٨١٤)، ومسلم (٦٧٧).

(٢) أحمد (٦/ ٢٦٠)، والبخاري (١٨٨٩).



• [٢٧٦٢] قوله: «اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اللهم اهزم الأحزاب!» فيه الدعاء على الأحزاب الكافرة، وسموا بالأحزاب؛ لأنهم تحزبوا وتجمعوا على المسلمين؛ فإذا كان الكفرة متحزبين من عدة دول أو عدة قبائل قيل لهم: أحزاب.

قوله: «اللهم اهزمهم وزلزمهم» فيه جواز الدعاء على المشركين بالزلزلة؛ وهو شاهد الترجمة، فعلى كل مسلم الآن أن يدعو الله ﷻ بمثل هذا الدعاء بأن يزلزل هؤلاء المشركين، وأولئك الأحزاب الذين تحزبوا على المسلمين، وأن يقذف الرعب في قلوبهم، وأن يفرق شملهم، وأن يكتبهم ويمحقهم ويقطع دابرهم، ويكفيينا وسائر المسلمين شرهم.

• [٢٧٦٣] يستفاد من هذا الحديث جواز الدعاء في القنوت على أشخاص بأعيانهم إذا اشتد أذاهم للمسلمين.

• [٢٧٦٤] قوله: «أن اليهود دخلوا على النبي ﷺ، فقالوا: السام عليك» وهذا لخبثهم؛ فالسام يعني: الموت، ففطنت عائشة لذلك «فلعتهم»، وفي اللفظ الآخر: أنها قالت: «وعليكم السام واللعنة»، فقال النبي ﷺ: «ما لك؟» وفي اللفظ الآخر: أنه قال: «إن الله لا يحب الفحش والتفحش»<sup>(١)</sup>.

قوله: «قالت: أولم تسمع ما قالوا؟! قال: فلم تسمعي ما قلتُ: عليكم؟» يعني: أننا نرد عليهم تحيتهم؛ فإن كانت شرًا كان ذلك عليهم؛ لأنها لا تقبل منهم، وتقبل منا؛ فيحصل المقصود بدون فحش.

وفيه دليل على أن من سلم تُرِدُّ عليه تحيته ولو كان من الكفار؛ فترد على اليهودي أو النصراني تحيته إن سلم عليك فتقول: وعليكم، ولا تكملها، يعني: تحيتكم عليكم، فإن كانوا قصدوا شرًا رُدَّت عليهم تحيتهم.

وفي الحديث بيان حسن خلق النبي ﷺ، وحسن معاملته حتى مع الأعداء.



(١) أحمد (٢٢٩/٦)، ومسلم (٢١٦٥).

المشتر

## [٥١ / ٩٨] باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب

• [٢٧٦٥] حدثنا إسحاق ، قال : أنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : نا ابن أخي ابن شهاب ، عن عمه ، قال : أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ، أن عبدالله بن عباس أخبره ، أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر ، وقال : «فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين» .

الشرح

قوله : «باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب؟» هذا من الجناس ؛ لاتفاق اللفظ مع اختلاف المعنى .

قوله : «أهل الكتاب» المراد بهم : اليهود والنصارى ؛ فاليهود هم أتباع موسى ﷺ والذي أنزل الله عليه التوراة ، والنصارى هم أتباع عيسى ﷺ والذي أنزل الله عليه الإنجيل .

قوله : «أو يعلمهم الكتاب» المراد بالكتاب : القرآن ، يعني : يعلمهم ما شرع الله لنبيه من تعليمهم وإرشادهم ، مثل قول النبي ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن : «إنك تأتي قوماً أهل كتاب ؛ فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله ، ثم ادعهم إلى الصلاة»<sup>(١)</sup> .

• [٢٧٦٥] قوله : «أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر» أي : كتب كتاباً يدعوه فيه وقومه إلى الإسلام ، وكان هذا الكتاب يشتمل على قول الله ﷻ : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَرُ إِلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٦٤] .

قوله : «فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين» اختصر البخاري الحديث في هذا الموضع ؛ فالكتاب الذي كتبه النبي ﷺ : «بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى أما بعد أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين»<sup>(٢)</sup> والأريسيون هم : الفلاحون ، والمعنى : عليك إثم الرعية ؛ لأنهم تبع لك ، فتحمل أوزارهم ، وإن أسلمت آتاك الله أجرك مرتين ؛ لأنك آمنت بنبيك السابق ، ثم آمنت بمحمد ﷺ .

(١) أحمد (١/٢٣٣) ، والبخاري (١٤٥٨) ، ومسلم (١٩) .

(٢) أحمد (١/٢٦٢) ، والبخاري (٧) ، ومسلم (١٧٧٣) .

المشركين

## باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم [٥١/٩٩]

• [٢٧٦٦] حدثنا أبو اليان، قال: أنا شعيب، قال: نا أبو الزناد، أن عبدالرحمن قال: قال أبو هريرة: قدم طفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه على النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إن دوسًا عصت وأبت؛ فادع الله عليها؛ فقيل: هلكت دوس! فقال: «اللهم اهدِ دوسًا وائت بهم!».

الشرح

• [٢٧٦٦] هذا الحديث فيه دليل على أن المشركين قد يدعى لهم، وقد يدعى عليهم؛ فمن اشتد أذاه وغلب على الظن أنه لا يرجع ولا يرعوي ولا يقبل يدعى عليه، كما دعا النبي ﷺ على الأحزاب، وكما دعا على رعل وذكوان وعصية لما قتلوا القراء.

أما من كان يرجئ إسلامهم ولم يحصل منهم أذى للمسلمين يدعى لهم، كما في هذا الحديث أن الطفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه قالوا: «يا رسول الله، إن دوسًا عصت وأبت؛ فادع الله عليها فقيل» أي: قال بعض الناس: «هلكت دوس!»؛ لأنهم ظنوا أن النبي ﷺ سيدعو عليهم، وفي هذا هلاكهم.

قوله: «اللهم اهد دوسًا وائت بهم» أي: أخلف النبي ﷺ ظنهم؛ فلم يدع عليهم وإنما دعا لهم؛ فهداهم الله وجاءوا مسلمين.

\*\*\*

الشرح

[١٠٠/٥١] باب دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون عليه

وما كتب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر والدعوة قبل القتال

- [٢٧٦٧] حدثنا علي بن الجعد، قال: أنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الروم قيل له: إنهم لا يقرءون كتابا إلا أن يكون محتوما؛ فاتخذ خاتما من فضة، كأني أنظر إلى بياضه في يده، ونقش فيه: محمد رسول الله.
  - [٢٧٦٨] حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: نا الليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، أن عبدالله بن عباس أخبره، أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه كسرى خرَّقه.
- فحسبت أن سعيد بن المسيب قال: فدعا عليهم النبي ﷺ أن يمزقوا كل ممزق.

الشرح

قوله: «باب دعوة اليهود والنصارى» يعني: يُدْعَوْنَ إلى الإسلام قبل أن يُقَاتَلُوا، كما أمر النبي ﷺ معاذًا لما بعثه إلى اليمن، وكانوا أهل كتاب فقال: «إنك تأتي قوماً أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup>، وكذلك غيرهم، لكن اليهود والنصارى يُخَيَّرُونَ بين ثلاثة أمور: الإسلام أو دفع الجزية أو القتال، وغيرهم يخبرون بين شيئين اثنين: الإسلام أو القتال؛ لقول الله تعالى في سورة التوبة: ﴿فَتَبَلَّغُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩] وهذا هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء.

والمجوس تؤخذ منهم الجزية كذلك؛ لقول النبي ﷺ: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»<sup>(٢)</sup>.

(١) أحمد (١/٢٣٣)، والبخاري (١٤٥٨)، ومسلم (١٩).

(٢) مالك في «الموطأ» (١/٢٧٨)، والشافعي في «المسند» (ص ٢٠٩).

قوله: «وعلى ما يقاتلون عليه» بين البخاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن أهل الكتاب يقاتلون على الشهادتين؛ لقول النبي ﷺ المتقدم لمعاذ، ولقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله»<sup>(١)</sup>، فإذا أتوا بالشهادتين تُركوا، وإلا قُوتلوا.

• [٢٧٦٧] قوله: «لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الروم قيل له: إنهم لا يقرءون كتاباً إلا أن يكون محتوماً فاتخذ خاتماً من فضة، كأني أنظر إلى بياضه في يده، ونقش فيه: محمد رسول الله»، فيه مشروعية اتخاذ الخاتم الذي يختم به على الكتب، حتى لا تزور، وينبغي لولاة الأمر والقاضي والنواب ومن يكون له مكان من أهل العلم أن يكون لهم خاتم؛ حتى لا يزور عليهم.

وخاتم النبي ﷺ كان يلبسه في أصبعه ويختم به، وهذا موجود عند بعض الناس الآن؛ حيث يجعل الخاتم خاتماً وختماً، مثل ما فعل النبي ﷺ، فإذا أراد أن يختم خلع الخاتم وختم به.

وفيه أنه كان نقش خاتم النبي ﷺ: محمد رسول الله.

وفيه جواز لبس خاتم الفضة للرجال، وليس لهم لبس خاتم الذهب.

وفيه أن لبس خاتم الفضة مباح وليس بسنة؛ لأن النبي ﷺ لم يتخذه على أنه سنة لكن اتخذها لما قيل له ما قيل، وكان قبل ذلك لا يلبس الخاتم؛ فالأقرب - والله أعلم - أنه مباح.

• [٢٧٦٨] يستفاد من هذا الحديث ما دلت عليه الترجمة من مشروعية دعوة اليهود والنصارى إلى الإسلام؛ فالنبي ﷺ كتب كتباً إلى كسرى ملك الفرس وهرقل عظيم الروم، فأما هرقل فإنه عظم كتاب النبي ﷺ، وكاد أن يسلم لكنه ضمن بملكه، فجمع الروم في دسكرة عظيمة ودعا أبا سفيان وسأله بعض الأسئلة<sup>(٢)</sup> - كما سبق بيانه - ثم أخرج الكتاب وأمر بالأبواب فأغلقت وأخذ المفاتيح عنده واطلع عليهم من فوق على عادة الملوك في كبريائهم وقال لهم: يا معشر الروم هل لكم في النجاة والسعادة في الدنيا والآخرة؟ قالوا:

(١) أحمد (٢/٣٤٥)، والبخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

(٢) أحمد (١/٢٦٢)، والبخاري (٧).

نعم ، قال فأمنوا بهذا النبي ؛ فأنتم تعلمون أن هذا هو النبي المنتظر ، وهذه أوصافه موجودة في كتبكم ؛ فالخير والسعادة في الإيمان به ، فجعل يحدثهم ولكنهم لم يقبلوا ، وحاصوا حيصة الحمير إلى الأبواب يريدون أن يخرجوا ، يعني : ينقلبوا عليه ويقتلوه ، فلما رأى أنهم لا يؤمنون قال : ارجعوا ، فرجع كل واحد مكانه ، فاطلع عليهم من فوق وقال : إنما قلت هذا الكلام لأختبر صبركم على دينكم ؛ فسجدوا له ، فلما بلغ النبي ﷺ خبره قال : «**ضمن الخبيث بملكه**»<sup>(١)</sup> يعني : قدم ملكه على رضا الله ، والإيمان به ، والدار الآخرة .

والمقصود أن هرقل عظم كتاب النبي ﷺ وكاد أن يسلم ، وهو يعلم أنه حق ، لكن لا يريد أن يفرط في ملكه ؛ فقدم الدنيا على الآخرة .

وأما ملك كسرى فإنه لما جاءه كتاب النبي ﷺ مزقه ؛ فدعا عليه النبي ﷺ بأن يمزق كل ممزقٍ فمزقت دولته .



(١) ابن سعد في «الطبقات» (١/٢٦٠) .

## [١٠١/٥١] باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة

## وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله

وقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ ﴾ [آل عمران: ٧٩] الآية .

• [٢٧٦٩] حدثنا إبراهيم بن حمزة ، قال : نا إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ، عن ابن عباس أنه أخبره ، أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام ، وبعث بكتابه إليه دحية الكلبي ، وأمره رسول الله ﷺ أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر ، وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيلياء شكرًا لما أبلاه الله ، فلما جاء قيصر كتاب رسول الله ﷺ قال حين قرأه : التمسوا لي هاهنا أحدًا من قومه لأسألم عن رسول الله ﷺ .

قال ابن عباس : فأخبرني أبو سفيان بن حرب أنه كان بالشأم في رجال من قريش قدموا تجارا في المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش ، قال أبو سفيان : فوجدنا رسول قيصر ببعض الشأم ، فانطلق بي وبأصحابي حتى قدمنا إيلياء ، فأدخلنا عليه ، فإذا هو جالس في مجلس ملكه ، وعليه التاج ، وإذا حوله عظماء الروم ، فقال لترجمانه : سلهم أيهم أقرب نسبا إلى هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ قال أبو سفيان : فقلت : أنا أقربهم إليه نسبا؟ قال : ما قرابة ما بينك وبينه؟ فقلت : هو ابن عم ، وليس في الركب يومئذ أحد من بني عبد مناف غيري ، فقال قيصر : أدنوه ، وأمر بأصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي ، ثم قال لترجمانه : قل لأصحابه : إني سائل هذا الرجل عن النبي الذي يزعم أنه نبي فإن كذب فكذبوه ، قال أبو سفيان : والله لولا الحياء يومئذ من أن يأتروا أصحابي عني الكذب لحدثته عني حين سألتني عنه ، ولكن استحييت أن يأتروا الكذب عني ؛ فصدقته ، ثم قال لترجمانه : قل له : كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قلت : هو فينا ذو نسب ، قال : فهل قال هذا القول أحد منكم قبله؟ قلت : لا ، فقال : كتتم تتهمونونه على الكذب قبل أن يقول ما قال؟ قال : قلت : لا ، قال : فهل من آبائه من ملك؟ قلت : لا ، قال : فأشرف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم؟ قلت : بل ضعفاؤهم ، قال : فيزيدون أو ينقصون؟ قلت : بل يزيدون ، قال :

فهل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قلت : لا ، قال : فهل يغدر؟ قلت : لا ، ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف أن يغدر - قال أبو سفيان : ولم يمكني كلمة أدخل فيها شيئاً أنتقصه به لا أخاف أن يؤثر عني غيرها - قال : فهل قاتلتموه وقاتلكم؟ قلت : نعم ، قال : فكيف كان حربته وحربكم؟ قلت : كانت دولا وسجالا ، يدال علينا المرة ، وندال عليه الأخرى ، قال : فماذا يأمركم به؟ قال : يأمرنا أن نعبد الله وحده ولا نشرك به شيئاً ، وبينهانا عما كان يعبد آباؤنا ، ويأمرنا بالصلاة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة ، فقال لترجمانه حين قلت ذلك له : قل له : إني سألتك عن نسبه فيكم فرعمت أنه ذو نسب ، وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها ، وسألتك : هل قال أحد منكم هذا القول قبله؟ فرعمت أن لا ؛ فقلت : لو كان أحد منكم قال هذا القول قبله قلت : رجل يأتي بقول قد قيل قبله ، وسألتك : هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ فرعمت أن لا ؛ فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله ، وسألتك : هل كان من آباءه من ملك؟ فرعمت أن لا ؛ فقلت : لو كان من آباءه ملك قلت : يطلب ملك آباءه ، وسألتك : أشرف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم؟ فرعمت أن ضعفاءهم اتبعوه ، وهم أتباع الرسل ، وسألتك : هل يزيدون أو ينقصون؟ فرعمت أنهم يزيدون ، وكذلك الإيمان حتى يتم ، وسألتك : هل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ فرعمت أن لا ، وكذلك الإيمان حين تخلط بشاشته القلوب ، لا يسخطه أحد ، وسألتك : هل يغدر؟ فرعمت أن لا ، وكذلك الرسل لا يغدرون ، وسألتك : هل قاتلتموه وقاتلكم؟ فرعمت أن قد فعل ، وأن حربكم وحربته يكون دولا يدال عليكم المرة ، وتداولون عليه الأخرى ، وكذلك الرسل تبئلي ، وتكون لها العاقبة ، وسألتك : بماذا يأمركم؟ فرعمت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وبينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ، ويأمركم بالصلاة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة ، قال : وهذه صفة نبي ، قد كنت أعلم أنه خارج ، ولكن لم أظن أنه منكم ، وإن يك ما قلت حق فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين ، ولو أرجو أن أخلص إليه لتجشمت لُقيته ، ولو كنت عنده لغسلت قدميه ، قال أبو سفيان : ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ ، فقرأ فإذا فيه : «بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد عبد الله ورسوله لك هرقل عظيم الروم : سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد : فإني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلم تسلم ، وأسلم يؤتك الله



أجرك مرتين ، فإن توليت فعليك إثم الأريسيين ، و﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٦٤] ، قال أبو سفيان : فلما أن قضى مقالته علت أصوات الذين حوله من عظماء الروم ، وكثر لغظهم ، فلا أدري ماذا قالوا ، وأمر بنا فأخرجنا ، فلما أن خرجت مع أصحابي وخلوت بهم قلت لهم : لقد أمر أمر ابن أبي كبشة ! هذا ملك بني الأصفر يخافه ! قال أبو سفيان : والله ما زلت ذليلاً مستيقناً بأن أمره سيظهر حتى أدخل الله قلبي الإسلام وأنا كاره .

• [٢٧٧٠] حدثنا عبدالله بن مسلمة ، قال : نا عبدالعزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد ، سمع النبي ﷺ يقول يوم خيبر : «لأعطين الراية رجلاً يُفْتَحُ علي يديه» ، فقاموا يرجون لذلك أيهم يُعْطَى ، فغدوا وكلهم يرجو أن يُعْطَى ، فقال : «أين علي ؟» فقيل : يشتكى عينيه ، فأمر فدعي له ، فبصق في عينيه ، فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء ، فقال : نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال : «علي رسلك حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، وأخبرهم بما يجب عليهم ، فوالله لأن يهدى بك رجل واحد خير لك من حمر النعم» .

• [٢٧٧١] حدثنا عبدالله بن محمد ، قال : نا معاوية بن عمرو ، قال : نا أبو إسحاق ، عن حميد قال : سمعت أنسا يقول : كان رسول الله ﷺ إذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح ، فإن سمع أذانا أمسك ، وإن لم يسمع أذانا أغار بعدما يصبح ، فنزلنا خيبر ليلاً .

• [٢٧٧٢] حدثنا قتيبة ، قال : نا إسماعيل بن جعفر ، عن حميد ، عن أنس : أن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا . . . قال : نا عبدالله بن مسلمة ، عن مالك ، عن حميد ، عن أنس ، أن النبي ﷺ خرج إلى خيبر ، فجاءها ليلاً ، وكان إذا جاء قوماً بليل لا يغير عليهم حتى يصبح ، فلما أصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم ، فلما رأوه قالوا : محمد والله ! محمد والخميس ! فقال النبي ﷺ : «الله أكبر ! خربت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين» .

• [٢٧٧٣] حدثنا أبو اليمان ، قال : نا شعيب ، عن الزهري ، قال : حدثني سعيد بن المسيب ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فمن قال : لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله» .

رواه عمر وابن عمر ، عن النبي ﷺ .

## التَّرْجُمَانُ

قوله: «باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله، وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ﴾ الآية، وباقي الآية: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

فهكذا كان النبي ﷺ يدعو الناس إلى الإسلام والنبوة وإلى عبادة الله وتوحيده وإخلاص الدين له، ولا يأمرهم بعبادة نفسه؛ فهذا لا يكون إلا من الكفرة، والأنبياء برأهم الله من ذلك.

• [٢٧٦٩] قوله: «أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعو إلى الإسلام»، هذا هو شاهد الترجمة، وهذا من تبليغ النبي ﷺ رسالة ربه.

قوله: «وبعث بكتابه إليه دحية الكلبي، وأمره رسول الله ﷺ أن يدفعه إلى عظيم بصرى؛ ليدفعه إلى قيصر، وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيلياء شكراً لما أبلاه الله»، يعني: أنه لما كانت الحرب بين الفرس وبين الروم نذر هرقل إن كشف الله عنه جنود الفرس ونصره عليهم ليمشوا على قدميه من حمص إلى إيلياء فوفى بندره، فلما وصل إلى حمص جاءه كتاب النبي ﷺ، فقال: «التمسوا لي هاهنا أحداً من قومه لأسأله عن رسول الله ﷺ»، فطلبوا فوجدوا أبا سفيان ومن معه جاءوا تجاراً إلى الشام فأخذوهم.

قوله: «فقال لترجمانه»، لفظة ترجمان فيها لغات: تُرْجَمَانُ بفتح التاء والراء، وتُرْجَمَانُ بضمهما، وفيها تُرْجَمَانُ بفتح التاء وضم الجيم، وقيل: تُرْجَمَانُ بضم التاء والجيم؛ وعلل هذا فأبي قراءة تقرؤها فهي صحيحة.

والترجمان هو الذي ينقل الكلام من لغة إلى لغة أخرى.

وفي الحديث من الفوائد ما يلي:

أولاً: فيه دليل على أن الكافر إذا روى الحديث الذي سمعه في حال كفره بعد إسلامه فإنه يقبل منه؛ فهذه الحادثة كانت في حال كفر أبي سفيان، ولكنه رواها في حال إسلامه.

ثانياً: يستفاد منه قبح الكذب؛ فهذا أبو سفيان وهو على كفره يتحاشى الكذب، ويقول: أخشى أن يؤثر عني الكذب.

ثالثًا: فيه الرد على الأشاعرة الذين يقولون: إن الدليل على النبوة إنما هو خاص بالمعجزات؛ فهذا هرقل استدل بهذه الأسئلة وأجوبتها على نبوة محمد ﷺ؛ فإنه قال: هل من آباءه من ملك؟ هل أحد قال مثل هذا القول قبله؟ كيف نسبه فيكم؟ هل يرتد أحد ممن آمن به سخطة لدينه؟ كيف الحرب بينكم وبينه؟ هل يغدر؟ كل هذه الأسئلة وأجوبتها استدلت بها على أنه ﷺ نبي الله حقًا وصدقًا.

ومن ذلك أن خديجة رضي الله عنها استدلت على صدق النبي ﷺ وعلى أن الله لا يخزيه أبدًا، وذلك في أول النبوة لما جاءه جبريل في غار حراء وحدث ما حدث قالت: «والله ما يخزيك الله أبدًا، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق»<sup>(١)</sup>، فكل من اتصف بهذه الصفات لا يمكن أن يخزيه الله، ولا يمكن أن يعرض له عارض سوء؛ لأنه صادق.

فالأشاعرة يقولون: إنه لا دليل على صدق النبي إلا المعجزات؛ وهذا باطل.

وقوله: «فأشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم؟... فزعمت أن ضعفاءهم اتبعوه، وهم أتباع الرسل»، يعني: في الغالب يكون أتباع الرسل هم الضعفاء، كما قال الله تعالى عن نوح أنه قال له قومه: ﴿مَا تَرْكَبُ أَتَّبَعُكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادْيَ الرَّأْيِ﴾ [هود: ٢٧]؛ وذلك لأن الضعفاء ليس عندهم مانع بخلاف الأغنياء والوجهاء والكبراء، يمنعهم ما هم فيه من الجاه والمال والكبرياء عن اتباع الرسل؛ لأن الشريعة تقيدهم وتمنعهم من تكبرهم على الناس؛ ولهذا لا يستجيبون بخلاف الضعفاء، وهذا في الغالب والأكثر؛ وإلا فقد يتبع الأنبياء أشرف الناس؛ فأبو بكر رضي الله عنه من الأغنياء ومن الأشراف، وهو أول من آمن من الرجال، وكذلك عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

قوله: «وهذه صفة نبي قد كنت أعلم أنه خارج» يعني: هذا القيصر عرف الحق ولكن منعه الشح بملكه، كما قال النبي: «ضمن الخيث بملكه»<sup>(٢)</sup>؛ فأثر الدنيا على الآخرة، والملك والرياسة على الإيمان، وعلى ما عند الله؛ ولهذا بقي على كفره والعياذ بالله.

(١) أحمد (٢٢٣/٦)، والبخاري (٤)، ومسلم (١٦٠).

(٢) ابن سعد في «الطبقات» (١/٢٦٠).

وفيه دليل على أن الكافر قد يعلم الحق ، ولا يكون مؤمنا بذلك ، فكونه يعلم الحق في نفسه ويصدق ويقربه ليس كافيا كي يكون مؤمنا ؛ لأنه لا بد للإيمان من أمرين :

الأمر الأول : التصديق في الباطن .

والأمر الثاني : الاتباع في الظاهر ؛ ولهذا قال الله تعالى : ﴿ فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى ﴾ ۞ وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿ [القيامة : ٣١ - ٣٢] يعني : فلا صدق الخبر ، ولا اتبع الأمر ، ولكن كذب بقلبه ، وتولى وأعرض عن الأمر بظاهره .

فمن لم يصدق بقلبه وكان يصلي ويصوم فهو منافق ؛ لأنه ليس عنده إيمان يصحح هذا العمل ، ومن صدق في الباطن ولكنه لم يعمل فلا يصح له إسلام ؛ لأنه يكون كإبليس وفرعون واليهود ، فلا بد مع هذا التصديق بالباطن من عمل يتحقق به ، فأبو طالب مصدق ؛ فهو يقول :

ولقد علمت بأن دين محمد من خير أديان البرية دينا

ولكنه رغم ذلك لم يكن مؤمنا ؛ لأنه لم يتبع .

قوله : «ولكن لم أظن أنه منكم» يعني : ظن أنه من غير العرب ، فظن أنه يكون من بني إسحاق ، وليس من بني إسماعيل .

قوله : «وإن يك ما قلت حقٌ ، فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين ، ولو أرجو أن أخلص إليه لتجشمت لقيه ، ولو كنت عنده لغسلت قدميه» ، ولكنه شح بملكه .

قوله : «بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد عبد الله ورسوله» ، هذا كتاب الرسول ﷺ وهو كتاب مختصر لكنه كتاب عظيم ، وفيه أنه يُبدأ بالبسملة ولو كان المرسل إليه من أهل الكتاب .

قوله : «من محمد عبد الله ورسوله» ، فيه أن الأولى أن يبدأ الكاتب بنفسه فيقول : من فلان إلى فلان ، وإن بدأ بالمرسل له فلا بأس .

وقوله : «إلى هرقل عظيم الروم» ، هذا وصف له وليس تعظيما ولا مدحا ولا ثناء ؛ فعظيم الروم يعني كبيرهم .

قوله : «سلام على من اتبع الهدى» ، فيه أنه إذا كان المكتوب له كافرا فإنه لا يسلم عليه ؛ فلا يقول : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وإنما يقول : سلام على من اتبع الهدى ، وإن كان مسلما يقول له : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

قوله : «أما بعد» فيه أن النبي ﷺ كان يقول في خطبه وفي كتاباته : أما بعد، وهي للانتقال من شيء إلى شيء، فينتقل بها من المقدمة إلى موضوع الكتابة، أو ينتقل بها من مقدمة الخطبة والسلام إلى الموعدة، وهو أولى من قول بعض الناس : وبعد، ويقال : أول من قالها داود عليه السلام؛ لأنها فصل الخطاب الذي أوتي، ويقال : أول من قالها قس بن ساعدة الإيادي، وقيل : غيره .

قوله : «فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجره مرتين» ويؤتى أجره مرتين لإيمانه بعيسى، وبرسول الله ﷺ .

قوله : «فإن توليت فعليك إثم الأريسيين»، يعني : عليك إثم الرعية، والأريسيون؛ يقال : هم الفلاحون؛ لأن أغلبهم فلاحون، والبقية تبع لهم .

ثم قال : «**قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا**»، كلمة سواء: يعني نستوي فيها نحن وإياكم، وهذه الكلمة هي : «**أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ**»، فيه إطلاق الكلمة على الجمل، فالجمل يمكن أن تُسمى كلمة .

وذكر الآية في كتاب النبي ﷺ فيه أنه لا بأس بكتابة الآية والآيتين إلى الكفار ولو مسوها؛ لأنها لا يكون لها حكم مس المصحف؛ فالمصحف ﴿**لَا يَمْسُهُ رِيٌّ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ**﴾ [الواقعة: ٧٩]، ﴿**إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ**﴾ [التوبة: ٢٨]، وكذلك كتب التفسير لا بأس بمسها من قبلهم أيضًا؛ لأنها تسمى كتب تفسير ولا تسمى قرآنًا؛ فكذلك هذا الكتاب، فكونه فيه آية ونحوها لا يخرج عن كونه كتابًا، وسبق ذكر الحديث «أن النبي نهى عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو، مخافة أن يناله العدو»<sup>(١)</sup>؛ لهذه العلة، يعني : مخافة أن يمسه بسوء، لكن إذا زال المحذور فإنه لا بأس به .

قوله : «قال أبو سفيان : فلما أن قضى مقالته علت أصوات الذين حوله من عظماء الروم، وكثر لغتهم، فلا أدري ماذا قالوا، وأمر بنا فأخرجنا» يعني : لما قضى قيصر مقالته علت أصوات من حوله من عظماء الروم، وكثر لغتهم، ثم أخرج أبو سفيان ومن معه؛ لأنهم انشغلوا بغيرهم .

(١) أحمد (٧/٢)، والبخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩) واللفظ له .

قوله : «فلما أن خرجت مع أصحابي وخلوت بهم قلت لهم : لقد أمر أمر ابن أبي كبشة هذا ملك بني الأصفر يخافه» و«أمر أمر» يعني : عَظُم شأن ، و«ابن أبي كبشة» يعني : النبي ﷺ ؛ نسبه إلى جد غامض من الرضاع ؛ يريد التقليل من شأنه ﷺ ؛ لأن أبا سفيان كان كافرا في ذلك الوقت ، فيقول : لقد عظم أمر محمد ، حتى إن ملك بني الأصفر يخافه . وبنو الأصفر هم الروم .

• [٢٧٧٠] قوله : «لأعطين الراية رجلاً يفتح على يديه» ، وفي اللفظ الآخر : «لأعطين الراية - أو قال : ليأخذن الراية- غداً رجلاً يحبه الله ورسوله - أو قال : يجب الله ورسوله - يفتح الله عليه»<sup>(١)</sup> ؛ فأعطاه علياً ، فهذه منقبة كبيرة لعلي عليه السلام ، وشهادة له بأنه يجب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله .

وفيه الرد على الخوارج الذين يكفرون علياً عليه السلام ؛ فالنبي ﷺ حكم بأنه يجب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله ، وهو من العشرة المبشرين بالجنة ، ورابع الخلفاء الراشدين .

قوله : «فقاموا يرجون لذلك أيهم يُعْطَى» ، يعني : تطاول الناس لها ، وجاءوا يتطلعون أمام النبي ﷺ ، وذلك ليس طمعاً في الإمارة ، ولكن رغبة في هذا الوصف الكريم ؛ وهو قول النبي ﷺ : «يحبه الله ورسوله - أو قال - يجب الله ورسوله» .

قوله : «فقال : أين علي؟ فقيل : يشتكى عينيه ، فأمر فدعي له» فيه دليل على أن قدر الله نافذ ؛ فالذي تطلع إليها أمام الرسول ﷺ لم يعطاها ، ولكن النبي ﷺ دعا شخصاً آخر بعيداً أرمداً يُقاد ؛ فأعطاه إياه!

قوله : «فبصق في عينيه ، فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء» يعني : لما جاء علي إلى النبي ﷺ يُقاد من شدة الرمذ بصق في عينيه فبرأ في الحال ، وهذه علامة من علامات النبوة ، وهي دالة على أن الله على كل شيء قدير .

قوله : «فقال : نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال : علي رسلك حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام» هذا هو شاهد الترجمة ؛ وهو أنه يجب دعوة الكفار الذين لم تبلغهم الدعوة إلى الإسلام قبل حربهم ، «وأخبرهم بما يجب عليهم» ، أي : من حق الله تعالى .

(١) أحمد (٥١ / ٤) بنحوه ، والبخاري (٣٧٠٢) ، ومسلم (٢٤٠٧) .

قوله: «فوالله لأن يهدى بك رجل واحد خير لك من حُمْر النعم»، وحُمْر - بإسكان الميم - جمع أحمر، يعني: الإبل الحُمْر، وفي هذا بيان فضل من هدئ الله على يديه رجلا مشركا؛ فهذا خير من الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب، وهذا مثال ومضروب، والمراد به: خير من الدنيا وما فيها؛ فالرسول ﷺ أراد أن يمثل ويقرب، وإلا فالدنيا لا تساوي شيئا بما فيها من الإبل الحمر وغيرها مقارنة بما عند الله تعالى في الآخرة؛ ولهذا جاء في الحديث: «موضع سوط أحدكم من الجنة خير له من الدنيا وما فيها»<sup>(١)</sup>، لأن الدنيا زائلة بما فيها، مهما كان فيها من النعيم والسرور والملك.

• [٢٧٧١]، [٢٧٧٢] في هذين الحديثين أن النبي ﷺ كان إذا سمع أذاننا بديار قوم أمسك عن قتالهم؛ لأن الأذان علامة على الإسلام، وشعيرة من شعائره الظاهرة، أما إذا قدم بلدا ليس فيه أذان ولا صلاة، دل ذلك على كفرهم فيقاتلهم.

قوله: «فلما أصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم» يعني: خرجوا إلى حروثهم ومزارعهم يشتغلون ويعملون.

قوله: «فلما رأوه قالوا: محمد والله! محمد والخميس!» والخميس يعني: الجيش، أي أنهم فزعوا وبُهِتوا وعلموا أن الرسول ﷺ محارِبُهُم، فقال النبي ﷺ: «الله أكبر! خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين» والشاهد أن النبي ﷺ أغار عليهم ولم يدعهم إلى الإسلام؛ لأن الدعوة بلغتهم، وسبقت دعوتهم قبل ذلك؛ فمن بلغت الدعوة يُبَاغَت، فإذا أعيدت دعوته مرة أخرى فهو من باب الاستحباب.

• [٢٧٧٣] قوله: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله» فيه أن الغاية من القتال أن يُسَلِّمُوا؛ بأن يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ، ويوحدوا الله، ويخلصوا له العبادة.

قوله: «فمن قال: لا إله إلا الله، فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه، وحسابه على الله» يعني: إلا بحق التوحيد والإسلام، وهي الأعمال الواجبة ابتغاء مرضاة الله؛ من الصلاة والصيام والزكاة والحج، وترك المحرمات، فهذه الأعمال هي حق الإسلام، فإذا نطق الكافر بالشهادتين فقد عصم دمه وماله إلا بحقه، وحسابه على الله، أما أن يقول: لا إله إلا الله بلسانه ولا يعمل بما توجهه فما أتى بحقها، فلا بد من الانقياد بحقوق كلمة التوحيد.

(١) أحمد (٤٣٣/٣)، والبخاري (٣٢٥٠).

## [٥١/١٠٢] باب من أراد غزوة فوَرَىٰ بغيرها

## ومن أحب الخروج يوم الخميس

- [٢٧٧٤] حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثني الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، أن عبدالله بن كعب - وكان قائد كعب من بنيه - قال: سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن رسول الله ﷺ، ولم يكن يريد رسول الله ﷺ غزوة إلا ورَّى بغيرها.
- [٢٧٧٥] حدثنا أحمد بن محمد، قال: أنا عبدالله، قال: أنا يونس، عن الزهري، قال: أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، قال: سمعت كعب بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ قلَّ ما يريد غزوة يغزوها إلا ورَّى بغيرها، حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفرا بعيدا ومفازا، واستقبل غزو عدو كثير؛ فجلى للمسلمين أمرهم؛ ليتأهبوا أهبة عدوهم، وأخبرهم بوجهه الذي يريد.
- وعن يونس، عن الزهري، قال: أخبرني عبدالرحمن بن كعب بن مالك، أن كعب بن مالك كان يقول: لقلَّ ما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس.
- [٢٧٧٦] حدثنا عبدالله بن محمد، قال: نا هشام، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يجب أن يخرج يوم الخميس.

- هذه الترجمة فيما كان يفعله ﷺ في غالب أحواله من أنه إذا أراد غزوة ورَّى بغيرها.
- [٢٧٧٤] فيه أن النبي ﷺ كان إذا أراد غزوة ورَّى بغيرها، والتورية معناها: أن يوهم أنه يريد جهة، وهو يريد جهة غيرها، فإذا أراد جهة الشمال مثلا سأل عن جهة الجنوب، وإذا أراد أن يغزو جهة الشرق سأل عن الغرب، حتى يبغت العدو قبل أن يستعد فيهجم عليه على غرة، وهذا إذا كانت قد بلغتهم الدعوة، كما «أغار على بني المصطلق، وهم



غارون وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم، وأصاب يومئذ جويرية»<sup>(١)</sup>، وكما بهت أهل خيبر حين صلى الفجر، ثم أغار عليهم؛ فقالوا: «محمد والخميس»<sup>(٢)</sup>، يعني: والجيش.

وإذا لم تبلغهم الدعوة نزل بساحتهم، ثم يدعوهم؛ فيكون هذا أدهى إلى القبول.

• [٢٧٧٥] هذا الحديث فيه أن النبي ﷺ كان إذا أراد غزوة ورّى بغيرها؛ فيوهم أنه يريد جهة وهو يريد جهة غيرها، فإذا أراد جهة الشمال مثلاً سأل عن جهة الجنوب وهكذا، حتى يبغت العدو كما سبق، لكن في غزوة تبوك لم يفعل هذا ﷺ؛ لأن غزوة تبوك استقبلوا فيها سفراً طويلاً ومفازة، وفي حر شديد، وسوف يواجهون عدواً كثيفاً؛ فلهذا جلى للمسلمين أمره، وأخبر بوجهه الذي يريد، أنه يريد غزوة تبوك؛ حتى يتأهبوا للأعداء ويستعدوا لهم، ويأخذوا حذرهم، ويحملوا ما يكفيهم من الزاد والراحلة والعدة الحربية.

وأما غير غزوة تبوك؛ فإن النبي ﷺ في الغالب كان يورّي بغيرها.

ويستفاد من هذا الحديث أن النبي كان يجب إذا سافر أن يخرج يوم الخميس، يعني: في الغالب، وإلا فقد خرج ﷺ يوم السبت في حجة الوداع، ويوم الخميس أفضل إن تيسر، وهذا من باب الاستحباب والفضيلة؛ وإلا فيجوز السفر في أي يوم، إلا إذا زالت الشمس يوم الجمعة بعد النداء الثاني؛ فلا يجوز السفر حتى يصلي الجمعة، أما السفر أول النهار قبل الزوال فقال العلماء: مكروه؛ ولكنه جائز، والزوال يكون عند الأذان ساعة دخول الخطيب؛ فيحرم ترك الجمعة؛ ويحرم البيع، وكذلك جميع العقود؛ فقد قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩].

• [٢٧٧٦] قوله: «وكان يجب أن يخرج يوم الخميس» يعني: أن هذا من باب الاستحباب والفضيلة كما سبق.



(١) أحمد (٣١/٢)، والبخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠).

(٢) أحمد (١١١/٣)، والبخاري (٦١٠)، ومسلم (١٣٦٥).

## المناسك

## باب الخروج بعد الظهر [٥١/١٠٢]

• [٢٧٧٧] حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، أن النبي ﷺ صلى بالمدينة الظهر أربعاً والعصر بذى الحليفة ركعتين، وسمعتهم يصرخون بهما جميعاً.

## الشرخ

• [٢٧٧٧] قوله: «أن النبي ﷺ صلى بالمدينة الظهر أربعاً، والعصر بذى الحليفة ركعتين» هذا في حجة الوداع، وذلك يوم السبت لخمس بقين من ذي القعدة.

وفي الحديث دليل على أن المسافر لا يترخص برخص السفر حتى يفارق عامر بيوت بلده؛ فإن النبي ﷺ قصر بذى الحليفة وصلى العصر ركعتين، وهي قريبة من المدينة ولم يقصر الظهر بالمدينة لما كان بالبلد وكان عازماً على السفر، وفي هذا ردُّ على من قال: إنه إذا عزم على السفر يقصر، ولو كان بالبلد.

قوله: «وسمعتهم يصرخون بهما جميعاً»، يعني: يلبنون بالحج والعمرة جميعاً مقرنين، وجاء في حديث عائشة: «أن النبي ﷺ خيرهم؛ فمنهم من أهل بعمرة، ومنهم من أهل بحج، ومنهم من أهل بحج وعمرة»<sup>(١)</sup>.

وفيه أن السنة رفع الصوت بالتلبية.



(١) أحمد (١٤١/٦) بنحوه، والحميدي في «المسند» (١٠٢/١).

المأثور

## باب الخروج آخر الشهر [١٠٤/٥١]

وقال كريب، عن ابن عباس: انطلق النبي ﷺ من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة، وقدم مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة.

• [٢٧٧٨] حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبدالرحمن، أنها سمعت عائشة تقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس ليال بقين من ذي القعدة، ولا نرى إلا الحج، فلما دنونا من مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أن يحل، قالت عائشة: فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ فقال: نحر رسول الله ﷺ عن أزواجه.

قال يحيى: فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال: أتتك والله بالحديث على وجهه.

الشرح

قوله: «باب الخروج آخر الشهر» هذه الترجمة يريد بها البخاري أن يبين بأنه لا كراهة في السفر في آخر الشهر؛ خلافاً لأهل الجاهلية الذين كانوا يتحرون أوائل الشهور للأعمال، ويكرهون التصرف في محاق القمر، فكانوا يكرهون السفر والأعمال في آخر الشهر، والنبي ﷺ سافر آخر الشهر؛ فلا ينبغي للإنسان أن يتطير بالأيام ولا بالشهور لأن هذا التطير من الشرك، وهو من أعمال أهل الجاهلية.

قوله: «وقال كريب، عن ابن عباس: انطلق النبي ﷺ من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة»، كان ذلك يوم السبت في حجة الوداع على الصحيح، وفيه أن النبي ﷺ خرج في آخر الشهر، وأن ذلك ليس فيه كراهة.

قوله: «وقدم مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة» أي: فكان سفره ما يقرب من تسع ليال، أو ثمان ليال.

• [٢٧٧٨] قوله: «لا نرى» يعني: لا نعلم إذا كانت بفتح النون، أو: لا نظن إذا كانت بضمها.

قوله : « لا نرى إلا الحج » ؛ لأنهم في الجاهلية لا يعتمرون في أشهر الحج ، بل يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور ، وأن أشهر الحج خاصة بالحج فقط ، ولا تأتي العمرة إلا بعدما ينسلخ شهر صفر ؛ فقد كانوا يقولون : إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر ؛ حلت العمرة لمن اعتمر .

قوله : « فلما دنونا من مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أن يجل » يعني : أمرهم أن يجلوا فيجعلوها عمرة ، فشق عليهم ذلك - فقالوا كما في رواية : كيف نجعلها متعة وقد سميها الحج؟<sup>(١)</sup> فألزمهم رسول الله ﷺ أن يجلوا إلا من ساق الهدي ؛ لإزالة اعتقاد الجاهلية ، فقالوا : يا رسول الله ، أهو حل كامل ، أم حل ناقص؟ فأجابهم ﷺ بأنه حل كامل ؛ فيجوز لهم أن يفعلوا كل شيء ، وتحل لهم النساء وغير ذلك .

قوله : « قالت عائشة : فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر ، فقلت : ما هذا؟ فقال : نحر رسول الله ﷺ عن أزواجه » ، فيه أن أزواجه ﷺ حججن معه ، وكن تبعاً له ؛ فذبح عنهن البقر لأنهن متمتعات ؛ فدل ذلك على أن المرأة - إذا كان ينفق عليها الرجل - تكون تابعة للرجل ؛ فيذبح عنها في الحج ولا يشترط إذنها .

\*\*\*

(١) أحمد (٣/٣٦٦) بالقصة ، والبخاري (١٥٦٨) ، ومسلم (١٢١٦) .

الفتن

## باب الخروج في رمضان [١٠٥/٥١]

- [٢٧٧٩] حدثنا علي بن عبدالله، قال: نا سفيان، قال: حدثني الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس قال: خرج النبي ﷺ في رمضان، فصام حتى بلغ الكديد أفطر.
- قال سفيان: قال الزهري: أخبرني عبيدالله، عن ابن عباس... وساق الحديث. قال أبو عبدالله: هذا قول الزهري، وإنما يقال بالآخر من فعل رسول الله ﷺ.

الشرح

قوله: «باب الخروج في رمضان» هذه الترجمة للخروج في رمضان، وبيان أنه لا كراهة في ذلك.

- [٢٧٧٩] قوله: «خرج النبي ﷺ في رمضان، فصام حتى بلغ الكديد أفطر» فيه أنه لا بأس بالسفر في رمضان.

وفيه أنه يجوز للإنسان أن يصوم، أو أن يفطر في السفر - خلافاً لمن قال: إنه لا يجوز الصوم في السفر - وإنما الخلاف بين أهل العلم في أيّ ذلك أفضل؛ فمن العلماء من قال: الفطر أفضل لأن فيه أخذاً بالرخصة، ولأنه فعل النبي ﷺ في الغالب.

ومنهم من قال: الصيام أفضل؛ لأنه أسرع في براءة الذمة، وأنشط له إذا صام مع الناس؛ وهذا إذا لم يشق عليه، وأما إذا شق عليه الصوم من شدة الحر مثلاً؛ فيكره في حقه الصيام في السفر؛ لما ثبت أن النبي ﷺ رأى رجلاً في السفر قد ظلل عليه، فسأل عن ذلك، فقالوا: رجل صائم، فقال ﷺ: «ليس من البر الصيام في السفر»<sup>(١)</sup>، ولما أمرهم النبي ﷺ في غزوة الفتح بعدم الصيام في رمضان، فصام بعض الناس، قال ﷺ: «أولئك العصاة، أولئك العصاة، أولئك العصاة»<sup>(٢)</sup>.

ومنهم من قال: هما على حد سواء.

(١) أحمد (٣/٣٥٢)، والبخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥).

(٢) مسلم (١١١٤).

## [ ١٠٦ / ٥١ ] باب التوديع

قال : وقال ابن وهب : أخبرني عمرو ، عن بكير ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي هريرة أنه قال : بعثنا رسول الله ﷺ في بعث ، فقال لنا : «إن لقيتم فلانا وفلانا - للرجلين من قريش ساهما - فحرقوهما بالنار» ، ثم قال : ثم أتينا نودعه حين أردنا الخروج ، فقال : «إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا بالنار ، وإن النار لا يعذب بها إلا الله ، فإن أخذتموهما فاقتلوهما» .

التبرج

قوله : «باب التوديع» يعني : عند السفر ، وأنه مشروع للإنسان أن يودع أصحابه ، فيقول كما في الحديث ، عن النبي ﷺ : «أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك»<sup>(١)</sup> .  
قوله : «إن لقيتم فلانا وفلانا - للرجلين من قريش ساهما - فحرقوهما بالنار» ، يعني : إن هذين الرجلين استحقا القتل .

قوله : «ثم قال : ثم أتينا نودعه حين أردنا الخروج ، فقال : إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا بالنار ، وإن النار لا يعذب بها إلا الله ، فإن أخذتموهما فاقتلوهما» ، وهذا فيه نسخ جواز التعذيب بالنار ؛ لأن النبي أمر بالتعذيب بالنار أولاً ، ثم نسخ ذلك ؛ لأن النار لا يعذب بها إلا الله ﷻ ، وكذلك إذا اعتدى شخص على شخص فحرقه بالنار ، فإنه لا يحرق بالنار قصاصاً ؛ لأنه محرم ، وإنما يقتل بغير النار ؛ بالسيف أو نحوه .

وثبت عن أبي بكر رضي الله عنه أنه حرق بعض أهل الردة بعد وفاة النبي ﷺ ، وكذلك فعل خالد بن الوليد رضي الله عنه ، وثبت أن علياً رضي الله عنه حرق السبئية بالنار ؛ وهم الذين غلوا فيه وقالوا : أنت الإله ، فحفر لهم أخدوداً وأجج به نارا ، وألقاهم فيها - بعدما استتابهم فلم يتوبوا - وقال :

لما رأيت الأمر أمراً منكراً أججت ناري ودعوت قنبرا

(١) أحمد (٧/٢) ، وأبو داود (٢٦٠٠) ، والترمذي (٣٤٤٢) ، والنسائي في «الكبرى» (١٣١/٦) ، وابن ماجه (٢٨٢٦) .

ولكن هذا محمول على أنه اجتهاد من الصديق وخالد وعلي رضي الله عنهم؛ فقد ثبت عن ابن عباس أنه لما بلغه تحريق علي لهم بالنار قال: «لو كنت مكانه لقتلتهم» - يعني: بالسيف - لقول النبي ﷺ: «لا يعذب بالنار إلا رب النار»<sup>(١)</sup>.  
فهذا اجتهاد، ويحتمل أنهم لم يبلغهم النص.

\*\*\*

(١) أحمد (٤٩٤/٣)، وأبو داود (٢٦٧٣).

## باب السمع والطاعة للإمام [١٠٧/٥١]

- [٢٧٨٠] حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن عبيدالله، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. ح وحدثنا محمد بن صباح، قال: نا إسماعيل بن زكرياء، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

## الشرح

قوله: «باب السمع والطاعة للإمام»، هذا الإطلاق في الترجمة مقيد بما قيّد به في الحديث؛ يعني: ما لم يأمر بمعصية.

- [٢٧٨٠] قوله: «السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»، فيه دليل على وجوب السمع والطاعة لولاة الأمور، لكن بهذا القيد: «ما لم يؤمر بمعصية»؛ فإذا أمر الإنسان بمعصية فلا سمع ولا طاعة، فالسمع والطاعة واجبة لولاة الأمور في طاعة الله ﷻ وفي الأمور المباحة أما المعاصي فلا يطاع فيها أحد، ولكن ليس معنى هذا الخروج عليهم، بل لا يطاع في المعصية فقط، وكذلك الأب إذا أمر ابنه بمعصية فلا يطعه، والزوجة إذا أمرها زوجها بمعصية فلا تطعه، والعبد إذا أمره سيده بمعصية فلا يطعه؛ لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»<sup>(١)</sup>، ولقوله ﷺ: «إنما الطاعة في المعروف»<sup>(٢)</sup>.



(١) أحمد في «المسند» (٦٦/٥)، والطبراني في «الكبير» (١٧٠/١٨).

(٢) أحمد (٨٢/١)، والبخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠).



المشايخ

## [٥١/١٠٨] باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به

- [٢٧٨١] حدثنا أبو اليان، قال: أنا شعيب، قال: نا أبو الزناد، أن الأعرج حدثه أنه سمع أبا هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «نحن الآخرون السابقون».
- [٢٧٨٢] وهذا الإسناد: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني، وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى وعدل فإن له بذلك أجرا، وإن قال بغيره فإن عليه منه».

الشيخ

قوله: «باب يقاتل من وراء الإمام» يعني: يقاتل للدفع عن الإمام، سواء كان من خلفه أو من أمامه.

قوله: «ويتقى به» يعني: يتقى بالإمام شرَّ العدو وأهل الفساد والظلم؛ لأنه يمنع المسلمين من أيدي الأعداء ويحمي بيضة الإسلام.

- [٢٧٨١] قوله: «نحن الآخرون السابقون» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وتكلف ابن المنير فقال: وجه مطابقة الترجمة لقوله: «نحن الآخرون السابقون» الإشارة إلى أنه الإمام وأنه يجب على كل أحد أن يقاتل عنه وينصره؛ لأنه وإن تأخر في الزمان لكنه متقدم في أخذ العهد على كل من تقدمه أنه إن أدرك زمانه أن يؤمن به وينصره، فهم في الصورة أمامه، وفي الحقيقة خلفه؛ فناسب ذلك قوله: يقاتل من ورائه؛ لأنه أعم من أن يراد بها الخلف أو الأمام».

- [٢٧٨٢] قوله: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني» وهذا مقيد بما سبق؛ يعني: ما لم يأمر بمعصية.
- قوله: «وإنما الإمام جنة» أي: أن الإمام القائم بأمر الناس جنة - يعني ستره - لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين، ويكف أذى بعضهم عن بعض.

قوله: «يقاتل من ورائه» لأنه بطاعة ولاة الأمور استتباب الأمن واستقرار الأحوال وإقامة الدين ومنع العدو.

قوله : «فإن أمر بتقوى الله وعدل ، فإن له بذلك أجرًا» ؛ لأن الإمام العادل أول السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله<sup>(١)</sup> ، فالإمام العادل فضله عظيم .

قوله : «وإن قال بغيره فإن عليه منه» ، يعني : فإن عليه وزرًا ، وحذف اسم إن لدلالة مقابله عليه .

وقد علق الله تعالى بولاية الأمور مصالِح عظيمة ؛ ولهذا يقول العلماء : ستون سنة بإمام ظالم خير من ليلة واحدة بلا إمام ؛ لأنه لو قيل لبعض المجتمعات في ليلة : كل شخص يفعل ما يشاء ، فماذا يحصل فيها من الفساد والظلم والقتل وإراقة الدماء وانتهاك الأعراض ونهب الأموال؟! أما الإمام إذا كان ظالماً فظلمه عليه ، لكن به يستتب الأمن وتقام الحدود ويتصف للمظلوم من الظالم .



(١) أحمد (٤٣٩/٢) ، والبخاري (٦٦٠) ، ومسلم (١٠٣١) .

## [٥١ / ١٠٩] باب البيعة في الحرب أن لا يفروا

وقال بعضهم: على الموت لقول الله ﷺ: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

● [٢٧٨٣] نا موسى بن إسماعيل، قال: نا جويرية، عن نافع، قال: قال ابن عمر: رجعنا من العام المقبل، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمة من الله تعالى. فسألت نافعا على أي شيء بايعهم، على الموت؟ قال: لا، بايعهم على الصبر.

● [٢٧٨٤] حدثنا موسى، قال: نا وهيب، قال: نا عمرو بن يحيى، عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد قال: لما كان زمن الحرة أتاه آت فقال له: إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت؛ فقال: لا أبايع على هذا أحدا بعد رسول الله ﷺ!

● [٢٧٨٥] حدثنا المكي بن إبراهيم، قال: نا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة قال: بايعت النبي ﷺ، ثم عدلت إلى ظل شجرة، فلما خف الناس قال: «يا ابن الأكوخ، ألا تبايع؟» قال: قلت: قد بايعت يا رسول الله، قال: «وأياضا» فبايعته الثانية، فقلت له: يا أبا مسلم، على أي شيء كنتم تبايعون يومئذ؟ قال: على الموت.

● [٢٧٨٦] حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن حميد، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كانت الأنصار يوم الخندق تقول:

نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما حيننا أبدا

فأجابهم فقال:

«اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجرة»

● [٢٧٨٧] حدثنا إسحاق بن إبراهيم، سمع محمد بن فضيل، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن مجاشع قال: أتيت النبي ﷺ أنا وأخي، فقلت: بايعنا على الهجرة؛ فقال: «مضت الهجرة لأهلها»، قلت: على ما تبايعنا؟ قال: «على الإسلام والجهاد».

• [٢٧٨٣] هذا الحديث فيه أن النبي ﷺ بايع المؤمنين تحت الشجرة، وأنزل الله ﷻ في ذلك : ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح : ١٨]، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة، وكانوا أحرموا بالعمرة، فزلوا بالحديبية على حدود الحرم - ويسمى الآن الشمسي على طريق جدة - فأرسل النبي ﷺ عثمان ليخبرهم أنهم ما جاءوا للقتال إنما جاءوا للعمرة، فاحتبس عثمان، وشاع بين المسلمين أن عثمان قد قُتل، فبايع النبي ﷺ الصحابة على ألا يفروا، وقال بعضهم : بايعهم على الموت، وكانت البيعة تحت الشجرة المعروفة هناك، وروي أن بعض الصحابة كان يرفع غصون الشجرة عن رأس رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، وبايع سلمة بن الأكوع ثلاث مرات<sup>(٢)</sup>، وبايع النبي ﷺ عن عثمان<sup>(٣)</sup>؛ لأنه هو الذي احتبس، فلما علم المشركون بذلك خافوا وأطلقوه، ثم وقع بعد ذلك الصلح .

قوله : «قال ابن عمر : رجعنا من العام المقبل، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها كانت رحمة من الله تعالى» يعني : رجعنا نبحت عن الشجرة التي بايعنا تحتها النبي ﷺ فما عرفناها فقد خفيت علينا، حتى إنه لم يتفق اثنان منا على شجرة بعينها، وكان ذلك رحمة من الله ﷻ، وثبت أن عمر رضي الله عنه علمها فأمر بها ففُطعت؛ خشية أن يفتن الناس بها .

قوله : «فسألت نافعًا على أي شيء بايعهم؛ على الموت؟ قال : لا، بايعهم على الصبر»، والمعنى واحد، يعني : بايعهم على الصبر والثبات حتى الموت؛ لأنه بايعهم على أن يقاتلوا ولا يفروا، ولكن أراد نافع أن يبين ما وقع .

وفيه جواز أن يبايع الإمام أو قائد الجيش على عدم الفرار .

• [٢٧٨٤] قوله : «لما كان زمن الحرة»، الحرة هي : الواقعة التي وقعت في حرة المدينة في خلافة يزيد بن معاوية؛ وذلك أن أهل المدينة خلعوا يزيد بعدما انتقدوه ونقموا عليه أشياء، فبايع عبدالله بن المطيع وابن حنظلة الناس على الموت، فلما بلغ يزيد الخبر أرسل جيشًا من الشام فقاتل أهل المدينة؛ لأنهم خلعوه، واستباح المدينة ثلاثة أيام عقبوبة لهم .

(١) أحمد (٥/٥٤)، والترمذي (١٤٨٩) .

(٢) أحمد (٤/٤٨)، ومسلم (١٨٠٧) .

(٣) أحمد (٢/١٢٠)، والبخاري (٣٦٩٨) .

فلما أراد ابن حنظلة وابن المطيع مبايعة عبدالله بن زيد على الموت قال : « لا أباع على هذا أحدًا بعد رسول الله ﷺ » ، وكان كثير من الصحابة ما يزالون أحياءً زمن الحرة .

• [٢٧٨٥] قوله : « على أي شيء كنتم تبايعون يومئذ؟ قال : على الموت » هذا سلمة بن الأكوع أخبر أنه بايع النبي ﷺ يوم بيعة الرضوان على الموت ، وعبدالله بن عمر أخبر أن النبي ﷺ بايعهم على الصبر ، وعبدالله بن زيد أخبر أنه بايعهم على الموت ، ولا خلاف بين المعنيين ؛ لأن المراد : أنه بايعهم على الصبر في القتال حتى النصر أو الموت .

ويحتمل أن البيعة على الموت خاص بالنبي ﷺ ؛ لأنه يجب على كل مسلم أن يقي النبي ﷺ بنفسه ولا يفر عنه في الجهاد حتى يموت دونه ، ولا تنافي بين هذا وبين آية المصابرة - وهي مصابرة المسلمين لضعفهم في الجهاد- فإن الله تعالى في آية الأنفال أمر أن يصابر الواحد عشرة ولا يفر ، ثم نسخ ذلك فصار الواحد يصابر اثنين ؛ وذلك في قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ عَزَمَ عَلَيْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ﴾ [الأنفال : ٦٦] أما النبي ﷺ فالحال يختلف ؛ فالمسلم لا يجوز له أن يفر من نصرته النبي ﷺ حتى لو زاد العدد ؛ لأنه يجب على الإنسان أن يقي النبي ﷺ بنفسه ، وما عدا النبي ﷺ فإنه يجب على الواحد أن يصابر اثنين ، فإذا زادوا على ذلك جاز للمسلم أن يفر أو يتحيز إلى فئة أخرى .

• [٢٧٨٦] قوله :

«نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما حيننا أبداً»

هذا فيه دليل على صبر الصحابة رضي الله عنهم وبيعتهم النبي ﷺ على الجهاد ما حيوا ، وكان النبي ﷺ يجيبهم فيقول :

«اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجرة»

وفي اللفظ الآخر : «فاغفر للأنصار والمهاجرة»<sup>(١)</sup> ، وفيه أنه لا بأس بالرجز الذي يشجع ويقوي على العمل ؛ لأن ذلك كان عند حفر الخندق حول المدينة يوم الأحزاب ، ومعلوم أن الحفر يكون فيه مشقة مع ما كان من قلة ذات اليد والجوع شديد ، حتى إنه لما سمع أبو طلحة

(١) أحمد (١١٨/٣) ، والبخاري (٢٨٣٤) ، ومسلم (١٨٠٥) .

الجوع في صوت النبي ﷺ ذهب إلى أم سليم<sup>(١)</sup> فأخبرها فقالت : عندنا طعيم ، ائت بالنبي ﷺ واثنين معه ؛ فهذا يدل على شدة ما أصابهم من الجوع ؛ فكانوا يتسلون بهذا الرجز .

• [٢٧٨٧] قوله : « أتيت النبي ﷺ أنا وأخي ، فقلت : بايعنا على الهجرة ؛ فقال : مضت الهجرة لأهلها » كان هذا بعد فتح مكة ؛ فقبل الفتح كان من أسلم يهاجر من مكة إلى المدينة ؛ نصره الله ولرسوله وتكثيراً لسواد المسلمين ، فلما فتحت مكة صارت بلد إسلام وانتهت الهجرة منها .

قوله : « على الإسلام والجهاد » ، وفي الحديث الآخر : « لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية »<sup>(٢)</sup> ، أي : أن الإسلام والجهاد والعمل الصالح والنية الصالحة هي المستمرة ، أما الهجرة من مكة إلى المدينة فقد انتهت بفتح مكة .



(١) البخاري (٣٥٧٨) ، ومسلم (٢٠٤٠) .

(٢) أحمد (٢٢٦/١) ، والبخاري (٢٧٨٣) ، ومسلم (١٨٦٤) .

المنهج

## [١١٠/٥١] باب عَزْمِ الإِمَامِ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ

• [٢٧٨٨] حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، قال: قال عبدالله: لقد أتاني اليوم رجل، فسألني عن أمر ما دريت ما أرد عليه، قال: رأيت رجلا مؤديا نسيطا، يخرج مع امرأته في المغازي، فيعزم علينا في أشياء لا نُحصيها؛ فقلت له: والله ما أدري ما أقول لك إلا أنا كنا مع النبي ﷺ فعمسى أن لا يعزم علينا في أمر إلا مرة حتى نفعله، وإن أحدكم لن يزال بخير ما اتقى الله، وإذا شك في نفسه شيء سأل رجلا فشفاه منه، وأوشك أن لا تجدوه! والذي لا إله إلا هو ما أذكر ما غبر من الدنيا إلا كالثَّغْبِ شَرِبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدْرُهُ!

الشرح

هذه الترجمة من دقائق تراجم الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ، واستنباطاته العظيمة ودقة فهمه.

قوله: «عزم الإمام على الناس» يعني: أمره الجازم الذي لا تردد فيه؛ يعني: إذا أمر الناس بشيء، وعزم عليهم، ثم قيده المؤلف رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «فيما يطيقون» يعني: أمر الإمام على الناس محله فيما يطيقونه؛ أي: وجوب طاعة الإمام في الأمر الذي يأمرهم به، بشرط أن يكون هذا الأمر في استطاعتهم وطاقتهم.

• [٢٧٨٨] قوله: «عن أبي وائل، قال: قال عبدالله» هو: عبدالله بن مسعود رَحِمَهُ اللهُ؛ لأن أبا وائل شقيق بن سلمة من أصحاب عبدالله بن مسعود رَحِمَهُ اللهُ.

قوله: «لقد أتاني اليوم رجل، فسألني عن أمر ما دريت ما أرد عليه» فإذا كان هذا هو ابن مسعود رَحِمَهُ اللهُ ما عرف الجواب وتوقف؛ فيستفاد منه التوقف في الإفتاء فيما أشكل من الأمر.

قوله: «أرأيت» أي: رأيت يا ابن مسعود «رجلاً مؤدياً» يعني: كامل الأداة في الحرب «نسيطاً، يخرج مع امرأته في المغازي» يعني: يخرج في الحرب مع الأمراء في الجهاد والمغازي «فيعزم علينا في أشياء لا نُحصيها»، يعني: يأمرنا الأمير بأشياء لا نطيقها، وقيل: المعنى: لا ندري أهى طاعة أم معصية؟

قوله : «فقلت له : والله ما أدري ما أقول لك» إذا كان هذا هو عبدالله بن مسعود رضي الله عنه الصحابي الجليل قد توقف في الجواب ؛ فكيف الآن بكثير من الناس الذين صارت إليهم الفتوى يتلاعبون بها؟ وصار كل الناس يتجرأ على الفتوى ، يفتي بما يشاء في الصحف ، وفي القنوات الفضائية ، ويفتي أنصاف المتعلمين والجهال ولا مبالاة! ولهذا قال العلماء : إذا تقاعس العالم أن يقول لا أدري فقد أصيبت مقاتله .

قوله : «إلا أنا كنا مع النبي ﷺ فعسى أن لا يعزم علينا في أمر إلا مرة حتى نفعله» يعني : أننا كنا مع رسول الله ﷺ فيأمر بالأمر مرة واحدة فننفذه .

قوله : «وإذا شك في نفسه شيء سأل رجلاً فشفاه منه» المعنى : أن من تقوى الله ﷻ أن لا يقدم المرء على ما يشك فيه حتى يبحث ، أو يسأل من عنده علم ؛ فيدله على ما فيه شفاؤه ؛ لأن «شفاء العي السؤال»<sup>(١)</sup> ، ولحديث : «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»<sup>(٢)</sup> ، يعني : دع ما تشك فيه إلى ما لا تشك فيه .

وبعض الناس الآن يفعل الفعل أولاً ولا يبالي ، ثم بعد ذلك إذا وجد وقت فراغ ذهب يسأل عنه! وإن لم يكن فراغ لا يبالي بشيء ، وهذا يدل على مدى الانتكاس الذي وقع فيه الكثير من الناس ، نسأل الله ﷻ السلامة والعافية .

قوله : «وأوشك أن لا تجدوه» يعني : يقرب ألا تجدوا هذا الذي يشفيكم ويحييكم على السؤال الذي يشكل عليكم .

سبحان الله! إذا كان هذا في زمان القرن الأول - فابن مسعود رضي الله عنه مات قبل مقتل عثمان رضي الله عنه - فكيف بأهل القرن الخامس عشر؟! وما حصل من الأمور العظيمة ، والفتن التي وقعت في هذا الزمان ، والتي تجعل الحليم حيراناً ، والمسائل التي حصل فيها التباس شديد بين الحق والباطل ، وتوقف كثير من أهل العلم فيها؛ فصدق ابن مسعود رضي الله عنه : «وأوشك أن لا تجدوه» .

(١) أحمد (١/ ٣٣٠) ، وأبو داود (٣٣٧) ، وابن ماجه (٥٧٢) .

(٢) أحمد (١/ ٢٠٠) ، والترمذي (٢٥١٨) ، والنسائي (٥٧١١) .



قوله : «والذي لا إله إلا هو ما أذكر ما غبر من الدنيا إلا كالثغب شُرب صفوه وبقي كدره» أقسم ﷺ بأنه ما يذكر ما مضى من أيام الدنيا عليه من عمره إلا «كالثغب» بسكون المعجمة ؛ وهو : الماء الذي يكون في ظل فيبرد ، شبه ﷺ ما مضى من الدنيا بالماء الصافي الذي شُرب وانتهى ، وما بقي من الدنيا إلا الكدر .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «قوله : «لا نحصيها» أي لا نطيعها ؛ لقوله تعالى : ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ [الزلزل : ٢٠] وقيل : لا ندري أهى طاعة أم معصية؟ والأول مطابق لما فهم البخاري رحمته الله فترجم به ، والثاني موافق لقول ابن مسعود رضي الله عنه : «وإذا شك في نفسه شيء سأل رجلا فشفاه منه» . أي : من تقوى الله ﷻ أن لا يقدم المرء على ما يشك فيه حتى يسأل من عنده علم فيدله على ما فيه شفاؤه ، وقوله : «شك في نفسه شيء» من المقلوب ؛ إذ التقدير : وإذا شك نفسه في شيء ، أو ضمن شك معنى لصق ، والمراد بالشيء : ما يتردد في جوازه وعدمه ، وقوله : «حتى يفعله» ، غاية لقوله : «لا يعزم» ، أو للعزم الذي يتعلق به المستثنى ؛ وهو : مرة . والحاصل : أن الرجل سأل ابن مسعود رضي الله عنه عن حكم طاعة الأمير ، فأجابه ابن مسعود رضي الله عنه بالوجوب بشرط أن يكون المأمور به موافقاً لتقوى الله تعالى .

قوله : «ما غبر» بمعجمة وموحدة مفتوحتين ، أي : مضى ؛ وهو من الأضداد يطلق على ما مضى وعلى ما بقي ، وهو هنا محتمل للأمرين ، قال ابن الجوزي رحمته الله : هو بالماضي هنا أشبه ، كقوله : «ما أذكر» .

والثغب : بمثابة مفتوحة ومعجمة ساكنة ، ويجوز فتحها ، قال القزاز : وهو أكثر ، وهو الغدير يكون في ظل فيبرد ماءه ويروق ، وقيل : هو ما يحتفره السيل في الأرض المنخفضة فيصير مثل الأخدود فيبقى الماء فيه فتصفقه الرياح فيصير صافياً بارداً ، وقيل : هو نقرة في صخرة يبقى فيها الماء كذلك ، فشبه ما مضى من الدنيا بما شرب من صفوه ، وما بقي منها بما تأخر من كدره ، وإذا كان هذا في زمان ابن مسعود رضي الله عنه - وقد مات هو قبل مقتل عثمان رضي الله عنه - ووجود تلك الفتن العظيمة ؛ فماذا يكون اعتقاده فيها جاء بعد ذلك ، وهلم جرا؟!

وفي الحديث أنهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الإمام ، وأما توقف ابن مسعود رضي الله عنه عن خصوص جوابه وعدوله إلى الجواب العام فللإشكال الذي وقع له من ذلك ، وقد أشار إليه في بقية حديثه ، ويستفاد منه التوقف في الإفتاء فيما أشكل من الأمر ؛ كما لو أن بعض

الأجناد استفتى أن السلطان عينه في أمر مخوف بمجرد التشهي وكلفه من ذلك ما لا يطيق ، فمن أجابه بوجوب طاعة الإمام أشكل الأمر لما وقع من الفساد ، وإن أجابه بجواز الامتناع أشكل الأمر لما قد يفضي به ذلك إلى الفتنة ؛ فالصواب : التوقف عن الجواب في ذلك وأمثاله ، والله الهادي إلى الصواب .

فالشارح رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ : يستفاد منه التوقف في الإفتاء فيما أشكل من الأمر ، ومثل لهذا ، وما أشبه الليلة بالبارحة ، فكيف الحال الآن بالحروب وتجمع هؤلاء الكفرة؟!

وفي الحديث أنه ينبغي للإنسان أن يقدر العلماء وأن يراعي أحوالهم ، فإذا كان ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تَوَقَّفَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَلْتَمِسَ الْعُذْرَ لِلْعُلَمَاءِ ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْآنَ يَتَكَلَّمُ فِي الْعُلَمَاءِ وَيَغْتَابُونَهُمْ - وَلِحُومِ الْعُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ - حَتَّى وَصَلَ بِهِمُ الْحَالُ إِلَى سَبِّهِمْ وَتَكْفِيرِهِمْ ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ الْعُلَمَاءَ ، وَهَذَا مِنَ الْمَصَائِبِ وَالْبَلَاءِ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ ﷻ مِنْ ذَلِكَ ؛ فَكَيْفَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ وَهُوَ يَكْفُرُ بِالْعُلَمَاءِ؟! فَالْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَلْتَمِسَ الْعُذْرَ لِلْعُلَمَاءِ ؛ لِأَنَّ الزَّمَانَ الْآنَ زَمَانُ فِتْنٍ ، وَقَدْ يَتَوَقَّفُ الْعَالَمُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الْأَمْرُ - كَمَا فَعَلَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَقَدْ تَلْتَبَسَ الْأُمُورَ الْعَظِيمَةَ مِنَ الْحُرُوبِ وَالْفِتَنِ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ وَعَلَى كِبَارِ الْعُلَمَاءِ ؛ فَقَدْ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَجْمَعُ الْعُلَمَاءَ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَيُشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ الْمَشْكَلِ ، وَيَتَوَقَّفُ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ فَكَيْفَ بَنَّا الْآنَ؟! كَيْفَ بِالْمُبْتَدِئِينَ مِنَ الطَّلَابِ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ الْعُلَمَاءَ وَيَتَكَلَّمُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ؟! وَيَعْتَنِقُونَ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ فِي التَّكْفِيرِ بِالْمَعَاصِي ، وَهَنَّاكَ مِنْ يَغْتَابُ الْعُلَمَاءَ وَيَتَكَلَّمُ فِي أَعْرَاضِهِمْ وَيَقُولُ : إِنَّهُمْ مَقْصُورُونَ وَإِنَّهُمْ مَدَاهِنُونَ وَإِنَّهُمْ كَذَّابُونَ ، وَالْغِيْبَةُ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ ؛ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمُ بَعْضًا أَتُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ [الحجرات : ١٢] ؛ حَيْثُ شَبَّهَ الْغِيْبَةَ بِأَكْلِ لَحْمِ الْمَيْتِ ، هَلْ يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ الْمَيْتِ؟! وَكَيْفَ إِذَا كَانَ هَذَا اللَّحْمَ لَحْمَ إِنْسَانٍ؟! وَكَيْفَ إِذَا كَانَ هَذَا الْإِنْسَانُ أَخَاكَ الْمُسْلِمَ؟! وَكَيْفَ إِذَا كَانَ عَالِمًا؟! عِنْدَهُ يَكُونُ الْوِزْرُ أَشَدَّ ؛ فَالْوَاجِبُ الْحَذْرُ مِنَ غِيْبَةِ الْعُلَمَاءِ ؛ لِأَنَّ غِيْبَةَ الْعُلَمَاءِ وَالْكَلامِ فِي الْعُلَمَاءِ يُؤَدِّي إِلَى عَدَمِ الْاسْتِفَادَةِ مِنْهُمْ وَالْأَخْذِ مِنْ عِلْمِهِمْ فَيَحْصُلُ فَجْوَةٌ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فَلَا يَسْتَفْتُونَهُمْ ، وَسَاعَتَهَا إِلَى مَنْ يَذْهَبُ أَوْلَتْكَ؟! لِلْمُهَنْدِسِينَ أَمْ لِلتَّجَارِ أَمْ لِلرِّيَاضِيِّينَ أَهْلُ

الكرة أم للصيدي وللطيبب؟! من يسألون عن دينهم ما دام العلماء سُبُّوا وانصرف الناس عنهم، وقيل: إنهم كذا وإنهم فيهم كذا وكذا؟!!

لقد وجد الآن كثير من الشباب صار بعضهم يفتون ويقسمون الناس إلى أقسام، هذا فيه كذا وفيه كذا وفيه كذا، ويسبون ويكفرون، وهذا يأخذون منه وهذا لا يأخذون منه، صارت أهواء، وصاروا شيعًا وأحزابًا؛ فالواجب على طالب العلم أن يحذر من هذا الأمر العظيم، ويحذر من الغيبة والنميمة، ويحذر من الكلام في العلماء والأمرء ويتأدب ويمسك لسانه؛ حتى لا يورده المهالك.



## [١١١/ ٥١] باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار

## آخر القتال حتى تزول الشمس

- [٢٧٨٩] حدثنا عبدالله بن محمد، قال: نا معاوية بن عمرو، قال: نا أبو إسحاق، عن موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله - وكان كاتباً له - قال: كتب إليه عبدالله بن أبي أوفى فقرأته: إن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس فقال: «أيها الناس، لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»، ثم قال: «اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم، وانصرنا عليهم».

## الْمَشْرِقُ

هذه الترجمة فيها بيان أن النبي ﷺ كان يقاتل أول النهار؛ لأن أول النهار فيه بركة كما في الحديث: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»<sup>(١)</sup>، وإذا لم يقاتل في أول النهار في بعض الأحيان أو تأخر عن أول النهار فإنه يؤخر القتال حتى تزول الشمس من منتصف السماء، يعني: بعد الظهر حتى تغرب الشمس؛ لأن الرياح تهب بعد الزوال فيحصل بها التبريد لحدة السلاح وللحر، وإزالة الآثار؛ فينزل النصر، وتفتح أبواب السماء.

- [٢٧٨٩] قوله: «أيها الناس» وهذا خطاب النبي ﷺ للمسلمين في هذا الوقت؛ لأنه رآهم يحتاجون للتوجيه والإرشاد.

قوله: «لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية» نهي ﷺ عن تمني لقاء العدو، ولكن لماذا لا يتمنى الإنسان لقاء العدو، وقد ورد في فضل الجهاد أدلة كثيرة؟ والجواب: لأنه لا يدري هل يصبر أو لا يصبر، وأنه لا يدري ماذا أعد العدو له، ولا يدري لعله يفتن، أو لعله يفر؛ فالأمر عظيم ليس بالهين، ثم إن الإنسان يبذل أعلى ما يملكه وهي نفسه؛ فلذلك قال الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]، فينبغي للمؤمن أن

(١) أحمد (١/ ١٥٣)، وأبو داود (٢٦٠٦)، والترمذي (١٢١٢)، وابن ماجه (٢٢٣٦).

يجاهد في سبيل الله ﷻ، ولكن لا يتمنى لقاء العدو، ويسأل الله ﷻ العافية، وإذا لقي العدو وجب عليه الصبر.

قال النووي رَحْمَتُهُ<sup>(١)</sup>: «إنما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الإعجاب، والاتكال على النفس، والثوق بالقوة، وهو نوع بغي، ولأنه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو واحتقاره، وهذا يخالف الاحتياط والحزم».

قوله: «فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» أي: أن القتال والجهاد تحت ظلال السيوف يؤدي إلى الجنة كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١١١]، وهذا استفهام بمعنى النفي، أي: لا أحد أوفى بعهده من الله ﷻ، ﴿فَأَسْتَبْشِرُوا بِنَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١].

قوله: «اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم، وانصرنا عليهم» وهذا دعاء النبي ﷺ في الحرب، والكتاب: القرآن، والأحزاب: الكفرة الذين تحزبوا وتجمعوا؛ فينبغي على المسلم أن يجمع بين الأمرين بين الدعاء والتضرع إلى الله ﷻ؛ لأن الدعاء مستجاب عند القتال، وعند إعداد العدة والسلاح، وليصبر وليقاتل، وليعلم أن الجنة تحت ظلال السيوف كما قال النبي ﷺ.



(١) انظر «شرح النووي على مسلم» (٤٥/١٢)

## باب استئذان الرجل الإمام [٥١/١١٢]

لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ﴾ [النور: ٦٢] الآية .

• [٢٧٩٠] حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا جرير، عن المغيرة، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله قال: غزوت مع رسول الله ﷺ، قال: فتلاحق بي النبي ﷺ وأنا على ناضح لنا قد أعيا فلا يكاد يسير؛ فقال لي: «ما لبعيرك؟» قال: قلت: عَيْبِي، قال: فتخلف رسول الله، فزجره، ودعا له، فما زال بين يدي الإبل قدامها يسير، فقال لي: «كيف ترى بعيرك؟» قال: قلت: بخير قد أصابته بركتك! قال: «أفتبيعينه؟» قال: فاستحييت، ولم يكن لنا ناضح غيره، قال: فقلت: نعم، قال: فبعته إياه على أن لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة، قال: فقلت: يا رسول الله، إني عروس، فاستأذنته، فأذن لي؛ فتقدمت الناس إلى المدينة حتى أتيت المدينة، فلقيني خالي فسألني عن البعير، فأخبرته بما صنعت به؛ فلامني، قال: وقد كان رسول الله ﷺ قال لي حين استأذنته: «هل تزوجت بكرا أم ثيبا؟» فقلت: تزوجت ثيبا؛ فقال: «هلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك!» قلت: يا رسول الله، توفي والدي - أو استشهد - ولي أخوات صغار، فكرهت أن أتزوج مثلهن فلا تؤذبنهن ولا تقوم عليهن؛ فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤذبنهن، قال: فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة غدوت عليه بالبعير، فأعطاني ثمنه، وورده علي.

قال المغيرة: هذا في قضائنا حسن، لا نرى به بأسا.

## التفسير

هذه الترجمة في استئذان الرجل الإمام؛ لقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النور: ٦٢]، فجعل الاستئذان ثالثا للإيمان بالله ﷻ، ورسوله ﷺ، والمؤمنون هم الذين يؤمنون بالله ﷻ، ويؤمنون برسوله ﷺ، ويستأذنونهم إذا كانوا معه على أمر جامع، فلا يذهبون حتى يستأذنوه، والمراد بالأمر الجامع

الطاعة التي يجتمعون عليها مثل الجمعة والنحر والفطر والجهاد وأشباه ذلك ، وكانوا إذا اجتمعوا للجمعة يستئذنونهم ﷺ ، ولا يخرج واحد منهم إلا باستئذان النبي ﷺ ، وكذلك كان في الجهاد .

وفيه دليل على أن الإمام مخير في ذلك ؛ فقد يأذن للبعض ، ولا يأذن للبعض .

• [٢٧٩٠] قوله : «فقار ظهره» ، يعني : الحمل الذي عليه .

وفي قصة بيع البعير - وقد سبقت مرات - من الفوائد :

جواز بيع وشراء الإمام من أحد الرعية إذا لم يكن فيه محابة .

وفيه جواز المماكسة ؛ يعني يماكسه في السعر ، ويقول : بعني بكذا وبكذا .

وفيه حسن القضاء بزيادة الثمن فإن النبي ﷺ اشتراه ثم رده وأعطاه ثمنه .

وفيه جواز بيع وشرط ؛ فجابر رضي الله عنه لما باع اشترط أن يوصل حمله للمدينة ، واختلف في الشرط الخارج عن مقتضى العقد ، أما لو اشترط أن يكون البيع صفة كذا وكذا ، فهذا داخل في مقتضى العقد .

وفيه الحكمة في شراء النبي ﷺ جمل جابر رضي الله عنه ؛ وذلك ليزكو في نفسه بعدما أعياه وأتعبه في الأول .

وفيه علامة من علامات النبوة ؛ وهي : أن النبي ﷺ ضربه فسار سريعاً وتقدم الجيش .

وفيه أن النبي ﷺ لما أعطاه البعير والثمن أراد أن يعلم الناس كيفية البيع والشراء ؛ فالرسول ﷺ لم يكن بحاجة إليه .

قوله : «فقلت : يا رسول الله ، إني عروس فاستأذنته فأذن لي» هذا هو الشاهد أن جابراً رضي الله عنه استأذنه ﷺ .

وفي خبر تزوج جابر رضي الله عنه تفضيل البكر على الثيب ، وأنه قدم مصلحة أخواته على مصلحة نفسه ؛ لأنه لو أتى بجارية لصارت مثلهن ، وتلعب معهن ، ولا يستفيد أخواته منها ؛ فلهذا قدم مصلحة أخواته على مصلحة نفسه رضي الله عنه .

قوله : «قال المغيرة : هذا في قضائنا حسن ، لا نرى به بأساً» يعني : أن هذا البيع بمثل هذا الشرط حسن في حكمنا به فلا بأس بمثله ؛ لأنه أمر معلوم لا خداع ولا موجب للنزاع فيه .

الْمَشْرِحُ

## [ ٥١ / ١١٣ ] باب من غزا وهو حديث عهد بعُرسه

فيه جابر، عن النبي ﷺ .

الْمَشْرِحُ

هذه الترجمة إشارة للحديث السابق؛ فجابر رضي الله عنه غزا وكان حديث عهد بعرس .

\* \* \*

الْمَشْرِحُ

## [ ٥١ / ١١٤ ] باب من اختار الغزو بعد البناء

فيه أبو هريرة، عن النبي ﷺ .

الْمَشْرِحُ

يشير في هذه الترجمة إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي قال فيه النبي ﷺ : «غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما بين بها ولا أحد بنى بيوتاً ولم يرفع سقوفها»<sup>(١)</sup> يعني : ألا يتبعه من عقد على امرأة وهو يريد أن يدخل ولم يدخل ؛ لأن نفسه قد تكون متعلقة بها ؛ فيشوف إليها ، فلا ينبغي أن يجاهد حتى يدخل بامرأته فيزول ما في نفسه ، وهذا هو الشاهد كذلك لا يتبعه من بنى بيوتاً وهو يريد أن يسقفها ، يعني : لا يتبعه إلا من هو غير متعلق بشيء يشغله ؛ فيكون فارغ البال ؛ فالذي عقد على امرأة متشوف إلى الدخول بها وإلى الجماع ، والذي عنده غنم أو إبل خلفات متشوفة نفسه إلى أن يرى أولادها ، والذي بنى بيوتاً ولم يسقفها متشوف إلى أن يراها متسقفة ؛ فهؤلاء قد انشغلوا بهذه الأمور .

\* \* \*

(١) أحمد (٢/٣١٨) ، والبخاري (٣١٢٤) ، ومسلم (١٧٤٧) .



المشروع

## [٥١ / ١١٥] باب مبادرة الإمام عند الفرع

- [٢٧٩١] حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن شعبة، قال: حدثني قتادة، عن أنس بن مالك قال: كان بالمدينة فرع؛ فركب رسول الله ﷺ فرساً لأبي طلحة، فقال: «ما رأينا من شيء، وإن وجدناه لبحراً».

الشرح

- [٢٧٩١] سبق هذا الحديث وكرره المؤلف رحمه الله مرات، وهو ركوب النبي ﷺ فرس أبي طلحة ههنا، وأنه ركبه وهو عري وقال: «ما رأينا من شيء، وإن وجدناه لبحراً» يعني: وجدناه واسع الجري؛ فالنبي ﷺ - وهو الإمام - بادر عند الفرع؛ ليطمئن الناس.

\* \* \*

المشروع

## [٥١ / ١١٦] باب السرعة والركض في الفرع

- [٢٧٩٢] حدثنا الفضل بن سهل، قال: نا حسين بن محمد، قال: نا جرير بن حازم، عن محمد، عن أنس بن مالك قال: فرع الناس؛ فركب رسول الله ﷺ فرساً لأبي طلحة بطيئاً، ثم خرج يركض وحده، فركب الناس يركضون خلفه، فقال: «لم تراعوا، إنه لبحراً» فما سبق بعد ذلك اليوم.

الشرح

هذه الترجمة للسرعة والركض عند الفرع.

- [٢٧٩٢] لما حصل فرع بالمدينة أسرع النبي ﷺ وركب فرس أبي طلحة ههنا وكان فرساً بطيئاً لكن لما ركبه ﷺ صار سريعاً، فركب الناس يركضون خلفه فاستقبلهم وقد استبرأ الخبر وقال: «لم تراعوا»، يعني: ليس عليكم روع، ولا يوجد شيء يفزعكم، ثم قال: «إنه لبحراً»، يعني: أن الفرس كان واسع الجري، فما سبق بعد ذلك اليوم.

الْمَشْرِحُ

## باب الخروج من الفرع وحده [٥١/١١٧]

الشرح

قوله: «باب الخروج من الفرع وحده»، ولم يذكر البخاري رَضِيَ اللهُ تَحْتَهُ حَدِيثًا، وكأنه يشير إلى نفس الحديث السابق أن النبي ﷺ خرج في الفرع وحده وتقدم الناس، ثم لما جاءوا قابلهم وقد رجع وقال: «لم تراعوا، لم تراعوا»، والشاهد منه أنه خرج وحده، وفيه دليل على شجاعته العظيمة ﷺ.

\* \* \*

## [١١٨/٥١] باب الجعائل والحملان في السبيل

وقال مجاهد: قلت لابن عمر: الغزو، قال: إني أحب أن أعينك بطائفة من مالي؛ قلت: أوسع الله علي، قال: إن غناك لك، وإني أحب أن يكون من مالي في هذا الوجه.

وقال عمر: إن ناسا يأخذون من هذا المال ليجاهدوا ثم لا يجاهدون، فمن فعل فنحن أحق بهاله حتى نأخذ منه ما أخذ.

وقال طاوس ومجاهد: إذا دفع إليك شيء تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت، وضعه عند أهلك.

• [٢٧٩٣] حدثنا الحميدي، قال: ناسفيان، قال: سمعت مالك بن أنس سأل زيد بن أسلم فقال زيد: سمعت أبي يقول: قال عمر بن الخطاب: حملت على فرس في سبيل الله، فرأيتته يباع؛ فسألت النبي ﷺ: أشتره؟ فقال: «لا تشتريه، ولا تعد في صدقتك».

• [٢٧٩٤] حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر حمل على فرس في سبيل الله، فوجده يباع فأراد أن يبتاعه؛ فسأل رسول الله ﷺ؛ فقال: «لا تبتعه، ولا تعد في صدقتك».

• [٢٧٩٥] حدثنا مسدد، قال: نا يحيى بن سعيد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: حدثني أبو صالح، قال: سمعت أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي ما تخلفت عن سرية، ولكن لا أجد حُمولة، ولا أجد ما أحملهم عليه، ويشق علي أن يتخلفوا عني، ولوددت أني قاتلت في سبيل الله فقتلت ثم أحييت، ثم قتلت ثم أحييت».

قوله: «الجعائل» جمع جعيلة، وهي ما يجعله القاعد من الأجرة لمن يغزو عنه؛ أي: هل يجوز للإنسان أن يجعل جعلاً لشخص يغزو عنه وهو قاعد؟ وربما كان سبب قعوده عن الجهاد كبر السن، أو لأعداء أخرى.

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: «قال ابن بطال رَحِمَهُ اللهُ: إن أخرج الرجل من ماله شيئاً فطوع به أو أعان الغازي على غزوه بفرس ونحوها فلا نزاع فيه، وإنما اختلفوا فيما إذا أجر نفسه أو فرسه في الغزو: فكره ذلك مالك رَحِمَهُ اللهُ، وكره أن يأخذ جعلاً على أن يتقدم إلى الحصن، وكره أصحاب أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ الجعائل إلا إن كان بالمسلمين ضعف وليس في بيت المال شيء، وقالوا: إن أعان بعضهم بعضاً جاز لا على وجه البدل، وقال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: لا يجوز أن يغزو بجعل يأخذه، وإنما يجوز من السلطان دون غيره؛ لأن الجهاد فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض، ولا يجوز أن يستحق على غيره عوضاً انتهى».

ثم قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: «والذي يظهر أن البخاري رَحِمَهُ اللهُ أشار إلى الخلاف فيما يأخذه الغازي: هل يستحقه بسبب الغزو فلا يتجاوز به إلى غيره، أو يملكه فيتصرف فيه بما شاء؟ كما سيأتي بيان ذلك».

قوله: «وقال مجاهد: قلت لابن عمر: الغزو» يعني: عليك بالغزو، أو أريد الغزو والجهاد، قال: يعني: ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لمجاهد رَحِمَهُ اللهُ: «إني أحب أن أعينك بطائفة من مالي» يعني: أحب أن أعينك بشيء من المال تغزو به وتجاهد، قلت: أوسع الله علي» أي: قال مجاهد رَحِمَهُ اللهُ: أوسع الله علي؛ فليس لي حاجة أن تعطيني مالاً، بل أجاهد من مالي، قال: إن غناك لك، وإني أحب أن يكون من مالي في هذا الوجه» أي قال ابن عمر: أنت غني فاجعل غناك لك، ولكني أحب أن يكون شيء من مالي في سبيل الله ﷻ؛ فهذا دليل على أن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يرى أنه لا بأس بأن يعطي مجاهدًا رَحِمَهُ اللهُ شيئاً من المال ليستعين به على وجه من وجوه الخير، وهو الجهاد في سبيل الله ﷻ.

قوله: «وقال عمر: إن ناساً يأخذون من هذا المال ليجاهدوا، ثم لا يجاهدون، فمن فعل فنحن أحق بماله حتى نأخذ منه ما أخذ» يقول عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إن ناساً يعطون مالاً ليجاهدوا ثم لا يجاهدون، فهو لاء إما أن يجاهدوا، وإما أن نأخذ المال منهم.

قوله: «وقال طاوس ومجاهد: إذا دفع إليك شيء تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت، وضعه عند أهلك» فيه أنها يريان جواز أخذ الجعائل، وأجازا لمن أخذها أن يتصرف فيها كما يحب، وليست مقصورة على إنفاقها في إعداد العدة للجهاد فقط، بل إذا دفع إنسان مالاً لرجل

مجاهد يعينه به على الجهاد فله أن يصنع به ما شاء ، كأن يضعه عند أهله ولا حرج عليه ، ولكن يحمل هذا إذا خرج للجهاد ، وأما إذا لم يخرج فإنه يؤخذ منه كما قال عمر رضي الله عنه .

• [٢٧٩٣]، [٢٧٩٤] قوله : «حملت على فرس في سبيل الله» وفي الطريق الثاني : «أن عمر حمل على فرس في سبيل الله» يعني : ملكه إياه ليجاهد به في سبيل الله ﷻ .

قوله : «فرأيت يباع» فهذا الرجل أراد أن يبيع الفرس ، فلما رآه عمر رضي الله عنه يبيع الفرس في السوق أراد أن يشتريه .

قوله : «فسألت النبي ﷺ : أشتريه؟» هذا أسلوب استفهام ، وأصلها أشتريه؟ فأبدلت الهمزة ألفاً مع المد ؛ يعني : سألت عمر رسول الله ﷺ : هل يحل لي أن أشتريه؟  
قوله : «فقال : لا تشتريه» وفي الرواية الثانية : «لا تبتعه» ، وهما بمعنى .

قوله : «ولا تعد في صدقتك» وفي اللفظ الآخر : «وإن أعطاكه بدرهم ؛ فإن الذي يعود في صدقته كالكلب يعود في قيئه»<sup>(١)</sup> ، ومعلوم أن عمر رضي الله عنه أعطاه وملكه إياه ، ولما أراد أن يشتريه بماله أمره ﷺ ألا يشتريه ؛ لأنه خرج من ماله وسمحت به نفسه في سبيل الله ﷻ فلا يصلح له أن يعود إليه ؛ لأنه إذا عاد إليه لا بد أن تتعلق به نفسه ، ولأن الذي أعطاه إياه قد يسامح في بعض القيمة حياة منه فيعتبر رجوعاً منه في الصدقة ، وفي لفظ آخر : «فأضاعه صاحبه فظننت أنه بائعه برخص فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال لا تبتعه»<sup>(٢)</sup> ، والحديث شاهد لترجمة البخاري رحمته الله .

• [٢٧٩٥] قوله : «لولا أن أشق على أمتي ما تخلفت عن سرية» فيه فضل الجهاد في سبيل الله ﷻ ، وكان الرسول ﷺ يغزو أحياناً ، وأحياناً أخرى يرسل سرية ، والسرية هي قطعة من الجيش تخرج للجهاد في سبيل الله ﷻ ، ويؤمّر النبي ﷺ عليها واحداً من المسلمين ، وأما الغزوة فهي التي يخرج فيها النبي ﷺ بنفسه للغزو ، والنبي ﷺ كان يتمنى أن يخرج مع كل سرية ، ولكن يمنعه من الخروج أن الصحابة رضي الله عنهم إذا خرج الرسول ﷺ بنفسه فسيخرجون كلهم معه ؛ لأنهم لا يريدون أن يفارقوه ، ومنهم من عنده مال يتجهز به

(١) أحمد (٤٠/١) ، والبخاري (١٤٩٠) ، ومسلم (١٦٢٠) .

(٢) أحمد (٤٠/١) ، والبخاري (٢٦٢٣) ، ومسلم (١٦٢٠) .

للجهاد، ومنهم من ليس عنده مال يتجهز به، ولا عنده ما يحمل عليه، والنبى ﷺ ما عنده شيء يحملهم، والصحابة رضوا عنه يشق عليهم أن يتخلفوا عن رسول الله ﷺ، والرسول ﷺ يشق عليه ما يشق عليهم.

قوله: «ولكن لا أجد حمولة، ولا أجد ما أحملهم عليه، ويشق علي أن يتخلفوا عني» يعني: لا يجد راحلة يحملهم عليها، وإنه ليشق عليه ﷺ أن يتخلفوا عنه.

قوله: «ولوددت أنى قاتلت في سبيل الله فقتلت، ثم أحييت، ثم قتلت، ثم أحييت» مرتين، وفي اللفظ الآخر: «وددت أنى أقاتل في سبيل الله فأقتل، ثم أحيأ، ثم أقتل، ثم أحيأ، ثم أقتل»<sup>(١)</sup> ثلاث مرات، ولو يعلم الشهيد ما عند الله ﷻ لتمنى أن يقتل عشر مرات، وفيه فضل الجهاد في سبيل الله ﷻ وفضل الشهادة.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «ووجه دخول قصة فرس عمر رضي الله عنه من جهة أن النبى ﷺ أقر المحمول عليه على التصرف فيه بالبيع وغيره فدل على تقوية ما ذهب إليه طاوس من أن للأخذ التصرف في المأخوذ»؛ لأن عمر رضي الله عنه أعطى شخصاً فرساً يجاهد به وهذا الشخص باعه ولم يقاتل به، وهذا يدل على أن الإنسان يتصرف فيما أعطي؛ فإذا أعطيت شخصاً مالا ليغزو به فإن طاوساً رحمه الله يرى أنه لا بأس أن يغزو به أو لا يغزو، وبعض العلماء يرون أنه يجب عليه أن يغزو به.

ثم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وقال ابن المنير: كل من أخذ مالا من بيت المال على عمل إذا أهمل العمل يرد ما أخذ، وكذا الأخذ على عمل لا يتأهل له». فالموظف الذي يتقص من الساعات من أول الدوام إلى آخره يجب عليه أن يرد مقابل الساعات التي أهملها، وكذا الأخذ على عمل لا يتأهل له - أي ليس أهلاً له - ينبغي أن يرد هذا المال الذي أخذ، وهذا كلام عظيم لابن المنير رحمه الله ينبغي أن يكتب في المساجد؛ حتى يعلم الموظفون والعمال وغيرهم من الذين يهملون في الأعمال ويتقصون من وقت الدوام أنه ينبغي أخذ الأجرة منهم، وردّها إلى أهلها.



(١) أحمد (٥٠٢/٢)، والبخاري (٧٢٢٧)، ومسلم (١٨٧٦).

## [٥١/١١٩] باب الأجير

وقال الحسن وابن سيرين : يقسم للأجير من المغنم .

وأخذ عطية بن قيس فرسا على النصف ، فبلغ سهم الفرس أربعمائة دينار ، فأخذ مائتين ، وأعطى صاحبه مائتين .

• [٢٧٩٦] حدثنا عبدالله بن محمد ، قال : أنا سفيان ، قال : نا ابن جريج ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه قال : غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك ، فحملت على بكر ، فهو أوثق أحمالي في نفسي ، فاستأجرت أجيروا ، فقاتل رجلا ، فعض أحدهما الآخر ، فانتزع يده من فيه ، ونزع ثيبيته ، فأتى النبي ﷺ فأهدرها ، وقال : «أيدفع يده إليك فتقضمها كما يقضم الفحل!» .

## التشريح

هذه الترجمة عقدها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ لبيان حكم الأجير في الغزو والجهاد؛ هل يجوز أن يستأجر الإنسان أجيروا سواء كان هذا الأجير للخدمة أو للقتال؟ وهل يقسم لهذا الأجير من الغنيمة إذا قاتل وإذا خدم ، أو لا يقسم له؟

هذه مسألة خلافية بين أهل العلم؛ ولهذا لم يجزم المؤلف رَحِمَهُ اللهُ فيها بالحكم ، وإن كان المؤلف رَحِمَهُ اللهُ اختار قول الجمهور - وهو الصواب - أن الأجير للخدمة أو للقتال يقسم له .

وقول الجمهور هو الذي دل عليه الحديث كما سيأتي ، وأما الاستتجار في الغزو بأن يؤجر نفسه أو يؤجر فرسه فقد سبق ذكر الخلاف فيه في الباب السابق ، وأن الشافعي (١) رَحِمَهُ اللهُ لم يُجْز الاستتجار في الغزو ، أو أن يبيع الإنسان غزوه . وأما مالك (٢) رَحِمَهُ اللهُ وأصحاب أبي حنيفة (٣) رَحِمَهُ اللهُ فقالوا بالكراهة ؛ لأنه قد يكون محتاجاً فيؤجر نفسه أو فرسه ، فيقسم له في أصح قولي العلماء .

(١) انظر «أسنى المطالب» (٤/١٨٩) .

(٢) انظر «المدونة» (١/٥١٨) .

(٣) انظر «رد المحتار» (٤/١٢٧) .

وإذا غزا لأخذ أجرة ممن استأجره، أو يؤجر فرسه مثلاً أو مركوبه كما في العصر الحاضر من السيارات والمدركات أو الأسلحة؛ هل يكون له أجر في الجهاد؟ هذا على حسب نيته، كما أن المجاهد الذي خرج للجهاد طوعاً بدون أجرة هو على حسب نيته؛ فإن كان قصده إعلاء كلمة الله ﷻ فله أجر المجاهدين، وإن كان قصده الدنيا أو الشهرة أو الرياء فله نيته، كما جاء في الحديث: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ﷻ»<sup>(١)</sup>.

قوله: «وقال الحسن وابن سيرين: يقسم للأجير من المغنم» فيه إشارة إلى اختيار المؤلف ﷺ.

قوله: «وأخذ عطية بن قيس فرساً على النصف» أي: على نصف ما يحصل عليه للفرس من الغنيمة؛ فيكون نصفاً بينه وبين صاحب الفرس، ولما قسمت الغنائم بلغ سهم الفرس أربعمائة دينار؛ فأخذ مائتين وأعطى صاحب الفرس مائتين.

فهذه الآثار كلها تؤيد ما ذهب إليه المصنف ﷺ من أنه يقسم له.

• [٢٧٩٦] الشاهد من الحديث هو إقرار النبي ﷺ يعلى بن أمية رضي الله عنه على استئجار أجير له في الجهاد.

وفيه دليل على أن من اعتدى على شخص فعرض يده، ثم نزع العضوض يده من فمه فسقطت ثناياه؛ فذلك هدر ولا دية له؛ لأنه هو المعتدي، وهو الظالم، ولا دية للمعتدي.

قوله: «فاستأجرت أجيراً فقاتل رجلاً»، وفي لفظ آخر: أن الذي قاتل هو يعلى رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>، والمقاتلة هي المدافعة، وليس كالذي يقاتل بالسلاح كما جاء في الحديث الآخر: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه، وليدراه ما استطاع، فإن أبى فليقاتله؛ فإنها هو شيطان»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) أحمد (٤/٣٩٢)، والبخاري (٢٨١٠)، ومسلم (١٩٠٤).

(٢) أحمد (٤/٤٢٧)، ومسلم (١٦٧٣).

(٣) أحمد (٣/٣٤)، والبخاري (٥٠٩)، ومسلم (٥٠٥)، واللفظ له.



المنهج

## [١٢٠ / ٥١] باب ما قيل في لواء النبي ﷺ

- [٢٧٩٧] حدثنا سعيد بن أبي مریم، قال: نا الليث، قال: أخبرني عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي، أن قيس بن سعد الأنصاري - وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ - أراد الحج فرجل.
- [٢٧٩٨] حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع قال: كان علي تحلف عن النبي ﷺ في خير، وكان به رمد، فقال: أنا أتخلف عن رسول الله ﷺ! فخرج علي فلاحق بالنبي ﷺ، فلما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها، فقال رسول الله ﷺ: «لأعطين الراية - أو ليأخذن - غدا رجل يحبه الله ورسوله - أو قال: يحب الله ورسوله - يفتح الله عليه»، فإذا نحن بعلي وما نرجوه، فقالوا: هذا علي، فأعطاه رسول الله ﷺ، ففتح الله عليه.
- [٢٧٩٩] نا محمد بن العلاء، قال: نا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن نافع بن جبير، قال: سمعت العباس يقول للزبير: هاهنا أمرك النبي ﷺ أن تؤكّر الراية.

الشرح

هذا الباب عقده المؤلف رَحْمَةً لبيان اللواء؛ وهو: الراية، ويطلق عليها الآن العلم، وهو الذي يأخذه قائد الجيش أو أحد الجنود، ويكون فيه علامة على المسلمين المجاهدين؛ فيرجعون إليه.

قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةً: «اللواء: بكسر اللام والمد، هي الراية، ويسمى أيضًا: العلم، وكان الأصل أن يمسكها رئيس الجيش، ثم صارت تحمل على رأسه. وقال أبو بكر بن العربي: اللواء غير الراية؛ فاللواء: ما يعقد في طرف الرمح ويلوى عليه، والراية: ما يعقد فيه ويترك؛ حتى تصفقه الرياح. وقيل: اللواء دون الراية، وقيل: اللواء العلم الضخم، والعلم: علامة لمحل الأمير، يدور معه حيث دار، والراية يتولاها صاحب الحرب. وجنح الترمذي إلى التفرقة فترجم بالألوية، وأورد حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ دخل مكة ولواؤه أبيض<sup>(١)</sup>، ثم ترجم

(١) أبو داود (٢٥٩٢)، والترمذي (١٦٧٩)، والنسائي (٢٨٦٦)، وابن ماجه (٢٨١٧).

للرايات ، وأورد حديث البراء رضي الله عنه الذي قال في راية رسول الله ﷺ : كانت سوداء مربعة من نمره<sup>(١)</sup> ، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما : كانت رايته سوداء ولوؤه أبيض ؛ أخرجه الترمذي وابن ماجه<sup>(٢)</sup> ، وأخرج الحديث أبو داود والنسائي أيضاً<sup>(٣)</sup> ، ومثله لابن عدي<sup>(٤)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، ولأبي يعلى<sup>(٥)</sup> من حديث بريدة رضي الله عنه ، وروى أبو داود من طريق سماك ، عن رجل من قومه ، عن آخر منهم : رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء<sup>(٦)</sup> . ويجمع بينها باختلاف الأوقات ، وروى أبو يعلى عن أنس رفعه : «إن الله ﷻ أكرم أمتي بالألوية»<sup>(٧)</sup> ؛ إسناده ضعيف . انتهى ، والمقصود أن اللواء والعلم والراية كلها متقاربة المعنى .

● [٢٧٩٧] قوله : «وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ» هذا هو الشاهد ، وهو أن الرسول ﷺ كان يحمل اللواء في الحروب ؛ لأن اللواء يرجع الناس إليه وينظرون إليه ، وهو دليل على بقائهم ، وإذا سقط فقد يكون سبب الهزيمة .  
قوله : «فرجّل» يعني : رجل شعره .

● [٢٧٩٨] هذا الحديث في إعطاء علي رضي الله عنه الراية يوم خيبر ، وأنه تخلف بسبب الرمد الذي أصاب عينيه ، ثم بعد ذلك لم يصبر وقال : «أنا أتخلف عن رسول الله ﷺ؟!» أي : لا يمكن أن أتخلف ، فخرج رضي الله عنه وهو أرمد يقاد بسبب الرمد الذي في عينيه ، «فلحق بالنبي ﷺ ، فلما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها ، فقال رسول الله ﷺ : لأعطين الراية - أو ليأخذن- غذا رجل يحب الله ورسوله - أو قال : يحب الله ورسوله» هذا فيه إثبات المحبة لله ﷻ كما يليق بجلاله وعظمته ؛ خلافاً لمن أنكر صفة المحبة كالأشاعرة وغيرهم ، ويفسرون المحبة بالإرادة ، وأحياناً يفسرونها بالإثابة أو بغيرها ، والحق هو إثبات المحبة لله ﷻ كما يليق بجلاله وعظمته .

(١) أحمد (٢٩٧/٤) ، وأبو داود (٢٥٩١) ، والترمذي (١٦٨٠) .

(٢) الترمذي (١٦٨١) ، وابن ماجه (٢٨١٨) .

(٣) أبو داود (٢٥٩٢) ، والنسائي (٢٨٦٦) .

(٤) ابن عدي في «الكامل» (٢/٢٤٠) .

(٥) أبو يعلى في «مسنده» (٤/٢٥٧) .

(٦) أبو داود (٢٥٩٣) .

(٧) العقيلي في «الضعفاء» (٢/١٣) ، وأبو الشيخ في «طبقات أصبهان» (١/١٤٧) .

وفيه أن الناس تطاولوا لإعطاء الراية لا محبة في الإمارة ولكن محبة في الوصف المذكور، لعلهم أن ينالوا هذه المحبة فكل واحد يتمناها، ومن المعلوم أن كل مؤمن يحب الله ﷻ ورسوله ﷺ، ولكن كون النبي ﷺ ينص على شخص معين بأنه يحب الله ﷻ ورسوله ﷺ فهذا الذي يتطلع إليه الناس ويتطاولون له .

وبينت الروايات الأخرى أن النبي ﷺ سأل عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: «أين علي؟ فقيل يشتكى عينيه، فبصق في عينيه ودعا له فبرأ»<sup>(١)</sup> وهذا فيه دليل على نفاذ القضاء والقدر، وأن من قدر الله ﷻ له شيئاً فسيأتيه ما قدر له، والرسول ﷺ ترك القرابين منه وأعطاهم رجلاً بعيداً أرمداً، وهذا عجيب، لكن هذا يدل على أنه ﷺ يفعل ذلك بوحي من الله تعالى .

والحديث فيه معجزة من معجزات النبي ﷺ؛ حيث جاءه علي رضي الله عنه فبصق النبي ﷺ في عينيه فبرأ كأن لم يصبه وجع، ثم فتح الله ﷻ عليه .

والشاهد قوله: «لأعطين الراية» وفيه أن الراية تعطى لأمير الجيش .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قال الطبري: في حديث علي رضي الله عنه أن الإمام يؤمر على الجيش من يوثق بقوته وبصيرته ومعرفته» .

• [٢٧٩٩] قوله: «ها هنا أمرك النبي ﷺ أن تركز الراية» وفيه استحباب اتخاذ الألوية في الحرب، وأن اللواء يكون مع الأمير أو من يقيمه لذلك عند الحرب؛ لأن اللواء علامة على النصر أو الهزيمة .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قال المهلب: وفي حديث الزبير رضي الله عنه أن الراية لا تركز إلا بإذن الإمام؛ لأنها علامة على مكانه فلا يتصرف فيها إلا بأمره» .

ويشهد لهذه الترجمة أيضاً حديث أنس رضي الله عنه: «أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، وإن عيني رسول الله ﷺ لتذر فان، ثم أخذها خالد بن الوليد من غير إمرة ففتح له» الحديث<sup>(٢)</sup>، ويأتي تمام شرحه في المغازي إن شاء الله تعالى .

(١) أحمد (٣٣٣/٥)، والبخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦) .

(٢) أحمد (١١٣/٣)، والبخاري (١٢٤٦) .

المشركين

## [١٢١/ ٥١] باب قول النبي ﷺ: «نصرت بالرعب مسيرة شهر»

وقول الله تعالى: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ [آل عمران: ١٥١].  
قاله جابر، عن النبي ﷺ.

• [٢٨٠٠] حدثنا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «بُعِثْتُ بجوامع الكلم، ونُصِرْتُ بالرعب، فيينا أنا نائم أوتيت مفاتيح خزائن الأرض، فوضعت في يدي». قال أبو هريرة: وقد ذهب رسول الله ﷺ، وأنتم تَتَشَلُّونَهَا.

• [٢٨٠١] حدثنا أبو اليان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عبيدالله بن عبد الله، أن ابن عباس أخبره، أن أبا سفيان أخبره، أن هرقل أرسل إليه وهو بإيلياء، ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ، فلما فرغ من قراءة الكتاب كَثُرَ عنده الصَّخْبُ، وارتفعت الأصوات، وأخرجنا، فقلت لأصحابي حين أخرجنا: لقد أمر أمر ابن أبي كبشة! إنه يخافه ملك بني الأصفر!

التبرخ

هذا النصر على الصحيح يكون للرسول ﷺ، ولأتباعه أيضًا من الخلفاء والولاة والحكام المجاهدين العادلين؛ لأن المقصود نصر دين الله تعالى، وهذا واقع عرفه التاريخ، وكثير من الحروب الإسلامية التي خاضها المسلمون سواء في الصدر الأول من القرون الأولى، أو بعد هذه القرون ضد المرتدين والكفار واليهود والنصارى، كان هؤلاء يخافون من المسلمين بسبب ما ألقاه الله ﷻ في قلوبهم من الرعب من مسيرة شهر.

• [٢٨٠٠] قوله: «بعثت بجوامع الكلم» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «القرآن؛ فإنه تقع فيه المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة، وكذلك يقع في الأحاديث النبوية الكثير من ذلك».

قوله: «ونُصِرْتُ بالرعب» يعني: نصرت بالرعب الذي يلقي في قلوب الأعداء، والرعب سلاح قوي للمسلمين؛ لأنه إذا ألقى الله ﷻ في قلوب العدو الرعب؛ فإذا كان عندهم القوات الهائلة فسينهزمون؛ لأن الرعب ينافي شجاعة القلب التي هي من أسباب النصر، فتجد الذي في

قلبه رعب لا يستطيع أن يواجه خصومه، ويفر من المعركة، وإن كان معه أقوى الأسلحة والعتاد، أو كان عظيم الجثة، وربما كان المسلم قصير القامة صغيراً، وقليل العدة والعتاد، ولكن عنده قلب شجاع، ومصدر شجاعته إيمانه بالله ﷻ ورسوله ﷺ.

قوله: «فينا أنا نائم» فيه أن رؤيا الأنبياء حق.

قوله: «أوتيت مفاتيح خزائن الأرض، فوضعت في يدي» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «المراد منها ما يفتح لأمته من بعده من الفتوح، وقيل: المعادن».

قوله: «قال أبو هريرة: وقد ذهب رسول الله ﷺ» يعني: توفي وذهب إلى ربه ﷻ.

قوله: «وأنتم تَتَّبِعُونَهَا» يعني: تستخرجونها، وتستفيدون منها؛ فجاءت الخزائن في زمن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وجيء بخزائن كسرى وقيصر، وصارت الأمة تتسلها وتستخرجها وتستفيد منها وتنفقها في سبيل الله ﷻ، وهذا من فضل الله تعالى وإحسانه على أتباع رسوله ﷺ الناصرين لدينه، سبحانه وتعالى.

وفيه علم من أعلام نبوته ﷺ إذ وقع ما أخبر به ﷺ من الفتوحات التي حصلت من بعده لأمته ولأصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وأتى بمفاتيح خزائن كسرى وقيصر، ويسواري كسرى في زمن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

● [٢٨٠١] فيه قصة أبي سفيان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الطويلة، ولكن ذكرها المصنف رَحِمَهُ اللهُ هُنا مختصرة، وكان هذا قبل إسلام أبي سفيان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عندما جاء هرقل كتاب النبي ﷺ، فطلب من كان من العرب في الشام، فوجد أبا سفيان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأصحابه، فجاءوا بهم وسألوه الأسئلة المتقدمة، ثم قرأ كتاب النبي ﷺ، وفيه: «من محمد عبدالله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من أتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين، و﴿يَأْهَلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾» [آل عمران: ٦٤] (١).

(١) أحمد (١/٢٦٢)، والبخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣).

قوله : «لقد أمر أمر ابن أبي كبشة!» أي : عظم أمر النبي ﷺ ؛ فأبو كبشة أحد أجداد النبي ﷺ ؛ يعيرونه به ، وهذا بجهلهم بسبب بغضهم للنبي ﷺ .

قوله : «إنه يخافه ملك بني الأصفر!» بنو الأصفر هم : الروم النصارى ، أي : ألقى الله ﷻ الخوف في قلب ملك بني الأصفر ، مع كونه رئيسًا لدولة عظيمة العدد والعدة .

\*\*\*

## [١٢٢/٥١] باب حمل الزاد في الغزو

وقول الله ﷻ: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧].

- [٢٨٠٢] حدثنا عبيد بن إسماعيل، قال: نا أبو أسامة، عن هشام، قال: أخبرني أبي وحدثتني أيضا فاطمة، عن أسماء قالت: صنعت سفرة رسول الله ﷺ في بيت أبي بكر حين أراد أن يهاجر إلى المدينة، قالت: فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطها به؛ فقلت لأبي بكر: والله ما أجد شيئا أربط به إلا نطاقي، قال: فشقيه باثنين، فاربطيه بواحد السقاء وبالأخر السفرة، ففعلت؛ فلذلك سميت ذات النطاقين.
- [٢٨٠٣] حدثنا علي بن عبدالله، قال: أنا سفيان، قال عمرو: أخبرني عطاء، سمع جابر بن عبدالله قال: كنا نتزود لحوم الأضاحي على عهد النبي ﷺ إلى المدينة.
- [٢٨٠٤] حدثنا محمد بن المثني، قال: نا عبدالوهاب، قال: سمعت يحيى، قال: أخبرني بشير بن يسار، أن سويد بن النعمان أخبره أنه خرج مع النبي ﷺ عام خيبر، حتى إذا كانوا بالصهباء - وهي من خيبر وهي أدنى خيبر - فصلوا العصر، فدعا النبي ﷺ بالأطعمة، ولم يؤت النبي ﷺ إلا بسويق، فلكنا، فأكلنا وشربنا، ثم قام النبي ﷺ فمضمض، ومضمضنا، وصلينا.
- [٢٨٠٥] حدثنا بشر بن مرحوم، قال: نا حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة قال: خفت أزواد الناس وأملقوا؛ فأتوا النبي ﷺ في نحر إبلهم، فأذن لهم، فلقبهم عمر، فأخبروه؛ فقال: ما بقاؤكم بعد إيلكم؟! فدخل عمر على النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما بقاؤهم بعد إيلهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «ناد في الناس يأتون بفضل أزوادهم»، فدعا، وبرك عليه، ثم دعاهم بأوعيتهم، فاحتسى الناس حتى فرغوا، ثم قال رسول الله ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله».

هذه الترجمة في حمل الزاد في غزو الكفار، وجهادهم في سبيل الله ﷻ، والمقصود من الترجمة بيان أنه لا بأس بحمل الزاد في الغزو، وأنه ليس منافيا للتوكل على الله ﷻ، وأنه من الأسباب التي حث عليها الشرع، والآية الكريمة تؤيد هذا المعنى.

• [٢٨٠٢] ذكر فيه المصنف رحمته الله قصة هجرة النبي ﷺ من مكة إلى المدينة بصحبة أبي بكر رضي الله عنه ، وأنه لما أراد أن يهاجر أخذ السفره وأخذ السقاء والزاد .

قوله « فلم نجد لسفرتيه ولا لسقائه ما تربطهما به » يعني : ما وجدت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها وكاء تربطهما به ؛ فقالت أسماء رضي الله عنها لأبي بكر رضي الله عنه : « والله ما أجد شيئاً أربط به إلا نطاقي ، قال : فشقيه باثنين ، فاربطيه بواحد السقاء وبالأخر السفره ، ففعلت ؛ فلذلك سميت ذات النطاقين » والنطاق هو : الحبل الذي تشد به المرأة وسطها ؛ ليرتفع به ثوبها عند المهنة والخدمة والعمل ، وهي رضي الله عنها لم تجد لسفرة النبي ﷺ ولا لسقائه ما تربطهما به ؛ فشقت ثوبها نصفين : نصف للسقاء ، والأخر للسفرة ؛ فسميت ذات النطاقين ، وفيه منقبة لأسماء رضي الله عنها .

• [٢٨٠٣] قوله : « كنا نتزود لحوم الأضاحي على عهد النبي ﷺ إلى المدينة » وهذا الحديث فيه مشروعية التزود ، وأنه لا ينافي التوكل على الله ﷻ ، والمراد بالأضاحي هنا : الهدايا التي تذبح في مكة في وقت الحج ، كهدايا المتمتعين والقارنين ، وفيه جواز التزود باللحم من مكة وأكله قديداً في الطريق أو في بلده ، ولا بأس للحاج أن يذبح هديه بمكة ، ولا بد أن يكون الذبح داخل الحرم ، وإذا ذبحه فله أن يأخذ من اللحم ما يتزود به ، ويخرج به خارج مكة ، ويأكله في الطريق أو في بلده قديداً أو في الثلاجة الآن ، والأضاحي في الغالب تطلق على ما يذبح في الأمصار والبلدان أيام العيد ، وأما الهدايا فتطلق على ما يذبح في مكة ، وربما أطلق عليها اسم الأضاحي أيضاً ، لكن الأغلب أن ما يذبح في الأمصار يسمى ضحايا ، والذي يذبح في مكة يسمى هدايا ، وقد يطلق اسم أحدهما على الآخر .

• [٢٨٠٤] هذا الحديث فيه مشروعية حمل الزاد في الغزوة ؛ وذلك أنهم عند غزوة خيبر حملوا السويق ، وهو طعام من الحب المحموس كالذرة أو الشعير أو البر ، يحمس فيكون سويقاً .

قوله : « ثم قام النبي ﷺ فمضمض ومضمضنا ، وصلينا » فيه دليل على أنه لا يجب الوضوء مما مسته النار ، والسويق مسته النار ، وكان في أول الإسلام يجب الوضوء مما مسته النار ، ثم نسخ ذلك كما في حديث جابر رضي الله عنه : كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار<sup>(١)</sup> ، وقيل : إنه نسخ الوجوب وبقي الاستحباب ، وقيل : إنه نسخ بالكلية ، والأقرب أن الاستحباب باقٍ ، فإذا شرب مرقاً أو شرب قهوة أو أكل لحمًا فيستحب له الوضوء ، ولحم الإبل

(١) أبو داود (١٩٢) ، والنسائي (١٨٥) واللفظ له .



يستحب الوضوء منه أيضًا ولكنه لا يجب كما فعل النبي ﷺ، وينبغي أن يمضمض حتى يزول ما في الأسنان وما في الفم من الدسومة، وما يعلق بها.

• [٢٨٠٥] قوله: «خفت أزواد الناس وأملقوا» يعني: افتقروا وانتهت الأزواد والأطعمة التي معهم فأشكل عليهم الأمر، «فأتوا النبي ﷺ في نحر إيلهم»، يعني قالوا: يا رسول الله، ما عندنا شيء؛ أفنحر الإبل ونأكل؟ «فأذن لهم» النبي ﷺ رحمة بهم، «فلقبهم عمر فأخبروه» فقال: لا، ما هذا برأي، «ما بقاؤكم بعد إيلكم؟» فالإبل هي الرواحل التي تحملكم؛ فإذا ذبحتموها ما بقي لكم رواحل، «فدخل عمر على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما بقاؤهم بعد إيلهم؟» يعني: أشار عليه برأي آخر؛ فأخذ النبي ﷺ برأيه، فقال: «ناد في الناس يأتون بفضل أزوادهم» أي: مرهم أن يأتوا بكل ما معهم من الأزواد، كل واحد يأتي بما معه، ويجمعونه في مكان على نطع، «فدعا وبرك عليه» فكثر الله ﷻ هذا الزاد، «ثم دعاهم بأوعيتهم، فاحتى الناس حتى فرغوا» يعني: ملئوا جميع الأوعية من الطعام؛ فقد كثر الله ﷻ هذا الطعام بسبب بركة دعاء النبي ﷺ، وهذا من دلائل قدرة الله ﷻ العظيمة وأنه على كل شيء قدير؛ وقد قال الله سبحانه: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس: ٨٢]، وهو من دلائل النبوة، ومعجزات النبي ﷺ؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله» وفيه أن ظهور المعجزة مما يؤيد الرسالة.

وفيه من الفوائد:

أن المفضول يشير على الفاضل فيما يراه مصلحة، وكذلك التابع يشير على متبوعه، ولا يحقر نفسه.

وأن الرئيس والفاضل يأخذ بإشارته إذا رآه وجيها.

وفيه: اجتهاد النبي ﷺ فيما لا وحي فيه؛ فيجتهد في بعض الأحيان في الشيء الذي لا يوحى إليه فيه، وقد يقره الوحي وقد لا يقره؛ فقد أمرهم ﷺ أولاً بنحر إيلهم لما طلبوا منه ذلك اجتهادًا منه، ثم لما أشار عليه عمر رضي عنه منعهم، وذلك مثل ما رواه أنس رضي عنه أن النبي ﷺ مر بقوم يلحقون النخل، فقال: «لولا لم تفعلوا لصلح»، قال: فخرج شيخًا، فمر بهم فقال: «ما لنخلكم» قالوا: قلت كذا وكذا، قال: «أنتم أعلم بأمر دنياكم»<sup>(١)</sup>.

(١) أحمد (١٥٢/٣)، ومسلم (٢٣٦٣).

## [٥١/١٢٣] باب حمل الزاد على الرقاب

• [٢٨٠٦] حدثنا صدقة بن الفضل، قال: نا عبدة، عن هشام، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله قال: خرجنا ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا، ففني زادنا حتى كان الرجل منا يأكل في كل يوم تمرة، قال رجل: يا أبا عبد الله، وأين كانت التمرة تقع من الرجل؟! قال: لقد وجدنا فقدناها حين فقدناها، حتى أتينا البحر فإذا حوت قذفه البحر، فأكلنا منه ثمانية عشر يوماً ما أحببنا.

## الشرح

قوله: «باب حمل الزاد على الرقاب» يعني: عند تعذر حمله على المركوب من الدواب وغيرها في الغزو؛ فإذا تعذر الحمل على المركوب فلا بأس أن يحمل الغازي زاده على رقبته، وهذا يعتبر من تحمل المشاق، وله أجره في ذلك، ولا عيب فيه.

• [٢٨٠٦] قوله: «خرجنا ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا»، فمن الواجب الصبر في الجهاد، وحمل الزاد على الرقاب عند الحاجة إليه فهذا من الصبر، والمجاهد يصبر ويحمل زاده على رقبته، ويتحمل المشاق والجراح، ويحتسب أجره عند الله تعالى.

قوله: «ففني زادنا حتى كان الرجل منا يأكل في كل يوم تمرة»، قال رجل: يا أبا عبد الله، وأين كانت التمرة تقع من الرجل؟ قال: لقد وجدنا فقدناها حين فقدناها» يعني: لما انتهت عرفنا قيمتها، ووجدنا فقدناها، وجاء في اللفظ الآخر: «يعطينا تمرة تمرة»، قال: فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصها كما يمص الصبي، ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب بعضنا الخبط، ثم نبله بالماء فنأكله»<sup>(١)</sup> حتى تقرحت شفاههم، هكذا يكون الصبر على الجهاد، والمصابرة والتحمل، فمع قلة ذات اليد لكنهم صبروا ونشروا دين الله ﷻ وجاهدوا في سبيل الله ﷻ فأفلحوا، ثم بعد ذلك رزقهم الله ﷻ؛ قال: «حتى أتينا البحر فإذا حوت قذفه البحر»، وهذا الحوت من بعيد كأنه الجبل من ضخامته، ويسمى العنبر،

(١) أحمد (٣/٣١١)، ومسلم (١٩٣٥).

قذفه البحر فمات، قال: «فأكلنا منه ثمانية عشر يوماً ما أحيينا»، وفي اللفظ الآخر أنه قال: «فأقمنا عليه شهراً - ونحن ثلاثمائة - حتى سمنا»<sup>(١)</sup>.

والحديث هكذا اختصره البخاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هنا، وعند غيره بلفظ: «أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأقعدهم في وقب عينه، وأخذ ضلعاً من أضلاعه فأقامها ثم رحل أعظم بعير معنا فمر من تحتها، وتزودنا من لحمه وشائق»<sup>(١)</sup>، وهذا يدل على عظمه، وهذا رزق رزقهم الله ﷻ إياه بعدما أصابهم من الشدة والجوع، والحوت حيوان بحري؛ فحلال أكل ميتته كما هو معلوم<sup>(٢)</sup>.



(١) أحمد (٣/٣١١)، ومسلم (١٩٣٥).

(٢) أحمد (٢/٣٦١)، وأبو داود (٨٣)، والترمذي (٦٩)، والنسائي (٥٩)، وابن ماجه (٣٨٦).

## باب إرداف المرأة خلف أخيها [١٢٤/ ٥١]

- [٢٨٠٧] حدثنا عمرو بن علي، قال: نا أبو عاصم، قال: نا عثمان بن الأسود، قال: نا ابن أبي مليكة، عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله، يرجع أصحابك بأجر حج وعمرة، ولم أزد على الحج؟ فقال لها: «اذهي، وليردفك عبدالرحمن»، فأمر عبدالرحمن أن يعمرها من التنعيم، فانتظرها رسول الله ﷺ بأعلى مكة حتى جاءت.
- [٢٨٠٨] حدثنا عبدالله بن محمد، قال: نا ابن عيينة، عن عمرو، هو: ابن دينار، عن عمرو بن أوس، عن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق قال: أمرني النبي ﷺ أن أردف عائشة وأعمرها من التنعيم.

## التشريح

قوله: «إرداف المرأة خلف أخيها» أي: أنه لا بأس به؛ لأنه محرم لها.

- [٢٨٠٧]، [٢٨٠٨] قوله: «يا رسول الله، يرجع أصحابك بأجر حج وعمرة، ولم أزد على الحج؟» لأنها أحرمت بالعمرة ﷺ ثم حاضت واستمر معها الحيض حتى جاء الحج فأدخلت الحج على العمرة، وأتت بحج وعمرة لكن لم تطب نفسها؛ لأن صواحباتها من أزواج النبي ﷺ أتين بعمرة مستقلة وحج مستقل، وهي تريد كذلك، لكن فاتها هذا بسبب الحيض، فهي تريد أن تأتي بعمرة مستقلة؛ ولهذا قالت ما قالت.

قوله: «اذهي وليردفك عبدالرحمن» وهذا هو موضع شاهد الترجمة، فذهب بها أخوها عبدالرحمن ﷺ وأردفها، واعتمرت من التنعيم، وفيه دليل على أن من أراد العمرة وهو من أهل مكة فإنه يخرج للحل ولا يحرم من الحرم، وأما من أراد الحج فإنه يحرم من مكانه من بيته؛ لقول النبي ﷺ لما وقت المواقيت: «حتى أهل مكة من مكة»<sup>(١)</sup>، هذا في الحج، أما العمرة فلا يجوز الإحرام من البيت لأهل مكة، بل لابد من الخروج إلى الحل، وأقرب الحل هو التنعيم، ولا يلزم الإحرام من التنعيم بل يجوز الإحرام من عرفة أو من الشمسي أو الجعرانة، أو من أي مكان خارج حدود الحرم، لكن أقرب شيء هو التنعيم.

(١) أحمد (٢٥٢/١)، والبخاري (١٥٢٤)، مسلم (١١٨١).

المنج

## [٥١/١٢٥] باب الارتداف في الغزو والحج

- [٢٨٠٩] حدثنا قتيبة ، قال : نا عبدالوهاب ، قال : نا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس قال : كنت رديف أبي طلحة ، وإنهم ليصرخون بها جميعا : الحج والعمرة .

الشرح

- [٢٨٠٩] قوله : «كنت رديف أبي طلحة» فيه جواز الارتداف في الغزو وفي الحج إذا كانت الدابة تطيق ؛ ولهذا كان أنس رضي عنه رديف أبي طلحة رضي عنه وهو زوج أمه ؛ فدل على أنه لا بأس بالارتداف في الحج وكذلك في الغزو .

قوله : «وإنهم ليصرخون بها جميعا : الحج والعمرة» ، يعني : التلبية ، فكانوا يلبون بالحج والعمرة ويرفعون بها أصواتهم ، وفيه مشروعية رفع الصوت للرجال في التلبية ، أما المرأة فإنها لا ترفع صوتها خشية أن يفتتن بصوتها ، وإنما تلي بقدر ما تسمع رفيقتها التي بجوارها .

\*\*\*

## [١٢٦/٥١] باب الردف على الحمار

- [٢٨١٠] حدثنا قتيبة ، قال : نا أبو صفوان ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن أسامة بن زيد ، أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على إكاف عليه قطيفة ، وأردف أسامة وراءه .
- [٢٨١١] حدثنا يحيى بن بكير ، قال : نا الليث ، قال يونس : أخبرني نافع ، عن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته مردفا أسامة بن زيد ومعه بلال ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة حتى أناخ في المسجد ، فأمره أن يأتي بمفتاح البيت ، ففتح ، ودخل رسول الله ﷺ ومعه أسامة وبلال وعثمان ، فمكث فيها نهارا طويلا ، ثم خرج فاستبق الناس ، فكان عبد الله بن عمر أول من دخل ، فوجد بلالا وراء الباب قائما ، فسأله : أين صلى رسول الله ﷺ؟ فأشار له إلى المكان الذي صلى فيه ، قال عبد الله : فنسيت أن أسأله : كم صلى من سجدة؟ .

## الشرح

- [٢٨١٠] قوله : «أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على إكاف عليه قطيفة ، وأردف أسامة وراءه» فيه دليل على أنه لا بأس بالإرداف على الحمار ، وقال العلماء : إنما هذا إذا كانت الدابة تطيق ، أما إذا كانت الدابة ضعيفة لا تتحمل ، أو كان من يركب أو يُردف ثقیل الجسم يضر بها ؛ فلا يجوز .
- [٢٨١١] قوله : «أن رسول الله ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته مردفا أسامة بن زيد» هذا هو محل الشاهد من الحديث ، وهو جواز الإرداف على الدابة إذا كانت تطيق ، ووجه دخوله في كتاب الجهاد قوله : «أقبل يوم الفتح» في يوم الفتح جاء في الجهاد . وفيه أن النبي ﷺ دخل الكعبة يوم الفتح ولم يدخلها في حجة الوداع ، وأمر عثمان بن طلحة - من الحجبة - أن يأتي بالمفتاح «ففتح ودخل رسول الله ﷺ ومعه أسامة وبلال وعثمان» وأغلقوا عليهم الباب ، قال : «فمكث فيها نهارا طويلا ، ثم خرج ، فاستبق الناس ، فكان عبد الله بن عمر

أول من دخل» ؛ لأنه كان حريصًا على السنة ، «فوجد بلالا وراء الباب قائمًا ؛ فسأله : أين صلى رسول الله ﷺ؟ فأشار له إلى المكان الذي صلى فيه» .

وفيه أن النبي ﷺ صلى بين العمودين<sup>(١)</sup> ؛ ولأن البيت قائم على ستة أعمدة ؛ فقد صلى ﷺ بين عمودين ، وأما ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه لم يصل وإنما كبر<sup>(٢)</sup> ؛ فهذا محمول على أنه لم يبلغه ، والمثبت مقدم على النافي .

ودخول النبي ﷺ الكعبة كان في فتح مكة ؛ فلم يدخلها في حجة الوداع ، ولا في عمرة القضاء ، والحكمة في ذلك - والله أعلم - لثلاث يشق على أمته ، وليس الدخول من سنن الحج ولا العمرة ؛ بل هو مستحب ، وإذا صلى في الحجر فقد صلى في الكعبة ؛ لأن الحجر من الكعبة ؛ فعائشة رضي الله عنها قالت : كنت أحب أن أدخل البيت فأصلي فيه ، فأخذ رسول الله ﷺ بيدي فأدخلني الحجر ، فقال : «صلي في الحجر إن أردت دخول البيت ، فإنما هو قطعة من البيت ، ولكن قومك استقصروه حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت»<sup>(٣)</sup> ؛ فمن صلى في الحجر فقد صلى في الكعبة .



(١) أحمد (٣٣/٢) ، والبخاري (٣٩٧) ، ومسلم (١٣٢٩) .

(٢) أحمد (١٥/٦) ، والبخاري (١٦٠١) واللفظ له ، ومسلم (١٣٣٠) .

(٣) أحمد (٩٢/٦) ، وأبو داود (٢٠٢٨) ، والترمذي (٨٧٦) .

## [ ١٢٧ / ٥١ ] باب من أخذ بالركاب ونحوه

• [٢٨١٢] حدثنا إسحاق ، قال : أنا عبدالرزاق ، قال : أنا معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس ، يعدل بين الاثنين صدقة ، ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها أو يرفع عليها متاعه صدقة ، والكلمة الطيبة صدقة ، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة ، ويميط الأذى عن الطريق صدقة» .

## الشرح

• [٢٨١٢] قوله : «ويعين الرجل على دابته ، فيحمل عليها» هذا هو محل الشاهد من الحديث ؛ يعني : يحمل على الركاب ، وفيه أنه ينبغي للمسلم أن تكون أوقاته معمورة بالخيرات والقربات والطاعات ، وفيه أن كل سلامي - يعني : مفصل من مفاصل الإنسان - عليه صدقة - يعني : عليه أن يتصدق عنه - والإنسان مركب على ستين وثلاثمائة مفصل ؛ فعليه أن يتصدق عن كل مفصل بصدقة ، فقد يسر الله تعالى هذه الصدقات : التسيحة صدقة ، والتهليلة صدقة ، والتحميدة صدقة ، والتكبير صدقة ، والأمر بالمعروف صدقة ، والنهي عن المنكر صدقة ، والكلمة الطيبة صدقة ، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة ، والتسيحات بعد الصلوات الخمس صدقات .

قوله : «كل يوم تطلع فيه الشمس ، يعدل بين الاثنين صدقة» يعني : يصلح بين الاثنين المتخاصمين ؛ للإصلاح بين المتخاصمين صدقة .

وجاء في الحديث الآخر : «ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»<sup>(١)</sup> ، يعني : إذا صلى ركعتين في الضحى فقد أدى ما عليه من الصدقات التي على السلاميات التي ركب عليها بدن الإنسان .



(١) أحمد (١٦٧/٥) ، ومسلم (٧٢٠) .



المناجاة

## باب كراهية السفر بالمصحف إلى أرض العدو

- وكذلك يُروى عن محمد بن بشر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ .  
وتابعه ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ .  
وقد سافر النبي ﷺ وأصحابه في أرض العدو، وهم يَعْلَمُونَ القرآن .
- [٢٨١٣] حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو .

الشرح

- [٢٨١٣] قوله : «أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو»، وقد جاء في «صحيح مسلم» تقييد ذلك ؛ وفيه : «مخافة أن يناله العدو»<sup>(١)</sup>، فهذه علة ؛ فإذا خشي أن يناله العدو فإنه لا يجوز السفر به ، أما إذا لم يخش فلا بأس .

وذكر بعضهم المنع من السفر إلى أرض العدو بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه، والواحد من باب أولى، والواحد لا يسافر بالمصحف، وكذلك السرية الصغيرة والعسكر ؛ خشية أن تناله أيديهم، واختلفوا في السرية الكبيرة والجيش الكبير، والراجح الجواز، وأنه لا بأس، وفي العصر الحاضر طبع المصحف في كل مكان، والمسلمون في كل بلد ؛ فإذا أخذ المصحف ووزعها على المسلمين فلا بأس، والسفر بالمصحف الآن لا خوف عليه ؛ لأن المشركين لو أرادوا المصحف لوجدوه عندهم في كل مكان، بل هم يقرءون القرآن في إذاعاتهم الآن، وهذا من قيام الحججة عليهم، والحكم يدور مع العلة وجودًا وعدمًا، والنهي إنما هو لما يخشى من تناول به، أما الآن فهذه العلة قد زالت ؛ فلا يخشى .

\*\*\*

(١) أحمد (٢/٥٥)، ومسلم (١٨٦٩) .

## باب التكبير عند الحرب [٥١ / ١٢٩]

- [٢٨١٤] حدثنا عبدالله بن محمد، قال: نا سفيان، عن أيوب، عن محمد، عن أنس قال: صبح النبي ﷺ خير وقد خرجوا بالمساحي على أعناقهم، فلما رأوه قالوا: هذا محمد والخميس! محمد والخميس! فلجئوا إلى الحصن، ورفع النبي ﷺ يديه، وقال: «الله أكبر! خربت خير، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين!» وأصبنا حمرا فطبخناها؛ فنادى منادي النبي ﷺ: إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر؛ فأكفنت القدور بما فيها. تابعه علي، عن سفيان: رفع النبي ﷺ يديه...

## الشرح

- قوله: «باب التكبير عند الحرب» وهذه الترجمة في مشروعية التكبير عند الحرب، والتكبير فيه تعظيم لله ﷻ، وأنه أعظم من كل شيء سبحانه وتعالى.
- [٢٨١٤] قوله: «صبح النبي ﷺ خير وقد خرجوا بالمساحي على أعناقهم»، يعني: خرجوا يشتغلون في فلائحهم ومزارعهم، فبغتهم النبي ﷺ ومعهم الجيش.
  - قوله: «فلما رأوه قالوا: هذا محمد والخميس! محمد والخميس!» والخميس يعني: الجيش.
  - قوله: «رفع النبي ﷺ يديه، وقال: الله أكبر! خربت خير» يعني: خربت على أهلها اليهود؛ لكفرهم وعنادهم، وصارت غنيمة ومصالحة للمسلمين.
  - قوله: «وأصبنا حمرا فطبخناها» وكانت الحمير تؤكل قبل أن تحرم، ثم جاء التحريم وهي تطبخ في القدور؛ «فنادى منادي النبي ﷺ: إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر؛ فأكفنت القدور بما فيها»، وجاء في اللفظ الآخر: وإنما لتفور باللحم<sup>(١)</sup>.

وفيه الجمع بين ضمير الله تعالى وضمير الرسول ﷺ في قوله: «ينهيانكم»، وكذا في حديث أنس رضي الله عنه: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما

(١) البخاري (٤١٩٩) واللفظ له، ومسلم (١٩٤٠).

سواهما»<sup>(١)</sup>؛ فهذا فيه الجمع بين الضمير لله تعالى وضمير النبي ﷺ، وجاء في الحديث الآخر أن خطيباً قال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى؛ فقال له النبي ﷺ: «بئس الخطيب أنت؛ قل: ومن يعص الله ورسوله»<sup>(٢)</sup>، وقد اختلف العلماء في الجمع بينه وبين هذا الحديث وغيره؛ فمن العلماء من قال: إن هذا منسوخ، ومنهم من قال: إن هذا خطيب، والخطيب يحتاج إلى التوسع؛ فلا ينبغي له أن يختصر فلهاذا نهاه.



(١) أحمد (١٠٣/٣)، والبخاري (١٦)، ومسلم (٤٣).

(٢) أحمد (٢٥٦/٤)، ومسلم (٨٧٠).

## [٥١/١٣٠] باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير

• [٢٨١٥] حدثنا محمد بن يوسف، قال: نا سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي موسى الأشعري قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا، فقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس، اربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إنه معكم إنه سميع قريب».

## التشريح

قوله: «باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير» يعني: المبالغة في رفع الصوت، لا مجرد رفع الصوت؛ فإنه لا ينبغي المبالغة.

• [٢٨١٥] قوله: «كنا مع رسول الله ﷺ، فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا، فقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم؛ فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إنه معكم، إنه سميع قريب» وهذه معية خاصة للداعين بعونه ونصره وتأييده، وهي صفة من صفات الله ﷻ، وأن الله مع الداعين والذاكرين.



الماتن

## [ ٥١ / ١٣١ ] باب التسبيح إذا هبط واديا

• [٢٨١٦] حدثنا محمد بن يوسف ، قال : نا سفيان ، عن حصين بن عبدالرحمن ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبدالله قال : كنا إذا صعدنا كبرنا ، وإذا نزلنا سبحنا .

الشرح

• [٢٨١٦] قوله : «كنا إذا صعدنا كبرنا ، وإذا نزلنا سبحنا» فيه مشروعية التكبير عند الصعود والتسبيح عند الهبوط ؛ والحكمة منه تنزيه الله ﷻ عن السفول وما يكون تحت ؛ لأنه سبحانه وتعالى العلي الأعلى ، وهو فوق العرش ، وإذا صعدوا وارتفعوا فوق التلال والمرتفعات كبروا الله ﷻ وعظموه ؛ لأنه أعظم من كل شيء وأرفع من كل شيء وأعلى من كل شيء ؛ فالسنة للمسافر إذا ارتفع كبر ، وإذا هبط سبح ونزه الله ﷻ عن السفول والنقائص .

\*\*\*

## [١٣٢/٥١] باب التكبير إذا علا شرفا

- [٢٨١٧] حدثنا محمد بن بشار، قال: نا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن حصين، عن سالم، عن جابر بن عبدالله قال: كنا إذا صعدنا كبرنا، وإذا تصوَّرتنا سبحنا.
- [٢٨١٨] حدثنا عبدالله، قال: حدثني عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن صالح بن كيسان، عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله بن عمر قال: كان النبي ﷺ إذا فقل من الحج أو العمرة - ولا أعلمه إلا قال: الغزو - يقول: كلما أوفى على ثنية أو فدغد كبر ثلاثا، ثم قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آييون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده». قال صالح: فقلت له: ألم يقل عبدالله: إن شاء الله؟ قال: لا.

## التفسير

- [٢٨١٧] قوله: «كنا إذا صعدنا» يعني: مرتفعًا.
- وقوله: «وإذا تصوَّرتنا» يعني: هبطنا.
- [٢٨١٨] قوله: «كلما أوفى على ثنية، أو فدغد كبر ثلاثا» وفيه مشروعية التكبير، وهذا عام في كل سفر، إذا ارتفع على ثنية - يعني: مرتفعة - أو فدغد - جبل أو تل - فالسنة التكبير في كل سفر سواء في سفر حج أو عمرة أو غيره، وأما التهليل فهذا في الرجوع؛ يعني في الرجوع يقول: «لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آييون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده» فهذا يكون في الرجوع من سفر الحج أو الغزو.
- قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قال المهلب: تكبيره ﷺ عند الارتفاع استشعار لكبرياء الله ﷻ وعندما تقع عليه العين من عظيم خلقه أنه أكبر من كل شيء وتسييحه في بطون الأودية مستنبط من قصة يونس الرِّبِّيُّ فإنه بتسييحه في بطن الحوت نجاه الله من الظلمات فسيح النبي ﷺ في بطون الأودية لينجيه الله منها، وقيل: مناسبة التسييح في الأماكن المنخفضة من جهة أن التسييح هو التنزيه فناسب تنزيه الله عن صفات الانخفاض كما ناسب تكبيره عند الأماكن

المرتفعة، ولا يلزم من كون جهتي العلو والسفل محال على الله ﷻ أن لا يوصف بالعلو؛ لأن وصفه بالعلو من جهة المعنى، والمستحيل كون ذلك من جهة الحس، ولذلك ورد في صفته العالي والعلي والمتعالي، ولم يرد ضد ذلك، وإن كان قد أحاط بكل شيء علماً جل وعز» .

وأنبه على كلام الحافظ رَحِمَهُ اللهُ هُنا ففما يتعلّق بالصفات فقوله: «ولا يلزم من كون جهتي العلو والسفل محال على الله ﷻ أن لا يوصف بالعلو؛ لأن وصفه بالعلو من جهة المعنى والمستحيل كون ذلك من جهة الحس»، هذا خطأ؛ بل الله ﷻ موصوف بالعلو معنئ وحسًا، وله سبحانه العلو بأنواعه الثلاثة: علو الذات، وعلو القدر وعلو القهر؛ فذاته سبحانه وتعالى عليه فوق العرش، وله علو القدر، والشأن والعظمة، وله علو القهر والعظمة والسلطان، وليس مستحيلًا كونه في العلو، وإنما منع من ذلك الأشاعرة والمعتزلة والجهمية وأهل البدع .

وأهل البدع أثبتوا نوعين من العلو وأنكروا الثالث؛ أثبتوا علو القهر والعظمة والسلطان، وعلو القدر والعظمة والشأن، وأنكروا علو الذات، وقالوا: ليس في العلو .

والجهمية لهم قولان؛ منهم من قال: مختلط بالمخلوقات، ومنهم من نفى النقيضين وقال: لا داخل العالم ولا خارجه؛ وهذا من أبطل الباطل .

ونصوص العلو كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: تزيد أفرادها على ثلاثة آلاف دليل؛ منها قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، والأدلة فيها إثبات أن الله ﷻ في السماء، والأدلة فيها الصعود والارتفاع؛ لأن الصعود يكون من أسفل إلى أعلى، والعلو ثابت لله ﷻ حسًا؛ وهو علو الذات، ومعنى؛ وهو علو القهر وعلو القدر، كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في القصيدة النونية:

والفوق أنواع ثلاث كله لله ثابتة بلا نكران



## [١٣٣/ ٥١] باب يكتب للمسافر ما كان يعمل في الإقامة

- [٢٨١٩] حدثنا مطر بن الفضل ، قال : نا يزيد بن هارون ، قال : أنا العوام ، قال : نا إبراهيم أبو إسحاق السكسكي قال : سمعت أبا بردة ، واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر ، فكان يزيد يصوم في السفر ؛ فقال له أبو بردة : سمعت أبا موسى مرارا يقول : قال رسول الله ﷺ : «إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا» .

- [٢٨١٩] قوله : «إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا» فيه بيان لفضل الله تعالى وإحسانه ؛ فإنه يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة ، ولأن السفر يمنع الإنسان نومه المعتاد وطعامه المعتاد ويحتاج إلى الاستمرار في السير فلا يتمكن من الإتيان بالنوافل التي كان يعملها في الحضر فيكتب الله ﷻ له ذلك ، وكذلك المريض ، فإذا مرض العبد كتب الله ﷻ له ما كان يعمل في حال الصحة ، وإذا سافر كتب الله ﷻ له ما كان يعمل في حال الإقامة ؛ فإذا كان مثلاً يقوم الليل ثم سافر ولم يتمكن من قيام الليل أو مرض كتب الله ﷻ له قيام الليل الذي يعمل في العادة ، وكذلك صيام النفل ، ومثل المسافر : الحائض والنفساء إذا كانت معتادة لفعل طاعة ثم منعها الحيض والنفساء ، وهذا من فضل الله تعالى وإحسانه .

ومن العلماء من قال إن هذا أيضًا في الفرائض ؛ فالمريض إذا كان يصلي مع الجماعة ثم منعه المرض فصلى في البيت كتب الله ﷻ له أجر الجماعة .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : «قال ابن بطال : وهذا كله في النوافل ، وأما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض والله أعلم ، وتعقبه ابن المنير بأنه تحجر واسعاً ولا مانع من دخول الفرائض في ذلك بمعنى أنه إذا عجز عن الإتيان بها على الهيئة الكاملة أن يكتب له أجر ما عجز عنه كصلاة المريض جالساً يكتب له أجر القائم انتهى . وليس اعتراضه بجيد لأنهما لم يتواردا على محل واحد ، واستدل به على أن المريض والمسافر إذا تكلف العمل كان أفضل من عمله وهو صحيح مقيم ، وفي هذه الأحاديث تعقب على من زعم أن الأعداء



المرخصة لترك الجماعة تسقط الكراهة والإثم خاصة من غير أن تكون محصلة للفضيلة وبذلك جزم النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي شرح المهذب وبالأول جزم الروياني في التلخيص ويشهد لما قال حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَفَعَهُ: «من توضع فأحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله ﷻ مثل أجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من أجرهم شيئاً»<sup>(١)</sup> أخرج أبو داود والنسائي والحاكم وإسناده قوي، وقال السبكي الكبير في الحلبيات: من كانت عادته أن يصلي جماعة فتعذر فانفرد كتب له ثواب الجماعة ومن لم تكن له عادة لكن أراد الجماعة فتعذر فانفرد يكتب له ثواب قصده لا ثواب الجماعة؛ لأنه وإن كان قصده الجماعة لكنه قصد مجرد ولو كان يتنزل منزلة من صلى جماعة كان دون من جمع».



(١) أبو داود (٥٦٤)، والنسائي (٨٥٥)، والحاكم من حديث عوف بن الحارث (٣٢٧/١).

## [١٣٤/٥١] باب السير وحده

• [٢٨٢٠] حدثنا الحميدي، قال: نا سفيان، قال: نا محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر ابن عبدالله يقول: ندب النبي ﷺ الناس يوم الخندق؛ فانتدب الزبير، ثم ندهم؛ فانتدب الزبير ثلاثا، ثم ندهم؛ فانتدب الزبير، قال النبي ﷺ: «إن لكل نبي حوارياً، وحواري الزبير».

قال سفيان: الحواري: الناصر.

• [٢٨٢١] حدثنا أبو الوليد، قال: نا عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، قال: حدثني أبي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. ح وقال: نا أبو نعيم، قال: نا عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم، ما سار راكب بليل وحده».

## الشرح

• [٢٨٢٠] قوله: «باب السير وحده» والسير في الجهاد والغزو والتجسس على الأعداء محمود ولو كان وحده مخاطراً بنفسه وهو في سبيل الله ﷻ، ويقاس عليه إذا اضطر إلى الخروج للهجرة وحده من بلد الشرك لثلا يفتن في دينه فيسافر ولو كان وحده، وكذلك المرأة إذا أسلمت في بلاد الكفار وأرادت أن تهاجر ولم تجد أحداً فإنها تهاجر وحدها ولو بدون محرم؛ لأن مفسدة الكفر أعظم، وهي ممنوعة من السفر وحدها صيانة لها ولعرضها، لكن هي الآن تريد أن تصون دينها، ومثله لو وجد رجل امرأة في السفر وحدها فعليه أن يأخذها ولا يتركها لأن هذه ضرورة ويقود بها دابته كما فعل صفوان بن المعطل رضي الله عنه لما وجد عائشة رضي الله عنها <sup>(١)</sup> أناخ البعير وركبت وجعل يقود بها للضرورة، ولا بأس من ذلك، مع الحذر من النظر إليها أن يفتته الشيطان بها، ولا يتركها للضرورة.

(١) أحد (٦/١٩٤)، والبخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠).

• [٢٨٢١] قوله : «لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ، ما سار راكب بليل وحده» ، فيه المنع من السير في الأسفار وحده خصوصًا في الليل ؛ لما فيه من الآفات والخطر ، ويسافر للحالات الضرورة ، أما الآن فالخطوط مسلوكة ومستمرة والمحطات بعد كل مسافة ، كما توجد قرى ، ويقال في هذه الحالة : إنه لا يكون وحده ، بخلاف الطرق غير المسلوكة التي ليس فيها أحد ، وقد يقال : إنه ينبغي له أن يمتنع حتى ولو كانت الطرق مسلوكة ؛ عملاً بهذا الحديث .

والمقصود من أحاديث الباب أن هذا فيه تفصيل : فالحديث الأول فيه قصة الزبير رضي الله عنه ، وهو في الجهاد والغزو والتجسس على الأعداء ؛ وهذا محمود ولو سافر وحده ، والحديث الثاني حديث ابن عمر رضي الله عنهما فيه السير وحده لغير الجهاد ولغير الضرورة ولغير الهجرة ؛ فهذا ممنوع .



## [٥١/١٢٥] باب السرعة في السير

وقال أبو حميد: قال النبي ﷺ: «إني متعجل إلى المدينة، فمن أراد أن يتعجل معي فليتعجل».

- [٢٨٢٢] حدثنا محمد بن المثني، قال: نا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي قال: سئل أسامة بن زيد - كان يحيى يقول: وأنا أسمع، فسقط عني - عن مسير النبي ﷺ في حجة الوداع؛ فقال: كان يسير العتق فإذا وجد فجوة نص. والنص فوق العتق.
- [٢٨٢٣] حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أنا محمد بن جعفر، قال: أخبرني زيد، هو: ابن أسلم، عن أبيه قال: كنت مع عبدالله بن عمر بطريق مكة، فبلغه عن صفية بنت أبي عبيد شدة وجع؛ فأسرع السير حتى إذا كان بعد غروب الشفق، ثم نزل فصلى المغرب والعتمة جمع بينهما، وقال: إني رأيت النبي ﷺ إذا جدَّ به السيرُ أخَّر المغرب وجمع بينهما.
- [٢٨٢٤] حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: أنا مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل إلى أهله».

## الشرح

هذه الترجمة للسرعة في السير، وأنه لا بأس بالسرعة في السير عند الحاجة؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «إني متعجل إلى المدينة، فمن أراد أن يتعجل معي فليتعجل».

- [٢٨٢٢] قوله: «فسقط عني» يعني: سقط عني بعض الكلام من الحديث.
- قوله: «كان يسير العتق فإذا وجد فجوة نص، والنص فوق العتق» والعتق ضرب من السير، والسير له أسماء، ومن أسماء السير العتق، ومن أسماء النص، والنص سير فيه سرعة، والعتق أقل منه.

- [٢٨٢٣] يستفاد من الحديث أن ابن عمر رضي الله عنهما أسرع في السير للحاجة؛ لأنه بلغه عن زوجه صفية بنت أبي عبيد رضي الله عنها أنها مريضة؛ فأسرع في السير وجمع بين المغرب والعشاء، وفيه أن المسافر له أن يجمع بين المغرب والعشاء.

• [٢٨٢٤] قوله : «السفر قطعة من العذاب» المراد بالعذاب : المشقة ، والعذاب أنواع ؛ منه المشقة والألم .

قوله : «يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه» يعني : المعتاد .

قوله : «فإذا قضى أحدكم نهمته» يعني : حاجته .

قوله : «فليعجل إلى أهله» ؛ وذلك حتى يستريح ، وحتى يقوم بحوائج أهله .



## [١٣٦/٥١] باب إذا حمل على فرس فرأها تباع

- [٢٨٢٥] حدثنا عبدالله بن يوسف ، قال : أنا مالك ، عن نافع ، عن عبدالله بن عمر ، أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله ، فوجده يباع ، فأراد أن يبتاعه ؛ فسأل رسول الله ﷺ قال : **« لا تتبعه ، ولا تعد في صدقتك »** .
- [٢٨٢٦] حدثنا إسماعيل ، قال : حدثني مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : سمعت عمر يقول : حملت على فرس في سبيل الله ، فابتاعه - أو فأضاعه - الذي كان عنده ؛ فأردت أن أشتريه ، وظننت أنه بائعه برخص ، فسألت النبي ﷺ ؛ فقال : **« لا تشتريه وإن بدرهم ، فإن العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه »** .

- هذه الترجمة فيما إذا حمل على فرس في سبيل الله ﷻ ، وحمله حمل تمليك ؛ فإذا رآه يباع فإنه لا يشتريه ؛ لأنه أخرجه لله ﷻ ، ولثلاثا تتعلق به نفسه ، حتى ولو كان أعطاه ؛ لأنه إذا أراد أن يشتريه ممن أعطاه ؛ فلا بد أن يتنازل له عن بعض قيمته .
- [٢٨٢٥] قوله : **« لا تتبعه ، ولا تعد في صدقتك »** وذلك لما رأى هذا الفرس الذي أعطاه يباع ، وظنه أنه يبيعه برخص .
  - [٢٨٢٦] قوله : **« لا تشتريه وإن بدرهم ؛ فإن العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه »** ، اعتبر شراءه نوعاً من العود في الهبة ؛ لأنه لا بد أن يسامحه البائع عن بعض الشيء ، وهذه المسامحة تعتبر عوداً في الهبة ، وما دام أخرجه لله ﷻ فلا يشتريه ولا يقبله منه ، ولا ينبغي أن تتعلق نفسه به .

## باب الجهاد بإذن الأبوين [١٣٧/ ٥١]

- [٢٨٢٧] حدثنا آدم، قال: نا شعبة، قال: نا حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعت أبا العباس الشاعر - وكان لا يهتم في حديثه - قال: سمعت عبدالله بن عمرو يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد؛ فقال: «أحيي والداك؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد».

التشريح

هذا الباب عقده المؤلف رَحِمَهُ اللهُ لِلجِهَادِ بِإِذْنِ الأبوين إذا لم يتعين الجهاد.

- [٢٨٢٧] قوله: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد، فقال: أحيي والداك؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد» يفيد أنه لا بد من استئذان الأبوين، وهذا محمول عند أهل العلم على ما إذا لم يتعين الجهاد، أما إذا تعين الجهاد فلا يُستأذن الأبوان، كما لو استنفر الإمام واحدا فإنه يتعين عليه، ويكون فرض عين عليه، ولا يستأذن أبويه، أو إذا هاجم العدو البلد فإن أهل البلد يدافعون عن أنفسهم، ولا يحتاج إلى إذن الوالدين، أما إذا لم يتعين الجهاد فلا يجاهد إلا بإذن الأبوين إذا كانا مسلمين؛ لأن برهما فرض عين، والجهاد فرض كفاية؛ فيكون فرض العين مقدما على فرض الكفاية.

وقوله: «ففيهما فجاهد»، يعني: خصصها بجهاد النفس برضاها، وهذا من التعبير عن الشيء بضده إذا فهم المعنى.

ودل هذا الحديث على أن بر الوالدين قد يكون أفضل من الجهاد، وفيه أن المستشار يشير بالنصيحة، وفيه أن المكلف يستفصل عن الأفضل في أعمال الطاعة.

\*\*\*

## المشروع

## [١٢٨ / ٥١] باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل

- [٢٨٢٨] حدثنا عبدالله بن يوسف ، قال : أنا مالك ، عن عبدالله بن أبي بكر ، عن عباد بن تميم ، أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره - قال عبدالله : حسبت أنه قال : والناس في مبيتهم - فأرسل رسول الله ﷺ رسولا : « لا تَبْقِيَنَّ في رقبة بغير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت » .

## التشريح

قوله : «باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل» يعني : من الكراهة ، وقيده المصنف بالإبل ؛ لورود الحديث فيها لخصوصها ، وإلا فغيرها مثلها ، وتعليق الجرس في أعناق البقر أو الغنم في حكم واحد .

- [٢٨٢٨] قوله : « لا تبقين في رقبة بغير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت » هذا الحديث ساقه الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ فِي كتاب التوحيد ، في : باب ما جاء في الرقي والتائم ، وفيه أن النبي ﷺ أرسل رسولا ، قال : « لا تبقين في رقبة بغير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت » وفيه وجوب قطع الأوتار للدواب ، وما يجعل في رقبة البعير يسمى وترا ، وما يجعل في الآدميين يسمى تائم ، ويجب قطع الأوتار ؛ فإذا وضع قلادة في رقبة البعير من أجل دفع العين فإنه يجب قطعها ، كما أنه يجب قطع التميمة التي على الآدميين ، أما ما كان في رقبة الدابة للزينة أو لتقاد به ؛ فلا تسمى وترا ولا يجب قطعها ، فقد كان لبعير النبي ﷺ زمام يرخيه لناقته إذا وجد فجوة ، وإلا شده بيده حتى لا تسرع ولا يحصل ضيق على الناس ، وكذلك الجرس الذي يعلق للهو في رقبة البعير ، يجب قطعه ؛ لما فيه من مزار الشيطان .

وذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ الخلاف في النهي في الحديث ؛ فقال : « قال النووي رَحِمَهُ اللهُ وغيره : الجمهور على أن النهي للكراهة وأنها كراهة تنزيه ، وقيل : للتحريم ، وقيل : يمنع منه قبل الحاجة ، ويجوز إذا وقعت الحاجة ، وعن مالك رَحِمَهُ اللهُ تخصص الكراهة من القلائد بالوتر ويجوز بغيرها إذا لم يقصد دفع العين ؛ هذا كله في تعليق التائم وغيرها مما ليس فيه قرآن ونحوه ؛



فأما ما فيه ذكر الله ﷻ فلا نهي فيه فإنه إنما يجعل للتبرك به والتعوذ بأسمائه وذكره، وكذلك لا نهي عما يعلق لأجل الزينة ما لم يبلغ الخيلاء أو السرف» .

وهذا ليس بصحيح، فالصواب أن المنع من تعليق التائم مطلق ولو كان في التائم قرآن؛ لأن النصوص عامة ولم تخصص؛ سدًا للذريعة، وسد الذرائع مقصد عظيم من مقاصد الشريعة، ولهذا بوب الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ فِي كتاب التوحيد: باب ما جاء في الرقى والتائم، يعني: من النهي، وفي الحديث: «إن الرقى والتائم والتولة شرك»<sup>(١)</sup>، فالحديث عام فلا يقال: إنه خاص بالتائم التي ليس فيها ذكر الله ﷻ .



(١) أحمد (١/٣٨١)، وأبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠) .

## [١٣٩/٥١] باب من اكتب في جيش فخرجت امرأته حاجة

## أو كان له عذر هل يؤذن له

- [٢٨٢٩] حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو، عن أبي معبد، عن ابن عباس، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يخلون رجل بامرأة، ولا تسافرن امرأة إلا ومعها محرم»؛ فقام رجل فقال: يا رسول الله، اكتسبت في غزوة كذا وكذا، وخرجت امرأتي حاجة؛ قال: «اذهب فاحجج مع امرأتك».

- [٢٨٢٩] يستفاد من الحديث مشروعية الاكتتاب في الجيش، وأن الإمام يكتب الجند في الجيش وفي الغزو لإحصائهم وملاحظتهم، ونظر الإمام لرعيته للمصلحة بحيث يكتب الناس في الوظائف وفي الجيش وفي الجند، ويكون هذا في ترتيب وتنظيم، ويعلم من يخرج للجهاد ومن لا يخرج.

وفيه وجوب المحرم للمرأة، وأنه لا يجوز لها أن تسافر إلا مع ذي محرم حتى ولو للحج والعمرة، ويدل على ذلك أن الرجل كتب في الغزو فلما أخبر النبي ﷺ أن امرأته خرجت حاجة وليس معها أحد أمره بأن يترك الغزو ويحج مع امرأته؛ مما يدل على أهمية المحرم، ودل على أنه إذا اكتب في جيش فخرجت امرأته حاجة أو كان له عذر فإنه يؤذن له.

وفيه الرد على من قال يجوز للمرأة أن تسافر مع نساء ثقات كالنوبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُم وجماعة؛ فالنساء الثقات لسن محرماً؛ والنبي ﷺ قال: «لا يخل لامرأة أن تسافر مسيرة ثلاث ليال إلا مع ذي محرم»<sup>(١)</sup>، ولم يقل: أو مع نساء ثقات.



(١) أحمد (١٣/٢) عن ابن عمر، والبخاري (١٠٨٧)، ومسلم (١٣٣٨) واللفظ له.

المنهج

## [٥١/١٤٠] باب الجاسوس ، والتجسس : التَّبَحُّثُ

وقول الله ﷻ: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١]

• [٢٨٣٠] حدثنا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، قال عمرو بن دينار : سمعت منه مرتين : أخبرني حسن بن محمد ، قال : أخبرني عبيدالله بن أبي رافع ، قال : سمعت عليًا يقول : بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد ، وقال : «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ ، فإن بها ظعينة ، ومعها كتاب ، فخذوه منها» ، فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى انتهينا إلى الروضة ، فإذا نحن بالظعينة ، فقلنا : أخرجي الكتاب ؛ فقالت : ما معي من كتاب ، فقلنا : لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب ! فأخرجته من عقاصها ، فأتينا به رسول الله ﷺ ، فإذا فيه : من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ ؛ فقال رسول الله ﷺ : «يا حاطب ما هذا؟!» قال : يا رسول الله ، لا تعجل علي ، إني كنت امرأ ملصقا في قريش ، ولم أكن من أنفسها ، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهلهم وأموالهم ، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي ، وما فعلت كفرا ولا ارتدادا ولا رضا بالكفر بعد الإسلام ؛ فقال رسول الله ﷺ : «قد صدقكم» قال عمر : يا رسول الله ، دعني أضرب عنق هذا المنافق ! قال : «إنه قد شهد بلزًا ، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» .

قال سفيان : وأي إسناد هذا!

التَّبَحُّثُ

هذا الباب عقده المؤلف للجاسوس ، يعني : ما حكم الجاسوس إذا كان من جهة الكفار ، ومشروعيته إذا كان من جهة المسلمين؟

فإذا كان من جهة الكفار بحيث يتجسس على المسلمين فهذا يقتل لا إشكال فيه ، أما إذا كان التجسس على المسلمين من أحد المسلمين فهو من التولي للكفار ، وتولي الكفار ردة عن الإسلام ، وعلى هذا يقتل فاعله مرتدًا ، ومن تجسس على المسلمين وأخذ أخبار المسلمين

وأوصلها إلى الكفار، أو فعل ما يكون سبباً في ضعف المسلمين بحيث يخبر الكفار بمواطن الضعف فيهم مقابل أن يحصل على كذا وكذا؛ فهذا ردة عن الإسلام، وما فعل هذا إلا محبة للكفار؛ فيقتل فاعله أيضاً.

• [٢٨٣٠] هذا الحديث فيه ذكر ما حصل من حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه حيث أخذ أخبار النبي ﷺ وأوصلها إلى الكفار، وكتب إليهم كتاباً فيه - كما في هذا الحديث - قال: «من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، وجاء في غير الصحيح أنه قال: إن رسول الله قد جاءكم بجيش كالسيل يسير كالليل<sup>(١)</sup> - يعني خذوا حذركم - وأعطى الخطاب امرأة، فذهبت به المرأة وجعلته في عقاص شعرها؛ فأرسل النبي ﷺ علي بن أبي طالب والزبير والمقداد بن الأسود رضي الله عنهم، وقال: «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة» والظعينة: المرأة، وفي الأصل الظعينة: البعير الذي تركبه المرأة، ثم أطلق على المرأة.

قوله: «فانطلقنا تعادى بنا خيلنا» لأنهم شباب وأقوياء، فكانت تسرع بهم خيلهم جداً؛ حتى يدركوا الظعينة.

قوله: «حتى انتهينا إلى الروضة، فإذا نحن بالظعينة» المرأة التي معها الكتاب، «فقلنا: أخرجني الكتاب» فأنكرت وقالت: «ما معي من كتاب»، يعني: ما معي خطاب، قالوا: ما كذبنا ولا كذبتنا<sup>(٢)</sup>، معك الكتاب، «لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب!» يعني: نجردك من الثياب حتى نخرج الكتاب بالقوة؛ فلما رأت أنه جد، وأنهم سيجردونها أخرجت الكتاب من عقاص شعرها من رأسها، وأعطتهم الكتاب، فأتوا به النبي ﷺ فقرأه، ثم جاء حاطب رضي الله عنه، «فقال رسول الله ﷺ: يا حاطب ما هذا؟ قال: يا رسول الله، لا تعجل علي، فأنا لي عذر الآن، وما فعلت ذلك كفراً ولا كرهاً في الإسلام، ولا محبة في الكفر وأهله، ولكني كنت امرأة ملصقاً في قريش، ولم أكن من أنفسها» يعني: لم أكن من أهل مكة من القبائل المعروفة - والقبائل المعروفة إذا خرج واحد من مكة يصير قراباته يحمون أهله - وأنا لست من القبائل المعروفة؛ بل

(١) عزاه الحافظ في «الفتح» (٧/٢٥٠) ليحيى بن سلام في «تفسيره»، وانظر «الروض الأنف» للسهيلى (١٥٠/٤).

(٢) هذا اللفظ عند الطبراني في «الأوسط» (٦/٣٤٣).

شخص ملصق فيهم، ولي مال في مكة وأهل، ولما لم يكن لي قرابات فيهم أحببت أن أجعل عندهم يداً يحمون بها قراباتي وأهلي، وأردت أن أوصل إليهم الكتاب وأخبرهم حتى يتخذوا هذا يداً لي عندهم؛ فهو لم يفعل ذلك كفراً بالله ﷻ، ولا رضاً بالكفر، ولا محبة للكفر وأهله كما قال: «وما فعلت كفراً ولا ارتداً ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام»، وصدقه الرسول ﷺ فقال: «قد صدقكم».

قوله: «قال عمر: يا رسول الله، دعني أضرب عنق هذا المنافق!» وفي لفظ آخر زاد: «إنه قد خان الله ورسوله»<sup>(١)</sup> فيه دليل على أنه لا بأس بوصف الإنسان بالنفاق إذا لم يكن على وجه التشهي، ولا يكون هذا من القلب؛ فعمر رضي الله عنه قذف حاطباً رضي الله عنه بالنفاق من أجل الفعل الذي فعله، أما لو قيل لإنسان: يا منافق، بدون سبب فهذا من القذف الذي لا يجوز وله أن يقتصر منه، أما إذا فعله من باب التأويل - مثلما تأول عمر رضي الله عنه - فالسبب واضح وهو فعل حاطب؛ ولهذا لم ينكر عليه النبي ﷺ وقال: «إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» فالذي فعله حاطب رضي الله عنه هذا من التولي للكفار، والمانع له من الردة مجموع أمرين:

الأمر الأول: الشبهة التي عرضت له؛ وهو أن يتخذ يداً عند الكفار يحمون بها قراباته.

والأمر الثاني: كونه رضي الله عنه شهد بدرًا.

وأما غير حاطب رضي الله عنه فإن هذه الشبهة لا توجد؛ حيث لا يكون في بلاد بعيدة ليست على الإسلام ودخل الإسلام، ثم بعد ذلك أنه من أهل بدر؛ فلا يمكن أن يجتمع الأمران فيه؛ ولهذا قال العلماء: كل من تجسس على المسلمين يقتل، لكن هل يقتل ردة أو يقتل حدًا؟ الأقرب أنه يكون كفراً، والذي منع حاطباً من الكفر ومن إقامة الحد هذان الأمران: التأويل الصادق، وشهود بدر، ومع ذلك عاتبه الله ﷻ وأنزل فيه صدر سورة الممتحنة؛ فيقول تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهْدًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي

(١) أحمد (١/١٠٥)، والبخاري (٣٩٨٣).

تُسْرُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿المتحنة: ١﴾، وقال في آخر السورة: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسُؤُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبِيسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ [المتحنة: ١٣]، فهذه الآيات نزلت في حاطب رضي الله عنه وعاتبه الله عز وجل بها، والنبي ﷺ عفا عنه ولم يقم عليه الحد؛ لما تقدم معنا من تأويله وشهوده بدرًا.

قوله: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» ليس معناه: أن أهل بدر مأذون لهم بالمعاصي، أو أنهم معصومون، بل المعنى: أنهم مسددون وموفقون للتوبة والعمل الصالح؛ فالواحد منهم ليس بمعصوم، ولكنه إذا وقع في معصية يسدّد ويوفق للتوبة منها، أو لعمل صالح، أو بمصائب يمحو الله عز وجل بها ما حصل منه.



الماتن

## [١٤١/٥١] الكسوة للأسارى

- [٢٨٣١] حدثنا عبدالله بن محمد، قال: نا ابن عيينة، عن عمرو، سمع جابر بن عبدالله قال: لما كان يوم بدر أتي بأسارى، وأتي بالعباس ولم يكن عليه ثوب، فنظر النبي ﷺ له قميصا، فوجدوا قميص عبدالله بن أبي يثدُر عليه، فكساه النبي ﷺ إياه؛ فلذلك نزع النبي ﷺ قميصه الذي ألبسه.
- قال ابن عيينة: كانت له عند النبي ﷺ يد فأحب أن يكافئه.

الشرح

- قوله: «باب الكسوة للأسارى» وأسارى جمع: أسير، وهو الذي أسره المسلمون؛ فيجب على المسلمين أن يسترُوا أسراهم بما يوارى عوراتهم، ولا يتركوهم بدون كسوة.
- [٢٨٣١] في هذا الحديث أن العباس رضي الله عنه لما كان يوم بدر وأسر، أتي به ولم يكن عليه ثوب، وكان رجلاً طويلاً فلم يجد ثوباً بمقداره إلا ثوب عبدالله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين، قبل أن ينجم النفاق في ذلك الوقت؛ فأعطى عبدالله بن أبي ثوبه للعباس رضي الله عنه؛ فكسي به وكان بمقداره في الطول؛ ولذلك صارت لعبدالله بن أبي يد عند النبي ﷺ؛ فلما مات عبدالله بن أبي ودلي في حفرته، جاء النبي ﷺ واستخرجه من حفرته، ونفث فيه من ريقه وألبسه قميصه؛ مكافأة له حينما كسا عمه العباس رضي الله عنه.
- ولهذا قال العلماء: «كانت له عند النبي ﷺ يد فأحب أن يكافئه» يعني: فلذلك نزع النبي ﷺ قميصه - يعني عند دفنه - وألبسه عبدالله بن أبي؛ مكافأة له حينما كسا عمه العباس رضي الله عنه يوم بدر.



## [١٤٢/٥١] باب فضل من أسلم على يديه رجل

• [٢٨٣٢] حدثنا قتيبة بن سعيد، قال : نا يعقوب بن عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله بن عبد القاري، عن أبي حازم، قال : أخبرني سهل قال : قال النبي ﷺ يوم خيبر : «لأعطين الراية غدا رجلا يفتح على يده، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»، فبات الناس ليلتهم أيهم يُعطى، فغدوا كلهم يرجوه، فقال : «أين علي؟» فقيل : يشتكي عينيه، فبصق في عينيه، ودعا له فبرأ كأن لم يكن به وجع، فأعطاه، فقال : أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال : «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم، فوالله لأن يهدي الله بك رجلا خيرا لك من أن تكون لك حُمْرُ النَّعَمِ».

## الشرح

• [٢٨٣٢] قوله : «لأعطين الراية غدا رجلا يفتح على يده، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله» هذه منقبة لعلي عليه السلام في هذا الوصف أنه يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، وفيه رد على الخوارج الذين يكفرون عليًا.

وفيه إثبات المحبة لله ﷻ، ورد على من أنكر المحبة من المعتزلة والأشاعرة وغيرهم.

قوله : «بات الناس ليلتهم أيهم يُعطى» يعني : سهروا في تلك الليلة حتى الصباح، كلهم يتمنى أن يعطى الراية لاحبة في الإمارة، بل محبة في هذا الوصف : «يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»، ومعلوم أن كل مؤمن يحب الله ﷻ ورسوله ﷺ، لكن كون النبي ﷺ ينص على شخص بعينه؛ فهذه منقبة عظيمة له، ثم لما كان في الصباح جاءوا يتناولون، فغدوا عليه ﷺ، كلهم يرجو ويتمنى أن يعطاها، فقال ﷺ : «أين علي؟» ولم يكن قد حضر في المجلس؛ سبحانه الله! يُدعى شخص غير حاضر في المجلس، ومن كان أمام النبي ﷺ لم يدع، وهذا من الإيمان بالقضاء والقدر؛ وأن من قدر له شيء فسيكون وسيحصل له.

قوله : «فقيل : يشتكي عينيه» يعني : عليًا عليه السلام؛ فدعاه فجاء «فبصق في عينيه ودعا له فبرأ» أي : زال المرض في الحال كأن لم يكن به وجع، وأعطاه الراية، وكان قد جيء به يقاد



من شدة الرمد، وفي هذا معجزة للنبي ﷺ؛ حيث بصق في عينيه ودعا له فبرأ في الحال بإذن الله ﷻ، وفيه دليل قدرة الله ﷻ العظيمة؛ فهو سبحانه ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

قوله: «أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام» وفي هذا تكرار الدعوة إلى الإسلام، وهذا الأمر للاستحباب؛ فيجوز للداعية أن يكرر الدعوة مرة ثانية، ويجوز له أن يغير عليهم كما فعل النبي ﷺ حيث أغار على بني المصطلق فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم<sup>(١)</sup>؛ وذلك بعد أن بلغت الدعوة سابقاً، وبلغت أيضاً حصن خيبر لما أخذوا في أول النهار وقد خرجوا معهم مساحيهم ومكاتلهم أتاهم بغتة فقالوا: محمد والخميس<sup>(٢)</sup>.

قوله: «وأخبرهم بما يجب عليهم، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً خيراً لك من أن تكون لك حمر النعم» وهذا هو محل الشاهد للترجمة، وقوله: «حمر» بإسكان الميم جمع: أحمر؛ وهذا مثال، والمعنى: خير لك من الدنيا وما فيها؛ لأن الدنيا كلها زائلة، وما عند الله ﷻ خير وأبقى، ويدل على ذلك ما ثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: «لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلي مما طلعت عليه الشمس»<sup>(٣)</sup>، وما طلعت عليه الشمس هي الدنيا كلها؛ يعني: خير من الدنيا وما فيها؛ لأن ثواب هذه الكلمات باق، والدنيا زائلة.

وفي هذا الحديث فضل من أسلم على يديه رجل.

\*\*\*

(١) أحمد (٢/٣١)، والبخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠).

(٢) أحمد (٣/١١١)، والبخاري (٦١٠)، ومسلم (١٣٦٥).

(٣) مسلم (٢٦٩٥).

## باب الأسارى في السلاسل [٥١/١٤٣]

- [٢٨٣٣] حدثنا محمد بن بشار، قال : نا غندر، قال : نا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال : «عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل» .

## الشرح

- [٢٨٣٣] معنى هذا الحديث أنهم يؤسرون، وتوضع السلاسل في أعناقهم، ثم يوفقهم الله ﷻ إلى الإسلام طوعاً واختياراً .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ : معناه أنهم أسروا وقيدوا، فلما عرفوا صحة الإسلام دخلوا طوعاً فدخلوا الجنة، فكان الإكراه على الأسر والتقييد هو السبب الأول، وكأنه أطلق على الإكراه التسلسل، ولما كان هو السبب في دخول الجنة أقام المسبب مقام السبب» .

وفيه إثبات العجب لله ﷻ على ما يليق بجلاله ؛ فالله تعالى يعجب لا كعجب المخلوق، ويضحك لا كضحك المخلوق، ومنه الحديث : «ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره»<sup>(١)</sup> ؛ ففيه إثبات الضحك، وذكر العجب أيضاً في الحديث الآخر : «إن الله ﷻ يعجب من الشاب ليست له صبوة»<sup>(٢)</sup> .



(١) أحمد (١١/٤)، وابن ماجه (١٨١) .

(٢) أحمد (١٥١/٤)، وأبو يعلى (٢٨٨/٣) في «مسنديهما» .

المشرف

## [١٤٤/٥١] باب فضل من أسلم من أهل الكتابين

- [٢٨٣٤] حدثنا علي بن عبدالله، قال: نا سفيان بن عيينة، قال: نا صالح بن حي أبو حسن، قال: سمعت الشعبي يقول: حدثني أبو بردة، أنه سمع أباه، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث يؤتون أجرهم مرتين: الرجل تكون له الأمة فيعلمها ويحسن تعليمها، ويؤدبها فيحسن أدبها، ثم يعتقها فيتزوجها، فله أجران، ومؤمن أهل الكتاب الذي كان مؤمنا، ثم آمن بالنبي ﷺ، فله أجران، والعبد الذي يؤدي حق الله، وينصح لسيده». ثم قال الشعبي: أعطيكها بغير شيء، وقد كان الرجل يرحل في أهون منها إلى المدينة.

الشرح

- [٢٨٣٤] قوله: «قال الشعبي: أعطيكها بغير شيء، وقد كان الرجل يرحل في أهون منها إلى المدينة» فيه دليل على الرحلة في طلب العلم وأنها سنة، وكان الواحد يرحل في طلب العلم في أهون مسألة، وذكر البخاري رحمه الله في كتاب العلم أن جابر بن عبدالله رضي الله عنه رحل مسيرة شهر إلى عبدالله بن أنيس في حديث واحد، وفي غير «الصحيحين» قال جابر: «بلغني حديث عن رجل سمعه من رسول الله ﷺ فاشتريت بعيرًا، ثم شددت عليه رحلي فسرت إليه شهرًا حتى قدمت عليه الشام، فإذا عبدالله بن أنيس، فقلت للبواب: قل له جابر على الباب، فقال: ابن عبدالله؟ قلت: نعم، فخرج يطاءً ثوبه فاعتنقني واعتنقته، فقلت: حديثًا بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في القصاص؛ فخشيت أن تموت أو أموت قبل أن أسمعه، قال سمعت رسول الله ﷺ»<sup>(١)</sup> فذكر الحديث.

هذا من الرحلة في طلب العلم؛ فالصحابي رحل شهرًا كاملًا واشترى لهذه المهمة بعيرًا في طلب حديث واحد.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «قوله: ثم قال عامر - أي الشعبي - : «أعطيناها» ظاهره أنه خاطب بذلك صالحًا راوي عنه، ولهذا جزم الكرمانى بقوله: الخطاب لصالح، وليس كذلك

(١) أحمد في «المسند» (٣/٤٩٥)، والحاكم في «المستدرک» (٢/٤٧٥).

بل إنما خاطب بذلك رجلاً من أهل خراسان سأله عمن يعتقد أمته ، ثم يتزوجها كما سنذكر ذلك في ترجمة عيسى عليه السلام من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى . قوله : «بغير شيء» أي : من الأمور الدنيوية وإلا فالأجر الأخروي حاصل له . قوله : «يركب فيما دونها» أي : يرحل لأجل ما هو «أهون منها» - كما عنده في الجهاد- والضمير عائد على المسألة . قوله : «إلى المدينة» أي : النبوية ، وكان ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين ثم تفرق الصحابة في البلاد بعد فتوح الأمصار وسكنوها ، فاكتمى أهل كل بلد بعلمائه إلا من طلب التوسع في العلم فرحل ، وقد تقدم حديث جابر رضي الله عنه في ذلك ؛ ولهذا عبر الشعبي مع كونه من كبار التابعين بقوله : «كان» ، واستدلال ابن بطال وغيره من المالكية على تخصيص العلم بالمدينة فيه نظر ؛ لما قررناه ، وإنما قال الشعبي ذلك تحريضاً للسامع ؛ ليكون ذلك أدعى لحفظه ، وأجلب لحرصه ، والله المستعان ، وقد روى الدارمي بسند صحيح ، عن بسر بن عبيد الله - وهو بضم الموحدة وسكون المهملة- قال : إن كنت لأركب إلى المصر من الأمصار في الحديث الواحد ، وعن أبي العالية قال : كنا نسمع الحديث عن الصحابة فلا نرضى حتى نركب إليهم فنسمعه منهم» .

وفيه بيان فضل من أسلم من أهل الكتابين ، وأن له أجره مرتين ؛ أجرًا بإيمانه بنبية السابق ، وأجرًا بإيمانه بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم ، وكذلك من كانت له أمة فعلمها وأحسن تعليمها ثم أدبها ثم أعتقها ثم تزوجها فله أجران ، أجر التأديب والتعليم ، ثم بعد ذلك أجر العتق والزواج ، وكذلك العبد الذي يؤدي حق الله صلى الله عليه وسلم ويؤدي حق سيده له أجران ، أجر في أداء حق الله صلى الله عليه وسلم ، وأجر في أداء حق سيده .



المشركين

## باب أهل الدار يُبَيِّتُونَ فيصاب الولدان والذراري

﴿بَيِّنَاتٌ﴾ [الأعراف: ٤]: ليلا .

• [٢٨٣٥] حدثنا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، قال : نا الزهري ، عن عبيدالله ، عن ابن عباس ، عن الصعب بن جثامة قال : مر بي النبي ﷺ بالأبواء - أو بؤدآن - فسئل عن أهل الدار يُبَيِّتُونَ من المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم ؛ قال : «هم منهم» ، فسمعتة يقول : «لا حمى إلا لله ولرسوله» .

وعن الزهري ، أنه سمع عبيدالله ، عن ابن عباس قال : نا الصعب في الذراري .  
كان عمرو يحدثنا عن ابن شهاب ، عن النبي ﷺ . فسمعناه من الزهري قال : أخبرني عبيدالله ، عن ابن عباس ، عن الصعب قال : «هم منهم» ، ولم يقل كما قال عمرو : «هم من آبائهم» .

الشرع

هذه الترجمة معقودة لتبييت أهل الدار من الكفار ، إذا بيتهم المسلمون واضطروا إلى قتلهم ومعهم الولدان والنساء والذراري ، ومعلوم أن النساء والذراري لا يقتلون ، لكن إذا اضطروا إلى تبييتهم فإنهم يقتلون معهم تبعًا لا قصدًا ولهذا قال : «باب أهل الدار يبئتون فيصاب الولدان والذراري» يعني : لاختلاطهم بهم فإنه يجوز قتلهم في هذه الحال بدون ضمان ؛ لأن قتلهم في هذه الحالة ليس مقصودًا لذاته ، وإنما قتلهم تبعًا لآبائهم ؛ فهم منهم .

• [٢٨٣٥] قوله : «مر بي النبي ﷺ بالأبواء - أو بؤدآن - فسئل عن أهل الدار يُبَيِّتُونَ من المشركين ؛ فيصاب من نسائهم وذراريهم ؛ قال : «هم منهم» فيه دليل على جواز قتل النساء والذراري تبعًا لا قصدًا بدون ضمان ، كأن تدعو الحاجة إلى تبييتهم ؛ لأن الدعوة بلغتهم فيقتلون جميعًا ، فيقتل أهل الدار جميعًا الكبار والصغار ؛ لأنهم لو علموا لاستعدوا للمسلمين ، وقد يضرون المسلمين ؛ فهم يبعثونهم ويهجمون عليهم ويقتلونهم جميعًا بما فيهم النساء والذرية ، أما قصد قتل النساء والصبيان والشيوخ الهرم فلا يجوز إلا إذا شاركوا

في القتال ، أو كان شيخًا هرمًا له رأي في القتال فإنه يقتل مثل دريد بن الصمة فقد كان شيخًا كبيرًا مجربًا وقد طعن في السن فكان يحمل في الهودج لكنه كان يسير الجيوش وله رأي مؤثر؛ فهذا يقتل .

قوله : «فسمعتة يقول : لا حمى إلا لله ولرسوله» فيه أنه لا يجوز للإنسان أن يحمي - أي يمنع - الناس من رعيها إلا الإمام فله أن يحمي لمصلحة المسلمين ؛ لأنه النائب عن الرسول ﷺ ، ولا حمى إلا لله ﷻ ولرسوله ﷺ .



المشروع

## باب قتل الصبيان في الحرب [٥١ / ١٤٦]

- [٢٨٣٦] حدثنا أحمد بن يونس ، قال : نا ليث ، عن نافع ، أن عبد الله أخبره ، أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي ﷺ مقتولة ؛ فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان .

الشرح

قوله : «باب قتل الصبيان في الحرب» يعني : أنه ممنوع .

- [٢٨٣٦] قوله : «فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان» فيه أنه لا يجوز قتل النساء والصبيان في الحروب ؛ لأنه ليس لهم تأثير ، وإنما يقتل الرجال المقاتلون .

\* \* \*

## باب قتل النساء في الحرب [٥١/١٤٧]

- [٢٨٣٧] حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: قلت لأبي أسامة: حدثكم عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ، فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان.

الشرح

- قوله: «باب قتل النساء في الحرب» أعاد المؤلف الترجمة هنا لاستنباط الأحكام: الحكم الأول: النهي عن قتل الصبيان، والحكم الثاني: النهي عن قتل النساء، وهو حديث واحد.
- [٢٨٣٧] قوله: «فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان» فيه أنه لا يجوز قتل النساء والصبيان في الحروب؛ لأنه ليس لهم تأثير، وإنما يقتل الرجال المقاتلون.

\*\*\*



المناجاة

## [ ٥١ / ١٤٨ ] باب لا يُعَذَّبُ بعذاب الله

- [٢٨٣٨] حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة أنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث، فقال: «إن وجدتم فلانا وفلانا فأحرقوهما بالنار»، ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج: «إني أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما».
- [٢٨٣٩] حدثنا علي بن عبدالله، قال: نا سفيان، عن أيوب، عن عكرمة، أن عليًا حَرَّقَ قوما، فبلغ ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا تعذبوا بعذاب الله»، ولقتلتهم كما قال النبي ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه».

الشرح

- [٢٨٣٨] فيه نسخ الحكم قبل العمل به، وقبل التمكن من العمل؛ فالحكم هو: «أحرقوهما بالنار» ثم نسخ الحكم قبل أن ينفذ؛ فقال رسول الله ﷺ: «إني أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما»، أي: بالسيف؛ وهذا فيه أن الحكم نسخ قبل التمكن، وقبل العمل به.
- [٢٨٣٩] قوله: «أن عليًا حرق قوما» وهم السبئية الزنادقة الذين غلوا فيه، وعبدوه من دون الله وقالوا: أنت الإله! فأمر بأن تحفر لهم حفر في الأرض، ثم أججها نازًا، ثم قذفهم فيها من شدة غيظه، وحنقه عليهم، وقال ﷺ:

لما رأيت الأمر أمرًا منكرا أججت نازًا ودعوت قنبرا

وقنبر مولاة، وعلي ﷺ تأول، وكذلك ثبت عن أبي بكر الصديق ﷺ أنه حرق بعض أهل الردة، وكذلك خالد بن الوليد ﷺ حرق بعض أهل الردة. فعلي وأبو بكر وخالد ﷺ كلهم حرقوا، لكن يحتمل أنهم لم يبلغهم النهي عن التعذيب بالنار، ويحتمل أنهم تأولوا الوجهين، وأن هذا اجتهاد منهم بأن أهل الردة مرتدون وأن ذنبهم عظيم، والصواب مع ابن عباس ﷺ فقال: «لو كنت أنا لم أحرقهم... ولقتلتهم»؛ لقول النبي ﷺ: «من بدل دينه

فاقتلوه؛ فالصواب أنه لا يجوز التحريق بالنار إلا قصاصًا، كما في قصة العرنين<sup>(١)</sup> الذين سملوا أعين الراعي فالنبي ﷺ أمر أن تحمي المسامير وتكحل أعينهم، فيكون مستثنى من عموم النهي عن التحريق بالنار؛ فالصواب الذي عليه الدليل أنهم لا يحرقون بالنار.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ خلاف العلماء في هذا فقال: «واختلف السلف في التحريق: فكره ذلك عمر وابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وغيرهما مطلقًا سواء كان ذلك بسبب كفر أو في حال مقاتلة أو كان قصاصًا، وأجازه علي وخالد بن الوليد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وغيرهما».

وقال رَحِمَهُ اللهُ أيضًا: «وقال المهلب: ليس هذا النهي على التحريم، بل على سبيل التواضع، ويدل على جواز التحريق فعل الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُم».

وقال رَحِمَهُ اللهُ أيضًا: «وقد اختلف في مذهب مالك رَحِمَهُ اللهُ في أصل المسألة، وفي التدخين، وفي القصاص بالنار».

والمراد من التدخين في كلام الشارح رَحِمَهُ اللهُ: أن يحرق الخطب، ويدخن على المعاقب حتى يختنق من دخانه ويموت؛ فهذا يسمى التدخين.

والصواب في هذه المسألة أنه لا يجوز التحريق بالنار إلا قصاصًا كما جاء في الحديث؛ لأن النهي صريح في هذا إلا في قصة العرنين، وأما فعل بعض الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُم فهو محمول على الاجتهاد، أو عدم بلوغهم نص التحريم.

\*\*\*

(١) أحمد (١٠٧/٣)، والبخاري (٢٣٣) ومواضع أخر، ومسلم (١٦٧١).

الْمَدِينَةِ

[١٤٩/ ٥١] **باب ﴿فِيمَا مَتَّ بَعْدَ وَإِمَا فِدَاءً﴾** [محمد: ٤]

فيه حديث ثمامة .

وقوله ﷺ: ﴿ مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى لَهُ حَتَّى يُتَخَيَّرَ فِي الْأَرْضِ ﴾ يعني يغلب في الأرض ﴿ تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا ﴾ [الأنفال: ٦٧] الآية .

التَّخَيَّرَ

بوب البخاري رَوَاهُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا ائْتَمْتُمُوهُمُ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَتَّ بَعْدَ وَإِمَا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ [محمد: ٤] ، والمعنى: أن الأسرى الذين يأسرهم المسلمون في الحرب يخيرون فيهم الإمام بين أربعة أحكام:

- المن عليهم بأن يطلقهم دون مقابل .

- وإما أن يفادهم بأن يشتري كل واحد نفسه .

- وإما أن يقتلهم .

- وإما أن يسترقهم .

وقوله: «فيه حديث ثمامة» وحديث ثمامة بن أثال معروف، وكان ثمامة سيدياً من سادات أهل نجد، وأخذته خيل النبي ﷺ، فأتي به فربط ثلاثة أيام في سارية المسجد، وكان النبي ﷺ يمر عليه كل يوم يقول: «ماذا عندك يا ثمامة؟»<sup>(١)</sup>. فيقول: إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تُنعم تُنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل ما بدا لك .

فذكر ثلاثة أحكام، والنبي ﷺ أقره على هذا:

- إما أن تقتل فتقتل ذا دم؛ يعني: إن تقتل تقتل رجلاً عظيماً له مكانة في مجتمعه .

- وإن تنعم تنعم على شاكر؛ لأنه رجل عظيم يقدر المعروف .

- وإن كنت تريد المال فسل ما بدا لك؛ يعني للفداء .

(١) أحمد (٢/ ٢٤٦)، والبخاري (٤٣٧٢)، ومسلم (١٧٦٤).

فالبخاري رَحِمَهُ اللهُ أشار إلى هذا، وأن الأسير تجري فيه الأحكام الثلاثة، وفيه الحكم الرابع وهو الاسترقاق، ثم ذكر الآية الأخرى: «﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَخَيَّرَ فِي الْأَرْضِ ﴾» يعني: حتى يكتر من القتل ويغلب، «﴿ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾» [الأنفال: ٦٧]، فهذا هو حكم الله ﷻ وهو القتل، والنبي ﷺ أقره على التقسيم ولم ينكر عليه، ثم من عليه بعد ذلك.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «كانت في هذا تقوية لقول الجمهور أن الأمر في أصل الكفرة من الرجال إلى الإمام يفعل فيهم ما هو خير للإسلام والمسلمين، إن شاء قتل الأسير، وإن شاء استرقه، وإن شاء فاداه، وإن شاء من عليه».

ومحصل أحوالهم تخير الإمام بعد الأسر بين ضرب الجزية لمن شرع أخذها منه أو القتل أو الاسترقاق أو المن بلا عوض أو بعوض في الرجال، وأما النساء والصبيان فيبقون في نفس الأسر.



المشرك

[١٥٠ / ٥١] باب هل للأسير أن يُقتل ويخدع الذين أسروه

حتى ينجو من الكفرة

فيه المسور، عن النبي ﷺ .

الشرح

هذه الترجمة أشار فيها إلى حديث قصة أبي بصير رضي الله عنه <sup>(١)</sup> لما جاء إلى النبي ﷺ ورده النبي ﷺ لما جاءوا يطلبونه حسب الشرط : أن من جاء من المشركين إلى المسلمين يردونه ؛ فأخذه اثنان من أهل مكة ، فلما كانوا في الطريق أخذ أحدهم سيفه فقال أبو بصير : أرني أنظر إليه ؛ فأخذه منه فضرب واحداً منها وقتله حتى برد ، وفر الآخر .

فهل له - والحالة هذه للأسير - أن يقتل أو يخدع الذين أسروه ؛ حتى ينجو من الكفرة؟

وهذه من المسائل التي فيها خلاف ؛ ولهذا لم يقطع الحكم فيها ؛ لأن الجمهور قالوا : إن ائتمنوه وفئ لهم بالعهد ؛ حتى قال مالك <sup>(٢)</sup> رضي الله عنه : لا يجوز أن يهرب منهم ، وخالفه أشهب رضي الله عنه فقال : لو خرج به الكافر ليفادي به ، فله أن يقتله .

وقال أبو حنيفة <sup>(٣)</sup> والطبري : إعطاؤه العهد على ذلك باطل ، وقال الشافعية <sup>(٤)</sup> : يجوز أن يهرب من أيديهم ، ولا يجوز أن يأخذ من أموالهم .

فالمسألة فيها خلاف بين أهل العلم ، والراجح أن له ذلك ؛ لأنهم كفرة ، فالصواب أن له أن يقتلهم ويخدعهم كما فعل أبو بصير رضي الله عنه ؛ لأن النبي ﷺ لم ينكر على أبي بصير .

\* \* \*

(١) أحمد (٣٣١/٤) ، والبخاري (٢٧٣٤) .

(٢) انظر «شرح مختصر خليل» للخرشي (١١٦/٣) .

(٣) انظر «المسوط» (٦٩/١٠) .

(٤) انظر «الأم» (٣٨٣/٨) ، و«مغني المحتاج» (٥٦-٥٥/٦) .

## [٥١/١٥١] باب إذا حرقَ المشركُ المسلم هل يُحرق

- [٢٨٤٠] حدثنا معلى، قال: نا وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، أن رهطاً من عُكْلٍ ثمانية قدموا على النبي ﷺ، فاجتؤوا المدينة، فقالوا: يا رسول الله، ابغنا رسلاً، فقال: «ما أجد لكم إلا أن تلحقوا بالذود»، فانطلقوا فشربوا من أبواها وألبانها حتى صحوا وسمنوا، وقتلوا الراعي، واستاقوا الذود، وكفروا بعد إسلامهم، فأتى الصَّريخُ النبي ﷺ؛ فبعث الطلب فما تَرَجَّلَ النهار حتى أتي بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، ثم أمر بمسامير فأحميت، فكحلهم بها، وطرهم بالحرارة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا.
- قال أبو قلابة: قتلوا، وسرقوا، وحاربوا الله ورسوله ﷺ، وسعوا في الأرض فساداً.

## الشرح

هذه الترجمة كان الأولى أن يأتي بها المصنف رَحِمَهُ اللهُ بعد ترجمة: «باب لا يعذب بعذاب الله» السابقة؛ لأن هذا الحديث مخصص للحديث السابق: «لا يعذب بالنار إلا رب النار»<sup>(١)</sup> نعوذ بالله ﷻ من النار، ويجوز التعذيب بالنار قصاصاً؛ ولهذا بوب رَحِمَهُ اللهُ قال: «باب إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق؟» يعني: قصاصاً؛ والصواب أنه يحرق.

- [٢٨٤٠] قوله: «أن رهطاً من عكْلٍ ثمانية قدموا على النبي ﷺ فاجتؤوا المدينة» يعني: أصحابهم وخم ومرضوا؛ وذلك لأنهم قد جاءوا من البادية حيث الهواء النقي؛ فلما دخلوا المدينة حصل لهم سقم ومرض، «فقالوا: يا رسول الله، ابغنا رسلاً» يعني: لبناً من الإبل أو من البقر، فقال النبي ﷺ: «ما أجد لكم إلا أن تلحقوا بالذود» والذود الإبل من ثلاثة إلى عشرة، وهي في البرية؛ يعني: اذهبوا إلى البرية واشربوا من ألبانها «فانطلقوا فشربوا من أبواها وألبانها» وفي لفظ آخر: «قال: اشربوا من أبواها وألبانها»<sup>(٢)</sup>؛ وفيه دليل على طهارة بول الإبل، وأن جميع ما يؤكل لحمه فيولده طاهر ومنه طاهر وروثه طاهر؛ خلافاً

(١) أحمد (٣/٤٩٤)، وأبو داود (٢٦٧٣).

(٢) أحمد (٣/٢٨٧)، والترمذي (١٨٤٥).

للسافعية<sup>(١)</sup> الذين يقولون: بول الإبل نجس، ورُد عليهم: لو كانت نجسة لأمرهم أن يغسلوا أفواههم، فلما لم يأمرهم بغسل أفواههم؛ دل على أن بول الإبل طاهر. والذي لا يؤكل لحمه فبوله نجس كالإنسان الأدمي، وكذا الحمار والكلب، والسباع كلها بولها نجس.

قوله: «حتى صحوا وسمنوا» أي: ذهب الوخم والمرض، ولكن مع ذلك «قتلوا الراعي، واستاقوا الذود، وكفروا بعد إسلامهم» يعني: سرقوا الإبل وقتلوا الراعي وهربوا. قوله: «فأتى الصريخ النبي ﷺ» الصريخ: المستغيث.

قوله: «فبعث الطلب فما ترجل النهار» يعني: فما انتصف النهار، «حتى أتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم» من خلاف، فكل واحد قطع يده اليمنى ورجله اليسرى؛ وذلك لأنهم سرقوا وقطعوا الطريق، «ثم أمر بمسامير فأحميت، فكحلهم بها» لأنه كان قصاصًا لما فعلوا هذا بالراعي، «وطرحهم بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا» وهؤلاء كما يقول أبو قلابة: «قتلوا، وسرقوا، وحاربوا الله ورسوله ﷺ، وسعوا في الأرض فسادًا»

وهذا الحديث فيه دليل على جواز التحريق قصاصًا لاردة؛ فهو مخصص لحديث أبي هريرة رضي الله عنه والحديثين السابقين في النهي عن التعذيب بالنار.



(١) انظر «نهاية المحتاج» (١/٢٤٢).

الشرح

## باب [٥١/١٥٢]

• [٢٨٤١] حدثنا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قرصت نملة نبيًا من الأنبياء؛ فأمر بقرية النمل فأحرق؛ فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح!؟» .

الشرح

هذا الباب من غير ترجمة، وهو كالفصل من الباب السابق؛ فيكون تابعًا له، والمناسبة بينهما أنه لا ينبغي للإنسان أن يتجاوز بالتحريق؛ حيث يؤدي إلى ما لا يستوجب ذلك .

• [٢٨٤١] أشار المؤلف رَحِمَهُ اللهُ إلى بعض طرق هذا الحديث، وفيها: «فأوحى الله إليه: فهلا نملة واحدة»<sup>(١)</sup> وفيه إشارة أنه لو أحرقت النملة التي قرصته لما عوتب، وهذا في شرع من قبلنا، وإن كان شرع من قبلنا فيه خلاف، لكن الصواب أنه شرع لنا إذا لم يأت شرعنا بنفيه .

\*\*\*

(١) أحمد (٢/٣١٣)، والبخاري (٣٣١٩)، ومسلم (٢٢٤١).



## باب حرق الدور والنخيل [٥١ / ١٥٣]

- [٢٨٤٢] حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن إسماعيل، قال: حدثني قيس بن أبي حازم، قال: قال لي جرير: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا تريخني من ذي الخلصة» - وكان بيتا في خثعم يسمى كعبة اليمانية - قال: فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحمس، وكانوا أصحاب خيل، وكنت لا أثبت على الخيل، فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري، وقال: «اللهم ثبته! واجعله هاديا مهديا!»، فانطلق إليها فكسرها، وحرقتها، ثم بعث إلى رسول الله ﷺ يخبره، فقال رسول جرير: والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجوف - أو أجرب - قال: فبارك في خيل أحمس ورجالها خمس مرات.
- [٢٨٤٣] حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: حرق النبي ﷺ نخل بني النضير.

- [٢٨٤٢] قوله: «ألا تريخني من ذي الخلصة» وذو الخلصة: كان صنما تعبده خثعم يسمى الكعبة اليمانية، وأعيد مرة ثانية في زمن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ ثُمَّ هدم، ويحتمل أن يعود مرة ثالثة في آخر الزمان؛ لقول النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس على ذي الخلصة، وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية»<sup>(١)</sup> يعني: بالطواف حول هذا الوثن.
- وجرير رَحِمَهُ اللهُ هذا سيد مطاع، أرسله النبي ﷺ في خمسين ومائة فارس من أحمس، وكانوا أصحاب خيل، وكان لا يثبت على الخيل فضرب النبي ﷺ في صدره وقال: «اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا» وهذه معجزة من معجزات النبي ﷺ، فكان بعد ذلك يثبت.
- قوله: «قال: فبارك في خيل أحمس ورجالها خمس مرات» أي: النبي ﷺ جعل يكررها خمس مرات مقابل هذا الصنيع الطيب؛ حيث أزالوا هذا الوثن وحرقوه.

(١) أحمد (٢/ ٢٧١)، والبخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦).

• [٢٨٤٣] قوله : «حرق النبي ﷺ نخل بني النضير» فيه دليل على جواز تحريق الدور والنخيل وأنه لا بأس بذلك ، وأن النهي عن التعذيب بها خاص بالآدميين وما فيه روح من الحيوانات والطيور والحشرات ؛ فلا تحرق ، أما الدور والنخيل فلا بأس .



[١٥٤/٥١] باب قتل النائم المشرك

• [٢٨٤٤] حدثنا علي بن مسلم، قال: نا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة، قال: حدثني أبي، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: بعث رسول الله ﷺ رهطا من الأنصار إلى أبي رافع ليقتلوه، فانطلق رجل منهم فدخل حصنهم، قال: فدخلت في مربط دواب لهم، قال: وأغلقوا باب الحصن، ثم إنهم فقدوا حمارا لهم؛ فخرجوا يطلبونه، فخرجت فيمن خرج أريهم أي أطلبه معهم، فوجدوا الحمار، فدخلوا ودخلت وأغلقوا باب الحصن ليلا، فوضعوا المفاتيح في كوة حيث أراها، فلما ناموا أخذت المفاتيح، ففتحت باب الحصن، ثم دخلت عليه فقلت: يا أبا رافع، فأجابني، فتعمدت الصوت، فضربته فصاح، فخرجت، ثم رجعت كأني مغيث، فقلت: يا أبا رافع - وغيرت صوتي - فقال: ما لك لأمك الويل؟! قلت: ما شأنك؟ قال: لا أدري من دخل علي فضر بني، قال: فوضعت سيفي في بطنه، ثم تحاملت عليه حتى قرع العظم، ثم خرجت وأنا دهش، فأنتيت سلما لهم لأنزل منه، فوقعت فوثت رجلي، فخرجت إلى أصحابي، فقلت: ما أنا ببارح حتى أسمع الواعية، فما برحت حتى سمعت نعايا أبي رافع تاجر أهل الحجاز، قال: فقمتم وما بي قلبه حتى أتينا النبي ﷺ فأخبرناه.

• [٢٨٤٥] حدثنا عبد الله بن محمد، قال: نا يحيى بن آدم، قال: نا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: بعث رسول الله ﷺ رهطا من الأنصار إلى أبي رافع، فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلا فقتله وهو نائم.

التبريح

قوله: «باب قتل النائم المشرك»، يعني: إذا كان من المشركين، وقد بلغتهم الدعوة؛ فإنه يقتل.

• [٢٨٤٤]، [٢٨٤٥] قوله: «فوقعت فوثت رجلي»، من العجلة والسرعة اختلت رجله من على السلم فأصيبت، لكن مع ذلك لما حركها لم يحس بها من نشوة الفرح بقتله.  
قوله: «حتى سمعت نعايا»، يعني: النساء تصيح تبكي عليه.

قوله : «فقتت وما بي قلبه» ، يعني : ذهب الوجع الذي برجله لما سمع النعايا ، فلم يحس بشيء ورجله مكسورة .

وكان أبو رافع اليهودي يؤذي المؤمنين ، ويؤلب الناس على النبي ﷺ ؛ فاستعد له ~~جولتغنه~~ فقتله ، وفيه جواز قتل المشرك إذا بلغت الدعوة واستمر على كفره وكان حربيًا أو مؤذيًا للمسلمين وللمؤمنين ، ويجوز قتله وهو نائم كما قتل أبو رافع ، وقد أرسل إليه النبي ﷺ رهطًا من الأنصار ، وقد كان معاديًا يقلب الناس على رسول الله ﷺ .

وفيه أنه ينبغي للإنسان أن يسلك مسلك الحيلة ، فالصحابي تحيل فجاء حتى دخل الحصن ، ولما طلبوا حمازًا لهم وجدته معهم ؛ كأنه منهم يبحث عنه ، فلما دخلوا دخل واختفى ، ووضعوا المفاتيح في كوة وهو ينظر إليها ، ثم خرج ، فهذا يدل على جواز التجسس على المشركين وطلب غرتهم ، وجواز الحيل على الأذية من المشركين ، وجواز قتل المشرك ولو كان نائمًا ؛ لأنه مستمر على كفره وأذية المسلمين .



[٥١/١٥٥] **بَابُ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ**

• [٢٨٤٦] حدثنا يوسف بن موسى، قال: نا عاصم بن يوسف اليربوعي، قال: نا أبو إسحاق الفزاري، عن موسى بن عقبة، قال: حدثني سالم أبو النضر قال: كنت كاتباً لعمر بن عبيد الله، فأتاه كتاب عبد الله بن أبي أوفى أن رسول الله ﷺ قال: «لا تتمنوا لقاء العدو».

وقال أبو عامر، نا مغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تتمنوا لقاء العدو، فإذا لقيتموهم فاصبروا».

قوله: «باب لا تتمنوا لقاء العدو»، هذه الترجمة ترجم بها البخاري رَحِمَهُ اللهُ عَلَى لَفْظِ الْحَدِيثِ وترك الجواب؛ وذلك أن النهي محمول على أن يتمنى لقاء العدو افتخاراً ومباهاة على وجه الوثوق بالنفس والإعجاب، أما إذا تمناه على وجه الرغبة في الخير والنكاية في العدو والغيرة لله ﷻ وإعلاء كلمته؛ فلا بأس كما قال أنس بن النضر رَحِمَهُ اللهُ: «لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع»<sup>(١)</sup>، لما فاتته غزوة بدر، وهذا فيه نوع تمّنٍ، كما يتمنى المسلم الشهادة، وكما قال عمر رَحِمَهُ اللهُ: «اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

• [٢٨٤٦] يستفاد من الحديث بيان النهي عن تمنى لقاء العدو، وقال بعض العلماء: حكمة النهي أن المرء لا يعلم ما يتول إليه الأمر، وهو نظير سؤال الله ﷻ العافية من الفتن، وقد قال أبو الدرداء رَحِمَهُ اللهُ: ذكر رسول الله ﷺ البلاء وما أعد الله ﷻ لصاحبه من جزيل الثواب إذا هو صبر، وذكر العافية وما أعد الله ﷻ لصاحبها من جزيل الثواب إذا هو شكر، فقلت: يا رسول الله، لأن أعافى فأشكر أحب إلي من أن أبتلى فأصبر، فقال رسول الله ﷺ: «ورسول الله ﷻ يجب معك العافية»<sup>(٣)</sup>؛ فالإنسان لا يدري ما تكون حاله، فمقابلة العدو

(١) أحمد (٣/١٩٤)، والبخاري (٢٨٠٦) واللفظ له، ومسلم (١٩٠٣).

(٢) البخاري (١٨٩٠).

(٣) العقيلي في «الضعفاء» (١/٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٣/٢٦٥).

للقتال فيها بذل النفس ، والأمور الغائبة ليست كالأمر المحققة ، ثم قد يتمنى الإنسان لقاء العدو ويخالف ما وعد به نفسه ؛ فيكون فيه صفة من صفات المنافقين الذين تمنوا ما حكاها القرآن : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَإِنِ ۖءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ ﴿١﴾ فَلَمَّا ۖءَاتَتْهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ يَخْلُوا بِهِمْ وَيَتَوَلَّوْاْ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٢﴾ [التوبة : ٧٥ ، ٧٦] ، فالإنسان يسأل ربه العافية ، فإذا ابتلي فإن عليه الصبر ؛ ولهذا قال النبي ﷺ : « لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف » (١) .

والحرورية الذين خرج في قتالهم عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه هم الخوارج ، وقد كانوا سكنوا بلدة في العراق تسمى : الحروراء ، ومن عقيدتهم أنهم يكفرون المسلمين بالمعاصي ؛ فالزاني عندهم كافر والسارق كافر والعاق لوالديه كافر ، وهذا لجهلهم ؛ لأنهم لم يتعلموا النصوص ولم يتفقهوا في الدين ولم يتبصروا بالشريعة ؛ ولهذا جاء وصفهم في الحديث بأنهم : « حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام » (٢) ، يعني : أسنانهم صغيرة وعقولهم ضعيفة ، أو صغار السن يكفرون الناس ، ويوجد في هذا الزمان من هذه أوصافهم ؛ فبعض الشباب الآن يكفرون الناس ، وبعضهم يكفرون العلماء والحكام .

فالنهي في هذا الحديث محمول على حالة ينهى فيها عن أن يتمنى المرء لقاء العدو افتخاراً ومباهاة على وجه الوثوق بالنفس والإعجاب ، أما إذا تمناه على وجه الرغبة في الخير والنكاية في العدو والغيرة لله ﷻ وإعلاء كلمته سبحانه فلا بأس .

\*\*\*

(١) أحمد (٣٥٣/٤) ، والبخاري (٢٨١٩) ، ومسلم (١٧٤٢) .

(٢) أحمد (٨١/١) ، والبخاري (٣٦١١) ، ومسلم (١٠٦٦) .

## [٥١/١٥٦] باب الحرب خدعة

- [٢٨٤٧] حدثنا عبدالله بن محمد، قال: نا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «هلك كسرى، ثم لا يكون كسرى بعده، وقصر ليهلكن، ثم لا يكون قصر بعده، ولتقسمن كنوزهما في سبيل الله»، وسمى الحرب خدعة.
- [٢٨٤٨] حدثنا أبو بكر بن أصرم، قال: أنا عبدالله، قال: أنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة قال: سمي النبي ﷺ الحرب خدعة.
- [٢٨٤٩] حدثنا صدقة بن الفضل، قال: أنا ابن عيينة، عن عمرو، سمع جابر بن عبدالله قال: قال النبي ﷺ: «الحرب خدعة».

## الشرح

قوله: «باب الحرب خدعة»، يقال: خدعة وخُدعة وخُدعة ثلاث لغات، والأولى أفصح، والخدعة بمعنى الخيلة، وهي الخيلة على وجه لا يكون فيه غدر عند قتال الأعداء؛ لأن المسلمين لا يغدرون، مثال ذلك: أن يكون العدو في حصن متحصن ولا يستطيع المسلمون قتالهم، فيريدون أن يخرجوهم من الحصن فيعلن قائد الجيش: الذهاب الذهاب، وأنه يذهب فيذهب الجيش، فإذا ذهبوا خرج العدو؛ أي: يوهم العدو أنه انصرف، فإذا خرج العدو من الحصن كر عليهم المسلمون؛ هذا من الخدعة، ومثال ذلك أيضاً أن يكون أحد المقاتلين يوهم أن يفر من شخص؛ لأنه في مكان غير مناسب، فإذا اتبعه العدو كر عليه، ومن الخدعة كذلك التعمية على الكفار إذا أرادوا الغزو جهة الشرق، سار على الطريق من جهة الغرب، وإذا غزوهم من جهة الشمال، سار على الطريق من جهة الجنوب، وإذا أرادوا من جهة الجنوب، سار على الطريق من جهة الشمال، حتى يعمي على العدو. وكذا يقال مثلاً: لو أنهم سألوا الرسول: كم عدد الجيوش؟ يقول: عدد الجيوش كذا وكذا بأكثر من الواقع؛ حتى يرهب العدو، وتنتشر الأخبار، ويبغت العدو، أما الغدر فممنوع.

- [٢٨٤٧]، [٢٨٤٨]، [٢٨٤٩] قوله: «هلك كسرى، ثم لا يكون كسرى بعده، وقصر ليهلكن، ثم لا يكون قصر بعده»، هذه بشارة للمؤمنين وعلم من أعلام النبوة، وكسرى ملك الفرس وقصر ملك الروم، فكل من ملك الفرس يقال له: كسرى، وكل من ملك

الروم يقال له : قيصر ، وكل مَنْ ملك الحبشة يقال له : النجاشي ، وكل من ملك مصر يقال له : فرعون ، وكل من ملك اليمن يقال له : تبع ، وكل من ملك العراق يقال له : نمرود ، وقد أخبر النبي ﷺ أنه إذا هلك كسرى فلا يكون بعده كسرى ، وإذا هلك قيصر فلا يكون بعده قيصر ، وهذا هو الواقع لما فتحت الفرس ما بقيت دولة الأكاسرة ، وكذلك لم تقم دولة للروم بعد ذلك الوقت في مكانهم .

قوله : «ولتقسمن كنوزهما في سبيل الله» ، وقد وقع كما أخبر النبي ﷺ ففتحت الشام بلاد الروم ، وفتحت العراق بلاد الفرس ، ثم أنفقت كنوزهما في سبيل الله ﷻ في زمن عمر رضي الله عنه .

قوله : «وسمى الحرب خدعة» ، وأصل الخداع هو إظهار أمر وإرادة خلافه .

وفي هذا الحديث التحريض على أخذ الحذر في الحرب والندب إلى خداع الكفار ، وفيه أنه من لم يكن عنده يقظة لا يأمن أن ينعكس الأمر عليه ؛ فيجوز خداع الكفار في الحرب كيفما أمكن ، والخداع هنا الحيلة التي ليس فيها غدر ، ولا يكون فيها نقض عهد ، ولا نقض للأمان كما سبق . وكذلك في الحديث الإشارة إلى استعمال الرأي في الحرب وأنه أكد من الشجاعة ، والرأي والتدبير والمكيدة للعدو من الخدعة ، والتدبير والرأي السديد مقدم على الشجاعة ؛ ولهذا يقول الشاعر :

**الرأي قبل شجاعة الشجعان هو أول وهي المحل الثاني**

ولهذا قال العلماء : إن الشيخ الكبير لا يقتل في الحروب إلا إذا كان له رأي في الحرب ، ولو كان شيخاً هرمًا ، حيث تجد الشيخ هرمًا لكنه يدبر الجيوش ، مثل دريد بن الصمة فقد كان شيخًا كبيرًا طعن في السن وبلغ من الكبر عتيًا ويحمل على الهودج على البعير وكان أعمى لا يرى ، لكنه إذا نزل يسألهم عن الأرض ، وعن المكان ويدبر الجيوش ؛ ولذا فإن هذا يقتل لأن له رأيًا في الحرب ، والرأي والتدبير والتخطيط له مكانته في الحروب ؛ ولهذا اشتهر خالد بن الوليد رضي الله عنه سيف الله ﷻ المسلول بالرأي والتدبير وتقسيم الجيوش إلى ميمنة وميسرة وقلب ، والتدبير والتخطيط نصف الحرب ؛ ولهذا فإن معظم الذين يدخلون الحرب بدون تخطيط وبدون نظر للعواقب يخسرون ، ومن ذلك دخول أمريكا الآن في هذه الحروب ، فهي خاسرة ؛ لأنها دخلت بدون تخطيط وبدون تدبير وبدون نظر للعواقب مع الكبر والخيلاء والوثوق بالغلبة ، وسينعكس عليهم الأمر إن شاء الله ﷻ .



## باب الكذب في الحرب [١٥٧/٥١]

• [٢٨٥٠] حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ قال: «من لكعب بن الأشرف؛ فإنه قد آذى الله ورسوله؟» قال محمد بن مسلمة: أتجب أن أقتله يا رسول الله؟ قال: «نعم»، قال: فأتاه، فقال: إن هذا، يعني: النبي ﷺ، قد عنانا، وسألنا الصدقة، قال: وأيضا والله، قال: فإننا قد اتبعناه، فنكره أن ندعه حتى ننظر إلى ما يصير أمره، قال: فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله.

الشرح

قوله: «باب الكذب في الحرب»، هذه الترجمة معقودة لبيان جواز الكذب في الحرب؛ فالكذب في الحرب جائز للمصلحة.

• [٢٨٥٠] ذكر المؤلف رحمه الله حديث جابر رضي الله عنه في قصة قتل كعب بن الأشرف لعنه الله ﷺ.

قوله: «قد عنانا»، يعني: أتعبنا بالأوامر والنواهي.

قوله: «وسألنا الصدقة»، يعني: طلبها منا ليضعها مواضعها.

قوله: «وأيضاً والله»، وفي رواية: «وأيضاً والله لتَمَلَّنَّهُ»<sup>(١)</sup>.

قوله: «فإننا قد اتبعناه، فنكره أن ندعه حتى ننظر إلى ما يصير أمره»، فيه إيهام عدم الإيمان.

لكن أصرح من هذا حديث أساء بنت يزيد رضي الله عنها عند الترمذي: «لا يحل الكذب إلا في ثلاث: يحدث الرجل امرأته ليرضيها، والكذب في الحرب، والكذب ليصلح بين الناس»<sup>(٢)</sup>، وكذلك حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها قالت: رخص النبي ﷺ من الكذب في ثلاث: في الحرب وفي الإصلاح بين الناس وقول الرجل لامرأته<sup>(٣)</sup>، فهذا كله أصرح من الحديث الذي ذكره المؤلف رحمه الله؛ لأن قوله: «قد عنانا»، قد يقال: إنه ليس فيه كذب وإنه من باب التورية.

(١) البخاري (٣٠٣١)، ومسلم (١٨٠١).

(٢) الترمذي (١٩٣٩).

(٣) أحمد (٤٠٤/٦)، ومسلم (٢٦٠٥).

قوله : « قال : فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله » ، فيه دليل على قتل الكافر الذي نقض عهده ويؤذي المؤمنين ، وكعب بن الأشرف هذا من العرب وهو يهودي وقد نقض عهده ، فقد آذى الله ﷻ ورسوله ﷺ فكان يؤذي النبي ﷺ ويهجوهم ويحرض كفار قريش على قتاله فانتقض عهده ؛ فلهذا أمر النبي ﷺ بقتله ؛ فيقتل الكافر إذا كان له ذمة ثم نقض الذمة والعهد .

وفيه دليل على أنه يقال : فلان آذى الله ﷻ ورسوله ﷺ من الكفرة ، ولكن لا يلزم من الأذى الضرر ؛ فالله تعالى لا يلحقه ضرر من خلقه ولا يضره أحد من خلقه ؛ فقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٧] ، فيكون هذا فيه أذى .

وفي الحديث القدسي يقول الله تعالى : « يؤذيني ابن آدم ؛ يسب الدهر وأنا الدهر »<sup>(١)</sup> ، وفي الحديث الآخر : « قال الله تعالى : شتمني ابن آدم وما ينبغي له أن يشتمني ، وكذبني وما ينبغي له أن يكذبني ؛ أما شتمه إياي فقله : إن لي ولدا وأنا الله الأحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد »<sup>(٢)</sup> ، إلى آخر الحديث القدسي ، وهذا فيه أن السب يسمى شتمًا ، وفيه أن الكفار يؤذون الله ﷻ ويؤذون الرسول ﷺ ، وإن كان هذا الأذى لا يحصل منه ضرر .



(١) أحمد (٢/٢٣٨) ، والبخاري (٤٨٢٦) ، ومسلم (٢٢٤٦) .

(٢) أحمد (٢/٣٩٣) ، والبخاري (٤٩٧٤) .

## [ ٥١ / ١٥٨ ] باب الفتك بأهل الحرب

• [٢٨٥١] حدثنا عبدالله بن محمد، قال: نا سفيان، عن عمرو، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «من لكعب بن الأشرف؟» فقال محمد بن مسلمة: أتحب أن أقتله؟ قال: «نعم»، قال: فأذن لي فأقول، قال: «قد فعلت».

## الشرح

قوله: «باب الفتك بأهل الحرب»، يعني الحربيين الذين يحاربون المسلمين وما هم بالذميين ولا المستأمنين، والذمي هو اليهودي أو النصراني الذي له ذمة عند المسلمين وعهد ويؤدي الجزية عن يد وهو صاغر، والمستأمن هو الذي دخل بلاد المسلمين بأمان؛ فهؤلاء لا يجوز قتلهم ولا أخذ ما لهم لقوله ﷺ: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة»<sup>(١)</sup>.

أما الحربي فهو الذي ليس بيننا وبينه إلا الحرب، فقد أعلن الحرب بيننا وبينه فيفتك به ويقتل، وماله حلال ودمه حلال في أي وقت.

• [٢٨٥١] ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ في هذه الترجمة حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أيضاً في قصة قتل كعب بن الأشرف، وفيه أن النبي ﷺ قال: «من لكعب بن الأشرف؟» يعني: من يريحننا منه؟ فإنه قد آذى الله ﷻ ورسوله ﷺ، «فقال محمد بن مسلمة: أتحب أن أقتله؟ قال: نعم، قال: فأذن لي فأقول»، يعني: ائذن لي أن أتكلم فيك؛ حتى أتوصل بهذا إلى قتله، وفيه دليل على جواز الكذب في الحرب، «قال: قد فعلت»؛ وذلك لأن كعب بن الأشرف قد نقض عهده في تأليبهِ على النبي ﷺ وهجائه والإعانة على حربه ﷺ؛ فلهذا قتله محمد بن مسلمة سراً.



(١) أحمد (١٨٦/٢)، والبخاري (٦٩١٤) واللفظ له.

## [ ٥١ / ١٥٩ ] باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من تخشى معرفته

وقال الليث : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبدالله ، عن عبدالله بن عمر أنه قال : انطلق رسول الله ﷺ ومعه أبي بن كعب قبل ابن صياد ، فحدث به في نخل ، فلما دخل عليه رسول الله ﷺ النخل طفق يتقي بجذوع النخل ، وابن صياد في قطيفة له فيها رمرمة ، فرأت أم صياد رسول الله ﷺ فقالت : يا صاف ، هذا محمد ؛ فوثب ابن صياد ؛ فقال رسول الله ﷺ : « لو تركته بين » .

## الشرح

هذه الترجمة فيها بيان ما يجوز من الاحتيال ؛ وهو : من الحيلة والحذر ، مع من تخشى معرفته وفساده .

ذكر المؤلف رحمه الله حديث ابن عمر رضي الله عنهما في قصة احتيال النبي ﷺ لابن صياد ، قال : « انطلق رسول الله ﷺ ومعه أبي بن كعب قبل ابن صياد » ، وابن صياد هذا : صبي قد قارب الحلم من صبيان اليهود ، وكان أمره قد أشكل على النبي ﷺ في أول الأمر فظن أنه الدجال الأكبر ، ثم بعد ذلك تبين له أنه دجال من الدجاجلة يعمل بالشعوذة ، من ذلك أنه كان يتنفخ في السوق حتى يملأ السوق <sup>(١)</sup> ، ومن ذلك أن ابن عمر رضي الله عنهما لقيه وقد نفرت عينه ، فقال له : متى فعلت عينك ما أرى؟ قال : لا أدري ، فقال له ابن عمر : لا تدري وهي في رأسك!! فنخر ابن صياد كأشد نخير حمار ، فضربه ابن عمر بعضا كانت معه حتى تكسرت <sup>(١)</sup> ، حتى إن بعض الصحابة ظن أنه الدجال الأكبر ويقسم على هذا .

قوله : « فحدث به في نخل ، فلما دخل عليه رسول الله ﷺ النخل طفق يتقي بجذوع النخل ، وابن صياد في قطيفة له فيها رمرمة » ، فالنبي ﷺ لما حدث أن ابن صياد في نخل ذهب وطفق يتقي بجذوع النخل - وهذا من الحيلة - ليسمع من ابن صياد ليستدل به عليه ،

(١) أحمد (٦/٢٨٣) ، ومسلم (٢٩٣٢) .

وهذا ظاهر في الاحتيال ؛ حيث يتقي ﷺ بجذوع النخل وابن صياد متغطاً في قטיפه له فيها رمرمة - يقال : رمرمة براءين ويقال : زمزمة - يريد أن يسمع منه .

قوله : « فرأت أم صياد رسول الله ﷺ فقالت : يا صاف ، هذا محمد ؛ فوثب ابن صياد ، أي : رأت أم ابن صياد النبي ﷺ في النخل فقالت : يا صاف - اسمه : صاف بن صياد - هذا محمد ، فوثب وقام من القטיפه ؛ فقال النبي ﷺ : « لو تركته بين » ، أي : سمع من كلامه فتبين له ﷺ هل هو دجال أم هو كاهن أم هو الدجال الأكبر ؟



## المناجاة

## [٥١ / ١٦٠] باب الرَّجَزِ فِي الْحَرْبِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ

فيه سهل وأنس ، عن النبي ﷺ . وفيه يزيد ، عن سلمة .

- [٢٨٥٢] حدثنا مسدد ، قال : نا أبو الأحوص ، قال : نا أبو إسحاق ، عن البراء قال : رأيت رسول الله ﷺ يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارئ التراب شعر صدره ، وكان رجلا كثير الشعر ، وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة :

«اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا  
فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن لاقينا  
إن الأعداء قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أينا»

يرفع بها صوته .

## الشرح

قوله : «باب الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق» ، الرَّجَزُ بحر من بحور الشعر ؛ فالشعر له بحور متعددة منها بحر الطويل ، وهو أطولها وتفعيلته : فعولن مفاعيلن فعولن مفاعيلن ، ومن ذلك قصيدة امرؤ القيس ، فالغالب عليها بحر الطويل ، أما الرجز فتفعيلته : مستفعلن مستفعلن مستفعلن ، وهو شعر خفيف ؛ لذلك يسمونه حمار الشعراء ، فكل واحد يستطيعه كأنه سجع ؛ فلهذا كان الذي لا يستطيع أن يقول الشعر يقول الرجز ، وجرت عادة العرب استعماله في الحرب ؛ ليزيد في النشاط ويبعث الهمة ؛ ولهذا تمثل النبي ﷺ في حفر الخندق بشعر عبد الله بن رواحة رضي الله عنه :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا  
فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن لاقينا  
إن الأعداء قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أينا

وكلها دعوات طيبة .

وفي لفظ :

إن الألى قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أئبنا

ويرفع صوته : إذا أرادوا فتنة أئبنا أئبنا<sup>(١)</sup> ، والصحابة كذلك .

وكان النبي ﷺ والصحابة ؓ يرتجزون يوم الخندق وهم يحفرون الخندق حول المدينة ؛ لأنها كانت أيامًا طويلة فيها مشقة مع شدة الجوع والتعب فكانوا يرتجزون حتى يزداد نشاطهم وتتبعث همتهم بالرجز والنبي ﷺ معهم ، وهذا دليل على أن رئيس القوم ينبغي أن يكون في المقدمة مع الناس فيشجعهم في الحروب وفي غيرها ؛ ولهذا كان النبي ﷺ في يوم الخندق ينقل التراب ، حتى وارئ التراب شعر صدره ﷺ ، وغطى التراب شعر رأسه ﷺ ، وكان كثير الشعر ﷺ ، وهو يرتجز بهذا الرجز .

وقوله : « فيه سهل وأنس ، عن النبي ﷺ . وفيه يزيد ، عن سلمة » ، يعني : ثلاثة أحاديث : حديث سهل بن سعد ؓ ، وأصله في غزوة الخندق وفيه :

« اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة »<sup>(٢)</sup>

وحديث أنس ؓ تقدم أيضًا في باب حفر الخندق<sup>(٣)</sup> ، وحديث يزيد هو ابن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع ؓ :

« اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا »<sup>(٤)</sup>

• [٢٨٥٢] فيه رفع الصوت في حفر الخندق ، فكان الصحابة ؓ يرفعون أصواتهم ويرتجزون ؛ فلا بأس بهذا ، أما النهي الذي جاء عن رفع الصوت فهذا خاص في حال القتال<sup>(٥)</sup> .



(١) أحمد (٤/٢٨٢) ، والبخاري (٤١٠٤) ، ومسلم (١٨٠٣) .

(٢) أحمد (٣/١١٨) ، والبخاري (٢٨٣٤) ، ومسلم (١٨٠٥) .

(٣) البخاري (٢٨٣٥) .

(٤) أحمد (٤/٤٦) ، والبخاري (٤١٩٦) ، ومسلم (١٨٠٢) .

(٥) أبو داود (٢٦٥٦) .

## [ ١٦١ / ٥١ ] باب من لا يثبت على الخيل

- [٢٨٥٣] حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، قال: نا ابن إدريس، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير قال: ما حجني النبي ﷺ منذ أسلمت، ولا رأني إلا تبسم في وجهي، ولقد شكوت إليه أني لا أثبت على الخيل؛ فضرب بيده في صدري، وقال: «اللهم ثبته! واجعله هاديًا مهديًا».

## الشرح

قوله: «باب من لا يثبت على الخيل»، يعني: ماذا يعمل له؟ يسأل ربه ﷻ أن يثبته، ويُدعى له.

- [٢٨٥٣] قوله: «ما حجني النبي ﷺ منذ أسلمت، ولا رأني إلا تبسم في وجهي»، والقائل هو: جرير رضي الله عنه وهو: ابن عبدالله البجلي، وكان جرير رضي الله عنه سيدًا وشريفًا ورئيسًا في قومه؛ فكان النبي ﷺ لا يحجبه ولا يمنعه من الدخول، والحجب معناه: أنه إذا استأذن على النبي ﷺ قال له البواب مثلًا: إنه مشغول، أتت في وقت آخر، لكن الرؤساء لهم مكانتهم؛ فجرير رضي الله عنه رئيس وشريف فلا يحجب، ولو حجب لكان في نفسه حاجة، فالنبي ﷺ ما حجبه وكلما أتى يستأذن عليه أذن له ﷺ، والنبي ﷺ ينزل الناس منازلهم، والرؤساء والأشراف لو منعوا من الدخول وحجبوا لكان فيه تنفير لهم عن الإسلام، ولبقيت حزازات في نفوسهم؛ فلهذا كان النبي ﷺ لا يحجب جريرًا رضي الله عنه ويأذن له.

قوله: «ولقد شكوت إليه أني لا أثبت على الخيل؛ فضرب بيده في صدري وقال: اللهم ثبته، واجعله هاديًا مهديًا»، فزال بعد ذلك ما كان به؛ فكان يثبت على الخيل، وهذا فيه علامة من علامات النبوة؛ حيث إن الله ﷻ ثبته ببركة دعاء النبي ﷺ له وضربه بيده في صدره، وفيه استجابة الله لدعاء نبيه ﷺ.



وفيه إشارة إلى فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها، وفي الحديث الآخر: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(١)</sup>؛ فالخيل باقية إلى يوم القيامة تستعمل في الحروب، حتى في الحروب الحديثه باقية؛ مصداقاً لقول النبي ﷺ، وتستعمل الخيل في الأمكنة التي لا تصل إليها السيارات في الجبال وفي الظلماء وفي نقل السلاح وفي التنقلات السرية؛ فهي لا يستغنى عنها.



(١) أحمد (٣٧٦/٤)، والبخاري (٢٨٥٠)، ومسلم (١٨٧٣).

## [١٦٢/٥١] باب دواء الجرح بإحراق الحصير

## وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس

- [٢٨٥٤] حدثنا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، قال : نا أبو حازم ، قال : سألو سهل بن سعد الساعدي : بأي شيء دووي جرح النبي ﷺ؟ فقال : ما بقي من الناس أحد أعلم به مني ، كان علي يجيء بالماء في ترسه ، وكانت - يعني فاطمة - تغسل الدم عن وجهه ، وأخذ حصير ، فأحرق ، ثم حُسي به جرح رسول الله ﷺ .

## التشريح

- [٢٨٥٤] هذه الترجمة عقدها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ وأورد تحتها هذا الحديث ؛ لثلاثة أحكام :

**الحكم الأول :** دواء الجرح بإحراق الحصير ، وهذا مأخوذ من الحديث بأن فاطمة رضي عنها داوت جرح النبي ﷺ فأحرقت الحصير وألصقته به .

**الحكم الثاني :** وهو حكم غسل المرأة عن وجه أبيها الدم ، فلا بأس بأن تغسل المرأة الدم عن وجه أبيها .

**الحكم الثالث :** وفيه حمل الماء في الترس ، والترس يقال له : الحجفة والدرقة ، وهي حديدة مجوفة يضعها الفارس أمام وجهه يتقي بها وقع النبال ، وكان علي رضي عنه يحمل الماء في الترس وكانت فاطمة رضي عنها تصب الماء على وجه أبيها رضي عنه ، فلما رأت أن الدم يزيد ولا ينفع فيه الماء جاءت بحصير فأحرقته وألصقته به .

وهذه الأحكام الثلاثة مأخوذة من الحديث ، وفي الحديث جواز التداوي وأنه لا ينافي التوكل على الله ﷻ وهو مستحب ؛ فقد قال ﷺ : «تداووا ولا تداووا بحرام»<sup>(١)</sup> ، والتداوي غير الرقية ليس فيه كراهة ، إنما الكراهة في ترك الأولى ، والكراهة في الرقية ؛ لأن تركها من صفات السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب فهم لا يسترقون ؛ يعني لا يطلبون أحداً يرقيههم ، أما التداوي والتطبب فلا يدخل في هذا .

(١) أبو داود (٣٨٧٤) .

وفيه أن إحراق الحصير علاج للجرح فهو مجرب، والطب كله تجارب، وأصل الطب التجارب، وإذا جرب شيء واستعمل فلا بأس إذا كان ليس فيه محذور. وفيه المساعدة والمعونة في العلاج؛ فكانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم وعلي عليه السلام يصب الماء. وفيه مشروعية القيام بعلاج الرئيس والعظيم كالنبي صلى الله عليه وسلم.

وفيه من الفوائد فائدة عظيمة؛ وهي أن الأنبياء بشر وليسوا آلهة يعبدون، ولكنهم تصيهم الأمراض والأسقام والجراحات والهموم ويسلط عليهم الأعداء ولا يدفعون عن أنفسهم، ولو كانوا آلهة ما أصابتهم، ومنهم من قُتل كزكريا عليه السلام ويحيى عليه السلام، وقد قال الله تعالى عنهم: ﴿فَفَرِّقُوا كَذِبُكُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧] فدل على أنهم لا يصلحون للعبادة، وأن العبادة هي حق خالص لله تعالى، فلو كانوا آلهة لدفعوا عن أنفسهم الأمراض والمصائب فلم تصبهم، ودل أيضًا على أنهم بشر يأكلون ويشربون ويبسعون ويشترون ويولون ويتغوطون، إلا أن الله تعالى أكرمهم بالنبوة، وليسوا آلهة يعبدون مع الله تعالى، ولا يدفعون عن أنفسهم ضرًا ولا نفعًا؛ فقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَا سْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَنَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، فهذه مهمته صلى الله عليه وسلم؛ البشارة والنذارة، فما هو إله يعبد؛ إذ العبادة حق الله تعالى وحده، لا يستحقها ملك مقرب ولا نبي مرسل فضلًا عن غيرهم، والنبي صلى الله عليه وسلم حقه المحبة والتعظيم والاتباع والتصديق لأخباره، والتعبد لله تعالى بشريعته، وامثال أوامره، واجتنب نواهيه.

\*\*\*

## [١٦٣/٥١] باب ما يكره من التنازع

## والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه

وقوله ﷺ: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

• [٢٨٥٥] حدثنا يحيى، قال: نا وكيع، عن شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ بعث معاذًا وأبا موسى إلى اليمن فقال: «يسرا ولا تعسرا، ويسرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا».

• [٢٨٥٦] حدثنا عمرو بن خالد، قال: نا زهير، قال: نا أبو إسحاق، قال: سمعت البراء بن عازب يحدث قال: جعل النبي ﷺ على الرجال يوم أحد - وكانوا خمسين رجلا - عبدالله بن جبير، فقال: «إن رأيتمونا تحطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى أرسل إليكم، وإن رأيتمونا هزمتنا القوم وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم» فهزمهم، قال: فأنا والله رأيت النساء يشدن، قد بدت خلاخلهن وأسوقهن رافعات ثيابهن، فقال أصحاب عبدالله بن جبير: الغنيمة أي قوم الغنيمة، ظهر أصحابكم فما تنتظرون؟! فقال عبدالله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟! قالوا: والله لنأتين الناس فلنصيبين من الغنيمة، فلما أتوهم صرفت وجوههم فأقبلوا منهزمين، فذاك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم، فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلا، فأصابوا منا سبعين، وكان النبي ﷺ وأصحابه أصاب من المشركين يوم بدر أربعين ومائة؛ سبعين أسيرا وسبعين قتيلًا، فقال أبو سفيان: أفي القوم محمد؟ ثلاث مرات، فنهاهم النبي ﷺ أن يجيئوه، ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ ثلاث مرات، ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب؟ ثلاث مرات، ثم رجع إلى أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا! فما ملك عمر نفسه فقال: كذبت والله يا عدو الله! إن الذين عددت لأحياء كلهم، وقد بقي لك ما يسوءك! قال: يوم بيوم بدر والحرب سجال! إنكم ستجدون في القوم مثله لم أمر بها ولم تسؤني! ثم أخذ يرتجز: اعل هبل، اعل هبل. فقال النبي ﷺ: «ألا تجيئوه؟» قالوا: يا رسول الله، ما نقول؟ قال: «قولوا: الله أعلى وأجل!» قال: إن لنا العزى ولا عزى لكم! فقال النبي ﷺ: «ألا تجيئوه؟» قالوا: يا رسول الله، ما نقول؟ قال: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم!».

الشرح

قوله : «باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه» ؛ وذلك لبيان أن التنازع والاختلاف في الحرب من أسباب الهزيمة ، وأن عصيان القائد والإمام في الحرب من أسباب الهزيمة وحرمان الغنيمة .

ثم ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنَزَعُوا فِتْفَشُلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ [الأنفال : ٤٦] ، وقال قتادة رَحِمَهُ اللهُ : الريح الحرب - يعني النشاط والقوة - فإذا تنازعا وحصل بينهم الخلاف فإن هذا من أسباب هزيمتهم النفسية والتفرق واختلاف الرأي ؛ ولهذا قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنَزَعُوا فِتْفَشُلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ يعني قوتكم ، ﴿ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال : ٤٦] ، فالله ﷻ نهى عن التنازع والفشل وذهاب الريح .

● [٢٨٥٥] قوله : «وتطاوعا ولا تختلفا» ؛ فإن هذا الاختلاف من أسباب الفشل ، بل يجب أن يتفق الولاة والأمراء إذا كانوا في مكان ؛ فإن أبا موسى ومعاذًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قد أرسل النبي ﷺ كل واحد منهما على خلاف إلى اليمن - يعني : هذا جهة الجنوب ، وهذا جهة الشمال - فلا بد أن يتطاوعا ويتفقا ، أما إذا اختلفا ؛ صار هذا من أسباب فشلها وعدم أداء مهمتها التي أرسل إليها .

ولقد بين الله تعالى أسباب النصر في كتابه فقال سبحانه : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الأنفال : ٤٥] ، الثبات وذكر الله ﷻ ، هذا هو السبب الأول ، ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ، طاعة الله ﷻ ورسوله ﷺ وعدم المعصية ، هذا هو السبب الثاني ، ﴿ وَلَا تَنَزَعُوا فِتْفَشُلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ ، السبب الثالث : النهي عن التنازع ، فإذا حصل اختلاف وتنازع ، وصار كل له رأي ، وعصى الإمام وقائد الجيش ؛ فيكون هذا من أسباب الهزيمة ، ﴿ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال : ٤٦] ، الصبر والتحمل وعدم الفرار واحتساب الأجر عند الله ﷻ حتى النصر أو الشهادة ، هذا هو السبب الرابع ، ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ ﴾ [الأنفال : ٤٧] ، هذا هو السبب الخامس ، وهو مجانبة الكبر والخيلاء والإعجاب بالنفس والثوق بما تملكه فقط ، وقد حذر الله منه ؛ لأن هذا من صفات الكفار ، فإن قريشًا خرجوا في بدر وهذه صفتهم : ﴿ بَطْرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ ﴾ ، وهذه صفة الكفار في كل زمان ، والآن هذه صفات أمريكا في الحرب على ما تدعيه بالإرهاب! خرجت

بطراً ورتاء الناس وخيلاء ووثوقاً وإعجاباً بالنفس! فهم عندهم من الكبر والخيلاء والغطرسة والوثوق بالنفس ما عندهم! ولهذا لم يخططوا ولم ينظروا للعواقب؛ فهم خاسرون إن شاء الله ﷻ، وهم مهزومون مغلوبون، ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [الأنفال: ٤٧]، فهذه الآيات إذا طبقتها المسلمون انتصروا على أعدائهم.

• [٢٨٥٦] قوله: «جعل النبي ﷺ على الرجالة يوم أحد - وكانوا خمسين رجلاً - عبدالله بن جبير»، وقد كانوا على جبل صغير يشرف على المعركة، وجعل قائدهم عبدالله بن جبير رضي الله عنه، وهذا في غزوة أحد سنة ثلاث من الهجرة.

قوله: «إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى أرسل إليكم»، وإن رأيتمونا هزمتنا القوم وأوطاناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم»، يعني: في حالة الهزيمة وفي حالة النصر لا يتحركون من هذا المكان، كما يقال: مكان استراتيجي؛ فهو مدخل للدو.

قوله: «فأنا - والله - رأيت النساء يشددن قد بدت خلاخلهن وأسوقهن رافعات ثيابهن»، القائل هو البراء رضي الله عنه، وأسوقهن جمع: ساق، وكان نساء المشركين مشهورات بالحرب.

قوله: «الغنيمة أي قوم الغنيمة» أي حرف نداء؛ يعني: يا قوم، الغنيمة يا قوم، الغنيمة.

قوله: «ظهر أصحابكم فما تنتظرون؟» يعني: انتصر المسلمون فهلم نجمع معهم الغنائم، وذكرهم أميرهم عبدالله بن جبير رضي الله عنه قائلاً: «أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟» أن لا تبرحوا مكانكم؛ فعصوا وقالوا: «والله لئأتين الناس فلنصين من الغنيمة»، فحصلت الهزيمة بسبب معصيتهم، «فلما أتوهم صرفت وجوههم فأقبلوا منهزمين؛ فذاك إذ يدعوهم الرسول في آخرهم»، يشير إلى قول الله تعالى: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوَنَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرُّسُلُ يَدْعُوكُمْ فِيٰ أَخْرَانِكُمْ فَأَتَيْنَكُمُ عَمَّا بَعَثْتُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٣]، وتصعدون يعني: تفرون.

قوله: «فأصابوا منا سبعين»، يعني: قتل المشركون من المسلمين سبعين، «وكان النبي ﷺ وأصحابه أصاب من المشركين يوم بدر أربعين ومائة؛ سبعين أسيراً، وسبعين قتيلًا»، يعني: يوم بدر أصاب المسلمون من المشركين مائة وأربعين، ويوم أحد أصاب المشركون من المسلمين سبعين، يعني: النصف؛ ولهذا يذكرهم الله ﷻ بالمعصية التي عصى بها هؤلاء الذين جعلهم

النبي ﷺ على الجبل ، وأن هذا هو سبب الهزيمة ؛ فقال الله تعالى : ﴿ أَوْلَمَّا أَصَبْتُمْ مِصْبِيَّةً ﴾ [آل عمران : ١٦٥] ، يعني : في غزوة أحد ، وهي قتل سبعين ، ﴿ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا ﴾ ، يعني : في غزوة بدر ، ومثلها ، أي : مرتين ؛ قتلت سبعين وأسرتم سبعين ، وأصابكم المشركون بسبعين ؛ أي : النصف ، ﴿ قَلَمَ أَنِي هَذَا ﴾ ، من أين جاءنا؟ استفهام استبعاد ؛ من أين جاءتنا الهزيمة؟! وجاء الجواب : ﴿ قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٦٥] ، فهو من عند أنفسكم بسبب المعصية والتنازع والفشل ؛ فهؤلاء الذين أخلوا الرماة من الموقف لما ذهبوا يجمعون الغنائم جاءهم خالد بن الوليد رضي الله عنه - وكان على خيل المشركين قبل أن يسلم - فدخل من المكان ، وجاءوا واختلطوا بالمسلمين وحصلت النكسة والهزيمة والقتل والجراح ؛ ولهذا قال الله تعالى : ﴿ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ ﴾ [آل عمران : ١٥٢] ، ﴿ قَلَمَ أَنِي هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران : ١٦٥] .

﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَيَاذَنْ اللَّهُ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران : ١٦٦] ، ويقول الله تعالى في هذه الغزوة : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ ﴾ [آل عمران : ١٥٢] ، يعني : وعدكم بالنصر وصدقكم عليه ، ﴿ إِذْ تَحُشُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ ﴾ ، يعني : تقتلون المشركين في غزوة أحد ، ﴿ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ ﴾ ، فشلتم وتنازعتم ؛ يعني : حصل فشل وتنازع وعصيان من الرماة لقائدهم ، ﴿ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران : ١٥٤] ، ﴿ تَصْعَدُونَ وَلَا تَلُودُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرُّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَانِكُمْ فَأَتَيْتُمُكُمْ غَمًّا بَغْمًا لِكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [آل عمران : ١٥٣ - ١٥٤] فاستدركهم الله ﷻ .

﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نَاعَسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِنْكُمْ ﴾ ، يعني : أصابهم النعاس ، والنعاس في القتال دليل الإيذان ، ﴿ يَغْشَى طَآئِفَةً مِنْكُمْ ﴾ ، وهم المؤمنون ، ﴿ وَطَآئِفَةً ﴾ ، أخرى ، ﴿ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ ﴾ ، وهم المنافقون ؛ لا يأتيتهم النعاس بل أصابهم الهلع في قلوبهم لعدم الإيذان ، فما عندهم إيذان ولا ثبات ، ﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ [آل عمران : ١٥٤] ، يظنون أن هذه الفاصلة ، وأنه سيقضى على المسلمين ، وأنه لن تقوم للمسلمين قائمة ، وأن الإسلام سيستأصل ، وهذا هو ظن الجاهلية ، وهو أنهم يظنون أن هذا الدين سيتتهي ، وأن

الرسول ﷺ سيقتل ، وأنه لن تقوم له قائمة ، ومن ظن بالله ﷻ هذا الظن فقد ظن ظن السوء ، هذا هو ظن الكفرة والمنافقين ، وليس ظن المؤمنين .

ولما انتهت الحرب قال أبو سفيان رضي عنه - وكان هذا قبل أن يسلم ، وقد أسلم رضي عنه يوم فتح مكة وحسن إسلامه - وهو قائد الجيوش : «أفي القوم محمداً؟ ثلاث مرات» ، وهذا ما يعرف بالحرب النفسية الآن ، «فنهاهم النبي ﷺ أن يجيئوه» ، «ثم قال : أفي القوم ابن أبي قحافة؟ ثلاث مرات» ، يعني : أبو بكر الصديق ، «ثم قال : أفي القوم ابن الخطاب؟ ثلاث مرات» ، «ثم رجع إلى أصحابه فقال : أما هؤلاء فقد قتلوا» ، أي : الرؤساء قتلوا فما بقي أحد ، وهذه هي الحرب النفسية ، «فما ملك عمر نفسه فقال : كذبت والله يا عدو الله! إن الذين عددت لأحياء كلهم ، وقد بقي لك ما يسوءك» ، فلم يصبر عمر رضي عنه ورد عليه فزال الحرب النفسية ، ثم اطلع أبو سفيان مرة أخرى قائلاً : «يوم بيوم بدر ، والحرب سجال» ، يعني : أنتم غلبتمونا في بدر ، ونحن غلبناكم في أحد ، والحرب سجال ، يوم لنا ويوم علينا ، يوم لكم في بدر ويوم لنا في أحد ، ثم قال : «إنكم ستجدون في القوم مثلة لم أمر بها ولم تسؤني!» يعني : ستجدون القتلى الذين قتلنا منكم فيهم مثلة لم أمر بها ولم أكرهها ، والمثلة هي : تقطيع الأعضاء ، كالأصابع أو الأذن أو الأنف ، وهذا يسمى التمثيل ، ثم أخذ يرتجز ويطلب الانتصار للصنم :

«اعل هبل اعل هبل»

يعني : الآن انتصر يا هبل ، الآن انتصرنا ، وهبل هذا : صنم كبير كان في مكة ، «فقال النبي ﷺ : ألا تحيئوه؟ قالوا : يا رسول الله ، ما نقول؟ قال : قولوا : الله أعلى وأجل!» فأجابوه ، ثم عاد مرة ثانية إلى الأصنام فقال : «إن لنا العزى ، ولا عزى لكم» ، والعزى شجرة كانت تعبدها قريش ، «فقال النبي ﷺ : ألا تحيئوه؟ قالوا : يا رسول الله ، ما نقول؟ قال : قولوا : الله مولانا ولا مولى لكم» .

والشاهد من الحديث : أن التنازع والاختلاف والفشل والعصيان من أسباب الهزيمة .





الماتر

## [٥١ / ١٦٤] باب فزعوا بالليل

- [٢٨٥٧] حدثنا قتيبة ، قال : نا حماد ، عن ثابت ، عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ أحسن الناس ، وأجود الناس ، وأشجع الناس ، قال : وقد فزع أهل المدينة ليلة سمعوا صوتا ، قال : فتلقاهم النبي ﷺ على فرس لأبي طلحة عري ، وهو متقلد سيفه ، فقال : «لم تراعوا لم تراعوا!» ثم قال رسول الله ﷺ : «وجدته بحرًا» ، يعني الفرس .

الشرح

قوله : «باب فزعوا بالليل» ، يعني : ينبغي لأمر العسكر أن يكشف الخبر بنفسه أو من يندبه إذا فزعوا بالليل .

- [٢٨٥٧] هذا حديث أنس رضي عنه في فرس أبي طلحة رضي عنه ، وقد ساقه المؤلف رحمته الله مرات عديدة ؛ لاستنباط الأحكام ، وفيه شجاعة النبي ﷺ .

قوله : «كان رسول الله ﷺ أحسن الناس ، وأجود الناس ، وأشجع الناس ، قال : وقد فزع أهل المدينة ليلة سمعوا صوتًا ، قال : فتلقاهم النبي ﷺ على فرس لأبي طلحة عري ، وهو متقلد سيفه» ، يعني : لما فزعوا ليلاً سمعوا صوتًا ، فالنبي ﷺ بادر من شجاعته فسبق الناس كلهم وأخذ سيفًا وجعله في عنقه وركب الفرس عريًا ما عليه شيء ؛ بسبب السرعة والعجلة ، وكان هذا الفرس بطيء السير ؛ فضربه ﷺ فصار قويًا وسريعًا في الجري ، ولما ذهب الناس للصوت تلقاهم النبي ﷺ وقد استبرأ الخبر فقال : «لم تراعوا لم تراعوا» ، يعني : لا شيء لا شيء ، ارجعوا ليس عليكم شيء ، «ثم قال رسول الله ﷺ : وجدته بحرًا» ، يعني : أن الفرس كان واسع الجري ، وهذه شجاعة عظيمة ؛ فقد بادر النبي ﷺ وقفز على الفرس - وكان عريًا - ووضع سيفه في عنقه واستبرأ الخبر وتلقى الناس ذاهبين ، وهو راجع يطمئنهم بشجاعة عظيمة .

\*\*\*

## المناجاة

## • [١٦٥/٥١] باب من رأى العدو فنأدى بصوته يا صباحاه حتى يسمع الناس

• [٢٨٥٨] حدثنا المكي بن إبراهيم ، قال : أنا يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة ، أنه أخبره قال : خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة حتى إذا كنت بشية الغابة لقيني غلام لعبدالرحمن بن عوف ، قلت : ويحك ما بك؟! قال : أخذت لقاح النبي ﷺ ، قلت : من أخذها؟ قال : غطفان وفزارة ، فصرخت ثلاث صرخات أسمعت ما بين لابتيها : يا صباحاه يا صباحاه ، ثم اندفعت حتى ألقاهم ، وقد أخذوها ، فجعلت أرميهم ، وأقول : أنا ابن الأكوخ ، واليوم يوم الرضع ! فاستنقذتها منهم قبل أن يشربوا ، فأقبلت بها أسوقها ، فلقيني النبي ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ، إن القوم عطاش ، وإني أعجلتهم أن يشربوا سقيهم ، فابعث في إثرهم ! فقال : يا ابن الأكوخ ، ملكت فأسجح ، إن القوم يثقرون في قومهم .

## التفسير

هذه الترجمة فيها المناذاة عند حصول العدوان والاستغاثة منه ، والمناذاة تكون بالصوت المرتفع ، وينبغي للإنسان أن يستغيث بالمسلمين على الكفار إذا قدم العدو ، وهو قوله : «يا صباحاه» ، وكانت عادتهم أنهم يغيرون في وقت الصباح ؛ فكانه يقول : تأهبوا بما داهمكم صباحا ، أي : تأهبوا للأمر الذي داهمكم .

• [٢٨٥٨] قوله : «أخذت لقاح النبي ﷺ» ، أي : سرقت لقاح إبل الصدقة ، «قلت : من أخذها؟ قال : غطفان وفزارة» ، فهم قد أخذوا إبل الصدقة وسرقوها ، وكان سلمة رضي الله عنه شجاعا ، فقال : «فصرخت ثلاث صرخات أسمعت ما بين لابتيها» ، يعني : ما بين لابتي المدينة ، وكانت المدينة في ذلك الوقت بين لابتين عرضها بريد في بريد ، ولم يكن هناك ساعتها الشوارع ؛ لتكون واسعة للسيارات مثل الآن ، فصرخ رضي الله عنه ثلاث صرخات فسمعه أهل المدينة كلهم وهو ينادي : «يا صباحاه يا صباحاه» ، يعني : داهمكم العدو ، وهو يستغيث ، فلما صرخ ثلاث صرخات اندفع وراء فزارة وغطفان حتى أدركهم بسرعه وهمته وشجاعته ، فلما أدركهم جعل يرميهم بالنبل ويقول : «أنا ابن الأكوخ» ، ينوه عن نفسه ، «واليوم يوم الرضع» ، يعني : يوم هلاك اللثام .

قوله : «فاستنقذتها منهم قبل أن يشربوا» ، لما رأوه جازما عليهم يرميهم بالنبال ظنوا أن وراءه أحداً ، وأنه يتقدمهم ؛ فتركوها وهربوا راضين بالسلامة ، وما عنده أحد ، ولكن من شجاعته وقوته صار يرميهم ويقول : خذها وأنا ابن الأكوع ، واليوم يوم اللثام ، فقالوا : هذا وراء مدد ؛ فلولا أنه وراء أحد ما عمل مثل هذا ؛ فاستنقذها قبل أن يشربوا ، وجاء بعد ذلك النبي ﷺ ؛ وجاء الناس فلحقوه ، فقال سلمة رضي الله عنه : «يا رسول الله ، إن القوم عطاش ، وإني أعجلتهم أن يشربوا سقيهم ، فابعث في إثرهم» ، يعني : احقهم الآن وقتلهم ، فقال : «يا ابن الأكوع ، ملكت فأسجح ، إن القوم يقرون في قومهم» ، يعني : أنهم الآن وصلوا إلى قومهم ، وهم الآن في ضيافتهم ؛ يعني : استنقذنا الإبل ولا حاجة لنا في اتباع آثارهم .

والشاهد أنه ينبغي إذا دهم العدو ؛ فالمسلم يستغيث ويرفع صوته وينادي المسلمين حتى لا يأخذهم العدو على حين غرة ، وحتى يستنقذوا ما أخذه منهم .



## [١٦٦ / ٥١] باب من قال خذها وأنا ابن فلان

وقال سلمة : خذها ، وأنا ابن الأكوع .

• [٢٨٥٩] حدثنا عبيدالله ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق قال : سألت رجل البراء فقال : يا أبا عمار ، أوليتم يوم حنين؟! قال البراء - وأنا أسمع : أما رسول الله ﷺ لم يول يومئذ ، كان أبو سفيان بن الحارث آخذاً بعنان بغلته ، فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول :

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب»

قال : فما رأيي من الناس يومئذ أشد منه .

## الشرح

ما جاء في ترجمة الباب يشير إلى الحديث السابق أن سلمة بن الأكوع رضي عنه جعل يرميهم ويقول : أنا ابن الأكوع ، واليوم يوم الرضع .

• [٢٨٥٩] فيه حديث البراء رضي عنه ، وفيه غزوة حنين ، وأنهم في أول الأمر ولوا مدبرين ، وأن النبي ﷺ من شجاعته كان يركض بغلته إلى القوم .

قوله : «كان أبو سفيان بن الحارث آخذاً بعنان بغلته» ، كان يأخذ بالعنان حتى لا تتقدم .

قوله : «فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول :

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب»

كان النبي ﷺ يركض ببغلته ويتقدم وينوه وهو فوقها ، ينوه باسمه رضي عنه حتى يعرفه من لم يعرفه ، حتى إذا أراد العدو قصده وليس عنده أحد .

قوله : «فما رأيي من الناس يومئذ أشد منه» ، هذا يدل على شجاعة عظيمة من النبي ﷺ ، ثم بعد ذلك أمر العباس رضي عنه - وكان صيئاً - أن ينادي : «يا أهل الشجرة ، يا أصحاب سورة البقرة» ، فقالوا : «يا لبيك يا لبيك»<sup>(١)</sup> ، فعطفوا عليه عطفة البقر على أولادها ، ثم جاءوا فاقتلوا مع هوازن حتى هزموهم .

(١) أحمد (٢٠٧/١) ، ومسلم (١٧٧٥) .

## باب إذا نزل العدو على حكم رجل [٥١/١٦٧]

• [٢٨٦٠] حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة، هو: ابن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ بعث رسول الله ﷺ - وكان قريبا منه - ف جاء علي حمار، فلما دنا قال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم» ف جاء فجلس إلى رسول الله ﷺ، فقال له: «إن هؤلاء نزلوا على حكمك» قال: فإني أحكم أن تقتل المقاتلة، وأن تسبى الذرية، قال: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك».

الشرح

قوله: «باب إذا نزل العدو على حكم رجل»، يعني: إذا نزل العدو على حكم رجل، فأجازه الإمام - نفذ.

• [٢٨٦٠] قوله: «لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ بعث رسول الله ﷺ - وكان قريبا منه - ف جاء علي حمار»، فبنو قريظة لما نقضوا العهد وحاصروهم رسول الله ﷺ نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضي عنه، وظنوا أنه سيرفق بهم؛ لما كان بينهم وبينه من صلة في الجاهلية؛ فقالوا: ننزل على حكم سعد بن معاذ سيد الأوس، وكانوا قد نقضوا العهد، وكان رضي عنه قد أصيب في أكحله في غزوة الخندق، فأتي به وقد ركب علي حمار، فلما دنا قال النبي ﷺ: «قوموا إلى سيدكم»، وفيه أنه لا بأس أن يقال: قوموا إلى سيدكم - بالإضافة - مثل: سيد بني فلان، ولكن قول: السيد فلان، هو الذي جاء النهي عنه بالإطلاق؛ لما قيل له: أنت سيدنا، قال رضي عنه: «السيد الله تبارك وتعالى»<sup>(١)</sup>.

(١) أحمد (٤/٢٤)، وأبو داود (٤٨٠٦).

وفيه جواز القيام للقادم للسلام عليه والتحية ، والقيام ثلاثة أنواع :

**الأول :** القيام له للسلام عليه والتحية ؛ فهذا جائز ، فإذا جاء إنسان ودخل المجلس تقوم وتسلم عليه وتحية ؛ فقد كان النبي ﷺ إذا دخل على فاطمة رضي الله عنها قامت فحيته وقبلته ، وإذا دخلت فاطمة رضي الله عنها قام النبي ﷺ وحيها وقبلها ؛ فهذا لا بأس به .

**الثاني :** القيام له ؛ لتعظيمه فقط بدون سلام ، فإذا دخل قاموا ، وإذا جلس جلسوا ، كما هو موجود في بعض مجالس الكبراء والعظماء ؛ إذا دخل واحد قاموا وإذا جلس جلسوا ، وكما يفعل في بعض المدارس ؛ إذا دخل المدرس قاموا للاحترام والتعظيم ؛ فهذا مكروه كراهة شديدة ، أو محرم ، كما جاء في الحديث : «من أحب أن يمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار»<sup>(١)</sup> ؛ فهو دائر بين الكراهة الشديدة والتحريم .

**الثالث :** القيام عليه وهو جالس ، كما تفعل الأعاجم ؛ فهذا محرم إلا إذا كان للحراسة ؛ ولهذا لما جلس النبي ﷺ للصلاة ، يصلي بهم وهو مريض ، جعلوا يصلون خلفه وهم قيام ؛ فقال ﷺ : «إن كدتم أنفأ لتفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود»<sup>(٢)</sup> ، يعني : يقفون على رؤوس ملوكهم وهم جلوس ، إلا إذا كان للحراسة كما كان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يحرس النبي ﷺ في صلح الحديبية<sup>(٣)</sup> .

قوله : «إن هؤلاء نزلوا على حكمك ، قال : فإني أحكم أن تقتل المقاتلة ، وأن تسيب الذرية» ، يعني : يقتل الرجال البالغون ، وأما النساء والذرية فيبقى عليهم ، وكان الصبي الذي يشكون في بلوغه ؛ هل هو بالغ أم غير بالغ؟ يكشفون عن مؤثره ؛ فإن كان أنبت الشعر الخشن حول الفرج قتل ، وإن لم ينبت جعل في الذراري ، ويدل ذلك على أن من علامات البلوغ إنبات الشعر الخشن ، وكان كعب القرظي رضي الله عنه ممن لم ينبت ؛ فترك مع الذرية فكان خيراً له .

(١) أحمد (٤/١٠٠) ، وأبو داود (٥٢٢٩) ، والترمذي (٢٧٥٥) .

(٢) أحمد (٣/٣٣٤) ، والبخاري (٦٨٩) ، ومسلم (٤١٣) .

(٣) أحمد (٤/٣٢٣) ، والبخاري (٢٧٣٤) .

قوله: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك»، وفي اللفظ الآخر: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة»<sup>(١)</sup>؛ أن يقتل الرجال، وتُسبي النساء والذرية، وفيه أن من أسماء الله ﷻ الملك، وهو من الأسماء المشتركة، وأسماء الله ﷻ نوعان: أسماء مشتركة؛ مثل: الملك والعزيز والسميع والبصير والرحيم والغفور والرهوف؛ فهي تطلق على الله ﷻ وتطلق على غيره، وإذا أطلقت على الله ﷻ فله ما يليق به، والمخلوق له ما يليق به، وهناك أسماء خاصة بالله ﷻ لا يجوز إطلاقها على غير الله ﷻ، وهي علم على الذات الإلهية؛ كاسم الرحمن ومالك الملك وخالق الخلق ورب العالمين، كما أن هناك أسماء مزدوجة لله ﷻ لا بد أن يقترن بينها؛ كالنافع الضار والمعطي المانع والقابض الباسط والخافض الرافع؛ فلا يقال: الضار من أسمائه؛ بل يقال: النافع الضار، القابض الباسط، الخافض الرافع، المعطي المانع.



(١) النسائي في «الكبرى» (٣/٤٦٥)، وأصله في «الصحيحين».

المناقب

## باب قتل الأسير وقتل الصبر [٥١/١٦٨]

• [٢٨٦١] حدثنا إسماعيل ، قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر ، فلما نزع جاء رجل ، فقال : إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة ؛ فقال : «اقتلوه!» .

الشرح

هذه الترجمة معقودة لقتل الأسير وقتل الصبر ، والأسير المشرك الذي يأسره المسلمون ، يخير الإمام فيه بين أن يقتله إذا رأى مصلحة في قتله ؛ كأن يكون اشتد أذاه للمسلمين ، كما قتل النبي ﷺ يوم بدر النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط ؛ حيث قتلا صبراً لشدة عداوتهما ، وله أن يجعله رقيقاً ، وله أن يمن عليه بفداء يفادي به نفسه فيدفع ثمناً لنفسه ، وله أن يمن عليه مجاناً بدون فداء ، والخلاصة أنها أربعة حلول يخير فيها الإمام بين قتل الأسير ، وبين المن عليه بفداء ، وبين المن عليه بغير فداء ، وبين استرقاقه .

• [٢٨٦١] قوله : «أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر» ، وهذا من فعل الأسباب ؛ فقد كان النبي ﷺ يلبس المغفر على رأسه ليتقي به وقع النبال ، فالأسباب لا تنافي التوكل على الله ﷻ ، والنبي ﷺ سيد المتوكلين ، ومع ذلك كان يلبس المغفر على رأسه (١) ، وأيضاً لبس ﷺ البيضة (٢) ، وظاهر بين درعين يوم أحد (٣) .

قوله : «فلما نزع جاء رجل ، فقال : إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة ؛ فقال : اقتلوه» ؛ وذلك لأن ابن خطل - لعنه الله - كان يسب النبي ﷺ ، وفيه جواز قتل الأسير إذا كان فيه مصلحة للإسلام والمسلمين ؛ فهذا الرجل كان يسب النبي ﷺ ؛ فأمر النبي ﷺ بقتله حتى ولو كان متعلقاً بأستار الكعبة ، وقتل الصبر : هو أن يقتل الأسير وهو مقيد ؛ فلا يستطيع الدفاع عن نفسه ، وأصله الحبس ، وهذا بخلاف المقتول في صف القتال ؛ فإنه يقتل بالمغالبة .

(١) أحمد (٣/١٠٩) ، والبخاري (١٨٤٦) ، ومسلم (١٣٥٧) .

(٢) أحمد (١/٣٠) ، والبخاري (٢٩١١) ، ومسلم (١٧٩٠) .

(٣) أحمد (٣/٤٤٩) ، وأبو داود (٢٥٩٠) .



## [٥١/١٦٩] باب هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر

## ومن ركع ركعتين عند القتل

• [٢٨٦٢] حدثنا أبو اليمان، قال: نا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي - وهو حليف لبني زهرة، وكان من أصحاب أبي هريرة - أن أبا هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط سرية عينا، وأمّر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري جد عاصم بن عمر بن الخطاب، فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهدأة - وهو بين عُسفان ومكة - ذكروا لحي من هذيل يقال لهم: بنو لحيان، فنقروا لهم قريبا من مائتي رجل كلهم رام، فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا مأكلهم تمرًا تزودوه من المدينة، فقالوا: هذا تمر يثرب، فاقتصوا آثارهم، فلما رأهم عاصم وأصحابه لجئوا إلى فدغد، فأحاط بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا فأعطونا بأيديكم، ولكم العهد والميثاق، ولا نقتل منكم أحدا، فقال عاصم بن ثابت أمير السرية: أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر! اللهم أخبر عنا نبيك! فرموهم بالنبل فقتلوا عاصمًا في سبعة، فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق منهم خبيب الأنصاري وابن دثنة ورجل آخر، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فأوثقوهم، فقال الرجل الثالث: هذا أول الغدر! والله لا أصحابكم! إن في هؤلاء لأسوة! - يريد القتلى - وجرروه، وعالجوه على أن يصحبهم فقتلوه، فانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر، فابتاع خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف - وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر - فلبث خبيب عندهم أسيرا، فأخبرني عبيدالله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحذ بها، فأعارته، فأخذ ابناي وأنا غافلة حتى أتاه، قالت: فوجدته مجلسه على فخذه، والموسى بيده، ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي، قال: تخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك! والله ما رأيت أسيرا قط خيرا من خبيب! والله لقد وجدته يوما يأكل من قطف عنب في يده، وإنه لموثق في الحديد، وما بمكة من ثمر!

وكانت تقول : إنه لرزق من الله رزقه خيبا ، فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب : ذروني أركع ركعتين ، فتركوه ، فركع ركعتين ، ثم قال : لولا أن تظنوا أن ما بي جزع ، اللهم أحصهم عددا!

ما أبالي حين أقتل مسلما      على أي شق كان لله مصرعي  
وذلك في ذات الإله وإن يشأ      يبارك على أوصال شلو ممزع

فقتله ابن الحارث ، فكان خبيب هو من سن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبرا ، فاستجاب الله لعاصم بن ثابت يوم أصيب ، فأخبر النبي ﷺ أصحابه خبرهم وما أصيبوا ، وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل ؛ ليؤثروا بشيء منه يعرف ، وكان قد قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر ، فبعث على عاصم مثل الظلة من الدبر ، فحمته من رسولهم ، فلم يقدروا على أن يقطع من لحمه شيئا .

التاريخ

هذه الترجمة ذكر فيها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ثلاثة أحكام ؛ هي : «باب هل يستأسر الرجل؟» هذا هو الحكم الأول ، «ومن لم يستأسر» ، هذا الحكم الثاني ، «ومن ركع ركعتين عند القتل» ، هذا هو الحكم الثالث ، وهذه الأحكام الثلاثة كلها دل عليها الحديث ؛ فإن هؤلاء الرهط العشرة منهم من استأسر كخبيب - الذي سن صلاة الركعتين - وابن دثنة ، ومنهم من أبى ولم يستأسر كباقي العشرة ، وكل هذه الأحكام الثلاثة صحيحة ؛ لأن النبي ﷺ أقرهم على ذلك ولم ينكر عليهم ؛ فما أنكر ﷺ على الذين استأسروا ، ولا أنكر على الذين لم يستأسروا ، ولا أنكر على خبيب حين صلى ركعتين ؛ فدل على شرعيتها ؛ لأن السنة تثبت بالقول وبالفعل وبالتقرير ، ولو كان هذا منكرا لأنكر النبي ﷺ على خبيب ، ولكان هذا بدعة .

وهذه الأحكام الثلاثة كلها صحيحة مشروعة ، فإذا غلب الكفار على أشخاص مسلمين وأرادوا أن يأسروهم فعليهم أن ينظروا إلى المصلحة ؛ فمن أراد أن يستأسر فليتركهم يأسرونه ويأخذونه معهم ، ومن أراد أن يمتنع فليمتنع كما امتنع الباقون ، وكذلك دل على مشروعية صلاة الركعتين قبل القتل ، وفيه أيضا فوائد أخرى في هذه القصة .

• [٢٨٦٢] قوله: «بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط سرية عينًا»، فيه أن رسول الله ﷺ بعث عشرة رهط - الرهط: من ثلاثة إلى تسعة - سرية عينًا، والعين يعني: الجاسوس، وفيه مشروعية التجسس على الكفار؛ لمعرفة أخبارهم.

قوله: «وأمر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري»، فيه مشروعية الإمارة، وأن المسافرين إذا سافروا ولو كانوا عددًا قليلًا ثلاثة أو أربعة أو خمسة يُشرع لهم أن يؤمروا عليهم أحدهم؛ حتى يرجعوا إليه عند الاختلاف، وعليه أن ينصح لهم، وعليهم أن يسمعوا له ويطيعوا، كما أمر النبي ﷺ على هؤلاء العشرة عاصم بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه.

قوله: «حتى إذا كانوا بالهدأة»، وهو مكان بين عسفان ومكة، «ذكروا لحي من هذيل يقال لهم: بنو لحيان»، يعني: قيل لهم: مر من هنا جماعة من أصحاب محمد، صفتهم كذا كذا، «فنفروا لهم قريبًا من مائتي رجل كلهم رام»، يعني: فأخرجوا لهم مائتي مقاتل يجيدون الرمي؛ للقضاء عليهم رغم أنهم عشرة، «فاقتصوا آثارهم»، يعني: تتبعوا أثر سيرهم، «حتى وجدوا مآكلهم تمرًا تزوده من المدينة»، أي: وجدوا مكانهم الذي نزلوا فيه، وآثار التمر الذي أكلوه، «فقالوا: هذا تمر يثرب»، عرفوا نوع التمر الذي أكلوه، وأنه من يثرب؛ وهي: المدينة، «فاقتصوا آثارهم»، حتى وصلوا إليهم، «فلما رأهم عاصم وأصحابه لجئوا إلى فدفد»، والفدفد: هو الجبل الصغير؛ أي أنهم صعدوا الجبل، «فأحاط بهم القوم»؛ وهم فوق الجبل، «فقالوا لهم: انزلوا فأعطونا بأيديكم، ولكم العهد والميثاق، ولا نقتل منكم أحدًا»، فقال عاصم بن ثابت أمير السرية: أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر، رفض عاصم بن ثابت رضي الله عنه أن ينزل قائلاً: «اللهم أخبر عنا نبيك؛ فرموهم بالنبل فقتلوا عاصمًا في سبعة»، فقد ظلوا يرمونهم بالنبل حتى قتلوا منهم سبعة، وبقي ثلاثة؛ يعني: قتل عاصم وستة معه، «فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق»، نزلوا إليهم بالعهد والميثاق ألا يقتلوهم، «منهم خبيب الأنصاري وابن دثنة ورجل آخر، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فأوثقوهم»، في البداية أعطوهم العهد والميثاق، فلما تمكنوا منهم غدروا بهم، وربطوا أيديهم وأوثقوهم بأوتار القسي، فأما خبيب وابن دثنة رضي الله عنهما فأثرا أن يمشيا معهم، وأما الرجل الثالث فرفض وقال: «هذا أول الغدرا والله لا أصحبكم! إن في هؤلاء لأسوة - يريد القتلى - وجرروه وعالجوه على أن يصحبهم فقتلوه»، يعني: لما أمره أن يمشي معهم رفض وقال: إن قدوتي هؤلاء القتلى؛ فلا أريد أن

أتبعكم ، فحاولوا معه ، فجرروه وعالجوه على أن يمشي معهم ، فرفض فقتلوه ؛ فصاروا ثمانية شهداء ، وبقي اثنان أسروهما وذهبوا بهما معهم ، «فانطلقوا بخييب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر» ، يعني : باعوهما بعد غزوة بدر كما يباع العبيد ، «فابتاع خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف» ، ابتاع : يعني اشترى ، والسبب في كونهم اشتروه أن خبيبا رضي الله عنه قتل أباهم الحارث بن عامر يوم بدر ؛ فأرادوا أن يقتصوا منه وأن يأخذوا الثأر ، «فلبث خييب عندهم أسيرا» ، أي : أوثقوه وحبسوه عندهم كأسير .

قوله : «فأخبرني عبيد الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحد بها ، فأعارته» ، وفيه عناية خييب رضي الله عنه بالسنة ؛ فبرغم أنه سيقتل إلا أنه استعار موسى ؛ حتى يستحد بها ويزيل شعر العانة ، فلما أعارته بنت الحارث الموسى ليستحد بها ، انطلق ابنها الصغير - وهي غافلة - حتى أتى خبيبا رضي الله عنه ، فأخذه وأجلسه على فخذه ، والموسى في يده ، فلما التفتت بنت الحارث إليه ارتاعت وخشيت أن يقتله بالموسى ، وعرف ذلك في وجهها ؛ لأنها فزعت فزعا عرفه خييب رضي الله عنه فقال : «تحشين أن أقتله؟! ما كنت لأفعل ذلك!» قال رضي الله عنه : هل تظنين أني سأقتله لكي أنتقم منكم؟! ما كنت لأفعل ذلك ، فقالت بنت الحارث : «والله ما رأيت أسيرا قط خيرا من خييب» ، يعرفون فضله ، ومع ذلك قتلوه!

قوله : «والله لقد وجدته يوما يأكل من قطف عنب في يده ، وإنه لموثق في الحديد ، وما بمكة من ثمر» ، فقد وجدوا عنده قطف عنب يأكله ، وليس بمكة أي ثمر ؛ وهذه كرامة من الله ﷻ لأولياته ؛ ولهذا كانت تقول : «إنه لرزق من الله رزقه خبيبا» ، وذلك كمثل الرزق الذي رزقه الله ﷻ مريم بنت عمران لما كفلها زكريا رضي الله عنه كما في قوله تعالى : ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَنْمَرُمُ أَيُّ لَيْكِ هَذَا﴾ [آل عمران : ٣٧] قال العلماء : كان زكريا رضي الله عنه إذا دخل عليها وجد عندها فاكهة الشتاء في زمن الصيف ، وفاكهة الصيف في زمن الشتاء ، وهو زوج أختها الذي كفلها لما اقترعوا فخرجت له القرعة ، فكان رضي الله عنه ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ﴾ ، يعني : مكان صلاتها ، ﴿وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ ، فيقول : ﴿يَنْمَرُمُ أَيُّ لَيْكِ هَذَا﴾ ، يعني : من أين لك هذه الفاكهة التي في غير أوانها؟! فتقول : ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ .

قوله : « فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل » ، يعني : لما أرادوا قتله - وهم مشركون - خرجوا به من الحرم ؛ ليقتلوه في الحل ، فقد كانوا يعظمون الحرم رغم أنهم على الشرك ، فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب رضي الله عنه : « ذروني أركع ركعتين ، فتركوه فركع ركعتين » ، يعني : أعطوني مهلة أصلي ركعتين ، وذروني : هذا أمر ، وأركع : جوابه مجزوم في جواب الأمر ، ثم صلى ركعتين خفيفتين ولم يطولهما ، ثم قال : « لولا أن تظنوا أن ما بي جزع » ، يعني : لولا خشيتي أن تظنوا أني خائف من الموت لطولت الركعتين ، ثم دعا عليهم وقال : « اللهم أحصهم عددًا » ، وتمثل بهذين البيتين :

« وما أبالي حين أقتل مسلمًا      علي أي شق كان لله مصرعي  
وذلك في ذات الإله وإن يشأ      يبارك علي أوصال شلو ممزع »

يقول : لا ألقى بالآل لما يحدث لي ؛ فالموت لا بد منه ، وحين أقتل مسلمًا لا يضرنني هذا ؛ لأن الموت بقضاء الله ﷻ وقدره ، وهذه حكمة بالغة ، وهذا أجلي قد انتهت .

والمقتول يموت وقد استوفى أجله ؛ هذا هو الصواب الذي عليه أهل السنة ؛ خلافًا للمعتزلة الذين يقولون : المقتول قطع بأجله ، ولو ترك لعاش ، وقول المعتزلة هذا باطل ، والصواب : أن كل إنسان يموت بأجله ، سواء مات حتف أنفه - يعني : على فراشه - أو مات بقتل أو غيره ، والله ﷻ قدر ذلك عليه قبل أن يخلقه ؛ للحديث المروي : « كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، وكان عرشه على الماء »<sup>(١)</sup> ، فالموت والحياة مخلوقتان ؛ لقوله تعالى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك : ٢] ، والرزق والأجل والعمر والحياة والأسباب والمسببات كلها مكتوبة ، ومن ذلك هؤلاء الذين يكونون في الحروب فينزل عليهم قصف ويقتلون ، فهذه آجال كتبها الله ﷻ عليهم ، فالله ﷻ قدر أن يموتوا بهذا القصف ، وفي هذا الوقت المحدد ، فكل ذلك مكتوب في اللوح المحفوظ ؛ لحكمة بالغة ، والله يقول : ﴿ إِنَّ رَيْثَكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأنعام : ٨٣] ، فمن مات فقد مات بأجله ؛ سواء مات على فراشه ، أو مات قتيلًا ، أو غير ذلك .

(١) أحمد (١٦٩/٢) ، ومسلم (٢٦٥٣) .

قوله: «في ذات الإله»، فيه إثبات أن الله ﷻ ذاتًا، وهذا من باب الخبر، وليس من باب الأسماء والصفات، فالأسماء والصفات توقيفية، والقاعدة عند أهل العلم أن باب الخبر أوسع من باب الأسماء والصفات، فيخبر عن الله ﷻ بأنه له ذات، وأنه موجود، وأنه شيء، وأنه شخص؛ «قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ» [الأنعام: ١٩]، فسمى الله ﷻ نفسه شيئًا، «ولا شخص غير من الله ﷻ»<sup>(١)</sup>؛ فهذا وغيره من باب الخبر لا من باب التسمي والصفة كتسمية الله ﷻ نفسه العليم فالخبر يخبر عن الله ﷻ بأن له ذاتًا وبأنه موجود وبأنه شيء وبأنه شخص، وكما في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لم يكذب إبراهيم عليه السلام قط إلا ثلاث كذبات، ثنتين منهن في ذات الله ﷻ»<sup>(٢)</sup>؛ فأخبر بأن الله ﷻ ذاتًا.

قوله: «فقتله ابن الحارث»، يعني: قتل خبيثًا رضي الله عنه؛ لأنه قتل أباه يوم بدر.

قوله: «فكان خبيب هو سن الركعتين»، يعني: لأن النبي ﷺ أقره ولم ينكر فعله، فلا نأخذ بفعل خبيب رضي الله عنه ولكن نأخذ بكون النبي ﷺ لم ينكر عليه فعله، وأقره؛ فكان خبيب رضي الله عنه هو الذي سن الركعتين، «لكل امرئ مسلم قتل صبرًا»، وقتل الصبر: هو أن يقتل الإنسان ولا يستطيع الدفع عن نفسه؛ لكونه محبوسًا أو مأسورًا، بخلاف من يقتل في المعركة؛ فإنه يقتل مغالبة، ومن دافع عن نفسه ثم قتل؛ فهذا لا يقال: إنه قتل صبرًا، وإنما يقال: قتل مغالبة.

قوله: «فاستجاب الله لعاصم بن ثابت يوم أصيب»؛ لأن عاصمًا رضي الله عنه وهو أمير السرية قد قال: «اللهم أخبر عنا نبيك! فرموهم بالنبل، فقتلوا عاصمًا في سبعة»، وكأنه سأل الله ﷻ ألا يسلب عليه الكفار.

قوله: «فأخبر النبي ﷺ أصحابه خبرهم وما أصيبوا»؛ لأنه قال رضي الله عنه: اللهم أخبر عنا نبيك.

قوله: «وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل؛ ليؤتوا بشيء منه يعرف، وكان قد قتل رجلًا من عظمائهم يوم بدر، فبعث على عاصم مثل الظلة من الدبر، فحمته من رسولهم»، يعني: أن قريشًا لما علموا أن عاصمًا رضي الله عنه قتل، بعثوا رسولًا يأتي بجزء

(١) أحمد (٤/٢٤٨)، ومسلم (١٤٩٩).

(٢) البخاري (٣٣٥٨)، ومسلم (٢٣٧١).

من جسده يعرف به ؛ تشفيًا منه ؛ لأنه قتل عظيمًا من عظمائهم ؛ فأرسلوا رسولًا للموضع الذي قتل فيه عاصم رضي الله عنه ؛ ليأتي بقطعة من جسده ، لكن الله ﷻ حماه لما جاءوا ليقطعوا شيئًا من جسده ؛ بأن بعث عليه «مثل الظلة من الدبر» ، يعني : مثل السحابة من النحل أو الزنابير تظله ، كأنها خيمة صارت على جسده ، فإذا اقتربوا منه قرصتهم ، «فلم يقدرُوا على أن يقطع من لحمه شيئًا» ، فلما رأوا هذا قالوا : نأتي غداً حتى تذهب الزنابير هذه ! فيقال : إنهم لما جاءوا في الصباح جاء سيل واجترفه ، وقيل : إن الأرض ابتلعتة <sup>(١)</sup> ، والمقصود أن الله ﷻ قد حماه منهم ، فلم يستطيعوا أن يأخذوا من جسده شيئًا ، وهذا من حماية الله ﷻ لأوليائه ؛ ولهذا سمي عاصم رضي الله عنه محمي الدبر ؛ يعني : الذي حمته الدبر وحفظته بأمر الله ﷻ من أن يأخذ المشركون من جسده شيئًا رضي الله عنه .

ويؤخذ من هذا الحديث مشروعية صلاة الركعتين عند القتل ؛ حتى يختم حياته بالصلاة ؛ لأن النبي ﷺ أقر خبيبا رضي الله عنه على صلاة ركعتين قبل قتله .

وفيه أن النبي ﷺ أقرهم على الأحكام الثلاثة ، ودل على مشروعيتهما ، وجواز فعل ما تقوم المصلحة بفعله ؛ فإذا رأى المصلحة في أن يستأسر استأسر ، وإن رأى المصلحة في ألا يستأسر لا يستأسر .



(١) «عمدة القاري» (١٤/٢٩٣) .

المؤمن

## [ ١٧٠ / ٥١ ] باب فكاك الأسير

- [٢٨٦٣] حدثنا قتيبة، قال: نا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «فكوا العاني - أي الأسير - وأطعموا الجائع، وعودوا المريض».
- [٢٨٦٤] حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا زهير، قال: نا مطرف، أن عامرا حدثهم عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه! إلا فهُمْ يعطيه الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر.

التشريح

قوله: «باب فكاك الأسير»، يقال: فكاك وفكاك - بفتح الفاء وكسرها - يعني أن المأسور عند المشركين يشرع فكه وإطلاقه؛ إما بشيء من المال، أو يُفَادَى بأسير مثله إذا كان المسلمون عندهم أسير من الكفار.

- [٢٨٦٣] في هذا الحديث عِظْمُ هذه الأمور الثلاثة: فك العاني - وهو الأسير - وإطعام الجائع، وعبادة المريض.

الأمر الأول في قوله: «فكوا العاني، أي: الأسير»، يدخل فيه دفع المال للمكاتب ليخلص نفسه من الرق، ويدخل فيه أيضًا شراء الرقاب وإعتاقها، ويدخل فيه فك السجناء المدنين؛ بدفع ديونهم، وكل ذلك - على الصحيح - داخل في قوله تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿٥﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١١﴾ [البلد: ١١ - ١٣]، فالعقبة: الأمر العظيم، ويقتحمها المؤمن بفك الرقاب، وكذلك المكاتب الذي اشترى نفسه يدفع الدين عنه حتى يُخَلَّصَ، وكذلك السجناء تدفع ديونهم ويُخَلَّصُونَ، وكذلك الأسارى الذين عند الكفار من المسلمين يفادون؛ إما بأسير أو بهال.

والأمر الثاني في قوله: «وأطعموا الجائع»، فيه فضل عظيم لإطعام الطعام.

والأمر الثالث في قوله: «وعودوا المريض»، وعبادة المريض فضلها عظيم؛ فقد جاء في



الحديث أن: «من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع»<sup>(١)</sup>، وكذا «من عاد مريضاً في الصباح صلى عليه كذا وكذا من الملائكة، ومن عاد في المساء صلى عليه كذا وكذا من الملائكة»<sup>(٢)</sup>، وفيه إدخال السرور على المريض، وتنشيط نفسه بما يكون سبباً في دفع المرض وإزالته ومقاومته؛ فالمرضى إذا زاره إخوانه قويت نفسه، وصار عنده همة ونشاط، وبسبب ذلك يقوى على المرض، أو قد يحتاج المريض إلى حاجة يقضيها له الزائر، أو يوصيه على أولاده، أو يطلب منه أن يأتي لهم بحاجة، وفي هذا مصالح عظيمة.

• [٢٨٦٤] قوله: «قلت لعلي: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟»، يعني: يا أهل البيت، هل عندكم شيء خصكم به النبي ﷺ؟ قال علي عليه السلام: «لا، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه!» وهو قسم، وفيه الحلف لتأكيد الكلام، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة - يعني: النفس والروح - هو الله ﷻ، ثم قال عليه السلام: ما عندنا شيء خصنا به النبي ﷺ، «إلا فهم يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟» فشر علي عليه السلام الصحيفة فإذا فيها: «العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر»، والعقل يعني: أنه حينما يقتل شخص قتيلاً خطأ تكون الدية على العاقلة، والعاقلة هي: عصبته، وفكاك الأسير - وهذا هو الشاهد من الحديث - وألا يقتل مسلم بكافر.

وهذا الحديث فيه الرد على الشيعة القائلين بأن أهل البيت خصوا بشيء دون غيرهم؛ فهذا علي عليه السلام أفضل أهل البيت؛ أفضل من حمزة عليه السلام وأفضل من العباس عليه السلام، يقول ذلك، وأما أبو بكر وعمر عليه السلام فليسا من أهل البيت؛ لأنها ليسا من بني هاشم، ومع ذلك فهما عليه السلام أفضل من علي عليه السلام.

ويستدل من قول علي عليه السلام أن الشريعة عامة لجميع الناس؛ لأنه لما سأله أبو جحيفة عليه السلام قائلاً: هل عندكم شيء خصكم به النبي ﷺ دون الناس؟ قال عليه السلام له: لا، وأقسم أنه ليس عندهم شيء خاص، إلا فهم يعطيه الله ﷻ رجلاً في القرآن، والناس يختلفون في فهم القرآن؛ فيقرأ بعض العلماء حديثاً أو آية فيستنبت منها حكماً من الأحكام، ويقرؤها عالم آخر

(١) أحمد (٢٨٣/٥)، ومسلم (٢٥٦٨).

(٢) أحمد (١٣٨/١)، وأبو داود (٣٠٩٨)، والترمذي (٩٦٩)، وابن ماجه (١٤٤٢).

فيستنبط منها حكمين ، ويقروها عالم ثالث فيستنبط منها ثلاثة أحكام ، ويقروها عالم آخر فيستنبط عشرة أحكام ، ويقروها عالم خامس فيستنبط خمسة عشر حكماً وهكذا ، وهي آية واحدة ، أو حديث واحد .

وفيه الرد أيضاً على الشيعة القائلين بأن النبي ﷺ أوصى لآل البيت أن يبايعوا علياً بالخلافة بعده ؛ وهذا من أبطل الباطل .

والشيعة اسم عام يشمل جميع طبقات الشيعة ، وهم أربع وعشرون فرقة ، كلهم يسمون شيعة ، منهم الكافر ومنهم المؤمن ، فأضلهم فرقة النصيرية ، وهم الذين يزعمون أن الله ﷻ حل في علي عليه السلام ! وهؤلاء من أكفر الناس ، ثم المخطئة الذين خطئوا جبريل عليه السلام وقالوا : إنه أخطأ في الرسالة ! أرسل إلى علي عليه السلام فنزل إلى محمد عليه السلام ! ومنهم الرافضة ، ومنهم الزيدية الذين يفضلون علياً عليه السلام على عثمان عليه السلام ؛ ولا يكفرون بذلك ، بل هذا علي عليه السلام طلب المفضلة الذين فضّلوه على أبي بكر وعمر عليه السلام ؛ ليجازيهم حد المفتري ثمانين جلدة ، وطلب طائفة السابئين الذين سبوا أبا بكر وعمر عليه السلام ؛ ليقتلهم ؛ ولهذا قال العلماء : فروا من سيفه البتار ، وهم يدعون أنهم يوالونه ؛ ولذلك ففيهم الكافر ، وفيهم المسلم على حسب اعتقادهم .

ومن هنا يظهر أن الدعوة إلى التقريب بين السنة والشيعة دعوة فاسدة ؛ فلا يمكن التقريب بين الشيعة وأهل السنة ، ومن الناس من يجهل حالهم - حتى بعض من يتسبب لمذهب أهل السنة - فيقول : أبداً ما هناك فرق بيننا وبين الشيعة ؛ إلا في مسائل طفيفة في العبادات ، وفي أشياء يسيرة ، ويدعو إلى التقريب بسبب جهله ، والإنسان عدو ما يجهل .

ومثل الشيعة فرقة الخوارج - كذلك - فهم طوائف أيضاً ؛ حيث ذكر أهل الفرق أنهم أربع وعشرون فرقة .

وكلمة (شيعة) صارت علماً على الطائفة الشيعية ، رغم أن معناها أوسع من ذلك بكثير ؛ فقد قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ ﴾ [الصفوات : ٨٣] ، يعني : فإبراهيم عليه السلام من شيعة نوح عليه السلام ؛ لأنه على دينه وعلى ملته ، وشيعة المرء من كان على ملته ، وهناك من يرى أن الشيعة يحبون أهل البيت فيقال له : وأهل السنة - أيضاً - يحبون أهل البيت ، لكن محبتهم لأهل البيت ليس فيها غلو ؛ أي : بالعدل والإنصاف ، أما الشيعة - بزعمهم - فيحبون أهل البيت حباً فيه غلو وشطط ؛ حتى كادوا يعبدونهم من دون الله ﷻ .

## [١٧١ / ٥١] باب فداء المشركين

● [٢٨٦٥] حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، قال : نا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ، عن موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني أنس بن مالك ، أن رجلا من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ، ائذن فلنترك لابن أختنا عباس فداءه ؛ فقال : « لا تدعون منه درهما » .

وقال إبراهيم ، عن عبدالعزيز بن صهيب ، عن أنس : أتى النبي ﷺ بهال من البحرين ، فجاءه العباس ، فقال : يا رسول الله ، أعطني ، فإني فاديت نفسي وفاديت عقبيلا ؛ فقال : « خذ » فأعطاه في ثوبه .

● [٢٨٦٦] حدثنا محمود ، قال : نا عبدالرزاق ، قال : أنا معمر ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير ، عن أبيه - وكان جاء في أسارى بدر - قال : سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور .

## التبليغ

هذه الترجمة معقودة لفداء المشركين ؛ فالمسلمون إذا قاتلوا المشركين وأسروا منهم أسارى ربطوهم ، وسبق قريبا أن الإمام مخير فيهم بين أربعة أحكام ؛ الأول : أن يقتل الأسير إذا رأى المصلحة في قتله ؛ بأن اشتد أذاه للمسلمين ، كما قتل النبي ﷺ النضر في بدر ؛ لشدة عداوته للمسلمين . والحكم الثاني : أن يمن عليه ويطلقه بدون سبب . والحكم الثالث : أن يفاديه بهال ؛ يعني : يشتري الأسير نفسه بالمال . والرابع : أن يفاديه بأسير ، أو بأسرى من أسارى المسلمين لدى المشركين ؛ لكونه رقيقا .

● [٢٨٦٥] قوله : « أن رجلا من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ، ائذن فلنترك لابن أختنا عباس فداءه » ، وذلك أن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه عم النبي ﷺ أسر مع المشركين يوم بدر ، والأسارى الذين أسروا يوم بدر بعضهم فاداهم النبي ﷺ ؛ فكل واحد كان يدفع مالا حتى يطلقه النبي ﷺ ، وبعضهم كانوا فقراء ليس عندهم مال ؛ فكان الواحد منهم يعلم عشرة من صبيان المدينة القراءة والكتابة ، وعم النبي ﷺ لما

أسر وطلب منه أن يدفع مالا لنفسه استأذن الأنصارُ رسول الله ﷺ ليركوا لابن أختهم عباس رضي الله عنه فداءه فلا يدفع شيئاً من المال؛ لأن عبد المطلب جد النبي ﷺ تزوج من بني زهرة من المدينة؛ فالعباس رضي الله عنه أخواله الأنصار، وكان هذا مراعاة وتقديراً ومحبة للنبي ﷺ؛ فهو عم النبي ﷺ، فرد عليهم النبي ﷺ بقوله: «لا تدعون منه درهما»، يعني: لا تسامحوه ولا بدرهم، وعليه أن يدفع فداءه كاملاً، مثله مثل غيره.

قوله: «أبي النبي ﷺ بهال من البحرين، فجاءه العباس فقال: يا رسول الله، أعطني؛ فإني فاديت نفسي وفاديت عقيلاً، فقال: خذ؛ فأعطاه في ثوبه»، يعني: لما جاء مال من البحرين من الجزية والخراج قسمه النبي ﷺ، فلما طلب العباس رضي الله عنه أن يعطيه رسول الله ﷺ منه؛ لكونه غرم بفداء نفسه وفداء أخيه عقيل، أعطاه النبي ﷺ، والشاهد أن المشرك يُفادى.

• [٢٨٦٦] قوله: «وكان جاء في أسارى بدر»، فيه أن أسارى بدر منهم من فادى نفسه، ومنهم من لم يفادها.

قوله: «سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور»، وذلك لما جاء جبير بن مطعم رضي الله عنه ودخل المدينة، فسمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب بسورة الطور، وهذا قبل أن يسلم، ولما دبت الحياة في نفسه فأيقظت قلبه جاء فسمع النبي ﷺ وهو يقرأ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾ (١) أَمْ خُلِقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴿[الطور: ٣٥، ٣٦]، قال: فكاد قلبي أن يطير<sup>(١)</sup>؛ وذلك عندما دبت فيه الحياة قبل أن يسلم، ثم أسلم رضي الله عنه؛ انظر حدث له هذا قبل أن يسلم! ونحن الآن نقرأ ونسمع، وقلوبنا غافلة! فتأمل، وقوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾، يعني: هؤلاء الذين لم يؤمنوا هل هم خلقوا أنفسهم؟ لا يمكن أن يكونوا خلقوا أنفسهم؛ لأن الإنسان كان عدماً قبل أن يخلق، ثم أوجده الله تعالى، ومن كان عدماً لا يوجد شيئاً؛ ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾؟! ولا يمكن أن يكونوا خلقوا من غير شيء؛ فثبت أن الخالق وحده هو الله ﷻ.

(١) البخاري (٤٨٥٤).

وفيه دليل على مشروعية القراءة في المغرب بالطوال في بعض الأحيان؛ فالنبي ﷺ قرأ في بعض الأحيان بالطوال؛ فقرأ مرة بالطور، وقرأ مرة بالمرسلات<sup>(١)</sup>، وقرأ مرة بالأنفال<sup>(٢)</sup>، وقرأ مرة بالأعراف<sup>(٣)</sup>، ولكن كان هذا مرة واحدة، ولم يكن من عادة النبي ﷺ المداومة على قراءة قصار السور في المغرب، وبعض أئمة المساجد لا يقرءون إلا بالقصار، وهذا خلاف السنة؛ فالسنة أن يقرأ تارة بالطوال وتارة بالقصار، وقيل: إن أول من داوم على قراءة القصار في المغرب هو مروان بن الحكم، وكان أميرًا على المدينة؛ فيقال: إن المداومة على قراءة القصار في المغرب سنة مروان بن الحكم، أما سنة النبي ﷺ فإنه كان أحيانًا يقرأ بالطوال، وأحيانًا يقرأ بالقصار.



(١) أحمد (٣٤٠/٦)، والبخاري (٧٦٣)، ومسلم (٤٦٢).  
 (٢) الطبراني في «الكبير» (١٣٠/٤).  
 (٣) أحمد (١٨٨/٥)، والبخاري (٧٦٤).

## [ ١٧٢ / ٥١ ] باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان

• [ ٢٨٦٧ ] حدثنا أبو نعيم ، قال : نا أبو العميس ، عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه قال : أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر ، فجلس عند أصحابه يتحدث ، ثم انفتل ، فقال النبي ﷺ : « اطلبوه ، واقتلوه » فقتلته ؛ فنقله سلبه .

## الشرح

قوله : «باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان» ، يعني : هل يقتل أم لا؟ فيه خلاف ؛ فمالك<sup>(١)</sup> رحمه الله يقول : يتخير فيه الإمام وحكمه حكم أهل الحرب ، والشافعي<sup>(٢)</sup> رحمه الله يقول : إن ادعى أنه رسول قبل منه ، وأبو حنيفة<sup>(٣)</sup> وأحمد<sup>(٤)</sup> رحمهما الله يقولان : لا يقبل منه ، وهو فيء للمسلمين ، لكن الحديث الآتي أخص من الترجمة ؛ ففي الترجمة : «الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان» ، أما الحديث ففيه الجاسوس وحكم الجاسوس ؛ فالحربي الجاسوس يقتل بكل حال ، أما الحربي إذا دخل دار المسلمين بغير أمان وليس له عهد والحرب معلنة ؛ فالأصل أن دمه هدر ، لكن البخاري رحمه الله لم يجزم بذلك ، حيث لم يقل : باب قتل الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان ؛ لأن المسألة فيها خلاف كما أسلفنا ، والأقرب - والله أعلم - أنه إذا دخل بغير أمان فإن دمه هدر ؛ لأنه ليس له عهد ولا ذمة ولا أمان ، والحرب معلنة بينه وبين المسلمين ؛ فليس له أن يدخل إلا بأمان ؛ ولهذا لما أجارت أم هانئ رضي الله عنها أخت علي رضي الله عنه رجلاً من المشركين ، وأخبرها علي رضي الله عنه بأنه سيقتله ، قالت : يا رسول الله ، زعم ابن أمي أنه سيقتل رجلاً أجرته - يعني : أمته - فقال النبي ﷺ : «قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ»<sup>(٥)</sup> ؛ فإذا دخل بعهد أمان بأن أجاره أو أمته أحد من المسلمين فلا يقتل ، وإلا فحكمه محل خلاف بين العلماء .

(١) انظر «التاج والإكليل» (٤/ ٥٦٢) .

(٢) انظر «مغني المحتاج» (٦/ ٦٢) .

(٣) انظر «المبسوط» (١٠/ ٩٣) .

(٤) انظر «كشاف القناع» (٣/ ١٠٨) .

(٥) أحمد (٦/ ٣٤٢) ، والبخاري (٣٥٧) ، ومسلم (٣٣٦) .

• [٢٨٦٧] قوله: «أتى النبي ﷺ عين من المشركين»، والعين: الجاسوس، «وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث»، وقد جاء وصف ذلك: أنه جاء وأناخ ناقته، وأخذ يتغدى مع المسلمين، وكان ينظر إليهم ويلتفت إلى اليمين وإلى الشمال، فرأى ضعفهم<sup>(١)</sup>، «ثم انفتل»، أي: أسرع وركب ناقته، فلما أخبر النبي ﷺ بأن هذا عين للمشركين، وسيذهب ليخبر عن المسلمين أنهم ضعفاء؛ قال النبي ﷺ: «اطلبوه، واقتلوه»، وفي الرواية الأخرى أن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: فخرجت أعدو، وتبعه رجل من أسلم على ناقة ورقاء يريد أن يقتله، فسبقه سلمة رضي الله عنه حتى أخذ بخظام ناقة الجاسوس، قال: فأنخته، فلما وضع ركبته بالأرض اخترطت سيفي فضربت رأسه فندر-أي: سقط- وأتيت بالجمل أقوده، فقال النبي ﷺ: «من قتله؟»، قالوا: سلمة، قال: «له سلبه أجمع»<sup>(١)</sup>، فنقله سلبه، والسلب: ما يوجد مع القتل من سلاح وثياب وأثاث ودابة، وهذا يُعطى تشجيعًا للفوارس والشجعان، وكان سلمة بن الأكوع رضي الله عنه من الشجعان والفرسان؛ فالنبي ﷺ أعطاه بعيره وسلاحه وثيابه تشجيعًا له؛ ولهذا قال: «فنقله سلبه»، والتنزيل يعني: الزيادة على الغنيمة، والإمام أو قائد الجيش له أن ينفل بعض أفراد الجيش -إذا كان لهم تأثير في الحرب- زيادة على السهم الذي يعطيه للغانمين؛ ولهذا قال سلمة رضي الله عنه: فاستقبلني رسول الله ﷺ فقال: «من قتل الرجل؟»، قالوا: ابن الأكوع، قال: «له سلبه أجمع»<sup>(١)</sup>، وترجم عليه النسائي رحمته الله: قتل عيون المشركين<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا الحديث مشروعية قتل الجاسوس الكافر الداخل بغير أمان؛ فهذا الجاسوس تجسس وجعل ينظر في حال المسلمين، فرأى فيهم ضعفًا، فأراد أن يخبر عنهم المشركين؛ حتى يأتوهم على غرة؛ فأمر النبي ﷺ بقتله.

أما المسلم إذا تجسس على المسلمين فهذه ردة يقتل بها، إلا إذا كان له عذر كحاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه، لكن الغالب أن المسلم الذي يتجسس على المسلمين ويوصل أخبارهم إلى الكفار يكون مرتدًا، إلا إذا كان له عذر مقبول أو له شبهة، وإلا فالأصل أن هذا ردة.

(١) أحمد (٤/٤٩)، ومسلم (١٧٥٤).

(٢) «السنن الكبرى» للنسائي (٢٠٦/٥).

## [١٧٣ / ٥١] باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون

• [٢٨٦٨] حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا أبو عوانة، عن حصين، عن عمرو بن ميمون، عن عمر قال: وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم.

الشرح

هذه الترجمة في أهل الذمة، وأهل الذمة هم اليهود والنصارى الذين لهم عهد وأمان، يدفعون الجزية تحت الدولة الإسلامية، ويكون حكمهم حكم المسلمين؛ فلا يجوز قتلهم ولا الاعتداء على أموالهم؛ لأن اليهود والنصارى يخبرون بين الإسلام أو دفع الجزية أو القتل، فإذا اختار اليهود والنصارى أن يدفعوا الجزية صاروا من رعايا المسلمين، يُدفع عنهم ولا يقتلون، وفي الحديث: «من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة»<sup>(١)</sup>، ولا تؤخذ أموالهم؛ لأنهم يدفعون الجزية.

• [٢٨٦٨] هذه وصية عمر رضي الله عنه، فقد أوصى لما قتل وصية طويلة، لكن المؤلف رحمته الله ذكر جزءًا منها؛ فقال: «وأوصيه»، يعني: الخليفة الذي يأتي بعده رضي الله عنه، يوصيه «بذمة الله وذمة رسوله»، يعني: أهل الذمة، «أن يوفى لهم بعهدهم» يعني: أن يوفى لهم العهد، «وأن يقاتل من ورائهم»، يعني: إذا جاء أحد من المشركين الوثنيين يقاتلهم نمنعهم؛ لأنهم يدفعون الجزية، «ولا يكلفوا إلا طاقتهم»، يعني: لا يكلفون من الأعمال إلا ما يطيقون.

والجزية تختلف باختلاف الأشخاص؛ فالغني يدفع شيئًا، والفقير يدفع شيئًا آخر، وقد يكون غنيًا أو فقيرًا ولا يستطيع أن يدفع الجزية؛ فيفرض عليه ما يناسبه؛ الفقير له ما يناسبه، والغني له ما يناسبه، إذن دفع الجزية فرض؛ لأنهم من رعايا المسلمين.

والحاصل أن أهل الذمة لهم الأمان والدفاع عنهم؛ يعني: إذا اعتدى عليهم أحد نقاتل من ورائهم، فهم يعتبرون رعية من رعايا المسلمين؛ لأنهم تحت ولاية المسلمين، ولكن لهم أحكام خاصة.

(١) البخاري (٦٩١٤)، وأحمد بلفظ: «من قتل قتيلاً من أهل الذمة».



وقد يكون من القتال من ورائهم أنهم إذا أسروا نفاذهم إذا التزموا أولاً بدفع الجزية، والتزموا -أيضاً- بأمور؛ وهي: أنهم لا يعلنون دينهم، ولا يؤذون أحداً من المسلمين.

وإذا اعتدى واحد من أهل الذمة على بعض المسلمين وقتل أحدهم؛ فهذا يكون قد نقض عهده؛ فيقتل، وكذا إذا اعتدى على امرأة من نساء المسلمين - بالقتل أو غيره - يكون هذا -أيضاً- نقضاً لعهده؛ فيقتل.

وإذا قتل المسلم الذمي لا يقتل به؛ لأنه «لا يقتل مسلم بكافر»<sup>(١)</sup>، ولكن يدفع الدية، وعليه الوعيد الشديد.

وإذا غلبهم المسلمون في بلد، وصاروا من رعايا المسلمين، وكان لهم كنائس في وسط أحيائهم تترك، لكن قال العلماء: لا تستحدث كنيسة جديدة، وإذا انهدمت كنيسة لا تبنى ولا ترمم، وتبقى كنائسهم القديمة فيما بينهم لا يزداد عليها، وإذا انهدم شيء منها فلا يبنى، وكذا لا يجدد شيء منها ولا يرمم؛ أي: وتبقى على حالها حتى تنمحي.

ولابن القيم رحمته الله كتاب خاص بهذا؛ يسمى: «أحكام أهل الذمة».

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وقد تعقبه ابن التين بأنه ليس في الحديث ما يدل على ما ترجم به من عدم الاسترقاق، وأجاب ابن المنير بأنه أخذ من قوله: «وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله»؛ فإن مقتضى الوصية بالإسفاق ألا يدخلوا في الاسترقاق، ومن الذين قالوا: إنهم يسترقون إذا نقضوا العهد: ابن القاسم، وخالفه أشهب والجمهور، ومحل ذلك: إذا سبى الحربي الذمي، ثم أسر المسلمون الذمي، وكان البخاري اطلع عليه؛ فلذلك ترجم به».

والمعروف أن من نقض العهد يُقتل، لكن هل يسري هذا على جميع أهل الذمة؟ الجواب: لا؛ فهذا لمن نقض العهد وحده، يعني: إذا نقض العهد واحد منهم؛ فهذا قد انتقض عهده، أما إذا نقضوا العهد كلهم؛ فهل يقتلون؟ في هذه الحالة يكون للإمام نظر فيهم؛ فينظر في حالهم، ويحدد ما هو الأنفع: هل يسترقهم أو يقتلهم؟ والأصل أن من قتل، أو نقض العهد زالت عنه الأحكام التي بينه وبين المسلمين.

(١) أحمد (٧٩/١)، والبخاري (١١١).

المترج

## [٥١/١٧٤] باب جوائز الوفد

الشرح

حديث هذا الباب هو المذكور تحت الترجمة التالية ، وقد ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ تَرْجُمَتَيْنِ :  
 هذه الترجمة : «باب جوائز الوفد» ، والترجمة التالية : «باب هل يستشفع إلى أهل الذمة  
 ومعاملتهم» ؛ كذا هو في جميع نسخ البخاري رَحِمَهُ اللهُ مِنْ طَرِيقِ الْفَرَبْرِيِّ ، إِلَّا أَنْ فِي رِوَايَةِ  
 أَبِي عَلِيٍّ بْنِ شُبَيْهِ عَنِ الْفَرَبْرِيِّ تَأْخِيرَ تَرْجُمَةِ : «باب جوائز الوفد» ، وتقديم ترجمة : «باب  
 هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم» ، وكذا هو عند الإسماعيلي ؛ وبه يرتفع الإشكال ،  
 فإن حديث الباب مطابق لترجمة : «باب جوائز الوفد» ، ووقع للنسفي رَحِمَهُ اللهُ حَذْفَ تَرْجُمَةِ :  
 «باب جوائز الوفد» أصلاً ، واقتصر فيه على الترجمة الأخرى .

\* \* \*

المشركين

## [١٧٥ / ٥١] باب هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم

- [٢٨٦٩] حدثنا قبيصة، قال: نا ابن عيينة، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: يوم الخميس، وما يوم الخميس! ثم بكى حتى خضب دمه الحصباء، فقال: اشتد برسول الله ﷺ وجعه يوم الخميس، فقال: «اتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا» فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: هجر رسول الله ﷺ! قال: «دعوني، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه». وأوصى عند موته بثلاث: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم...»، ونسيت الثالثة.
- وقال يعقوب بن محمد: سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب؛ فقال: مكة، والمدينة، واليامة، واليمن.
- وقال يعقوب: العرج أول تهامة.

الشرح

- [٢٨٦٩] قوله: «يوم الخميس، وما يوم الخميس!» هو اليوم الذي اشتد فيه على النبي ﷺ المرض الذي توفي فيه.
  - قوله: «فقال: اتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا»، يعني: يملئ عليهم الرسول ﷺ ما يكتبونه، «فتنازعوا»، يعني: أن بعض الصحابة رضي عنهم قالوا: نأتي بكتاب حتى يكتب لنا، وقال البعض الآخر رضي عنهم: لا، نبي الله ﷺ اشتد به المرض، ولا نريد أن نؤذي الرسول ﷺ، وعندنا كتاب الله عز وجل يكفيننا؛ كما قال عمر رضي عنه: كتاب الله عز وجل حسينا<sup>(١)</sup>.
  - أي أنهم تنازعوا؛ فقال بعضهم: نأتي بكتاب، وقال بعضهم: لا نأتي بكتاب، «ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: هجر رسول الله ﷺ!» يعني: هذى واختلط بسبب شدة المرض؛ فقال النبي ﷺ: «دعوني، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه»؛ ولهذا قال ابن مسعود رضي عنه: من أحب أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمه فلم تغير ولم تبدل؛ فليقرأ قول الله تعالى: ﴿قُلْ
- (١) أحمد (١/٣٢٤)، والبخاري (١١٤)، ومسلم (١٦٣٧).

تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۖ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ ، إِنْ قَوْلُهُ : ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ [الأنعام : ١٥١-١٥٣] ، والمعنى : أن النبي ﷺ لو أوصى لكانت وصيته هي وصية الله ﷻ ؛ وقد وصى الله ﷻ بهذه الوصايا العشر : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ ، هَذِهِ هِيَ الْوَصِيَّةُ الْأُولَى ، ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَاكُمُ وَصْنُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ، وهذه أربع وصايا ، ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ۚ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ۚ لَا تَكْلَفْ نَفْسًا وَلَا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۚ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصْنُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ، وهذه أربع وصايا أخرى ، ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ [الأنعام : ١٥١-١٥٣] ، وهذه هي الوصية العاشرة .

والمعنى : أنه ﷺ لو أوصى لأوصى بما أوصى الله ﷻ به ؛ ولهذا قال بعض الصحابة رضي الله عنهم : عندنا كتاب الله ﷻ يكفينا - كما قال عمر رضي الله عنه - فلا تؤذوا الرسول ﷺ ؛ لأنه مريض متعب ، وقال بعض الصحابة رضي الله عنهم : سبحان الله ! الرسول ﷺ يقول : « اتوني بكتاب » ، فلا تأتونه بكتاب ؟ ! ولهذا قال ابن عباس رضي الله عنهما في حديث آخر : إن الرزية كل الرزية ما منع رسول الله ﷻ من كتابة الوصية .

ولما تنازعوا - ولا يجوز التنازع عند نبي - قال النبي ﷺ : « دعوني ، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه » ، وأوصى ﷺ عند موته بثلاث وصايا : « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب » ، وهذه الوصية أنفذها عمر رضي الله عنه ؛ فأجل يهود خيبر .

قوله : « وقال يعقوب بن محمد : سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب ، فقال : مكة ، والمدينة ، واليامة ، واليمن » ، واليامة أي : نجد .

وقال الأصمعي رحمته الله : جزيرة العرب ما بين أقصى عدن أبين إلى ريف العراق طولا ، ومن جدة وما والاها إلى أطراف الشام عرضًا .

وسميت جزيرة العرب ؛ لإحاطة البحار بها ، وأضيفت إلى العرب ؛ لأنها كانت بأيديهم قبل الإسلام ، وفيها أوطانهم .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «لكن الذي يُمنع المشركون من سكناه، الحجاز خاصة وهو مكة والمدينة واليامة وما والاها، لا فيما سوى ذلك مما يطلق عليه اسم جزيرة العرب؛ لاتفاق الجميع على أن اليمن لا يمتنعونها مع أنها من جملة جزيرة العرب» يعني: الذي يُمنع منه المشركون ليست كل الجزيرة؛ وهذا مذهب الجمهور، ولكن ظاهر الحديث منعهم من جزيرة العرب كلها فلا يَقْرَؤون، ويدل على هذا الحديث الآخر: «لا يبقى في جزيرة العرب دينان»<sup>(١)</sup>، ولأن جزيرة العرب هي منبع الإسلام، وعلى أكتاف المسلمين قام الإسلام بها؛ فينبغي أن تكون سالمة؛ لا يبقى فيها دين إلا الإسلام، فلا يقر غير المسلمين عليها، ومعنى يقر: يجلس مدة؛ لكن لو جاء يوماً أو يومين أو ثلاثة -مثلاً كانوا يأتون المدينة يبيعون سلعة ثم يغادرون- فلا بأس، أما أن يستأجر بيتاً ويسكن ستة أشهر أو سنة؛ فهذا لا يجوز، أو يستقدم عاملاً أو خادماً أو خادمة؛ فهذا أيضاً لا يجوز.

أما بقاء اليهود في غير جزيرة العرب سواء كان في الشام أو في مصر أو في اليمن؛ فلا بأس أن يبقوا مع الخذر من شرهم؛ يعني: يبقون فيها، ويعاملون كغيرهم؛ لهم عهد وذمة، مع الخذر من شرهم.

والوصية الثانية: «وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم»، فقوله: «وأجيزوا الوفد»، هذا هو الشاهد للترجمة السابقة: «باب جوائز الوفد»، وقال الراوي: ونسيت الثالثة. أما الترجمة الثانية؛ فالأقرب أن مكانها قبل جوائز الوفد وليس فيها حديث. قوله: «العزج أول تهامة»، هو بسكون الراء، وهو موضع بين مكة والمدينة.



(١) أحمد في «المسند» (٦/٢٧٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢/١٢).

## باب التجمل للوفود [١٧٦ / ٥١]

• [٢٨٧٠] حدثنا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، أن ابن عمر قال: وجد عمر حلة إستبرق تباع في السوق، فأتى بها رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ابتع هذه الحلة، فتجمل بها للعيد للوفد، فقال رسول الله ﷺ: «إنما هذه لباس من لا خلاق له» - أو «إنما يلبس هذه من لا خلاق له» - فلبث ما شاء الله، ثم أرسل إليه النبي ﷺ بجبة ديباج؛ فأقبل بها عمر حتى أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، قلت: «إنما هذه لباس من لا خلاق له» - أو «إنما يلبس هذه من لا خلاق له» - ثم أرسلت إلي بهذه؟! فقال: «تبيعها أو تصيب بها بعض حاجتك».

## الشرح

قوله: «باب التجمل للوفود»، هذه الترجمة ذكر فيها حديث ابن عمر رضي الله عنهما، والشاهد هو قول عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ: «ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعيد للوفد»، وقد أنكر عليه النبي ﷺ شراء الحلة الحرير، ولكن لم ينكر عليه أن يتجمل للعيد والوفد؛ فدل على مشروعية التجمل للعيد والوفد وفي الاجتماعات، وأنه ينبغي أن يلبس الإنسان ثياباً جميلة يوم العيد، وكذلك إذا كان سيستقبل وفوداً؛ فعليه أن يلبس الثياب الجميلة؛ لقول عمر رضي الله عنه السابق.

• [٢٨٧٠] في هذا الحديث أنه لا يجوز للرجل أن يلبس الحرير؛ ولهذا لما وجد عمر رضي الله عنه حلة إستبرق - الإستبرق هو: الحرير الغليظ، والديباج هو: الحرير الرقيق - تباع في السوق، أتى بها رسول الله ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «إنما هذه لباس من لا خلاق له»، يعني: إن الحرير يلبسه من لا خلاق له؛ وهو: من لا نصيب له في الآخرة، وفيه أن من يلبس الحرير من الرجال عليه الوعيد الشديد، ولكن يجوز للنساء لبس الحرير.

ثم لبث عمر رضي الله عنه ما شاء الله ﷻ، ثم جاء للنبي ﷺ حبل حرير؛ فأرسل النبي ﷺ بجبة ديباج إلى عمر رضي الله عنه، فأقبل بها عمر رضي الله عنه حتى أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، قلت لي فيما سبق: «إنما هذه لباس من لا خلاق له» - أو: «إنما يلبس هذه من لا خلاق له» - ثم أرسلت إلي بحلة حرير؟! كيف يستقيم هذا يا رسول الله؟ فقال النبي ﷺ: «تبيعها أو تصيب بها بعض

حاجتك» ، يعني : ما بعثت بها إليك لتلبسها ، وفيه دليل على أن العالم إذا أهدى لغيره ما لا يجوز له أن يلبسه أو يستعمله - كخواتم الذهب أو ثياب الحرير - فليس ذلك إذناً منه له لاستعماله فيما حرم الله ﷻ عليه ؛ بل يتتفع به بالبيع ، أو يقضي به حاجته ، أو غير ذلك ؛ وعليه فيجوز أن تهدي خاتم ذهب أو ثوب حرير لرجل ، فإذا قال لك : أنا لا ألبس الحرير ولا خاتم الذهب ، تقول له : أنا ما أعطيتك هذا لتلبسه ؛ ولكن لتبيعه وتأخذ قيمته ، أو لتتفع به بأن تعطيه زوجتك مثلاً ؛ ولهذا فإن عمر رضي الله عنه أرسل بهذه الجبة إلى أخ له مشرك في مكة<sup>(١)</sup> ، والمشركون لا يلتزمون بالأمر والنهي ؛ لأن الشرك أعظم الذنب .

وفيه دليل على أنه لا بأس بالإحسان إلى المشرك القريب غير الحربي ، فيحسن إليه ويبره وينفق عليه ؛ حتى إن بعض أهل العلم قال : يُوقف عليه ، ولعل هذا يكون دعوة له ، والله تعالى يقول : ﴿ لَا يَنْهَكَمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتِلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ﴾ [المتحنة : ٨] ، أما الكافر الحربي فلا .



(١) أحمد (١٠٣/٢) ، والبخاري (٨٨٦) ، ومسلم (٢٠٦٨) .

## [١٧٧ / ٥١] باب كيف يُعرض الإسلام على الصبي

• [٢٨٧١] حدثنا عبدالله بن محمد، قال : نا هشام، قال : أنا معمر، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبدالله، عن ابن عمر، أنه أخبره أن عمر انطلق في رهط من أصحاب النبي ﷺ مع النبي ﷺ قبل ابن الصياد حتى وجده يلعب مع الغلمان عند أطم بني مغالة - وقد قارب يومئذ ابن صياد يحتمل - فلم يشعر حتى ضرب النبي ﷺ ظهره بيده، ثم قال النبي ﷺ : «أتشهد أني رسول الله؟» فنظر إليه ابن صياد فقال : أشهد أنك رسول الأمين، قال ابن صياد للنبي ﷺ : أتشهد أني رسول الله؟ قال له النبي ﷺ : «أمنت بالله ورسوله»، قال النبي ﷺ : «ماذا ترى؟» قال ابن صياد : يأتيني صادق وكاذب؛ قال النبي ﷺ : «خلط عليك الأمر» قال النبي ﷺ : «إني قد خبأت لك خبيثا» قال ابن صياد : هو الدخ؛ قال النبي ﷺ : «أخسأ! فلن تعدو قدرك!» قال عمر : يا رسول الله، ائذن لي فيه أضرب عنقه، قال النبي ﷺ : «إن يكن هو فلن تسلط عليه، وإن لم يكن هو فلا خير لك في قتله» .

قال ابن عمر : انطلق النبي ﷺ وأبي بن كعب يأتیان النخل الذي فيه ابن صياد، حتى إذا دخل النخل طفق النبي ﷺ يتقي بجذوع النخل، وهو يختل ابن صياد أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه، وابن صياد مضطجع على فراشه في قטיפه له فيها رمزة، فرأت أم ابن صياد النبي ﷺ وهو يتقي بجذوع النخل؛ فقالت لابن صياد : أي صاف - وهو اسمه - فتأر ابن صياد، فقال النبي ﷺ : «لو تركته بين» .

وقال سالم : قال ابن عمر : ثم قام النبي ﷺ في الناس، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال فقال : «إني أنذركموه، وما من نبي إلا قد أنذره قومه، لقد أنذره نوح قومه، ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه : تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور» .

## الشرح

هذه الترجمة عقدها المؤلف رَحْمَةً لِيَبَانَ باب كيف يُعرض الإسلام على الصبي، ذكر فيها قصة ابن صياد، وكان ابن صياد صبيّاً قارب الاحتلام، يعني : قارب البلوغ، والنبي ﷺ عرض عليه الإسلام؛ فدل على كيفية عرض الإسلام على الصبي، وهو أن يعرض عليه الإقرار بالشهادة، وهي الشهادة لله تعالى بالوحدانية؛ ولهذا قال : «أتشهد أني رسول الله؟» .



• [٢٨٧١] فيه قصة ابن صياد، وابن صياد هذا صبي من اليهود قارب بلوغ الحلم، وهو كاهن من الكهان ودجال من الدجاجلة، وفي أول الأمر أشكل أمره حتى ظن النبي ﷺ أنه الدجال، ثم بعد ذلك بين الله ﷻ له وأوحى إليه أن الدجال يخرج في آخر الزمان، وبعض الصحابة رضي عنهم كذلك ظنوا أنه هو، حتى إن جابرًا رضي عنه كان يحلف أنه الدجال، والصواب أنه دجال من الدجاجلة، لكنه دجال صغير، أما الدجال الأكبر فيأتي في آخر الزمان، ويقتله عيسى بن مريم بعد نزوله؛ ولهذا خطب النبي ﷺ الناس وقال: «إني أنذركموه، وما من نبي إلا قد أنذره قومه، لقد أنذره نوح قومه، ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه: تعلمون أنه أعور، وأن الله ﷻ ليس بأعور».

ولما ظن ﷺ في أول الأمر أنه الدجال - قبل أن يتبين له - استأذنه عمر رضي عنه أن يقتله، فقال له النبي ﷺ: «إن يكن هو فلن تسلط عليه» إذ لا بد أن يظهر، ويجري الله ﷻ على يديه الخوارق التي قدرها في آخر الزمان.

قوله: «وإن لم يكن هو فلا خير لك في قتله» قيل: لأنه كان صبيًا ما بلغ الحلم يلعب مع الغلمان، وقيل: لم يقتله؛ لأنه من اليهود، واليهود لهم عهد بينهم وبين النبي ﷺ.

قوله: «أتشهد أني رسول الله؟» فيه عرض الإسلام على الصبي؛ لأن ابن صياد كان صبيًا قارب الاحتلام، وفيه أنه لو أقر الصبي بذلك قبل منه، وإلا لما كان للعرض فائدة، «فنظر إليه ابن صياد فقال: أشهد أنك رسول الأمين» يعني: أشهد أنك رسول العرب خاصة فقط، أما غير العرب فليست رسولاً إليهم، ثم قال ابن الصياد للنبي ﷺ: «أتشهد أني رسول الله؟» ادعى النبوة؛ لأنه دجال من الدجاجلة، فقال له النبي ﷺ: «أمنت بالله ورسوله»، ثم قال له النبي ﷺ: «ماذا ترى؟» يعني: ما الذي يأتيك كل يوم؟ «قال ابن صياد: يأتيني صادق وكاذب» يعني: الشياطين يأتون له؛ فهو كاهن، فقال النبي ﷺ: «خلط عليك الأمر».

ثم أراد النبي ﷺ أن يختبره؛ ليتبين له حاله؛ لأنه ﷺ كان يظن أنه الدجال الأكبر؛ فقال النبي ﷺ: «إني قد خبأت لك خبيثًا» يعني: أضمرت لك في نفسي شيئًا، ما هو هذا الشيء الذي أضمرته في نفسي؟ فقال ابن صياد: «هو الدخ» والدخ: اختصار للدخان؛ فقال له النبي ﷺ: «أخسأ! فلن تعدو قدرك!»؛ لأنه هكذا يقول الكهان، فقال عمر رضي عنه: «يا رسول الله، ائذن لي فيه أضرب عنقه، قال النبي ﷺ: إن يكن هو» يعني: الدجال «فلن تسلط عليه»؛ لأنه لا بد أن

يخرج وتجري على يديه الخوارق ، «وإن لم يكن هو» يعني : وإن كان غير الدجال «فلا خير لك في قتله» ، وهذا قاله النبي ﷺ قبل أن يوحى إليه ، وقبل أن يعلم أنه ليس الدجال .

قوله : «انطلق النبي ﷺ وأبي بن كعب يأتیان النخل الذي فيه ابن صياد ، حتى إذا دخل النخل طفق النبي ﷺ يتقي بجذوع النخل ، وهو يختل ابن صياد أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه» وهذا من الحيلة ؛ يتقي بالنخل حتى يسمع ويعلم حاله .

قوله : «وابن صياد مضطجع على فراشه في قטיפه له فيها رمزة» ، وفي رواية : «فيها رممة أو زمزة»<sup>(١)</sup> .

قوله : «أي صاف» أي : حرف نداء ؛ يعني : يا صاف ، وصاف اسمه ؛ فهو : صاف بن صياد .

قوله : «لو تركته بين» يعني : لو تركته أمه بين ، وهذا يدل على أن النبي ﷺ لم يكن يعلم زمن خروج الدجال ؛ ولذلك خشي أن يكون هو ابن صياد ، فكان يتقي بجذوع النخل يختل ابن صياد ؛ ليسمع منه ويعرف أهو الدجال أم لا .

وكان ابن صياد يأتي بعجائب ؛ كان ينتفخ حتى يمتلئ به السوق ، ومرة ضربه ابن عمر رضي الله عنه بعضاً فنخر وخرجت عينه ، وهذا من شعوته ؛ فهو كاهن ودجال من الدجاجلة مع كونه صبيئاً .

وفيه دليل على أن الدجال غير معلوم المكان والزمان ، وأن كل نبي أنذره قومه ، من نوح عليه السلام حتى نبينا ﷺ ، وكان النبي ﷺ في أول الأمر لا يعلم متى خروجه ؛ ولذلك خشي أن يكون هو ابن صياد ، فكان يختل حتى يسمع منه ليتبين أمره ، ثم أعلمه الله ﷻ أن خروج الدجال في آخر الزمان ، وأن عيسى عليه السلام هو الذي سيقتله<sup>(٢)</sup> ، فأعلم ﷺ أمته بهذا كما دلت على ذلك الأحاديث .

وفي الحديث حكم الترجمة ، وهو كيفية عرض الإسلام على الصبي ، وهو أن يعرض عليه الإقرار بالشهادة لله ﷻ بالوحدانية ، وللنبي ﷺ بالرسالة .

وفيه دليل على أن الصبي لو أقر بذلك لقبول منه ، وإلا لما كان في العرض فائدة .

(١) البخاري (٢٦٣٨) .

(٢) أحمد (٤/١٨١) ، ومسلم (٢٩٣٧) .

قوله : «سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه : تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور» احتج العلماء بهذا على إثبات العينين لله ﷻ، وأن الله ﷻ عينين سليميتين، وأن الدجال أعور العين اليمنى؛ كأن عينه عنبة طافية، والدجال رجل من بني آدم يخرج في آخر الزمان يدعي الصلاح أولاً، ثم يتطور به الحال فيدعي النبوة، ثم يتطور به الحال فيدعي الربوبية؛ يعني أنه يمر بثلاث مراحل: أول ما يخرج يقول إنه رجل صالح، ثم يدعي النبوة، ثم يدعي الربوبية؛ فيقول -لعنه الله- للناس: أنا ربكم، وتكون معه الخوارق، معه صورة الجنة والنار، وهي معكوسة؛ فناره جنة وجنته نار، وجاء في صحيح مسلم أحاديث صحيحة فيه<sup>(١)</sup>، وأنه يمكث في الأرض أربعين يوماً، وأن اليوم الأول طوله سنة، واليوم الثاني طوله شهر، واليوم الثالث طوله جمعة؛ يعني: اليوم الأول تطلع الشمس فيه ولا تغرب إلا بعد سنة، واليوم الثاني تطلع الشمس فيه ولا تغرب إلا بعد شهر، واليوم الثالث تطلع الشمس فيه ولا تغرب إلا بعد أسبوع، ثم يأتي سبعة وثلاثون يوماً كأيامنا هذه، ولما سألوا النبي ﷺ عن الصلاة في الأيام الأولى قال: «اقلروا له قدره»<sup>(٢)</sup>، يعني: صلوا كل أربع وعشرين ساعة خمس صلوات، والشمس طالعة، حتى تنتهي المدة.

وثبت أنه يسلط على رجل، وأنه يقتله، وأنه يمشي بين قطعتيه، ثم يقول له: قم، فيستوي قائماً، ولا يسلط على أحد غيره<sup>(٣)</sup>، مع وصف الجنة والنار، وأن أتباعه اليهود؛ يتبعه سبعائة من اليهود وعليهم الطيالة، وهو رئيس اليهود الذي ينتظرونه، وأما المسلمون فإمامهم في زمان الدجال هو المهدي، ثم ينزل عيسى بن مريم ويكون فرداً من أفراد الأمة المحمدية، ويحكم بشريعة نبي الرحمة ﷺ؛ ولهذا يقال: إن أفضل هذه الأمة بعد نبيها ﷺ عيسى عليه السلام؛ لأنه نبي ومن هذه الأمة، ثم يليه أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

\*\*\*

(١) مسلم (٢٩٣٤).

(٢) أحمد (١٦٦/٢)، ومسلم (٢٩٣٧).

(٣) أحمد (٣٦/٣)، ومسلم (٢٩٣٨).

المناج

## [ ٥١ / ١٧٨ ] باب قول النبي ﷺ لليهود: «أسلموا تسلموا»

قاله المقبري، عن أبي هريرة .

الشرح

هذه الترجمة طرف من حديث سيأتي في كتاب الجزية<sup>(١)</sup>، ومعناه: تسلموا من عذاب الآخرة، وتسلموا من القتال في الدنيا، وتسلموا من الجزية، وتسلموا من الخزي والعار، فإن أبوا يخبرون بين الجزية وبين القتال؛ فإن دفعوا الجزية تركوا، وإن أبوا قوتلوا .

\* \* \*

(١) أحمد (٤٥١/٢)، والبخاري (٣١٦٧)، ومسلم (١٧٦٥).

## [١٧٩/ ٥١] باب إذا أسلم قوم في دار الحرب

## ولهم مال وأرضون فهي لهم

• [٢٨٧٢] حدثنا محمود، قال: أنا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أسامة بن زيد قال: قلت يا رسول الله: أين تنزل غدا؟ - في حجته - قال: «وهل ترك لنا عقيل منزلاً؟» ثم قال: «نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة المحصب حيث قاسمت قريش على الكفر»، وذلك أن بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم أن لا يبايعوهم ولا يؤووهم.

قال الزهري: والخيف: الوادي.

• [٢٨٧٣] حدثنا إسماعيل، قال: نا مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب استعمل مولى له يدعى هنيا على الحمى، فقال: يا هُني، اضمم جناحك عن المسلمين، واتق دعوة المسلمين؛ فإن دعوة المظلوم مستجابة، وأدخل رب الصُّريمة ورب الغنيمة، وإيادي ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان؛ فإنها إن تهلك ماشيتها يرجعا إلى زرع ونخل، وإن رب الصريمة ورب الغنيمة إن تهلك ماشيتها يأتيني بنيه، فيقول: يا أمير المؤمنين، يا أمير المؤمنين، أفتاركهم أنا لا أبالك؟! فالماء والكلاء أيسر علي من الذهب والورق، وإيم الله إنهم ليرون أني قد ظلمتهم، إنها لبلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية، وأسلموا عليها في الإسلام، والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبرا.

## التشريح

قوله: «باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم» هكذا جزم المؤلف رحمته بالحكم في هذه المسألة، وأنه إذا أسلم قوم كانوا كفارا في دار الحرب ولهم مال وأرضون لا تؤخذ منهم وتبقى لهم.

• [٢٨٧٢] هذا هو الحديث الأول الذي استدلل به المؤلف على الترجمة؛ حيث ذكر فيه قصة في حجة الوداع.

قوله : «أين تنزل غدا؟ - في حجته -» ، وفي اللفظ الآخر : «أين تنزل في دارك بمكة؟» (١)  
يعني : الذي كان قبل الهجرة ، فقال : ما لي دار ؛ أخذها عقيل .

وقيل : قال أسامة بن زيد هذا للنبي ﷺ في اليوم الثالث عشر من ذي الحجة (٢) ، فالحاج يقيم في منى ثلاثة أيام : الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر ، فإذا رمى الجمار الثلاث بعد الظهر ينتقل من منى - إن شاء - بعد أن يطوف طواف الوداع إلى بلده في اليوم الثالث عشر .

فإذا كان ﷺ لا يريد السفر ، فأين ينزل - إذا رمى الجمرات الثلاث - يوم الثالث عشر؟ وهذا ما سأله عنه أسامة رضي الله عنه فقال له : هل تنزل في مكة؟ أم تنزل في أي مكان آخر؟ أم تنزل في بيتك في مكة قبل الهجرة؟

قوله : «وهل ترك لنا عقيل منزلاً؟» قال ﷺ : ليس لي دار ، الدار أخذها عقيل ، تصرف فيها وياعها ، فلم تتزع منه ، وما ترك عقيل منزلاً ؛ فهذا وجه استدلال المؤلف رحمته الله للترجمة وجزمه بالحكم ؛ وذلك أن عقيلًا وطالبا من أولاد أبي طالب عم النبي ﷺ ، وهما أخوا علي وجعفر ، فأما علي وجعفر فقد أسلما ، وأما عقيل وطالب فقد بقيا على دين أبيهما ؛ فاستوليا على المال كله ، حتى الذي لأخويهما جعفر وعلي ، وأخذا -أيضا- نصيب النبي ﷺ من المال ، ولم ينزع المال منهما ، فالأمر كما قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : يؤخذ حكم الترجمة من إقرار النبي ﷺ عقيل بن أبي طالب على تصرفه في مال أخويه علي وجعفر ، ومال النبي ﷺ من الدور والرباع ، بالبيع ونحوه ، ولم ينتزعها ممن هي في يده ، وإقرار من بيده دار أو أرض إذا أسلم من باب أولى إذا كان النبي ﷺ ما انتزع الدور من يد عقيل وقد أخذ مال أخيه جعفر ، ومال النبي ﷺ ، وباعها وتصرف فيها ، فلما فتحت مكة لم ينتزعها النبي ﷺ من حائزها ، ولا ارتجعها منهم ؛ بل أبقاها في أيديهم ؛ فإذا أسلم أحد وبيده أرض أو مال ، فمن باب أولى أن تبقى في يده إذا كان النبي ﷺ ما انتزعها من بعض المشركين الذين تصرفوا فيها وباعوها ، ولم ينتزعها ممن آلت إليهم ؛ فالذي يسلم وله أرض أو أموال تبقى في يده من باب أولى ولا تنزع منه .

قوله : «نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة المحصب» نزل الرسول ﷺ بخيف بني كنانة ، والخيف هو : الوادي ، ويسمى المحصب ؛ لأن فيه الحصباء ، وهي : الحجارة الصغار .

(١) البخاري (١٥٨٨) .

(٢) انظر «حجة الوداع» لابن حزم الأندلسي (ص ٢١٩) .

قوله : «حيث قاسمت قريش على الكفر» ، وذلك أن بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم أن لا يبائعوهم ولا يؤووهم» ، يعني : هذا المكان هو الذي نزل فيه النبي ﷺ واختاره ، ولماذا اختار النبي ﷺ هذا المكان لينزل فيه بالوادي؟ لأنه هو الوادي الذي تقاسمت فيه قريش على الكفر ، تقاسموا على الكفر وحصروا بني هاشم في أول البعثة ثلاث سنوات ، حصروهم وكتبوا بذلك صحيفة علقوها في جوف الكعبة ، صحيفة ظالمة ، وحصار اقتصادي ؛ حيث ضربوا الحصار على بني هاشم ، لا أحد يبيع لهم ولا يشتري منهم ، ولا يزوجهم ولا كذا ؛ حتى يسلموا النبي ﷺ ، فهذا الحصار معروف من قديم عند أهل الكفر ، فقريش حاصرت بني هاشم في الشعب ، وهذا هو المحصب الآن ، فيسمى المحصب ، ويسمى خيف بني كنانة ، وهو الوادي الذي بين مكة ومثى ، والآن صار هو العزيرية التي أصبحت كلها بيوتا وشققا ، وما فيها الآن وادٍ ، وقد كان إلى عهد قريب فضاء واديا ، وكان الحجاج يأتون وينزلون فيه ؛ يعني : إذا اعتمر الحجاج نزلوا الخيف هذا ، وجلسوا فيه حتى يأتي اليوم الثامن من ذي الحجة ، ثم ينتقلون إلى مثى ، وكان الحجاج يأتون من داخل المملكة وغيرها إذا اعتمروا ، وكل واحد يضرب خيمته في هذا الوادي الفضاء قبل أن تتسع مكة ، أما الآن فقد اتسعت مكة وما فيها مكان ، ما فيها إلا أن يستأجر الإنسان شقة ولا ينتقل لمثى ؛ فليس هناك مكان لأن يضرب خيمته ، هذا هو خيف بني كنانة ، وهو المكان الذي تقاسمت فيه قريش على الكفر ، فأراد النبي ﷺ أن يظهر شعائر الإسلام في المكان الذي أظهرت فيه شعائر الكفر ، قال : أنزل بالوادي الذي أظهرت قريش فيه شعائر الكفر ، فأظهر فيه شعائر الإسلام ، فهذا هو الوادي الذي حاصرت فيه قريش بني هاشم في الشعب ، وتقاسموا على الكفر ؛ يعني : تعاونوا وتحالفوا ، ومثل هذا الحلف موجود الآن ، كحلف الكفار بين أمريكا وبريطانيا الآن ، وحصارهم للعراق ؛ فهو نفس الشيء ، فهناك تحالفت قريش وحاصرت بني هاشم في الشعب ، وكتبوا بذلك صحيفة ظالمة جائرة وعلقوها في جوف الكعبة ، أرهقوهم بالحصار الاقتصادي ، فلا أحد يشتري منهم ولا يبيع لهم ولا يزوجهم ؛ حتى يسلموا النبي ﷺ ، واستمر ذلك ثلاث سنوات حتى حصل لبني هاشم ضرر كبير ، وحتى سمعت أصوات الصبيان .

قوله : «قال الزهري : والخيف : الوادي» لم ينزل النبي ﷺ في داره في مكة ؛ لأن عقيلاً أخذها وتصرف فيها ولم يتزعمها منه النبي ﷺ ، فهذا وجه مناسبة هذا الحديث للترجمة .

ومن الفوائد : أنه يستحب النزول في خيف بني كنانة في اليوم الثالث عشر للحاج ، فيستحب أن ينزل فيه ؛ فهو سنة ، وهو منزل الخلفاء ، فالخلفاء والولاة ينزلون فيه كما قاله أنس <sup>(١)</sup> ، وهذا هو قول الجمهور ، وقال بعض العلماء : النزول في المحصب ليس بسنة ؛ ذهب إلى هذا عائشة وجماعة ، قالت عائشة رضي الله عنها : ليس التحصيب بشيء ، وإنما هو منزل نزله النبي ﷺ ؛ لأنه كان أسمح لخروجه <sup>(٢)</sup> ، فعائشة رضي الله عنها ترى أنه منزل اتفاقي ما هو بمقصود ، وأنس وجماعة يرون أنه منزل مقصود ، وهذا هو الصواب ؛ فهو منزل مقصود وهو منزل الخلفاء .

• [٢٨٧٣] ثم ذكر في الحديث الثاني قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته ، وكيفية حمايته لإبل الصدقة .

قوله : «استعمل مولئى له يدعى هُئيًا على الحمى» والحمى : الربذة ، وهو الذي يحميه ولي الأمر ، وهي أرض في البر صحراء يحمىها لإبل الصدقة فيها عشب ومرعى ، ولا أحد يرعى فيها ، ولماذا لا يرعى فيها أحد؟ لأنها تكون لإبل الصدقة خاصة ، وهي التي تأتي من الخراج ، وكان عنده رضي الله عنه إبل تقرب من ألف بعير ، فإبل الصدقة هذه تبقى فيها ، وهي معروفة لعموم المسلمين ، فعمر رضي الله عنه حمى هذا المكان وهذه الأرض لإبل الصدقة ترعى فيها ، فيها عشب قريب من المدينة ، ولا أحد يرعى فيها ، فالذي يريد أن يرعى فعليه أن يرعى في مكان آخر غيرها ، ولذلك أوصى مولاة وجعله على الحمى .

يعني لا بد من الحماية والرعاية ، ولا تترك الحمى حتى ما يصير عندها أحد ؛ فإذا حدث هذا الترك تجاوزها بعض الناس ، ولكن هناك عامل يلاحظ ويرابط على الحمى ، وهو هنا هُئي الذي أوصاه عمر رضي الله عنه .

قوله : «يا هني ، اضمم جناحك عن المسلمين» يعني : اكفف يدك عن ظلمهم ، فهذه وصية عمر : لا تظلم المسلمين ؛ يعني جعلتك على الحمى أن تظلم المسلمين وتؤذيهم ، بل اكفف يدك عن ظلم المسلمين .

(١) مسلم (١٣٠٩) .

(٢) أحمد (٤١/٦) ، والبخاري (١٧٦٥) ، ومسلم (١٣١١) .



قوله : «واتق دعوة المظلوم» ، وفي رواية : «واتق دعوة المظلوم»<sup>(١)</sup> .

قوله : «فإن دعوة المظلوم مستجابة» كما جاء في الحديث : «ثلاثة لا ترد دعوتهم»<sup>(٢)</sup> ، وحديث : «واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»<sup>(٣)</sup> .

قوله : «وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة» رب الصريمة والغنيمة هو الذي عنده غنم قليلة كائنتين أو ثلاث أو أربع أو خمس أدخلها ترعى في الحمى ، أدخلها ترعى لماذا؟ لأن هذه مورد رزقه ، ما عنده إلا عدد قليل من الإبل أو من الغنم ، يجلبها ويشرب منها هو وأولاده .

قوله : «وإيائي» ، وفي اللفظ الآخر : «وإياك»<sup>(٤)</sup> فيه تحذير المتكلم نفسه ، والمراد تحذير المخاطب .

قوله : «ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان» ابن عوف وابن عفان هما : عبد الرحمن بن عوف ، وعثمان بن عفان ، وهما من التجار الكبار ، والواحد منهما عنده مد البصر من الإبل ومن الغنم ، قال : فمثل هؤلاء لا تدخلهم ولا تتركهم يرعون ؛ لأن هؤلاء عندهم إبل كثيرة وغنم كثيرة فليسوا بمحتاجين ؛ لأنهم تجار ، لكن رب الغنيمة والصريمة الذي عنده واحدة أو ثنتان أو ثلاث فهؤلاء أدخلهم للرعي ؛ لماذا؟ لأن هذه مورد رزقه ، أما ابن عفان وابن عوف فهؤلاء يريدون التجارة ، وما يريدون منها الطعام فقط ، بل يتصرفون في أموالهم للتجارة والربح .

قوله : «فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعا إلى زرع ونخل» يعني : إن عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان لهم إبل وغنم كثيرة ، ولو هلكت الإبل والغنم فعندهم زرع ونخيل ، وعندهم مزارع وأمواك كثيرة يرجعان إليها ، فما يضرهم شيء إذا منعهم وهلكت ماشيتهم .

قوله : «وإن رب الصريمة ورب الغنيمة إن تهلك ماشيتهما يأتيني بنيه» ، فيقول : يا أمير المؤمنين ، يا أمير المؤمنين يعني : أما الذي ليس عنده إلا واحدة أو ثنتان وهلكت ؛ ماذا يعمل؟ ما عنده مصدر رزق غيرها ، وعند ذلك يأتي بأولاده لعمر ويقول له : أعطني .

(١) مالك في «الموطأ» (١٠٠٣/٢) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٦١/٦) .

(٢) أحمد (٣٠٤/٢) ، والترمذي (٣٥٩٨) ، وابن ماجه (١٧٥٢) .

(٣) أحمد (٢٣٣/١) ، والبخاري (١٤٩٦) ، ومسلم (١٩) .

(٤) الشافعي في «المسند» (ص ٣٨١) .

قوله: «أفأتركهم أنا لا أبالك؟!» يعني: إذا جاء رب الصريمة ورب الغنيمة بأولاده عندي؛ أفأتركهم؟ لا أتركهم، فلا بد أن أنفق عليهم، من أي شيء؟ من الذهب والفضة.

قوله: «فالماء والكلاء أيسر علي من الذهب والورق» يعني: كونك الآن تترك ماشيتهم ترعى من الكلاء والعشب وتشرب من الماء، أيسر عليّ من أن أعطيهم ذهبًا وفضة، فالذهب والفضة ينفقان في مصالح المسلمين، لكن الماء والكلاء أمرهما أيسر إذا ترك رب الصريمة ورب الغنيمة ترعى ماشيته مع إيل الصدقة.

قوله: «وايم الله» هذا حلف، وايم: بهمزة وصل، وهو أفصح.

قوله: «إنهم ليرون أي قد ظلمتهم» يعني: أرباب المواشي يرون -بمعنى الظن؛ ليرون؛ ليظنون، وبالفصح ليرون: بمعنى الاعتقاد، ليعتقدون أو ليظنون -أي قد ظلمتهم؛ يعني: حينما حميت هذا الحمى.

قوله: «إنها لبلادهم» يعني: أهل تلك البوادي، وأهل تلك البلاد بوادي المدينة.

قوله: «قاتلوا عليها في الجاهلية، وأسلموا عليها في الإسلام» هذا هو الشاهد في الترجمة، يعني: فإنهم إذا أسلموا عليها في الإسلام فإنها تبقى لهم في أيديهم، وإنما ساغ لعمر أن يحمي هذه؛ لأنها كانت موأتا، فحماها لإيل الصدقة ولمصلحة عموم المسلمين.

قوله: «والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله» يعني: الإبل التي كان يحمل عليها في سبيل الله من كان مجاهدًا ولم يكن عنده ما يركبه.

قوله: «ما حميت عليهم من بلادهم شبرًا» فيه ما كان عليه عمر رضي الله عنه من القوة وجودة النظر والشفقة على المسلمين؛ فيقول: لولا أن إيل الصدقة ترعى في هذا المكان، وأحمل عليها من لا يجد مركبًا من المسلمين للجهاد ما حميت شيئًا؛ لأنها بلادهم ولا أحميها عليهم، لكن الآن أحميها حتى ترعى إيل الصدقة، وحتى أحمل من لا يملك دابة وخرج للجهاد أحمله عليها؛ أي: أحمل عليها في سبيل الله، وإلا فهي بلادهم، لكني حميتها لمصلحتهم.

وفيه أن دعوة المظلوم مستجابة ولو من كافر؛ فالظلم مرتعه وخيم؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُدِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ١٩].

## باب كتابة الإمام الناس [١٨٠/٥١]

• [٢٨٧٤] حدثنا محمد بن يوسف، قال: نا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة قال: قال النبي ﷺ: «اكتبوا لي من يَلْفِظُ بالإسلام من الناس»، فكتبنا له ألفاً وخمسمائة رجل، فقلنا: نخاف ونحن ألف وخمسمائة! فلقد رأيتنا ابتلينا حتى إن الرجل ليصلي وحده وهو خائف.

حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش: فوجدناهم خمسمائة.

قال أبو معاوية: ما بين ستمائة إلى سبعمائة.

• [٢٨٧٥] حدثنا أبو نعيم، قال: نا سفيان، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني كتبت في غزوة كذا وكذا، وامرأتي حاجة؛ قال: «ارجع، فحج مع امرأتك».

هذه الترجمة معقودة لكتابة الإمام الناس من المقاتلة وغيرهم، وذكر فيها حديثاً حذيفة وابن عباس.

• [٢٨٧٤] قوله: «قال النبي ﷺ: اكتبوا لي من يلفظ بالإسلام من الناس»، هذا حديث حذيفة رضي الله عنه، وفيه دليل على الإحصاء وكتابة الناس، والكتابة فيها مصالح؛ حيث يكتب الناس لأجل معرفتهم، ومعرفة من يصبر في الجهاد، وكذلك معرفة عطائهم إذا أعطوا شيئاً من بيت المال من الأعطيات والرواتب؛ والمراد المهاجرون، وإلا فالأنصار كثيرون.

قوله: «فكتبنا له ألفاً وخمسمائة رجل، فقلنا: نخاف ونحن ألف وخمسمائة! فلقد رأيتنا ابتلينا حتى إن الرجل ليصلي وحده وهو خائف»، قيل: إن هذا كان عند خروجهم إلى أحد أو غيرها. وقال بعضهم: إن هذا كان عند حفر الخندق، لما أصابهم الخوف عندما تحزبت الأحزاب.

وقال بعضهم: إن هذا وقع في آخر خلافة عثمان من ولاية بعض أمراء الكوفة، كالوليد بن عقبة؛ حيث كان يؤخر الصلاة، أو لا يقيمها على وجهها، وكان بعض الناس يصلي وحده سرّاً، ثم يصلي معه خشية الفتنة.

وقيل: إن هذا لما أتم عثمان الصلاة في السفر، فكان بعضهم يقصر سرًا وحده؛ خشية الإنكار.

وفيه علم من أعلام النبوة؛ وهو الإخبار بالشيء قبل وقوعه.

وقد وقع أشد من ذلك أيضًا في زمن الحجاج الطاغية؛ حيث أصابهم خوف شديد.

وهذه الكتابة قال بعضهم: إنها حدثت لما كانوا بالحديبية، وهذا بعيد؛ فالأقرب أن ذلك كان بعد غزوة بدر؛ لأن الناس كثروا في الحديبية.

وإحصاء وكتابة الناس فيه مصالح؛ كتفقد أحوالهم، وتفقد من ينص عليه في الغزو، وإيصال الأعطيات والرواتب لهم، وتوزيع الطعام وغير ذلك.

• [٢٨٧٥] قوله: «إني كتبت في غزوة كذا وكذا»، هذا هو الحديث الثاني، والشاهد فيه أنه كان ﷺ يكتب من يذهب للغزو.

قوله: «وامراتي حاجة؛ قال: ارجع فحج مع امرأتك»، هذا الحديث فيه دليل على وجوب المحرم، يعني: أن المرأة لا يجوز لها الحج بدون محرم؛ ولهذا أمر النبي ﷺ هذا الرجل أن يحج مع امرأته التي أحرمت بالحج، وقد كُتِبَ هو في الغزو، فأمره ﷺ أن يترك الغزو ويلحق بامرأته؛ ليكون محرماً لها، مما يدل على أهمية المحرم بالنسبة للمرأة في السفر.



## [١٨١/ ٥١] باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر

• [٢٨٧٦] حدثنا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن الزهري. وحدثني محمود، قال: نا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ، فقال لرجل ممن يدعى بالإسلام: «هذا من أهل النار»، فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا، فأصابته جراحة، فقييل: يا رسول الله، الذي قلت له إنه من أهل النار، فإنه قد قاتل اليوم قتالا شديدا، وقد مات، فقال النبي ﷺ: «إلى النار»، قال: فكاد بعض الناس أراد أن يرتاب، فبينما هم على ذلك، إذ قيل: إنه لم يمّت، ولكن به جراحا شديدا، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح؛ فقتل نفسه، فأخبر النبي ﷺ بذلك؛ فقال: «الله أكبر! أشهد أني عبد الله ورسوله» ثم أمر بلالا فنادى في الناس: «إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر».

## الشرح

قوله: «باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر» وفي آخر الحديث: «وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»؛ فالترجمة أخذها من الحديث.

• [٢٨٧٦] قوله: «شهدنا مع رسول الله ﷺ، فقال لرجل ممن يدعى بالإسلام: هذا من أهل النار» هذا حديث أبي هريرة في قصة الرجل الذي قاتل مع النبي ﷺ في بعض غزواته قتالا شديدا، وحكم عليه النبي ﷺ بأنه من أهل النار، مما أثار تعجب صحابة النبي ﷺ، حتى أبان الله لهم أمره آخرًا؛ وهو أنه لما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديداً، فأصابته جراحة، فقييل: يا رسول الله، الذي قلت: إنه من أهل النار، فإنه قاتل اليوم قتالا شديداً وقد مات.

قوله: «فقال النبي ﷺ: إلى النار، قال: فكاد بعض الناس أراد أن يرتاب» يعني: كاد بعض الناس يكون عنده شك كيف يقول النبي ﷺ هذا عنه وهو قد قاتل قتالا شديداً وأبلى في الكفار؟!!

قوله: «فبينما هم على ذلك، إذ قيل: إنه لم يمّت» يعني: نودي: يا رسول الله، ما مات الرجل حتى الآن، ولكن به جراحا شديدة.

قوله : « فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح ؛ فقتل نفسه ، فأخبر النبي ﷺ بذلك ، فقال : الله أكبر ! أشهد أني عبد الله ورسوله » يعني : النبي ﷺ شهد أنه عبد الله ورسوله ؛ حيث وقع أمر الرجل كما أخبر ، وهذا فيه دليل على أنه علم من أعلام النبوة .

وفيه استحباب التكبير عند حصول ما يتعجب منه ، فإذا حصل للإنسان ما يتعجب منه يكبر قائلاً : الله أكبر الله أكبر ، على عكس ما يفعله بعض الناس في زماننا ؛ حيث يصفقون إذا أعجبوا بشيء ، وهذا غلط ؛ لأنه من أخلاق الكفار ، ومن أخلاق النساء ؛ قال الله تعالى عن الكفار : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً ﴾ [الأنفال : ٣٥] ، وقال النبي ﷺ : « إنما التصفيق للنساء »<sup>(١)</sup> ، فهؤلاء يتشبهون بالنساء ويتشبهون بالكفرة حيث يصفقون ، والسنة أن يقول : الله أكبر الله أكبر الله أكبر ، إذا أعجبه شيء ؛ يعني : يكبر ، أو يسبح فيقول : سبحان الله ، إذا تعجب من شيء ، فالأمر إما أن يسبح وإما أن يكبر ، أما أن يصفق فهذا خطأ ومخالفة .

قوله : « ثم أمر بلالاً فنادى في الناس : إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة » فيه دليل على أن قتل النفس بالانتحار من أسباب دخول النار ؛ لأن هذا الرجل قتل نفسه ، فحكم عليه النبي ﷺ بدخول النار ، وجاء في الحديث الآخر : « من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة ؛ فمن قتل نفسه بسم فهو يتحسنى به في نار جهنم ، ومن تردى من جبل فإنه يتردى في نار جهنم من جبل ، ومن قتل نفسه بحديدة فإنه يجأ بها بطنه في نار جهنم »<sup>(٢)</sup> ، وهكذا فمن قتل نفسه بشيء عذب به في النار .

قوله : « وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » فيه دليل على أن الدين قد يؤيد بالكافر أو الفاسق .

وفيه علم من أعلام النبوة ؛ حيث أخبر النبي ﷺ أن ذلك الرجل من أهل النار ، ثم مات منتحراً قد قتل نفسه ، وهذا يدل على أنه ﷺ اطلع على ذلك بوحي من الله ، ولم يبين له سبب دخوله النار ، أو أن الرسول ﷺ لم يخبرهم بذلك مع علمه ؛ لينظروا في عمله وخاتمته ومقصده .

(١) أحمد (٣٣٠/٥) بلفظ : « التصفيق » ، والبخاري (١٢٣٤) وهذا لفظه ، ومسلم (٤٢١) .

(٢) أحمد (٢٥٤/٢) ، والبخاري (٥٧٧٨) ، ومسلم (١٠٩) .

ثم بعد ذلك : هذا الرجل الذي قاتل ؛ هل هو كافر أم مسلم فاسق؟ لأن الوعيد بالنار يتوعد الفاسق ، وكذا القاتل - إذا لم يستحل القتل - متوعد بالنار ، لكنه ليس بكافر ، والذي يأكل مال اليتيم متوعد بالنار كذلك ؛ قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ [النساء : ١٠] ، فالفاسق متوعد بالنار والمرابي متوعد بالنار والمصور متوعد بالنار ، وليسوا كفرة ، فكذلك القاتل متوعد بالنار ، ولا يكون كافرًا إلا إذا استحل القتل ؛ يعني : إذا اعتقد حِلَّ قتل نفسه أو قتل غيره - بغير حق - كفر ؛ لأنه استحل بذلك أمرًا حرامًا معلومًا من الدين بالضرورة ، أما إذا لم يستحله ، لكن قتل نفسه أو قتل غيره ؛ طاعة للهوى والشيطان بسبب غلبة الهوى ، فهذا يكون ضعيف الإيمان وناقص الإيمان ، ولا يكفر .

والجواب : إما أن نقول : إنه كافر ، وإما أن نقول : إنه مسلم فاسق ، فهل هو كافر أو مسلم فاسق؟ يحتمل ؛ فقد قال سماحة شيخنا عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ : « إن كان الوعيد عليه بالنار لكونه قاتل حمية لقومه فهو كافر ، وإن كان الوعيد لكونه قتل نفسه فهو فاسق » ، هذا تعليق سماحة شيخنا رَحِمَهُ اللهُ ، وهو واضح وهذا التعليق من سماحة شيخنا رَحِمَهُ اللهُ وإن كان له وجاهته لكن ظهر لي شيء آخر ؛ فعندي أن هذا فيه نظر ؛ لماذا؟ لأنه قد يقاتل حمية لقومه فيكون فاسقًا مسلمًا ، ولا يكون كافرًا ؛ يعني : فاسق قاتل لغير الله فيبطل جهاده ، ولكن ما يكفر ؛ أي يكون قد قاتل حمية لقومه فيكون فاسقًا ، والأقرب عندي أنا - والله أعلم - أنه كافر ؛ لوجهين من الحديث :

أما أحدهما فإنه قال في أول الحديث : « فقال لرجل ممن يدعى بالإسلام » يعني : ليس بمسلم .

وأما الثاني فقوله في آخر الحديث : « ثم أمر بلالا فنادى في الناس : إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة » فدل على أنه ليس بمسلم ، فأنا قد ظهر لي الآن من الحديث أن هذا الرجل كافر وليس بمسلم فاسق ، والعلم عند الله ﷻ .

ويحتمل أن يكون منافقًا ؛ فالمنافق كافر كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ [النساء : ١٤٥] وكما جاء في بعض الآثار ؛ لكن هل هو نفس الشخص ، أو هي قصة أخرى؟ فقد جاء في بعضها أن النبي ﷺ قال : « إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو

للناس وإنه من أهل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة»<sup>(١)</sup>؛ فهل المشار إليه في هذا الحديث هو ذلك الرجل نفسه أو غيره؟ يحتاج إلى تأمل.

ولا ننسى أن نشير إلى أن كلمة فاجر تشمل الفاسق والكافر، ويبقى أيضًا إشكال آخر؛ وهو أن النبي ﷺ قال في بعض الغزوات لما جاءه رجل يستأذنه في القتال معه: «ارجع فلن أستعين بمشرك»<sup>(٢)</sup>؛ فكيف الجمع بينه وبين هذا الحديث؟

فإذا قلنا: إن هذا الرجل كافر فكيف يأذن له الرسول ﷺ ليقاتل معه وهو مشرك؟!

أجاب بعضهم بأن هذا كان أولاً، فلم يكن النبي ﷺ في أول أمره يستعين بمشرك في قتال المشركين، كان هذا في غزوة بدر في أول الأمر، ووقع ذلك مؤخرًا فيكون منسوخًا.

وأجاب بعضهم عنها بأجوبة أخرى؛ فقال: إن الذي قال فيه: «إني لا أستعين بمشرك»، تفرس فيه الرغبة في الإسلام؛ فرده رجاء أن يسلم، فجاء وأسلم، فصدق عليه الإسلام، وبعضهم قال بالجمع بينهما؛ فإن الأمر يرجع فيه إلى رأي الإمام؛ حيث ينظر الإمام فإن رأى أن يستعين بمشرك لما فيه فائدة للمسلمين استعان، وإلا فلا، ومما يؤيد الجواز أن النبي ﷺ استعان بصفوان<sup>(٣)</sup>.

وقصة صفوان هذا أنه خرج مع النبي ﷺ في غزوة حنين باختياره؛ حيث أجاب بعضهم بأنه خرج باختياره لا بأمر النبي ﷺ، وعلى كل حال فالمسألة فيها كلام لأهل العلم في الجمع بين الحديثين.

والمقصود أن هذا الرجل فيه -الآن- وجهتا نظر حسب ما يتضح للناظر في الحديث؛ هل هو كافر أم مسلم فاسق؟



(١) أحمد (٥/٣٣١)، والبخاري (٢٨٩٨)، ومسلم (١١٢).

(٢) أحمد (٦/١٤٨)، ومسلم (١٨١٧).

(٣) أحمد (٣/٤٠٠)، وأبو داود (٣٥٦٢).



المنهج

### [٥١/١٨٢] باب من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو

- [٢٨٧٧] حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: نا ابن علي، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك قال: خطب رسول الله ﷺ، فقال: «أخذ الراية زيد فأصيب! ثم أخذها جعفر فأصيب! ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب! ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففتح الله عليه! فما يسرني - أو قال: ما يسرهم - أنهم عندنا!»، قال: وإن عينيه لتذرفان.

الشرح

قوله: «باب من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو»، يعني: جاز له ذلك، وقد استدل المؤلف بحديث غزوة مؤتة.

- [٢٨٧٧] قوله: «أخذ الراية زيد فأصيب! ثم أخذها جعفر فأصيب! ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب!»، هذا في غزوة مؤتة، وكانت في السنة الثامنة من الهجرة، وهي في الأردن؛ قريب من الشام أو في الشام، وذلك أن النبي ﷺ بعث الجيش في غزوة مؤتة - وذلك بعد غزوة تبوك - وأمر ثلاثة من الأمراء؛ يعني قال: الأمير الأول زيد بن حارثة، فإن أصيب تنتقل الإمارة إلى جعفر بن أبي طالب، فإن أصيب تنتقل الإمارة إلى عبد الله بن رواحة، فقاتلوا ~~ههنا~~ قتالاً شديداً، واستشهد الأمراء الثلاثة كلهم واحداً بعد الآخر، فلما رأى الصحابة أن الأمراء الثلاثة قد قتلوا اصطلحوا على إمرة خالد ففتح الله عليه، وكان عدد المسلمين ثلاثة آلاف، وكان عدد الروم ثمانين ألفاً، وقيل: كان عددهم مائة وعشرين ألفاً، فنصر الله جنده وأوليائه ولم يقتل منهم إلا عدد قليل - وهذا من العجائب - فقيل: الذي قتل منهم اثنا عشر رجلاً؛ منهم الأمراء الثلاثة: زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة، وقد أطلع الله النبي ﷺ على ذلك.

قوله: «ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففتح الله عليه!»، يعني: لما قتل الأمراء الثلاثة تأمر خالد من غير إمرة، فصار هو الأمير، واتفق عليه الجيش؛ فحتى لا يتسلط العدو عليهم لابد لهم من أمير؛ ففيه: جواز التأمر في الحرب من غير إمرة إذا خيف العدو، وهذا هو الشاهد من الحديث على الترجمة، ووجه الدلالة من ذلك أن النبي ﷺ أقر خالد بن الوليد والجيش على

تأميرهم إياه في هذه الغزوة، ولم ينكر عليهم، فالحجة إنها هي في إقرار النبي ﷺ؛ لأن السنة تثبت بالفعل وبالقول وبالتقرير، فكون النبي ﷺ سكت ولم ينكر على خالد ولا على الجيش أنهم أمروا خالدًا يدل على أنه لا بأس بالتأمر في الحرب من غير إمرة إذا خيف العدو.

يعني: يطلب منهم أحدهم فيقول: أمروني، أو يتأمر هو من غير إمرة، وهم يصطلحون عليه؛ أي يوافقون بتأمره أو يؤمرونه هم؛ لأن النبي ﷺ أمر ثلاثة أمراء كلهم استشهدوا واحداً بعد الآخر.

وعليه يقاس حال المجاهدين إذا قتل أميرهم؛ فإنهم يصطلحون على أمير، إلا إذا كان هناك أمير منصوص عليه بعده كأن تكون القيادة قد حددت أن الأمير الذي بعده فلان والذي بعده فلان، فإذا لم يكن هناك أمير محدد سلفاً، يتأمر واحد يصطلحون عليه كأمر؛ حتى لا يختل أمر الجيش.

قوله: «فما يسرني - أو قال: ما يسرهم - أنهم عندنا!» لماذا؟ لما رأوه من الكرامة؛ يعني: أنهم لما ماتوا شهداء، ما يسرهم أنهم يرجعون إلى الدنيا؛ لما رأوا من الكرامة العظيمة والثواب الجزيل، فما يسرهم أن يرجعوا إلى الدنيا، وهذا مثل ما سبق في الحديث أن: «أي مسلم يموت وله عند الله خير، ما يتمنى أن يرجع، إلا الشهيد يتمنى أن يرجع؛ حتى يقتل مرة أخرى، حتى يقتل عشر مرات؛ لما يرى من الكرامة»<sup>(١)</sup>.

قوله: «وإن عينيه لتذرفان» فالنبي ﷺ جلس على المنبر يُعرف في وجهه الحزن، وعيناه تذرفان، وفيه دليل على أنه لا بأس من كون الإنسان يحزن على مصاب فيظهر على وجهه، وتدمع عيناه، فهذا لا يضر؛ لأن هذه رحمة جعلها الله في قلوب الرحماء، أما المنهي عنه فهو أن يتشجع الإنسان بالعويل والصياح والبكاء المبالغ فيه والصراخ، ويتكلم بما لا يليق، أو يلطم خده أو يشق ثوبه أو يتنف شعره؛ ولهذا قال النبي ﷺ لأهل جعفر: «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تقولوا إلا خيراً؛ فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون»<sup>(٢)</sup>.



(١) أحمد (٣/١٠٣)، والبخاري (٢٨١٧)، ومسلم (١٨٧٧).

(٢) أحمد (٦/٢٩٧)، ومسلم (٩٢٠).

## [١٨٣/٥١] باب العون بالمدد

• [٢٨٧٨] حدثنا محمد بن بشار، قال: نا ابن أبي عدي وسهل بن يوسف، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ أتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان، فزعموا أنهم قد أسلموا، واستمدوه على قومهم؛ فأمدهم النبي ﷺ بسبعين من الأنصار، قال أنس: كنا نسميهم القراء يَخْطُبُونَ بالنهار، ويصلون بالليل، فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم، وقتلوه؛ ففقت شهرا يدعو على رعل وذكوان وبنو لحيان. قال قتادة: وحدثنا أنس أنهم قرءوا بهم قرآنا: ألا بلغوا عنا قومنا بأنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا، ثم رفع ذلك بعد.

التشريح

• [٢٨٧٨] هذه القصة فيها أن النبي ﷺ أتته بعض القبائل؛ قبيلة رعل وقبيلة ذكوان وقبيلة عصية وقبيلة بني لحيان، وزعموا أنهم قد أسلموا وقالوا: يا رسول الله، أسلمنا؛ فأعطنا قراء يقرئوننا القرآن، ويدرسون لنا ويعلموننا، وهم كذبة ما أسلموا، ولكن جاءوا وأظهروا الإسلام، وطلبوا من النبي ﷺ أن يمدهم على قومهم ببعض الصحابة الذين يعلمونهم القرآن ويقرئونهم، فأمدهم النبي ﷺ بسبعين من الأنصار، وهم سبعون من خيار القراء.

قوله: «واستمدوه على قومهم»، هذا هو الشاهد للترجمة، فالنبي ﷺ أعان هؤلاء بالمدد؛ حيث مدهم بالقراء، وظن أنهم مسلمون، وأنهم يريدون أن يقرءوا القرآن، ثم غدروا بهم وقتلوه، والمدد ما يمد به الأمير بعض العسكر من الرجال وما يتجهزون به.

قوله: «كنا نسميهم القراء» والمراد بالقراء في عصر الصحابة العلماء، فقد كانوا علماء وفقهاء، فليس المعنى أنهم يقرءون القرآن فقط، كما قال ابن مسعود: كنا لا نتجاوز عشر آيات حتى نتعلم معانيها ونعمل بها.

فالقراء هم الفقهاء وهم العلماء، لكن صار يوجد في المتأخرين قراء ليسوا فقهاء؛ يقرأ أحدهم القرآن ولا يفهم معناه؛ ولذا تكلم الفقهاء فيمن يقدم في الإمامة؛ فإذا

وجد قارئ وفقهه ، وقارئ ليس بفقيهه ، فأيهما يقدم في الإمامة؟ ولكن في عصر الصحابة كان القراء هم الفقهاء .

قوله : «يخطبون بالنهار، ويصلون بالليل» يعني : بالليل يصلون ويقرون القرآن، وفي النهار يعملون ويشتغلون ويخطبون؛ فيذهبون إلى البر ويشترون الحطب، ثم يبيعونه؛ حتى ينفقوا على أنفسهم وأهليهم ويتصدقوا، فالنبي ﷺ أعطاهم من خيار القراء، وأمرهم أن يذهبوا معهم ويعلموهم .

قوله : «فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم، وقتلوهم» يعني : لما بلغوا مكاناً يسمى بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم، فهم جاءوا وقد أظهروا الإسلام نفاقاً؛ حتى يفسدوا في الأرض بقتل القراء .

وفيه دليل على أن الله يبتلي الأخيار بالأشرار؛ ليأخذوا حذرهم، فقد ابتلى الله هؤلاء الأخيار بهؤلاء الأشرار، فالله سبحانه يبتليهم بهم؛ ليأخذوا حذرهم وليعظم أجرهم، فقتل هؤلاء القراء من الابتلاء والامتحان لأوليائه، فالله تعالى يبتلي أوليائه كما يبتلي الرسل، كما قال هرقل لأبي سفيان : وكذلك الرسل تبتلى، ثم تكون لهم العاقبة<sup>(١)</sup>، فالرسول ﷺ ابتلي في أول الأمر في مكة أشد البلاء؛ حيث تأمرت عليه قريش، وكادوا أن يقتلوه، ثم تبعوه وجعلوا مائة ناقة لمن يأتي به، وكذلك ابتلي ﷺ في المدينة؛ حيث تأمر عليه اليهود بعد ذلك، ثم صارت العاقبة الحميدة له، وكذلك الرسل كلهم؛ نوح وهود وصالح، صارت العاقبة لهم، وأهلك الله الكفرة، فالرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة، وكذلك الأخيار من الناس، فهؤلاء القراء ابتلوا بهؤلاء الفجار الأشرار، لكنهم فازوا بالشهادة، والنبي ﷺ حزن عليهم حزناً شديداً .

قوله : «فقتت شهراً يدعو على رعل وذكوان وبني لحيان» قنت شهراً كاملاً، وفي اللفظ الآخر : «أربعين صباحاً»<sup>(٢)</sup>، هذا فيه مشروعية القنوت في النوازل، فإذا نزلت بالمسلمين نازلة قنتوا ودعوا على الكفرة، كما فعل النبي ﷺ؛ حيث دعا على هذه القبائل التي غدرت بالقراء وقتلوهم؛ فكان ﷺ إذا قال : سمع الله لمن حمده، في الركعة الأخيرة من الفجر، يدعو عليهم فيقول : «اللهم العن بني لحيان وذكوان وعصية عصت الله ورسوله»<sup>(٣)</sup>، فقتت أربعين صباحاً

(١) أحمد (١/٢٦٢)، والبخاري (٢٨٠٤)، ومسلم (١٧٧٣) .

(٢) أحمد (٣/٢١٠)، والبخاري (٢٨٠١) .

(٣) مسلم (٦٧٥) .

يدعو عليهم ، ثم وقف القنوت فالقنوت لا يكون إلا عند النوازل ، حتى إذا زالت النازلة وانتهت يدعو مدة ثم يمسك .

ولا بأس إذا اشتد الكرب أن يجعله أوقآتا ، لكن إنما يكون في الفجر ويكون في المغرب ؛ وتر النهار وتر الليل ، وإذا اشتد الكرب فليس هناك مانع أن يتوسع ؛ كما ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قنت في الظهر وفي العشاء إذا اشتد الكرب <sup>(١)</sup> .

فالقنوت يكون في الصلاة الجهرية أو السرية إذا اشتد الكرب ، وإلا فالأصل أنه يكون في الفجر والمغرب <sup>(٢)</sup> .

وغزوة الرجيع التي كانت فيها سرية عاصم وخبيب في عشرة أنفس من المسلمين ، كانت شبيهة بهذه الغزوة ، فإن هؤلاء ليسوا أصحاب بئر معونة ، وإنما هم أصحاب الرجيع ، وهو كما قال الحافظ ابن حجر رحمته الله <sup>(٣)</sup> .

وأقول : إن التوهيم يحتاج إلى دليل ، ويحتاج إلى مراجعة وجمع للطرق ، وقد تكلم عليه صاحب «إرشاد الساري» ؛ حيث علق على ما ذكره الحافظ من أنه «وهم» ؛ فالأصل عدم التوهيم ، وهو يحتاج إلى جمع الطرق ، ومراجعة كلام المؤلف في المغازي .

على كل حال - كانوا هم أو غيرهم - فالمهم أنه قد قتل القراء ، ودعا ﷺ على من قتلهم ، ونزل فيهم قرآن .

قوله : «وحدثنا أنس أنهم قرءوا بهم قرآنا : (ألا بلغوا عنا قومنا بأنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا)» كانت هذه آية تقرأ ، ثم نسخ اللفظ وبقي الحكم ، وهذا مما نسخ لفظه ، فالقرآن فيه هكذا منسوخ ؛ قال تعالى : ﴿ مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّمَّا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ [البقرة : ١٠٦] ، ومن ذلك هذه الآية التي كانت تقرأ هكذا : «ألا بلغوا عنا قومنا بأنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا» .

قوله : «ثم رفع ذلك بعد» أي : نسخ .

(١) أحمد (٢/٢٥٥) ، والبخاري (٧٩٧) ، ومسلم (٦٧٦) .

(٢) أحمد (٤/٢٨٠) ، ومسلم (٦٧٨) .

(٣) فتح الباري (٧/٣٧٩) ، (٣٨٠) .

## المنازل

## [١٨٤ / ٥١] باب من غلب العدو فأقام على عرصتهم ثلاثاً

• [٢٨٧٩] حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، قال : نا روح بن عبادة ، قال : نا سعيد ، عن قتادة ، قال : ذكر لنا أنس بن مالك ، عن أبي طلحة ، عن النبي ﷺ أنه كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال .

تابعه معاذ وعبد الأعلى ، نا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، عن أبي طلحة ، عن النبي ﷺ .

## الشرح

هذه الترجمة عقدها المؤلف لإقامة الإمام وقائد الجيش بالمكان الذي غلب فيه عدوه ثلاثة أيام ، والعرصة : هي البقعة الواسعة بغير بناء من دار وغيرها .

• [٢٨٧٩] قوله : «عن النبي ﷺ أنه كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال» ، فهو ﷺ لما غلب المشركين في بدر أقام ببدر ثلاثة أيام ثم ارتحل ، والإقامة ثلاثة أيام فيها مصالح ؛ وقد ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ مِنْهَا : إظهار نصر الله ، ومنها إظهار العبودية لله في هذا المكان شكراً لله سبحانه ، ومنها إزالة آثار الشرك من البقعة ، ومنها احتمال أن يكون لهم بقية باقية فتستأصل شوكتهم ، ومنها إراحة الدواب كالراحلة والخيل ؛ أي : إراحة الظهر ، وإراحة الأنفس ، ومنها إظهار شعائر المسلمين في المكان الذي أظهرت فيه شعائر الكفر ، ومنها ظهور تأثير الغلبة وتنفيذ الأحكام ، وقلة الاحتفال بالمشركين .

وقوله : «بالعرصة» يعني : بمكان الوقعة التي انهزم فيها العدو ، وهو المكان الذي تحصل فيه الغزوة ؛ فيقيم فيه ثلاثة أيام بهذه العرصة ؛ ولذا يقال : عرصات القيامة ، وأصلها المكان الواسع ، وعرصات القيامة ؛ يعني : أماكنها الواسعة .



الماتن

## باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره [١٨٥/٥١]

وقال رافع: كنا مع النبي ﷺ بذي الحليفة، فأصبنا إبلا وغنما، فعدل عشرة من الغنم ببيعير.

• [٢٨٨٠] حدثنا هذبة بن خالد، قال: نا همام، عن قتادة، أن أنسا أخبره قال: اعتمر النبي ﷺ من الجِعْرَانَة حيث قسم غنائم حنين.

الشرح

قوله: «باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره» هذه الترجمة معقودة لقسم الغنيمة في الغزو والسفر؛ فهل يقسم الغنيمة؟ يعني: إذا غنم من المشركين أموالاً هل يقسمها في السفر، أو ينتظر حتى يصل إلى البلد ثم يقسمها؟ أشار بهذا إلى الخلاف؛ لأن المسألة فيها خلاف بين أهل العلم: فالكوفيون يقولون: إن الغنائم لا تقسم في دار الحرب، وإنما تقسم في دار الإسلام، فينتظر إذا جمع الغنائم ولا يقسمها في السفر؛ بل يقسمها إذا وصل إلى البلد، واستدلوا بأن الملك لا يتم عليها إلا بالاستيلاء، ولا يتم الاستيلاء إلا بإحرازها في دار الإسلام.

وأما الجمهور فقالوا: يرجع هذا إلى نظر الإمام واجتهاده؛ فإذا رأى أن يقسمها في السفر قسمها، وإذا رأى أن يقسمها في البلد قسمها، وإن كان تمام الاستيلاء يحصل بإحرازها بأيدي المسلمين، ويدل على جواز قسمها في السفر أن الكفار لو أعتقوا رقيقاً لهم هل ينفذ العتق؟ لا ينفذ، فإذا غنم المسلمون بعض أرقاء الكفار، ثم أعتق أحد المشركين رقيقه الذي في يد المسلمين؛ فهل ينفذ؟ لا ينفذ؛ فدل على أن المسلمين حصل لهم الاستيلاء عليهم والملك، ولو أسلم عبد لحربي، ولحق بالمسلمين صار حرًا.

قوله: «كنا مع النبي ﷺ بذي الحليفة، فأصبنا إبلاً وغنماً، فعدل عشرة من الغنم ببيعير» هذا قول رافع، وهو حديث سبق<sup>(١)</sup>، واستدل به المؤلف رَحِمَهُ اللهُ عَلَى مَا تَرَجَّمْ لَهُ وَهُوَ: جواز تقسيم الغنائم في السفر والغزو؛ فدل على أنه لا بأس بقسم الغنيمة في السفر إذا رأى الإمام ذلك؛ ولهذا

(١) أحمد (٤/١٤٠)، والبخاري (٢٤٨٨)، ومسلم (١٩٦٨).

عدل النبي ﷺ عشرة من الغنم ببعير، وهذا في الغنائم أن البعير يعدل عشرة من الغنم؛ أما في الضحايا والهدايا فالبعير يعدل بسبعة<sup>(١)</sup>.

• [٢٨٨٠] قوله: «اعتمر النبي ﷺ من الجعرانة» اعتمر ﷺ من الجعرانة؛ لأنه أنشأ النية للعمرة من الجعرانة، كما أنشأت عائشة العمرة من التنعيم؛ ولهذا لم يحرم من الميقات، فالمحرم إذا نوى النية في مكان بأن نوى الإحرام بالحج أو العمرة يحرم من مكانه، ولا يرجع إلى الميقات، فالنبي ﷺ نوى العمرة؛ فلذلك أحرم من الجعرانة، كما أن عائشة نوت العمرة وهي في مكة فأحرمت من التنعيم، لكن إذا كان خارج الميقات وأراد أن يحرم فلا بد أن يحرم من الميقات، وليس له أن يتجاوز الميقات إلا بإحرام.

قوله: «حيث قسم غنائم حنين» هذا هو الشاهد؛ يعني: لما استولى ﷺ عليهم قسم غنائمهم وهم في السفر، وليس في المدينة بعد الرجوع.



(١) أحمد (٣/٣٠١)، ومسلم (١٣١٨).



المشركين

## [١٨٦/٥١] باب إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجدته المسلم

وقال ابن نمير: نا عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر قال: ذهب فرس له، فأخذه العدو، فظهر عليهم المسلمون، فرد عليه في زمن رسول الله ﷺ، وأبق عبد له فلحق بالروم، فظهر عليهم المسلمون، فردَّ عليه خالد بن الوليد بعد النبي ﷺ.

● [٢٨٨١] حدثنا محمد بن بشار، قال: نا يحيى، عن عبيدالله، قال: أخبرني نافع، أن عبدا لابن عمر أبق، فلحق بالروم، فظهر عليه خالد بن الوليد، فرده على عبدالله، وأن فرسا لابن عمر عار، فلحق بالروم، فظهر عليه، فردوه على عبدالله.  
قال أبو عبدالله: عار مشتق من العير، وهو حمار وحش، أي: هرب.

● [٢٨٨٢] أخبرنا أحمد بن يونس، قال: نا زهير، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان على فرس يوم لقي المسلمون - وأمير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه أبو بكر - فأخذه العدو، فلما هزم العدو رد خالد فرسه.

الشرح

قوله: «باب إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجدته المسلم» يعني: إذا كان للمسلم مال وأخذه المشركون، ثم قاتل المسلمون المشركين وانتصروا عليهم وأخذوا المال، ووجدوا مال المسلم؛ فهل يكون أحق به أو يدخل في الغنيمة؟

هكذا ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ الترجمة وما جزم بالحكم؛ لأن المسألة فيها خلاف، فإذا غنم المشركون مال المسلم هل يرجع إليه فيأخذه أم يجعل مع الغنيمة؟

أما الشافعي<sup>(١)</sup> وجماعة فيقولون: لا يملك أهل الحرب بالغلبة شيئا من مال المسلم بل يعطى مال المسلم لصاحبه، يأخذه قبل القسمة أو بعدها، فإذا وجد الإنسان ماله مثل عبد هرب وصار مع المشركين، ثم غنمه المسلمون، فإنه يرد على صاحبه، سواء قبل القسمة أو بعدها، ولا يملك أهل الحرب بالغلبة شيئا؛ يعني: كون الكفار غلبوا لا يجعله ملكا لهم.

(١) انظر «نهاية المحتاج» (٦/١٤٣).

وذهب بعض العلماء إلى أنه يختص به أهل المغانم ، وأنه لا يعطى لصاحبه بل يكون غنيمة ، وهذا مروى عن علي والزهرى .

وذهب آخرون من أهل العلم إلى التفصيل ؛ حيث قالوا : إن وجده صاحبه قبل القسمة فهو أحق به ، وإن وجده بعد القسمة فلا يأخذه إلا بالقيمة ، وهذا قول مالك <sup>(١)</sup> رَحِمَهُ اللهُ .

وذهب الإمام أبو حنيفة <sup>(٢)</sup> إلى التفصيل أيضاً ؛ وهو قريب مما قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ : إن وجده قبل القسمة فهو أحق به ، وإن وجده بعد القسمة فلا يأخذه إلا بالقيمة ، إلا في العبد الأبق ؛ فصاحبه أحق به مطلقاً .  
فهذه أربعة أقوال في المسألة .

والأحاديث التي ذكرها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ كلها تدل لقول الشافعي رَحِمَهُ اللهُ ؛ فالصواب ما دل عليه الحديث من أنه يرد على صاحبه مطلقاً قبل القسمة أو بعدها ، ويعوض صاحبه إما من بيت المال إن كان ، وإلا يعطى القيمة ؛ يعني : إذا كان بعد القسمة ، فإذا كان للمسلم عبد ، وأبق إلى المشركين ، ثم غنمه المسلمون من المشركين ، فإنه يرد على صاحبه إن كان قبل القسمة وليس فيه إشكال ، وإن كان بعد القسمة يتزعم من الغانم ، ويعطى لصاحبه الأول ، ويعوض الغانم بالقيمة .

قوله : «ذهب فرس له ، فأخذه العدو ، فظهر عليهم المسلمون ، فرد عليه في زمن رسول الله ﷺ ، وأبق عبد له فلحق بالروم ، فظهر عليهم المسلمون ، فرد عليه خالد بن الوليد بعد النبي ﷺ» هذا هو الطريق الأول لحديث ابن عمر ، وفيه دليل أنه يرد عليه ، كما ذهب إليه الشافعي <sup>(٣)</sup> وجماعة من أهل العلم .

• [٢٨٨١] قوله : «أن عبداً لابن عمر أبق ، فلحق بالروم ، فظهر عليه خالد بن الوليد ، فرده على عبدالله ، وأن فرساً لابن عمر عار ، فلحق بالروم ، فظهر عليه ، فردوه على عبدالله» هذا هو الطريق الثاني ، ومعنى «عار» ؛ أي : هرب ، وهو مشتق من العير ؛ وهو : الحمار الوحشي ، كذا فسرها أبو عبد الله ؛ يعني : البخاري .

(١) انظر «التاج والإكليل» (٤/٥٨٤-٥٨٥) .

(٢) انظر «رد المحتار» (٤/١٦٢) .

(٣) انظر «نهاية المحتاج» (٦/١٤٣) .

• [٢٨٨٢] قوله : «أنه كان على فرس يوم لقي المسلمون - وأمير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه أبو بكر - فأخذه العدو، فلما هزم العدو رد خالد فرسه» وهذا هو الطريق الثالث لحديث ابن عمر، فهذه الأحاديث كلها تدل لمذهب الشافعي<sup>(١)</sup>؛ وهو الصواب؛ أي: أنه يرد على صاحبه مطلقاً قبل القسمة وبعدها، أما الأقوال الثلاثة الأخرى فكلها ضعيفة؛ لأنها مخالفة للأحاديث.



(١) انظر «نهاية المحتاج» (١٤٣/٦).

الشرح

## [١٨٧ / ٥١] باب من تكلم بالفارسية والرطانة

وقول الله ﷻ: ﴿وَأَخْتَلَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَلِيكُ﴾ [الروم: ٢٢].

وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رُسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤].

- [٢٨٨٣] حدثنا عمرو بن علي، قال: نا أبو عاصم، قال: نا حنظلة بن أبي سفيان، قال: أنا سعيد بن ميناء، قال: سمعت جابر بن عبد الله: قلت: يا رسول الله، ذبحنا بهيمة لنا، وطحنت صاعا من شعير؛ فتعال أنت ونفر، فصاح النبي ﷺ فقال: «يا أهل الخندق، إن جابرا قد صنع سؤرا، فحي أهلا بكم!». .
- [٢٨٨٤] حدثنا جبان بن موسى، قال: أنا عبد الله، عن خالد بن سعيد، عن أبيه، عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت: أتيت رسول الله ﷺ مع أبي وعلي قميص أصفر؛ قال رسول الله ﷺ: «سِنَّهُ سِنَّةٌ» - وهي بالحيشية: حسنة - قالت: فذهبت ألعب بخاتم النبوة؛ فزبرني أبي، قال رسول الله ﷺ: «دعها»، ثم قال رسول الله ﷺ: «أبلي وأخلفي، ثم أبلي وأخلفي، ثم أبلي وأخلفي» قال عبد الله: فبقيت حتى ذكر.
- [٢٨٨٥] حدثنا محمد بن بشار، قال: نا غندر، قال: نا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، أن الحسن بن علي أخذ تمرة من تمر الصدقة، فجعلها في فيه؛ فقال النبي ﷺ: «كخ! كخ! أما تعرف أنا لا نأكل الصدقة؟!». .

الشرح

قوله: «باب من تكلم بالفارسية والرطانة» والرطانة: هي الكلام غير العربي؛ يعني: هل يتكلم الإنسان باللغة الأجنبية؟ فالمسلم العربي هل له أن يتكلم ويتعلم اللغة الفارسية أو الإنجليزية أو غيرها؟

والجواب: نعم، لا بأس عند الضرورة، والحاجة للدعوة إلى الله، ولترجمة الكلام للتبليغ والنصح، ولقراءة بعض الكلمات، والتكلم بها، مع العناية الشديدة باللغة العربية، وتكون العناية باللغة العربية هي الأصل؛ فاللغة العربية هي لغة القرآن والسنة، فينبغي العناية بها، على

عكس ما هو موجود الآن، فالدول الإسلامية الآن أضاعت اللغة العربية، وصار تعلمهم للغة الأجنبية هو المهم، وتكون في المدرسة للغة الإنجليزية ست حصص أو أكثر، وللغة العربية حصة واحدة، أو حصتان في الأسبوع، مع أنها هي الأصل، وهذه اللغة الأجنبية تكون عند الضرورة وعند الحاجة، ويتخصص فيها فئة من الناس وليس كل الناس يتعلمونها.

قال الله تعالى: ﴿وَاخْتَلَفُ الْأَسْتِخْمَ وَالْوَيْكُمَ﴾ [الروم: ٢٢]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤] قالوا: هذا يدل على أن الرسول ﷺ لا بد أن يعرف السنة القوم، وهذه إشارة إلى أن النبي ﷺ كان يعرف الألسنة كلها؛ لأنه أرسل إلى الأمم كلها على اختلاف ألسنتهم، فجميع الأمم قومه بالنسبة لعموم رسالته، فاقضى هذا أن يعرف ألسنتهم؛ ليفهم عنهم ويفهموا عنه، ولكن الصواب أنه لا يلزم أن يتكلم النبي ﷺ بجميع الألسنة؛ لأن الترجمة تقوم مقامها؛ وهذا هو الصواب.

وفقه هذا الباب يظهر في تأمين المسلمين لأهل الحرب بألسنتهم؛ يعني: إذا قاتل المسلمون الكفرة يؤمنونهم بألسنتهم إذا كانوا يتعلمونها، والنبي ﷺ أرسل زيد بن ثابت ليتعلم لسان اليهود<sup>(١)</sup>؛ حتى يكون رسولاً له؛ فتعلمه.

ثم ذكر ثلاثة أحاديث في الباب، وفيها أن النبي ﷺ تكلم بغير العربية للحاجة.

• [٢٨٨٣] هذا حديث جابر، وفيه أنه لما كان النبي ﷺ في الخندق يحفر، ورأى جابر رضي الله عنه ما بالنبي ﷺ من الجوع؛ فصنع له طعاماً ودعاه.

قوله: «ذبحنا بهيمة» يعني: بهيمة صغيرة من الغنم أو غيرها.

قوله: «وطحنت صاعاً من شعير؛ فتعال أنت ونفري» يعني: تأتي أنت، ومعك رجلان أو ثلاثة أو أربعة.

قوله: «يا أهل الخندق» هم عدد كبير بالمئات.

قوله: «إن جابراً قد صنع سؤراً، فحي أهلاً بكم!» والقصة معروفة، وفيها أن النبي ﷺ قال: «لا تنزلن برمتكم ولا تحبزن عجينكم حتى أجيء»<sup>(٢)</sup>، ثم برك وأمر بأن تأتي خابزة تحبز

(١) أحمد (١٨٦/٥)، وأبو داود (٣٦٤٥)، والترمذي (٢٧١٥).

(٢) البخاري (٤١٠٢)، ومسلم (٢٠٣٩).

معها، وبارك الله في هذا الطعام، وصار أهل الخندق يدخلون عشرة عشرة ويأكلون، حتى شبع أهل الخندق جميعاً.

قوله: «إن جابراً قد صنع سؤراً، فحي أهلاً بكم!» هذا هو الشاهد وهو قوله: «سؤراً»، وسور بغير همز: الصنيع من الطعام الذي يدعى إليه، وقيل: الطعام، وهو بالفارسية كلمة سور، فهذه ليست عربية بل فارسية أو حبشية، وهو الطعام الذي يدعى إليه، أو الطعام مطلقاً، فكون النبي ﷺ تكلم بالفارسية أو بالحبشية في بعض الأحيان يدل على الجواز عند الحاجة.

• [٢٨٨٤] قوله: «أتيت رسول الله ﷺ مع أبي وعلي قميص أصفر» هذا هو الحديث الثاني؛ حديث أم خالد - وكانت طفلة صغيرة تكنى أم خالد - وهذا يدل على جواز تسمية الصغير ذكراً كان أو أنثى؛ فيكنى بأبي فلان أو أم فلان، وأم خالد ولدت لأبيها بالحبشة؛ حيث كان مهاجراً، فسماها أمة وكنّاها أم خالد، فأنت النبي ﷺ مع أبيها وعليها قميص أصفر.

قوله: «سنه سنه» قال أبو عبد الله: وهي بالحبشية: حسنة؛ يعني: أن النبي ﷺ كان ينظر إلى قميصها ويقول: «سنه سنه»؛ يعني: حسنة، وهذا هو الشاهد.

قوله: «قالت: فذهبت ألعب بخاتم النبوة» وهو لحمه زائدة بين كتفي النبي ﷺ مثل زر الحجلة.

قوله: «فزبرني أبي»، فهي طفلة صغيرة ذهبت تريد أن تلعب بخاتم النبوة؛ فزجرها أبوها لمقام النبي ﷺ.

قوله: «دعها» هذا من حسن خلقه ﷺ؛ حيث قال لأبيها: اتركها تعمل ما تشاء.

قوله: «أبلي وأخلفي، ثم أبلي وأخلفي، ثم أبلي وأخلفي» قال لها النبي ﷺ ذلك من باب المؤانسة، ودعا لها بطول العمر، يعني: تلبسين الثوب وتبليينه، وتلبسين بعده ثوباً آخر وتبليينه، وهو دعاء لها بطول العمر.

قوله: «قال عبد الله: فبقيت حتى ذكر» يعني: عمرت حتى ذكر الراوي من بقائها أمداً طويلاً، فقد استجاب الله دعاء نبيه وأطال عمرها.

• [٢٨٨٥] قوله : « أن الحسن بن علي أخذ ثمرة من تمر الصدقة » هذا الحديث حديث أبي هريرة ، وفيه أن الصدقة لا تحل للنبي ﷺ ولا لأهل بيته ، والحسن والحسين من آل بيت النبوة ؛ فما يأكلان الصدقة .

قوله : « كخ كخ » كلمة كخ بالفارسية كلمة زجر ، لكن دخلت على العربية واستعملت فيها ، فهي كلمة زجر للصبي عما يريد فعله ، وكون النبي ﷺ تكلم بالفارسية يدل على أنه لا بأس بالكلمات غير العربية عند الحاجة ، لكن لا ينبغي أن تكون هي الغالبة على الإنسان ؛ حيث يقضي أوقاته كلها يتعلم اللغات الأجنبية ويهمل اللغة العربية ، لكن الدعاة والرسول والسفراء الذين بين الإمام وبين الكفار ، فهؤلاء لا بد لهم من أن يتعلموا اللغات الأجنبية ، لكن أن يكون كل أحد - صغير أو كبير - يتعلم تلك اللغات ، فيمكث سنين طويلة في ذلك ؛ فهذا إضاعة للأوقات ، ومزاحمة للعلوم الشرعية ، لكن - والله المستعان - قد عمت البلوى بهذا الأمر ؛ فصار الناس الآن يتكلمون باللغة الأجنبية حتى فيما بينهم ، وصار الواحد يتكلم بها في الكلام المعروف معناه باللغة العربية ، ثم رغم ذلك يستعملها ، ويتكلم بها ؛ فإذا أراد مثلاً أن يقول : اتوا بالصحن يقول : ( هاتوا الباللن ) ، وهكذا يتكلم باللغة الأجنبية بدون سبب ؛ فتجده يتكلم بها في بيته ، ويسمي الأواني وغيرها باللغة الأجنبية ويترك اللغة العربية .



## باب الغلول [ ٥١ / ١٨٨ ]

وقول الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١]

• [٢٨٨٦] حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن أبي حيان، قال: حدثني أبو زرعة، قال: حدثني أبو هريرة قال: قام فينا النبي ﷺ، فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره، فقال: «لَا أَلْقِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةَ لَهَا ثِغَاءٌ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِثِي؛ فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتِكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رِغَاءٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِثِي؛ فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتِكَ، عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِثِي؛ فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتِكَ، عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفَقُ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِثِي؛ فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتِكَ».

وقال أيوب، عن أبي حيان: «فرس له حممة».

## التَّرْجُمَةُ

قوله: «باب الغلول» هذه الترجمة معقودة للغلول، والغلول أصله الخيانة في المغنم، سمي غلولاً؛ لأن أخذه يغله في متاعه؛ أي: يخفيه، فالغلول أصله السرقة من الغنيمة، هذا هو الأصل، الأخذ من الغنيمة خفية قبل القسمة بدون إذن ولي الأمر؛ يعني: يسرق من الغنيمة شيئاً قبل أن تقسم، فقبل أن يعطيه ولي الأمر أو قائد الجيش يأخذ شيئاً من الغنيمة يخفيه؛ فهذا يسمى غلولاً.

وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١] يعني: يأتي به حاملاً له على رقبته، وهذا وعيد شديد؛ ولهذا نقل النووي رَحِمَهُ اللهُ الإجماع على أن الغلول من الكبائر، وفي هذا الحديث دليل على أن الغالَّ يعذب بما غلَّه يوم القيامة، ويشمل الغلول كل أخذ من مال لا يستحقه بتأويل، فمن أخذ مالاً لا يستحقه بتأويل أو بشبهة يشمله الغلول، كأن يأخذ من بيت المال ويتأول أنه واحد من المسلمين؛ فهذا من الغلول، أو يأخذ من مال اليتيم أو من مال الوقف أو من صدقات جمعت؛ فكل هذا داخل في الغلول، وإن كان أصل الغلول الأخذ من الغنيمة.



• [٢٨٨٦] ذكر حديث أبي هريرة أن الغال يعذب بما غلّ ، ويأتي به يوم القيامة على رقبته .

قوله : « لا ألقين أحدكم يوم القيامة » يعني : لا أجدن ، وهذا تحذير شديد .

قوله : « على رقبته شاة لها ثغاء » يعني : يحمل الشاة على رقبته يوم القيامة ولها ثغاء ؛ وهو صوت الشاة .

قوله : « فرس له حمحة » الحمحة : صوت الفرس .

قوله : « يقول : يا رسول الله أغثنى ؛ فأقول : لا أملك لك شيئاً ، قد أبلغتك ، وعلى رقبته بعير له رغاء » إذا كان غل أو سرق بعيراً ، يأتي بالبعير على رقبته له رغاء ؛ وهو صوت الناقة .

قوله : « يقول : يا رسول الله أغثنى ؛ فأقول : لا أملك لك شيئاً ، قد أبلغتك ، على رقبته صامت » الصامت الذهب والفضة إذا سرقها يأتي بها يحملها على رقبته .

قوله : « فيقول : يا رسول الله أغثنى ، فأقول : لا أملك لك شيئاً ، قد أبلغتك ، على رقبته رقاغ تخفق » ثياب مثلاً سرقها ، والمعنى : أنه يُفضح يوم القيامة ؛ فيأتي يوم القيامة يحمل على رقبته هذا الشيء الذي سرقه وأخفاه من الغنيمة ، ويعذب به ، نسأل الله السلامة والعافية .



## [١٨٩/٥١] باب القليل من الغلول

ولم يذكر عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه حرق متاعه. وهذا أصح.

- [٢٨٨٧] حدثنا علي بن عبدالله، قال: نا سفيان، عن عمرو، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن عمرو قال: كان علي ثقل النبي ﷺ رجل يقال له: كركرة، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار»، فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلها.
- قال ابن سلام: كركرة.

## التشريح

قوله: «باب القليل من الغلول» يعني: هل يلتحق بالكثير في الحكم أم لا؟ والصواب أنه يلتحق بالكثير، ولو كان قليلاً، فهذا الرجل أخذ عباءة فقط؛ فعذب بها يوم القيامة.

قوله: «ولم يذكر عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه حرق متاعه، وهذا أصح» أشار المؤلف بهذا إلى تضعيف ما روي عن عبد الله بن عمرو في الأمر بحرق رحل الغال؛ يعني: هذا حديث ضعيف؛ في سننه صالح بن محمد بن زائدة الليثي، أن النبي ﷺ أحرق متاعه<sup>(١)</sup>، وهذا ليس بصحيح.

- [٢٨٨٧] قوله: «كان علي ثقل النبي ﷺ» يعني: متاعه، وبعض من معه ﷺ كان مسئولاً عنه.

قوله: «رجل يقال له: كركرة، فمات، فقال رسول الله ﷺ: هو في النار» هذا الوعيد بالنار يدل على أن الغلول من الكبائر.

قوله: «فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلها» يعني: أنه سرق عباءة واحدة من الغنيمة قبل أن تقسم؛ فاشتعلت عليه نارا، نسأل الله السلامة والعافية.

قوله: «قال ابن سلام: كركرة» هو اسم مولى النبي ﷺ هذا؛ فبعضهم ضبطه بالفتح: كركرة، وبعضهم ضبطه بالكسر: كركرة.

(١) أحمد (٢٢/١)، وأبو داود (٢٧١٣)، والترمذي (١٤٦١).

## المغنايم

## [١٩٠/٥١] باب ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغنايم

• [٢٨٨٨] حدثنا موسى ، قال : نا أبو عوانة ، عن سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاعة ، عن جده رافع قال : كنا مع النبي ﷺ بذبي الحليفة ، فأصاب الناس جوع ، وأصبنا إبلًا وغنمًا ، وكان النبي ﷺ في أخريات الناس ، فعجلوا فنصبوا القدور ، فأمر بالقدور فأكفئت ، ثم قسم ، فعدل عشرة من الغنم ببعير ، فند منها بعير ، وفي القوم خيل يسير ، فطلبوه ، فأعياهم ، فأهوى إليه رجل بسهم ، فحبسه الله ، فقال : «هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش ، فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا» ، فقال جدي : إنا نرجو ونخاف أن نلقى العدو غدا ، وليس معنا مدى ، أفندبح بالقصب ؟ فقال : «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ، ليس السن والظفر ، وسأحدثكم عن ذلك ، أما السن فعظم ، وأما الظفر فمدى الحبشة» .

## الشرح

قوله : «باب ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغنايم» هذه الترجمة معقودة لذبح الإبل والغنم في المغنايم ؛ يعني : بغير إذن الإمام فهل هذا يجوز؟ فبعض الجيش قد يذبح بعض الإبل أو الغنم إذا غنمها ، والإمام لم يأذن ؛ يعني : بغير إذن الإمام ، والمراد بالكره هنا كراهة التحريم ؛ فهذا يحرم بدليل أن النبي ﷺ أكفأ القدور .

• [٢٨٨٨] قوله : «كنا مع النبي ﷺ بذبي الحليفة ، فأصاب الناس جوع ، وأصبنا إبلًا وغنمًا ، وكان النبي ﷺ في أخريات الناس ، فعجلوا فنصبوا القدور» هذا حديث عباية بن رفاعة عن جده رافع ، وفيه أنهم غنموا إبلًا وغنمًا ، وأصابهم جوع ، والنبي ﷺ متأخر في آخر الجيش ، فلم يصبروا حتى يأتي النبي ﷺ ؛ فذبحوا وطبخوا .

قوله : «فأمر بالقدور فأكفئت» يعني : لما جاء النبي ﷺ ورأى ما صنعوا أمر بذلك ؛ عقوبة لهم ، فأكفئت القدور التي فيها اللحم ، ولم يتنفعوا بها .

قوله : «ثم قسم ، فعدل عشرة من الغنم ببعير» فيه دليل على أنه لا ينبغي لأحد أن يتصرف في الغنمة بدون إذن الإمام ، وفيه دليل على أن الكراهة هنا كراهة تحريم ، وفيه جواز العقوبة بالمال ؛ فالنبي ﷺ عاقبهم فأمر بالقدور فأكفئت .

وفيه دليل على أن القسمة في المغانم أن البعير يعدل عشرة من الغنم، لكن في الأضاحي والهدايا فالبعير يعدل سبعة<sup>(١)</sup>؛ يعني: سبع ضحايا.

قوله: «فند منها بعير، وفي القوم خيل يسير، فطلبوه فأعياهم، فأهوى إليه رجل بسهم، فحبسه الله» ند؛ يعني شرد وتوحش، وهذا فيه دليل على أن ما ند من البهائم وشرد فحكمه حكم الصيد؛ يرمى بسهم ويكفى، فإذا توحش بعير وهرب منك وصار وحشًا، صار حكمه حكم الصيد؛ فترميه، فإذا رميته وأصبتة وخرج الدم صار حلالًا، مثله مثل الظباء والغزلان وبقر الوحش، فيصير حكمه كحكمها، مثلًا كذلك لو تمرد تيس وهرب ولا يستطيعه الناس؛ يُرمى، أو تمردت دجاجة فصارت تطير مثل الحمامة مثلًا ولم يستطيعها الناس؛ تُرمى، ويصير حكمها حكم الصيد.

قوله: «فقال: هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش» يعني: توحشات.

قوله: «فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا» يعني: ارموه؛ فيكون حكمه حكم الصيد.

قوله: «إنا نرجو ونخاف أن نلقى العدو غذا، وليس معنا مدئى» يعني: ليس معنا سكاكين نذبح بها.

قوله: «أفندبج بالقصب؟ فقال: ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل، ليس السن والظفر» هذا فيه دليل على أنه يجوز الذبح بكل محدد ينهر الدم، ويذكر اسم الله عليه؛ فيذبح به سواء كان من القصب، أو من الخشب، أو من الحجر، أو من الزجاج، أو من النحاس، أو من الرصاص، إلا السن والظفر فلا يجوز.

قوله: «أما السن فعظم» دل على أن جميع العظام لا يذبح بها.

قوله: «وأما الظفر فمدئى الحبشة» فبعض الصبيان إذا صاد عصفورًا يذبحه بظفره، والذبح بهذا الظفر ما يجزئ، أو بسنه، وهو لا يصح أيضًا، ولكن يذبح بما يذبح به: شوكة رأسها محدد لا بأس، فلا بد أن يكون محددًا، أما لو ضربه بحجر وقتله بثقله فهذا موقوذة، أو ضربه بالعصا، لكن العصا إذا كان له رأس ووخز، أو رصاصة محددة؛ فهذا يجزئ، فلا بد أن يكون محددًا ينهر الدم، ويقطع الحلقوم والمريء؛ فشروط الذبح ثلاثة:

(١) أحمد (٣/٣٠١)، ومسلم (١٣١٨).

الشرط الأول : أن يكون المذكي أهلاً للذبح ، وهو المسلم والكتابي فقط ، فإن كان الذابح وثنيًا أو شيعيًا أو رافضيًا أو باطنيًا أو مرتدًا فلا يجزئ الذبح ، ولو قطع الحلقوم والمريء ؛ لأنه ليس أهلاً للذبح ، فالذابح لا بد أن يكون مسلمًا أو كتابيًا ، والكتابي : اليهودي أو النصراني .

الشرط الثاني : أن يذكر اسم الله عند الذبح .

الشرط الثالث : أن يقطع الحلقوم والمريء وينهر الدم بألة حادة ، غير السن والظفر .

وقد ثبت النهي عن إضاعة المال ، ولكن هذا فيه مصلحة تأديبهم ؛ فهذا مستثنى ، وبعضهم قال : إن النبي ﷺ أمر أن يسكب المرق ، وأما اللحم فقد أخذ ليستفاد منه ؛ لأن هذا يدل عليه النهي عن إضاعة المال ، لكن الأقرب أن هذا مستثنى ؛ لأنه فيه مصلحة تأديبهم .

\*\*\*

المثنى

## [٥١/١٩١] باب البشارة في الفتوح

• [٢٨٨٩] حدثنا محمد بن المثنى، قال: نا يحيى، قال: نا إسماعيل، قال: حدثني قيس، قال: قال لي جرير بن عبدالله: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا تريحني من ذي الخلصة» - وكان بيت فيه خثعم، يسمى كعبة اليمانية - فانطلقت في خمسين ومائة من أحمس - وكانوا أصحاب خيل - فأخبرت النبي ﷺ أني لا أثبت على الخيل؛ فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري، فقال: «اللهم ثبته! واجعله هاديا مهديا!» فانطلق إليها فكسرها، وحرقتها، فأرسل إلى النبي ﷺ يبشره، فقال رسول جرير لرسول الله ﷺ: والذي بعثك بالحق، ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب؛ فبارك على خيل أحمس ورجالها خمس مرات. وقال مسدد: بيت في خثعم.

الشرح

قوله: «باب البشارة في الفتوح» ذكر فيه المؤلف رحمه الله قصة جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه وكان سيذا مطاعا في قومه، وسبق أن النبي ﷺ كان إذا استأذن جرير عليه؛ فإنه يأذن له، فقال جرير: ما حجبتني النبي ﷺ منذ أسلمت، ولا رأيتني إلا تبسم<sup>(١)</sup>، وهذا فيه مراعاة الوجهاء والكبراء والزعماء، وأن النبي ﷺ يراعيهم؛ لما لهم من منزلة، وهو شاهد لحديث عائشة رضي الله عنها: «أنزلوا الناس منازلهم»<sup>(٢)</sup>، والحديث وإن كان منقطعاً، لكن معناه صحيح، فالنبي ﷺ كان إذا استأذن عليه جرير، أذن له ولا يحجبه، بخلاف غيره فإنه قد يحجبه؛ وذلك لأنه سيد مطاع في قومه، والرؤساء لهم مكانتهم، فينبغي مراعاة حالهم؛ لأنهم يطوعون من تحت أيديهم.

• [٢٨٨٩] قوله: «ألا تريحني من ذي الخلصة» ذو الخلصة هذا بيت صنم لدوس، وهي بلدة بيشا الآن، وقد هدمه جرير بن عبد الله البجلي في زمن النبي ﷺ، وأعيد مرة أخرى، ثم هدمه آل سعود على يد عبد العزيز بن محمد بن سعود لما فتح الجنوب، في الدولة السعودية الأولى،

(١) أحمد (٤/٣٥٨)، والبخاري (٣٨٢٢)، ومسلم (٢٤٧٥).

(٢) أبو داود (٤٨٤٢).

ثم هدم الصنم ؛ لأنه أعيد مرة ثانية ، ويحتمل أن يعاد مرة ثالثة في آخر الزمان ؛ لما ثبت في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : **«لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس عند ذي الخلصة»** <sup>(١)</sup> ؛ يعني : يظفن به .

وهذا دليل على أنه سيعود مرة ثالثة ، وأنه سيهدم ؛ فقد كان في زمن النبي ﷺ وهدمه جرير ، ثم أعيد ، وهدمه آل سعود ، وسيعود مرة ثالثة ، كما دل عليه هذا الحديث .

قوله : **«وكان بيت فيه خثعم ، يسمى كعبة اليمانية ؛ فانطلقت في خمسين ومائة من أحس»** ورجالها كانوا مشهورين بالشجاعة .

قوله : **«وكانوا أصحاب خيل»** يعني : يجيدون ركوب الخيل ، والفروسية ، وكان جرير سيدًا مطاعًا ورئيسًا في قومه ، وكان لا يثبت على الخيل .

قوله : **«فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري ، فقال : اللهم ثبته ! واجعله هاديًا مهديًا»** فعند ذلك ثبته الله ، ولم يحدث له شيء بعد ذلك ، وهذا فيه علم من أعلام النبوة ؛ حيث ثبت جرير على الخيل - وكان لا يثبت - بعد أن ضرب النبي ﷺ في صدره ، ودعا له بالثبات ؛ فاستجاب الله ﷻ دعاء نبيه ﷺ .

قوله : **«فانطلق إليها فكسرها وحرقتها ، فأرسل إلى النبي ﷺ يبشره»** هذا هو الشاهد ؛ حيث تم فتح عظيم ، وكُسر وحرَّق الصنم الذي ضاق به النبي ﷺ ؛ فالأمر يستأهل البشارة .

قوله : **«فقال رسول جرير لرسول الله ﷺ : والذي بعثك بالحق ، ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب»** يعني : سوداء من آثار التحريق .

قوله : **«فبارك على خيل أحس ورجالها خمس مرات»** يعني : دعا لهم النبي ﷺ بالبركة فقال : اللهم بارك في رجال أحس وخيلها ، اللهم بارك في رجال أحس وخيلها ، اللهم بارك في رجال أحس وخيلها ، كررها خمس مرات ، وهذه منقبة لرجال أحس ؛ حيث دعا لهم النبي ﷺ بهذه الدعوة المباركة .

(١) أحمد (٢/٢٧١) ، والبخاري (٧١١٦) ، ومسلم (٢٩٠٦) .

والشاهد من الحديث مشروعية البشارة، وأن الإنسان يبشر بالخير، سواء كانت البشارة عامة أو خاصة، فالبشارة العامة مثل بشارة الفتح؛ أي: فتح من الفتوحات التي يفتح الله ﷻ بها على المسلمين، وعلى المجاهدين؛ فهذه بشارة عامة، وأما البشارة الخاصة كأن يبشر الإنسان بولد، أو يبشر بشيء خاص به.





المشرف

## [٥١/١٩٢] باب ما يعطى البشير

وأعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة .

الشرح

هذا فيه مشروعية إعطاء البشير شيئاً ، وأنه أمر مستقر ، وأنه من السنة ، فمن السنة أن يعطى البشير شيئاً ، فإذا بشر إنسان إنساناً بشيء يسره ، فإنه يعطيه للبشارة شيئاً من المال ، كما حدث في قصة كعب بن مالك رضي الله عنه عندما تخلف عن الغزو مع النبي ﷺ في تبوك ، هو وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع من دون عذر ، فهجرهم النبي ﷺ والمسلمون خمسين ليلة<sup>(١)</sup> ، فهجروهم ، وما أحد يكلمهم ، فلما أنزل الله سبحانه توبتهم جاء الناس يبشرونهم ، كل واحد من الثلاثة جاءه بشير يبشره ؛ فكعب بن مالك جاءه رجل يركب فرساً يريد أن يصل إليه ، وجاءه مبشر ثاني صعد الجبل ، ونادى بأعلى صوته : يا كعب بن مالك ، أبشر ، فكان الصوت أسرع من الفرس ، فلما جاءه الذي سمع صوته ؛ قال كعب : فتزعت ثوبي وأعطيتهما إياه ، والله لا أملك غيرهما ، سبحان الله ! نزع ثوبيه ، وأعطاهما البشير ، واستعار ثوبين يلبسهما ! يعني : طلب إعارة من أحد أحبابه ، والشاهد أن النبي ﷺ أقره على إعطائه للبشارة ولم ينكر عليه ؛ فدل على سنية البشارة ، وأن الإنسان إذا بشر بالخير فإنه يستحب له أن يعطى البشير شيئاً من المال .

\* \* \*

(١) أحمد (٤٥٦/٣) ، والبخاري (٤٤١٨) ، ومسلم (٢٧٦٩) .

## [٥١/١٩٣] باب لا هجرة بعد الفتح

- [٢٨٩٠] حدثنا آدم بن أبي إياس ، قال : نا شيبان ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ يوم فتح مكة : « لا هجرة ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا » .
- [٢٨٩١] حدثنا إبراهيم بن موسى ، قال : أنا يزيد بن زريع ، عن خالد ، عن أبي عثمان النهدي ، عن مجاشع بن مسعود قال : جاء مجاشع بأخيه مجالد بن مسعود إلى النبي ﷺ ، فقال : هذا مجالد يبائعك على الهجرة ؛ فقال : « لا هجرة بعد فتح مكة ، ولكن أبايعه على الإسلام » .
- [٢٨٩٢] حدثنا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، قال عمرو وابن جريج : سمعت عطاء يقول : ذهبت مع عبيد بن عمير إلى عائشة وهي مجاورة بثبير ، فقالت لنا : انقطعت الهجرة مذ فتح الله على نبيه ﷺ مكة .

## التبرخ

هذه الترجمة فيها بيان أن الهجرة من مكة إلى المدينة قد انتهت بفتح مكة .

- [٢٨٩٠] قوله : « قال النبي ﷺ يوم فتح مكة : لا هجرة » ، هذا هو الحديث الأول ؛ حديث ابن عباس ، يعني : لا هجرة من مكة إلى المدينة بعد أن فتحت مكة ؛ لأنها صارت دار إسلام ، فقبل أن تفتح مكة كان كل من أسلم عليه أن يهاجر من مكة إلى المدينة ؛ نصره الله ولرسوله ﷺ ، وتكثيراً لسواد المسلمين ، وانتقالاً من بلد الشرك إلى بلد الإسلام ، فلما فتح الله ﷻ مكة وصارت دار إسلام انتهت الهجرة من مكة إلى المدينة ، أما غيرها من البلدان التي لا يُقدر على إظهار الدين فيها ؛ فحكم الهجرة منها باق كما في الحديث : « لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها »<sup>(١)</sup> ، فكل بلد لا يستطيع الإنسان إظهار دينه فيه يجب عليه أن يهاجر منه ، فإن كان يستطيع إظهار دينه ولكن المعاصي كثيرة ومنتشرة ؛ فإن الهجرة في هذه الحالة مستحبة .

(١) أحمد (٤/٩٩) ، وأبو داود (٢٤٧٩) .

قوله: «ولكن جهاد ونية» يعني: ولكن بقي الجهاد والنية، يبقى الجهاد في سبيل الله مستمراً؛ فالجهاد باق إلى قيام الساعة كما قال النبي ﷺ: «الجهاد ماض حتى يقاتل آخر هذه الأمة الدجال»<sup>(١)</sup>، ومع الجهاد تبقى النية الخالصة لله في الجهاد، وفي العمل الصالح عموماً؛ فالنية باقية أيضاً.

قوله: «وإذا استنفرتم فانفروا» الهزمة والسين والتاء للطلب؛ والمعنى: إذا طلب منكم الإمام النفير للجهاد في سبيل الله فيجب النفير في هذه الحالة، ويكون الجهاد فرض عين على من استنفر، وهذا من الحالات التي يجب فيها الجهاد؛ فحينما يستنفر الإمام واحداً أو طائفة من الناس يكون الجهاد في حقه - أو حقهم - واجباً.

• [٢٨٩١] قوله: «جاء مجاشع بأخيه مجالد بن مسعود إلى النبي ﷺ، فقال: هذا مجالد يبائعك على الهجرة؛ فقال: لا هجرة بعد فتح مكة» وهذا هو الحديث الثاني، فالهجرة قد ذهبت وانقطعت بفتح مكة، وأصبحت مكة دار إسلام بعد أن كانت دار حرب.

قوله: «ولكن أبياعه على الإسلام» هذا الذي ما يزال باقياً؛ وهو المبايعه على الإسلام والجهاد في سبيل الله.

• [٢٨٩٢] قوله: «انقطعت الهجرة مذ فتح الله على نبيه ﷺ مكة» وهذا هو الحديث الثالث، حديث عائشة؛ يعني: أنه قد انقطعت الهجرة من مكة إلى المدينة، ولكن حكم الهجرة باق في البلاد التي لا يقدر المسلم فيها على إظهار دينه؛ فإنه يجب عليه الهجرة منها حيثئذ.

وكذلك المرأة التي لا تستطيع إظهار دينها؛ بالأتمكن مثلاً من ارتداء حجابها في بلد من البلدان؛ فيجب عليها في هذه الحالة أن تهاجر إن استطاعت؛ إذ لا يجوز لها البقاء في بلد تجبر فيه على السفور؛ لأن هذا من أسباب الشر والفساد، ومن أسباب تعرضها لانتهاك عرضها؛ لأن السفور وسيلة إلى انتهاك العرض.



## [١٩٤/٥١] باب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة والمؤمنات

## إذا عصين الله وتجريدهن

● [٢٨٩٣] حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي ، قال : نا هشيم ، قال : أنا حصين ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن - وكان عثمانيا - فقال لابن عطية - وكان علويا : إني لأعلم ما الذي جرأ صاحبك على الدماء ، سمعته يقول : بعثني رسول الله ﷺ والزبير ، فقال : «اتموا روضة كذا ، وتجدون بها امرأة أعطاها حاطب كتابا» ، فأتينا الروضة ، فقلنا : الكتاب ، قالت : لم يعطني ، فقلنا : لتخرجن أو لأجردنك ! فأخرجت من حجرتها ، فأرسل إلى حاطب ، فقال : لا تعجل ، والله ما كفرت ، ولا ازددت للإسلام إلا حبا ، ولم يكن أحد من أصحابك إلا وله بمكة من يدفع الله به عن أهله وماله ، ولم يكن لي أحد ؛ فأحببت أن أتخذ عندهم يدا ، فصدقه النبي ﷺ ، قال عمر : دعني أضرب عنقه ؛ فإنه قد نافق ؛ فقال : «وما يدريك ؟ لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم» ، فهذا الذي جرأه .

## الشرح

● [٢٨٩٣] الحديث فيه محاورة بين أبي عبد الرحمن السلمي ، وبين ابن عطية ، وفيه فهم خاطئ لأبي عبد الرحمن السلمي ، وهو ابن عبد الرحمن بن عوف .

قوله : «عن أبي عبد الرحمن ، وكان عثمانياً» يعني : يفضل عثمان على علي عليه السلام .

قوله : «فقال لابن عطية ، وكان علويًا» يعني : كان ابن عطية يفضل عليًا على عثمان ، إذن لدينا رجلان ، رجل يفضل عليًا على عثمان ، وهذا يسمى علويًا ، ورجل يفضل عثمان على علي ، وهذا يسمى عثمانياً .

قوله : «إني لأعلم ما الذي جرأ صاحبك على الدماء» من الذي يقول هذا؟ القائل هو أبو عبد الرحمن السلمي ، ويقول ذلك لابن عطية ، والمراد بصاحبه علي بن أبي طالب ، ويعني بالدماء ما حصل من القتال في صفين ، وما وقع بين جيش علي ومعاوية ؛ يعني : يقول أبو عبد الرحمن السلمي لابن عطية : هل تدري ما الذي جرأ عليًا على الدماء والقتال والحروب بينه وبين معاوية حتى جرت الدماء؟ قال : لا ، ما أدري ؛ فذكر له هذا الحديث .

وهذه القصة سبق للمؤلف أن ساقها في قصة حاطب بن أبي بلتعة لما كتب إلى المشركين يخبرهم بخبر الرسول ﷺ؛ حيث كتب إليهم كتاباً فيه: إن رسول الله ﷺ جاءكم بجيش كالليل، يسير كالسيل<sup>(١)</sup>؛ يعني: خذوا حذرکم، وأعطاه للمرأة توصله إلى كفار قريش، فجاء الوحي إلى النبي ﷺ وأخبره بأمر حاطب؛ فأرسل علياً والمقداد والزبير؛ ليأتوا بالكتاب.

قوله: «اتوار روضة كذا»، وفي رواية: «اتوار روضة خاخ»<sup>(٢)</sup> سمى الروضة.

قوله: «وتجدون بها امرأة أعطاها حاطب كتاباً» يعني: فأتوا بالكتاب.

قوله: «فأتينا الروضة، فقلنا: الكتاب، قالت: لم يعطني، فقلنا: لتخرجن أو لأجردنك!» يعني: هددوها؛ فقالوا: لتخرجن الكتاب، أو لنجردنك من الثياب! فقد أخبرنا الصادق المصدوق ﷺ بأن معك كتاباً، وفي رواية: «ما نتركك؛ والله ما كذبنا ولا كُذِّبنا»<sup>(٣)</sup>.

قوله: «فأخرجت من حجرتها» وذلك لأنها ربطته بحجرتها، وفي لفظ آخر: «فأخرجته من عقاصها»<sup>(٤)</sup>؛ وهو شعرها المظفور، وكأن شعرها كان طويلاً له حجة؛ يعني: قريب من الخاصرة، وهي لما رأت الجدم منهم أعطتهم الكتاب، فجاءوا به إلى النبي ﷺ، فإذا فيه أن حاطباً يخبر قريشاً بمسير النبي ﷺ إليهم؛ فدعا حاطباً ليسأله عن ذلك.

قوله: «فقال: لا تعجل، والله ما كفرت، ولا ازددت للإسلام إلا حجتاً، ولم يكن أحد من أصحابك إلا وله بمكة من يدفع الله به عن أهله وماله، ولم يكن لي أحد؛ فأحببت أن أتخذ عندهم يداً» يعني: لي أهل ومال في قريش، ولا أستطيع أن أستنقذ أهلي ومالي من الكفار إلا بأن أجعل لي عندهم يداً، فأنا أردت بفعلي هذا أن أجعل لي عندهم يداً؛ حتى يحمي الله بها أهلي ومالي، وأما أصحابك فلهم قربات يحمونهم، وأما أنا فليس لي أحد؛ لأنني ملصق في قريش ولست منهم.

(١) عزاه الحافظ في «الفتح» (٥٢٠/٧) ليحيى بن سلام في «تفسيره»، وانظر «الروض الأنف» للسهيلى (١٥٠/٤).

(٢) أحمد (٧٩/١)، والبخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤).

(٣) أبو يعلى في «المسند» (٣٢٠/١)، والطبراني في «الأوسط» (٣٤٣/٦).

(٤) أحمد (٧٩/١)، والبخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤).

قوله : «فصدقه النبي ﷺ» ، قال عمر : دعني أضرب عنقه ؛ فإنه قد نافق» ، وفي لفظ : «فإنه قد خان الله ورسوله»<sup>(١)</sup> وهذا فيه دليل على أن الإنسان إذا رمى إنساناً بالنفاق متأولاً فلا لوم عليه ، لكن متى يكون عليه اللوم؟ يكون اللوم عليه إذا كان بدون سبب ؛ فإذا قال له : يا منافق ، أو يا كافر ؛ فهذا هو الذي جاء فيه الوعيد الشديد : «إذا الرجل قال لأخيه : يا كافر فقد باء بها أحدهما»<sup>(٢)</sup> ؛ هذا إذا كان بغير سبب ، وموقفنا هذا فيه سبب ، والنبي ﷺ ما أنكر على عمر قوله ؛ لأنه معذور في هذا ، حيث إن حاطباً كتب إلى المشركين ، لكن النبي ﷺ قد عذر حاطباً وصدقه ولم يعاقبه ، ومع ذلك فإن الله تعالى قد عاتب حاطباً ، وجعل فعله هذا من موالاته الكفار ، وأنزل فيه صدر سورة الممتحنة : ﴿يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخْذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ ءَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُوْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهْدًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [الممتحنة : ١] هذه نزلت في حاطب ، وفي آخر السورة : ﴿يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسُؤُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبْسُ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ [الممتحنة : ١٣] ومع ذلك فإن النبي ﷺ عذر حاطباً ولم يقتله ، ولم يحكم عليه بالردة ؛ لأمرين :

الأمر الأول : أنه صادق في مقاله .

الأمر الثاني : أنه ممن شهد بدرًا .

قوله : «فقال : وما يدريك؟ لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم» يعني : فقد غفرت لكم ، وكان حاطب ممن حضر بدرًا .

قوله : «فهذا الذي جراه» يعني : أن ما في هذا الحديث هو الذي جرأ عليًا على الدماء ، وجعله يقاتل معاوية حتى جرت الدماء في صفين .

وهذا الفهم من أبي عبد الرحمن السلمي فهم خاطئ ، وإن كان عن اجتهاد ، والصواب أن الذي حمل عليًا عليه السلام على القتال ليس هو هذا الحديث ، بل هو النظر في مصلحة المسلمين ،

(١) أحمد (١/١٠٥) ، والبخاري (٣٩٨٣) .

(٢) أحمد (٢/١٨) ، والبخاري (٦١٠٤) ، ومسلم (٦٠) .

والإحاطة بهم وجمع كلمتهم، وقاتل البغاة، ومعاوية رضي الله عنه وأهل الشام كانوا بغاة، وإن كان لهم شبهة، فلهم حكم البغاة، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة: «أن عمارًا تقتله الفئة الباغية»<sup>(١)</sup>؛ فقتله جيش معاوية، وعلي رضي الله عنه هو الذي قتل الخوارج الذين قال فيهم النبي ﷺ: «مروق مارقة من الدين على حين فرقة من المسلمين، تقتلهم أولى الطائفتين بالحق»<sup>(٢)</sup>، فقتلهم علي رضي الله عنه؛ فدل على أنه أقرب إلى الحق من معاوية رضي الله عنه، والله أمر بقتال الفئة الباغية في قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى﴾ [الحجرات: ٩]، فقاتلهم علي امتثالاً لأمر الله؛ ولهذا فأكثر الصحابة، أو جمهور الصحابة قد انضموا إلى علي عملاً بهذه الآية، ورأوا أن أهل الشام ومعاوية بغاة، وأن عليًا هو الخليفة الراشد، وهو الذي بايعه أهل الحل والعقد، وأنه يجب على معاوية وأهل الشام أن يبايعوه، فلما امتنعوا من بيعته اعتبرهم جمهور الصحابة بغاة، وانضموا إلى علي وقاتلوهم عملاً بهذه الآية: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩] وأما معاوية وأهل الشام فهم مجتهدون، لهم أجر على اجتهادهم في مطالبتهم بقتل عثمان، فنالهم أجر الاجتهاد وفاتهم أجر الصواب، وهم بغاة ولا يعلمون أنهم بغاة؛ فهم معذرون، ولكن الحق والصواب مع علي؛ فله أجران: أجر الصواب، وأجر الاجتهاد، ومعاوية له أجر الاجتهاد، وفاته أجر الصواب، فهذا هو الذي حمل عليًا على القتال، وهو العمل بالنصوص، وليس الذي حمله أو جزأه - كما قال أبو عبد الرحمن السلمي - هو هذا الحديث؛ فهذا فهم خاطئ من أبي عبد الرحمن السلمي؛ لكن لأنه يميل إلى عثمان حمل هذا الاجتهاد الخاطئ، وقال لابن عطية: إن الذي جرأ صاحبك على الدماء ما في هذا الحديث؛ وهذا غلط، فالذي جعل عليًا يقاتل معاوية هو أنه يرى أنه هو الخليفة الراشد، وأن معاوية يجب عليه أن يبايع له؛ حتى لا يشق عصا الطاعة، ولا يرى أنه من المؤلفة قلوبهم؛ الذين لم يتمكن الإيمان من قلوبهم، ومعاوية ليس من المؤلفة قلوبهم؛ فلذا رأى علي القتال، ووافق عليه جمهور الصحابة رضي الله عنهم.

(١) أحمد (٢٢/٣)، والبخاري (٤٤٧)، ومسلم (٢٩١٥).

(٢) أحمد (٣٢/٣)، ومسلم (١٠٦٥).

فطائفة فيهم أبو حنيفة وجماعة يفضلون عليًا على عثمان ، وجمهور أهل السنة يفضلون عثمان على علي في الفضيلة والأجر دون الخلافة ، أما الخلافة فإجماع ، فأهل السنة كلهم أجمعوا على تقديم عثمان على علي في الخلافة ، لكن الخلاف في الفضيلة ؛ ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي «العقيدة الواسطية» : إن من قدم عليًا على عثمان في الخلافة فهو أضل من حمار<sup>(١)</sup> .

وهذا إجماع من أهل السنة على أن عثمان مقدّم على علي في الخلافة ، لكن الخلاف بينهم في أي شيء؟ في الفضيلة .

فجماهير العلماء على أن عثمان أفضل ، وطائفة من أهل العلم مثل أبي حنيفة وجماعة قالوا : علي أفضل من عثمان ، ويقال : إن أبا حنيفة رجع ، ووافق جمهور أهل السنة بعد ذلك ؛ فكان إجماعًا .

وهذه القصة قد سبقت ، لكن من دقائق فقه البخاري رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ يكرر التراجم من أجل استنباط الأحكام ؛ فهناك أتى بهذه القصة في «باب الجاسوس» ، وهنا أتى بها في «باب إذا اضطرت المرأة إلى النظر في شعور أهل الذمة والمؤمنات إذا عصين الله وتجريدهن» يعني : إذا اضطرت الإنسان إلى النظر في شعر المرأة سواء كانت من أهل الذمة - يهودية أو نصرانية - أو من المؤمنات العاصيات ؛ فلا بأس للضرورة ، ومن أين استنبط البخاري هذا؟ استنبطه من أن عليًا قال لها : «لتخرجن الكتاب أو لنجردنك من الثياب» ؛ فلو لم تخرج الكتاب لاضطروا إلى تجريدها والنظر إلى شعرها ؛ حتى يأخذوا الكتاب ، وذلك للضرورة ، فالضرورات لها أحكامها ، مثال ذلك المرأة إذا اضطرت إلى العلاج فلها أن ينظر إليها الطبيب ، فكذلك هنا ضرورة ؛ لأن هذه يترتب عليها مضرة على المسلمين إذا وصل هذا الكتاب إلى الكفار ، فتصير عليهم مضرة عظيمة ؛ فأيهما أشد؟! عندنا مفسدتان : مفسدة الضرر التي تحصل من وصول الأخبار إلى الكفار ، ومفسدة تجريد المرأة والنظر إلى شعرها ؛ فأيهما أخف؟ بالطبع المفسدة الكبرى هي أن الكفار يأخذون حذرهم ، أو يهجمون على المسلمين ، ويقضون عليهم ، وأما مفسدة النظر إلى شعر المرأة فأخف إذا اضطرت إلى ذلك .

(١) «العقيدة الواسطية» (ص ٢٦) .



ولكن هل كانت تلك المرأة من أهل الذمة؟ لا، الظاهر أنها كانت من الكفار؛ لكن البخاري قاس عليها، فالحكم واحد إذا كانت المرأة من أهل الذمة، أو من الوثنيات، أو كانت من المؤمنات العاصيات أيضًا؛ فتجريدهن كذلك من الثياب للضرورة لا بأس، فكما أنها تجرد من الثياب عند العلاج إذا اضطرت، فكذلك تجرد للضرورة أخذ الكتاب الذي يضر المسلمين؛ ولهذا بوب هذا الحكم الشرعي، فيؤخذ من الحديث هذا الحكم الذي ذكره البخاري في الترجمة؛ وهو جواز النظر إلى شعور المرأة العاصية أو من أهل الذمة، وتجريدها من الثياب عند الضرورة، هذا حكم شرعي استنبطه البخاري، وكذلك جواز نظر الرجل الأجنبي إلى المرأة للضرورة، والضرورة مثل العلاج؛ فإذا لم توجد امرأة تعالجها، وكان العلاج ضروريًا لها؛ خشية حدوث متاعب صحية ونحوها، جاز للطبيب الأجنبي أن ينظر إليها؛ ليباشر علاجها، ولكن لا يخلو بها؛ بل يكون معها محرم.



## باب استقبال الغزاة [٥١ / ١٩٥]

- [٢٨٩٤] حدثنا عبدالله بن أبي الأسود، قال: نا يزيد بن زريع وحמיד بن الأسود، عن حبيب بن الشهيد، عن ابن أبي مليكة، قال ابن الزبير لابن جعفر: أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم، فحملنا وتركك.
- [٢٨٩٥] حدثنا مالك بن إسماعيل، قال: نا ابن عيينة، عن الزهري، قال: قال السائب بن يزيد: ذهبنا نتلقى رسول الله ﷺ مع الصبيان إلى ثنية الوداع.

- [٢٨٩٤] قوله: «أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم. فحملنا وتركك»، يعني: حملنا معه وتركك.
- وهذا فيه مشروعية استقبال الغزاة إذا قدموا من غزوهم؛ لتأنيسهم وتهنئتهم، وفي هذا الحديث أن الصبيان كانوا يتلقون النبي ﷺ، والحكم معروف؛ وهو مشروعية استقبال الغزاة وإيناس الصبيان بهم، وكون المتروك هذا، والمحمول هذا؛ فهو أمر لا يترتب عليه شيء.
- [٢٨٩٥] قوله: «ذهبنا نتلقى رسول الله ﷺ مع الصبيان إلى ثنية الوداع»، هذا هو الحديث الثاني، وفيه حسن خلق النبي ﷺ، وتأنيسه للصبيان وحملهم معه.



المناسك

## [١٩٦/٥١] باب ما يقول إذا رجع من الغزو

- [٢٨٩٦] حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : نا جويرية ، عن نافع ، عن عبد الله ، أن النبي ﷺ كان إذا قفل كبر ثلاثا ، قال : «آيئون إن شاء الله تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون! صدق الله وعده! ونصر عبده! وهزم الأحزاب وحده!» .
- [٢٨٩٧] نا أبو معمر ، قال : نا عبدالوارث ، قال : نا يحيى بن أبي إسحاق ، عن أنس بن مالك قال : كنا مع النبي ﷺ مقفله من عسفان ، ورسول الله ﷺ على راحلته ، وقد أردف صفية بنت حيي ، فعثرت ناقته ؛ فصرعا جميعا ؛ فاقتحم أبو طلحة فقال : يا رسول الله ، جعلني الله فداءك! قال : «عليك المرأة!» فقلب ثوبا على وجهه وأتاها ، فألقاه عليها ، وأصلح لهما مركبهما ، فركبا ، واكتفتنا رسول الله ﷺ ، فلما أشرفنا على المدينة قال : «آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون!» فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة .
- [٢٨٩٨] حدثنا علي ، قال : نا بشر بن المفضل ، عن يحيى بن أبي إسحاق ، عن أنس بن مالك أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي ﷺ ، ومع النبي ﷺ صفية بنت حيي يرُدُفها على راحلته ، فلما كان ببعض الطريق عثرت الدابة فصرع النبي ﷺ والمرأة ، وإن أبا طلحة - قال : أحسب قال - اقتحم عن بعيره ، فقال : يا نبي الله ، جعلني الله فداءك! هل أصابك من شيء؟ قال : «لا ، ولكن عليك المرأة» فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه ، فقصد قصدها ، فألقى ثوبه عليها ، فقامت المرأة ، فشد لهما على راحلتهما ، فركبا ، فساروا حتى إذا كانوا بظهر المدينة - أو قال : أشرفوا على المدينة - قال النبي ﷺ : «آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون!» فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة .

الشرح

- [٢٨٩٦] قوله : «آيئون» ، يعني : راجعون .
- قوله : «آيئون إن شاء الله ، تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده» ، هذا ذكر مستحب للغزاة إذا رجعوا من الغزو ، فيشرع للمسلم أن يكبر ثلاثا : الله أكبر الله أكبر الله أكبر ، ثم يقوله .

• [٢٨٩٧]، [٢٨٩٨] هذا الحديث ساقه المؤلف من طريقين ، وفي هذه القصة أن النبي ﷺ كان مردفا زوجته صفية رضي الله عنها ، فعثرت الدابة ، وسقط النبي ﷺ ، وسقطت صفية على الأرض ، فجاء أبو طلحة رضي الله عنه وأصلح لهما مركبهما .

قوله : «يا رسول الله ، جعلني الله فداءك!» أي : هل أصابك من شيء؟ فقال : لا ، ولكن «عليك المرأة» . فأخذ أبو طلحة الثوب وجعله على وجهه ؛ حتى لا يراها ، وهذا من ورعه رضي الله عنه ؛ لأن الساقط في الغالب قد ينكشف منه بعض جسده ولا يستطيع أن يتستر ، حتى وصل إلى الجهة التي سقطت فيها أم المؤمنين صفية ، ووضعها عليها حتى يكون ساترا لها ، حتى قاموا ، وأصلح لهما مركبهما ، وفيه دليل على أن الأنبياء بشر ، تصيبهم الأمراض والمصائب والحر والبرد والجوع ، وتسليط الأعداء ، ويسقطون عن دوابهم ، ومنهم من قتل ، كما قال الله ﷻ عن بني إسرائيل : ﴿فَفَرِّقْنَا كَذَّبْتُمْ وَفَرِّقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة : ٨٧] ؛ فقتل يحيى وزكريا ؛ ففي هذا كله دليل على أنهم لا يصلحون أن يعبدوا ، وفيه الرد على من عبدهم أو دعاهم من دون الله ، ولكنهم أصفياء ؛ اختارهم الله واصطفاهم للنبوّة والرسالة وجعلهم الواسطة بينه وبين خلقه ؛ فيجب محبتهم وتعظيمهم ، واتباع شرعهم وتصديقهم في أخبارهم وامثال أوامرهم ، ولكن لا يُعبدون من دون الله تعالى ، فالله وحده هو المستحق للعبادة سبحانه وتعالى ، فلا إله إلا الله ، ولا معبود بحق إلا الله ، ولا تصلح العبادة إلا لله ، فلو كان الأنبياء آلهة ؛ لما أصابتهم الأمراض ، ولما أصابتهم الأسقام والسقوط ، وغيرها من العوارض ؛ فالله تعالى قدر عليهم هذه المصائب ؛ ليعظم أجرهم ، وليرفع درجاتهم ، وليكونوا قدوة للناس ، وليعلم الناس أنهم بشر كسائر البشر . وفيه الرد على من قال : إن النبي ﷺ نور ، وإنه جزء من الله ؛ نعوذ بالله من ذلك ، وهذا من الغلو ، وهو كفر وضلال ؛ فالنبي ﷺ بشر مخلوق من ذكر وأنثى ؛ من أبيه عبد الله وأمه أمة بنت وهب .

وهذا مثل قول النصارى : إن عيسى جزء من الله ؛ نعوذ بالله من ذلك .

قوله : «آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون» ، فيه مشروعية هذا الذكر عند القدوم من الغزاة ، أو السفر .

وقد سبق أن الضرورة لها أحكام ؛ فإذا اضطرت الرجل إلى أن يأخذ المرأة التي بحاجة إلى علاج ؛ فليأخذها ولا يتركها تموت ، مع الحذر من الفتنة ؛ فيفعل ما يستطيع ، والذي لا يستطيعه لا يجوز له أن يفعله .

ولا شك أن الحجاب نزل في السنة السابعة، أو السنة الثامنة من الهجرة، والحجاب أدلته في القرآن والسنة واضحة؛ ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتْنَعًا فَيَسْأَلْنَهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وفي البخاري قصة عائشة رضي الله عنها؛ قالت: فخمرت وجهي بجلبائي، وكان يعرفني قبل الحجاب<sup>(١)</sup>.



(١) أحمد (١٩٤/٦)، والبخاري (٤١٤١)، ومسلم (٢٧٧٠).

## باب الصلاة إذا قدم من السفر [٥١ / ١٩٧]

- [٢٨٩٩] حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا شعبة، عن محارب بن دثار، قال: سمعت جابر بن عبدالله قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فلما قدمنا المدينة قال لي: «ادخل المسجد فصل ركعتين».
- [٢٩٠٠] حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، عن أبيه وعمه عبيدالله بن كعب، عن كعب، أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل أن يجلس.

## الْتَرْجُومَة

- [٢٨٩٩] قوله: «ادخل المسجد فصل ركعتين»، فيه أمر النبي ﷺ له أن يصلي ركعتين قبل دخول بيته - وكانا قادمين من سفر - فدل على مشروعية صلاة ركعتين للمسافر إذا قدم من سفر؛ يصليهما في المسجد قبل دخول بيته.
  - [٢٩٠٠] قوله: «فصلي ركعتين قبل أن يجلس»، فيه مشروعية صلاة ركعتين للمسافر إذا قدم من السفر إلى بلده.
- أما إذا قدم بلدًا غير بلده؛ فهل يشرع الصلاة في المسجد؟ نقول: إن قدم مكة أو المدينة يصلي في الحرمين، وإن قدم غيرهما فهذا محتمل؛ والأقرب أنه لا يزال مسافرًا.
- فإذا وجد المسجد مغلقًا نرجو أن يكتب له الأجر إذا كان له نية، كما في حديث أبي موسى، أن الرجل إذا عجز عن الشيء وهو ينويه كتب الله له ما كان ينوي<sup>(١)</sup>. وكذا إذا صلى في البيت فبُرجى له أيضًا.



المائة

### [١٩٨/٥١] باب الطعام عند القدوم

وكان ابن عمر يُفطر لمن يغشاه .

● [٢٩٠١] حدثنا محمد، قال : أنا وكيع، عن شعبة، عن محارب بن دثار، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة نحر جزورا أو بقرة .

زاد معاذ، عن شعبة، عن محارب، سمع جابر بن عبد الله : اشترى مني النبي ﷺ بعيرا بوقيتين ودرهم أو درهمين، فلما قدم صرارا أمر ببقرة فذبحت، فأكلوا منها، فلما قدم المدينة أمرني أن آتي المسجد فأصلي ركعتين، ووزن ثمن البعير .

● [٢٩٠٢] حدثنا أبو الوليد، قال : نا شعبة، عن محارب بن دثار، عن جابر قال : قدمت من سفر فقال النبي ﷺ : «صل ركعتين» .

الشرح

قوله : «وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه» ، فقد كان ابن عمر رضي الله عنهما كثير الصوم في الحضر، وكان كثير الحج والعمرة، ففي أول قدومه من السفر يأتيه الزوار ويسلمون عليه؛ فيفطر لأجل الذين يغشونه للسلام والتهنئة .

وذكر الحافظ ابن حجر رحمته الله، عن المهلب حمل ما جاء عن ابن عمر من قوله فيمن نوى الصوم ثم أفطر : إنه متلاعب، وأنه دعي إلى وليمة فحضر ولم يأكل واعتذر بأنه نوى الصوم، وأن هذا من ابن عمر يحتمل وجهين :

الوجه الأول : يحتمل أنه يقصد بهذا الصوم قضاء من رمضان، فالذي يفطر وهو صائم قضاء رمضان متلاعب؛ فلا يجوز له الفطر إلا لعذر كالمرض، وكذلك إذا كان يصوم صوماً واجباً، مثل صوم نذر أو كفارة .

الوجه الثاني : أن يكون قصده صوم النفل والتطوع؛ فهذا ليس بمتلاعب، ويجوز له أن يفطر؛ لما جاء في الحديث، وتكون قد خفيت السنة في هذا على ابن عمر؛ فقد ثبت أن النبي ﷺ

أصبح صائماً ، فدخل على عائشة فأخرجت له حسياً ، فقال : «أرئيه فلقد أصبحت صائماً»<sup>(١)</sup> ، ثم أكل ﷺ ، فالصائم صوم نفل أمير نفسه ، إن شاء أفطر ، وإن شاء أتم صومه ، وقد يكون الفطر أفضل له كما إذا كان عنده ضيف ، وإذا صام يشق على الضيف ، أو دعاه إنسان وكان يشق عليه أن يصوم ، وفي هذه الحالة الأفضل له أن يفطر جبراً لحاظر الضيف والصاحب .

أما إذا كان الصوم واجباً يعتذر له ويقول له : إن هذا الصوم قضاء من رمضان ، أو نذر أو كفارة ، ويدعو وينصرف .

• [٢٩٠١] قوله : «لما قدم المدينة نحر جزوزاً أو بقرة» ، فيه جواز صنع الطعام إذا قدم الإنسان من سفر ، كما فعل النبي ﷺ ، ودعا الناس ، واستجاب في ذلك لأمرين :  
الأمر الأول : شكر الله على السلامة من أخطار السفر .

الأمر الثاني : إيناس الأهل وإدخال السرور عليهم ، وإزالة ما حصل لهم من الكآبة بسبب غيبته عنهم ؛ وهل هو سنة أو مباح؟ الأقرب والله أعلم أنه مباح ، وقد يقال : إنه سنة ، والقول بأنه سنة ليس ببعيد ؛ لأن السنة تثبت بقول النبي ﷺ وفعله وتقريره ؛ والنبي ﷺ قد فعله .

والطعام عند القدوم من السفر يقال له : النقيعة ؛ لأنه مشتق من النقع ، وهو : الغبار ؛ لأن المسافر يأتي وعليه غبار السفر .

قوله : «فلما قدم صرارا أمر ببقرة فذبحت ، فأكلوا منها» ، هذا موضع الدلالة من الحديث ، وهو ظاهر .

• [٢٩٠٢] هذا الحديث فيه مشروعية الصلاة في المسجد إذا قدم من السفر ، فإذا دخل المسجد ؛ لا يجلس حتى يصلي ركعتين .



(١) أحمد (٤٩/٦) ، ومسلم (١١٥٤) .



## [ ١٩٩ / ٥١ ] باب فرض الخمس

• [٢٩٠٣] حدثنا عبدان ، قال : أنا عبد الله ، قال : أنا يونس ، عن الزهري ، قال : أخبرني علي بن الحسين ، أن حسين بن علي عليهما السلام أخبره ، أن عليا قال : كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر ، وكان النبي ﷺ أعطاني شارفا من الخمس ، فلما أردت أن أبتني بفاطمة بنت رسول الله ﷺ واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع أن يرتحل معي فتأتي بإذخر أردت أن أبيعه الصواغين وأستعين به في وليمة عرسني ، فبينما أنا أجمع لشارفي متاعا من الأقتاب والغرائر والخبال ، وشارفائي مناختان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار ، فرجعت حين جمعت ما جمعت فإذا شارفائي قد أُجِّبَتْ أسنمتها ، وبقرت خواصرهما ، وأخذ من أكبادهما ، ولم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر منها ، فقلت : من فعل هذا؟! فقالوا : فعل حمزة بن عبدالمطلب وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار ، فانطلقت حتى أدخل على النبي ﷺ ، وعنده زيد بن حارثة ، فعرف النبي ﷺ في وجهي الذي لقيت ، فقال النبي ﷺ : « ما لك ؟ » فقلت : يا رسول الله ، ما رأيت كالיום قط! عدا حمزة علي ناقتي فأجب أسنمتها وبقر خواصرهما! وها هو ذا في بيت معه شرب ، فدعا النبي ﷺ بردائه فارتدئ ، ثم انطلق يمشي ، واتبعته أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة ، فاستأذن ؛ فأذنوا لهم ، فإذا هم شرب ، فطفق رسول الله ﷺ يلوم حمزة فيما فعل ، فإذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه ، فنظر حمزة إلى رسول الله ﷺ ، ثم صعد النظر ، فنظر إلى ركبته ، ثم صعد النظر فنظر إلى سرتة ، ثم صعد النظر فنظر إلى وجهه ، ثم قال حمزة : هل أنتم إلا عبيد لأبي؟ فعرف رسول الله ﷺ أنه قد ثمل ؛ فنكص رسول الله ﷺ على عقبه القهقرى ، وخرجنا معه .

• [٢٩٠٤] حدثنا عبدالعزيز بن عبد الله ، قال : نا إبراهيم بن سعد ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن عائشة أم المؤمنين أخبرته ، أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله ﷺ أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه ؛ فقال لها أبو بكر : إن رسول الله ﷺ قال : « لا نورث ، ما تركنا صدقة » ، فغضبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، فهجرت أبا بكر ، فلم تزل مهاجرة

حتى توفيت ، وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر ، قالت : وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ من خير وفدك وصدقته بالمدينة ، فأبى أبو بكر عليها ذلك ، وقال : لست تاركا شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به ، فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ ، فأما صدقته بالمدينة فدفعتها عمر إلى علي وعباس ، وأما خير وفدك فأمسكها عمر ، وقال : هما صدقة رسول الله ﷺ كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه ، وأمرهما إلى من ولي الأمر ، قال : فهما على ذلك إلى اليوم .

قال أبو عبد الله : اعتراك : افتعلت من عروته فأصبته ، ومنه يعروه واعتراي .

التبرغ

قال : «باب فرض الخمس» ، والخمس - بضم تين : ما يؤخذ من الغنيمة .

• [٢٩٠٣] هذه القصة ذكرها المؤلف من رواية الحسين بن علي ، عن أبيه علي بن أبي طالب ، واحتج بها في أكثر من موضع .

فذكرها في شرب الخمر ؛ لأن حمزة وجماعة شربوا الخمر ، ويؤتى بها أيضاً في وليمة العرس ؛ لأن علياً عليه السلام واعد رجلاً من بني قينقاع يحتش حشيشاً على هاتين الناقتين ، ويبيع الحشيش ويستعين به علي وليمة عرس فاطمة بنت النبي ﷺ ، وقد ذكرها الإمام مسلم أيضاً في كتاب «الأشربة»<sup>(١)</sup> .

قوله : «كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر» ، والشارف : هي الناقة كبيرة السن .  
قوله : «وكان النبي ﷺ أعطاني شارفاً من الخمس» ، يعني : فكانت لعلي ناقتان : الأولى لأنه من المجاهدين الغانمين ، والثانية من الخمس ؛ لأنه من قرابة الرسول ﷺ ؛ فصار له شارفان ، وهذا هو الشاهد من الحديث .

والخمس شرعه الله يؤخذ من الغنيمة ؛ وذلك أن المسلمين إذا قاتلوا الكفار وغنموا مالا ، فإن هذا المال إذا أخذ وجمع ينزع منه الخمس ، والأربعة أخماس الباقية تقسم على المجاهدين الغانمين ، فإذا أخذت غنائم من الكفار مائة ناقة مثلاً يؤخذ الخمس ؛ عشرون ناقة ، وثمانون

(١) مسلم (١٩٧٩) .

توزع على الغانمين ، وهذا الخمس الذي ينزع يقسم خمسة أخماس : خمس لله وللرسول ، وخمس لقراءة الرسول ، وخمس لليتامى ، وخمس للمساكين ، وخمس لابن السبيل ؛ كما قال الله تعالى : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال : ٤١] ، فهذا الخمس يكون للرسول ﷺ ينفق منه على نفسه ، وفي مصالح المسلمين ، وخمس لقراءة الرسول ؛ لأن بني هاشم وبني المطلب منعوا من الزكاة المفروضة ؛ لأنها أوساخ الناس ؛ فلا تحل الصدقة لمحمد ولا لآل محمد<sup>(١)</sup> ؛ فعوضهم الله عن الزكاة بالخمسة .

ويعد وفاة النبي ﷺ اختلاف العلماء : أين يكون هذا الخمس ؟ ومن يستحقه ؟ فذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه يصرف في المصالح ، وذهب إلى هذا الإمام الشافعي<sup>(٢)</sup> ، وذهب بعض العلماء إلى أنه يرد على الأصناف الثلاثة الباقية ؛ وهم : اليتامى والمساكين وابن السبيل الذين ذكرهم الله في قوله تعالى : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال : ٤١] ، وذهب إلى هذا الأحناف<sup>(٣)</sup> ، وقال بعضهم : يختص به الخليفة ، وأما الأربعة الأخماس فإنها تقسم على الغانمين .

قوله : «فلما أردت أن أبنتي بفاطمة بنت رسول الله ﷺ» يعني أردت أن أتزوج بفاطمة بنت الرسول ﷺ ، ويسمى الزواج بناء ؛ لأن العرب في الأصل كان من يريد أن يتزوج ببني خيمة ؛ ليخلو بأهله ، فقبل للمتزوج : إنه يبني بأهله .

قوله : «واعدت رجلاً صواغاً من بني قينقاع أن يرتحل معي» وفيه دليل على معاملة أهل الكتاب ؛ فبنو قينقاع من اليهود ، وكانوا يسكنون في المدينة أولاً قبل أن يأمر النبي ﷺ بإخراجهم ، فلا بأس بمعاملة أهل الكتاب في البيع والشراء ، وليس هذا من الموالاة أو التولي ؛ فالتولي محبة الكفار ونصرتهم على المسلمين ؛ وهو ردة والعياذ بالله ، والموالاة والمعاشرة والمصادقة والاطمئنان إليهم بالأسرار دون المؤمنين ؛ فهذه كبيرة من كبائر الذنوب ، أما البيع والشراء والمعاملة فهذا لا يضر ، ولكن لا يجوز إبقاؤهم في جزيرة العرب .

(١) أحمد (٤/١٦٦) ، ومسلم (١٠٧٢) ، وبنحوه البخاري (١٤٨٥) .

(٢) انظر «أسنى المطالب» (٣/٨٨) .

(٣) انظر «فتح القدير» (٥/٥٠٣) .

قوله : «فأتى بإذخر» الإذخر نبت طيب كان يوضع في سقوف البيوت بدلاً من الجريد؛ ففي نجد تسقف البيوت بالخشب ويوضع الجريد، وأما في مكة فليس عندهم جريد ولا نخيل؛ فيضعون الإذخر بدلاً منه، وكذلك يوضع الإذخر في الخلل بين اللبنة في القبور، ويجعل أيضاً وقوداً للصواغ والحدادين، وفيه فوائد؛ ولهذا لما قال النبي ﷺ : «ولا يَحْتَلِ خِلاَهَا»<sup>(١)</sup> يعني مكة؛ يحرم حش حشيشها، فقال العباس : يا رسول الله، إلا الإذخر؛ فإنه لبيوتنا وقبورنا نتنفع به، فقال النبي ﷺ : «إلا الإذخر»<sup>(٢)</sup> أي : جاء الوحي فاستثنى الإذخر؛ لما فيه من الفوائد للبيوت والقبور والصواغ.

فعلى ﷺ واعد رجلاً؛ ليعينه في جمع هذا الإذخر وبيعه للصواغين؛ حتى يحصل شيئاً من المال يستعين به علي وليمه فاطمة ﷺ .

قوله : «وأستعين به في وليمة عرسي» فيه دليل على مشروعية الوليمة للعرس والزواج، وأنها مستحبة .

قوله : «فبيننا أنا أجمع لشارفي متاعاً من الأقتاب والغرائر والحبال، وشارفاني مناختان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار» فيه أنه لا بأس أن ينيخ الإنسان الدابة أو يوقف السيارة في الشارع، إذا كان لا يضيق الطريق؛ لأن هذا منفعة عامة؛ ولذلك أناخ علي ناقته في الطريق بجنب حجرة رجل من الأنصار .

قوله : «فرجعت حين جمعت ما جمعت فإذا شارفاني»، يعني : لما رجعت علي بعد قضاء بعض حوائجه وجد في ناقته منظرًا فظيماً .

قوله : «قد أجببت أسنمتها وبقرت خواصرهما وأخذ من أكبادهما» وهذا منظر فظيع يحير العقول؛ فبمجرد أن عاد علي وجد سنام كل من البعيرين مجذوذاً بالسيف، ووجد البطن مشقوقاً، والكبد قد أخذ منه .

قوله : «ولم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما» يعني أنه بكى من القهر، فكيف يحصل هذا؟! .

(١) أحمد (١/٢٥٣)، والبخاري (١٣٤٩)، ومسلم (١٣٥٣).

(٢) أحمد (١/٢٥٩)، والبخاري (١٨٣٣)، ومسلم (١٣٥٣).

قوله : «من فعل هذا؟ فقالوا : فعل حمزة بن عبد المطلب ، وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار» الشرب : الجماعة الذين يشربون الخمر ، وكان حمزة رضي الله عنه قد شرب الخمر وسكر ، وصارت تغنيه جارية وهو سكران قائلة :

ألا يا حمزُ للشرف النواء      وهن معقّلات بالفناء  
زج السكين في اللبات منها      فضرجهن حمزة بالدماء<sup>(١)</sup>

فصارت الجارية تغني والخمر يعمل ، فاجتمع عند ذلك الخمر الذي في عقله وخر المغنية ، ومعلوم أن السكران يفقد عقله ، ويخيل إليه أنه في عالم آخر ، وأنه فيه ملك وأنه يأمر وينهى ، فلما شرب الخمر والجارية تغني وتحته أن يضع السكين في لبة الشارف ، وأن يأكل من أمعائهما ، فقام وهو سكران فجب السنامين وشق بطن الناقتين واستخرج الأمعاء والكبد وجعل يأكل ، وكان هذا بين غزوة بدر وغزوة أحد ، قبل أن تحرم الخمر .

ويستفاد من هذا أن زواج فاطمة من علي رضي الله عنه كان بين الغزوتين ، والخمر إنما حرمت بعد غزوة أحد ، فكان شربها إبان ما حدث مباحاً ؛ فكان حمزة معذوراً ؛ لأنهم شربوا الخمر في وقت لم تحرم فيه ؛ ولهذا لما قتل بعض الصحابة شهداء وهم يشربون الخمر ، استشكل هذا بعض الصحابة ؛ فقالوا لما حرمت الخمر : يا رسول الله ، ما حال إخواننا الذين قتلوا والخمر في بطونهم ، فأنزل الله تعالى هذه الآية : ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(٢)</sup> [المائدة : ٩٣] ؛ فليس عليهم لوم لأنهم شربوا الخمر في وقت لم تحرم فيه .

فعند ذلك انطلق علي إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو حمزة ، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة ، فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في وجه علي الكآبة ؛ فقد رآه متأثراً متغيراً ، فعرف النبي صلى الله عليه وسلم ما في وجهه ، فقال له : «ما لك؟» فقال علي : «يا رسول الله ، ما رأيت كالיום قط! عدا حمزة علي ناقتي فأجب أسنمتها ويقر خواصرهما! وها هو ذا في بيت معه شرب ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدئ» فيه

(١) ابن عساکر في «تاریخ دمشق» (١٠٣/٥٥) .

(٢) أحمد (٢٢٧/٣) ، والبخاري (٢٤٦٤) ، ومسلم (١٩٨٠) .

دليل على أن الإنسان يتخفف في بيته ويخلع بعض الملابس ، وإذا أراد أن يقابل الناس يلبس ثيابه التي يقابل بها الناس ، وارتدى النبي ﷺ رداءه على عادة العرب ؛ حيث يلبسون الأردية والأزر ، ويجعلون قطعة على الكتفين وقطعة يشد بها النصف الأسفل ، وأحياناً يلبسون القمص مثل ثيابنا الآن ، ويلبسون العمامة على الرأس ، ويدل ذلك على أن الإنسان عند مقابلة الناس وعند الوفود يخرج بثياب مناسبة ، ومثل ذلك قول عمر للنبي ﷺ : يا رسول لو اشتريت هذه الحلة للوفد وللجمعة<sup>(١)</sup> .

قوله : «ثم انطلق يمشي ، واتبعته أنا وزيد بن حارثة ، حتى جاء البيت الذي فيه حمزة ، فاستأذن فأذنوا لهم فإذا هم شرب» أي يشربون الخمر ، وسكارى .

قوله : «فطفق رسول الله ﷺ يلوم حمزة فيما فعل» وكان ﷺ يظن أنه قد زال عنه السكر .

قوله : «فإذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه ، فنظر حمزة إلى رسول الله ﷺ ، ثم صعد النظر ، فنظر إلى ركبته ، ثم صعد النظر فنظر إلى سرتة ، ثم صعد النظر فنظر إلى وجهه ، ثم قال حمزة : هل أنتم إلا عبيد لأبي» ، فهو لا يزال سكران خموراً ، يقول للرسول ﷺ : ما أنتم إلا عبيد لأبي ، ومعلوم أنه لو كان متبهاً ما قال هذا الكلام ؛ فقد يكون هذا كفراً ؛ فدل على أن السكران مرفوع عنه القلم ، ولا يؤاخذ بأفعاله .

قوله : «فعرف رسول الله ﷺ أنه قد ثمل ، فنكص رسول الله ﷺ على عقبيه القهقرى وخرجنا معه» يعني رجع النبي ﷺ إلى الخلف ووجهه تجاه حمزة ؛ خوفاً من أن يعمل شيئاً ؛ لأنه سكران ، فإذا ولاه ظهره قد يأخذ شيئاً ويرميه به ؛ ولهذا فالنبي ﷺ جعل يرجع القهقرى .

وفيه دليل على أن من أتلف شيئاً - سواء كان سكران أو نائمًا أو مجنونًا أو صبيًا - فإنه يضمن ولا يأثم ؛ ولهذا قيل : إن النبي ﷺ ضمنه ثمن البعيرين ، وكذلك لو كانت امرأة نائمة ، فانقلبت على طفلها وقتلته ؛ فإنها لا تأثم ؛ لكن عليها الدية والكفارة ؛ فكل من أتلف شيئاً عليه ضمانه ، سواء كان معذورًا أو غير معذور ، فمن كان له عذر فهو معذور من جهة الإثم ، وليس معذورًا من جهة تعويض ما أتلف .

(١) أحمد (٤٩/٢) ، والبخاري (٨٨٦) ، ومسلم (٢٠٦٨) .

وكذلك لو كان مكرهاً؛ يرفع عنه الإثم، لكن يضمن ما أفسده.

وكذا الأمر في الجنابة؛ فإذا جنى صبي أو مجنون على أحد، لا يأثم، ولكن عليه ضمان ما أتلفه، فلو قتل شخصاً عليه الدية والكفارة، ولكن ليس عليه القصاص؛ لأن المجنون والصبي عمدته كالخطأ؛ فيعتبر خطأً.

وطلاق السكران فيه خلاف؛ فهل يؤخذ بأفعاله وتطلق امرأته أم لا؟ فيه خلاف بين العلماء؛ فمنهم من قال: ينفذ طلاقه؛ لأنه الذي تناول السكر، ومنهم من قال: يأثم، ويقام عليه الحد ويجلد، ولا تطلق زوجته، ولا يجمع له بين الأمرين؛ لأنه لا عقل له.

فالمسألة الخلاف فيها قوي وتحتاج إلى تأمل، والأقرب - والله أعلم - أنه لا يقع؛ لأنه لا يجمع له بين أمرين؛ طلاق زوجته، وجلده أو إقامة الحد عليه.

• [٢٩٠٤] هذا الحديث فيه قصة فاطمة رضي الله عنها، لما توفي النبي ﷺ وتولى الخلافة أبو بكر الصديق، فجاءت فاطمة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها مما ترك رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه، فأعلمها أبو بكر أن رسول الله ﷺ ليس كأحد الناس يورث مثلهم فهو لم يأت لجمع الدنيا بل هداية الناس وإرشادهم للحق.

قوله: «إن رسول الله ﷺ قال: لا نورث ما تركنا صدقة» وهذا الحديث من الأحاديث المتواترة؛ فقد رواه العشرة المبشرون بالجنة كلهم، وقد خفي ذلك على فاطمة؛ وإن كانت بنت رسول الله ﷺ وسيدة نساء العالمين.

قوله: «فهجرت أبا بكر ولم تزل مهاجرة حتى توفيت» ولم تطل مدتها بعد النبي ﷺ؛ فقد عاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر، ويحتمل أن لو طال مدتها لفهمت ذلك من الصحابة، وهي قد هجرت أبا بكر لأنها ظنت أن لها حقاً.

وهذا فيه دليل على أن الإنسان قد يخطئ ولو كان كبيراً أو عظيماً، فليس هناك معصوم إلا الرسول ﷺ فيما يبلغ عن الله، أما فاطمة - وهي سيدة نساء أهل الجنة، ومن أفضل النساء - فقد غلظت؛ حيث اجتهدت وأخطأت، وظنت أن لها حقاً، وكان أبو بكر رضي الله عنه هو المصيب.

قوله : «لست تاركًا شيئًا كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به ؛ فإني أخشى إن تركت شيئًا من أمره أن أزيغ» والزيغ هو الميل عن الحق ؛ قال الله تعالى في دعاء الراسخين من أهل العلم : ﴿ رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ﴾ يعني لا تملها عن الحق ولا تصرفها عن الحق ﴿ وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران : ٨] .

ويقول أبو بكر رضي الله عنه لفاطمة رضي الله عنها : أنا أخشى من الزيغ إن تركت شيئًا فعله النبي ﷺ ، وأنا لا أترك شيئًا فعله النبي ﷺ إلا فعلته ، وقال لها : إن قرابة الرسول أحب إليّ من أن أصل قرابتي ، ولو وجدت لك مخرجًا لأعطيتك ، ولكن ما أجد لك مخرجًا .

فهذا الحديث أمامنا : «لا نورث ، ما تركنا صدقة» وهو متواتر ، رواه العشرة المبشرون بالجنة ، لكنها رضي الله عنها لم تقتنع ، وأصررت على رأيها فلم تنزل مهاجرة أبا بكر حتى توفيت .

والشاهد في الحديث أن فاطمة سألت ميراثها من خير ، وخير بعضها صلح وبعضها عنوة ؛ فجرئ فيها مجرئ الخمس ، وقد جاء في بعض طرق الحديث في كتاب المغازي أن عائشة قالت : إن فاطمة جاءت تسأل نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خير<sup>(١)</sup> ؛ فدل على مشروعية الخمس ، وأن الخمس يؤخذ من رأس الغنيمة .



(١) أحمد (٩/١) ، والبخاري (٤٢٤١) ، ومسلم (١٧٥٩) .



## [٥١ / ٢٠٠] قصة فدك

• [٢٩٠٥] حدثنا إسحاق بن محمد الفروي ، قال : نا مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، وكان محمد بن جبير ذكر لي ذكرا من حديثه ذلك ، فانطلقت حتى أدخل علي مالك بن أوس ، فسألته عن ذلك الحديث ؛ فقال مالك : بينما أنا جالس في أهلي حين متع النهار إذا رسول عمر بن الخطاب يأتيني ، فقال : أجب أمير المؤمنين ؛ فانطلقت معه حتى أدخل علي عمر ، فإذا هو جالس علي رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ علي وسادة من آدم ، فسلمت عليه ، ثم جلست ، فقال : يا مال ، إنه قدم علينا من قومك أهل أبيات ، وقد أمرت فيهم برضخ ، فاقبضه ، فاقسمه بينهم ؛ فقلت : يا أمير المؤمنين ، لو أمرت له غيري ، قال : فاقبضه أيها المرء ، فبينما أنا جالس عنده أتاه حاجبه يرفا ، وقال : هل لك في عثمان وعبدالرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستأذنون ؟ قال : نعم ، فأذن لهم ، فدخلوا ، فسلموا ، وجلسوا ، ثم جلس يرفا يسيرا ، ثم قال : هل لك في علي وعباس ؟ قال : نعم ، فأذن لهما ، فدخلا ، فسلما ، فجلسا ، فقال عباس : يا أمير المؤمنين ، اقض بيني وبين هذا - وهما يختصمان فيما أفاء الله علي رسول الله ﷺ من بني النضير - فقال الرهط عثمان وأصحابه : يا أمير المؤمنين ، اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر ، قال عمر : **تَيْدُكُمْ ، أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا نُورُثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً»** يريد رسول الله ﷺ نفسه ؛ قال الرهط : قد قال ذلك ، فأقبل عمر علي علي وعباس ، فقال : أنشدكما تعلمان أن رسول الله ﷺ قد قال ذلك ، قال عمر : فإني أحدثكم عن هذا الأمر ، إن الله قد خص رسول الله ﷺ في هذا الشيء بشيء لم يعطه أحدا غيره ، ثم قرأ : **﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ﴾** إلى قوله : **﴿ قَدِيرٌ ﴾** [الحشر : ٦] ، فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ ، ووالله ما احتازها دونكم ، ولا استأثر بها عليكم ، قد أعطاكموه وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال ، فكان رسول الله ﷺ ينفق علي أهله نفقة ستهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعله يجعل مال الله ، فعمل رسول الله ﷺ بذلك حياته ، أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك ؟ قالوا : نعم ، ثم قال لعلي وعباس : أنشدكما الله هل تعلمان ذلك ؟ قال عمر : ثم توفي الله نبيه ﷺ ، فقال أبو بكر : أنا ولي رسول الله ﷺ ؛ فقبضها أبو بكر ، فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ ، والله يعلم إنه فيها لصادق بار راشد تابع للحق ، ثم توفي الله أبا بكر ،

فكنت أنا ولي أبي بكر؛ فقبضتها ستين من إمارتي أعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ وما عمل فيها أبو بكر، والله يعلم إني فيها لصادق بار راشد تابع للحق، ثم جئتماني تكلماني وكلمتكم واحدة وأمركم واحد، جئتمني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك، وجاءني هذا - يريد عليا - يريد نصيب امرأته من أبيها؛ فقلت لكما: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة» فلما بدا لي أن أدفعه إليكما قلت: إن شئتما دفعتمها إليكما على أن عليهما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله ﷺ وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها؛ فقلتما: ادفعها إلينا فبذلك دفعتمها إليكما، فأنشدكم بالله هل دفعتمها إليهما بذلك؟ قال الرهط: نعم، ثم أقبل علي وعلي وعباس فقال: أنشدكم بالله هل دفعتمها إليكما بذلك؟ قالوا: نعم، قال: فلتتمسان مني قضاء غير ذلك! فوالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيها قضاء غير ذلك، فإن عجزتما عنها فادفعها إلي فإني أكفيكماها.

### الشرح

• [٢٩٠٥] ذكر البخاري رَحِمَهُ اللهُ هذه القصة التي حصلت لعلي والعباس مع عمر رضي الله عنه حين دفع إليهما ما أفاء الله على رسوله من مال بني النضير على سبيل الولاية؛ أي ولاية الصدقة وفي صرفها.

قوله: «بينما أنا جالس في أهلي حين متع النهار إذا رسول عمر بن الخطاب يأتيني» فيه أن الحاكم والأمير لا بأس بأن يجعل له رسولا يرسله إلى الناس حتى يكون أسرع في قضاء الحوائج. قوله: «فقال: أجب أمير المؤمنين» سمي عمر رضي الله عنه أمير المؤمنين وهو رئيس المؤمنين يرجعون إليه وهو إمامهم الذي ينظر في مصالحهم.

قوله: «فانطلقت معه حتى أدخل على عمر» عبر بصيغة المضارع استحضارا للقصة وذلك مثل قول المصلي: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله؛ فهذا استحضار للحال في ذهنه.

قوله: «فإذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكى على وسادة من آدم» هذا فيه تواضع عمر رضي الله عنه وعدم توسعه في الدنيا وهو أمير المؤمنين الذي جلبت إليه خزائن كسرى، فهو جالس على سرير ليس بينه وبينه فراش حتى أثرت حبال السرير في جسده رضي الله عنه وهو متكى على وسادة من جلد.

قوله: «فسلمت عليه» فيه مشروعية السلام عند الدخول.

قوله : «ثم جلست فقال : يا مال» خطاب لمالك بن أوس بن الحدثان قال : يا مال ، وهذا يسمى الترخيم ؛ وهو حذف آخر الاسم ، وهذا جائز معروف في اللغة العربية وفيه أنه لا بأس بالنداء بالاسم مرحمًا من باب الإدلال عليه ، ومنه أن النبي ﷺ قال : «يا عائش»<sup>(١)</sup> ، لزوجها عائشة رضي الله عنها .

ومنه قول امرئ القيس :

أفأطم مهلاً بعض هذا التدلل وإن كنت قد أزمعت صرمي فأجملي

قوله : «إنه قدم علينا من قومك أهل أبيات وقد أمرت فيهم برضخ» يعني عطية غير مقدرة .  
قوله : «فأقبضه فأقسمه بينهم» يعني جاءنا أناس من قومك أمرت لهم بعطية فخذها ووزعها عليهم .

قوله : «فقلت : يا أمير المؤمنين لو أمرت له غيري» فيه مشروعية الاستعفاء من الولاية فقد استعفى مالك بن أوس من الولاية حتى يبرأ من عهدها .  
قوله : «فأقبضه أيها المرء» أكد عليه في أخذ الولاية .

قوله : «فبينما أنا جالس عنده أتاه حاجبه يرفا» حاجب عمر رضي الله عنه اسمه : يرفا ، وفيه مشروعية اتخاذ الحاجب ، ولا بأس أن الأمير يضع حاجبًا على بابه حتى ينظم الناس ويرتبهم عند الباب ، ومنه أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه قال : لأكونن اليوم بوابًا لرسول الله ﷺ ، فلما دخل النبي ﷺ قفاً ووضع رجله في القف صار أبو موسى بوابًا للنبي ﷺ فإذا إنسان حرك الباب فقلت : على رسلك حتى أستأذن رسول الله ﷺ فإذا أبو بكر ثم جاء عمر ثم جاء عثمان<sup>(٢)</sup> .

قوله : «هل لك في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستأذنون؟ قال : نعم فأذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا» هؤلاء الأربعة كلهم من العشرة المبشرين بالجنة استأذنوا على عمر وهم : عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص وعمر الخامس فالخمسة كلهم من المبشرين بالجنة .

(١) أحمد (٦/٨٨) ، والبخاري (٣٧٦٨) ، ومسلم (٢٤٤٧) .

(٢) أحمد (٤/٤٠٧) مختصرًا ، والبخاري (٧٠٩٧) ، ومسلم (٢٤٠٣) .

وفيه مشروعية السلام عند الدخول .

وفيه أن الزائر يجلس حيث ينتهي به المجلس .

قوله : «ثم قال : هل لك في علي وعباس؟ قال : نعم ، فأذن لها فدخلتا فجلسا» سلمتا عند الدخول وجلسا كما فعل الرهط .

قوله : «فقال عباس : يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا» يشير إلى علي ، وجاء في رواية أنها استبأ وهذا - إن صح - يقول العلماء : هو من باب إدلال العباس على علي عليه السلام ؛ لأنه عمه والعم له منزلة الوالد .

قوله : «وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله ﷺ من بني النضير» وكان عمر دفعه إليهما على سبيل الولاية أي ولاية الصدقة وفي صرفها ؛ لأنها كانت في عهد الرسول ﷺ في يده ينفق على نسائه يدخر نفقة سنة - كما سيأتي - ثم يصرف الباقي في المصالح ثم تولاهما أبو بكر فصار يصرفها مصرف رسول الله ﷺ ثم تولاهما عمر في أول خلافته ثم جاء فطلبها إليه أن يدفعها إليهما فدفعتها إليهما ، وأخذ عليهما العهد والميثاق أن يصرفاها مثل ما كان يصرف رسول الله ﷺ وكما كان يصرف أبو بكر وعمر ثم جاءا يختصمان يريدان أن يقسم بينهما كل واحد يتصرف فيما يخصه على سبيل ولاية الصدقة وصرفها في المصالح .

قوله : «فقال الرهط عثمان وأصحابه» والرهط من ثلاثة إلى تسعة يعني : الذين دخلوا : عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص .

قوله : «يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر» يعني اقض بين علي والعباس .

قوله : «تَيَدَكُم» وروي «تيدكم» وروي «تيدكم» وتيدكم مصدر ، ومعنى تيدكم من التؤدة والرفق يعني اصبروا وأمهلوا ولا تستعجلوا .

قوله : «أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض» يعني أسألكم رافعاً نشدي أي صوتي بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض وهذا الإذن إذن كوني قدري فالإذن إذن : إذن كوني قدري وإذن شرعي - كذلك الإرادة كونية وشرعية والأمر كوني وشرعي - ، فالإذن الكوني مثله قوله تعالى عن السحرة : ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِمَنْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [البقرة : ١٠٢] ، والإذن الشرعي مثل قوله تعالى في سورة الحشر : ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ أَوْ نَرْتُمْوهَا قَاطِعَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا

فَبِإِذْنِ اللَّهِ ﴿ [الحشر: ٥] لما حاصر المسلمون بني النضير فبعض الصحابة قطع النخيل وبعض الصحابة أبقاها، والذي قطع النخيل يريد أن يغيظ اليهود والذي أبقاها يقول: إنه مال اليهود للمسلمين فإن أبقاها تتول إلينا فالله تعالى أقر الفريقين .

قوله: «هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله ﷺ نفسه» يعني ناشدهم عمر وسأهم بالله هل سمعوا هذا الحديث من الرسول ﷺ، وسبق أن هذا الحديث متواتر وأنه رواه العشرة المبشرون بالجنة .

قوله: «قال الرهط» وهم عثمان وعبدالرحمن بن عوف والزيبر وسعد بن أبي وقاص؛ قالوا: نعم قد قال ذلك .

قوله: «فأقبل عمر على علي وعباس، فقال: أنشدكما تعلمان أن رسول الله ﷺ قد قال ذلك» فأقروا بأن الرسول ما يورث وهذا الذي تركه ليس بإرث وإنما هو صدقة .

قوله: «فإني أحدثكم عن هذا الأمر» يعني هذا المال الذي بأيديكم والذي تركه الرسول ﷺ من فذك .

قوله: «إن الله قد خص رسوله ﷺ في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحدًا غيره»، والفيء هو ما أخذ من مال المشركين بدون قتال، والغنيمة ما أخذ من مال المشركين بعد القتال، والعلماء اختلفوا في الغنيمة والفيء؛ هل مصرفهما واحد أم يختلفان؟

فالجمهور على أنها يختلفان فالفيء الذي أخذ من مال المشركين بدون قتال يكون للرسول ﷺ يتصرف فيه ينفق على أهله والباقي يجعله في المصالح العامة في الجهاد وفي غيره، ولا يخمس كما قال الله في الآية: ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ [الحشر: ٧] فهذا فذك ومال بني النضير أخذ من دون قتال فكان الرسول ﷺ يتصرف فيها مصرف الفيء .

وأما الغنيمة فإنه يؤخذ الخمس ويقسم خمسة أخماس: خمس لله وللرسول وخمس لقراية الرسول وخمس لليتامى وخمس للمساكين وخمس لابن السبيل كما قال الله: ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ [الأنفال: ٤١] والأربعة الأخماس تكون للغانمين .

والشافعي (١) رَحِمَهُ اللهُ قَالَ : حكمهما واحد ولم يفرق بين الأمرين وقال : إن الفيء يخمس أيضاً كالغنيمة .

قوله : «ثم قرأ : ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ قَدِيرٌ ﴾ [الحشر : ٦]» يعني : قرأ قوله تعالى : ﴿ وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ومعنى الآية أن الشيء الذي يؤخذ من المشركين بدون عناء وبدون قتال يأخذه الرسول ﷺ ويتصرف فيه والشيء الذي يأخذه بعد القتال يؤخذ الخمس والأربعة الأخماس للغانمين فعمر يذكرهم يقول : هذا الفيء أخذته الرسول ﷺ ؛ لأنه بدون قتال ، ثم قرأ الآية .

قوله : «فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ» يعني هذا المال خاص برسوله ﷺ .

قوله : «ووالله ما احتازها دونكم ، ولا استأثر بها عليكم ، قد أعطاكموه وبثها فيكم» يعني : قرابته من بني هاشم يعني أعطاكم من هذا المال وأنفق على قرابته ، وأنفق على نسائه .

قوله : «حتى بقي منها هذا المال» هذا المال الذي بقي بعد وفاته .

قوله : «فكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم» يعني يدخر نفقة سنة لكن تأتي عليه النفقات والفقراء والضيوف وينتهي قبل السنة ثم يستدين ﷺ ؛ ولذا فإنه لا بأس بحبس القوات والادخار لمدة سنة وأنه لا ينافي التوكل على الله ، وفيه رد على المتزهدة الذين يدعون الزهد ويقولون لا يجوز للإنسان أن يدخر نفقة لهذه المدة .

قوله : «ثم يأخذ ما بقي فيجعله جعل مال الله» ينفق في المصالح العامة وفي الجهاد وفي الفقراء والمساكين والضيوف .

قوله : «فعمل رسول الله ﷺ بذلك حياته» يعني : هكذا يعمل مدة حياته ينفق على أهله من هذا المال والباقي يجعله جعل مال الله .

قوله : «أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك؟» هذا موجه للرهط .

قوله : «قالوا : نعم ، ثم قال لعلي وعباس : أنشدكما الله هل تعلمان ذلك؟» أي : أن رسول الله ﷺ كان يتصرف هكذا قالوا : نعم .

(١) انظر «أسنى المطالب» (٣/٨٧-٨٨) .

قوله : «قال عمر : ثم توفي الله نبيه ﷺ ، فقال أبو بكر : أنا ولي رسول الله ﷺ ؛ فقبضها أبو بكر ، فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ ، والله يعلم إنه فيها لصادق بار راشد تابع للحق» عمل فيها مثل ما عمل النبي ﷺ .

قوله : «ثم توفي الله أبا بكر ، فكنت أنا ولي أبي بكر ، فقبضتها ستين من إمارتي أعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ وما عمل فيها أبو بكر ، والله يعلم إنني فيها لصادق بار راشد تابع للحق ، ثم جئتني تكلماني وكلمتكم واحدة وأمركم واحد» أي : كتبنا متفقين على شيء واحد تقولان : أقسم بيننا .

قوله : «جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك ، وجاءني هذا - يريد عليًا - يريد نصيب امرأته من أبيها» يعني لو كان له ميراث .

قوله : «فقلت لكم : إن رسول الله ﷺ قال : لا نورث ، ما تركنا صدقة» وهذا تركه الرسول ﷺ فهو صدقة .

قوله : «فلما بدا لي أن أدفعه إليكما قلت : إن شئنا دفعناها إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه ليعملن فيها بما عمل فيها رسول الله ﷺ وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها» أخذ عليهما العهد والميثاق أن يتصرفا فيها مثل ما تصرف النبي ﷺ وأبو بكر وعمر .

قوله : «فقلتما : ادفعها إلينا فبذلك دفعتها إليكما» أي : على هذا الشرط .

قوله : «فأنشدكم بالله هل دفعتها إليهما بذلك؟» يخاطب الرهط عثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعدًا ، فقال الرهط : نعم ، نحن نشهد .

قوله : «ثم أقبل علي وعلي وعباس فقال : أنشدكم بالله هل دفعتها إليكما بذلك؟» أي : بهذا الشرط أن تعملن فيها مثل ما عمل الرسول ﷺ ومثل ما عمل أبو بكر ومثل ما عملت أنا ، يعني : تأخذون النفقة فتنفقون على أزواج النبي ﷺ والباقي ينفق في مصالح المسلمين ، «قالا : نعم» .

قوله : «قال : فتلتمسان مني قضاء غير ذلك؟» جاء بصيغة الاستفهام على حذف حرف الاستفهام ؛ والتقدير : أفتلتمسان مني قضاء غير ذلك؟ وكانا أرادا من عمر أن يقسمها ؛ لينفرد كل منهما بنظر ما تولاه منها .

قوله : «فوالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيها قضاء غير ذلك» أي : ما عندي قضاء غير الأول .

قوله : «فإن عجزتما عنها فادفعاها إلي فإني أكفيكماها» يعني فذك وما أفاء الله على رسوله إن أحببتما أن تعملما فيها على الشرط السابق فتبقى معكما وإلا ما عندي غير هذا القضاء ، فإن عجزتما ادفعاها إلي .





## [٥١/٢٠١] باب أداء الخمس من الدِّين

• [٢٩٠٦] حدثنا أبو النعمان، قال: نا حماد، عن أبي جرة الضبعي، قال: سمعت ابن عباس يقول: قدم وفد عبدالقيس، فقالوا: يا رسول الله، إنا هذا الحي من ربيعة بيننا وبينك كفار مضر، فلسنا نصل إليك إلا في الشهر الحرام، فمرنا بأمر نأخذ منه وندعو إليه من وراءنا؛ قال: «أمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله شهادة أن لا إله إلا الله - وعقد بيده - وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تؤدوا لله خمس ما غنمتم، وأنهاكم عن الدباء والنقير والحتم والمزفت».

قوله: «باب أداء الخمس من الدِّين» هذه الترجمة معقودة لبيان أن أداء الخمس من الإيمان، يعني: إذا غنموا غنيمة يؤدون الخمس للنبي ﷺ، والنبي ﷺ يقسمه خمسة أخماس وبعد وفاته يؤدى إلى إمام المسلمين، والخمس يقسم خمسة أقسام كما قال الله ﷻ في سورة الأنفال: خمس لله والرسول وخمس لقرابة الرسول ﷺ وخمس لليتامى وخمس للمساكين وخمس لابن لسبيل. قال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآبِئِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّفَىٰ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنفال: ٤١].

والدِّين إذا أطلق يشمل الأعمال الظاهرة والباطنة، فالدِّين توحيد الله وأداء الفرائض والواجبات، وكذلك الإيمان إذا أطلق يشمل الأعمال الظاهرة والباطنة، وكذلك الإسلام إذا أطلق يشمل الأعمال الظاهرة والباطنة، أما إذا قرن الإسلام بالإيمان فيفسر الإسلام بالأعمال الظاهرة ويفسر الإيمان بالأعمال الباطنة كما في حديث جبريل.

والدِّين ثلاث مراتب: الإسلام والإيمان والإحسان، كما جاء في حديث جبريل لما سأل النبي ﷺ عن الإسلام ثم عن الإيمان ثم عن الإحسان ثم بعد ذلك سأله عن أشرط الساعة

فقال النبي ﷺ: «هذا جبريل جاء يعلمكم دينكم»<sup>(١)</sup>.

فأداء الخمس من الجيش الغانمين إلى الإمام من الدين وهو من الإيمان وهو من الإسلام .  
 • [٢٩٠٦] هذا الحديث فيه وفد عبد القيس وكانوا يسكنون في الأحساء - وكانت في المناطق الشمالية وتشمل الأحساء ، ودول الخليج كلها كانت تسمى البحرين - وهؤلاء أسلموا قديمًا في أول قدوم النبي ﷺ إلى المدينة حتى إن مسجدهم مسجد جوثا بالأحساء صلي فيه الجمعة الثانية التي جمع بها بعد مسجد النبي ﷺ فأول جمعة أقيمت في الإسلام في مسجد النبي ﷺ أو قبل بناء المسجد ثم الجمعة الثانية أقيمت في بني وفد عبد القيس في الأحساء .

قوله : «فقالوا : يا رسول الله ، إنا هذا الحي من ربيعة بيننا وبينك كفار مضر ، فلسنا نصل إليك إلا في الشهر الحرام» يعني هم أسلموا ولم يستطيعوا أن يصلوا إلى النبي ﷺ للحروب التي كانت بينهم في الجاهلية وفي أول الإسلام فكفار مضر يحاربونهم ، لكن في الأشهر الحرم تضع الحرب أوزارها والعرب يوقفون الحرب فيها وهي أربعة أشهر ثلاثة متوالية وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم والرابع شهر رجب .

قوله : «فمرنا بأمر نأخذ منه وندعو إليه من وراءنا» أي أعطنا من الكلمات الجامعة التي نستفيد منها ونعمل بها ونخبر بها من وراءنا فأعطاهم النبي ﷺ .

قوله : «قال : أمركم بأربع ، وأنهاكم عن أربع ، : الإيمان بالله» ثم فسر الإيمان فقال : «شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وأن تؤدوا لله خمس ما غنمتم» فسر الإيمان بالله بهذه الأشياء فدل على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان ، وفيه الرد على المرجئة الذين يقولون : إن الأعمال ليست داخلة في الإيمان ؛ لأنه فسر الإيمان بالشهادتين والصلاة والزكاة والحج وأداء الخمس .

قوله : «وأنهاكم عن الدباء والنقير والحتم والمزفت» يعني أنهاكم عن جعل النبيذ في هذه الأشياء الأربعة الصلبة ، والنبيذ هو العصير ، وقد يكون عصير التمر أو عصير العنب أو

(١) أحمد (٢٧/١) ، ومسلم (٨) .

عصير الذرة أو عصير الشعير، وكانوا يشربون اليوم الأول والثاني والثالث في شدة الحر، وفي اليوم الرابع يتخمر فيصير خمرا، وكان النبي ﷺ يشرب اليوم الأول والثاني والثالث إلى العصر، فإن بقي شيء وبدا فيه بعض التغير سقاه الخادم أو أمر به فصب<sup>(١)</sup>، ولا يشربه تنزهًا، وأحيانًا وفي أول الإسلام نهاهم عن الانتباز في الأشياء الصلبة التي هي الدباء والنقير والحتتم.

قوله: «الدباء» وهي قرع نجد الطويلة يؤخذ اللبة التي في وسطها فتكون صلبة، ثم يجعل فيها النيذ.

قوله: «والنقير» جذع النخل ينقر ويجعل فيه النيذ.

قوله: «والحتتم» الطين المطبوخ وهو الأزيار، فالزير الذي كان يصب فيه الماء قبل أن توجد الثلاث يسمى حتمًا.

قوله: «والمزفت» المطلي بالزفت أو القار وهذه الأشياء صلبة إذا جعل فيها النيذ ومضى يومان قد يتخمر، فقال النبي ﷺ لا تتبذوا في الأشياء الصلبة وإنما انتبذوا في الأوعية الرقيقة من الجلد<sup>(٢)</sup>؛ لأن الجلد إذا وضع فيه النيذ وتخمر يتمزق فيعرف أنه مسكر فلا يشرب، ثم بعد ذلك لما استقر الإسلام وفهموا تحريم المسكر وتمكن الإسلام من قلوبهم نسخ هذا وقال النبي ﷺ: «نهيتكم عن الانتباز إلا في الأوعية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا»<sup>(٣)</sup>.

فهذا قاله النبي ﷺ قديمًا لوفد عبد القيس؛ لأنهم أسلموا قديمًا ثم نسخ هذا ورخص لهم الرسول ﷺ أن يتبذوا في كل وعاء سواء كان صلبًا أو غير صلب.



(١) أحمد (١/٢٣٢)، ومسلم (٢٠٠٤).

(٢) أحمد (٣/٢٢)، ومسلم (١٨).

(٣) أحمد (٥/٣٥٠، ٣٥٥)، ومسلم (٩٧٧).

## [٢٠٢/٥١] باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته

• [٢٩٠٧] حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: أنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقتسم ورثتي ديناراً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومثونة عاملي فهو صدقة».

• [٢٩٠٨] حدثنا عبدالله بن أبي شيبة، قال: نا أبو أسامة، قال: نا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: توفي رسول الله ﷺ وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير في رف لي، فأكلت منه حتى طال علي، فكلته؛ ففني.

• [٢٩٠٩] حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني أبو إسحاق، قال: سمعت عمرو بن الحارث قال: ما ترك النبي ﷺ إلا سلاحه وبغلته البيضاء وأرضا تركها صدقة.

## التشريح

• [٢٩٠٧] قوله: «لا يقتسم ورثتي ديناراً» هذا صريح في أن النبي ﷺ لا يورث أي شيء.

قوله: «ما تركت بعد نفقة نسائي ومثونة عاملي فهو صدقة»؛ لأن الأنبياء لا يورثون؛ ولهذا جاء في الحديث: «لا نورث، ما تركناه صدقة»<sup>(١)</sup>؛ لأن الأنبياء ما بعثوا لجمع المال وجمع الدنيا، وإنما بعثوا لهداية الناس فلا يورثون المال وإنما يورثون العلم والدين والإيمان، وما يتركه النبي ينفق على النساء ومثونة العامل؛ واختلفوا في المراد بالعامل:

ف قيل: المراد به الخليفة بعده، يعني ينفق على الخليفة؛ لأنه يقوم مقام النبي ﷺ ويتولى أمر المسلمين فلا بد له من شيء ينفقه على نفسه وأهله؛ لأنه متفرغ للمسلمين.

وقيل: المراد به العامل على النخل.

وقال بعضهم: المراد بالعامل حافر قبره، وهذا بعيد.

وقال بعضهم: المراد بالعامل خادمه.

(١) أحمد (٦/١)، والبخاري (٣٧١٢)، ومسلم (١٧٥٨).

وقال بعضهم : العامل على الصدقة .

وقال بعضهم : العامل يعني الأجير .

والقول الأول هو المعتمد ؛ فالمراد بعامله يعني من يتولى الأمر بعده فما تركه النبي ﷺ ينفق على نسائه وينفق على الخليفة من بعده ، والباقي يكون صدقة فلا يورث .

• [٢٩٠٨] قوله : «توفي رسول الله ﷺ وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير في رف لي» يؤخذ منه أن نساء النبي ﷺ كان هن النفقة ، ولو لم يكن الأمر كذلك ما بقي هذا الشعير عندها ، وكان سيؤخذ ويقسم ؛ فلو كان النبي ﷺ يورث لأخذ الشعير الذي عندها وقسم تركه لكن بقي عندها مدة تأكل منه ، والشيء الذي يخلفه ينفق على نسائه منه ، والباقي يكون صدقة ، فما ترك سوى شعير في مكان قد يكون في جدار أو في غيره .

قوله : «فأكلت منه حتى طال علي» يعني جعل الله فيه البركة .

قوله : «فكلته ؛ ففني» أي : لما كالته وعدته فني ، ففيه أن ترك البقية من الطعام وغيره أولى من كيله .

• [٢٩٠٩] قوله في الحديث الثالث : «ما ترك النبي ﷺ إلا سلاحه وبغلته البيضاء وأرضا تركها صدقة» دل على أنه ﷺ لا يورث ، ولو كان يورث لما صارت الأرض صدقة بل صارت إرثاً ، فسلاحه وبغلته البيضاء تستعمل في الجهاد في سبيل الله ، والأرض التي تركها ينفق على نساء النبي ﷺ منها والباقي يكون صدقة .



## [٥١/٢٠٢] باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ

## وما نسب من البيوت إليهن

وقول الله ﷻ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]

و﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣]

- [٢٩١٠] حدثنا حبان بن موسى ومحمد، قالا: أنا عبدالله، قال: أنا معمر ويونس، عن الزهري قال: أخبرني عبدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: لما ثقل رسول الله ﷺ استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي؛ فأذن له.
- [٢٩١١] حدثنا ابن أبي مريم، قال: نا نافع: سمعت ابن أبي مليكة قال: قالت عائشة: توفي النبي ﷺ في بيتي وفي نوبتي وبين سحري ونحري، وجمع الله بين ريقه وريقه، قالت: دخل عبدالرحمن بسواك، فضعف النبي ﷺ عنه، فأخذته، فمضغته، ثم سنته به.
- [٢٩١٢] نا سعيد بن عفير، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عبدالرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن علي بن حسين، أن صفية زوج النبي ﷺ أخبرته أنها جاءت رسول الله ﷺ تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الأواخر من رمضان، ثم قامت تنقلب؛ فقام معها رسول الله ﷺ حتى إذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب أم سلمة زوج النبي ﷺ مر بهما رجلان من الأنصار، فسلما على رسول الله ﷺ، ثم نفذا، فقال لهما رسول الله ﷺ: «علي رسلكما» قالا: سبحان الله يا رسول الله! وكبر عليهما ذلك، فقال: «إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا».
- [٢٩١٣] حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: نا أنس بن عياض، عن عبيدالله، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن واسع بن حبان، عن عبدالله بن عمر قال: ارتقيت فوق بيت حفصة، فرأيت النبي ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام.
- [٢٩١٤] حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: نا أنس بن عياض، عن هشام، عن أبيه، أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها.

• [٢٩١٥] حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : نا جويرية ، عن نافع ، عن عبدالله قال : قام النبي ﷺ خطيبا ، فأشار نحو مسكن عائشة ، فقال : «هنا الفتنة! - ثلاثا - من حيث يطلع قرن الشيطان» .

• [٢٩١٦] حدثنا عبدالله بن يوسف ، قال : أنا مالك ، عن عبدالله بن أبي بكر ، عن عمرة بنت عبدالرحمن ، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرتها أن رسول الله ﷺ كان عندها ، وأنها سمعت صوت إنسان يستأذن في بيت حفصة ؛ فقلت : يا رسول الله ، هذا رجل يستأذن في بيتك ، فقال رسول الله ﷺ : «أراه فلانا - لعم حفصة من الرضاعة - الرضاعة تُحَرِّم ما يَحْرُم من الولادة» .

### التَّشْرِيحُ

قوله : «باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ وما نسب من البيوت إليهن» هذه الترجمة معقودة لبيان نسبة البيوت إلى أزواج النبي ﷺ ؛ قال تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب : ٣٣] فنسب البيوت إليهن ، وقال تعالى : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب : ٥٣] فنسب البيوت إلى النبي ﷺ فلا بأس بنسبة البيت إلى الرجل أو إلى زوجته فتقول : بيت فلان أو بيوت زوجات فلان .

• [٢٩١٠] قوله : «في بيتي» هذا هو شاهد الترجمة حيث نسبت عائشة البيت لها ، فلا بأس أن ينسب البيت للزوجة .

وفيه أن الرجل إذا كان له عدد من الزوجات ثم مرض وشق عليه أن يعدل بينهن فإنه يستأذن زوجاته ، وإذا أذن بقي عند واحدة ولا بأس بهذا ، وكذلك أيضا في السفر إذا أذن أن يسافر بواحدة ، وإلا يكون بينهن القرعة فمن خرجت لها القرعة سافرت معه .

• [٢٩١١] هذا الحديث فيه بيان منقبة لعائشة رضي الله عنها ؛ حيث توفي النبي ﷺ في بيتها وفي نوبتها وبين سحرها ونحرها وأن جمع الله بين ريق النبي ﷺ وريقها في آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة .

قوله : «دخل عبدالرحمن بسواك» فجعل النبي ﷺ ينظر إليه وهو يتسوك وكان النبي يجب السواك فقالت : يا رسول الله آخذه لك؟ فأشار برأسه : فأخذته ومضغته ثم أعطته إياه ، فاجتمع ريقه مع ريقها .

• [٢٩١٢] قوله : «عند باب أم سلمة» هذا هو موضع الشاهد للترجمة حيث أضاف الباب إلى أم سلمة .

والحديث فيه فوائد عظيمة :

منها : مشروعية الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان وأن النبي ﷺ كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان ، والاعتكاف مشروع في رمضان وفي غيره على الصحيح ، وفي العشر الأواخر يتأكد الاعتكاف ، والاعتكاف معناه لغة : الحبس ، وشرعاً : هو حبس الإنسان نفسه في المسجد لطاعة الله ﷻ .

واختلف العلماء هل الاعتكاف لا بد له من صوم أم لا؟

فقال الجمهور : لا بد له من صوم وأقل الاعتكاف يوم واحد يصوم فيه .

وقال آخرون من أهل العلم : ليس للاعتكاف حد محدد ، ويجوز أن يعتكف ولو ساعة ، ولا يشترط الصوم والدليل على هذا حديث عمر أنه قال : يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال : «أوف بنذرك»<sup>(١)</sup> والليل ليس فيه صوم ، فدل على أنه لا يشترط الصوم ، وأنه يجوز أقل من يوم .

ومن الفوائد : جواز زيارة المعتكف ، والتحدث معه حتى ولو كانت زوجته ؛ فصفية ﷺ زارت النبي ﷺ وهو في معتكفه في المسجد .

ومنها : أنه لا بأس للمعتكف إذا زارته زوجته أن يوصلها إلى بيتها ، وحديث صفية هذا أصل في مشروعية تشييع الزائر .

قوله : «مر بهما رجلان من الأنصار فسلما على رسول الله ﷺ ، ثم نفذاً» وفي رواية أخرى : «أسرعاً» ، فلما أسرعاً قال لهما النبي ﷺ : «علي رسلكما إنها صفية بنت حيي»<sup>(٢)</sup> أي : هذه زوجتي .

(١) أحمد (٢/٢٠)، والبخاري (٢٠٤٣)، ومسلم (١٦٥٦) .

(٢) أحمد (٦/٣٣٧)، والبخاري (٣٢٨١)، ومسلم (٢١٧٥) .



قوله: «قالا: سبحان الله يا رسول الله! وكبر عليهما ذلك، فقال: إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم» وفي اللفظ الآخر: «يجري من ابن آدم مجرى الدم»<sup>(١)</sup>.

قوله: «واني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً» وفي اللفظ الآخر: «شراً»<sup>(٢)</sup>، فيه دليل على أن الإنسان إذا كان معه أهله وخشي أن يتهمه أحد فإنه يخبر حتى يدفع التهمة عن نفسه فيقول: هذه زوجتي أو هذه أختي أو هذه أُمِّي .

وفيه دليل على أن الشيطان يدخل الإنسان وفيه رد على المعتزلة وغيرهم الذين يقولون: إن الشيطان لا يمكن أن يدخل ابن آدم وأنكروا ذلك، ويدل عليه أيضاً قوله تعالى في المرابين: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥] وفي الآية الأخرى: ﴿مِن شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ﴾ [الَّذِي يُوسِّسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ] ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ [الناس: ٤-٦] والأدلة في هذا كثيرة .

• [٢٩١٣] قوله: «ارتقيت فوق بيت حفصة» وهي أخته، وهي زوجة النبي ﷺ وهذا هو موضع الشاهد للترجمة حيث نسب البيت إلى حفصة .

قوله: «فرايت النبي ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام» فيه دليل على أنه لا بأس باستقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة في البنيان، وأما قوله ﷺ: «إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها»<sup>(٣)</sup> فهذا في الصحراء؛ للجمع بينهما، وهذا الذي عليه المحققون كالبخاري وجماعة .

ومن العلماء من منع من الاستقبال مطلقاً، ومنهم من أجاز في الاستدبار دون الاستقبال، ومنهم من أجاز مطلقاً، والمسألة فيها ثمانية أقوال لأهل العلم والصواب أنه يجوز في البنيان دون الصحراء؛ جمعاً بين النصوص .

• [٢٩١٤] قوله: «والشمس لم تخرج من حجرتها» هذا هو موضع الشاهد للترجمة حيث أضاف الحجرة إلى عائشة .

(١) أحمد (٦/٣٣٧) بلفظ: «يجري من الإنسان مجرى الدم»، والبخاري (٢٠٣٩) وهذا لفظه، ومسلم (٢١٧٥) .

(٢) أحمد (٦/٣٣٧)، ومسلم (٢١٧٥) .

(٣) أحمد (٥/٤١٤، ٤١٩) بنحوه، والبخاري (٣٩٤) وهذا لفظه، ومسلم (٢٦٤) .

ويستفاد من الحديث مشروعية التبكير بالعصر .

• [٢٩١٥] قوله : «نحو مسكن عائشة» هذا هو موضع الشاهد للترجمة حيث أضاف المسكن إلى عائشة .

قوله : «هنا الفتنة! - ثلاثاً - من حيث يطلع قرن الشيطان» فيه علم من علامات النبوة حيث وقع ما أخبر به النبي ﷺ ؛ فالفتن والبعد كلها من المشرق ، إما من المشرق الأقصى من جهة إيران والعراق ؛ لأن الخوارج والجهمية والتتار كلهم جاءوا من المشرق الأقصى ، والدجال وأجوج ومأجوج كل هذه الفتن من المشرق الأقصى في آخر الزمان ، وإما من المشرق الأدنى - وهو نجد - لأن مسيلمة الكذاب من نجد العرب الذين ارتدوا كربيعة ومضر والأسود العنسي باليمن ، ولا يضر نجدًا الآن - لما فيها من الخير والتوحيد - أن مسيلمة سكنها ؛ لأن الأرض تشرف بساكنها وتقبح بساكنها ، فإن مكة خير البقاع وكان فيها المشركون الذين أخرجوا رسول الله ﷺ ، وكذلك المدينة كان فيها اليهود ، ثم طهر الله مكة من المشركين ، وطهر المدينة من اليهود ، وكذلك نجد طهرها الله من مسيلمة .

• [٢٩١٦] قوله : «في بيت حفصة» هذا هو موضع الشاهد للترجمة حيث نسب البيت إلى حفصة .

قوله : «يا رسول الله ، هذا رجل يستأذن في بيتك» أي : بيت الرسول ﷺ وهو بيت حفصة .  
قوله : «فقال رسول الله ﷺ : أراه فلاناً - لعم حفصة من الرضاعة» فدل على أن العم من الرضاعة يدخل على المرأة وتكشف له ، فإذا أرضعت امرأة طفلاً في حولين خمس رضعات يكون الزوج الذي له اللبن أباه من الرضاع ويكون إخوته أعمامه من الرضاعة ، فهذا عمها من الرضاع أخو الزوج الذي له اللبن الذي أرضع حفصة .

قوله : «الرضاعة تُحَرِّم ما يَحْرُمُ من الولادة» هذا عام وفي اللفظ الآخر : «يجرم من الرضاعة ما يجرم من النسب»<sup>(١)</sup> وفيه أن الرضاعة حكمها حكم النسب تحرم ما يجرمه النسب ، فالأم من النسب تحرم على الإنسان وكذلك أمه من الرضاع ، والبنت من النسب والبنت من الرضاع ، والأخت والعمة والخالة من النسب ومن الرضاع ، كما قال تعالى في النسب : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ

(١) أحمد (١٠٢/٦) ، والبخاري (٢٦٤٥) ، ومسلم (١٤٤٥) .

أُمَّهَاتِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَمَاتِكُمْ وَخَالَاتِكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ ﴿النساء: ٢٣﴾ فهذه سبعة تحرم من النسب وتحرم مثلهن من الرضاعة؛ لقول النبي ﷺ: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب»<sup>(١)</sup>.

وفيه دليل على أن لبن الفحل، يعني: الزوج يحرم؛ فإذا ارتضع طفل من امرأة خمس رضعات في الحولين صارت هذه المرضعة أمًا له من الرضاعة وصار جميع أبنائها وبناتها من هذا الزوج الذي له اللبن إخوة له من الرضاعة أشقاء، وأولادها من زوجها السابق أو زوجها اللاحق إخوة له من الرضاعة من الأم، وصار أبو المرضعة جد الرضيع من الرضاعة، وإخوتها أخواله من الرضاعة، وصار الزوج الذي له اللبن أبوه من الرضاعة، وصار إخوته أعمامه من الرضاعة.

فقاعدة الرضاعة أن الحرمة تنتشر في ثلاثة أشخاص:

**الأول:** المرضعة التي أرضعت الطفل تنتشر الحرمة فيها وفي جميع أقاربها؛ أبنائها وبناتها وإخوتها وأبيها وأعمامها كلهم يصير لهم علاقة بالرضيع.

**الثاني:** الزوج الذي له اللبن تنتشر الحرمة فيه، فيكون أبًا لهذا الرضيع من الرضاعة وجميع أقاربه وإخوته يكونون أعمامه من الرضاعة، وأولاده منها إخوة له أشقاء من الرضاعة، وأولاده من غيرها إخوة للرضيع من الأب وهكذا.

**الثالث:** الرضيع نفسه تنتشر الحرمة فيه وفي أولاده؛ فيكون هو ابنا للمرضعة وابتنا لزوجها وأولاده وبناته كذلك أبناء أبناء.

أما أبو الرضيع من النسب وإخوته من النسب وأمه من النسب فلا علاقة لهم بهذا الرضاعة أبدًا، فيجوز للشخص أن يزوج أخاه من النسب أخته من الرضاعة.



## [٥١/٢٠٤] باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه

وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يُذكر قسمته ومن شعره ونعله وآنيته مما شَرِك أصحابه وغيرهم بعد وفاته

● [٢٩١٧] حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: نا أبي، عن ثمامة، عن أنس، أن أبا بكر لما استخلف بعثه إلى البحرين، وكتب له هذا الكتاب، وختمه بخاتم النبي ﷺ، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر.

● [٢٩١٨] حدثنا عبد الله بن محمد، قال: نا محمد بن عبد الله الأسدي، قال: نا عيسى بن طهمان قال: أخرج إلينا أنس نعلين جرداوتين لهما قبالان، فحدثني ثابت البناني بعد عن أنس أنها نعلان النبي ﷺ.

● [٢٩١٩] حدثنا محمد بن بشار، قال: نا عبد الوهاب، قال: نا أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة قال: أخرجت إلينا عاتشة كساء ملبدا، وقالت: في هذا نزع روح رسول الله ﷺ.

وزاد سليمان، عن حميد، عن أبي بردة: أخرجت إلينا عاتشة إزارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة.

● [٢٩٢٠] حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن عاصم، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك، أن قدح النبي ﷺ انكسر؛ فاتخذ مكان الشَّعْب سلسلة من فضة. قال عاصم: رأيت القدح، وشربت فيه.

● [٢٩٢١] حدثنا سعيد بن محمد الجرمي، قال: نا يعقوب بن إبراهيم، قال: نا أبي، أن الوليد بن كثير حدثه عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي، حدثه أن ابن شهاب حدثه، أن علي بن حسين حدثه أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن علي لقيه المسور بن مخرمة، فقال له: هل لك إلي من حاجة تأمرني بها؟ فقلت له: لا، فقال له: هل أنت معطي سيف رسول الله ﷺ؟ فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه، وإيم الله لئن أعطيتني لا يُخلَّص إليه أبدا حتى تبلغ نفسي! إن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل على

فاطمة عليها السلام ، فسمعت رسول الله ﷺ يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ المحتلم ، فقال : «إن فاطمة مني ، وأنا أتخوف أن تفتن في دينها» ، ثم ذكر صهره له من بني عبدشمس فأثنى عليه في مصاهرته إياه ، قال : «حدثني فصدقني ، ووعدني فوقاني ، وإني لست أحرم حلالا ، ولا أحل حراما ، ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدو الله أبدا» .

● [٢٩٢٢] حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال : نا سفيان ، عن محمد بن سوقة ، عن منذر عن ابن الحنفية قال : لو كان علي ذاكرا عثمان ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان ؛ فقال لي علي : اذهب إلى عثمان فأخبره أنها صدقة رسول الله ﷺ فمر ساعاتك يعملوا بها ، فأتيته بها ؛ فقال : أغنها عنا ، فأتيت بها عليا فأخبرته ؛ فقال : ضعها حيث أخذتها .

وقال الحميدي ، نا سفيان ، قال : نا محمد بن سوقة ، قال : سمعت منذرا الثوري ، عن ابن الحنفية قال : أرسلني أبي : خذ هذا الكتاب فاذهب به إلى عثمان ، فإن فيه أمر النبي ﷺ في الصدقة .

### الشرح

قوله : «باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدره وخاتمته» يعني وبعض هذه الأشياء سيذكر في الحديث وبعضها لا يذكر ؛ لأنها لم تثبت على شرطه .

قوله : «وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته ومن شعره ونعله وأنيته مما شرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته» ؛ لأن نبي الله ﷺ ورسوله ﷺ كان الصحابة يتبركون بما لامس جسده وبفضلاته لما جعل الله ﷻ فيه من البركة فإذا توضع صار الصحابة يأخذون القطرات التي تتساقط من يده وجسده ويمسحون بها وجوههم وأرجلهم يتبركون بها ، وإذا تنخم تنخم في يد أحد من الصحابة فذلك بها وجهه ويديه تبرُّكا ، ولما حلق شعر رأسه في حجة الوداع أعطاه أبا طلحة يقسمه الشعرة والشعرتين<sup>(١)</sup> يتبركون به ﷺ ، وهذا خاص به ﷺ ولا يقاس عليه غيره لأمرين :

الأمر الأول : أن هذا خاص به لما جعل الله ﷻ فيه من البركة .

(١) أحمد (٣/١١١) ، والبخاري (١٧١) ، ومسلم (١٣٠٥) وهذا لفظه .

الأمر الثاني: أن الصحابة لم يتبركوا بغيره؛ فلم يتبركوا بأبي بكر ولا عمر ولا عثمان، ولأن التبرك بغيره قد يؤدي إلى الشرك .

• [٢٩١٧] يستفاد من هذا الحديث أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً لما أراد أن يكتب للملوك والرؤساء فقالوا: «يا رسول الله إنهم لا يقرءون كتاباً إلا اختوماً فاتخذ خاتماً»<sup>(١)</sup>.

قوله: «وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر» هذا هو هيئة ختم الخاتم، وجعل يختم بهذا الخاتم ويلبسه في أصبعه، فدل على أنه لا بأس بمن ينصبه الرئيس أو الأمير أو الملك أن يجعل له خاتماً، وكذلك غيره من أهل العلم يجعلون لهم خاتماً؛ حتى لا يزور، وحتى يعلم الناس كتابه .

أما اتخاذ الخاتم فهو مباح جائز، وهل هو سنة؟ هذا يحتاج إلى تأمل، والأقرب أنه مباح وجائز، وكونه سنة فيه أجر وفضيلة يحتاج إلى دليل خاص .

• [٢٩١٨] قوله: «نعلين جرداوتين» يعني لا شعر عليهما .

قوله: «لها قبالات» يعني سيرين، وهذا هو الشاهد أن النبي ﷺ له نعلان وأن أنسا أبقاهما عنده ليتبرك بهما؛ لما جعل الله في جسده وما لامسه من البركة .

• [٢٩١٩] قوله: «كساء ملبداً» فيه جواز لبس الثياب الملبدة والغليظة ولاسيما في الشتاء يتقي بها البرد، وأن هذا لا ينافي التوكل على الله؛ فالرسول ﷺ كان يلبس الكساء الملبد يتقي به البرد وأن عائشة أبقته عندها .

قوله: «وقالت: في هذا نزع روح رسول الله ﷺ» وفيه وفاة الروح وأن الروح تكون في البدن وهي ذات غير ذات البدن ولها صفات توصف بالنفي والإثبات تقبض وترسل وتمسك ويقال لها: اخرجي أيتها النفس؛ كقوله تعالى: ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٣]، ﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٧﴾ أَرْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَةً﴾ [الفجر: ٢٧، ٢٨]، ﴿اللَّهُ يَتَوَقَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ﴾ [الزمر: ٤٢] هذه كلها أوصاف للروح وهي بين جنبي الإنسان ولكن صفاتها مختلفة عن صفات البدن، ولا يعرف الإنسان حقيقتها، ومن وصفها بصفات البدن فهو مشبه، ومن أنكرها وجحدتها فهو معطل،

(١) أحمد (١٦٨/٣)، والبخاري (٦٥)، ومسلم (٢٠٩٢).

وهذا المعنى استدل به شيخ الإسلام رحمته الله في «التدمرية»<sup>(١)</sup> وغيرها على إثبات صفات الرب سبحانه وتعالى وأنها صفات حقيقية ولا تعلم كيفيتها؛ فإذا كانت الروح التي بين جنبي الإنسان حقيقة ثابتة ولا نعرف كيفيتها ولا كنهها مع أنها موجودة وثابتة، وكذلك هي توصف بأوصاف ثبوتية؛ فمن باب أولي إثبات أسماء الله وصفاته ولا نعرف كيفيتها وكنهها.

• [٢٩٢٠] في الحديث الرابع بيان شرب النبي ﷺ من القدح -والقدح يكون من الخشب- وهذا من تواضعه ﷺ.

قوله: «فاتخذ مكان الشَّعْب سلسلةً من فضة» فيه جواز جعل الفضة في كسر من القدح، والسلسلة كالخيط من الفضة، وفيه أنه يتسامح في الفضة ما لا يتسامح في الذهب؛ فيجوز إذا انكسر الإناء أن يجعل فيه مكان الكسر ضبة من فضة أو خيطاً من فضة.

والشاهد للترجمة أن قدح النبي ﷺ بقي وأن أنسا ﷺ قد شرب فيه.

قوله: «قال عاصم: رأيت القدح وشربت فيه» أي: للتبرك به.

• [٢٩٢١] هذه القصة فيها أن الحسين بن علي ﷺ لما قتله أهل العراق وغدروا به جاء من بقي من أهله من عند يزيد بن معاوية، فلقي ابنه علي بن الحسين المسور بن مخرمة، والمسور بن مخرمة صحابي صغير.

قوله: «هل لك إلي من حاجة تأمرني بها؟» أي خدمة أؤديها إليك.

قوله: «لا، فقال له: هل أنت معطي سيف رسول الله ﷺ؟» الذي كان أخذه من أبيه الحسين.

قوله: «فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه» أي يأخذونه منك.

قوله: «وايم الله» قسم.

قوله: «لئن أعطيتني لا يُخلص إليه أبداً حتى تبلغ نفسي» يعني إذا أعطيتني سيف النبي ﷺ ثم جاءوا يأخذونه مني لا أعطيهم إياه إلا إذا قتلوني، وهذا اجتهاد من المسور، وهو يريد أن يدافع عن السيف فلا يعطيه لهم حتى يقتل.

(١) «الرسالة التدمرية» (ص ٣٧)، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود.

قوله : «إن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل على فاطمة عليها السلام» يريد أن يتزوج على فاطمة في حياة النبي ﷺ ، وشق هذا على فاطمة رضي الله عنها ولم تتحمل ، وجاءت للنبي ﷺ تشتكي ، فالتبى ﷺ خطب الناس على المنبر .

قوله : «وأنا يومئذ المحتلم» يعني : قريب من الاحتلام ، أي صغير السن .

قوله : «إن فاطمة مني ، وأنا أخوف أن تفتن في دينها» يعني لا تستطيع أن تتحمل ، وفي اللفظ الآخر قال النبي ﷺ : «فإنها هي بضعة مني يربيني ما أرابها»<sup>(١)</sup> ، وبضعة يعني : قطعة مني ، وهذه هي العلة في منع النبي ﷺ عليًا من التزوج على فاطمة ، وهي الخوف عليها أن تفتن في دينها ؛ لأنها لا تتحمل .

قوله : «ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس ، فأثنى عليه في مصاهرته» وهو زوج زينب ، واسمه العاص بن الربيع ، أثنى عليه النبي ﷺ .

قوله : «حدثني فصدقني ، ووعدي فوفاني» لما أسلم صدقه ووعده بأن يأتيه بزینب ، فأتى بها إليه .

قوله : «وإني لست أحرم حلالاً ولا أحل حراماً» يعني لا أمنع من نكاح الثانية والثالثة والرابعة ؛ فإن الله أباح التعدد .

قوله : «ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدو الله أبداً» يعني : عند شخص واحد ، وهما : بنت رسول الله ﷺ فاطمة ، وبنت عدو الله أبي جهل ، فلما علم ذلك علي رضي الله عنه عدل عن الزواج ، وهذا خاص بفاطمة رضي الله عنها ؛ لأنها لا تتحمل ؛ ولهذا منع النبي ﷺ عليًا من التزوج عليها .

• [٢٩٢٢] قوله : «عن ابن الحنفية» هو : محمد بن علي بن أبي طالب ، وقيل له : ابن الحنفية ؛ لأن أمه من سبایا بني حنیفة ؛ لأنهم لما ارتدوا بعد وفاة النبي ﷺ قاتلهم الصحابة وسبوا نساءهم ، وتسرى علي رضي الله عنه بامرأة من بني حنیفة ، فأنجبت ابنه محمداً هذا ؛ فصار يسمى : محمد بن الحنفية ؛ تمييزاً له عن إخوته فالحسن والحسين أمهما فاطمة ، وهذا أمه من بني حنیفة ، وفي هذا دليل على أن العرب تسبى .

(١) أحمد (٤/٣٢٨) ، والبخاري (٥٢٣٠) ، ومسلم (٢٤٤٩) .



قوله: «لو كان علي ذاكرا عثمان» وفي رواية الإسماعيلي: «بسوء»<sup>(١)</sup>.

قوله: «ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان» يعني شكوا الولاية لعلي عليه السلام، فقال علي - يعني لابنه محمد: «اذهب إلى عثمان فأخبره أنها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمر ساعاتك يعملوا بها»، أي: أعطاه كتاب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم أن السعاة عليهم أن يعملوا كذا وكذا، قال محمد بن الحنفية: فأتيت عثمان بها، «فقال: أغنها عنا» أي: اصرفها عني، فأتى بها عليًا فقال: وضعها مكانها، والشاهد قوله: «صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم»، نسبها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وفي اللفظ الآخر للحميدي قال: «فإن فيه أمر النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة»، أي الصحيفة التي فيها أمر النبي صلى الله عليه وسلم، والترجمة معقودة لكل ما يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم.



(١) «فتح الباري» (٦/٢١٤).

## المسكين

## [٢٠٥/٥١] باب الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ والمسكين

وإيثار النبي ﷺ أهل الصفة والأرامل حين سألته فاطمة وشكت إليه الطحن والرحى أن يخدمها من السبي فوكلها إلى الله ﷻ

- [٢٩٢٣] حدثنا بدل بن المحبر، قال: أنا شعبة، قال: أخبرني الحكم، قال: سمعت ابن أبي ليلى، قال: نا علي، أن فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن، فبلغها أن رسول الله ﷺ أتى بسبي؛ فأتته تسأله خادما، فلم توافقه، فذكرت لعائشة، فجاء النبي ﷺ، فذكرت ذلك عائشة له؛ فأتانا وقد دخلنا مضاجعنا، فذهبنا لنقوم، فقال: «علي مكانكما» حتى وجدت برد قدميه علي صدري، فقال: «ألا أدلكما على خير مما سألتاه؟ إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا الله أربعاً وثلاثين، واحمداً ثلاثاً وثلاثين، وسبحاً ثلاثاً وثلاثين، فإن ذلك خير لكما مما سألتاه».

## الشرح

قوله: «باب الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ والمسكين» هذه الترجمة بين فيها المؤلف رَحْمَتَهُ الدليل على أن خمس الغنيمة لنواب رسول الله ﷺ، ومصرف الخمس بينه الله تعالى في كتابه في قوله ﷻ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّفْصِيلِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنفال: ٤١] فأربعة أخماس الغنيمة تكون للغانمين، والخمس يؤخذ ويقسم خمسة أقسام، كما بينه الله ﷻ؛ الخمس الأول لله وللرسول، وقيل: الخمس الأول لله ويكون في الفقراء، والثاني للرسول ﷺ، وقيل: هو واحد، خمس لله وللرسول، وخمس لقرابة الرسول، وخمس لليتامى وخمس للمسكين، وخمس لابن السبيل، والمؤلف رَحْمَتَهُ يقول: إن خمس الغنيمة لنواب رسول الله ﷺ، يعني ما يتناهب من الأمور التي تحدث، وما ينزل به من الضيوف والمحتاجين والفقراء، وأن النبي ﷺ يؤثر أهل الصفة والأرامل على أقربائه؛ لأنهم أشد حاجة.

قوله: «وإيثار النبي ﷺ أهل الصفة والأرامل» يعني المسكين ومن معهم من ذكر في الآية الكريمة.

قوله : « حين سألته فاطمة وشكت إليه الطحن والرحى أن يخدمها من السبي فوكلها إلى الله ﷻ » وإيثار النبي ﷺ هؤلاء فيه دليل على تقديم الأشد حاجة كأهل الصفة والأرامل على ذوي القربى .

• [٢٩٢٣] قوله : « أن فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن » في هذا الحديث أن فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى والطحن وهي بنت رسول الله ﷺ .

قوله : « فبلغها أن رسول الله ﷺ أتى بسبي » يعني أتاه سبي من ضمن الغنائم ، فأنت إلى النبي ﷺ تسأله خادمًا يكفيها الطحن ويساعدها على العمل ، ومعروف أن نساء المشركين وأطفالهن يكونون أرقاء للمسلمين يخدمونهم ، ويبيعون ويشترون ، فسألت خادمًا من السبي الذي سُبى من المشركين ، لكنها لم توافق النبي ﷺ فوافقت عائشة ، فذكرت ذلك لها ، فجاء النبي ﷺ فذكرت عائشة له ذلك ، فجاء النبي ﷺ إلى فاطمة وعليه ههنا بعد العشاء ، ووجدهما قد أخذتا مضاجعهما ووضعوا رأسيهما على الفراش للنوم .

قال علي : فلما دخل النبي ﷺ ، « فذهبنا لنقوم ، فقال : علي مكانكما حتى وجدت برد قدميه على صدري » .

قوله : « ألا أدلكما على خير مما سألتاه؟ » وهو الخادم .

قوله : « إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا الله أربعًا وثلاثين ، واحمدا ثلاثًا وثلاثين ، وسبحا ثلاثًا وثلاثين ، فإن ذلك خير لكما مما سألتما » فيه فضل الذكر والاستغفار ، وأنه يقوي على العمل وقضاء الحوائج ، كما قال الله تعالى : ﴿ وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ [هود: ٣] وقال عن هود : ﴿ وَيَقَوْمٍ آسَفُورٍ آسَفُورًا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ ﴾ [هود: ٥٢] فالتوبة والاستغفار تزيد الإنسان قوة ؛ ولهذا فإن فاطمة ههنا استعملت هذا الذكر فأعانها الله ولم تجد مشقة .

وفيه استحباب هذا الذكر عند النوم ، وهذا أيضًا نوع من أنواع الذكر بعد الصلاة ، فإنه يستحب للمسلم أن يأتي بعدها بالأذكار ، وهذا الذكر أنواع :

النوع الأول : « من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثًا وثلاثين وحمد الله ثلاثًا وثلاثين وكبر الله ثلاثًا وثلاثين فتلك تسعة وتسعون ، وقال تمام المائة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك

وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت خطاياهم وإن كانت مثل زبد البحر»<sup>(١)</sup>.

النوع الثاني- كما في هذا الحديث : « فكبّر الله أربعاً وثلاثين ، واحداً ثلاثاً وثلاثين ، وسبحاً ثلاثاً وثلاثين » ، فهذه مائة .

النوع الثالث : « أن يسبح ثلاثاً وثلاثين ويحمد الله ثلاثاً وثلاثين ويكبر الله ثلاثاً وثلاثين »<sup>(٢)</sup> فيكون تسعاً وتسعين ولا يجتم المائة ، وهذا في قصة فقراء المهاجرين لما جاءوا ، وبينهم منافسة هم والأغنياء ، قالوا : يا رسول الله إن الأغنياء ذهبوا بالأجور وتركونا ، قال : « وما ذاك ؟ » قالوا : يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون ولا نتصدق ويعطون ولا نعطي ، فقال النبي ﷺ : « ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه أدركتم من سبقكم ولا يلحقكم أحد إلا من عمل مثل ما عملتم » قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : « تسبحون الله ثلاثاً وثلاثين وتحمدون الله ثلاثاً وثلاثين وتكبرون الله ثلاثاً وثلاثين » ، ثم سمع الأغنياء بهذا فجعلوا يأتون بهذه الأذكار مع الصدقة والإحسان ، فرجع الفقراء مرة أخرى إلى النبي ﷺ ، وقالوا : يا رسول الله ، سمع إخواننا ما أرشدتنا إليه من الذكر فجعلوا يأتون بالأذكار وزادوا علينا بالصدقات ، فقال ﷺ : « ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء »<sup>(٣)</sup> . واحتج بهذه القصة جمع من أهل العلم على أن الغني الشاكر أفضل من الفقير الصابر .

النوع الرابع : أن يسبح الله خمسين ويحمد الله خمسين وعشرين ويهلل الله خمسين وعشرين ويكبر الله خمسين وعشرين<sup>(٤)</sup> ، فذلك مائة .

النوع الخامس : التسبيح عشراً ، والتكبير عشراً ، والتحميد عشراً<sup>(٥)</sup> .

وهذا الحديث استدل به المؤلف رحمته الله على أن الخمس يكون لنواب رسول الله ﷺ يتصرف فيه ؛ بدليل أنه رحمته الله لم يعط فاطمة ، وآثر أهل الصفة ، وجاء في خارج « الصحيح » أنه قال : « لا أعطيك خادماً وأترك أهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع ، ولكن أبيعهم وأنفق

(١) أحمد (٢/٣٧١) ، ومسلم (٥٩٧) .

(٢) البخاري (١٨٤٣) ، ومسلم (٥٩٥) .

(٣) مسلم (٥٩٥) .

(٤) أحمد (٥/١٨٤) ، والترمذي (٣٤١٣) ، والنسائي (١٣٥١) .

(٥) أحمد (٢/١٦٠) ، والبخاري (٦٣٢٩) .

عليهم منه»<sup>(١)</sup>، فباع السبي وأعطى أهل الصفة؛ فدل على أن الخمس يتصرف فيه الرسول ﷺ، وإلا ففاطمة من ذوي القربى .

فالمؤلف رَحِمَهُ اللهُ استدل بهذا الحديث على أن للإمام أن يقسم الخمس حيث يراه، حسب المصلحة؛ ولهذا منع النبي ﷺ ابنته وأعز الناس إليه وصرفه إلى غيرهم؛ فدل على أن للإمام أن يتصرف، ولو كان سهم ذوي القربى قسما مفروضا لأخدم ابنته وأعطاهما خادما، ولم يكن ليدع شيئا فرضه الله لها .

قال بعض الشراح: يستدل بهذا الحديث على أن للإمام أن يؤثر بعض مستحقي الخمس على بعض، ويعطي الأوكد فالأوكد .

ومن الفوائد في هذا الحديث أن الإنسان يحمل أهله على ما يحمل عليه نفسه من التقليل والزهد في الدنيا والقناعة بما عند الله مما أعده لأوليائه الصابرين .



(١) أحمد في «المسند» (١/٧٩، ١٠٦)، وابن سعد في «الطبقات» (٢٥/٨) .

[٥١ / ٢٠٦] **باب قول الله ﷻ: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾** [الأنفال: ٤١]

### يعني للرسول قسم ذلك

قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا قاسم وخازن، والله تعالى يعطي» .

• [٢٩٢٤] حدثنا أبو الوليد، قال: نا شعبة، عن سليمان ومنصور وقتادة، سمعوا سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله قال: ولد لرجل منا من الأنصار غلام، فأراد أن يسميه محمدا - قال شعبة في حديث منصور: إن الأنصاري قال: حملته على عنقي فأتيت به النبي ﷺ، وفي حديث سليمان: ولد له غلام فأراد أن يسميه محمدا - قال: «سموا باسمي، ولا تُكْتَبُوا بكنيتي؛ فإنني إنما جعلت قاسما أقسم بينكم» .

وقال حصين: «بعثت قاسما أقسم بينكم» .

وقال عمرو: أنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت سالما، عن جابر: أراد أن يسميه القاسم؛ فقال النبي ﷺ: «سموا باسمي، ولا تكتنوا بكنيتي» .

• [٢٩٢٥] حدثنا محمد بن يوسف، قال: نا سفيان، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: ولد لرجل منا غلام، فسماه القاسم؛ فقالت الأنصار: لا نكنيك أبا القاسم، ولا ننعملك عينا! فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ولد لي غلام، فسميته القاسم؛ فقالت الأنصار: لا نكنيك أبا القاسم، ولا ننعملك عينا؛ فقال النبي ﷺ: «أحسنتم الأنصار، تسموا باسمي، ولا تكتنوا بكنيتي، فإنما أنا قاسم» .

• [٢٩٢٦] حدثنا جبان، قال: أنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، أنه سمع معاوية يقول: قال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، والله المعطي، وأنا القاسم، ولا تزال هذه الأمة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون» .

• [٢٩٢٧] حدثنا محمد بن سنان، قال: نا فليح، قال: نا هلال، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أعطيكم ولا أمنعكم، أنا قاسم أضع حيث أمرت» .

- [٢٩٢٨] حدثنا عبد الله بن يزيد، قال : نا سعيد بن أبي أيوب، قال : حدثني أبو الأسود، عن ابن أبي عياش، واسمه : نعمان، عن خولة الأنصارية قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : «إن رجالاتنا يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة».

### التفسير

قوله : «باب قول الله ﷻ : ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال : ٤١] يعني للرسول قسم ذلك» هذه الترجمة أراد المؤلف رَحْمَتَهُ بِهَا أَنْ يبين أن الرسول ﷺ إنما يقسم الخمس ولا يملكه، وهذا أحد الأقوال في قوله تعالى : ﴿وَلِلرَّسُولِ﴾، وقال أكثر أهل العلم : اللام في ﴿وَلِلرَّسُولِ﴾ للتمليك، يعني الرسول له الخمس ملكا، كما أن القرابة لهم خمس، واليتامى لهم خمس، والمساكين لهم خمس، فالرسول له الخمس، ولكن المؤلف رَحْمَتَهُ بِهَا أَنْ يبين أن اللام ليست للتمليك، وإنما هي للقسم، فيقسمه وفق ما أراه الله ولا يملكه، واستدل بالأحاديث التي فيها أن الرسول ﷺ سمي نفسه قاسمًا .

قوله : «إنما أنا قاسم وخازن، والله تعالى يعطي» استدل به المؤلف رَحْمَتَهُ عَلَيْهِ أَنْ الرسول ﷺ لا يملك الخمس، وإنما هو يقسم حيث أراه الله .

- [٢٩٢٤] قوله : «فأراد أن يسميه محمداً»، وفي رواية عمرو عن شعبة عن قتادة : «أراد أن يسميه القاسم» .

قوله : «سموا باسمي، ولا تُكنُّوا بكنيتي؛ فإنني إنما جعلت قاسمًا أقسم بينكم» فيه أن الرسول ﷺ تكنى بأبي القاسم، ونهى أن يكنى أحد في حياته بأبي القاسم؛ لئلا يشته، والمسألة فيها خلاف بين أهل العلم؛ فمن العلماء من قال : يجوز التكني بكنيته، ومنهم من منع ذلك مطلقًا، والصواب أنه يجوز التسمي باسمه في حياته؛ فمن الصحابة من اسمه محمد : كمحمد بن مسلمة، ومحمد بن أبي بكر، وغيرهما، ولا يجوز التكني بكنيته؛ لما فيه من الالتباس، أما بعد وفاته ﷺ فهو جائز؛ ولهذا جاء أن رجلاً قال : يا أبا القاسم، فالتفت إليه النبي ﷺ فقال : لست أعنيك؛ فقال : «سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي»<sup>(١)</sup> .

(١) أحمد (٣/١١٤)، والبخاري (٢١٢٠)، ومسلم (٢١٣١).

والمؤلف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ساق الحديث؛ ليدل على أن الرسول ﷺ هو القاسم الذي يقسم الخمس، ولا يملكه، وأن اللام في الآية: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ حُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١] ليست للتملك ولكن للقسم فقط.

• [٢٩٢٥] قوله: «ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الأنصار: لا نكنيك أبا القاسم ولا ننعملك عينا» يعني ولا نقر عينك بهذه الكنية؛ لأنها كنية الرسول ﷺ.

قوله: «فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ولد لي غلام فسميته القاسم فقالت الأنصار: لا نكنيك أبا القاسم ولا ننعملك عينا، فقال النبي ﷺ: أحسنت الأنصار، تسموا باسمي، ولا تكونوا بكنيتي، فإنما أنا قاسم» وهذا صريح في أنه لا يسمى أحد ابنه القاسم، ولا يكنى أبا القاسم في حياته، وإنما يسمى باسمه، وإنما نهى عن ذلك لما فيه من الالتباس.

• [٢٩٢٦] قوله: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين» هذا الحديث حديث عظيم له منطوق وله مفهوم؛ فمنطوقه أن من فقهه الله في الدين فهذه بشارة له أن الله أراد به خيرا، ومفهومه أن من لم يفقهه الله في الدين لم يرد به خيرا؛ وذلك لأن الفقه في الدين وسيلة إلى العمل، وهذا فيه حث المسلم وطالب العلم أن يتفقه ويتبصر في دين الله، وفي أسماء الله وصفاته وفي أحكامه وفي شريعته.

قوله: «وأنا القاسم» هذا هو الشاهد، فرسول الله ﷺ هو القاسم لفظاً ومعنى، فاللفظ: لأن كنيته أبو القاسم ومن أسمائه القاسم، والمعنى: لأنه يقسم المال بين عباد الله حيث أراه الله، واستدل به المؤلف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على أن اللام في قوله: ﴿وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١] ليست للملك وإنما للقسمة.

قوله: «ولا تزال هذه الأمة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون» هذه بشارة عظيمة على أن هذه الأمة لا تزال ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي أمر الله، والمراد هنا أهل السنة والجماعة، وهم الطائفة المنصورة الذين لا يزالون ظاهرين بالحجة والبيان وأيضا بالسيف والسنان، ففي بعض الأزمان يظهرون بالسيف والسنان مع الحججة والبيان، وفي بعض الأزمان - كما في هذا الزمن - ظاهرون بالحجة والبيان، وهذا انتصار لهم، حتى ولو كانوا ليس بأيديهم سلاح، ولكن ما عندهم من العلم والبصيرة والسنة أعظم من السلاح الذي بأيدي الكفرة، والكفرة يعلمون هذا الآن، فالكفرة مع ما أعطوا من القوة المادية ومن السلاح الفتاك،



فالواحد من أهل السنة والجماعة في أعينهم أعظم من كل شيء، أعظم من السلاح الذي في أيديهم، يخافون منه ولو كان واحدًا ما بيده شيء، وهذا من ظهور هذه الأمة ومن ظهور أهل السنة، وهذه بشارة من النبي ﷺ، وجاء في اللفظ الآخر تفسير أمر الله: «حتى تقوم الساعة»<sup>(١)</sup>، والمراد بأمر الله أو قرب قيام الساعة هو الريح الطيبة التي تأتي في آخر الزمان بعد أشراط الساعة الكبار فتقبض أرواح المؤمنين والمؤمنات، فجاء في بعض الأحاديث أنها تأتي من قبل اليمن ريح باردة «حتى لو كان أحدكم في جوف جبل لدخلته عليه حتى تقبضه»<sup>(٢)</sup>، ثم لا يبقى إلا الكفرة فعليهم تقوم الساعة، فإذا فُقد التوحيد والإيمان من هذا الكون خرب وقامت القيامة، ولا يمكن أن يخرب هذا الكون وفيه موحدون أبدًا، فإذا خلا من الإيمان والتوحيد خرب وقامت القيامة، وانشقت السماء وانكدرت النجوم وسجرت البحار وأمر الله إسرافيل فنفخ في الصور، لكن ما دام هناك توحيد وإيمان فلا؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله»<sup>(٣)</sup>، فهذه بشارة بأن أهل السنة وأهل الحق باقون، وقبض أرواح المؤمنين والمؤمنات في آخر الزمان كأنه بعد أشراط الساعة الكبار، وفي أشراط الساعة الكبار أربعة متوالية قريبة: أولها المهدي، ثم يخرج الدجال في زمن المهدي، ثم ينزل عيسى بن مريم في زمن الدجال وفي زمن المهدي أيضًا ويقتل الدجال، ثم يخرج يأجوج ومأجوج، وهذه أشراط الساعة الكبار الأولى، والجهاد باق كما سبق، وكذا الحج، فيحج هذا البيت بعد نزول عيسى وخروج يأجوج ومأجوج؛ فقد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج»<sup>(٤)</sup>، ويسلط المؤمنون على اليهود ويقتلونهم قتلاً ذريعاً بعد نزول عيسى، حتى يختبئ اليهود وراء الحجر والشجر، فيتكلم الشجر والحجر خرقاً للعادة، ويقول: «يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي تعال فاقتله إلا شجر الغرقد»<sup>(٥)</sup> فإنه لا يتكلم ويخون، ويقال: إن اليهود يغرسون الآن شجر الغرقد.

(١) أحمد (٤٣٦/٣)، والبخاري (٧٣١٢)، ومسلم (١٩٢٥).

(٢) أحمد (١٦٦/٢)، ومسلم (٢٩٤٠).

(٣) أحمد (١٠٧/٣)، ومسلم (١٤٨).

(٤) أحمد (٢٧/٣)، والبخاري (١٥٩٣).

(٥) أحمد (٥٣٠/٢)، والبخاري (٢٩٢٦)، ومسلم (٢٩٢٢) واللفظ له.

ويعض الناس يقول إنه حصل له إحباط حيث سقطت بغداد في يد الأمريكان ، كيف يحصل لك إحباط؟ كأن الجهاد ما يكون إلا مع صدام؟! و صدام بعثي ، والطائفة التي كانت تقاتل الأمريكان طائفة بعثية ، وحزب البعث حزب كافر أكفر من اليهود والنصارى ، وهذا كله فيه خير ؛ لأنه ذهب عدو منافق يبطن الكفر ويظهر الإسلام ، ولا يعرف الناس أنه عدو ، وبقي العدو الظاهر ، فالأمريكان عدو واضح لكل أحد ما فيه إشكال ، لكن صدام بعض الناس لا يدري ؛ لأنه يتسمى باسم الإسلام ، والمنافقون والزنادقة أعظم كفرًا من الكافر الظاهر ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ [النساء: ١٤٥] ، فالذين يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر أعظم كفرًا من اليهود والنصارى ؛ لأن اليهود والنصارى كفرهم ظاهر واضح لكل أحد ، لكن المصيبة من الذي يتسمى بالإسلام وهو عدو الإسلام والمسلمين ، والباطنية الآن يتسمون بالأسماء ويقولون : الشريعة لها ظاهر وباطن ، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « أجمع المسلمون على أنهم أكفر من اليهود والنصارى ؛ لأنهم يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر ، ومن ذلك الكثير من الطوائف الباطنية والقرامطة والإسماعيلية والرافضة والدروز ، كل هؤلاء يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام » .

فكون صدام والبعث الآن قد قتلوا أو ذهبوا ، فالحمد لله ؛ فقد زال عدو وبقي عدو ، بدلًا من عدوين ، وهذا فيه نصر للإسلام ، فكيف تصاب بالإحباط؟! لكن هذا من الجهل ، وعدم البصيرة ، والتباس الأمور وتلاطم الفتن ، وصار بعض الناس لا يفرق بين الحق والباطل ، ولا يفرق بين العدو والصديق ، ولا بين المؤمن والكافر ، والله تعالى لا يقضي قضاء إلا وهو مبني على الحكمة ؛ ﴿ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأنعام: ١٢٨] فهو الحكيم سبحانه وتعالى فيما يقدر وفيما يخلق وفيما يشرع ، وفيما يأمر به وفيما ينهى عنه ، وفيما يقدره ، فله الحكمة البالغة سبحانه وتعالى ، فينبغي للمسلم أن يكون عنده بصيرة ويكون عنده ثبات ، ويكون عنده أيضًا رجوع إلى أهل العلم وسؤال عما أشكل عليه ، وبعض الناس يقول إنه ليس هناك جهاد ، بل تكفي النية بدون راية! ولا بد من نية وعمل ، لا بد أن تكون راية ، فيرفعها قائد مسلم تكون معه ، أما أن تقاتل تحت راية كافرة ، فما هذا بجهاد ، أو تقاتل وحدك ، فما هذا بجهاد ، والمقصود أن الحديث فيه بشارة للمؤمنين ، وأن الحق باق ومنصور وظاهر ، والظهور يكون بالحجة والبيان والوضوح لكل أحد ، فأهل السنة معروفون الآن - وفي جميع الأزمنة - أنهم على الحق وأنهم

ظاهرون بالحجة والبيان، ولهم في قلوب الأعداء خوف ورعب، ولو لم يكن بأيديهم شيء، وأهل السنة والجماعة يكثرون ويقبلون في بعض الأزمان، وقد يكونون متفرقين؛ قال الإمام أحمد: «إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم؟» قال بعض العلماء: إن من أهل السنة من يكون مزارعًا بسيطًا أو عامل بناء أو تاجرًا أو محدثًا أو فقيهاً أو داعيةً، وهو من أهل السنة والجماعة، فهذا الحديث فيه بشارة: «لا تزال هذه الأمة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون»، قد يكونون في مكان واحد وقد يكونون متفرقين أيضا في أمكنة متعددة، قد يقبلون وقد يكثرون.

● [٢٩٢٧] قوله: «ما أعطيكم ولا أمنعكم، أنا قاسم أضع حيث أمرت» يعني: ما أعطيكم ولا أمنعكم برأيي وإنما أتصرف وفق أمر الله ﷻ، والقاسم من أسماه ﷺ، ومن عمله أيضًا؛ لأنه يقسم، فاسمه وافق مسماه، ولفظه طابق معناه، وهو دليل على التبويب، ودليل على أن قوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١] يعني: للرسول قسم ذلك وليس ملكه؛ فهو يقسم بإذن الله ﷻ ولا يقسم برأيه.

● [٢٩٢٨] قوله: «إن رجالاً يتخوضون في مال الله بغير حق؛ فلهم النار يوم القيامة» في هذا الحديث وعيد شديد للذين يتصرفون في الأموال وفي كسبها من غير الطرق المشروعة، أو بإنفاقها في غير سبل الخيرات.

وقوله: «بغير حق» أي بغير قسمة حق، وهذا هو الشاهد من الحديث، وهو يدل على أن التخوض في مال الله أعم من أن يكون بالقسمة أو غيرها.

وهذه الأدلة استدلت بها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ عَلَى أَنْ الرَّسُولَ ﷺ يتصرف في الأموال التي تكون بيده وفق ما أمره الله به، وأن قوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ للقسم لا للتملك، فللرسول قسم ذلك، والمسألة فيها خلاف، وما ذهب إليه البخاري هو الراجح، وللرسول ﷺ الخمس ينفق على نفسه وأهله منه فيما يحتاجه، والباقي يصرفه وفق ما أمره الله به، فينفق منه على اليتامى وعلى المساكين، ويجعله في العدة والكراع والسلاح وفي سبيل الله.

## [٢٠٧ / ٥١] باب قول النبي ﷺ أحلت لكم الغنائم

وقال الله ﷻ: ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا﴾ [الفتح: ٢٠] الآية فهي للامة حتى يبينه الرسول ﷺ

- [٢٩٢٩] حدثنا مسدد، قال: نا خالد، قال: نا حصين، عن عامر، عن عروة البارقي، عن النبي ﷺ قال: «الخليل معقود في نواصيها الخير - الأجر والمغنم - إلى يوم القيامة».
- [٢٩٣٠] حدثنا أبو اليان، قال: أنا شعيب، قال: نا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله».
- [٢٩٣١] حدثني إسحاق، سمع جريرا، عن عبد الملك، عن جابر بن سمرة قال رسول الله ﷺ: «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله».
- [٢٩٣٢] نا محمد بن سنان، قال: نا هشيم، قال: أنا سيار، قال: نا يزيد الفقير، قال: نا جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «أحلت لي الغنائم».
- [٢٩٣٣] حدثنا إسما عيل، قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بأن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه من أجر أو غنيمة».
- [٢٩٣٤] حدثنا محمد بن العلاء، قال: نا ابن المبارك، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة قال النبي ﷺ: «غزا نبي من الأنبياء، فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما بين بها، ولا أحد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها، ولا آخر اشترى غنما أو خلفات وهو ينتظر ولادها، فغزا فدنا من القرية صلاة العصر أو قريبا من ذلك؛ فقال للشمس: إنك مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علينا! فحبست حتى فتح الله عليه، فجمع الغنائم، فجاءت، يعني: النار، لتأكلها فلم تطعمها؛ فقال: إن فيكم غلولا، فليبايعني من كل قبيلة رجل، فلزقت يد رجل بيده؛ فقال: فيكم الغلول، فلتبايعني قبيلتك، فلزقت يد

رجلين أو ثلاثة بيده ؛ فقال : فيكم الغلول ، فجاءوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب ، فوضعوها ، فجاءت النار فأكلتها ، ثم أحل الله لنا الغنائم ، رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا .

التاريخ

قوله : «باب قول النبي ﷺ أحلت لكم الغنائم» هذه الترجمة عقدها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ لبيان حكم أخذ الغنائم ، ولمن تعطى .

قوله : «وقال الله ﷻ : ﴿ وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُوهَا ﴾ [الفتح : ٢٠] الآية فهي للعمامة يعني الغنيمة لعموم المسلمين ممن قاتل أو شارك في القتال .

قوله : «حتى يبينه الرسول ﷺ» يعني حتى يبين الرسول من يستحق ذلك ممن لا يستحق .

• [٢٩٢٩] قوله : «الأجر والمغنم إلى يوم القيامة» هذا هو الشاهد من الحديث ، فالغنيمة حلال للمسلمين ؛ أربعة أخماس للغانمين والخمس لله وللرسول ولمن ذكر معها في الآية الكريمة .

• [٢٩٣٠] قوله : «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده» هذه بشارة بزوال ملك الكياصرة وملك القياصرة ، والكياصرة هم الفرس في العراق وإيران ، والقياصرة في الشام ، وكل من ملك الفرس يقال له : كسرى ، ومن ملك الروم يقال له : قيصر ، ومن ملك الحبشة يقال له : النجاشي ، ومن ملك مصر يقال له : فرعون ، ومن ملك اليمن يقال له : تبع ، فهذا اسم علم على من ملك هذه البلاد .

وفيه علامة من علامات النبوة ؛ لأنه قد وقع الأمر كما أخبر به ﷺ فانتهى ملك كسرى وقيصر .

قوله : «والذي نفسي بيده لتتفقن كنوزهما في سبيل الله» ضبطت «لِتُتَّفَقَنَّ» خطاب للغائب ، أي لمن يأتي من المسلمين ، أو «لِتُتَّفَقَنَّ» خطاب لمن حضر من المسلمين ؛ ففيها الوجهان ، وهذا هو الشاهد أن كسرى وقيصر سوف تكون كنوزهما غنيمة تنفق في سبيل الله ، فبين ﷺ أن الغنائم أحلها الله للمسلمين .

• [٢٩٣١] قوله : «لتتفقن كنوزهما في سبيل الله» دليل على حل المغنم .

• [٢٩٣٢] قوله : «أحلت لي الغنائم» في هذا الحديث بيان أن مما اختص الله به نبيه ﷺ حل الغنائم له .

• [٢٩٣٣] قوله: «تكفل الله» وهذا من الصفات الفعلية لله تعالى، وفي اللفظ الآخر: «تضمن الله»<sup>(١)</sup> وتكفل وضمن كلاهما بمعنى واحد.

قوله: «تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بأن يدخله الجنة أو يرجعه» يرجعه بفتح أوله، من رَجَعَ يَرْجِعُ؛ قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ﴾ [التوبة: ٨٣]، ويصلح يُرْجِعُهُ من أَرَجَعَ يَرْجِعُ، لكن رَجَعَ أَفْصَحُ، يعني يردّه إلى مسكنه.

وتصديق كلمات الله: هي الأخبار والأحكام، وهذا هو المقصود من الجهاد أن يعبد الله وحده لا شريك له، وتصديق أخباره وأخبار رسوله وتنفيذ أحكامه وأحكام رسوله، فمن كان هذا وصفه فهو موعود ومضمون له واحد من الأمرين: الجنة أو الرجوع بالأجر أو الغنيمة، فإن قتل فهو شهيد مضمون له الجنة، وإن سلم رجع بالأجر والغنيمة، وهذه فضيلة عظيمة، ومنقبة جليلة للمجاهد في سبيل الله.

قوله: «من أجر أو غنيمة» هذا هو الشاهد من الحديث فالغنيمة تكون للمجاهدين والمقاتلين وتؤثر في أجورهم الأخرى، وفي «صحيح مسلم»: «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيرون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، وإن لم يصبوا غنيمة تم لهم أجرهم»<sup>(٢)</sup>.

• [٢٩٣٤] قوله: «غزا نبي من الأنبياء» في هذا الحديث قصة حدثت لنبي من الأنبياء السابقين في قتالهم للأعداء، والأنبياء السابقون حينها يقاتلون الأعداء ويغنمون فالغنائم لا تحل لهم، وإنما يجمعونها فتتزل نار من السماء تحرقها فتأكلها إذا تقبلها الله وإذا لم تكن متقبلة فلا تأتي نار، بل تبقى على حالها، ولا يجوز لهم أن يستفيدوا منها، فأحل الله الغنائم لهذه الأمة، فمن خصائص هذه الأمة أن الله أحل لها الغنائم؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي» وذكر منها «وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي»<sup>(٣)</sup>.

(١) أحمد (٣٩٩/٢)، ومسلم (١٨٧٦).

(٢) مسلم (١٩٠٦).

(٣) أحمد (٣٠٤/٣)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

قوله: «غزا نبي من الأنبياء» يعني أراد أن يغزو، وهذا النبي هو يوشع بن نون، وهو فتى موسى الذي ذهب معه إلى البحر، حينما ذهب للخضر، وقد ذكر في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنِهِ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰ ۚ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ [الكهف: ٦٠] ثم صار نبيا بعد موسى، وهو الذي فتح الله له بيت المقدس وحبست له الشمس كما سيأتي.

قوله: «لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما بين بها» لأن نفسه متعلقة بالمرأة ويتشوق إلى الدخول عليها، وذكر هذا النوع أولاً لأنه أشد شهوات النفس، والنفس به أكثر تعلقاً من غيره من أمور الدنيا.

قوله: «ولا أحد بنى بيوتاً ولم يرفع سقوفها»؛ لأن نفسه متعلقة به، ومشغولة بالبيت الذي بنى، وما بقي إلا وضع السقف فقط.

قوله: «ولا آخر اشترى غنماً أو خلفات وهو ينتظر ولادها» أي: عنده غنم أو إبل حامل، وهو ينتظر أولادها، فهذا متعلقة بنفسه بها.

فكل من كانت نفسه متعلقة بشيء من شهوات الدنيا ولذاتها فهو ممنوع من الخروج للجهاد مع هذا النبي؛ لأنه يريد أن يكون من معه متفرغاً للجهاد.

قوله: «فغزا فدننا من القرية» والقرية هي بيت المقدس.

قوله: «صلاة العصر أو قريباً من ذلك، فقال للشمس: إنك مأمورة وأنا مأمور» يخاطب

الشمس

قوله: «اللهم احبسها علينا» وكان ذلك في نهار ليلة السبت، وكانوا لا يقاتلون في يوم السبت، فأراد أن يقاتلهم قبل أن تغيب الشمس، وكانت الشمس قريبة من الغيوبة؛ فقال للشمس ما قال.

قوله: «فحبست حتى فتح الله عليه» فاستجاب الله له دعاءه فوقفت الشمس حتى تم الجهاد، ودخل القرية، وفتح الله عليه بيت المقدس؛ وكان موسى عليه الصلاة والسلام أمر بني إسرائيل أن يفتحوا بيت المقدس، فقالوا: لا نفتح بيت المقدس، ولا نذهب معك للجهاد، ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّا لَنَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]؛ لأنهم قوم فرعون رباهم على الهلع والجزع، فرفضوا أن يقاتلوا معه، وقال لهم: إن الله وعده بالفتح إن هم

استجابوا، فرفضوا، وفي النهاية قالوا: ﴿فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِيلًا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾<sup>(١)</sup> فعاقبهم الله؛ قال: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحْرَمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٦]، حرما عليهم أربعين سنة، وهذا التحريم تحريم قدرى، فالتحريم يكون شرعياً ويكون قدرياً، وهذا تحريم قدرى، ومثله قوله تعالى عن موسى: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ﴾ [القصص: ١٢] فهذا تحريم قدرى وليس هو بشرعى، يعني منعناه من قبل، فلا يقبل أي ثدي إلا ثدي أمه، كذلك هنا حرما عليهم يعني: منعهم من دخولها، حتى مضت أربعون سنة وهلك هؤلاء، ونشأ شباب تربوا على الجهاد، فسار بهم يوشع بن نون النبي، وفتح الله على يديه هذه الأرض المقدسة.

قوله: «فجمع الغنائم، فجاءت، يعني: النار، لتأكلها فلم تطعمها» فيه دليل على أن الغنائم كانت لا تحل لهم.

قوله: «فقال: إن فيكم غلولا، فليبايعني من كل قبيلة رجل، فلزقت يد رجل بيده؛ فقال: فيكم الغلول، فلتبايعني قبيلتك، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده؛ فقال: فيكم الغلول» أي: قال للمقاتلين: فيكم غلول، والغلول: هو السرقة من الغنيمة خفية، وهم كانوا قبائل، فليبايعني من كل قبيلة رجل، حتى نعرف من معه الغلول، فمن كل قبيلة بايع رجل فلزقت يد رجل بيده، فقال: الغلول في قبيلتك، فأنتي بأعيان قبيلتك، فجاء أفراد القبيلة يبايعونه، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده فقال: فيكم الغلول، فجاءوا بشيء أخذوه من الغنيمة، وهو رأس من الذهب مثل رأس البقرة، فوضعوها، فلما وضعوها جاءت النار وأكلتها.

قوله: «رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا» وهذا هو الشاهد من الحديث، وهو حل الغنائم الذي هو من خصائص هذه الأمة، أما الأمم السابقة فكانت لا تحل لهم الغنائم ولا يأكلون منها.

وهذا الحديث فيه دليل على أن الشمس حبست ليوشع بن نون ولم تحبس لغيره، وهذا هو الصواب، وسيأتي قريبا توجيه ذلك مع من ثبت أنها حبست له أيضا، وجاء عن بعض الشيعة أنهم يقولون إنها حبست لعلي؛ وهذا ضعيف، قال شيخ الإسلام رحمته الله<sup>(١)</sup>: «إن الأحاديث التي

(١) «منهاج السنة النبوية» لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/١٦٤-١٦٨).



فيها أنها حبست لعلي موضوعة»، وتعقبه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفتح» فقال: «وقد ورد أصله من طريق مرفوعة صحيحة أخرجها أحمد من طريق هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَحْبَسْ لِبَشَرٍ إِلَّا لِيُوشَعَ بْنِ نُونٍ لَيْلِي سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ»<sup>(١)</sup>، وأغرب ابن بطلال فقال في «باب استئذان الرجل الإمام»: في هذا المعنى حديث لداود عليه الصلاة والسلام أنه قال في غزوة خرج إليها: «لَا يَتَّبِعُنِي مِنْ مَلِكٍ بَضْعُ امْرَأَةٍ وَلَمْ يَبْنَ بِهَا أَوْ بَنَى دَارًا وَلَمْ يَسْكُنْهَا»<sup>(٢)</sup>، ولم أقف على ما ذكره مسندًا، لكن أخرج الخطيب في «ذم النجوم» له من طريق أبي حذيفة البخاري في «المبتدأ» له بإسناد له عن علي قال: «سأل قوم يوشع منه أن يطلعهم على بدء الخلق وآجالهم فأراهم ذلك في ماء من غمامة أمطرها الله عليهم فكان أحدهم يعلم متى يموت فبقوا على ذلك إلى أن قاتلهم داود على الكفر فأخرجوا إلى داود من لم يحضر أجله فكان يقتل من أصحاب داود ولا يقتل منهم فشكى إلى الله ودعاه فحبست عليهم الشمس فزيد في النهار فاختلفت الزيادة بالليل والنهار فاختلف عليهم حسابهم» قلت: وإسناده ضعيف جدا، وحديث أبي هريرة المشار إليه عند أحمد أولى فإن رجال إسناده محتج بهم في الصحيح فالمعتمد أنها لم تحبس إلا ليوشع، ولا يعارضه ما ذكره إسحاق بن بشر في «المبتدأ» من طريق يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه: «أَنَّ اللَّهَ لَمَّا أَمَرَ مُوسَى بِالْمَسِيرِ بَنَى إِسْرَائِيلَ أَمْرَهُ أَنْ يَجْمَلَ تَابُوتَ يَوْسُفَ فَلَمْ يَدَلْ عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ الْفَجْرُ أَنْ يَطْلُعَ وَكَانَ وَعْدُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَسِيرَ بِهِمْ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فِدَعَا رَبَّهُ أَنْ يُؤَخِّرَ الطَّلُوعَ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ أَمْرِ يَوْسُفَ ففَعَلَ»؛ لأن الحصر إنما وقع في حق يوشع بطلوع الشمس فلا ينفي أن يحبس طلوع الفجر لغيره، وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع حتى قال أبو تمام في قصيدة:

### فوالله لا أدري أحلام نائم ألت بنا أم كان في الركب يوشع

ولا يعارضه أيضا ما ذكره يونس بن بكير في زياداته في مغازي ابن إسحاق: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَخْبَرَ قَرِيشًا صَبِيحَةَ الْإِسْرَاءِ أَنَّهُ رَأَى الْعَيْرَ الَّتِي لَهُمْ وَأَنَّهَا تَقْدُمُ مَعَ شُرُوقِ الشَّمْسِ فِدَعَا اللَّهَ فَحَبَسَتْ الشَّمْسُ حَتَّى دَخَلَتِ الْعَيْرَ»<sup>(٣)</sup> وهذا منقطع، لكن وقع في «الأوسط» للطبراني من حديث جابر:

(١) أحمد في «المسند» (٢/٣٢٥).

(٢) «فتح الباري» (٦/٢٢١).

(٣) «دلائل النبوة» لليهقي (٢/٤٠٤).

«أن النبي ﷺ أمر الشمس فتأخرت ساعة من نهار»<sup>(١)</sup> وإسناده حسن ، ووجه الجمع أن الحصر محمول على ما مضى للأنبياء قبل نبينا ﷺ فلم تجبس الشمس إلا ليوشع وليس فيه نفي أنها تجبس بعد ذلك لنبينا ﷺ ، وروى الطحاوي والطبراني في «الكبير» والحاكم والبيهقي في «الدلائل» عن أسماء بنت عميس : «أنه ﷺ دعا لما نام على ركة علي ففاته صلاة العصر فردت الشمس حتى صلى علي ثم غربت»<sup>(٢)</sup> وهذا أبلغ في المعجزة ، وقد أخطأ ابن الجوزي بإيراده له في «الموضوعات» وكذا ابن تيمية في كتاب «الرد على الروافض» في زعم وضعه والله أعلم .

فالحافظ ابن حجر كأنه يرى صحة الحديث ، وكتاب ابن تيمية المشار إليه بقوله : «الرد على الروافض» هو «منهاج السنة» ، فالحافظ خطأ ابن الجوزي وخطأ شيخ الإسلام ابن تيمية ، ونحن نقول : إن ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ له الباع الطويل في هذا ، وليس من السهل تحطُّته ، والحافظ قد يتساهل في التصحيح في بعض هذه الآثار ، والمسألة تحتاج إلى العناية وجمع الطرق ؛ حتى يتمكن من الحكم بالتصحيح أو التضعيف ، والصواب ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية وأن هذا الحديث موضوع ، وعلامة الوضع واضحة عليه ، والأقرب أنه من وضع الشيعة ، فالشيعة هم الذين شوهوا تاريخ آل البيت ، وهذا من أكاذيبهم .

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «وأما ما حكى عياض : «أن الشمس ردت للنبي ﷺ يوم الخندق لما شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت الشمس فردها الله عليه حتى صلى العصر»<sup>(٣)</sup> كذا قال ، وعزاه للطحاوي ، والذي رأيته في «مشكل الآثار» للطحاوي ما قدمت ذكره من حديث أسماء فإن ثبت ما قال فهذه قصة الثالثة والله أعلم .

وجاء أيضًا أنها حبست لموسى لما حمل تابوت يوسف كما تقدم قريبًا ، وجاء أيضًا أنها حبست لسليمان بن داود عليهما السلام وهو فيها ذكره الثعلبي ثم البغوي عن ابن عباس قال : «قال لي علي : ما بلغك في قول الله تعالى حكاية عن سليمان عليه الصلاة والسلام ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ﴾ [ص : ٢٣]؟ فقلت : قال لي كعب : كانت أربعة عشر فرسًا عرضها فغابت الشمس قبل أن يصلي العصر فأمر بردها فضرب سوقها وأعناقها بالسيف فقتلها فسلبه الله ملكه أربعة عشر يومًا ؛ لأنه ظلم الخيل بقتلها ، فقال علي : كذب كعب ، وإنما أراد سليمان جهاد عدوه فتشاغل بعرض الخيل حتى غابت

(١) الطبراني في «الأوسط» (٤/ ٢٢٤) .

(٢) الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٩٢) ، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ١٤٤) .

(٣) «فتح الباري» (٦/ ٢٢٢) .

الشمس فقال للملائكة الموكلين بالشمس بإذن الله لهم : ردوها علي فردوها عليه حتى صلى العصر في وقتها وأن أنبياء الله لا يظلمون ولا يأمرون بالظلم» . قلت : أورد هذا الأثر جماعة ساكتين عليه جازمين بقولهم : قال ابن عباس : قلت لعلي ؛ وهذا لا يثبت عن ابن عباس ولا عن غيره ، والثابت عن جمهور أهل العلم بالتفسير من الصحابة ومن بعدهم أن الضمير المؤنث في قوله ﴿رُدُّوَهَا﴾ للخيل والله أعلم .

والحاصل أن الصواب أن الشمس لم تحبس إلا ليوشع بن نون ، وهذا هو الثابت في الحديث الصحيح ، وأما كونها حبست للنبي ﷺ أو حبست لعلي فهذا يحتاج إلى دليل ثابت عن المعصوم ﷺ .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «وقد من الله على هذه الأمة ورحمها لشرف نبيها عنده فأحل لهم الغنيمة ، وستر عليهم الغلول ، فطوى عنهم فضيحة أمر عدم القبول ، فله الحمد على نعمه تترى ودخل في عموم أكل النار الغنيمة والسبي ، وفيه بعد لأن مقتضاه إهلاك الذرية ومن لم يقاتل من النساء ، ويمكن أن يستثنوا من ذلك ، ويلزم استثناءهم من تحريم الغنائم عليهم ، ويؤيده أنهم كانت لهم عبيد وإماء فلو لم يجز لهم السبي لما كان لهم أرقاء ويشكل على الحصر أنه كان السارق يسترق كما في قصة يوسف ، ولم أر من صرح بذلك .

وفيه : معاقبة الجماعة بفعل سفهائها ، وفيه : أن أحكام الأنبياء قد تكون بحسب الأمر الباطن كما في هذه القصة ، وقد تكون بحسب الأمر الظاهر كما في حديث : «إنكم تختصمون إلي...» الحديث .

واستدل به ابن بطال على جواز إحراق أموال المشركين ، وتعقب بأن ذلك كان في تلك الشريعة وقد نسخ بحل الغنائم لهذه الأمة ، وأجيب عنه بأنه لا يخفى عليه ذلك ، ولكنه استنبط من إحراق الغنيمة بأكل النار جواز إحراق أموال الكفار إذا لم يوجد السبيل إلى أخذها غنيمة ، وهو ظاهر لأن هذا القدر لم يرد التصريح بنسخه فهو محتمل على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخه .

واستدل به أيضا على أن قتال آخر النهار أفضل من أوله ، وفيه نظر ؛ لأن ذلك في هذه القصة إنما وقع اتفاقا كما تقدم ، نعم في قصة النعمان بن مقرن مع المغيرة بن شعبة في قتال الفرس التصريح باستحباب القتال حين تزول الشمس وتهب الرياح ، فالاستدلال به يغني عن هذا .

الْمَدِينَةِ

## باب الغنيمة لمن شهد الوقعة [٥١/٢٠٨]

- [٢٩٣٥] حدثنا صدقة ، قال : أنا عبدالرحمن ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : قال عمر : لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم النبي ﷺ خير .

الشرح

قوله : «باب الغنيمة لمن شهد الوقعة» قال الحافظ : «هذا لفظ أثر أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن طارق بن شهاب : «أن عمر كتب إلى عمار أن الغنيمة لمن شهد الوقعة» ذكره في قصة» .

- [٢٩٣٥] قوله : «قال عمر : لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم النبي ﷺ خير» يعني أن عمر رضي الله عنه في هذا الحديث صرح بما دل عليه الأثر أن الغنيمة أصلها للمقاتلين ، لكن عارضه أيضًا حسن النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالأرض خاصة ، فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج ، وتأول قول الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر : ١٠] أنهم يستفيدون منها ، والمعنى أن عمر اجتهد فلم يقسم بعض الأرض المغنومة بين الغانمين كأرض العراق والسواد لما فتحها المسلمون - والأصل أنها تقسم بين المسلمين الذين قاتلوا وفتحوا - بل وقفها وجعل عليها خراجًا لنواب المسلمين ، يعني تزرع وتغل ثم مغلها تنفق على المسلمين ولنواب المسلمين ولمن يأتي بعد ذلك .

واستدل على ذلك بفعل النبي ﷺ حيث لم يقسم بعض أرض خيبر وقسم بعضها على الغانمين .

\* \* \*

المشروع

## [٢٠٩/٥١] باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره

• [٢٩٣٦] حدثنا محمد بن بشار، قال : نا غندر، قال : نا شعبة، عن عمرو، قال : سمعت أبا وائل، قال : حدثنا أبو موسى الأشعري : قال أعرابي للنبي ﷺ : الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل ليذكر، ويقاتل ليرى مكانه، من في سبيل الله؟ فقال : «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله» .

الشرح

قوله : «باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره؟» هذه الترجمة معقودة لبيان حال من قاتل لأجل حصول الغنيمة هل ينقص أجره؟ والجواب : أنه ليس له أجر فضلاً عن النقصان ؛ لأن المجاهد هو من كانت نيته لتكون كلمة الله هي العليا .

• [٢٩٣٦] قوله : «قال أعرابي للنبي ﷺ» سؤال الأعرابي سؤال له شأن عظيم .

قوله : «الرجل يقاتل للمغنم» ، يعني لأجل الغنيمة .

قوله : «والرجل يقاتل ليذكر» ؛ لأجل الشهرة .

قوله : «ويقاتل ليرى مكانه» ؛ ليعلم أنه شجاع .

قوله : «من في سبيل الله؟» فالنبي ﷺ أعرض عن ذلك كله وأتى بكلمة جامعة ؛ لأنه أوتي جوامع الكلم، فقال : «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله» ، و«من» من صيغ العموم ، و«كلمة الله» - كما سبق - نوعان : خبر وأمر، فتصدق أخبار الله وأخبار رسوله وتنفذ أحكامهما، فمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، وأما من قصد الدنيا من مال أو شهرة أو ليذكره الناس بالشجاعة فهذا ليس في سبيل الله، لكن هل من قاتل بنية إعلاء كلمة الله وبنية المغنم فهل ينقص ذلك من أجره عند الله تعالى؟ هذا محتمل ؛ ولهذا توقف المؤلف رَحِمَهُ اللهُ فِي الترجمة فقال : «من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره؟» قال ابن المنير : «أراد البخاري أن قصد الغنيمة لا يكون منافياً للأجر ولا منقضاً إذا قصد معه إعلاء

كلمة الله» ، قال الحافظ : «الذي يظهر أن النقص من الأجر أمر نسبي ، فليس من قصد إعلاء كلمة الله محضًا في الأجر مثل من ضم إلى هذا القصد قصدًا آخر من غنيمة وغيرها» .

يعني أن الناس يتفاوتون في الأجر ، فمن قصد قصدًا محضًا إعلاء كلمة الله فهذا أجره عظيم ، وأجره كامل ، وأما من قصد إعلاء كلمة الله والغنيمة فهذا أجره ناقص .

ومن قُتل وهو يدافع عن نفسه أو يدافع عن ماله أو أهله أو وطنه إذا هجم عليه العدو فهذا شهيد ، وهو في سبيل الله لكن على التقييد ، لكن ليس كشهيد المعركة الذي قاتل لإعلاء كلمة الله ؛ فهذا في سبيل الله على الإطلاق .



## [٢١٠/٥١] باب قسمة الإمام ما يقدم عليه ويخبأ

## لمن لم يحضره أو غاب عنه

• [٢٩٣٧] حدثنا عبدالله بن عبدالوهاب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عبدالله بن أبي مليكة، أن النبي ﷺ أهديت له أقبية من ديباج مُرَّرَةٌ بالذهب، فقسمها في ناس من أصحابه، وعزل منها واحدا لمخرمة بن نوفل، فجاء ومعه ابنه المسور بن مخرمة، فقام على الباب، فقال: ادع لي، فسمع النبي ﷺ صوته، فأخذ قباء فتلقاه به، واستقبله بأزراره، فقال: «يا أبا المسور خبأت هذا لك! يا أبا المسور خبأت هذا لك!» وكان في خلقه شدة.

ورواه ابن علي، عن أيوب.

وقال حاتم بن وردان: نا أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة: قدمت على

النبي ﷺ أقبية...

تابعه الليث، عن ابن أبي مليكة.

## الشرح

قوله: «باب قسمة الإمام ما يقدم عليه» قال الحافظ: «أي من جهة أهل الحرب».

قوله: «ويخبأ لمن لم يحضره» أي في مجلس القسمة.

قوله: «أو غاب عنه» أي في غير بلد القسمة. قال ابن المنير: «فيه رد لما اشتهر بين الناس أن

الهدية لمن حضر».

• [٢٩٣٧] قوله: «أن النبي ﷺ أهديت له أقبية من ديباج مزرة بالذهب» هذا الحديث استدل

به المؤلف رَحِمَهُ اللهُ عَلَى قسمة الإمام ما يقدم عليه - والأقبية هي الثياب التي لها أزرار - فقسمها على أصحابه، وكان مخرمة غائبا فأبقي له حقه، ومخرمة كان كيف البصر، وجاء ومعه ابنه

المسور (وكان في خلقه شدة)، وفي اللفظ الآخر: «في خلقه شيء»<sup>(١)</sup>، فوقف على الباب

وقال: ادع لي الرسول ﷺ، فالرسول ﷺ لما سمع صوته عرفه، فأخذ القباء وأتى به.

(١) البخاري (٦١٣٢).

قوله: «خبأت هذا لك» هذا من حسن خلقه ﷺ خشية أن يصدر منه من الكلام ما لا يليق، وفيه أنه ينبغي للإنسان أن يلاحظ إخوانه وأقرباءه ويراعي أحوالهم وما يناسب أخلاقهم، قبل أن يصدر منهم من الأقوال والأعمال ما لا يليق، فالنبي ﷺ بمجرد أن سمع صوته أخرج القباء إليه.





الماتن

## [٥١ / ٢١١] باب كيف قسم النبي ﷺ قريظة والنضير

## وما أعطى من ذلك في نوائبه

- [٢٩٣٨] حدثنا عبدالله بن أبي الأسود، قال: نا معتمر، عن أبيه، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات حتى افتتح قريظة والنضير، وكان بعد ذلك يرد عليهم.

الشرح

قوله: «باب كيف قسم النبي ﷺ قريظة والنضير وما أعطى من ذلك في نوائبه» هذا الباب معقود لبيان كيفية قسمة النبي ﷺ لبني قريظة وبني النضير وهما قبيلتان من اليهود، والنوائب: كالنفقة على أهله ﷺ.

- [٢٩٣٨] قوله: «كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات حتى افتتح قريظة والنضير، وكان بعد ذلك يرد عليهم» يعني أن النبي ﷺ كان يرد على الأنصار ما جعلوه له، وذلك بعدما حارب بني قريظة وبني النضير وهما من اليهود، وكانت قريظة نقضت العهد فقاتلهم النبي ﷺ وقسم أموالهم وعقارهم بين المسلمين، وكانت الأنصار تعطي إخوانهم من المهاجرين من النخلات، فلما وزع عليهم نخل بني النضير وقريظة رد المهاجرون على الأنصار النخلات واكتفوا بما عندهم.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «ومحصل القصة أن أرض بني النضير كانت مما أفاء الله على رسوله، وكانت له خالصة لكنه آثر بها المهاجرين وأمرهم أن يعيدوا إلى الأنصار ما كانوا واسوهم به لما قدموا عليهم المدينة ولا شيء لهم فاستغنى الفريقان جميعاً بذلك، ثم فتحت قريظة لما نقضوا العهد فحوصروا فنزلوا على حكم سعد بن معاذ وقسمها النبي ﷺ في أصحابه وأعطى من نصيبه في نوائبه أي في نفقات أهله ومن يطرأ عليه ويجعل الباقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله كما ثبت في «الصحيحين» من حديث مالك بن أوس عن عمر<sup>(١)</sup> في بعض طرقه مختصراً».

(١) أحمد (٢٥/١)، والبخاري (٢٩٠٤)، ومسلم (١٧٥٧).

## باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا [٥١ / ٢١٢]

## مع النبي ﷺ وولاية الأمر

• [٢٩٣٩] حدثني إسحاق بن إبراهيم ، قال : قلت لأبي أسامة : أحدثكم هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبدالله بن الزبير قال : لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني ؛ فقمتم إلى جنبه ، فقال : يا بني إنه لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم ، وإني لا أراني إلا سأقتل اليوم مظلوما ، وإن من أكبر همي لديني ، أفترى ديننا يبقي من مالنا شيئا؟ فقال : يا بني بع مالنا ، واقض ديني ، وأوصى بالثلث وثلثه لبنيه ، يعني : بني عبدالله بن الزبير ، يقول : ثلث الثلث ، فإن فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين شيء فثله لولدك - قال هشام : وكان بعض ولد عبدالله قد وازى بعض بني الزبير : خبيب ، وعباد . وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات - قال عبدالله : فجعل يوصيني بدينه ، ويقول : يا بني إن عجزت عن شيء منه فاستعن عليه مولاي ، قال : فوالله ما دريت ما أراد حتى قلت : يا أبة من مولاك؟ قال : الله! قال : فوالله ما وقعت في كربة من دينه إلا قلت : يا مولى الزبير ، اقض عنه دينه! فيقضيه ، فقتل الزبير ، ولم يدع دينارا ولا درهما إلا أرضين منها الغابة وإحدى عشرة دارا بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا بمصر ، وقال : وإنما كان دينه الذي عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه فيقول الزبير : لا ، ولكنه سلف ؛ فإني أخشى عليه الضيعة ، وما ولي إمارة قط ولا جباية خراج ولا شيئا إلا أن يكون في غزوة مع رسول الله ﷺ أو مع أبي بكر وعمر وعثمان ، قال عبدالله بن الزبير : فحسبت ما عليه من الدين ، فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف ، قال : فلقي حكيم بن حزام عبدالله بن الزبير ، قال : يا ابن أخي ، كم على أخي من الدين؟ فكتمه وقال : مائة ألف ؛ فقال حكيم : والله ما أرى أموالكم تسع لهذه! فقال له عبدالله : أفرأيتك إن كانت ألفي ألف ومائتي ألف! قال : ما أراكم تطيقون هذا! فإن عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي ، قال : وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف ، فباعها عبدالله بألف وستمائة ألف ، ثم قام ، فقال : من كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة ؛ فاتاه عبدالله بن جعفر ، وكان له على الزبير

أربعمئة ألف ، فقال لعبدالله : إن شئتم تركتها لكم ، قال عبدالله : لا ، قال : فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتم ، فقال عبدالله : لا ، قال : فاقطعوا لي قطعة ، فقال عبدالله : لك من هاهنا إلى هاهنا ، قال : فباع منها ، ففضى دينه فأوفاه ، وبقي منها أربعة أسهم ونصف ، فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة ، فقال له معاوية : كم قُومت الغابة؟ قال : كل سهم مائة ألف ، قال : كم بقي؟ قال : أربعة أسهم ونصف ، فقال المنذر : قد أخذت سهما بمائة ألف ، وقال عمرو بن عثمان : قد أخذت سهما بمائة ألف ، وقال ابن زمعة قد أخذت سهما بمائة ألف ، فقال معاوية : كم بقي؟ فقال : سهم ونصف ، قال : قد أخذته بخمسين ومائة ألف ، قال : وباع عبدالله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة ألف ، قال : فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنو الزبير : اقسم بيننا ميراثنا ، قال : والله لا أقسم بينكم حتى أنادي بالموسم أربع سنين : ألا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه ، قال : فجعل كل سنة ينادي بالموسم ، فلما مضى أربع سنين قسم بينهم ، قال : وكان للزبير أربع نسوة ، ورفع الثلث فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتي ألف ، فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف .

### السير

قوله : «باب بركة الغازي في ماله حيًا وميتًا مع النبي ﷺ وولاية الأمر» هذه الترجمة معقودة لبيان البركة الحاصلة للغازي في ماله حيًا وميتًا مع النبي ﷺ وولاية الأمر .

• [٢٩٣٩] هذا الحديث طويل ، لكنه جميل وفيه قصة .

فقوله : «عن عبد الله بن الزبير» هو عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي ، وأبوه الزبير ابن العوام رضي الله عنه أحد العشرة المبشرين بالجنة .

قوله : «لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني؛ فقمتم إلى جنبه ، فقال : يا بني إنه لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم ، وإني لا أراني إلا سأقتل اليوم مظلومًا» وسمي يوم الجمل بهذا الاسم بسبب الجمل الذي ركبه عائشة رضي الله عنها ، فإن الزبير وطلحة وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنهن ذهبوا يطالبون بدم عثمان رضي الله عنه ، ووقعت اختلافات كثيرة بينهم وبين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أدت إلى نشوب معركة بينهم وقتل فيها عدد كبير من الطرفين .

قوله : « وإن من أكبر همي لديني » أي : عندي هم ثقيل وهو قضاء ديني ، فأوصاه قبل حصول وقعة الجمل بقضاء الديون .

قوله : « وأوصى بالثلث وثلثه لبنيه ، يعني : بني عبدالله بن الزبير » ؛ لأنهم لا يرثون ، وهم بنو عبد الله بن الزبير ، فأولاد الأولاد أوصى لهم الزبير ، والوصية لغير الوارث مشروعة وجائزة ؛ فبعد الله ابنه يرث لكن أولاد عبد الله لا يرثون ، فيجوز لجدهم أن يوصي لهم ، فأوصى لهم بثلث الثلث ، وقد كان الزبير له تسع بنين وتسع بنات ؛ أي ثمانية عشر ، وأربع زوجات .

قوله : « وما ولي إمارة قط ولا جباية خراج ولا شيئاً إلا أن يكون في غزوة مع رسول الله ﷺ أو مع أبي بكر وعمر وعثمان » هذا هو الشاهد للترجمة ، فالمؤلف أتى بهذه القصة في الجهاد ؛ لأنه ما ولي إمارة ولا جباية إلا أنه يكون في غزوة مع النبي ﷺ أو مع من بعده .

قوله : « فحسبت ما عليه من الدين » هذا الدين لما حسبه وجده ألفي ألف ومائتي ألف ، يعني مليونين ومائتي ألف ، وما خلف ديناراً ولا درهماً ، ما خلف إلا أراضي .

قوله : « كم على أخي » يعني الزبير ، أخوه في الإسلام لا أخوة النسب .

قوله : « وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف ، فباعها عبدالله بألف ألف وستمائة ألف » فالغابة وحدها باعها بمليون وستمائة ألف ، وبقي أيضاً إحدى عشرة دازاً ، يعني أغلب الدين كله ذهب من الغابة .

قوله : « فقال لعبدالله : إن شئتم تركتها لكم ، قال عبدالله : لا » يعني : إن شئتم نسامحكم في الأربعمائة .

قوله : « قال : فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتم ، فقال عبدالله : لا ، قال : فاقطعوا لي قطعة » أي تجعلوني آخر من توفون ، قال عبدالله : بل نقطع لك قطعة من الأرض ونعطيك .

قوله : « فقال عبدالله : لك من هاهنا إلى هاهنا » وهذه قصة عجيبة تدل على بركة الغازي في سبيل الله في ماله وأهله حياً وميتاً ، يعني توفي ﷺ وما ترك ديناراً ولا درهماً ، ولكن ترك هذه الأراضي ، ودينه مليونان ومائتا ألف ، فوفى الله له كل ديونه وبقي خير كثير .

قوله : «وكان للزبير أربع نسوة ، ورفع الثلث فأصاب كل امرأة ألف ومائتي ألف» يعني كل امرأة أصابها من الإرث مليون ومائتا ألف ، وجميع ماله خمسون مليوناً ومائتا ألف بعد قضاء الدين ، فهذا هو الزبير المجاهد بارك الله له في ماله حيًا وميتًا ؛ لأنه أخذ أموال الناس يريد حفظها وأداءها فأدّى الله عنه كما ثبت في «صحيح البخاري» أن النبي ﷺ قال : «من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدّى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله»<sup>(١)</sup> وكان الزبير أخذها يريد أداءها ، فكان إذا استودعه أحد وديعة قال : لا ولكنه سلف أحشى عليه الضيعة ، فعلم الله صدق نيته فبارك في ماله حيًا وميتًا وأدّى عنه .

وفيه دليل على أنه لا بأس بتملك المال ولو كان كثيرًا ، وفيه الرد على الاشتراكيين الذين يقولون : لا يجوز للإنسان أن يملك في المال ، ورد على بعض الزهاد والعباد والصوفية الذين يقولون : يجب على الإنسان أن ينفق ما زاد عن قوت يومه ؛ فهذا الزبير من العشرة المبشرين بالجنة كان عنده أرض بالغابة ، وكان له إحدى عشرة دارًا بالمدينة وداران بالبصرة ، ودار بالكوفة ، وكان ما عليه من دين بهذا الكم ، فأوفى الله له هذا الدين الكبير وبقي لورثته خير كثير .



(١) أحمد (٢/٣٦١) ، والبخاري (٢٣٨٧) .

## [٢١٣/٥١] باب إذا بعث الإمام رسولا في حاجة

## أو أمره بالمقام هل يسهم له

- [٢٩٤٠] حدثنا موسى، قال: نا أبو عوانة، قال: نا عثمان بن موهب، عن ابن عمر قال: إنما تغيب عثمان عن بدر؛ فإنه كانت تحته بنت رسول الله ﷺ، وكانت مريضة؛ فقال له النبي ﷺ: «إن لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه».

## الشرح

قوله: «باب إذا بعث الإمام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له» هذه المسألة خلافة بين أهل العلم؛ ولهذا لم يجزم المؤلف بالحكم، فمن العلماء من قال: يسهم له، ومنهم من قال: لا يسهم إلا لمن شهد الواقعة؛ ولهذا ترجم المؤلف في الترجمة السابقة «باب الغنيمة لمن شهد الواقعة»، والأصل في الغنيمة أنها تكون للغانمين.

- [٢٩٤٠] قوله: «إن لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه» والحديث دليل لمن قال بأن الإمام إذا بعث رسولا في حاجة أو أمره بالمقام فإنه يسهم له؛ لأن النبي ﷺ أسهم لعثمان رضي الله عنه لما تغيب عن غزوة بدر الكبرى في أمر النبي ﷺ؛ لأنه يمرض زوجته بنت النبي ﷺ، فأقام بأمر النبي ﷺ فله الأجر وله السهم؛ لأنه ما أقام إلا بإذن الإمام، ولا ذهب إلا لأن الإمام بعثه؛ فلولا أن الإمام هو الذي بعثه في حاجة أو أمره بالمقام لشهد الواقعة، فلما تخلف عن الجهاد بأمر الإمام صار حكمه حكم الغانمين وحكم المجاهدين.



## باب [٥١/٢١٤]

قال: ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين:

ما سأل هوازن النبي ﷺ برضاعه فيهم؛ فتحلل من المسلمين،

وما كان النبي ﷺ يعد الناس أن يعطيهم من الفياء والأنفال

من الخمس، وما أعطى الأنصار أعطى جابر بن عبد الله نمر خيبر

• [٢٩٤١] حدثنا سعيد بن عفير، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، قال: وزعم عروة أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه، أن رسول الله ﷺ قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسيبهم؛ فقال لهم رسول الله ﷺ: «أحب الحديث إلي أصدقاه، فاختروا إحدى الطائفتين: إما السبي، وإما المال، وقد كنت استأنيت بهم»، وقد كان رسول الله ﷺ انتظر آخرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن رسول الله ﷺ غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا: «إننا نختر سينا؛ فقام رسول الله ﷺ في المسلمين، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: «أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين، وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم، من أحب أن يطيب فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل»، فقال الناس: قد طيبنا ذلك لرسول الله، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إننا لا ندرى من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم» فرجع الناس، فكلهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا، فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن.

• [٢٩٤٢] حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، قال: نا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: وحدثني القاسم بن عاصم الكلبي -وأنا لحديث القاسم بن عاصم أحفظ- عن زهدم قال: كنا عند أبي موسى، فأتي ذكُرٌ دجاجة وعنده رجل من بني تيم الله أحمرك أنه من الموالي، فدعاه للطعام، فقال: «إني رأيت يأكُل شيئاً فقَدَرْتَه؛ فحلفت أن لا أكل، فقال: هلم فأحدثكم؛ إني أتيت رسول الله ﷺ في نفر من الأشعرين نستحمه، فقال: «والله لا أحلمكم! وما عندي

ما أحلكم»، وأتى رسول الله ﷺ بنهب إيل، فسأل عنا فقال: «أين نفر الأشعريون؟»، فأمر لنا بخمس ذود عُرِّ الذرى، فلما انطلقنا قلنا: ما صنعنا؟! لا يبارك لنا! فرجعنا إليه فقلنا: إنا سألناك أن تحملنا فحلفت أن لا تحملنا، أفنسيت؟ قال: «لست أنا حملتكم، ولكن الله حملكم، وإني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير، وتحملتها».

• [٢٩٤٣] حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: أنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها عبدالله بن عمر قبل نجد، فغنموا إبلا كثيرا، فكانت سهامهم اثني عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا، ونفلوا بعيرا بعيرا.

• [٢٩٤٤] حدثنا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يتنفل بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش.

• [٢٩٤٥] حدثنا محمد بن العلاء، قال: نا أبو أسامة، قال: نا يزيد بن عبدالله، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن؛ فخرجنا مهاجرين إليه أنا وأخوان لي أنا أصغرهم: أحدهما أبو بردة، والآخر أبو رهم، إما قال: في بضع، وإما قال: في ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين رجلا من قومي، فركبنا سفينة، فألقتنا سفيتنا إلى النجاشي بالحبشة، ووافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده، فقال جعفر: إن رسول الله ﷺ بعثنا هاهنا، وأمرنا بالإقامة، فأقيموا معنا، فأقمنا معه حتى قدمنا جميعا، فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر، فأسهم لنا - أو قال: فأعطانا منها - وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا إلا لمن شهد معه، إلا أصحاب سفيتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معهم.

• [٢٩٤٦] حدثنا علي، قال: نا سفيان، قال: نا ابن المنكدر، سمع جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لو قد جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا»، فلم يجيء حتى قُضِص، فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر مناديا فنادى: من كان له عند رسول الله ﷺ دين أو عدة فليأتنا؛ فأتيته فقلت: إن رسول الله ﷺ قال لي كذا وكذا؛ فحثنى لي ثلاثا - وجعل سفيان يحثو بكفيه جميعا، ثم قال لنا: هكذا - قال لنا ابن المنكدر: وقال مرة: فأتيت أبا بكر فسألته فلم يعطني، ثم أتيته فلم يعطني، ثم أتيته الثالثة فقلت: سألتك فلم تعطني، ثم سألتك فلم



تعطني ، فإما أن تعطيني وإما أن تبخل عني ! قال : قلت : تبخل عني ! ما منعك من مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك !

قال سفيان : نا عمرو ، عن محمد بن علي ، عن جابر : فحشي لي حثية ، وقال : عدھا ، فوجدتها خمسمائة ، قال : فخذ مثلها مرتين .

وقال - يعني ابن المنكدر : وأي داء أدوأ من البخل !

● [٢٩٤٧] حدثنا مسلم بن إبراهيم ، قال : نا قرة بن خالد ، قال : نا عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبدالله قال : بينما رسول الله ﷺ يقسم غنيمة بالجرعانة إذ قال له رجل : اعدل ؛ فقال : «لقد شقيت إن لم أعدل!» .

### الشرح

قوله : «باب» هذه الترجمة تابعة للأبواب والتراجم السابقة فيما يتعلق بالخمس ، قال الحافظ : «هو عطف على الترجمة التي قبل ثمانية أبواب حيث قال : (الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ) وقال هنا : (لنواب المسلمين) ، وقال بعد باب : (ومن الدليل على أن الخمس للإمام) والجمع بين هذه التراجم أن الخمس لنواب المسلمين وإلى النبي ﷺ مع تولى قسمته أن يأخذ منه ما يحتاج إليه بقدر كفايته ، والحكم بعده كذلك يتولى الإمام ما كان يتولاه ، هذا محصل ما ترجم به المصنف» .

يعني ما ينوب المسلمين وما يعترهم من الحوائج يصرف الإمام فيه الخمس ، فيما يحتاجونه للجهاد في سبيل الله من العتاد والسلاح ، وما يحتاجونه في إقامة مصالحهم والإنفاق على الفقير منهم ؛ فهذا دليل على أن الخمس يتصرف فيه الإمام ويصرفه في نواب المسلمين . وأما أربعة أخماس الغنيمة فإنها تكون للغانمين ، والخمس يتصرف فيه الإمام ؛ فيقسم خمسة أقسام : خمس لله وللرسول ، وخمس لذوي القربى ؛ قرابة الرسول ﷺ ، وخمس لليتامى ، وخمس للمساكين ، فالخمس لله وللرسول يقضي منه حوائجه ثم يصرف الباقي في الكراع والسلاح وفي حوائج المسلمين ، وبعد وفاة النبي ﷺ تولى أمره الإمام ، والإمام يصرفه في نواب المسلمين .

وذكر المؤلف رحمه الله أدلة على أن الخمس يكون لنواب المسلمين ؛ فقال : «ما سأل هوازن النبي ﷺ برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين» ، وهو الحديث الذي يذكره بعد هذا ويأتي الكلام عليه .

• [٢٩٤١] قوله: «وزعم عروة» زعم تأتي بمعنى الادعاء الكاذب، وتأتي بمعنى القول، وهو المراد هنا.

قوله: «وقد كنت استأنيت بهم» وهذا للغيبة يعني: انتظرت وتمهلت.

قوله: «أما بعد» فيه أن النبي ﷺ إذا خطب يقول: أما بعد، وهذه عادته ﷺ.

قوله: «فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءوا تائين» يعني هوازن.

قوله: «وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم» أي: نساءهم من زوجات وإماء وأولادهم وعبيدهم.

قوله: «من أحب أن يطيب فليفعل» أي: من أحب أن تطيب نفسه بمثل ما طابت نفسي فجزاه الله خيرا، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل، يعني: الذي يجب أن يتبرع فليتبرع، والذي لا يجب نعوضه حقه من أول غنيمة تأتينا.

قوله: «قد طيبنا ذلك لرسول الله» أي: قد طابت نفوسنا ما دامت نفسك قد طابت.

قوله: «إنا لا ندرى من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن» لا ندرى من طابت نفسه ومن لم تطب.

قوله: «فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم» العرفاء هم الرؤساء، وفيه دليل على اتخاذ العرفاء وهم رؤساء القبائل؛ لأنهم يرفعون أمركم يخبروننا بالذي طابت نفسه والذي يريد أن يبقى على حظه، وفيه دليل على أنه لا بد من أن يكون للقبائل والعشائر رؤساء يرفعون أمر الناس وإلا تكون المسألة فوضي؛ ولذلك أمرهم النبي ﷺ أن يرجعوا إلى رؤسائهم، فأخبروه أنهم قد طيبوا، فرد النبي ﷺ عليهم جميع نسائهم وذرائعهم، الذي طابت نفسه منهم بدون مقابل والذي لم تطب نفسه يعوض عنها من أول غنيمة، والمؤلف رَحِمَهُ اللهُ استدل بهذا على أن النبي ﷺ أعطاهم سبيهم من الخمس؛ «باب الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين».

قوله: «ما سأل هوازن النبي ﷺ برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين» يقول: الرسول ﷺ تحلل فيهم، وتحلل من المسلمين، يعني: طلبهم أن يسمحوا عن حقهم ويرده على هوازن بسبب رضاعه فيهم؛ لأن حليمة السعدية التي أرضعت النبي ﷺ من هوازن.

وقول المؤلف رحمه الله أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى هوازن من الخمس بسبب رضاعه فيهم فيه نظر، وهو قول مرجوح، والأرجح أنه أعطاهم تأليفاً لهم على الإسلام لا من أجل أن حليلة السعدية أرضعته منهم.

• [٢٩٤٢] هذه القصة خلاصتها أن أبا موسى الأشعري قدم له طعام فيه دجاج وعنده رجل فامتنع من أكلها، فقال: لماذا تمتنع؟ قال: لأنني رأيته يأكل شيئاً فقدرتة، فحلفت أني ما أكل، فقال له أبو موسى: لا حرج؛ كفر عن يمينك وكل، فذكر له أن الرسول صلى الله عليه وسلم حلف وكفر عن يمينه.

قوله: «واني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وتحملتها» يعني: تحملتها بالكفارة، وفيه الحلف وإن لم يستحلف، ففيه دليل على أن الإنسان إذا حلف على شيء ثم رأى غيرها خيراً منها لا يلج في يمينه، فبعض الناس يحلف أنه لن يزور فلانا جاره ولا يأكل طعامه، فإذا قيل له: يا فلان هذا جارك، قال: والله أنا حلفت وأنا على يمين؛ لكن نقول: اليمين لا تمتنع من فعل الخير.

قال صلى الله عليه وسلم: «واني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وتحملتها»، وفي اللفظ الآخر: «إلا كفرت عن يميني وفعلت الذي هو خير»<sup>(١)</sup> فيجوز تقديم الكفارة وتأخيرها، يعني: لك أن تقدم الكفارة على الحلف، ولك أن تحث وتؤخر الكفارة.

والشاهد من الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم حمل الأشعريين على الإبل التي جاءت من الغنيمة، فهي من الخمس الذي يتصرف فيه الرسول صلى الله عليه وسلم، فالخمس يتصرف فيه الإمام لنواب المسلمين، وهذا من نواب المسلمين؛ حيث إنهم جاءوا يريدون الجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معهم شيء فأعطاهم خمس ذود من الإبل.

• [٢٩٤٣] قوله: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها عبدالله بن عمر السرية: هي القطعة من الجيش تخرج وليس فيها النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم تسمى غزوة.

(١) أحمد (٤/٣٩٨)، والبخاري (٦٦٢٣)، ومسلم (١٦٤٩).

قوله : « قبل نجد ، فغنموا إبلاً كثيراً ، فكانت سهامهم اثني عشر بعيراً أو أحد عشر بعيراً ، ونفلوا بعيراً بعيراً » فيه دليل على أن الغنيمة تكون للغانمين ، فلما قسموا الغنيمة صار كل واحد يأتيه اثنا عشر بعيراً ، قال : « ونفلوا بعيراً بعيراً » هذا هو الشاهد « نفلوا » ، والتنفيل : هو إعطاء الجيش شيئاً من الغنيمة زيادة عن نصيبه ؛ تقديرًا لجهوده لكونه زاد عن غيره في التعرض للمخاطر من فتح حصن أو تعرض للعدو أو غير ذلك ، فما أتاهم من الغنيمة فلكل واحد اثنا عشر بعيراً ، وأعطى كل واحد زيادة بعيراً ، وهذه من الخمس نفلهم النبي ﷺ إياها ، والتنفيل هو الزيادة على حقه ونصيبه من الغنيمة ؛ فدل على أن النبي ﷺ يتصرف في الخمس ، ويتصرف فيه الإمام .

• [٢٩٤٤] أقول هذا من فقه البخاري رَحِمَهُ اللهُ ؛ لأنه يكرر الحديث لحكمة ؛ وهي استنباط الأحكام مع عرض مزيد من طرق نفس الحديث ؛ ولهذا امتاز البخاري رَحِمَهُ اللهُ بالجمع بين الفقه والحديث .

قوله : « كان يتنفل » النفل : هي الزيادة ، والمراد الزيادة على نصيب الإنسان في المغنم ، ينفل بعض من يبعث من سرايا لأنفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش ، فينفل بعض من يبعثه تقديرًا لجهوده إذا كان له تأثير في العدو ؛ لكونه فتح حصنًا أو لكونه مثلًا بارز واحدًا من عظماء الكفار فقتله ، أو تقدم الجيش وتعرض للمخاطر ، فكان النبي ﷺ ينفل لهؤلاء خاصة .

• [٢٩٤٥] قوله : « فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر ، فأسهم لنا - أو قال : فأعطانا منها - وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئًا إلا لمن شهد معه ، إلا أصحاب سفيتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معهم » هذا هو الشاهد : أن النبي ﷺ قسم لهم وأعطاهم من الخمس ؛ لأنهم ما حضروا الغنيمة ؛ فلذلك يقول : إن النبي ﷺ ما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر ، فمن شهد الفتح أعطاه النبي ﷺ من الغنيمة ومن غاب لم يعطه ، إلا جعفرًا وأصحابه ومعهم أبو موسى أعطاهم من الخمس ؛ لأنه لنوائب المسلمين يتصرف فيه الإمام .

وفي ذلك الوقت أسلم أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وطلب من النبي ﷺ أن يعطيه ؛ ففي الحديث : « أن أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أتى النبي ﷺ فسأله ، قال له بعض بني سعيد بن العاص : لا تعطه . فقال

أبو هريرة : هذا قاتل ابن قوقل . فقال : واعجابه لِيُوْبِرَ تدلُّك من قُدُوم الضَّانِّ» (١) ، وسبقت القصة وفيها أن أبا هريرة رضي الله عنه لم يحضر ولكن طلب من النبي صلى الله عليه وآله أن يقسم له ، فقال الراوي : «فلا أدري أسهم له أم لم يسهم» ، وفي هذه القصة أن النبي صلى الله عليه وآله أعطى جعفر وأصحابه وأبا موسى من الخمس ؛ وإلا فهم لم يحضروا الفتح ، وأعطى أربعة أخماس للغانمين ؛ ففيه دليل على أن الإمام ينفل من الغنيمة ما هو من الخمس .

● [٢٩٤٦] هذه القصة قصة جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وعده بأنه إذا جاء مال البحرين أن يحثوله ثلاث حثيات ، فلم يجيء مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وآله وتولى الخلافة أبو بكر رضي الله عنه ، وقام أبو بكر رضي الله عنه يقضي الديون التي على النبي صلى الله عليه وآله ويوفي الوعود التي وعدها .  
قوله : «من كان له عند رسول الله دين أو عدة فليأتنا» نقضيه ؛ لأنه قد جاء مال البحرين ، وجعل أبو بكر منادياً ينادي : من كان له عند الرسول صلى الله عليه وآله دين فإننا نقضي الدين ، ومن كان له وعد نفي بوعدة .

قوله : «فأتيته فقلت : إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لي كذا وكذا» أي : ذهب جابر إلى أبي بكر لما علم بمجيء مال البحرين .

قوله : «لو قد جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا» ثلاث مرات ، فأعطاه أبو بكر .

قوله : «فحثي لي حثية ، وقال : عدّها ، فوجدتها خمسمائة ، قال : فخذ مثلها مرتين» فعددتها فوجدتها خمسمائة ، ثم قال : خذ مثلها مرتين ، فأخذ مثلها خمسمائة وخمسمائة ، أي : ألف وخمسمائة .

وفي رواية أخرى - رواية ابن المنكدر - قال مرة : «فأتيت أبا بكر فسألته فلم يعطني» يعني : كأنه مشغول ، ثم سألته فلم يعطني ، ثم أتيته فلم يعطني ، كأنه مشغول رضي الله عنه .

فقال له جابر : «فإما أن تعطيني ، وإما أن تبخل عني» أي : من جهتي .

قوله : «قلت : تبخل عني؟» قاله أبو بكر منكراً عليه .

قوله: «وقال -يعني ابن المنكدر: وأي داء أدوأ من البخل! أي: لا تقل هذه الكلمة.

قوله: «ما منعتك من مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك!» هذا يدل على أن أبا بكر رضي الله عنه كان مشغولاً بأمور أخرى، ثم قال له: خذ، فحشى له حثية فقال: عدها، فوجدها خمسمائة، ثم أخذ مثلها مرتين.

والشاهد من الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم وعد جابراً رضي الله عنه أن يعطيه لو جاءه مال البحرين، وهذا حكمه حكم الخمس؛ لأنه يكون للنبي صلى الله عليه وسلم، والمقصود بمال البحرين: الجزية التي تؤخذ منهم، فمشروع لإمام المسلمين أن يتصرف فيها لنوائب المسلمين؛ ولهذا وعد جابراً بأن يعطيه من مال البحرين، فأعطاه أبو بكر من هذا المال الذي يتصرف فيه الإمام لنوائب المسلمين.

وهل الحديث يدل على وجوب الوفاء بالعهد أو يستحب؟ فيه خلاف بين العلماء، والأقرب أنه واجب؛ لأن أبا بكر وفى بوعد النبي صلى الله عليه وسلم وأمر منادياً: من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم دين أو عدة فليأتنا.

• [٢٩٤٧] قوله: «بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنيمة بالجعراثة» هذا هو الشاهد من الحديث، وفيه دليل على أن الإمام يتصرف في الغنيمة، ويتصرف في الخمس لنوائب المسلمين؛ فهو يقسمها على الناس يتألفهم على الإسلام.

قوله: «إذ قال له رجل» يحتمل أن يكون هذا الرجل هو ذا الخويصرة التميمي، وهو أصل الخوارج وإمامهم، وهو الذي استأذن فيه خالد رضي الله عنه أن يقتله، فقال صلى الله عليه وسلم: «يخرج من ضنضي هذا قوم تحقرون صلاتكم عند صلاتهم وصيامكم عند صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»<sup>(١)</sup>، وفي لفظ: «لئن لقيتهم لأقتلنهم قتل عاد»<sup>(٢)</sup>، وفي اللفظ الآخر في صفة الخوارج: «قوم حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام»<sup>(٣)</sup> يعني: شباب صغار السن، وعقولهم ضعيفة، أخذوا شيئاً من النصوص وتركوا البعض الآخر، تعلقوا ببعض الأحاديث وكفروا المسلمين بالمعاصي، فإذا قرءوا قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ

(١) أحمد (٤/٣)، والبخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

(٢) أحمد (٦٨/٣)، والبخاري (٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤).

(٣) أحمد (٨١/١)، والبخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦).

الَّتِي نَمَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ [النساء: ١٠] قالوا: آكل أموال اليتيم كافر مخلد في النار، فأخذوا هذا النص وتركوا النصوص الأخرى، وقالوا في قوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(١)</sup> قالوا: القتال يدل على أن صاحبه كافر خارج من الملة، وهكذا وقعوا في ذلك بسبب ضعف بصيرتهم وقلة علمهم وحادثة أسنانهم وضعف عقولهم.

وما أشبه الليلة بالبارحة؛ فالآن وجد شباب بهذه الصفة يسارعون في تكفير الناس، ويتعبدون بهذا إلى الله، والعجب أنهم يكفرون علماء السنة، وهذه مصيبة من المصائب بسبب أفهامهم السقيمة، ونصبوا أنفسهم حكامًا على الناس فقالوا: من فعل كذا وكذا، أو من تكلم بكذا وكذا فهو كافر بالله العظيم؛ وعلى هذا يقولون: العالم الفلاني كافر؛ لأنه تكلم بكذا وكذا، أو سكت عن المنكر، أو لأنه داهن الحكام بزعمهم، فهو حلال الدم والمال والعرض، فهذه مصيبة عظيمة وبليّة خطيرة، وهذا وصف الخوارج: «قوم حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم»<sup>(٢)</sup>؛ فهم عباد وزهاد في الظاهر؛ فهم يصلون ويصومون ويقومون الليل ويقراءون القرآن وبعضهم يطلبون العلم ويحفظون المتون، ولكن عندهم التسرع في تكفير عموم المسلمين والعلماء والولاة بسبب ضعف البصيرة.

وقد اختلف العلماء في حكم الخوارج، والجمهور على أنهم مبتدعة، والصحابة رضي الله عنهم عاملوهم معاملة أهل البدع كما قرر شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup>؛ لأنهم متأولون، ولما سئل عنهم علي رضي الله عنه: أكفارهم؟ قال: من الكفر فروا، وذهب بعض العلماء إلى تكفيرهم؛ ففي رواية عن الإمام أحمد<sup>(٤)</sup> رحمته الله أنهم كفار، وهو اختيار شيخنا سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله أنهم كفار لظاهر الأحاديث؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»، وفي لفظ: «يمرقون من الدين ثم لا يعودون إليه»<sup>(٥)</sup>، وفي لفظ: «لئن أدركتهم

(١) أحمد (٤/٣٥٨)، والبخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥).

(٢) أحمد (١/٨١)، والبخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦).

(٣) انظر «مجموع الفتاوى» (٣٥/٢٤، ٥٤).

(٤) انظر «الإنصاف» (١٠/٣١٣).

(٥) أحمد (٣/٦٤)، والبخاري (٧٥٦٢).

لأقتلنهم قتل عاد»<sup>(١)</sup> فسيبهم بعاد، وعاد قوم كفار؛ فهذا فيه دليل على أنهم كفار، وهو قول طائفة من أهل العلم؛ لكن جماهير العلماء على أنهم مبتدعة.

فالواجب الحذر الشديد منهم، وليعلم هؤلاء أن التكفير حكم شرعي خطير؛ فلا يجوز لأحد أن يكفر إلا من كفره الله ورسوله، فكيف يجروا على تكفير المسلمين وقد حذر رسول الله ﷺ من التسرع في التكفير فقال: «من قال لأخيه: يا كافر أو يا عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه»<sup>(٢)</sup> يعني رجع عليه، فالأمر خطير، ومعنى التكفير أنه يستحل دمه وماله وعرضه، ويحكمون عليه أنه مخلد في النار، نسأل الله السلامة والعافية، فالواجب على الشباب المسلم الحذر والتحذير من هذا الأمر، ويجب على الشاب أن يتهم نفسه وليعلم أنه بدأ تَوًّا - الآن - في طلب العلم وهو لا يزال في مبادئ العلم الأولية، وفي أول الطريق؛ فليدرس وليتعلم ويتفقه ويتبع العلماء المعروفين بالسنة ويصبر على العلم، وبعد ذلك إذا كبر في السن سيصبح عالماً له قدم راسخة وبصيرة صحيحة يعلم الناس الحق ويهديهم إلى الصراط المستقيم.

أما الآن وهو في سن الطفولة في طلب العلم وما تجاوز سن الطفولة فقرأ حديثاً أو حديثين أو بعض الأحاديث ثم يريد أن يحكم على الناس بالإيمان أو الكفر بدون علم ولا بصيرة، فكلا؛ فالواجب عليك الحذر من اللسان وإمساكه والبعد عن هؤلاء الشباب الذين يضلون، فابتعد عنهم، وأقبل على الشباب الطيبين المعتدلين، وأقبل على حلق أهل العلم والدروس العلمية لأهل البصيرة.

وعلى الطالب أن يتهم نفسه ويعلم أنه قليل البضاعة قليل العلم وأنه بحاجة إلى طلب العلم سنوات طويلة يدرس ويتعلم ويتفقه ويحفظ ويسأل أهل العلم وقد يحصل على شيء من العلم وقد لا يحصل، والعلم يحتاج إلى وقت طويل، فأعطه كلك يعطك بعضه، أما كون الإنسان يحضر درساً مثلاً في الأسبوع ويرى أنه حصل على العلم فهذا لا ينبغي؛ فالعلم يحتاج إلى متابعة وجلسات طويلة واستمرار، وما هو بحضور درس في الأسبوع، أو تحصل على دورة علمية وتظن أنك بلغت كل مبلغ، ووصلت إلى ما لم يصل إليه الأولون.

(١) أحمد (٤/٣)، والبخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

(٢) أحمد (١٦٦/٥)، ومسلم (٦١).



فالمقصود الحذر والتحذير من هؤلاء الذين يكفرون الناس وأن ينصح هؤلاء ويخوفون بالله من التكفير، فإن لم يرتدعوا يرفع أمرهم إلى ولاية الأمور حتى يؤدبوا ويسجنوا، فيكون السجن هو الضبط؛ لأن هذا أهون عليهم من هذه العقيدة الخبيثة عقيدة الخوارج؛ فكونه يسجن ويضرب ويؤدب حتى يرتدع أهون من كونه يبقى على هذا الاعتقاد الفاسد.

فلا بد أن يكون لدى الشاب حكمة في الدعوة وتريث في الحكم على الآخرين والتعامل معهم؛ فهذا عبد الله بن أبي - وهو رأس المنافقين - لم يقتله النبي ﷺ ولا أمر بقتله؛ لئلا يتحدث الناس كما جاء في الحديث: «لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»<sup>(١)</sup>؛ لأنه لو قتله لا يدري فربما انتهز الأعداء الفرصة فيقولون: هذا من أصحابه وهو بينهم ومع ذلك قتلوه؛ ولذلك لم يقتله؛ لأنه يعيش بين المسلمين ويتنسب إلى المسلمين ويصلي معهم ويجاهد معهم؛ فإن هذا يؤثر على الدعوة.

قوله: «اعدل، فقال: لقد شقيت إن لم أعدل» يعني: أنت أيها المخاطب، فإذا كنت أنا لا أعدل وأنا نبيك لقد شقيت إذن، ويجوز: لقد شقيت أنا إن لم أعدل، وهذا من باب التقدير، ولا يلزم وقوعه من باب التقدير، يعني: لو قدر أي لم أعدل لقد شقيت، لكن التقدير لا يحصل؛ لأن النبي ﷺ معصوم من الظلم والجور، كما في قول الله تعالى: ﴿لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥] وهو ﷺ معصوم من الشرك، ولكن المراد بيان التغليب في أمر الشرك، وهذا شرط تقديري، والشرط التقديري لا يلزم وقوعه؛ وإنما يذكر لبيان مقادير الأشياء ومقادير الأعمال، يعني لو قدر - وهو لا يمكن ولا يكون - أن الرسول أشرك لحبط عمله، ولكنه لا يكون.



(١) أحمد (٣/٣٩٢)، والبخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤).

## التَّنِي

## [٥١/٢١٥] باب ما منَّ النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس

- [٢٩٤٨] حدثنا إسحاق بن منصور، قال: أنا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حيًا ثم كلمني في هؤلاء التتنى لتركتهم له».

## التَّنِي

قوله: «باب ما من النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس» هذه الترجمة فيها أن النبي ﷺ قد يمن على الأسرى من غير أن يخمس، يعني: من غير الخمس.

- [٢٩٤٨] قوله: «لو كان المطعم بن عدي حيًا» حرف «لو» إذا كان اعتراضًا على القدر فهذا المنهي عنه ولا يجوز؛ فقد جاء في الحديث: «استعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شر فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل؛ فإن لو تفتح عمل الشيطان»<sup>(١)</sup>.

أما إذا تمنى المرء الخير فلا بأس؛ كأن تقول: لو أني علمت حلقة في المسجد لحضرت؛ فهذا لا بأس به فهو تمنٍ للخير، مثل قول النبي ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولأحللت معكم»<sup>(٢)</sup>، فتمني الخير لا بأس به، وهذا ليس فيه اعتراض على القدر.

والمطعم بن عدي مات على الشرك، لكنه أجاز النبي ﷺ؛ فقد دخل في جواره النبي ﷺ لما جاء من الطائف حين أبى عليه أهل مكة إلا بجوار المطعم بن عدي، قال المطعم: أنا أجيره، وأمر أولاده الأربعة فلبسوا السلاح يحمون النبي ﷺ.

قوله: «ثم كلمني في هؤلاء التتنى» التتنى: الكفار، والتتن هو الرائحة الكريهة، فهم نتنى في المعنى بسبب كفرهم وضلالهم، فالكفر أشد التتن، فالمقصود: التتن المعنوي.

(١) أحمد (٣٦٦/٢)، ومسلم (٢٦٦٤) واللفظ له.

(٢) أحمد (٢٤٧/٦)، والبخاري (٧٢٢٩)، ومسلم (١٢١١).

قوله : **«لتركتمهم له»** يعني : لتركتمهم وأعطيتهم إياه ، وهذا فيه تقدير لذوي المعروف ومكافأتهم ولو كانوا غير مسلمين ، وهذا هو الشاهد ؛ وهو تركه الأسارى بدون مقابل ؛ فدل على أن للإمام أن يمن على الأسارى بدون مقابل بغير فداء ، خلافاً لمن منع ذلك ؛ لكون النبي ﷺ يمن عليهم من غير أن يخمس ، يعني من غير الخمس ، ولا يعطي أحداً من المقاتلين شيئاً .

وفيه دليل على أن للإمام أن يمن على الأسارى بغير فداء ؛ خلافاً لمن منع ذلك ، فالنبي ﷺ قال : لو سألتني لمننت عليهم بدون فداء ، أي : بدون مقابل ؛ لأن الإمام مخير في الأسير بين أن يمن عليه بدون مقابل ، أو يفادي نفسه بأن يشتري نفسه بهال ، أو يفادئ به رجل من المسلمين ، أو يسترق ، أو يقتل ، فكل هذا الإمام مخير فيه .

فلاسير إما أن يقتله الإمام كما قتل النبي ﷺ النصر ؛ لشدة عداوته يوم بدر ، وله أن يفادي به أسرى من أسارى المسلمين ، وله أن يفادي نفسه بهال ، وله أن يمن عليه بدون مقابل .

ومعلوم أن الأسارى إذا أخذوا غنيمة فالغنيمة تكون لمن ؟ تكون للغانمين والخمس يخرج ، فالنبي ﷺ قال : **«لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء التتلى لتركتمهم له»** بدون مقابل ؛ فدل على أن الإمام له أن يمن على الأسرى من غير أن يخمس أي : من غير أن يؤخذ منهم الخمس .

ففقہ الإمام البخاري : أنه لو سأله لأعطاهم بدون مقابل ، وليس للغانمين أن يقولوا : أعطنا منها ، لك الخمس وأعطنا أربعة أخماس ، لا ، بل يمن عليهم من غير أن يخمس ؛ لأن الإمام له أن يتصرف في الغنيمة للمصلحة كما أنه يتصرف في الخمس لنوائب المسلمين ، والحديث واضح في أن الإمام له أن ينفل من رأس الغنيمة ومن الخمس ولو لم تخمس ، فهؤلاء يعطيهم من رأس ما لهم لأنه يتصرف فيعطي من الغنيمة ويتألف للمصلحة مصلحة الإسلام والمسلمين ولا يتصرف للهوى ﷺ ، فأعطى من غنائم حنين رؤساء القبائل والعشائر مائة مائة من الإبل حتى يتألفهم<sup>(١)</sup> ، وما أعطى الأنصار والمهاجرين شيئاً لماذا؟

(١) أحمد (٤/٣) ، والبخاري (٣٣٤٤) ، ومسلم (١٠٦٤) .

لأنه وكلهم إلى إيمانهم وإسلامهم ، فإيمانهم قوي أما هؤلاء فإيمانهم ضعيف ، فإذا لم يعطهم فقد يتتكدس إيمانهم ؛ فأعطاهم حتى يتألفهم على الإسلام ، فكل واحد أعطاه مائة من الإبل حتى يتقوى إيمانهم وإسلامهم ؛ فهذه العطية من النبي ﷺ إنما هي لمصلحة الإسلام والمسلمين لا للهوى ولا للشهوة ، ومن ذلك أن النبي ﷺ لو من على أسرى بدر لمن عليهم لأجل مصلحة الإسلام والمسلمين .



## باب [٥١ / ٢١٦]

ومن الدليل على أن الخمس للإمام وأنه يعطي بعض قرابته  
دون بعض ما قسم النبي ﷺ لبني المطلب وبني هاشم  
من خمس خيبر

قال عمر بن عبدالعزيز: لم يعمهم بذلك، ولم يخص قريبا دون من أحوج إليه، وإن كان الذي أعطى لما تشكو إليه من الحاجة ولما مسهم في جنبه من قومهم وحلفائهم.

• [٢٩٤٩] حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن جبير بن مطعم قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، أعطيت بني المطلب وتركنا، ونحن وهم منك بمنزلة واحدة! فقال رسول الله ﷺ: «إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد».

وقال الليث: حدثني يونس، وزاد: قال جبير: ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس ولا لبني نوفل.

قال ابن إسحاق: وعبد شمس وهاشم والمطلب إخوة لأم، وأمهم عاتكة بنت مرة، وكان نوفل أخاهم لأبيهم.

الشرح

قوله: «باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام» يعني خمس الغنيمة؛ هل يتصرف فيه الإمام للهوى والشهوة أم للمصلحة الشرعية؟ للمصلحة الشرعية طبعاً.

قوله: «وأنه يعطي بعض قرابته دون بعض» للمصلحة الشرعية أيضاً.

قوله: «ما قسم النبي ﷺ لبني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر» وهذا دليل المؤلف على ذلك، فأعطى بني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر ولم يعط بني عبد شمس وبني نوفل وهم كلهم في درجة واحدة لماذا؟ أعطى بني هاشم وبني المطلب؛ لأنهم كان لهم مع القرابة النصرة؛ حيث نصرنا النبي ﷺ ودخلوا الشعب شعب بني هاشم؛ بخلاف بني عبد شمس

وبني نوفل؛ فالقراية واحدة لكن تخلفت النصره، فما نصروا النبي ﷺ؛ فلهذا أعطى بني المطلب وبني هاشم من خمس خبير، ولم يعط بني نوفل وبني عبد شمس، كسائر قبائل قريش والعرب لم يخصهم النبي ﷺ بشيء، وعثمان بن عفان من بني عبد شمس، فمع أن بني أمية من بني نوفل ما أعطاهم النبي ﷺ لماذا؟ لأن بني هاشم وبني المطلب ضموا إلى القراية النصره، وبنو عبد شمس وبنو نوفل تخلفت نصرتهم وإن كانت القراية درجة واحدة؛ ولهذا يقول المؤلف: «وأنه يعطي بعض قرابته دون بعض ما قسم النبي ﷺ لبني المطلب وبني هاشم من خمس خبير».

قوله: «قال عمر بن عبد العزيز: لم يعممهم بذلك» يعني: لم يعم قريشًا، «ولم يخص قريبتا».

قوله: «دون من أحوج إليه، وإن كان الذي أعطى» يعني: وإن كان الذي أعطى أبعد قراية ممن لم يعط.

قوله: «لما تشكو إليه من الحاجة، ولما مسهم في جنبه من قومهم وحلفائهم» وهذا هو السبب؛ أن النبي ﷺ حينما يتصرف في الخمس يتصرف من قبل المصلحة الشرعية، فيعطي بعض قرابته دون بعض، كما أعطى بني المطلب وبني هاشم لكونهم ضموا إلى القراية النصره ولم يعم قريشًا، ولم يخص قريبتا دون قريب من هو أحوج إليه، وقد يعطي البعيد ويترك القريب من أجل ما يشكو إليه من حاجة، ولما مستهم في جنبه من قومهم وحلفائهم.

• [٢٩٤٩] قوله: «مشيت أنا وعثمان بن عفان»، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «زاد أبو داود والنسائي من طريق يونس عن ابن شهاب: فيما قسم من الخمس بين بني هاشم وبني المطلب<sup>(١)</sup>. ولها من رواية ابن إسحاق عن ابن شهاب<sup>(٢)</sup>: وضع سهم ذوي القربى في بني هاشم وبني المطلب وترك بني نوفل وبني عبد شمس وإنما اختص جبيرًا وعثمان بذلك؛ لأن عثمان من بني عبد شمس وجبير بن مطعم من بني نوفل، وعبد شمس ونوفل وهاشم والمطلب سواء فالجميع بنو عبد مناف. فهذا معنى قولهما: «ونحن وهم منك بمتزلة واحدة». أي: في الانتساب إلى عبد مناف.

(١) أبو داود (٢٩٧٨)، والنسائي (٤١٣٦).

(٢) أبو داود (٢٩٨٠)، والنسائي (٤١٣٧).

ووقع في رواية أبي داود المذكورة: «وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة»، وله في رواية ابن إسحاق: «فقلنا: يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله منهم، فما بال إخواننا بني المطلب أعطيتهم وتركنا».

قوله: «وزاد: قال جبير: ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس ولا لبني نوفل» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «زاد أبو داود في رواية يونس بهذا الإسناد: وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ غير أنه لم يكن يعطي قريبي رسول الله ﷺ وكان عمر يعطيهم منه وعثمان بعده. وهذه الزيادة بين الذهلي في جمع حديث الزهري أنها مدرجة من كلام الزهري، وأخرج ذلك مفصلاً من رواية الليث عن يونس، وكان هذا هو السر في حذف البخاري هذه الزيادة مع ذكره لرواية يونس. وروى مسلم وأبو داود والنسائي وغيرهم من طريق ابن شهاب عن يزيد بن هرم عن ابن عباس في سهم ذوي القربى قال: هو لقريبي رسول الله ﷺ قسمه لهم النبي ﷺ، وقد كان عمر عرض علينا من ذلك شيئاً رأيناه دون حقنا، فرددناه<sup>(١)</sup>، وللنسائي من وجه آخر: وقد كان عمر دعانا أن ينكح أيمننا ويخدم عائلنا ويقضي عن غارمنا فأبينا إلا أن يسلمه لنا، قال: فتركناه»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «وكان نوفل أخاهم لأبيهم» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «لم يسم أمه وهي: واقدة - بالقاف - بنت أبي عدي، واسمه نوفل بن عبادة، من بني مازن بن صعصعة».

قال ابن حجر: «في الحديث حجة للشافعي ومن وافقه أن سهم ذوي القربى لبني هاشم والمطلب خاصة دون بقية قرابة النبي ﷺ من قريش، وعن عمر بن عبد العزيز: هم بنو هاشم خاصة، وبه قال زيد بن أرقم وطائفة من الكوفيين».

وهذا الحديث يدل لإلحاق بني المطلب بهم، وقيل: هم قريش كلها لكن يعطي الإمام منهم من يراه، وبهذا قال أصبغ، وهذا الحديث حجة عليه. وفيه توهين قول من قال: إن النبي ﷺ إنما أعطاهم بعلة الحاجة؛ إذ لو أعطاهم بعلة الحاجة لم يخص قوماً دون قوم، والحديث ظاهر في أنه أعطاهم بسبب النصرة، وما أصابهم بسبب الإسلام من بقية قومهم الذين لم يسلموا.

(١) مسلم (١٨١٢)، وأبو داود (٢٩٨٢)، والنسائي (٤١٣٣).

(٢) النسائي (٤١٣٤).

والمخلص أن الآية نصت على استحقاق قربي النبي ﷺ وهي متحققة في بني عبد شمس لأنه شقيق، وفي بني نوفل إذا لم تعتبر قرابة الأم. واختلف الشافعية في سبب إخراجهم :  
**فقييل** : العلة القرابة مع النصره؛ فلذلك دخل بنو هاشم وبنو المطلب ولم يدخل بنو عبد شمس وبنو نوفل لفقدان جزء العلة أو شرطها .

**وقيل** : الاستحقاق بالقرابة، ووجد ببني عبد شمس ونوفل مانع لكونهم انحازوا عن بني هاشم وحاربوهم .

**والقول الثالث** : أن القربى عام مخصوص وبيته السنة، قال ابن بطال : وفيه رد لقول الشافعي أن خمس الخمس يقسم بين ذوي القربى لا يفضل غني على فقير، وأنه يقسم بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين .

**قلت** : ولا حجة فيه لما ذكر لا إثباتاً ولا نفياً :

**أما الأول** : فليس في الحديث إلا أنه قسم خمس الخمس بين بني هاشم والمطلب ولم يتعرض لتفضيل ولا عدمه، وإذا لم يتعرض فالأصل في القسمة إذا أطلقت التسوية والتعميم؛ فالحديث إذن حجة للشافعي لا عليه .

ويمكن التوصل إلى التعميم بأن يأمر الإمام نائبه في كل إقليم بضبط من فيه ويجوز النقل من مكان إلى مكان للحاجة .

**وقيل** : لا، بل يختص كل ناحية بمن فيها .

**وأما الثاني** : فليس فيه تعرض لكيفية القسم، لكن ظاهره التسوية وبها قال المزني وطائفة، فيحتاج من جعل سبيله سبيل الميراث إلى دليل، والله أعلم .

وذهب الأكثر إلى تعميم ذوي القربى في قسمة سهمهم عليهم بخلاف اليتامى فيخص الفقراء منهم عند الشافعي وأحمد، وعن مالك : يعمهم في الإعطاء، وعن أبي حنيفة : يخص الفقراء من الصنفين، وحجة الشافعي أنهم لما منعوا الزكاة عموا بالسهم ولأنهم أعطوا بجهة القرابة إكراماً لهم، بخلاف اليتامى فإنهم أعطوا لسد الخلة . واستدل به علي جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب إلى وقت الحاجة؛ فإن ذوي القربى لفظ عام خص ببني هاشم والمطلب، قال ابن الحاجب : ولم ينقل اقتران إجمالي مع أن الأصل عدمه .



## [٥١/٢١٧] باب من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلاً

## فله سلبه من غير الخمس وحكم الإمام فيه

• [٢٩٥٠] حدثنا مسدد، قال: نا يوسف بن الماجشون، عن صالح بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، عن جده: بينا أنا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وعن شمالي فإذا أنا بغلامين من الأنصار حديثه أسنانهما، تمتيت أن أكون بين أصلح منهما، فغمزني أحدهما، فقال: يا عم، هل تعرف أبا جهل؟ قلت: نعم، ما حاجتك إليه يا ابن أخي؟! قال: أخبرت أنه يسب رسول الله ﷺ، والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا! فتعجبت لذلك، فغمزني الآخر فقال لي مثلها، فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يجول في الناس؛ قلت: ألا إن هذا صاحبكما الذي سألتماي! فابتدراه بسيفيهما، فضرباه حتى قتلاه، ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه، فقال: «أيكما قتله؟» قال كل واحد منهما: أنا قتلته! فقال: «هل مسحتما سيفيكما؟» قالا: لا. فنظر في السيفين فقال: «كلاكما قتله، سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح»، وكانا: معاذ بن عفراء، ومعاذ بن عمرو بن الجموح

قال محمد: سمع يوسف صالحاً وإبراهيم أباه.

• [٢٩٥١] حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أفلح، عن أبي محمد مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، فرأيت رجلاً من المشركين علا رجلاً من المسلمين، فاستدرت حتى أتيت من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه، فأقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت، ثم أدركه الموت فأرسلني، فلحقت عمر بن الخطاب، فقلت: ما بال الناس؟! قال: أمر الله! ثم إن الناس رجعوا، وجلس النبي ﷺ فقال: «من قتل قتيلاً له عليه بيته فله سلبه»؛ فقمتم فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال: «من قتل قتيلاً له عليه بيته فله سلبه»؛ فقمتم فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال الثالثة مثله؛ فقال رجل: صدق يا رسول الله، وسلبه عندي، فأرضه عني! فقال أبو بكر

الصديق : لاهاء الله إذن لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله ﷺ يعطيك سلبه ! فقال النبي ﷺ : **(صدق)** فأعطاه فبعت الدرع ، فابتعت مخرفا في بني سلمة ، فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام .

### التَّشْرِيحُ

قول المؤلف رَحِمَهُ اللهُ : **«باب من لم يخمس الأسلاب»** ، والسلب : هو ما يوجد مع المحارب من لباس ودابة وسلاح ، فالذي يقتل قتيلاً فله سلبه ، فإذا قتل المسلم أحداً من المشركين في المعركة وكان مع القتيل دبابة أو سيارة أو أسلحة ، فله أخذها ، وهذا تشجيع للإقدام على الجهاد .

قوله : **«وحكم الإمام فيه»** يعني : حكم الإمام في أن من قتل قتيلاً فله سلبه ، وذكر الشارح رَحِمَهُ اللهُ الخلاف في ذلك على أقوال :

**الأول** : قول الجمهور ، وهو أن القاتل يستحق السلب ، سواء قال أمير الجيش : من قتل قتيلاً فله سلبه ، أو لم يقل ، وهو اختيار المصنف رَحِمَهُ اللهُ ، وقالوا : إن هذه فتوى من النبي ﷺ وإخبار عن حكم شرعي .

**الثاني** : قول المالكية <sup>(١)</sup> والحنفية <sup>(٢)</sup> ؛ حيث ذهبوا إلى أنه لا يستحق سلب القتيل إلا إذا شرطه الإمام .

**الثالث** : قول مالك في رواية عنه <sup>(٣)</sup> ، وهو أن الإمام يخير بين أن يعطي القاتل السلب أو يخمسه .

**الرابع** : قول إسحاق ، وهو أنه إذا كثرت الأسلاب خمست ، وإذا لم تكثر فلا تخمس .  
**الخامس** : قول مكحول والثوري ، أن السلب يخمس مطلقاً ، وروي هذا عن الشافعي <sup>(٤)</sup> ،  
وتمسكوا بعموم قول الله تعالى : **﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾**  
[الأنفال : ٤١] .

(١) انظر «التاج والإكليل» (٤/ ٥٧٢-٥٧٣) .

(٢) انظر «بدائع الصنائع» (٧/ ١١٥) .

(٣) انظر «التاج والإكليل» (٤/ ٥٧٠-٥٧١) .

(٤) انظر «مغني المحتاج» (٤/ ١٦٠) .

والصواب هو القول الأول؛ لعموم قول النبي ﷺ: «من قتل قتيلاً فله سلبه»<sup>(١)</sup>.

• [٢٩٥٠] قوله: «بيننا أنا واقف في الصف يوم بدر» المتكلم هو عبدالرحمن بن عوف وهو من السابقين الأولين ومن العشرة المبشرين بالجنة وهو كبير السن، «نظرت عن يميني وعن شمالي فإذا أنا بغلامين من الأنصار حديثة أسنانها، تمنيت أن أكون بين أصلح منهما، فغمزني أحدهما، فقال: يا عم، هل تعرف أبا جهل؟ قلت: نعم، ما حاجتك إليه يا ابن أخي؟! قال: أخبرت أنه يسب رسول الله ﷺ، والذي نفسي بيده لئن رأيت لا يفارق سوادى سواده حتى يموت الأعجل منا! فتعجبت لذلك، فغمزني الآخر فقال لي مثلها، فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يجول في الناس؛ قلت: ألا إن هذا صاحبكما الذي سألتني! فابتدراه بسيفيهما، فضرباه حتى قتلاه»، وفي اللفظ الآخر: «فشدنا عليه مثل الصقرين حتى ضرباه وهما ابنا عفراء»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه، فقال: «أيكما قتله؟» قال كل واحد منهما: أنا قتله! فقال: «هل مسحتما سيفيكما؟» قالا: لا. فنظر في السيفين فقال: «كلاكما قتله، سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح»، وكانا: معاذ بن عفراء، ومعاذ بن عمرو بن الجموح.

والشاهد: أن النبي ﷺ أعطى سلب أبي جهل؛ فدل على أن من قتل قتيلاً فله سلبه.

• [٢٩٥١] هذه قصة أبي قتادة في غزوة حنين؛ حيث ذكر أبو قتادة أنه في غزوة حنين قال: «فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، فرأيت رجلاً من المشركين علا رجلاً من المسلمين» يعني: يريد قتله.

قوله: «فاستدرت» يعني: أتيت المشرك من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه، وكان هذا الرجل من المشركين ضخم الجثة، وأبو قتادة ليس ضخماً، فلما ضربه وأحس بالضربة التفت هذا المشرك لأبي قتادة.

قوله: «فضممني ضمة وجدت منها ريح الموت» يعني: من شدته؛ لأن فيه حرارة، ثم بعد ذلك جاءه الموت فأرسله.

(١) أحمد (٢٩٥/٥)، والبخاري (٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١).

(٢) أحمد (١٩٢/١)، والبخاري (٣٩٨٨) واللفظ له، ومسلم (١٧٥٢).

قوله : «فلحقت عمر بن الخطاب فقلت : ما بال الناس؟! قال : أمر الله» يعني الهزيمة .  
 قوله : «ثم إن الناس رجعوا» أي : لما انتهت المعركة ، «وجلس النبي ﷺ فقال : من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه» وهذا هو الشاهد من الحديث ؛ فمن قتل قتيلاً فله سلبه ، لكن لا بد أن يكون له عليه بينة ، فأبوقتادة قتل هذا الرجل المشرك لكنه يريد شاهداً ، فقام أبو قتادة فقال : «من يشهد لي؟ ثم جلست ، ثم قال : «من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه» ؛ فقلت : من يشهد لي؟ ثم جلست ، ثم قال الثالثة مثله ؛ فقال رجل : صدق يا رسول الله ، وسلبه عندي ، فأرضه عني! فقال أبو بكر الصديق : لا هاء الله إذن لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله ﷺ يعطيك سلبه!» وهذا فيه منقبة لأبي قتادة ؛ حيث وصفه أبو بكر الصديق بأسد من أسد الله ، وأقره النبي ﷺ على ذلك .

وقوله : «لا هاء الله» لا : حرف نفي ، وها : حرف قسم مثل : والله وتالله وبالله ، وتأتي الهمزة حرف قسم فتقول : الله ، لكن الأكثر أن يكون القسم بوالله وتالله وبالله ، وقد يقال : هالله ، وقد يقال : الله . وقوله هذا يعني : لا يعطيك سلبه والله .

قوله : «فقال النبي ﷺ : صدق» فيه دليل على أنه قد يشار على الكبير ، والنبي ﷺ أقر أبا بكر ، وأبو بكر موفق ومسدد .

قال أبو قتادة : «فبعت الدرع ، فابتعت مخرفاً في بني سلمة» ابتعت يعني : اشتريت ، والمخرف : بستان ؛ أي : حديقة .

قوله : «فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام» ، أي : أول ما حصل لي في الإسلام هو ثمن السلب هذا .

والشاهد : أن النبي ﷺ أعطى أبا قتادة سلب القاتل ؛ فدل على أن من قتل قتيلاً فله سلبه ولا يخمس .

وكون النبي ﷺ أخذ بقول واحد ، فيه أنه يؤخذ بالثقة إذا قويت عدالته ، فيكتفى بشاهد واحد ؛ فإن النبي ﷺ اكتفى بشاهد واحد على دعوى أبي قتادة لقتل القاتل ، كما اكتفى النبي ﷺ بشهادة خزيمه عن شهادة رجلين<sup>(١)</sup> .

(١) أحمد (١٨٨/٥) ، والبخاري (٢٨٠٧) .

لكن هل الغنائم تستقر في ملك الغانمين بعد القسمة أو قبلها من حين أخذ الغنائم؟ على خلاف بين أهل العلم :

فمنهم من قال : إن الغنيمة يملكها الغانمون بمجرد الغنيمة .

ومنهم من قال : لا يملكونها إلا بعد القسمة ، وهذا هو الأقرب أنها لا تملك إلا بعد القسمة ؛ ولذلك لما أخذ بعض القوم من الغنيمة وذبحوا بعض الأغنام أمر النبي بالقدور فأكفئت ؛ لأنهم تسرعوا .

مسألة : هل الفيء خمسة كخمس الغنيمة في التقسيم ، أم أنه كله يرجع لتصرف الإمام؟

والجواب : أن الفيء كله للإمام ؛ فقد قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَا كَنٍّ اللَّهُ يُسَلِّطُ رَسُولَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [٦-٧] هذا في الفيء ؛ ولهذا كانت فدك وخيبر لله وللرسول ﷺ ، وكذلك غزوة بني النضير حصلت بدون قتال فكانت لله وللنبي ﷺ .

أما الغنيمة فإنها تخمس كما قال الله تعالى : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ۗ وَاللَّسُّوْلُ ﴾ [الأنفال : ٤١] ، فالغزوة التي يقاتل فيها المسلمون تكون أربعة أخماس للغانمين ، والخمس يؤخذ ويقسم خمسة أخماس .



## [٢١٨ / ٥١] باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفَةَ قلوبهم

## وغيرهم من الخمس ونحوه

رواه عبدالله بن زيد، عن النبي ﷺ .

● [٢٩٥٢] حدثنا محمد بن يوسف، قال: نا الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير، أن حكيم بن حزام قال: سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال لي: «يا حكيم، إن هذا المال خضر حلو، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى»، قال حكيم: فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدًا بعدك شيئًا حتى أفارق الدنيا! فكان أبو بكر يدعو حكيمًا ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئًا، ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبل؛ فقال: يا معشر المسلمين، إني أعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء فأبى أن يأخذه، فلم يرزأ حكيم أحدًا من الناس بعد النبي ﷺ حتى توفي .

● [٢٩٥٣] حدثنا أبو النعمان، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله، إنه كان علي اعتكاف يوم في الجاهلية؟ فأمره أن يفى به، قال: وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين، فوضعهما في بعض بيوت مكة، قال: فمن رسول الله ﷺ على سبي حنين؛ فجعلوا يسعون في السكك، قال عمر: يا عبدالله، انظر ما هذا؟ قال: من رسول الله ﷺ على السبي؛ قال: اذهب فأرسل الجاريتين، قال نافع: ولم يعتمر رسول الله ﷺ من الجعرانة، ولو اعتمر لم يخف على عبدالله .

وزاد جرير بن حازم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر وقال: من الخمس .

ورواه معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر في النذر، ولم يقل: يوم .

● [٢٩٥٤] حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا جرير بن حازم، قال: نا الحسن، قال: حدثني عمرو بن تغلب قال: أعطى رسول الله ﷺ قوما، ومنع آخرين؛ فكأنهم عتبوا عليه؛ فقال: «إني أعطي قوما أخاف ظلهم وجزعهم، وأكل قوما إنك ما جعل الله في

قلوبهم من الخير والغنى، منهم عمرو بن تغلب؛ فقال عمرو بن تغلب: ما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ حمر النعم!

زاد أبو عاصم، عن جرير، قال: سمعت الحسن يقول: نا عمرو بن تغلب، أن رسول الله ﷺ أتى بهال - أو بشيء - فقسمه... بهذا.

• [٢٩٥٥] حدثنا أبو الوليد، قال: نا شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: قال النبي ﷺ: **«إني أعطي قريشاً أتالفهم؛ لأنهم حديث عهد بجاهلية»**.

• [٢٩٥٦] حدثنا أبو اليان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أنس بن مالك، أن ناساً من الأنصار قالوا لرسول الله ﷺ حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن ما أفاء، فطفق يعطي رجالاً من قريش المائة من الإبل - فقالوا: يغفر الله لرسول الله، يعطي قريشاً ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم! فقال أنس: فحدث رسول الله ﷺ بمقاتلتهم؛ فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة من آدم، ولم يدع معهم أحداً غيرهم، فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله ﷺ، فقال: **«ما كان حديث بلغني عنكم؟!»** قال له فقهاؤهم: أما ذوو رأينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئاً، وأما أناس منا حديثه أسنانهم فقالوا: يغفر الله لرسول الله ﷺ، يعطي قريشاً، ويترك الأنصار، وسيوفنا تقطر من دمائهم؛ فقال رسول الله ﷺ: **«إني أعطي رجالاً حديثي عهدهم بكفر، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعوا إلن رحالكم برسول الله؟! فوالله ما تتقلبون به خير مما يتقلبون به!»**، قالوا: بلى يا رسول الله، قد رضينا! فقال لهم: **«إنكم سترون بعدي أثره شديدة، فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض»**، قال أنس: فلم نصبر.

• [٢٩٥٧] حدثنا عبدالعزيز بن عبد الله الأويسى، قال: نا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم، أن محمد بن جبير قال: أخبرني جبير بن مطعم أنه بينا مع رسول الله ﷺ ومعه الناس مقبلاً من حنين علقّت برسول الله ﷺ الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمرة، فخطفت رداءه، فوقف رسول الله ﷺ فقال: **«أعطوني رداي، فلو كان عدد هذه العضاء لقسمته بينكم، ثم لا تجدونني بخيلاً ولا كذوباً ولا جباناً»**.

- [٢٩٥٨] نا يحيى بن بكير ، قال : نا مالك ، عن إسحاق بن عبدالله ، عن أنس بن مالك قال : كنت أمشي مع النبي ﷺ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية ، فأدركه أعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت إلى صفحة عاتق النبي ﷺ قد أثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته ، ثم قال : مر لي من مال الله الذي عندك ؛ فالتفت إليه فضحك ، ثم أمر له بعطاء .
- [٢٩٥٩] حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، قال : نا جرير ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عبدالله قال : لما كان يوم حنين أثر النبي ﷺ أناسا في القسمة ؛ أعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل ، وأعطى عيينة مثل ذلك ، وأعطى أناسا من أشراف العرب وآثرهم يومئذ في القسمة ، قال رجل : والله إن هذه لقسمة ما عدل فيها - أو ما أريد بها وجه الله - ، فقلت : والله لأخبرن النبي ﷺ! فأتيته فأخبرته ؛ فقال : «فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله؟! رحم الله موسى! قد أوذى بأكثر من هذا فصبر» .
- [٢٩٦٠] حدثنا محمود بن غيلان ، قال : نا أبو أسامة ، قال : نا هشام ، قال : أخبرني أبي ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي ، وهي مني على ثلثي فرسخ .
- وقال أبو ضمرة ، عن هشام ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ أقطع الزبير أرضا من أموال بني النضير .
- [٢٩٦١] حدثنا أحمد بن المقدم ، قال : نا الفضيل بن سليمان ، قال : نا موسى بن عقبة ، قال : أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز ، وكان رسول الله ﷺ لما ظهر على أهل خيبر أراد أن يخرج اليهود منها ، وكانت الأرض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين ، فسأل اليهود رسول الله ﷺ أن يتركهم على أن يكفوا العمل ولهم نصف الثمر ؛ فقال رسول الله ﷺ : «تَقْرُكُم على ذلك ما شئنا» فأقروا حتى أجلاهم عمر في إمارته إلى تيباء أو أريحا .

الشرح

هذه الترجمة عقدها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ لبيان ما يعطي النبي ﷺ المؤلفه قلوبهم وغير المؤلفه أيضا عن تظهر للنبي ﷺ المصلحة في إعطائه ؛ فإنه ﷺ يجتهد في إعطاء من تظهر المصلحة في



إعطائه لتأليفه على الإسلام أو غير ذلك من المصالح؛ ولهذا أعطى النبي ﷺ يوم حنين رؤساء القبائل والعشائر، فأعطى عيينة بن حصن الفراري -الذي هو رئيس في قومه- مائة من الإبل، وغيره أيضًا من رؤساء القبائل؛ ليتألفهم على الإسلام حتى يتقوى إيمانهم، وخاصة إذا كان رئيسًا في قومه أو عشيرته؛ لأنه يعطى من المؤلفه قلوبهم الذين يرجئ إسلامهم، فيطوع أفراد عشيرته في دفع الزكاة، وكذلك من كان يرجئ إسلام نظيره أيضًا؛ فيعطى حتى يسلم نظيره ممن يماثله في الرئاسة.

### والمؤلفة قلوبهم نوعان :

النوع الأول: مسلمون دخلوا في الإسلام حديثًا فيعطون من الزكاة وغيرها ليتقوى إيمانهم.

النوع الثاني: غير مسلمين يرجئ إسلامهم فيعطون؛ حتى يكون ترغيبًا لهم في الإسلام، ويعطون من الخمس ومن مال الخراج ومن الجزية ومن الزكاة أيضًا؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ ﴾ [التوبة: ٦٠] فهم صنف من الأصناف الثمانية الذين تدفع إليهم الزكاة.

قوله: «رواه عبد الله بن زيد، عن النبي ﷺ» هذا الحديث سيسوقه المؤلف رَحِمَهُ اللهُ فِي قصة حنين.

• [٢٩٥٢] ثم ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ حَدِيثَ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ، وَقَدْ عَاشَ رَحِمَهُ اللهُ سِتِينَ سَنَةً فِي الجاهلية، وستين سنة في الإسلام، وأعتق مائة عبد في الجاهلية، وأعتق مائة عبد في الإسلام، ولما سأل النبي ﷺ: هل ينفعه ما عمله من الخير في جاهليته؟ قال له النبي: «أسلمت على ما أسلفت من خير»<sup>(١)</sup>، وتكفر ذنوبه السابقة إذا حسن إسلامه بأن تاب من الكفر والمعاصي؛ فإن توبته تَجِبُ ما قبلها، أما إذا أسلم ولم يحسن إسلامه فإنه يؤاخذ بالأول والآخر؛ فمثلاً إذا أسلم من الكفر لكنه لم يتب من شرب الخمر فاستمر يشربها بعد إسلامه، فإنه يؤاخذ بشربه لها في الجاهلية والإسلام، أما إذا تاب توبة نصوحًا فيغفر الله له ما كان سابقًا؛ فالتوبة تجب ما قبلها.

(١) أحمد (٤٠٢/٣)، والبخاري (١٤٣٦)، ومسلم (١٢٣) واللفظ له.

قوله : «سألت رسول الله ﷺ» يعني : سألته أن يعطيني شيئاً من المال .

قوله : «فأعطاني» أي : أعطاه من المال ، إما من الخمس أو من الفداء أو من الخراج أو من الجزية .

قوله : «ثم سألته فأعطاني» وورد في اللفظ الآخر : أنه سأله ثلاث مرات ، ثم نصحه النبي ﷺ في المرة الثالثة<sup>(١)</sup> .

قوله : «يا حكيم ، إن هذا المال خضر حلو» يعني : أن الإنسان يجد لذة حينما يكسب مالاً ، فتجده حينما يكون بينه وبين شخص صفقة تجارية ثم يكسب ، يجده حلواً كالشيء الذي يأكله أو يشربه .

قوله : «فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع» هذه نصيحة لحكيم ولغيره ؛ لأن الشريعة عامة ؛ فنصيحة النبي ﷺ لواحد كنصيحته للجميع ، وعليه فينبغي للإنسان أن يأخذ المال بسخاوة نفس ؛ بأن يكسبه من الوجوه المشروعة وينفقه في وجوه المشروعة ، فيحذر كسب المال من حرام أو مما فيه شبهة ، فهذا هو الأخذ بسخاوة ، ومن فعل ذلك فهو موعود بالبركة ، والبركة هي الزيادة والنماء والخير .

قوله : «واليد العليا خير من اليد السفلى» اليد العليا : هي اليد المنفقة المعطية ، واليد السفلى : هي اليد الآخذة ، فاليد العليا يد الغني الذي يعطي المال ويتصدق وينفق ، واليد السفلى هي يد الفقير الآخذة ، وهذا فيه حث من النبي ﷺ على أن تكون يد الإنسان هي اليد العليا ، يعني : يكسب المال من وجوه المشروعة ؛ حتى يتصدق وينفق ولا تكون يده هي اليد السفلى .

وحكيم رضي الله عنه استفاد من هذه النصيحة وأثرت فيه تأثيراً بالغاً ، حتى إنه ترك الحق الذي يعطى له ولأمثاله من أجل النصيحة .

قوله : «فقلت : يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا» هذا قسم ، يحلف لتأكيد المقال ، وإن كان صادقاً ، والذي بعث النبي ﷺ بالحق هو الله ﷻ ، بعثه بالحق والعلم النافع والعمل الصالح .

(١) أحمد (٤٣٤/٣) ، والبخاري (١٤٧٢) ، ومسلم (١٠٣٥) .

قوله: «لا أرزأ» يعني: لا أنقص، «أحدًا بعدك شيئًا»، يعني: لا آخذ من أحد شيئًا، وقد ثبت على ذلك ووفى ﷺ، فلما توفي النبي ﷺ وتولى أبو بكر الخلافة كان أبو بكر يدعو حكميًا ليعطيه العطاء، والعطاء كان مقدارًا من المال يعطى لكل فرد من أفراد المسلمين من بيت المال.

وكان في زمن الصديق ﷺ يعطي الناس بالتساوي، الذي تقدم إسلامه والذي تأخر إسلامه، والكبير والصغير يعطيهم سواء، فلما كان في زمن عمر ﷺ فاوت بينهم؛ فكان الذي تقدم إسلامه يعطيه أكثر، والذي له تأثير في الإسلام يعطيه أكثر، أما أبو بكر ﷺ فقال: أسلموا لله وأجورهم على الله. وأما عمر ﷺ فقال: لا أسوي بين من تقدم إسلامه ومن تأخر إسلامه، وفاوت بينهم في العطايا.

فلما جاء التوزيع السنوي دعا أبو بكر ﷺ حكميًا ليعطيه العطاء فأبى أن يقبل وقال: لا أريد. حتى توفي أبو بكر، فلما تولى عمر دعاه ليعطيه حقه فأبى أن يقبل منه، فأشهد عليه عمر الناس؛ «فقال: يا معشر المسلمين، إني أعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء فأبى أن يأخذه. فلم يرزأ حكيم أحدًا من الناس بعد النبي ﷺ حتى توفي»، وهكذا ينبغي للمسلم أن يتأثر بالنصيحة ويقبل ويمثل.

والشاهد أن النبي ﷺ أعطى حكميًا إما من الخمس أو من الفيء أو من الخراج أو غيره؛ تأليفًا له لأنه أسلم.

• [٢٩٥٣] قوله: «عن نافع، أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله، إنه كان علي اعتكاف يوم في الجاهلية؟ فأمره أن يفى به»، وفي رواية أخرى أنه نذر أن يعتكف ليلة في الجاهلية، فأمره النبي ﷺ أن يفى به<sup>(١)</sup>؛ فدل على صحة النذر من الكافر، وأن الكافر إذا أسلم فإنه يفى بنذره.

وهو دليل أيضًا على أنه لا يشترط في الاعتكاف الصيام؛ لأنه في بعض الروايات قال: «نذرت أن أعتكف ليلة في الجاهلية». والليلة ليس فيها صيام، والجمهور على أن أقل الاعتكاف يوم يكون فيه صائمًا، وقال آخرون من أهل العلم: لا يشترط الصوم؛

(١) أحمد (٢٠/٢)، والبخاري (٢٠٣٢)، ومسلم (١٦٥٦).

بديل قول عمر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم: «إني نذرت أن أعتكف ليلة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أوف بندرك»<sup>(١)</sup>، والليل ليس فيه صيام.

قوله: «وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين» وحين غزوة غنم المسلمون فيها غنائم كثيرة من الإبل والبقر والنساء والذراري، فقسم النبي صلى الله عليه وسلم السبي بين الناس؛ لأنه معلوم أن الغنيمة يكون أربعة أخماسها للغانمين، والخمس ينزع، فعمر نصيبه جاريتان، وإذا كانت متزوجة ينفسخ عقدها بالسبي من زوجها الكافر، ويجوز للمسلم أن يطأها ولكن بعد أن يستبرئها بحيضة؛ حتى لا تختلط الأنساب، فإذا حاضت حيضة جاز له أن يطأها بملك اليمين فلا يحتاج إلى زواج؛ لأن ملك اليمين أقوى، فعمر رضي الله عنه أصاب من السبي جاريتين، **«فوضعها في بعض بيوت مكة».**

قوله: «فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبي حنين» حيث جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم تائبين وقالوا: يا رسول الله جئنا تائبين، فرأى النبي صلى الله عليه وسلم أن يرد إليهم ما طلبوا؛ فخيرهم بين إحدى الطائفتين: المال أو النساء، فاختروا سبيهم، فرد النبي صلى الله عليه وسلم نساءهم وذراريهم عليهم<sup>(٢)</sup>.  
فلما منَّ النبي صلى الله عليه وسلم على سبي حنين جعلوا يسعون في السكك، فقال عمر لابنه عبدالله: **«يا عبد الله، انظر ما هذا؟» أي: ما الذي حصل؟**

قوله: «من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبي» أي: سبي حنين، يعني: أعتقهم؛ فقال عمر لابنه: **«اذهب فأرسل الجاريتين».**

قوله: «قال نافع: ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة، ولو اعتمر لم يخف على عبدالله؛ لأن عبدالله شديد التبع للسنة وآثار النبي صلى الله عليه وسلم، وكان كثير الحج والعمرة. والصواب أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر من الجعرانة، وقد خفي ذلك على عبدالله؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ليلاً وخرج ليلاً؛ فإنه صلى الله عليه وسلم لما قسم غنائم حنين جاء واعتمر من الجعرانة في الليل، وانتهى منها في الليل؛ فلهذا خفي على بعض الصحابة.

والشاهد من الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم منَّ على السبي من الخمس لما أسلموا؛ تأليفاً لقلوبهم.

(١) أحمد (٢٠/٢)، والبخاري (٢٠٤٣).

(٢) أحمد (٣٢٦/٤)، والبخاري (٢٣٠٨).

• [٢٩٥٤] قوله: «حدثني عمرو بن تغلب قال: أعطى رسول الله ﷺ قوماً، ومنع آخرين»، يعني: أعطاهم شيئاً من الغنيمة ومنع آخرين، فكأنهم عتبوا عليه ولاموه، وذلك مثل الذي حصل من بعض شباب الأنصار لما أعطى النبي ﷺ بعض رؤساء القبائل من نجد وغيرها، فلاموه وقالوا: كيف يعطيهم ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم؟ فجمعهم النبي ﷺ وبين لهم وجهته في ذلك، وقال: «إني أعطي قوماً أخاف ظلهم وجزعهم» يعني: اعوجاجهم وانحرافهم، فأخشى أن ينحرفوا عن الإسلام.

قوله: «وأكل قوماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى» أي: إن بعض الناس جعل الله في قلوبهم الخير والغنى؛ بسبب قوة إيمانه وثقته بالله؛ لكونه أسلم قديماً؛ فثبت الإيمان في قلبه، فهذا لا يعطيه النبي ﷺ بل يكله إلى ما جعل الله في قلبه من الخير والغنى. «منهم عمرو بن تغلب» وهذه منقبة لعمرو فرح بها، يعني: أنه من الذين جعل الله في قلوبهم الغنى والخير.

قوله: «ما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ حمر النعم» يعني: ما أحب أن لي بدل هذه الكلمة حمر النعم، و«حمر» جمع أحمر، وهي الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب، وأما حُمُر - بالضم - فجمع حمار، والمراد بقوله: الدنيا كلها.

قوله: «أبي بهال أو بشيء فقسمه» وهذا هو الشاهد، وهو أن هذا المال أو السبي من الخمس أو الفداء يعطاه المؤلف قلوبهم تأليفاً لهم على الإسلام، والإمام يجتهد ويتحرى فيعطي من يرى المصلحة في إعطائه؛ ليتقوى إسلامه، أو لأنه يخشى شره؛ فيدفع عن المسلمين شره، أو يطوع أفراد قبيلته، أو يسلم نظيره؛ فيعطى لهذه المصالح.

• [٢٩٥٥] في هذا الحديث بيان وجه الأعطيات؛ فقوله: «أعطي قريشاً أتألّفهم؛ لأنهم حديث عهد بجاهلية»، يعني: عهدهم قريب بالجاهلية وأسلموا حديثاً، فيعطاهم حتى يتقوى إيمانهم وإسلامهم، وأما الأنصار الذين أسلموا من قديم فلا يعطيهم، بل يكلهم إلى الله وإلى ما في قلوبهم من الخير.

• [٢٩٥٦] هذه القصة فيها أن النبي ﷺ لما أفاء الله عليه من أموال هوازن، حتى قيل: إن الغنائم بلغت ألفين من الشياه والإبل، فساقها الله غنيمة للمسلمين ومعها النساء والذراري، وانتظر النبي ﷺ مدة بضع عشرة ليلة لعلهم يتوبون حتى يرد عليهم أموالهم

ونساءهم، فلم يأتوا، فوزع على الغانمين الأموال والنساء والذراري، ثم جاءوا تائبين فقالوا: يا رسول الله، رد علينا أموالنا ونساءنا؛ فخيرهم النبي ﷺ إما هذا وإما هذا؛ فقالوا: إذن نختار أولادنا ونساءنا؛ فردهم النبي ﷺ عليهم، من سمح فله ذلك، ومن لم يسمح عوضه عنه.

فالنبي ﷺ صار يعطي من هذا المال - من الإبل والغنم - رؤساء القبائل والعشائر الذين أسلموا حديثاً في قريش؛ حتى يتقوى إسلامهم؛ فأعطى عيينة بن حصن الفزاري مائة، وأعطى فلاناً مائة، وفلاناً مائة، ولم يعط الأنصار شيئاً، فالذين تقدم سنهم من الأنصار يعرفون هذا ويعلمونه وهم راضون ومطمئنون، ولكن بعض الشباب الصغار السن قالوا: كيف يعطي النبي ﷺ قريشاً؟ نحن قاتلناهم وسيوفنا تقطر من دمائهم، ونحن أسبق منهم إسلاماً.

ولكن هؤلاء الشباب عندهم قصر نظر، ولا يعلمون ما وجهه النبي ﷺ، ولماذا يعطيهم؟ فإنه لا يعطي الأنصار؛ لأنه وكلهم إلى إيمانهم، وأما ضعفاء الإيمان، فلو لم يعطوا فربما انتكسوا.

ولما بلغ النبي ﷺ هذه المقالة عجل «فجمعهم في قبة من آدم»، أي: خيمة من جلد، ولم يدع معهم أحداً غيرهم.

قوله: «ما كان حديث بلغني عنكم؟!»، فقال بعض فقهاءهم: «أما ذوو رأينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئاً»، وأما الشباب صغار السن فقالوا: «يغفر الله لرسول الله؛ يعطي قريشاً ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم».

قوله: «إني أعطي رجالاً حديثي عهدهم بكفر» يعني: حتى يتقوى إسلامهم، وفي رواية: أن النبي ﷺ قال للأنصار: «يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي، وكنتم متفرقين فالفكم الله بي، وكنتم عالة فأغناكم الله بي»<sup>(١)</sup>.

فجعلوا يبكون حتى اخضلت لحاهم، وكلما قال لهم الرسول ﷺ شيئاً، قالوا: «الله ورسوله آمن، الله ورسوله آمن» فقال لهم: «إني أعطي رجالاً حديثي عهدهم بكفر، أما

(١) أحمد (٤/٤٢)، والبخاري (٤٣٣٠) واللفظ له، ومسلم (١٠٦١).

ترضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعوا إلى رحالكم برسول الله؟! فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به! قالوا: بلى يا رسول الله، قد رضينا! فقال لهم: «إنكم سترون بعدي أثره شديدة»، وفي لفظ: «أثرة»<sup>(١)</sup> بضم الهمزة وسكون الثاء، يعني: سوف تجدون بعدي من الأمراء من يؤثر غيركم عليكم في الأعطيات، ولا يعطيكم حقكم فاصبروا، وقد وقع ما أخبر به الرسول ﷺ، وهذا من علامات النبوة.

قوله: «فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض». قال أنس: فلم نصبر وأنس كان من صفار الصحابة، فمن باب التواضع وهضم النفس قال: ما صبرنا، يعني: أنه ينبغي الصبر.

والشاهد: أن النبي ﷺ أعطى هذه الأعطيات لقريش من الخمس أو من الفيء؛ تأليفاً لهم على الإسلام.

• [٢٩٥٧] هذه القصة فيها أن النبي ﷺ لما رجع من حنين وقد وزع الغنائم وأعطى من أعطى لتأليف القلوب على الإسلام، جاءه الأعراب، ومعروف أن الأعراب أهل بادية عندهم عجلة وعندهم جفوة وجرأة، فليسوا كالحضر في الغالب بسبب الجفاء، فجاءوا وتعلقوا بالنبي ﷺ وهم يقولون: أعطنا، فأنت أعطيت هذا وأعطيت هذا، حتى اضطروه إلى شجرة فخطفت الشجرة رداءه؛ لأنه يلبس رداء وإزازاً على عادة العرب.

قوله: «أعطوني ردائي، فلو كان عدد هذه العضاه لقسمته بينكم» أي: لو كان لي عدد هذا الشجر إبلًا لأعطيتهما وقسمتها بينكم.

قوله: «ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذوباً ولا جبائناً».

والشاهد أن النبي وعد الأعراب العطية من الخمس والفيء؛ للتأليف على الإسلام.

• [٢٩٥٨] هذه القصة فيها حسن خلق النبي ﷺ وما جبله الله عليه من الأخلاق الكريمة، وهي من أسباب دخول كثير من الناس في الإسلام، وقد كان بعض اليهود يستشير النبي ﷺ في قول أو فعل؛ ليغضبه ليستدل بذلك على نبوته، كما حصل من بعض اليهود أنه

أغلظ عليه وكان يطلب منه مالا ، وقال : أنتم يا بني عبدالمطلب قوم مطل ، فلم يزد النبي ﷺ إلا حلمًا ؛ فقال اليهودي : عرفت أنه نبي بهذا<sup>(١)</sup> .

وكذلك هذا الأعرابي الجلف جاء إلى النبي ﷺ وسأله حتى جذبته جذبة شديدة حتى أثرت حاشية الرداء في جسده الشريف ﷺ ، فصار جلده أحمر من أثر تلك الجذبة ، وقال : أعطني يا محمد من مال الله ، فالتفت إليه وهو يضحك ﷺ وأمر له بعتاء وأعطاه .

فالنبي ﷺ ما كهره ولا نهره ولا سبه ، وإنما التفت إليه وهو يضحك وأمر له بعتاء ﷺ ، وهذا هو الشاهد ؛ أن هذا العطاء من الخمس ؛ تأليفاً له على الإسلام .

وفي هذا الحديث جواز لبس الثياب التي تحيي من النصارى أو المشركين ؛ لأنه ﷺ كان عليه برد نجراني من بلاد نجران ، وهم في ذلك الوقت نصارى مشركون ، فلبس النبي ﷺ هذا الثوب الذي يأتي من بلاد النصارى ؛ فلا حرج في لبس الثياب التي تأتي من المشركين أو اليهود أو النصارى ، وكذلك أكل الفاكهة ، إلا اللحم ؛ فاللحم إذا كان من بلاد كتابية من اليهود والنصارى تحل ذبائحهم ، أما إذا علمنا أنه يذبح بالصعق الكهربائي أو بالخنق فلا نأكل ، وإذا جهلنا أكلنا .

أما الوثني والشيوعي والمجوسي وغيرهم فلا تحل ذبيحتهم ، وكذا الرافضي والدرزي ؛ فكل هؤلاء ذبيحتهم لا تحل ، ولو قال : بسم الله ، وقطع الحلقوم والمريء ؛ لأنه ليس أهلاً للذبح ؛ لأن للذبح شروطاً ثلاثة :

الأول : أن يكون الذابح أهلاً لها ، وهو أن يكون مسلماً أو كتابياً .

والثاني : أن يقطع الحلقوم والمريء بألة حادة .

والشرط الثالث : أن يسمى الله .

وفيه جواز لبس الغليظ من الثياب ؛ لأن الثوب الذي كان يرتديه ﷺ كان غليظ الحاشية .

لكن ما حكم الشراء من المنتجات التي ثبت أن المالك لها رافضي المذهب؟

(١) الطبراني في «الكبير» (٥/٢٢٣)، وابن حبان في «الصحيح» (١/٥٢٣)، والحاكم في «المستدرک» (٢/٣٧) .



الشراء والبيع يجوز؛ فالرسول ﷺ عامل اليهود، واشترى من مشرك غنماً<sup>(١)</sup> فالشراء شيء مباح، لكن كون الإنسان يعامل إخوانه المسلمين وينفعهم؛ فهذا هو الأول.

• [٢٩٥٩] هذا الحديث فيه أن النبي ﷺ لما قَسَمَ غنائم حنين آثر أناساً في القسمة وأعطى رؤساء القبائل؛ فأعطى الأقرع بن حابس رئيس قبيلة بني تميم مائة من الإبل، وأعطى عيينة بن حصن مائة، وأعطى أيضاً رئيساً ثالثاً، وأعطى واحداً فنقصه عن المائة فشق عليه ذلك، وقال للنبي ﷺ أبياتاً قال فيها:

أتجعل نبيي ونهب العبيد — بد بين عيينة والأقرع  
وما كان حصن ولا حابس يفوقان مرداس في مجمع  
وما كنت دون امرئ منهما — ومن تضع اليوم لا يرفع  
فكمل له النبي ﷺ المائة<sup>(٢)</sup>.

فهذه الأغطية لها تأثير كبير، فإذا أعطي الواحد مائة بغير فهذا مال عظيم، ولكن الدنيا لا تساوي شيئاً عند النبي ﷺ، وقد اعترض بعضهم عليه ﷺ، والنبي ﷺ لا يعطي من أجل شهوته وإنما يعطيه؛ ليتألفه على الإسلام، ولأجل مصلحة الإسلام والمسلمين، وأعطى أناساً من أشرف العرب فأثرهم يومئذ في القسمة.

والشاهد أن النبي ﷺ أعطاهم من الخمس أو من الفيء؛ ليتألفهم على الإسلام، وهذا راجع إلى اجتهاد الإمام.

قوله: «والله إن هذه لقسمة ما عدل فيها، أو ما أريد بها وجه الله»، وقد سمع هذه المقالة عبدالله بن مسعود.

قوله: «فقلت» القائل هو ابن مسعود.

قوله: «والله لأخبرن النبي ﷺ، فأتيته فأخبرته، فقال: فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله؟!» يعني: أن فعل الرسول ﷺ إنما هو بأمر الله، وبوحي من الله؛ فمن الذي يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله؟!!

(١) أحمد (١/١٩٧)، والبخاري (٢٢١٦)، ومسلم (٢٠٥٦).

(٢) مسلم (١٠٦٠).

قوله : «رحم الله موسى! قد أوذى بأكثر من هذا فصبر» يعني : أن هذه أذية عظيمة ، وفي رواية لمسلم قال ابن مسعود : فتغير وجهه ﷺ حتى كان كالصرف<sup>(١)</sup> ، والصرف : صبغ أحمر تصبغ به الجلود ، يعني : تغير وجه النبي من هذه الكلمة حتى صار وجهه أحمر ، وفي رواية أخرى : قال عبد الله بن مسعود : فأتيت النبي ﷺ فساررته - يعني ساره في أذنه - فغضب غضبًا شديدًا حتى تمنى ابن مسعود أنه لم يذكر له مقالة الرجل<sup>(٢)</sup> .

لكن هذا الرجل قائل تلك المقولة ؛ ما حكمه؟

قال القاضي عياض : حكمه الشرعي أن من سب النبي ﷺ كفر وقتل ، وهذا سب النبي ﷺ وقال : إنه جائر ، وإن قسمته ما أريد بها وجه الله ، فحكمه أنه يكفر ويقتل ، لكن لماذا لم يقتل هذا الرجل؟

ذكر بعض الشراح كالمازري قال : يحتمل أن النبي ﷺ لم يفهم منه الطعن في النبوة ، وإنما نسبه إلى ترك العدل في القسمة ، أو لأنه لم يثبت عليه ذلك ، وإنما نقله عنه واحد ؛ وبشهادة واحد لا يراق الدم ، أو لغير ذلك ، ويحتمل أن النبي ﷺ تركه ؛ لئلا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه ؛ فهذا الرجل إما أنه منافق قال هذا لنفاق في قلبه ، أو أنه ارتد بهذه الكلمة والعياذ بالله ، وأنه اتهم النبي ﷺ بالجور والظلم ، وأنه لا يريد بعمله وجه الله ، وأي شيء أعظم من هذا؟!

قال العلماء : إن للنبي ﷺ أن يعفو عن حقه في حياته ، لكن بعد وفاته ﷺ لا يعفى عنه ؛ فمن سب النبي ﷺ بعد وفاته يقتل ، ولا يستتاب في أصح قولي العلماء ؛ لأن كفره غليظ ، والكفر الغليظ لا يستتاب صاحبه في أصح قولي العلماء ، نعم تقبل توبته فيما بينه وبين الله ، لكن العفو عن ذلك في حياة النبي ﷺ ، فقد عفا عن المرأة اليهودية التي سمته ولم يقتلها<sup>(٣)</sup> ، وعفا عن هذا الرجل ، وعفا عن ذي الخويصرة التميمي<sup>(٤)</sup> .

(١) مسلم (١٠٦٢) .

(٢) أحمد (٣٨٠/١) ، والبخاري (٦١٠٠) ، ومسلم (١٠٦٢) .

(٣) أبو داود (٤٥١٠) .

(٤) أحمد (٥٦/٣) ، والبخاري (٣٦١٠) ، ومسلم (١٠٦٤) .

وقال بعض العلماء : إنه يستتاب أيضًا ، وقد حقق شيخ الإسلام هذا الأمر في كتاب مخصص لهذا الشيء سماه : «الصارم المسلول على شاتم الرسول» ، والصارم : السيف الذي يقطع ، يعني : السيف الصارم القوي على من شتم الرسول ﷺ .

• [٢٩٦٠] في هذا الحديث أن النبي أقطع الزبير أرضًا من أموال بني النضير ، وهذا الإقطاع من الخمس أو غيره ؛ لما رآه النبي ﷺ من المصلحة في إعطائه .

وهذا هو الشاهد ، وهو أن الإمام يعطي من الخمس أو من غيره على حسب المصلحة ؛ فلقد رأى المصلحة في إعطاء الزبير ، فأعطاه أرضًا ، وكانت هذه الأرض على ثلثي فرسخ ، يعني بعيدة عن المدينة ، فكانت أسماء بنت أبي بكر زوج الزبير تنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعها رسول الله ﷺ على بعد ثلثي فرسخ من المدينة ، والفرسخ ثلاثة أميال ، والميل يقرب من كيلو ونصف أو كيلوين إلا ثلثًا ؛ وعلى هذا تكون المسافة ستة كيلومترات ، أو قريبًا من ذلك .

وهذه مشقة عظيمة على أسماء رضي الله عنها ، حتى إن أباهما لما أعطاهما خادمًا يساعدها قالت : كأنها أعتقني .

واحتج به العلماء على أن المرأة تخدم زوجها بما جرت به العادة ، لكن هذا تبرع منها .

وبعض الفقهاء يقولون : لا تخدم ، وأنه لا يجب عليها شيء . والصواب أنها تخدم بما جرت به العادة ، يعني : تغسل ثيابه وتطبخ له ، وغير ذلك .

• [٢٩٦١] هذا الحديث فيه أن عمر رضي الله عنه أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز ؛ عملاً بقول النبي ﷺ : «الأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب»<sup>(١)</sup> ، وعملاً بقوله ﷺ ليهود خيبر : «نفركم على ذلك ما شئنا» .

قوله : «وكانت الأرض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين» أي : وكانت الأرض بعضها لليهود وبعضها للرسول والمسلمين ؛ وبعضها لليهود لأنها لم تفتح ، وبعضها للرسول ﷺ ؛ لأنها فتحت صلحًا ، وبعضها للمسلمين ؛ لأنها فتحت بعد القتال ، وفي اللفظ

(١) أحمد (٢٩/١) ، ومسلم (١٧٦٧) .

الآخر: «وكانت الأرض لما ظهر عليها الله وللرسول وللمسلمين»<sup>(١)</sup>، يعني بعد أن فتحت، ولما فتحت خيبر أراد النبي ﷺ أن يجليهم، فقالت اليهود: يا رسول الله، أنتم مشغولون بالجهاد، فاتركنا نعمل بالنخيل ونقوم بملاحظتها وملاحظة الثمرة ويكون ذلك على النصف، أي: لنا نصف الثمرة مقابل العمل، ولكم نصف الثمرة مقابل أن النخيل لكم؛ فأقرهم النبي ﷺ على ذلك ما شاء.

قوله: «علني أن يكفوا العمل» يعني: أن يكفوا الرسول ﷺ العمل؛ أي: يقومون بالعمل.

قوله: «نقركم على ذلك ما شئنا» فلم يحدد مدة؛ ولهذا قال العلماء: إن المساقاة عقد جائز؛ فقد أبقاهم النبي ﷺ في حياته، وأبقاهم أبو بكر رضي الله عنه، ثم لما تولى عمر رضي الله عنه استتبت الأحوال في وقته؛ فأجلاهم إلى تيماء وأريحا، وتيماء معروفة في أطراف المملكة، وهي من أرض الشام.

والشاهد أن النبي ﷺ أعطى أهل خيبر؛ يتألف بذلك قلوبهم.



(١) أحمد (١٤٩/٢)، والبخاري (٢٣٣٨)، ومسلم (١٥٥١).

الماتن

## باب ما يُصيب من الطعام في أرض الحرب [٥١/٢١٩]

- [٢٩٦٢] حدثنا أبو الوليد، قال : نا شعبة ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن مغفل قال : كنا محاصرين قصر خيبر ، فرمى إنسان بجراب فيه شحم ، فنزوت لآخذه ، فالتفت فإذا النبي ﷺ ؛ فاستحييت منه .
  - [٢٩٦٣] حدثنا مسدد ، قال : نا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر قال : كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ، ولا نرفعه .
  - [٢٩٦٤] حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : نا عبدالواحد ، قال : نا الشيباني ، قال : سمعت ابن أبي أوفى يقول : أصابتنا مجاعة ليالي خيبر ، فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية ، فانتحرناها ، فلما غلت القدور نادى منادي رسول الله ﷺ : أكفثوا القدور ، ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئاً ، قال عبدالله : فقلنا : إنما نهى النبي ﷺ لأنها لم تحمس ، قال : وقال آخرون : حرما البتة .
- وسألت سعيد بن جبير فقال : حرما البتة .

الشرح

قوله : «باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب» بمعنى ما يصيبه المجاهد من الطعام في أرض الحرب ، فإذا أصاب المجاهد طعاماً في أرض الحرب ، فهل يأكل أم لا بد أن يكون تابعاً للغنيمة؟

- [٢٩٦٢] الحديث الأول هو حديث عبد الله بن مغفل ، وفيه : «كنا محاصرين قصر خيبر ، فرمى إنسان» يعني : من اليهود ، «بجراب فيه شحم» .
- قوله : «فنزوت» أي : عبد الله ، يعني : أسرعت وقفزت ؛ «لآخذه ، فالتفت فإذا النبي ﷺ ، فاستحييت منه» .

- [٢٩٦٣] الحديث الثاني هو حديث ابن عمر قال : «كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه» يعني : ولا نرفعه للغنيمة ، وفيه دليل على أن الشيء اليسير مما يحتاج إليه في

الأكل من القوت ونحوه لا حرج في أخذه قبل القسمة ، فإذا وجد مجاهد شيئاً من تمر أو عنب أو عسل أو شحم مما يحتاج إليه في الأكل من القوت ونحوه ، فلا حرج في أخذه قبل القسمة أو بعدها بإذن الإمام أو بغير إذنه ولا يجب تخميسه ، ومثله أيضاً علف الدواب ، ومن ذلك جراب الشحم الذي أراد عبدالله بن مغفل أن يأخذه .

والمسألة خلافية بين أهل العلم ، والشارح ذكر الخلاف في هذا ، والجمهور على جواز أخذ الغانمين من القوت وكل طعام يعتاد أكله ، وكذلك علف الدواب سواء كان قبل القسمة أو بعدها بإذن الإمام أو بغير إذنه .

**قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ :** «قوله : «باب ما يصيب» أي : المجاهد من الطعام في أرض الحرب ، أي : هل يجب تخميسه في الغانمين أو يباح أكله للمقاتلين ، وهي مسألة خلاف ، والجمهور على جواز أخذ الغانمين من القوت وما يصلح به ، وكل طعام يعتاد أكله عموماً ، وكذلك علف الدواب ، سواء كان قبل القسمة أو بعدها بإذن الإمام وبغير إذنه ، والمعنى فيه : أن الطعام يعز في دار الحرب فأبيح للضرورة ، والجمهور أيضاً على جواز الأخذ ولو لم تكن الضرورة ناجزة . واتفقوا على جواز ركوب دوابهم ولبس ثيابهم واستعمال سلاحهم في حال الحرب ورد ذلك بعد انقضاء الحرب ، وشرط الأوزاعي فيه إذن الإمام وعليه أن يرده كلما فرغت حاجته ولا يستعمله في غير الحرب ولا ينتظر برده انقضاء الحرب لئلا يعرضه للهلاك ، وحجته حديث رويغ بن ثابت مرفوعاً : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجزها ردها فيه»<sup>(١)</sup> ، وذكر في الثوب مثل ذلك ، وهو حديث حسن أخرجه أبو داود والطحاوي ، ونقل عن أبي يوسف أنه حمل على ما إذا كان الأخذ غير محتاج ببقية دابته أو ثوبه ، بخلاف من ليس له ثوب ولا دابة . وقال الزهري : لا يأخذ شيئاً من الطعام ولا غيره إلا بإذن الإمام ، وقال سليمان بن موسى : يأخذ إلا إن نهي الإمام . وقال ابن المنذر : قد وردت الأحاديث الصحيحة في التشديد في الغلول ، واتفق علماء الأمصار على جواز أكل الطعام ، وجاء الحديث بنحو ذلك فليقتصر عليه ، وأما العلف فهو في معناه ، وقال مالك : يباح ذبح الأنعام للأكل كما يجوز أخذ الطعام ، وقيده الشافعي بالضرورة إلى الأكل حيث لا طعام ، وقد تقدم في باب : ما يكره من ذبح الإبل .

(١) أبو داود (٢٧٠٨) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣/٢٥١) .

• [٢٩٦٤] الحديث الثالث هو حديث عبدالله بن أبي أوفى، وفيه: أن الصحابة أصابتهم مجاعة ليالي خيبر فذبحوا الحمر الأهلية وطبخوها، وكانت قبل هذه الواقعة حلالاً وما حرمت إلا يوم خيبر، فبعد أن غلت القدور أرسل النبي ﷺ منادياً ينادي بأعلى صوته: «أكفئوا القدور، ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئاً» فأكفئت.

واختلف العلماء: لماذا نهى عنها؟ هل نهى عنها لأنها لم تخمس؟ يعني استعجلوا وأخذوا من الخمس، ولا يجوز للمجاهد أن يأخذ شيئاً من المال إلا إذا أخذ منه الخمس. وقال آخرون: إنها حرمت لأنها تأكل العذرة.

وقال آخرون: حرمت لذاتها كما في اللفظ الآخر: أن النبي ﷺ أمر منادياً ينادي: «إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية؛ فإنها رجس»<sup>(١)</sup>، والرجس: النجس، وهذا هو الذي عليه عامة العلماء، وهو الصواب.

وقال بعض العلماء: إنها لا زالت باقية على حلها، وكان ابن عباس يفتي بأنها حلال، وجاء رجل إلى ابن عباس فقال: ليس عندي شيء أطعم به أهلي إلا من سمين حمري، قال: أطعم أهلك من سمين حمرك، ثم بعد ذلك تبين له فرجع إلى قول الجمهور وأفتى بتحريمها.



(١) أحمد (٣/١١٥)، والبخاري (٤١٩٨)، ومسلم (١٩٤٠).

## [٢٢٠/٥١] باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب

وقول الله ﷻ:

﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ

إِلَى ﴿وَهُمْ صَغُرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]

يعني أذلاء والمسكنة مصدر المسكين أسكن من فلان أحوج منه ولم يذهب إلى  
السكون ، وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم

وقال ابن عيينة ، عن ابن أبي نجیح : قلت لمجاهد : ما شأن أهل الشام عليهم أربعة  
دينار وأهل اليمن عليهم دينار؟ قال : جعل ذلك من قبل اليسار .

● [٢٩٦٥] حدثنا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، قال : سمعت عمراً قال : كنت جالسا  
مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس ، فحدثهما بجاله سنة سبعين عام حج مصعب بن  
الزبير بأهل البصرة عند درج زمزم ، قال : كنت كاتباً لـجزي بن معاوية عم الأحنف ،  
فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة : فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس . ولم  
يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ  
أخذها من مجوس هجر .

● [٢٩٦٦] حدثنا أبو اليان ، قال : أنا شعيب ، عن الزهري ، قال : حدثني عروة بن  
الزبير ، عن المسور بن مخرمة ، أنه أخبره أن عمرو بن عوف الأنصاري - وهو حليف لبني  
عامر بن لؤي ، وكان شهد بدرا - أخبره أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى  
البحرين يأتي بجزيتها ، وكان رسول الله ﷺ هو صالح أهل البحرين ، وأمر عليهم  
العلاء بن الحضرمي ، فقدم أبو عبيدة بهال من البحرين ، فسمعت الأنصار بقدوم  
أبي عبيدة ، فوافت صلاة الصبح مع النبي ﷺ ، فلما صلى بهم الفجر انصرف ، فتعرضوا  
له ، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم وقال : «أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء  
بشيء؟» قالوا : أجل يا رسول الله ، قال : «فأبشروا ، وأملوا ما يسركم! فوالله لا الفقر



أخشى عليكم ، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من قبلكم ، فتنافسوا كما تنافسوها ، وتهلككم كما أهلكتهم .

● [٢٩٦٧] حدثنا الفضل بن يعقوب ، قال : نا عبدالله بن جعفر الرقي ، قال : نا المعتمر ابن سليمان ، قال : نا سعيد بن عبيدالله الثقفي ، قال : نا بكر بن عبدالله المزني وزياد بن جبير ، عن جبير بن حية قال : بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين ، فأسلم الهرمزان ، فقال : إني مستشيرك في مغازي هذه ، قال : نعم مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان ، فإن كسر أحد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والرأس ، فإن كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس ، فإن شدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان والرأس ؛ فالرأس كسرى ، والجناح قيصر ، والجناح الآخر فارس ، فمر المسلمين فلينفروا إلى كسرى ، وقال بكر وزياد جميعا ، عن جبير بن حية قال : فندبنا عمر ، واستعمل علينا النعمان بن مقرن حتى إذا كنا بأرض العدو خرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفا ، فقام ترجمان فقال : ليكلمني رجل منكم ، فقال المغيرة : سل عما شئت ، فقال : ما أنتم ؟ قال : نحن أناس من العرب ، كنا في شقاء شديد وبلاء شديد ، نمص الجلد والنوى من الجوع ، ونلبس الوبر والشعر ، ونعبد الشجر والحجر ، فبينما نحن كذلك إذ بعث رب السموات ورب الأرضين إلينا نبيا من أنفسنا نعرف أباه وأمه ، فأمرنا نبينا رسول ربنا ﷺ أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية ، وأخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ، ومن بقي منا ملك رقابكم ، فقال النعمان : ربما أشهدك الله مثلها مع النبي ﷺ فلم يندمك ولم يخزك ، ولكنني شهدت القتال مع رسول الله ﷺ كان إذا لم يقاتل في أول النهار انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلوات .

التَّبَرُّجُ

قوله : «باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب» والجزية : هي المال الذي يدفعه أهل الكتاب للمسلمين نظير بقائهم تحت الدولة الإسلامية وحمايتها ، ويقول العلماء : الجزية تكون لأهل الذمة ، والموادعة تكون لأهل الحرب ، والموادعة تعني المصالحة .

فهذا الكتاب معقود لحكمين :

الأول : الجزية .

والثاني : المودعة .

والجزية : من جزأت الشيء : إذا قسمته ، وقيل : من الجزاء ؛ لأنها جزاء تركهم في بلاد الإسلام ؛ فيدفعون مالا لذلك ، أو من الإجزاء ؛ لأنها تكفي من توضع عليه لعصمة دمه .  
والمودعة معناها : المتاركة ، أي : مصالحة أهل الحرب مدة معينة إذا اقتضت المصلحة ؛ فالمسلمون إذا قاتلوا اليهود والنصارى واستولوا عليهم بخير ونهم بين واحدة من ثلاثة أمور :  
إما أن يسلموا ، وإما أن يدفعوا الجزية ، وإما أن يقاتلوا .  
فإن أسلموا فالحمد لله فلهم ما لنا وعليهم ما علينا .

وإن أبوا الإسلام ودفعوا الجزية ؛ تركوا في بلاد المسلمين ، ويكون لهم أمكنة خاصة وزبي خاص ويدفعون مالا خاصا ، والحكمة من هذا المال الذي يدفعونه أمران :

الأمر الأول : الذل والصغار الذي يلحقهم ببذلهم المال ، وقد يحملهم هذا على الإسلام فيما بعد ؛ فهي دعوة لهم إلى الإسلام ليتخلصوا من هذا الذل ، والنص في هذا آية التوبة ؛  
حيث يقول الله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة : ٢٩] .

الأمر الثاني : نفع المسلمين بهذا المال الذي يدفعه أهل الذمة .

والصواب أن الذي يدفع الجزية ثلاث طوائف : اليهود ، والنصارى ، والمجوس ؛ فاليهود والنصارى بنص القرآن ، والمجوس بالسنة ؛ لقول النبي ﷺ في المجوس : «سنا بهم سنة أهل الكتاب»<sup>(١)</sup> .

وأما بقية الكفرة من الوثنيين وغيرهم فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف ، وهذا هو الذي عليه جمهور العلماء ، وهو الصواب .

(١) مالك في «الموطأ» (١/٢٧٨) ، والشافعي في «المسند» (ص ٢٠٩) .

وذهب بعض أهل العلم كالإمام مالك<sup>(١)</sup> وغيره إلى أن الجزية تؤخذ من كل كافر، سواء كان وثنيًا أو كتابيًا.

والصواب أنها لا تؤخذ إلا من الكتابي، أما الوثني فليس له إلا الإسلام أو السيف، وإذا اقتضت المصلحة الصلح مع أهل الحرب بأن يكون المسلمون ضعفاء ولا يستطيعون قتالهم؛ فلا بأس أن يصالحوهم مدة حتى يتقوا، كما صالح النبي ﷺ أهل مكة عشر سنين، ثم بعد ذلك نقضوا العهد فغزاهم النبي ﷺ وفتح مكة؛ ولهذا صدر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ كَلَامَهُ على الجزية بآية التوبة، في قول الله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ﴾ [التوبة: ٢٩]؛ فالذين لا يؤمنون عام لجميع الكفرة.

وفي الآية دليل على أنه لا يقبل أن يدفع الجزية أحد غير الذي يعطيها، حتى يشعر بالصغار والذل، فلا تؤخذ منه أخذًا سهلًا؛ بل بالقوة.

قوله: «وقال ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح: قلت لمجاهد: ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير وأهل اليمن عليهم دينار؟ قال: جعل ذلك من قبل اليسار» يعني: أن ذلك على حسب اليسار والإعسار، فالجزية تفرض على حسب اليسار والإعسار، والفقير تفرض عليه أقل من الغني؛ فالغني يفرض عليه مثلًا ألف ريال سنويًا، والفقير يدفع خمسمائة أو مائتين على حسب يسره.

• [٢٩٦٥] فيه ذكر كتاب عمر رضي الله عنه الذي كتبه قبل موته بسنة؛ وفيه: «فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس»؛ لأن المجوس يستحلون نكاح المحارم كالأم وال بنت والأخت، فالمجوسي ينكح أمه وبنته وأخته، فأمر عمر بتفريق المحارم؛ لأنه منكر ظاهر، وهذا عند غلبتهم والقدرة عليهم؛ لكونهم من رعايا المسلمين، فإذا غلب المسلمون المجوس وأصبحوا من رعايا المسلمين؛ تفرض عليهم الجزية ويفرق بين المحارم؛ فينظر كل مجوسي تزوج محرماً من محارمه ويفرق بينهما.

(١) انظر «مواهب الجليل» (٣/ ٣٨١).

قوله: «ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس»، وإنما كان يأخذها من اليهود والنصارى، «حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر»، وفي اللفظ الآخر أن النبي ﷺ قال: «سئروا بهم سنة أهل الكتاب»<sup>(١)</sup>، يعني: المجوس، والمجوس هم عباد النار، وكانوا في فارس، ويقال: إنه كان لهم كتاب فرجع.

• [٢٩٦٦] هذا الحديث فيه أن النبي ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما، وكان النبي ﷺ صالح أهل البحرين على الجزية، وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي، وليس المراد بالبحرين البلد المعروف الآن، بل أوسع من هذا؛ فمن العراق إلى الأحساء كل هذا يسمى البحرين، وكان أهلها نصارى في زمن النبي ﷺ، فلما قدم أبو عبيدة بالمال من البحرين تسامعت به الأصوات، فلما سمعوا بقدومه صلوا مع النبي ﷺ الفجر وتعرضوا له؛ يريدون أن يعطيهم شيئاً من هذا المال، فتبسم النبي ﷺ حين رأيهم وقال: «أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء؟» قالوا: أجل يا رسول الله، قال: فأبشروا وأملوا ما يسركم! فوالله لا الفقر أخشى عليكم، لكن الذي يخشاه ﷺ: المال والغنى؛ فقد قال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ ﴿٦٠﴾ إِنَّ رَأْيَهُ أَسْتَفْتَى ﴿٦١﴾﴾ [العلق: ٦، ٧] أي: ما أخشى عليكم الفقر، فالفقير يصبر في الغالب؛ لكن الغني في الغالب لا يصبر، فإذا كثر المال وكثر الغنى حصل التنافس، ثم حصل التوسع في المباحات، ثم فعلت المكروهات والمعاصي وتنافس الناس فيها؛ ومن هنا فإن الدنيا تهلكهم.

وفي هذا الحديث دليل على أن الخطر في بسط الدنيا أكثر من الخطر في الفقر، وهذا هو الواقع؛ فإن الناس أصبر على الفقر منهم على الغنى، كما هو الآن واقع ومشاهد؛ فبعض الناس كانوا فقراء، وكانوا محافظين على الصلوات الخمس، وعلى العادات الشرعية والآداب الإسلامية والحجاب للنساء، فلما بسط الله عليهم الدنيا تغيرت أحوالهم، وتجرءوا على حرمان الله؛ فصاروا يسمعون الغناء ويشاهدون المسلسلات وتبرج نساؤهم وصاروا يتساهلون في الصلاة.

(١) مالك في «الموطأ» (١/٢٧٨)، والشافعي في «المسند» (ص ٢٠٩).

وكان الناس في عافية من كثير من البلاء قبل أن تبسط عليهم الدنيا؛ فلم يكن قبل عشر سنوات أو قبل عشرين سنة خدم في البيوت، أو سائق خاص للسيارة، ولا تلفاز ولا دش ولا إنترنت، وهذه سببها المال، فإن الدول الفقيرة ليس عندهم تلفاز ولا دش ولا إنترنت، وليس عندهم خدم ولا سائق سيارات، وتبع ذلك انتشار السحر بسبب الخدم والخادمت، وكم من إنسان يقول: إن الخادمة سحرته وسحرت أهله ولا سيما الإندونيسيات، وكم نسمع من بعض الناس من يقول: إنه ولد له ولد يشبه سائق السيارة، ويشبه المزارع، ويشبه الطباخ، وكم حصل أيضًا من الفساد بين الخادمت وأولاد المخدوم! وكم حصل من الشر والفساد غير هذا كثير، وهذا بسبب بسط الدنيا، حتى إنه الآن في الإنترنت يكون الشخص عنده هذا الجهاز في بيته، ويكون جاره عنده نفس الجهاز؛ فيكلم ابنة جاره ويراهها ويحادثها ويرى صورتها، وهو مغلق عليه بابه في الغرفة، وهي كذلك، ويدور بينهما الحديث، ويرى صورتها ووجهها ويواعدها ويخرج معها، ولا يدري الأبوان، فكل ذلك بسبب بسط الدنيا، وذلك مصداقًا لقول النبي ﷺ: «فوالله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من قبلكم، فتنافسوا كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم».

• [٢٩٦٧] هذا الحديث فيه بيان أن عمر رضي الله عنه لما بعث جنوده في الأمصار يقاتلون المشركين أسلم رجل من المشركين يقال له: الهرمزان، فاستشاره عمر في هذه الدول؛ لأنه منهم، يعني: استشاره في قوتهم وكيف يبدأ بهم وكيف يقاتل؟

قوله: «إني مستشيرك في مغازي هذه، قال: نعم، مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين» أي: مثل الدول الثلاث: دولة كسرى ودولة فارس ودولة قيصر الروم، «مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان، فإن كسر أحد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والرأس، فإن كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس، فإن شدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان والرأس؛ فالرأس كسرى، والجناح قيصر، والجناح الآخر فارس» يعني: لو قاتلت فارس وحدها فلا يكفي؛ لأن الرأس وهي كسرى باقية، لكن إذا غلبت كسرى سقطت الدول الأخرى، وهذا من نصيحته.

قوله : «فمر المسلمين فلينفروا إلى كسرى» أي : ابدءوا بكسرى أولاً ، أي : اشدخوا الرأس .

قوله : «وقال بكر وزياذ جميعاً ، عن جبير بن حية قال : فندبنا عمر ، واستعمل علينا النعمان بن مقرن حتى إذا كنا بأرض العدو خرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفاً ، فقام ترجمان» ؛ لأنهم عجم ، يعني : أن قائد كسرى له ترجمان .

قوله : «ليكلمني رجل منكم» أي : من المسلمين ؛ يريد أن يسأله .

قوله : «فقال المغيرة» هو القائد .

قوله : «سل عما شئت» أي : سل عما بدا لك ، يقوله للترجمان .

قوله : «ما أنتم؟» أي : أخبرني عن صفتكم ، وما الذي جاء بكم؟

قوله : «نحن أناس من العرب ، كنا في شقاء شديد ويلاء شديد ، نمص الجلد والنوى من الجوع ، ونلبس الوبر والشعر» أي : مثل الوحوش يأكل القوي فينا الضعيف ؛ فقر وكفر - نعوذ بالله - مجتمعان .

قوله : «فبينما نحن كذلك إذ بعث رب السموات ورب الأرضين إلينا نبياً من أنفسنا ؛ نعرف أباه وأمه ، فأمرنا نبينا رسول ربنا ﷺ أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده ، أو تؤدوا الجزية» يعني : لا بد من قتالكم ، ولا نترك قتالكم إلا بأحد أمرين : إما أن تعبدوا الله وحده وتسلموا ، أو تدفعوا الجزية وأنتم أذلة صاغرون ، وهذا هو الشاهد للترجمة .

قوله : «وأخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ، ومن بقي منا ملك رقابكم» أي : وأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا ، ونحن الآن لا نبالي ؛ فالمقتول منا شهيد وله الجنة ، والحي ينصره الله ويؤيده ويملك رقابكم ؛ فنحن لا نبالي بالموت .

قوله : «فقال النعمان : ربما أشهدك الله مثلها مع النبي ﷺ فلم يندمك ولم يخزك ، ولكني شهدت القتال مع رسول الله ﷺ ، كان إذا لم يقاتل في أول النهار انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلوات» يعني : قال النعمان للمغيرة - وكان المغيرة يرى القتال في أول النهار :

ينبغي أن يكون القتال في آخر النهار ، والصواب أن الكفار إذا قاتلونا أول النهار قاتلناهم في أول النهار ، وإذا اقتضت المصلحة أن نقاتلهم في أول النهار قاتلناهم ولا يؤخر القتال ، أما إذا لم تدع الحاجة إلى القتال أول النهار فإنه ينتظر حتى تهب الأرواح وتفتح أبواب السماء وينزل النصر ، كما جاء في الحديث الآخر : أن النبي ﷺ كان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تزول الشمس وتفتح أبواب السماء وتهب الرياح وينزل النصر (١) .

وذكر الحافظ ابن حجر رحمته الله فوائد من هذا الحديث الطويل فقال : « وفي الحديث منقبة للنعمان ، ومعرفة المغيرة بالحرب ، وقوة نفسه وشهامته وفصاحته وبلاغته ، ولقد اشتمل كلامه هذا الوجيز على بيان أحوالهم الدنيوية ، من المطعم والملبس ونحوهما ، وعلى أحوالهم الدينية أولاً وثانياً ، وعلى معتقدتهم من التوحيد والرسالة والإيمان بالمعاد ، وعلى بيان معجزات الرسول ﷺ وإخباره بالمغيبات ووقوعها كما أخبر . وفيه فضل المشورة ، وأن الكبير لا نقص عليه في مشاورة من هو دونه ، وأن المفضول قد يكون أميراً على الأفضل ؛ لأن الزبير بن العوام كان في جيش عليه فيه النعمان بن مقرن ؛ والزبير أفضل منه اتفاقاً ، ومثله تأمير عمرو بن العاص على جيش فيه أبو بكر وعمر - كما سيأتي في أواخر المغازي - وفيه ضرب المثل وجودة تصور الهرمزان ؛ ولذلك استشاره عمر ، وتشبيهه لغائب المجوس بحاضر محسوس ؛ لتقريبه إلى الفهم . وفيه البداءة بقتال الأهم فالأهم ، وبيان ما كان العرب عليه في الجاهلية من الفقر وشظف العيش ، والإرسال إلى الإمام بالبشارة ، وفضل القتال بعد زوال الشمس » .



(١) أحمد (٤٤٤/٥) ، وأبو داود (٢٦٥٥) ، والترمذي (١٦١٣) .

الْمَلِكِ

### [٢٢١/٥١] باب إذا وادع الإمام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم

- [٢٩٦٨] حدثنا سهل بن بكار، قال : نا وهيب ، عن عمرو بن يحيى ، عن عباس الساعدي ، عن أبي حميد الساعدي قال : غزونا مع النبي ﷺ تبوك ، وأهدى ملك أيلة للنبي ﷺ بغلة بيضاء ؛ فكساه بردًا ، وكتب لهم بحرهم .

الشرح

هذا الباب عقده المؤلف لمصالحة الإمام لملك القرية ، فإذا صالح الإمام ملك القرية ؛ هل يكون الصلح لجميع أهل القرية ، أو يكون خاصًا به؟ الصواب أنه يكون لبقية أهل القرية .

- [٢٩٦٨] ذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ حديث أبي حميد ؛ وفيه أن النبي ﷺ لما غزا تبوك أهدى ملك أيلة للنبي ﷺ بغلة بيضاء وكساه بردًا وكتب له بحرهم ، وهذا من باب المصالحة ، والبرد : كساء معروف .

وقوله : «وكتب لهم بحرهم» يعني : يبقى على قريتهم . وفيه جواز قبول هدية الكافر .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «قال ابن المنير : لم يقع في لفظ الحديث عند البخاري صيغة الأمان ولا صيغة الطلب ، لكنه بناه على العادة في أن الملك الذي أهدى إنما طلب إبقاء ملكه ، وإنما يبقى ملكه ببقاء رعيته ، فيؤخذ من هذا أن موادعته موادعة لرعيته» .

وتعقبه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فقال : «هذا القدر لا يكفي في مطابقة الحديث للترجمة ؛ لأن العادة بذلك معروفة من غير الحديث ، وإنما جرى البخاري على عادته في الإشارة إلى بعض طرق الحديث الذي يورده ، وقد ذكر ذلك ابن إسحاق في السيرة فقال : لما انتهى النبي ﷺ إلى تبوك أتاه بحنة بن رؤبة صاحب أيلة فصالحه وأعطاه الجزية ، وكتب له رسول الله ﷺ كتابًا فهو عندهم : بسم الله الرحمن الرحيم ، هذه أمنة من الله ومحمد النبي رسول الله لبحنة بن رؤبة وأهل أيلة . . . فذكره<sup>(١)</sup> . قال ابن بطال : العلماء مجمعون على أن الإمام إذا صالح ملك القرية أنه يدخل في ذلك الصلح بقتيتهم» .

(١) «السيرة النبوية» لابن هشام (٢٠٧/٥) .



الماتن

[٢٢٢ / ٥١] باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ

والذمة: العهد، والإل: القرابة

• [٢٩٦٩] حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: نا شعبة، قال: نا أبو حمزة، قال: سمعت جويرية ابن قدامة التميمي، قال: سمعت عمر بن الخطاب، قلنا: أوصنا يا أمير المؤمنين، قال: أوصيكم بذمة الله، فإنه ذمة نبيكم ورزق عيالكم.

الشرح

قوله: «باب الوصاة» يعني: الوصية، والمراد: الوصية بأهل الذمة؛ أي: اليهود والنصارى الذين خضعوا للدولة الإسلامية، وصاروا تحت حكمها وظلوا يدفعون الجزية لها.

وعمر رضي الله عنه عند موته أوصى بأهل الذمة؛ لأنهم دفعوا الجزية في مقابل أن يعيشوا بأمان تحت راية الدولة الإسلامية لا يظلمون ولا يظلمون.

قوله: «والذمة: العهد، والإل: القرابة» يشير إلى قول الله تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: ٨]، وقوله: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: ١٠]، يعني: الكفرة إذا انتصروا على المسلمين لا يرقبون فيهم إلا ولا ذمة؛ والإل: القرابة، والذمة: العهد، وهو الواقع؛ فالآن الكفرة إذا قاتلوا المسلمين لا يراعون العهد ولا يراعون القرابة، كما حصل في العراق وغيرها، فيأتون على الأخضر واليابس، ويقتلون الصغير والكبير والشيخ والطفل والمرأة؛ فلا يراعون في المسلمين إلا ولا ذمة.

• [٢٩٦٩] ذكر البخاري رحمته الله في هذا الحديث شيئاً من وصية عمر رضي الله عنه عند موته، ومنها:

قوله: «أوصيكم بذمة الله»، وفي اللفظ الآخر: «وذمة رسوله»<sup>(١)</sup>، يعني: أوصيكم بأهل الذمة الذين لهم عهد من اليهود والنصارى.

(١) البخاري (١٣٩٢).

قوله: «فإنه ذمة نبيكم» يعني: يجب الوفاء بالعهد، ما داموا يخضعون للدولة الإسلامية ويدفعون الجزية.

وهذه وصية عظيمة، فبعد طعنه ﷺ أوصى بالمهاجرين والأنصار، وأوصى بأهل الثغور أن تؤخذ منهم الجزية.

وقوله: «ورزق عيالكم» يعني: ما يؤخذ من الجزية والخراج تستفيدون منه ويكون رزقاً لعيالكم، فما دام لهم ذمة وعهد ويدفعون الجزية؛ فيجب أن يوفى لهم بالعهد ولا يُظلمون.

\*\*\*

## [٥١ / ٢٢٢] باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين

## وما وعد من مال البحرين والجزية ولن يقسم الفياء والجزية

• [٢٩٧٠] حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا زهير، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعت أنسا قال: دعا النبي ﷺ الأنصار ليكتب لهم بالبحرين؛ فقالوا: لا والله حتى تكتب لإخواننا من قريش بمثلها؛ فقال: «ذاك لهم ما شاء الله على ذلك»، يقولون له، قال: «فإنكم سترون بعدي أثره، فاصبروا حتى تلقوني».

• [٢٩٧١] حدثنا علي بن عبدالله، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرني روح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: كان رسول الله ﷺ قال لي: «لو قد جاءنا مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا»، فلما قبض رسول الله ﷺ وجاء مال البحرين - قال أبو بكر: من كانت له عند رسول الله ﷺ عدة فليأتني؛ فأتيته، فقلت: إن رسول الله ﷺ قد كان قال لي: «لو قد جاءنا مال البحرين لأعطيتك هكذا وهكذا وهكذا»؛ فقال لي: احته، فحثوت حثية، فقال لي: عدها فعددتها، فإذا هي خمسمائة، فأعطاني خمسمائة، وأعطاني ألفاً وخمسمائة.

وقال إبراهيم بن طهمان، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، أتي النبي ﷺ بهال من البحرين، فقال: «انثروه في المسجد»، فكان أكثر مال أتي به رسول الله ﷺ، إذ جاءه العباس فقال: يا رسول الله أعطني، إني فاديت نفسي وفاديت عقيلًا؛ فقال: «خذ» فحثا في ثوبه، ثم ذهب يقله فلم يستطع؛ فقال: أمرٌ بعضهم يرفعه إلي؛ قال: «لا»، قال: فارفعه أنت علي؛ قال: «لا»، فثر منه، ثم ذهب يقله فلم يستطع؛ فقال: أمرٌ بعضهم يرفعه علي؛ قال: «لا»، قال: فارفعه أنت علي؛ قال: «لا»، فثر منه، ثم احتمله على كاهله، ثم انطلق فما زال يتبعه بصره حتى خفي علينا عجبًا من حرصه، فما قام رسول الله ﷺ وشم منها درهم.

هذه الترجمة لبيان «ما أقطع النبي ﷺ من البحرين، وما وعد من مال البحرين والجزية، ولن يقسم الفياء والجزية»، ورأي المؤلف أن مصرف الفياء ومصرف الجزية واحد،

فيصرف لله ولرسوله ولمصالح المسلمين؛ بخلاف الغنيمة فإنها تكون أربعة أخماس إلى الغانمين، والخمس لله وللرسول ولمن ذكروا في الآية .

• [٢٩٧٠] ذكر حديث أنس قال : «دعا النبي ﷺ الأنصار ليكتب لهم بالبحرين» يعني : يقطعهم من أرض البحرين ، والبحرين عام من العراق إلى الأحساء ؛ فهذه كلها تسمى : البحرين .

قوله : «فقالوا : لا والله حتى تكتب لإخواننا من قريش بمثلها» وهذا فيه منقبة للأنصار رضي الله عنهم في طلبهم من النبي ﷺ أن يكون للمهاجرين مثلهم من الأعطيات .

قوله : «فقال : ذاك لهم ما شاء الله على ذلك» يعني : ذاك المال للمهاجرين ما شاء الله على ذلك .

قوله : «فإنكم سترون بعدي أثره ؛ فاصبروا حتى تلقوني» يعني : إنكم أيها الأنصار سترون بعدي أثره ؛ أي : يؤثر ويفضل عليكم غيركم في الأعطيات ، وهذه من علامات النبوة ، يعني : إنكم ستجدون في المستقبل من لا يعطيكم حركم من الأمراء ، ويفضل غيركم عليكم ويمنعكم حركم ؛ فاصبروا حتى تلقوني على الحوض ، وقد حصل للأنصار رضي الله عنهم ذلك كما أخبر الصادق المصدوق رضي الله عنه .

وفيه إثبات الحوض ، وإثبات القيامة ، وأن الحوض في موقف القيامة ، وحوض النبي ﷺ طوله مسافة شهر ، وعرضه مسافة شهر ، وأوانيه عدد نجوم السماء ، وماؤه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل وأبرد من الثلج وأطيب ريحاً من المسك ، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها حتى يدخل الجنة<sup>(١)</sup> ، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من الواردين والشاربين .

ووجه دلالة الحديث للترجمة أن النبي ﷺ همَّ بأن يعطي الأنصار ويقطعهم من مال الجزية فلم يقبلوا ، فنزل ما بالقول منزلة الفعل ؛ لأنهم لو قبلوا لأعطاهم ، لكنهم لم يقبلوا فدل على جواز الإقطاع ، وأن ولي الأمر له أن يقطع من الأراضي ومن غيرها مثل ما يسمى اليوم بالمنح على حسب ما يراه ، وفي حق النبي ﷺ واضح أنه لا يأمر إلا بما يجوز فعله .

(١) أحمد (٢٢٥/٣) عن أنس ، والبخاري (٦٥٨٠) مختصراً ، ومسلم (٢٣٠٣) ، وهناك جزء حديثي للإمام بقي بن مخلد اسمه «الحوض والكوثر» جمع فيه كثيراً مما يتعلق بالحوض فليرجع إليه ، ولا بن بشكوال ذيل عليه .

• [٢٩٧١] الشاهد من هذا الحديث أن النبي ﷺ وعد جابرًا أن يعطيه من مال البحرين ، وهو مال يأتي من الجزية ؛ فدل على أن ولي الأمر يتصرف في مال الجزية ويصرفه في مصارف الفيء ، فكما أن الفيء الذي يغنمه المسلمون من دون قتال يكون لولي الأمر يتصرف فيه ، ويصرفه في مصالح المسلمين ، وكذلك مال الجزية يصرفه الإمام في مصالح المسلمين .

قوله : « أتى النبي ﷺ بهال من البحرين ، فقال : انثروه في المسجد ، فكان أكثر مال أتى به رسول الله ﷺ ، إذ جاءه العباس فقال : يا رسول الله ، أعطني ، إني فاديت نفسي وفاديت عقيلًا ، والعباس من قرابة الرسول ﷺ ، وهو دليل على أن ذوي القرابة يعطون ولو كانوا أغنياء ؛ لأن العباس من الأغنياء ، ولما أخذ أسيرًا في بدر فادى نفسه بهال وفادى عقيلًا .

قوله : « فقال : خذ . فحثا في ثوبه ، ثم ذهب يقله فلم يستطع ؛ فقال : أمر بعضهم يرفعه إلي ؛ قال : لا . قال : فارفعه أنت علي ؛ قال : لا . فثر منه ، ثم ذهب يقله فلم يستطع ؛ فقال : أمر بعضهم يرفعه علي ؛ قال : لا . قال : فارفعه أنت علي ؛ قال : لا . فثر منه ، ثم احتمله على كاهله ، ثم انطلق فما زال يتبعه بصره حتى خفي علينا ؛ عجبنا من حرصه ، أراد ﷺ من العباس أن يقتصد ، وأن يأخذ حاجته من المال الذي سمح له فيه ، لكنه ما أراد أنه يعطى شيئًا لا يستطيع حمله ، فالذي يستطيع رفعه يأخذه ، والذي لا يستطيعه يأخذه غيره .

والشاهد من هذا أن هذا المال الذي نثر في المسجد جاء من مال الجزية ، وحكمه حكم مال الفيء يصرفه ولي الأمر في المصالح ويعطيه ذوي القرابة ، والفيء الذي يأتي إلى بيت المال في زمن النبي ﷺ وفي زمن الصديق وفي زمن عمر يقسم بين الناس ، ويعطى الناس كلهم عطية سنوية ، أي : راتبًا سنويًا ؛ فأبو بكر رضي الله عنه سؤى في الأعطيات بين الكبير والصغير والغني والفقير والمتقدم في الإسلام والمتأخر ، وأما عمر رضي الله عنه فلما تولى فاوت بينهم ؛ فالذي تقدم إسلامه كان يعطيه أكثر ، والذي تأخر إسلامه كان يعطيه أقل ، والذي له تأثير في الإسلام يعطيه أكثر وهكذا .



## [٥١ / ٢٢٤] باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم

• [٢٩٧٢] حدثنا قيس بن حفص ، قال : نا عبدالواحد ، قال : نا الحسن بن عمرو ، قال : نا مجاهد ، عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال : «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما» .

## التفسير

قوله : «باب إثم من قتل معاهدا» بالفتح على اسم المفعول ، أي : إثم من قتل معاهدا عاهده ، ويجوز معاهدا - بكسر الهاء - على أنه اسم فاعل ؛ لأنه عاهد المسلمين لكن الأول أولى . والمعاهد : هو الكافر الذي يدخل إلى بلاد المسلمين بعهد ، وهذا لا يجوز قتله ولا أخذ ماله ، ومن قتله عليه الوعيد الشديد كما في الحديث : «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما» ، لكنه لا يقتل به وعليه الدية والتعزير والحبس . ووقع الخلاف في أمان المرأة ، وسيأتي أن أم هانئ أخت علي بن أبي طالب أجارت واحدا من المشركين فأنفذ النبي ﷺ إجارتها وأمانها (١) .

والذميون : هم اليهود والنصارى الذين يعيشون تحت الدولة الإسلامية . والمستامن : هو الذي آمنه المسلمون .

والكافر الحربي : هو الذي ليس بينه وبين المسلمين لا عهد ولا أمان ولا ذمة ، وهذا يقتل ولا يعطى شيئا ولا يسقى ولا يعان بشيء ، وما عدا هذا فإنه يحسن إليه ويطعم ويسقى ، كما فعل عمر رضي الله عنه وغيره ، فبعضهم أوقف على بعض أقاربه المشركين ، وعمر كسا حلة الحرير التي أعطيتها لأخ له مشرك في مكة (٢) .

والمحاربون اليوم مثل اليهود ، فهم أهل حرب ، فأى يهودي تجده اقتله ولا تطعمه ولا تعطه ماء ولا شرابا ، واتركه حتى يموت ولا تعطه شيئا ؛ فهذا حربي ، وماله حلال ودمه حلال .

(١) أحمد (٦/٣٤١) ، والبخاري (٣٥٧) ، ومسلم (٣٣٦) .

(٢) أحمد (٢/١٠٣) ، والبخاري (٨٨٦) ، ومسلم (٢٠٦٨) .

أما الكافر الذمي والكافر المستأمن والكافر المعاهد فلا يجوز مسه بسوء، وماله حرام ودمه حرام.

• [٢٩٧٢] قوله: «من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عامًا» فما دام قد دخل بأمان واحد من المسلمين أمنه أو أجاره فهو آمن، مثلما أجازت أم هانئ رضي الله عنها قالت: يا رسول الله، زعم ابن أُمِّي أنه قاتل رجلًا أجرته فقال: «قد أجرنا من أجرته يا أم هانئ»<sup>(١)</sup> يعني: أمنا من أمنت.

والمعاهد: هو الكافر الذي يدخل إلى بلاد المسلمين بعهد أو أمان.

والذمي: هو الذي يدفع الجزية.

والمستأمن: هو الذي له عهد بينه وبين المسلمين، عهد إلى مدة محددة وجاء إلى بلاد المسلمين، وصالح النبي صلى الله عليه وسلم كفازا حربيين، لكن صالحهم حتى تضع الحرب أوزارها، كما صالح أهل مكة<sup>(٢)</sup>، وصار المشركون يختلطون بالمسلمين، فالمشركون يأتون إلى المدينة، والمسلمون يذهبون إلى مكة، وفي ذلك من المصلحة أن أسلم كثير من المشركين، ومن ذلك أن جبير بن مطعم أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في وقت الصلح يقول: دخلت المدينة ووصلت إلى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وسمعته يقرأ هذه الآية من سورة الطور: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥]، فقال: كاد قلبي أن يطير<sup>(٣)</sup>، وبدأ يدب فيه الإسلام، ثم أسلم بعد ذلك، فقد تدبر الآية لما سمعه يقرأ بقراءة حسنة الصوت: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾.

يعني: هؤلاء المخلوقون هل خلقوا أنفسهم؟ لا يمكن؛ لأنهم عدم، والعدم لا يخلق نفسه، أم هل خلقوا من غير شيء؟ لا يمكن أن يكونوا خلقوا من غير شيء؛ لأن المخلوق لا بد له من خالق؛ فدل على أن خالقهم هو الله الخالق سبحانه وتعالى، وهو الذي يستحق أن يعبد، لأنه أوجد الناس من عدم؛ ولهذا قال: كاد قلبي يطير، ثم أسلم.

(١) أحمد (٦/٣٤١)، والبخاري (٣٥٧)، ومسلم (٣٣٦).

(٢) أحمد (٤/٢٩١)، والبخاري (٢٦٩٨)، ومسلم (١٧٨٣).

(٣) أحمد (٤/٨٣)، والبخاري (٤٨٥٤) وهذا اللفظ، ومسلم (٤٦٣) مختصراً.

فهذه فائدة من فوائد الصلح مع الكفار ، وهي أن يحصل اختلاط فيأتي هؤلاء إلى المسلمين ويسمعون الإسلام ويرون محاسن الإسلام ومعاملة المسلمين ؛ فيكون هذا دعوة لهم إلى الإسلام .

ومن ذلك أن كثيرًا من تجار المسلمين الذين يسافرون إلى بلاد الكفار دعوا أهلها ، فأسلم عدد كثير منهم على أيديهم وهم عوام ، لكن لما رأوا حسن معاملة المسلمين دخلوا في الإسلام ، وكثير من التجار ذهبوا إلى بلاد الكفار فأسلم عدد كثير من الكفار بسبب معاملة المسلمين لهم فقط ، وهم ليسوا علماء ولا دعاة ، لكنهم دعوا الناس بأفعالهم وبحسن معاملتهم .





المنهج

## باب إخراج اليهود من جزيرة العرب [٥١/٢٢٥]

وقال عمر، عن النبي ﷺ: «أفركم ما أفركم الله به».

• [٢٩٧٣] حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: نا الليث، قال: حدثني سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: بينما نحن في المسجد خرج النبي ﷺ، فقال: «انطلقوا إلى يهود؛ فخرجنا حتى إذا جئنا بيت المدراس، فقال: «أسلموا تسلموا، واعلموا أن الأرض لله ورسوله، وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن يجد منكم بهاله شيئاً فليعه، وإلا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله».

• [٢٩٧٤] حدثنا محمد، قال: أنا ابن عيينة، عن سليمان بن أبي مسلم، سمع سعيد بن جبير، سمع ابن عباس يقول: يوم الخميس وما يوم الخميس! ثم بكى حتى بل دمه الحصى، قلت: يا أبا عباس، وما يوم الخميس؟! قال: اشتد برسول الله ﷺ وجعه، فقال: «اتنوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً» فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ما له أهجر؟ استفهموه، ثم قال: «ذروني، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه» فأمرهم بثلاث فقال: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم»، والثالثة إما سكت عنها، وإما أن قالها فنسيتها.

قال سفيان: هذا من قول سليمان.

التبويب

قوله: «وقال عمر عن النبي ﷺ: أفركم ما أفركم الله به»، والمعنى: أن النبي ﷺ لما فتح خيبر أراد أن يجلي اليهود، فقالوا: أبقنا في الأرض نزرعها، وأنتم مشغولون بالجهاد، ولم يحد النبي ﷺ لهم مدة، واستدل العلماء بذلك على أن المساقاة والمزارعة عقدان جائزان، فمتى أراد بعضهم فسخه فله ذلك؛ ولهذا فإن النبي ﷺ لم يحدد مدة.

• [٢٩٧٣] قوله: «انطلقوا إلى يهود. فخرجنا حتى إذا جئنا بيت المدراس» وهو البيت الذي يدرس فيه كتابهم، ويسمى بيت المدراس.

قوله : «فمن يجد منكم بماله شيئاً فليبعه» يعني من يجد من يشتري شيئاً من ماله فيبعوا أموالكم استعداداً للإجلاء وتحفظوا من أموالكم .

قوله : «وإلا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله» وكما في الآية الكريمة : ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف : ١٢٨] فالأرض لله ولرسوله وللمؤمنين ، وهم أولى بالأرض ، فمثلاً أرض فلسطين هي للمتقين في كل زمان وفي كل مكان ؛ فلا يقول اليهود : إننا أولى بها وكانت لنا ، ولا يقول النصارى كذلك ، فلما كان اليهود في الزمن الأول على دين صحيح قبل بعثة النبي ﷺ وكانوا مستقيمين صاروا أولى بفتح بيت المقدس ؛ حيث أمرهم الله تعالى أن يفتحوا بيت المقدس على يد موسى ﷺ ولكنهم رفضوا وامتنعوا ؛ حيث قال لهم نبيهم موسى ﷺ : افتحوا الأرض واحملوا عليهم ، قالوا : لا نستطيع ؛ فإن فيها قوماً جبارين كما ذكر الله في سورة المائدة : ﴿يَقَوْمٌ آدَخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ [١] قالوا يَمْوَسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنَنْدُخُلُهَا حَتَّىٰ نَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ﴾ [٢] قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أُنْعِمِ اللَّهُ عَلَيْهِمَا آدَخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ﴾ [المائدة : ٢١ - ٢٣] فقد أصابهم الهلع والجبن والخوف ؛ فعاقبهم الله بالتيه في الأرض ، فلا يسكنون بلدًا ، وأرض التيه هي صحراء سيناء التي بمصر وحدود فلسطين ، واستمر هذا حالهم حتى هلك هذا الجيل الضعيف الذي ليس عنده قوة ولا نشاط ولا استعداد ، ونشأ جيل جديد رباهم موسى ﷺ ، ثم توفي موسى معهم فقادهم يوشع بن نون وهو فتى موسى ، وصار نبيًا فقادهم وفتح بهم بيت المقدس كما في الحديث ، وفتحه قرب غروب الشمس ليلة السبت - وكانوا في السبت لا يعملون - فخطب الشمس قائلاً : «أنت مأمورة وأنا مأمور ، اللهم احبسها علي شيئاً ، فحبست عليه حتى فتح الله عليه»<sup>(١)</sup> ؛ فاستجاب الله له فحبست الشمس حتى تم الفتح والنصر ؛ ولهذا يقال : لم تحبس الشمس إلا ليوشع بن نون<sup>(٢)</sup> .

(١) أحمد (٣١٨/٢) ، والبخاري (٣١٢٤) ، ومسلم (١٧٤٧) ، واللفظ له .

(٢) أحمد (٣٢٥/٢) .

• [٢٩٧٤] قوله : «يوم الخميس وما يوم الخميس! ثم بكى حتى بل دمه الحصى» فقد تذكر حالة النبي ﷺ يوم الخميس ، وهو اليوم الذي مرض فيه النبي ﷺ مرض وفاته .  
قوله : «قلت : يا أبا عباس ، وما يوم الخميس!؟ قال : اشتد برسول الله ﷺ وجعه ، فقال : اتنوني بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا» ، والكتف أي : اللوح ، وهو عظم الشاة يكتب فيه ، ولم يكن عند الناس ورق في ذلك الوقت ، وكانوا إذا أرادوا أن يكتبوا كتبوا في اللوح .

قوله : «فتنازعوا» يعني قال بعض الصحابة : نأتي له بكتاب ، وقال بعضهم : لا نأتي بكتاب ؛ فالرسول قد اشتد به المرض ؛ فلا تؤذوه ولا تشقوا عليه ، ويكفينا كتاب الله .  
قوله : «ولا ينبغي عند نبي تنازع ، فقالوا : ما له ؛ أهجر؟» يعني : هل الرسول ﷺ هذى من المرض وشدته .

قوله : «قال : ذروني ، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه! فأمرهم بثلاث فقال : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب» ، وهذا هو الشاهد .

وقوله : «المشركين» يشمل كل مشرك ؛ فيشمل اليهودي والنصراني والوثني وغيرهم ، والسبب في ذلك أن جزيرة العرب هي منبع الإسلام ، وقد قام الإسلام على أكتاف العرب الذين هم معدن الإسلام ؛ فينبغي أن تكون سالمة خالصة ليس فيها دين آخر ، أما غير جزيرة العرب فلا بأس أن يبقى اليهود والنصارى فيها ، كمصر أو الشام أو العراق ؛ فلا بأس مع الحذر من شرهم ، وكانوا في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأتي الذمي يبيع الشيء فيمكث يومين أو ثلاثة ولكن لا يبقى .

\*\*\*

المنع

## [٢٢٦/٥١] باب إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم

- [٢٩٧٥] حدثنا عبدالله بن يوسف، قال : نا الليث، قال : حدثني سعيد، عن أبي هريرة قال : لما فتحت خيبر أهديت للنبي ﷺ شاة فيها سم ؛ فقال النبي ﷺ : «اجمعوا لي من كان هاهنا من يهود ؛ فجمعوا له ، فقال : «إني سأثلكم عن شيء ، فهل أنتم صادقي عنه؟» فقالوا : نعم ، فقال لهم النبي ﷺ : «من أبوكم؟» قالوا : فلان ؛ فقال : «كذبتهم ، بل أبوكم فلان» ؛ قالوا : صدقت ، قال : «فهل أنتم صادقي عن شيء إن سألت عنه؟» فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، وإن كذبنا عرفت كذبنا كما عرفته في أبينا ، فقال لهم : «من أهل النار؟» قالوا : نكون فيها يسيرا ، ثم تخلفونا فيها ؛ فقال النبي ﷺ : «اخشسوا فيها! والله لا نخلفكم فيها أبدا!» ، ثم قال : «هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟» فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، قال : «هل جعلتم في هذه الشاة سمًا؟» فقالوا : نعم ؛ قال : «ما حملكم على ذلك؟» قالوا : أردنا إن كنت كاذبًا نستريح ، وإن كنت نبيًا لم يضرك .

التشريح

هذه الترجمة معقودة لبيان حكم ما إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم عند المقدرة عليهم أم لا؟ والغدر : هو الخيانة ، وهو ضد الوفاء ، يعني : نقض العهد .

- [٢٩٧٥] ذكر في هذا الحديث قصة المرأة اليهودية التي أهدت شاة مسمومة للنبي ﷺ ، والسم تثلث سينه ؛ فيكون بالفتح : السَّم ، وبالكسر : السِّم ، وبالضم : السُّم ، والأفصح الفتح . قوله : «اجمعوا لي من كان هاهنا من يهود» ، فسألهم عن أبيهم فكذبوا عليه فكذبهم ، وسألهم : من أهل النار؟ فقالوا : نجلس فيها أيامًا يسيرة ، مقدار عبادة العجل ، سبعة أيام ، ثم تخلفونا ، فكذبهم النبي ﷺ .

قوله : «قالوا : نكون فيها يسيرا» ، كما قال الله تعالى حكاية عنهم : ﴿ وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً ﴾ [البقرة : ٨٠] فكذبهم النبي ﷺ وقال لهم : «اخشسوا فيها! والله لا نخلفكم فيها أبدا» .

قوله : «هل جعلتم في هذه الشاة سمًا؟ فقالوا : نعم؛ قال : ما حملكم على ذلك؟ قالوا : أردنا إن كنت كاذبًا نستريحُ ، وإن كنت نبيًا لم يضرَّك» وهذا هو الشاهد على غدر وخيانة اليهود؛ فالنبي ﷺ صالحهم وغدروا به ، فهل يعفى عنهم إذا غدروا أم لا يعفى؟

لم يجزم المصنف بالحكم ؛ للخلاف في معاقبة المرأة التي أهدت السم ، هل قتلها من أجل الغدر ، أم من أجل القصاص؟ والأقرب أنه من أجل القصاص ؛ لأن الصحابي مات فاقتص منها ، ولم يقتص لنفسه ﷺ ، وجاء في اللفظ الآخر : «فقال : ما حملك على ما صنعت؟»<sup>(١)</sup> ، فقالت : نلت من قومي ما نلت ؛ قتلت أبي وعمي وزوجي . يعني : أرادت أن تنتقم ، والمسألة محل نظر وتأمل ، وسيأتي بسطها في كتاب المغازي .

\* \* \*

(١) أحمد (١/٣٠٥) ، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/٢٠٢) .

## المنازل

## [ ٥١ / ٢٢٧ ] باب دعاء الإمام علي من نكث عهداً

• [٢٩٧٦] حدثنا أبو النعمان ، قال : نا ثابت بن يزيد ، قال : نا عاصم ، قال : سألت أنسا عن القنوت ، قال : قبل الركوع . فقلت : إن فلانا يزعم أنك قلت : بعد الركوع ؛ فقال : كذب ، ثم حدث عن النبي ﷺ أنه قنت شهرا بعد الركوع يدعو على أحياء من بني سليم ، قال : بعث أربعين - أو سبعين يشك فيه - من القراء إلى أناس من المشركين ، فعرض لهم هؤلاء فقتلوهم ، وكان بينهم وبين النبي ﷺ عهد ، فما رأته وجد على أحد ما وجد عليهم .

## الشرح

هذه الترجمة لدعاء الإمام علي من نكث عهداً .

• [٢٩٧٦] قوله : «يدعو على أحياء من بني سليم» ، دعا عليهم ؛ لأنهم نقضوا العهد ؛ حيث إنهم جاءوا إلى النبي ﷺ وطلبوا منه أناسا يعلمونهم ويقرئونهم القرآن ، فأرسل لهم النبي ﷺ أربعين من القراء ، وفي اللفظ الآخر : «يقال لهم القراء»<sup>(١)</sup> ، فلما ذهبوا معهم غدروا بهم وقتلوهم ، فاشتد على النبي ﷺ الأمر ، فقنت عليهم أربعين صباحا يدعو عليهم بعد الركوع في الفجر وفي غيره ، قال أنس : «فما رأته وجد على أحد ما وجد عليهم» ، يعني : تأثر تأثرا شديدا لما أصابهم .

وفي الحديث مشروعية الدعاء على من نكث العهد .

وفيه دليل على مشروعية القنوت في النوازل .

وفيه أن القنوت في النوازل لا يستمر وإنما يترك بارتفاع النازلة .

وفيه أن القنوت في النوازل لا يتجاوز به إلى نوازل أخرى ماضية ؛ فالآن - مثلا - يدعى على قوات التحالف الصليبية فقط ، أما الدعاء على نازلة من خمسين سنة أو ستين سنة فلا ، وبعض الأئمة لا يحسن الدعاء ؛ فتجد بعضهم يدعو بدعاء القنوت ، وبعضهم يدعو لأفغانستان وهذه نازلة منذ سنين طويلة .

(١) أحمد (٣/١٦٧) ، والبخاري (٤٠٨٨) ، ومسلم (٦٧٧) .

وفي هذا الحديث بيان محل القنوت ؛ حيث سئل أنس : هل القنوت قبل الركوع أم بعده؟ فأجاب أنه قبل الركوع ، فقيل له : «إن فلاناً يزعم أنك قلت : بعد الركوع ؛ فقال : كذب ، ثم حدث عن النبي ﷺ أنه قنت شهراً بعد الركوع يدعو على أحياء من بني سليم» .

والأحاديث الصحيحة الكثيرة دلت على أن القنوت الذي هو الدعاء يكون بعد الركوع لا قبله ، وأما هذه الرواية لأنس أنه قبله فهي محمولة على أنه نسي ، أو أن المراد بالقنوت طول القيام ؛ فالقنوت له معان منها :

طول القيام ؛ كما قال الله تعالى : ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] .

أو الدعاء ، وهو الذي يكون بعد الركوع .

ولا منافاة بين نفي القنوت بعد الركوع وإثباته ؛ لأن القنوت له عدة معان ، حتى قال بعضهم : له عشرون معنى .



## [٢٢٨ / ٥١] باب أمان النساء وجوارهن

- [٢٩٧٧] حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: أنا مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله، أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره، أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح، فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره، فسلمت عليه، فقال: «من هذه؟» فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب؛ فقال: «مرحبا بأم هانئ»، فلما فرغ من غسله قام، فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد، فقلت: يا رسول الله، زعم ابن أمي علي أنه قاتل رجلا قد أجرته، فلان بن هبيرة؛ فقال رسول الله ﷺ: «قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ»، قالت أم هانئ: وذلك ضحى.

## الشرح

هذه الترجمة عقدت لأمان النساء وجوارهن، فإذا أمنت المرأة كافراً، وقالت: هو مؤمن لا أحد يمسه بسوء؛ فهذه ينفذ جوارها وأمانها، ولا يمس الرجل بسوء؛ لأنها من المسلمين، والمسلمون ذمتهم واحدة يسعى بها أديانهم.

- [٢٩٧٧] هذا الحديث فيه أن أم هانئ أجمرت رجلاً يسمى ابن هبيرة، فأراد علي رضي الله عنه أن يقتله، فشكت للنبي ﷺ وقالت: «يا رسول الله، زعم ابن أمي علي»، وهذا من باب الاستعفاف، «أنه قاتل رجلاً قد أجرته، فلان بن هبيرة؛ فقال رسول الله ﷺ: قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ».

وفي هذا الحديث فوائد؛ منها:

ما دلت عليه الترجمة من جواز أن تجير المرأة المسلمة وتؤمن من شاءت، ويلزم على المسلمين إنفاذ جوارها وأمانها.

وفيه مشروعية سلام المرأة على الرجل، ورده عليها، إذا أمنت الفتنة، فالمرأة تسلم على الرجل وتقول: السلام عليكم، ويرد عليها، والرجل أيضاً يسلم إذا أمنت الفتنة، أما إذا كان هناك فتنة فلا.



وفيه اغتسال الرجل وابنته تستره؛ فإن النبي ﷺ كان يغتسل وابنته فاطمة تستره.

وفيه أن التحية يقال فيها: مرحبًا بفلان.

وفيه مشروعية صلاة الضحى واستحبابها.

وفيه جواز الصلاة في الثوب الواحد ملتحفًا به، فإن كان ضيقًا ائزر به، وقد جاء في الحديث الآخر أنه ﷺ سلم من كل ركعتين<sup>(١)</sup>، ويعضده حديث: «صلاة الليل والنهار مثني مثني»<sup>(٢)</sup>.

وصلاة الضحى مشروعة، وأقلها ركعتان، ولا حد لأكثرها، وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعًا ويزيد ما شاء الله»<sup>(٣)</sup>، أما تحديد بعض العلماء والفقهاء بأن صلاة الضحى أكثرها ثمان ركعات؛ فهذا التحديد لا دليل عليه.

وقياسًا على جوار المرأة وأمانها اختلف العلماء في الصبي؛ هل له أن يجير أم لا؟

وكذلك اختلفوا في العبد إذا أجاز؛ هل تنفذ إجارته أم لا؟

فمن العلماء من قال في حق العبد: تنفذ إذا أذن له سيده، ومنهم من قال: تنفذ مطلقًا، وقد ذكر الشارح الخلاف في هذا.

وأجاز الجمهور أمانه قاتل أو لم يقاتل، وقال أبو حنيفة<sup>(٤)</sup>: إن قاتل جاز أمانه وإلا فلا. وقال البعض: إن أذن له سيده صح أمانه.

وأما الصبي فقد قال ابن المنذر<sup>(٥)</sup>: وأجمعوا على أن أمان الصبي غير جائز.

ومن العلماء من قال: إذا كان مراهقًا ينفذ جواره.

والذمي هل يجير على المسلمين؟ فيه خلاف:

فمن العلماء من قال: إذا غزا الذمي مع المسلمين فأمن؛ فإن شاء الإمام أمضاه وإلا رده.

(١) أبو داود (١٢٩٠).

(٢) أحمد (٥١/٢)، وأبو داود (١٢٩٥)، والترمذي (٥٩٧)، والنسائي (١٦٦٦)، وابن ماجه (١٣٢٢).

(٣) أحمد (١٤٥/٦)، ومسلم (٧١٩).

(٤) انظر «الميسوط» (٧٠/١٠).

(٥) «الإجماع» لابن المنذر، (ص ٦٣).

وفي الحديث أيضا أنه إذا سئل الإنسان عن نفسه يسمي نفسه ، ولا يقل : أنا ؛ ودليله ما في حديث جابر : «لما سأل النبي ﷺ قال : «من؟» قال : أنا ، فقال : «أنا أنا» ؛ كأنه كرهها»<sup>(١)</sup> ؛ وذلك لأن لفظة «أنا» ليس فيها توضيح ، وليست بجواب .



(١) أحمد (٣/٣٢٠) ، والبخاري (٦٢٥٠) ، ومسلم (٢١٥٥) .

الْمَدِينَةِ

## [٢٢٩/٥١] باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أذناهم

• [٢٩٧٨] حدثنا محمد، قال: نا وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال: خطبنا علي، فقال: ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله تعالى وما في هذه الصحيفة، قال: فيها الجراحات وأسنان الإبل، والمدينة حرم ما بين عير إلى كذا، فمن أحدث فيها حدثًا أو آوى فيها محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، ومن تولى غير مواليه فعليه مثل ذلك، وذمة المسلمين واحدة، فمن أخفر مسلمًا فعليه مثل ذلك.

الْبَيْتِ

هذا الباب معقود لبيان أن ذمة المسلمين واحدة وجوارهم واحد؛ لأن المسلمين كالجسد الواحد، فإذا أمن واحد من المسلمين شخصًا، صار هذا الأمان على جميع المسلمين، فإذا أمّنت امرأة شخصًا فيجب أن ينفذ هذا الأمان.

وأما العبد والصغير ففيهما خلاف سبق عرضه، فذمة المسلمين واحدة؛ لأنهم كالجسد الواحد.

• [٢٩٧٨] قوله: «أو آوى فيها محدثًا» - بكسر الدال - أي: آوى مبتدعًا فعل محدثًا في الدين، يعني: أجاره وحماه ومنعه من أن يقام عليه الحد، وروي: «آوى محدثًا»، أي: آوى الحدّ وأقره ورضي به، ومثله أن يحدث الحدّ هو بنفسه، كما في الجملة التي قبلها: «فمن أحدث فيها حدثًا».

قوله: «فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» فيه: الوعيد الشديد على من آوى المحدث، وهو لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، فمن فعل الكبيرة، أو آوى من فعل الكبيرة؛ لثلا يقام عليه الحد، أو آوى الحدّ نفسه - فعليه الوعيد الشديد، وهذا من خواص المدينة.

وفيه الرد على الشيعة القائلين بأن عليًا عنده نصوص في خلافته والأئمة من بعده من ولده.

وفيه تحديد حرم المدينة.

قوله : «ومن تولّى غير مواليه فعليه مثل ذلك» فيه أن من تولّى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ؛ كأن يكون الشخص من تميم مثلاً فينتهي إلى قحطان ، أو ينتمي إلى صبيغ أو عتيبة ، فهذا من كبائر الذنوب ؛ لما فيه من اختلاط الأنساب ، إلا من أكره ؛ كأن يهدد بالقتل في هذا الوقت ، كما لو أكره على الكفر ، ثم يزيله بعد الإكراه .  
والشاهد أن ذمة المسلمين واحدة ؛ يسعى بها أدناهم وأقلهم .



المنهج

## [٥١/٢٣٠] باب إذا قالوا صباناً ولم يحسنوا أسلمنا

وقال ابن عمر : فجعل خالد يقتل ، فقال النبي ﷺ : «أبرأ إليك مما صنع خالد» .  
وقال عمر : إذا قال : متّرس فقد أمّنه ، إن الله يعلم الألسنة كلها ، أو قال : تكلم لا بأس .

الشرح

هذه الترجمة معقودة لبيان الحكم فيما إذا أخطأ القائد ، وقتل من لا يستحق القتل .  
وفي الحديث أن خالدًا أرسل إلى بني جذيمة ، فلما أقبل عليهم جعلوا يقولون : صباناً صباناً ، يريدون أن يقولوا : أسلمنا أسلمنا ، لكن لا يدرون ؛ لأنهم يسمعون أن الصابئ من يخرج من دينه ؛ فقالوا : صباناً صباناً ، يعني : خرجنا من ديننا إلى دين الإسلام ، ولم يحسنوا أن يقولوا : أسلمنا أسلمنا ، فجعل خالد يقتلهم ، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ ، اشتد عليه الأمر ورفع يديه وقال : «أبرأ إليك مما صنع خالد!» ، ثم ودّاهم النبي ﷺ بنصف الدية<sup>(١)</sup> ، وقيل : إنه ضمن لهم الإناء الذي يسقى فيه الكلاب<sup>(٢)</sup> .

وفيه دليل على أن الحاكم إذا أخطأ في اجتهاده فهو معذور .  
وفيه أن من أخطأ مجتهدًا فلا يُبعد عن العمل ولا يُقصى ؛ فالنبي ﷺ لم يقص خالدًا عن الولاية والإمارة ، بل أبقاه قائدًا .  
وفيه أن من أظهر الإسلام من المشركين بأي لغة يكف عنه ، ثم ينظر بعد ذلك في أمره ، فإذا التزم ، فالحمد لله ، وإلا قتل .

قوله : «وقال عمر : إذا قال : متّرس» بفتح الميم وتشديد المثناة وإسكان الراء ، وقيل : بإسكان المثناة وفتح الراء ، يعني : أسلمت ، بلغة الفرس .

قوله : «إن الله يعلم الألسنة كلها» ، يعني : تكلم بأية لغة شئت ؛ فإن الله يعلم الألسنة كلها ، فإذا تكلم المشرك بكلام يفهم منه أنه أسلم ، فيقبل ذلك منه ، سواء أكان ذلك باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية أو باللغة الفارسية ، أو بأية لغة كانت .

(١) الطبراني في «الكبير» (٤/١١٤) ، والبيهقي في «الكبرى» (٨/١٣١) .

(٢) «السيرة النبوية» لابن هشام (٥/٩٥ ، ٩٦) ، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/١٤٨) ، وانظر «منهاج

السنة النبوية» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧/٢٤٨) .

المشرك

[٥١ / ٢٣١] باب الموادة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره

واثم من لم يفِ بالعهد

﴿وَإِنْ جَآءُوكُمْ﴾ : طلبوا، ﴿لِلسَّلَامِ فَأَجْتَنَحْ هَآ﴾ [الأنفال: ٦١] الآية .

- [٢٩٧٩] حدثنا مسدد، قال : نا بشر، هو : ابن الفضل، قال : نا يحيى، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة، قال : انطلق عبدالله بن سهل ومُحَيِّصَةُ بن مسعود بن زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح، فتفرقا فأتى مُحَيِّصَةُ إلى عبدالله بن سهل وهو يَتَسَحَّطُ في دم قتيلا فدفته، ثم قدم المدينة، فانطلق عبدالرحمن بن سهل ومُحَيِّصَةُ وَحُوَيْصَةُ ابنا مسعود إلى النبي ﷺ، فذهب عبدالرحمن يتكلم؛ فقال : «كبر كبر» - وهو أحدث القوم - فسكت فتكلما، فقال : «أتلحفون وتستحقون دم قاتلكم - أو صاحبكم -»؟ قالوا : وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر؟ قال : «فتبريكم يهود بخمسين»؟ فقالوا : كيف نأخذ أيهان قوم كفار؟! فعقله النبي ﷺ من عنده .

الشرح

هذه الترجمة عقدها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ لبيان حكم المصالحة مع المشركين، وهل يجوز المصالحة مع المشركين بالمال - أي : ندفع إليهم مالا إذا ضعف المسلمون - أو لا يجوز الموادة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره؛ كالأسرى مثلاً؟

وكذا بيان إثم من لم يفِ بالعهد، وصدر المؤلف الترجمة بالآية : ﴿وَإِنْ جَآءُوكُمْ لِلسَّلَامِ فَأَجْتَنَحْ هَآ﴾ [الأنفال: ٦]، وفسر المؤلف الجنوح بالطلب، وفسره غيره بالميل .

- [٢٩٧٩] ثم ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ حديث سهل بن أبي حثمة في قصة قتل عبدالله بن سهل في وسط خيبر، والقصة معروفة يذكرها العلماء في باب القسامة .

قوله : «انطلق عبدالله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح» وهذا هو الشاهد .

وقوله : «وهي يومئذ صلح» يعني : أن النبي ﷺ صالح اليهود على خيبر .

قوله : «فتفرقا» أي : في خير ؛ فسار عبدالله بن سهل في جهة ، ومحيفة بن مسعود في جهة ، فلما رجع محيفة وجد عبدالله مقتولاً ؛ وهو قوله : «يتشحط في دم قتيلاً دفدنه ، ثم قدم المدينة» أي : ليخبر النبي ﷺ بحاله .

قوله : «فانطلق عبدالرحمن بن سهل ، ومحيفة وحويصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ ، فذهب عبدالرحمن يتكلم» ؛ وذلك لأنه يجيد الكلام ، فقال له النبي ﷺ : «كبر كبر» ، يعني : ليتكلم الأكبر ، وكان عبدالرحمن أحدث القوم ؛ «فسكت» .

وفيه دليل على أن الأكبر أحق بالحديث أو التقديم وإن لم يكن أقرب نسباً ، فإن عبدالرحمن ابن سهل أقرب ؛ لأنه أخوه الشقيق ، ومحيفة وحويصة ابنا عمه وأخواه لأمه .

قوله : «فتكلم» ، أي : محيفة وحويصة ، وأخبراه أن اليهود قتلوا عبدالله بن سهل ، ولكنهم لم يشاهدوا ولم يروا ، لكن العداوة بين المسلمين وبين اليهود تجعل التهمة قوية في أنهم هم الذين قتلوه ، فالنبي ﷺ طلب من عبدالرحمن بن سهل ومحيفة أن يحلفوا خمسين يميناً على شخص معين أنه قتله ، ويدفع إليهم فيقتلوه ؛ وهذه قسامة ، وهي : أن يوجد قتيل في محلة أو في حي ، وتكون هناك قرينة تغلب الظن أن أهل هذا الحي هم الذين قتلوه ؛ كأن يكون هناك عداوة بينه وبينهم ، أو يوجد تعامل مادي يمكن أن يتطرق الخلاف إليه ، ونحو ذلك ، وفي هذه الحالة يحلف أولياء القتل خمسين يميناً على شخص معين أنه الذي قتله ؛ فيدفع إليهم ، فإن أبوا ردت الأيمان على الخصوم ، فإن حلفوا خمسين يميناً يبرءون ، فقال النبي ﷺ لهم : «أتحلفون وتستحقون دم قاتلكم - أو صاحبكم؟ قالوا : وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر؟ قال : فتبريكم يهود بخمسين؟ فقالوا : كيف نأخذ أيمان قوم كفار؟! فعقله النبي ﷺ من عنده» أي : لما رأى النبي ﷺ أن هؤلاء لا يحلفون ، ولا يقبلون أيمان اليهود ؛ عقله النبي ﷺ من عنده ؛ أي : دفع ديته من عنده مائة ناقة ، وأدخلت في مريد ، وقال بعضهم : فركضتني ناقة حمراء برجلها<sup>(١)</sup> .

واللوث في القسامة : شهادة الصبيان أو النساء بأنهم قتلوه ، ولا تقبل شهادة النساء والصبيان ؛ لكن هذا يجعله تهمة ، فيحلف أولياء القتل خمسين يميناً على شخص معين توزع

(١) أحمد (٤/١٤٢) ، والبخاري (٦١٤٢) ، ومسلم (١٦٦٩) .

عليهم ، فإذا كانوا خمسة فيحلف كل منهم عشرة أيان ، وإذا كانوا عشرة حلف كل واحد خمسة أيان ، فإذا نكلوا وجهت الأيـان إلى المتهمين فيبرئونه بخمسين يمينا .

والشاهد أن هذا الحديث ساقه المؤلف مع الآية ؛ لبيان جواز الموادة والمصالحة مع المشركين ، سواء كانوا مشركين وثنيين ، كما صالح النبي أهل مكة ، أو يهودا إذا اقتضت الحال الصلح .

ومعروف عند العلماء أنه لا بد من تحديد مدة للصلح ؛ فلا يجوز أكثر من عشر سنين ؛ لأن المسلمين قد يتقوا .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : « قوله : «باب الموادة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره ، وقوله : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ ﴾ [الأنفال : ٦١] ، جنحوا : طلبوا السلم ، ﴿ فَأَجْنَحْ هَذَا ﴾ ، أي أن هذه الآية دالة على مشروعية المصالحة مع المشركين ، وتفسير جنحوا بطلبوا هو للمصنف ، وقال غيره : معنى جنحوا : مالوا . وقال أبو عبيدة : السَّلم والسَّلم واحد وهو : الصلح . وقال أبو عمر : والسَّلم - بالفتح - الصلح ، والسَّلم - بالكسر - الإسلام .

ومعنى الشرط في الآية أن الأمر بالصلح مقيد بما إذا كان الأحظ للإسلام المصالحة ، أما إذا كان الإسلام ظاهرا على الكفر ولم تظهر المصلحة في المصالحة فلا . ذكر فيه حديث سهل بن أبي حثمة في قصة عبدالله بن سهل وقتله بخير ، والغرض منه قوله : « انطلق إلى خير وهي يومئذ صلح » ، وفهم المهلب من قوله في آخره : « فعقله النبي ﷺ من عنده » أنه يوافق قوله في الترجمة : « والمصالحة مع المشركين بالمال » ، فقال : إنها وداه من عنده استتلافاً لليهود وطمعا في دخولهم في الإسلام ، وهذا الذي قاله يرده ما في نفس الحديث من غير هذه الطريق : « فكره النبي ﷺ أن يبطل دمه » ، فإنه مشعر بأن سبب إعطائه ديته من عنده كان تطييبا لقلوب أهله ، ويحتمل أن يكون كل منهما سببا لذلك ، وبهذا تتم الترجمة ، وأما أصل المسألة فاختلف فيه ، فقال الوليد بن مسلم : سألت الأوزاعي عن موادة إمام المسلمين أهل الحرب على مال يؤدونه إليهم فقال : لا يصلح ذلك إلا عن ضرورة ، كسغل المسلمين عن حربهم ، ولا بأس أن يصلحهم على غير شيء يؤدونه إليهم ، كما وقع في الحديدية .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : « وقال الشافعي : إذا ضعف المسلمون عن قتال المشركين ، جازت لهم مهادنتهم على غير شيء يعطونهم ؛ لأن القتل للمسلمين شهادة ، وأن الإسلام أعز



من أن يعطى المشركون على أن يكفوا عنهم، إلا في حالة مخافة اصطلام المسلمين لكثرة العدو؛ لأن ذلك من معاني الضرورات».

ومراد الشافعي<sup>(١)</sup> رَحِمَهُ اللهُ: إذا ضعف المسلمون عن قتال المشركين جاز الصلح على غير شيء؛ لأن المسلمين عليهم أن يقاتلوا ولو كان الكفار أكثر منهم؛ لأنه من قتل منهم فهو شهيد، والإسلام ينبغي أن يعلو ولا يعلى عليه، فلا يجوز للمسلمين أن يدفعوا للكفرة جزية، بل يستعينوا بالله ويقاتلوهم ولو كانوا أكثر منهم، إلا في حال مخافة اصطلام المسلمين من كثرة العدو، فإذا خافوا أن يقضى عليهم بسبب كثرة المشركين وقوة عدتهم - كما هو موجود في الوقت الحاضر - فهذا من باب الضرورة.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وكذلك إذا أسر رجل مسلم فلم يطلق إلا بفدية جاز».

أي: إذا أسر رجل مسلم عند الكفرة، ولم يطلق إلا بفدية؛ فيفادئ، إما بمال أو بأسير مشرك لدى المسلمين، وهذا قريب من حال المسلمين الآن.



(١) انظر «أسنى المطالب» (٤/٢٢٤-٢٢٥).

الشرح

## باب فضل الوفاء بالعهد [٥١ / ٢٣٢]

• [٢٩٨٠] حدثنا يحيى بن بكير، قال : نا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أخبره، أن عبدالله بن عباس أخبره، أن أبا سفيان بن حرب بن أمية أخبره، أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش كانوا تجازوا بالشام في المدة التي ماد فيها رسول الله ﷺ أبا سفيان في كفار قريش .

الشرح

• [٢٩٨٠] ذكر البخاري في الترجمة قصة أبي سفيان لما دعاه هرقل هو وبعض أصحابه لما كانوا تجازوا بالشام، وكان في ذلك الوقت مشركًا، فسأله هرقل عن أوصاف النبي ﷺ فقال : هل يغدر؟ قال : لا يغدر؛ وهذا هو الشاهد .

وفيه فضل الوفاء بالعهد، وأن النبي ﷺ من صفاته أنه لا يغدر وكذلك أصحابه؛ ولهذا قال ابن بطال : «أشار البخاري إلى أن الغدر عند كل أمة قبيح مذموم، وليس هو من صفات الرسل؛ لأن هرقل لما سأل أبا سفيان، قال : هل يغدر؟ قال : لا» .

\*\*\*

المثنى

## [٢٣٣/٥١] هل يُعفى عن الذمي إذا سحر

وقال ابن وهب : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب سئل : أعلى من سحر من أهل العهد قتل ؟ قال : بلغنا أن رسول الله ﷺ قد صنع له ذلك ، فلم يقتل من صنعه ، وكان من أهل الكتاب .

• [٢٩٨١] حدثنا محمد بن المثني ، قال : نا يحيى ، قال : نا هشام ، قال : نا أبي ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ سحر حتى كان يخيل إليه أنه صنع شيئاً ، ولم يصنعه .

الشرح

هذه الترجمة معقودة لبيان حكم الذمي إذا سحر ، والذمي هو اليهودي أو النصراني الذي له عهد عند المسلمين ، ويكون رعية من رعايا المسلمين ، فالمسلمون إذا انتصروا على اليهود والنصارى يخبرونهم بين الإسلام أو دفع الجزية ، ويبقون تحت ولايتهم ويلتزمون بالشروط ، أو القتال ، فإن أسلموا فالحمد لله ، وإن دفعوا الجزية صاروا ذميين ويلتزمون بالشروط ، ومن الشروط أنهم لا يعتدون على أحد من المسلمين ، ولا يعلنون دينهم ، ولا يبنون كنيسة يستحدثونها ، ولا يرفعون كنيسة ، ولا يرممون كنيسة ، فإذا أخلوا بشرط من هذه الشروط ؛ بأن قتلوا واحداً من المسلمين مثلاً ؛ فهل يعتبر هذا نقضاً للعهد أم لا؟ وكذا إذا فعلوا السحر ؛ فهل يعتبر نقضاً للعهد أيضاً أم لا؟

ولم يجزم المصنف رحمه الله بالحكم ؛ لأن المسألة فيها خلاف بين أهل العلم ؛ فمنهم من قال : إنه يعتبر نقضاً إذا سحر ، ومنهم من قال : لا يعتبر .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : « قوله : «باب : هل يعفى عن الذمي إذا سحر» ، قال ابن بطال : لا يقتل ساحر أهل العهد ، لكن يعاقب ، إلا إن قتل بسحره فيقتل ، أو أحدث حدثاً فيؤخذ به ، وهو قول الجمهور . وقال مالك : إن أدخل بسحره ضرراً على مسلم نقض عهده بذلك » ، وهذا هو الصواب .

ثم قال : «وقال أيضاً : يقتل الساحر ولا يستتاب ، وبه قال أحمد وجماعة ، وهو عندهم كالزندق» .

والمشهور عند أهل العلم أن الساحر لا يستتاب بل يقتل زنديقًا ، والزنديق إذا أظهر نفاقه قتل ، ولا يستتاب ، وكذلك المستهزئ بالله ويكتابه وبرسوله يقتل ، ولو أظهر التوبة ، ولو قال : إنه تائب ، لا تقبل توبته في الدنيا ، لكن تقبل في الآخرة إن كان صادقًا في توبته ، وأمره إلى الله ، لكن في الدنيا لا بد أن يقتل جزأه ولأمثاله ؛ حتى لا يتجرأ الناس على هذا الكفر الغليظ .

وقال آخرون من أهل العلم : إنه إذا تاب قبل وصحت توبته ، لكن المشهور عند أهل العلم أن الزنديق ، والمنافق ، ومن تكررت رده ، وكذلك الساحر ، والساب الذي سب الله وسب الرسول ﷺ وسب دين الإسلام ، لا تقبل توبته في الدنيا .

وذكر المصنف رحمه الله أثرًا معلقًا عن ابن وهب : « أن رسول الله ﷺ قد صنع له ذلك ، فلم يقتل من صنعه ، وكان من أهل الكتاب » .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : « وقوله : « وقال ابن وهب » إلخ ، وصله ابن وهب في جامعه هكذا ، قوله : « وكان من أهل الكتاب » ، قال الكرماني : ترجم بلفظ الذمي ، وسئل الزهري بلفظ أهل العهد ، وأجاب بلفظ أهل الكتاب ؛ فالأولان متقاريان ، وأما أهل الكتاب فمراده من له منهم عهد ، وكان الأمر في نفس الأمر كذلك . قال ابن بطال : لا حجة لابن شهاب في قصة الذي سحر النبي ﷺ ؛ لأنه كان لا ينتقم لنفسه ؛ ولأن السحر لم يضره في شيء من أمور الوحي ولا في بدنه ، وإنما كان اعتراه شيء من التخيل ، وهذا كما تقدم أن عفرينًا تفلت عليه ليقطع صلاته فلم يتمكن من ذلك ، وإنما ناله من ضرر السحر ما ينال المريض من ضرر الحمى .

قلت : ولهذا الاحتمال لم يجزم المصنف بالحكم » .

ثم ذكر طرفًا من حديث عائشة أن النبي ﷺ سحر ، وأشار بالترجمة إلى ما وقع في بقية القصة أن النبي ﷺ لما عوفي أمر بالبئر فردمت ، وقال : « كرهت أن أثير على الناس شرًا »<sup>(١)</sup> .

• [٢٩٨١] قوله : « أن النبي ﷺ سحر حتى كان يخيل إليه أنه صنع شيئًا ، ولم يصنعه » فيه أن النبي ﷺ سحر حقيقة ؛ إلا أن السحر الذي سحر به يتعلق بأمور الدنيا ، ولا يتعلق بأمور الدين ولا بالتشريع ولم يصل إلى قلبه .

(١) أحمد (٥٧/٦) ، والبخاري (٦٣٩١) ، ومسلم (٢١٨٩) .

والظاهر أن الذمي إذا سحر انتقض عهده واستحق القتل ؛ لأن السحر يضر ضرراً عظيماً ،  
وأما كون الرسول ﷺ لم يقتله وعفا عنه ؛ فيحتمل أنه فعل ذلك تأليفاً لليهود وترغيباً لهم في  
الإسلام ؛ ليكثر تابعوه ، كما قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنَّفُضُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾  
[آل عمران : ١٥٩] ، ويحتمل أن تركه ﷺ معاقبة اليهودي ؛ لأن سحره لم يصل إلى حالة الضرر الذي  
يضر بجسمه ويتغير به عقله .



الْمَاتَرُ

## [٥١ / ٢٣٤] بَابُ مَا يُحْدَرُ مِنَ الْغَدْرِ

وقول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٦٢]

- [٢٩٨٢] حدثنا الحميدي ، قال : نا الوليد بن مسلم ، قال : نا عبدالله بن العلاء بن زُبَيْر ، قال : سمعت بسر بن عبيدالله ، أنه سمع أبا إدريس ، قال : سمعت عوف بن مالك ، قال : أتيت النبي ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبة آدم ، فقال : «اعدد سئاً بين يدي الساعة : موتي ، ثم فتح بيت المقدس ، ثم مؤثانٌ يأخذ فيكم كقُعاصِ الغنم ، ثم استفاضة المال حتى يُعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطاً ، ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلته ، ثم هُدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر فيغدروا ، فيأتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً .

التَرْغُ

قوله : «وقول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٦٢] الآية ، في هذه الآية إشارة إلى أن احتمال طلب العدو للصلح خديعة ؛ فإذا ظهر للمسلمين أن المصلحة في الصلح يصالحونهم ، ولو كان محتملاً أنهم يغدرون .

- [٢٩٨٢] ثم ذكر المؤلف حديث عوف بن مالك في علامات الساعة وأشراتها ، وفيه : «أتيت النبي ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبة آدم» ، يعني : خيمة من آدم ، والأدم هو : الجلد ، «فقال : اعدد سئاً بين يدي الساعة» ، يعني : اعدد ست علامات لقيام الساعة ، أو لظهور أشراتها القريبة منها ، وجعل أولها موته ﷺ فقال : «موتي» ؛ لأنه نبي الساعة ؛ لقوله ﷻ : «بعثت أنا والساعة كهاتين»<sup>(١)</sup> ، بل بعثته ﷻ من علامات الساعة .

والثانية : «فتح بيت المقدس» ، وقد فتح بيت المقدس مرات .

والثالثة : «موتان يأخذ فيكم كقُعاصِ الغنم» ، الموتان : موت كثير الوقوع بسبب داء يصيب الناس ؛ فيموتون به موتاً ذريعاً .

(١) أحمد (٣/١٢٣) ، والبخاري (٦٥٠٤) ، ومسلم (٢٩٥١) .

والرابعة: «استفاضة المال»، يعني: كثرته، «حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطاً»، وكثرة المال حصلت في زمن عثمان رضي الله عنه، لما فتحت الفتوحات العظيمة، وحصلت في زمن عمر بن عبدالعزيز، وتحصل أيضاً في آخر الزمان مع نزول عيسى بن مريم عليه السلام، حتى إن الرجل يطوف بالصدقة أو الزكاة فلا يجد من يأخذها؛ فهذا من أسراط الساعة الكبرى.

والخامسة: «ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلته»، قيل: المراد فتنة الحروب، والتي ابتدأت بقتل عثمان، ومن نتائجها حرب علي ومعاوية رضي الله عنه.  
وقيل: ما يدخل على الناس في دينهم من النقص، فيحدث لهم بعد ذلك فتنة الملاهي وغيرها.

والسادسة: «ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر فيغدرون»، وهذا هو الشاهد للترجمة: «باب ما يجذر من الغدر»، والهدنة: الصلح، وبنو الأصفر: هم النصارى الصليبيون، فيغدرون وينقضون العهد، ويأتون لحرب المسلمين؛ «فيأتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً»، وقد حدث ذلك مرات؛ لكن ليس بهذا العدد، وهم الآن يعدون أنفسهم لغزو المسلمين؛ فليس ذلك ببعيد.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قوله: «ستاً»، أي: ست علامات لقيام الساعة أو لظهور أشراتها المقترية منها، قوله: «ثم موتان» بضم الميم وسكون الواو؛ قال القزاز: هو الموت، وقال غيره: الموت الكثير الوقوع، ويقال: بالضم لغة تميم، وغيرهم يفتحونها، ويقال للبليد: موتان القلب - بفتح الميم والسكون - وقال ابن الجوزي: يغلط بعض المحدثين فيقول: موتان - بفتح الميم والواو - وإنما ذاك اسم الأرض التي لم تحي بالزرع والإصلاح.  
قوله: «كعقاص الغنم»<sup>(١)</sup>، بضم العين المهملة وتخفيف القاف وآخره مهملة: هو داء

(١) كذا في «الفتح»، وفي نسخة أبي ذر برواية ابن سعادة بتقديم القاف على العين وبه ضبط القسطلاني، وهو المنصوص في كتب اللغة، واللفظتان مختلفتان في المعنى، ونقل الحافظ عن أبي عبيد على الصواب للمعنى المراد في البخاري، ونقله عن ابن فارس فيه تصحيح، فالذي في مقاييس اللغة بتقديم القاف على العين موافقاً للحديث، بينما الذي ضبطه الحافظ بتقديم العين، من عقص الشعر أي ضفره وليه على الرأس، أو من العقص وهو الاتواء.

يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة . قال أبو عبيد : ومنه أخذ الإقعاص وهو القتل مكانه ، وقال ابن فارس : العقاص داء يأخذ في الصدر كأنه يكسر العنق .  
ويقال : إن هذه الآية ظهرت في طاعون عمواس في خلافة عمر ، وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس .

قوله : «ثم استفاضة المال» ، أي : كثرته ، وظهر ذلك في خلافة عثمان عند تلك الفتوح العظيمة .

والفتنة المشار إليها افتتحت بقتل عثمان ، واستمرت الفتن بعده .

والسابعة : وهي الشاهد ، وهي التي لم تجيء بعد ؛ قوله : «هدنة» - بضم الهاء وسكون المهملة بعدها نون - هي : الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه .  
قوله : «بني الأصفر» ، هم الروم .

قوله : «غاية» ، أي : راية . وسميت بذلك لأنها غاية المتبع ، إذا وقفت وقف . ووقع في حديث ذي مخبر - بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة - عند أبي داود في نحو هذا الحديث بلفظ : «راية»<sup>(١)</sup> بدل غاية ، وفي أوله : «ستصالحون الروم صلحاً آمناً ، ثم تغزون أنتم وهم عدواً فتنصرون ، ثم تنزلون مرجاً فيرفع رجل من أهل الصليب الصليب فيقول : غلب الصليب ، فيغضب رجل من المسلمين فيقوم إليه فيدفعه ، فعند ذلك تغدر الروم ويجتمعون للملحمة فيأتون...»<sup>(٢)</sup> فذكره ، ولابن ماجه من حديث أبي هريرة مرفوعاً : «إذا وقعت الملاحم بعث الله بعثاً من الموالي يؤيد الله بهم الدين»<sup>(٣)</sup> ، وله من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً : «الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة أشهر»<sup>(٤)</sup> .

(١) كذا عزاه ابن حجر في «الفتح» (٢٧٨/٦) لأبي داود ، ولم نقف عليه في النسخ المطبوعة ، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤/١٨) وغيره بهذه اللفظة .

(٢) أحمد (٣٧١/٥) ، وأبو داود (٤٢٩٢) ، وابن ماجه (٤٠٨٩) .

(٣) ابن ماجه (٤٠٩٠) .

(٤) أحمد (٢٣٤/٥) ، وأبو داود (٤٢٩٥) ، والترمذي (٢٢٣٨) ، وابن ماجه (٤٠٩٢) .



وهذا - والله وأعلم - في زمن المهدي؛ لأن خروج الدجال يكون في زمنه، فيكون خروج الدجال بعد فتح القسطنطينية، فإذا فتحت القسطنطينية صاح صائح الشيطان: إن الدجال خلفكم في أهليكم<sup>(١)</sup>.

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: «وله من حديث عبد الله بن بسر رفعه: «بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين، ويخرج الدجال في السابعة»<sup>(٢)</sup>، وإسناده أصح من إسناد حديث معاذ. قال ابن الجوزي: رواه بعضهم «غابة» بموحدة بدل التحتانية، والغابة: الأجمة، كأنه شبه كثرة الرماح بالأجمة. وقال الخطابي: الغابة: الغيضة؛ فاستعيرت للرايات ترفع لرؤساء الجيش لما يشرع معها من الرماح، وجملة العدد المشار إليه: تسعمائة ألف وستون ألفاً».

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «ووقع مثله في رواية ابن ماجه من حديث ذي مخبر، ولفظه: «فيجتمعون للملحمة، فيأتون تحت ثمانين غابة، تحت كل غابة اثنا عشر ألفاً»<sup>(٣)</sup>. ووقع عند الإسماعيلي من وجه آخر عن الوليد بن مسلم قال: تذاكرنا هذا الحديث وشيخاً من شيوخ المدينة، فقال: أخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يقول في هذا الحديث مكان فتح بيت المقدس: «عمران بيت المقدس».

قال المهلب: فيه أن الغدر من أشراط الساعة، وفيه أشياء من علامات النبوة قد ظهر أكثرها. وقال ابن المنير: أما قصة الروم فلم تجتمع إلى الآن، ولا بلغنا أنهم غزوا في البر في هذا العدد، فهي من الأمور التي لم تقع بعد».

يعني أن غدر النصارى وقع مرات، إلا أنه بهذا الوصف تحت ثمانين راية، تحت كل راية ثمانون ألفاً لم يقع بعد.

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: «وفيه بشارة ونذارة، وذلك أنه دل على أن العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك الجيش»، فعدده ما يقرب من ألف ألف، ومع ذلك يتنصر المسلمون عليهم.

(١) مسلم (٢٨٩٧).

(٢) أحمد (٤/١٨٩)، وأبو داود (٤٢٩٦)، وابن ماجه (٤٠٩٣).

(٣) ابن ماجه (٤٠٨٩)، ولكن بلفظ: «غاية»، وأما لفظ: «غابة» فوقع عند أبي عبيد في «غريب الحديث».

(١٥/٢).

وقال رَحْمَةُ اللهِ: «وفيه إشارة إلى أن عدد جيش المسلمين سيكون أضعاف ما هو عليه».

وهذا دليل على أن جيوش المسلمين ستكون كثيرة بما يجعلهم يقابلون هذا العدد.

ثم قال رَحْمَةُ اللهِ: «ووقع في رواية للحاكم من طريق الشعبي عن عوف بن مالك في هذا

الحديث، أن عوف بن مالك قال لمعاذ في طاعون عمواس: إن رسول الله ﷺ قال لي: «اعدد

مئتا بين يدي الساعة فقد وقع منهن ثلاث»<sup>(١)</sup>، يعني: موته ﷺ وفتح بيت المقدس

والطاعون، قال: وبقي ثلاث، فقال له معاذ: إن لهذا أهلاً.

ووقع في الفتن لنعيم بن حماد أن هذه القصة تكون في زمن المهدي على يد ملك من

آل هرقل<sup>(٢)</sup>.



(١) الحاكم في «المستدرک» (٤/٤٦٩).

(٢) «الفتن» لنعيم بن حماد (١/٣٨٢).

المنهج

## [٥١/٢٣٥] بَابُ كَيْفِ يُنْبَذُ إِلَى أَهْلِ الْعَهْدِ

وقول الله ﷻ: ﴿وَأَمَّا خِيفَةٌ مِّنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانذِرْهُمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨]

- [٢٩٨٣] حدثنا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمئى: لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ويوم الحج الأكبر يوم النحر، وإنما قيل: الأكبر من أجل قول الناس: الحج الأصغر، فنذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام؛ فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي ﷺ مشرك.

التشريح

هذه الترجمة معقودة لبيان كيفية نذ العهد إلى أهل العهد إذا خيفت خيانتهم، قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا خِيفَةٌ مِّنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانذِرْهُمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨] يعني اطرح إليهم عهدهم، وأخبرهم أنه ليس بينك وبينهم إلا الحرب، ولا تغدر بهم ولا تقاتلهم وهم لا يعلمون.

- [٢٩٨٣] في هذا الحديث ذكر قصة أبي بكر لما حج بالناس في السنة التاسعة من الهجرة؛ حيث بعث مؤذنين يؤذنون في الناس بمئى أنه: «لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان»، وفي رواية: «لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فأجله أو أمده إلى أربعة أشهر، فإذا مضت الأربعة أشهر فإن الله بريء من المشركين ورسوله، ولا يحج بعد العام مشرك»<sup>(١)</sup>، فالتزم الناس بهذه الكلمات الأربع، وكان المشركون يحجون عراة، فلما جاءت السنة العاشرة حج النبي ﷺ فلم ير بالبيت مشرك ولا عريان.

\*\*\*

(١) أحمد (٣/١)، والترمذي (٨٧١)، والنسائي (٢٩٥٨).

## [٢٣٦/٥١] بَابُ إِثْمٍ مِنْ عَاهِدٍ ثُمَّ غَدَرَ

﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ﴾ [الأنفال: ٥٦] الآية

- [٢٩٨٤] حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا جرير، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع خلال من كن فيه كان منافقا خالصا: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، من كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها».
- [٢٩٨٥] حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي قال: ما كتبنا عن النبي ﷺ إلا القرآن وما في هذه الصحيفة، قال النبي ﷺ: «المدينة حرام ما بين عائر إلى كذا، فمن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا صرف، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، ومن والى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل».
- قال: وقال أبو موسى: نا هاشم بن القاسم، قال: نا إسحاق بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: كيف أنتم إذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما؟! ف قيل له: وكيف ترى ذلك كائنا يا أبا هريرة؟ قال: إي والذي نفس أبي هريرة بيده عن قول الصادق المصدوق، قالوا: عم ذاك؟ قال: تنتهك ذمة الله وذمة رسوله ﷺ؛ فيشد الله ﷻ قلوب أهل الذمة فيمنعون ما في أيديهم.

## الشرح

هذه الترجمة معقودة لبيان إثم من عاهد ثم غدر بالعهد؛ فقد قال الله تعالى في وصف المشركين: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرْقَةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٥٦] فوصف المشركين بأنهم ينقضون العهد ولا يبالون، وهذا يدل على إثم من نقض العهد، وأنه ليس من صفات المسلمين.

• [٢٩٨٤] ثم ذكر حديث عبدالله بن عمرو قال: «أربع خلال من كن فيه كان منافقًا خالصًا» وشرع في تفصيل هؤلاء الأربع، فقال: «من إذا حدث كذب»، يعني ديدنه وعادته في الحديث أنه يكذب، «وإذا وعد أخلف»، أي: أخلف في وعده، «وإذا عاهد غدر»، وهذا هو الشاهد للترجمة، «وإذا خاصم فجر»، أي يفجر في الخصومة.

قال العلماء: معنى هذا الحديث أن كل خصلة من هذه الخصال معصية، وهي من النفاق العملي الذي لا يخرج من الملة، فهي معصية من المعاصي لكنها إذا توفرت في شخص واحد واستحكمت وكملت فإنها تجره إلى النفاق الأكبر وهو نفاق الاعتقاد، وهذا معنى قوله: «من كن فيه كان منافقًا خالصًا».

• [٢٩٨٥] في هذا الحديث بيان عظم إثم الغادر؛ لقوله ﷺ: «فمن أخفر مسلمًا فعليہ لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»، وهو شاهد الترجمة، ومعنى أخفر مسلمًا: نقض عهده وذمته وأمانه، وقوله: «لا يقبل منه صرف ولا عدل»، قيل: الصرف: الفريضة، والعدل: النافلة، وهذا الوعيد الشديد يدل على أنه من الكبائر.

وقوله: «فمن أخفر» أي: فمن نقض العهد، يقال: أخفر عهده: إذا نقضه، وخفره - ضدها - أي: حفظه.

وفي هذا الحديث رد على الشيعة الرافضة الذين يقولون: إن أهل البيت خُصُّوا بشيء دون الناس؛ فزعموا أن النبي ﷺ خصهم بأن تكون الخلافة فيهم، وأن الخلافة بعده لعلي، ثم الحسن ثم الحسين ثم لبقية نسل الحسين، وأن الصحابة ارتدوا وكفروا بعد موت النبي ﷺ، وولوا أبا بكر زورًا وظلمًا، وأخفوا النصوص التي فيها أن الخليفة بعده علي، ثم ولوا عمر زورًا وبهتانًا وظلمًا، ثم ولوا عثمان زورًا وبهتانًا وظلمًا، ثم وصلت النوبة إلى الخليفة الأول علي، هكذا يزعم الرافضة.

وقد خطب علي عليه السلام في الناس على رؤوس الأشهاد، وقال: «ما كتبنا عن النبي ﷺ إلا القرآن وما في هذه الصحيفة»، أي: ما عندنا شيء يخصنا، وفي لفظ آخر أن عليًا خطب فقال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا شيء إلا كتاب الله وفهم يعطيه الله الرجل،

وما في هذه الصحيفة»<sup>(١)</sup>، ثم أذاع الصحيفة فإذا فيها تحديد حرم المدينة؛ وهو قوله: «المدينة حرام ما بين عائر إلى كذا» أي ما بين عائر إلى ثور، «فمن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» وفيه الوعيد الشديد على من أحدث حدثاً في المدينة، أو آوى أهل البدع أو العصاة وحماهم من أن تقام عليهم الحدود.

قوله: «لا يقبل منه عدل ولا صرف»، أي: لا يقبل منه نافلة ولا فريضة.

قوله: «وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم»، يعني: أن المسلمين كالجسد الواحد ذمتهم واحدة، فإذا أجار شخص فإنه لا يجوز لأحد أن يخفّره في جواره، ولو كان المجير امرأة، كما أجارت أم هانئ بنت أبي طالب رجلاً من المشركين، فقال النبي ﷺ: «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «ومن والى قومًا بغير إذن مواليه» فيه منع الرجل أن ينتسب إلى غير آبائه؛ لئلا تختلط الأنساب، وكذلك العبد ينتسب إلى غير مواليه، فكل هذا من كبائر الذنوب.

ثم ذكر البخاري حديثاً معلقاً، عن أبي هريرة: «كيف أنتم إذا لم تحبوا دينارا ولا درهما؟» يعني: يمنع أهل الجباية الدراهم التي يعطونها للمسلمين، والخراج هو: ما يجبيه المسلمون كل سنة من الدراهم والدنانير، أو الجبوب والثمار، لكنهم يُمنعون الخراج في آخر الزمان.

قوله: «فقيل له: وكيف ترى ذلك كائناً يا أبا هريرة؟ قال: إي والذي نفس أبي هريرة بيده»، هذا قسم، ونفوس العباد كلها بيد الله.

قوله: «عن قول الصادق المصدوق»، يعني: النبي ﷺ.

قوله: «قالوا: عم ذاك؟»، أي: ما سبب ذلك؟ قال: «تتهك ذمة الله وذمة رسوله ﷺ؛ فيشد الله قلوب أهل الذمة فيمنعون ما في أيديهم»، يعني: أن المسلمين إذا انتهكوا الذمة شد الله قلوب أهل الذمة فمنعوا الخراج.

(١) البخاري (٣٠٤٧)، ومسلم (٧٩/١).

(٢) أحمد (٣٤١/٦)، والبخاري (٣٥٧)، ومسلم (٣٣٦).

فهذا الحديث فيه أن المسلمين إذا ظلموا أهل الذمة وانتهكوا ذمة الله وذمة رسوله ﷺ وظلموا أنفسهم بالمعاصي والتفرق؛ فعند ذلك يمنع أهل الذمة الجزية، ويستقلون بديارهم؛ فلا يكون للمسلمين عليهم ولاية، فتضعف دولتهم، وهذا من علامات النبوة.

وفيه التحذير من الظلم؛ وهو شاهد الترجمة: «إثم من عاهد ثم غدر».

وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «إذا لم تجتبا»، من الجباية بالجيم والموحدة وبعد الألف تحتانية، أي: لم تأخذوا من الجزية والخراج شيئاً.

قوله: «تنتهك» بضم أوله، أي: تتناول مما لا يحل من الجور والظلم.

قوله: «فيمنعون ما في أيديهم»، أي: يمتنعون من أداء الجزية. قال الحميدي: أخرج مسلم معنى هذا الحديث من وجه آخر عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رَفَعَهُ: «منعت العراق درهماً وقفيزها»<sup>(١)</sup>، وساق الحديث بلفظ الفعل الماضي، والمراد به ما يستقبل؛ مبالغة في الإشارة إلى تحقق وقوعه. ولمسلم عن جابر رَفَعَهُ أيضاً مرفوعاً: «يوشك أهل العراق أن لا يجيئ إليهم قفيز ولا درهم، قلنا: من أين ذلك؟ قال: من قبل العجم، يمنعون ذلك»<sup>(٢)</sup>. وفيه علم من أعلام النبوة، وفيه الوصية بالوفاء لأهل الذمة، وفيه التحذير من ظلمهم وأنه متى وقع ذلك نقضوا العهد، فلم يجتب المسلمون منهم شيئاً؛ فتضيق أحوالهم.

وذكر ابن حزم أن بعض المالكية احتج بقوله في حديث أبي هريرة رَفَعَهُ: «منعت العراق درهماً...» الحديث، على أن الأرض المغنومة لا تقسم ولا تباع، وأن المراد بالمنع: منع الخراج، ورده بأن الحديث ورد في الإنذار بما يكون من سوء العاقبة، وأن المسلمين سيمنعون حقوقهم في آخر الأمر؛ وكذلك وقع».



(١) أحمد (٢/٢٦٢)، ومسلم (٢٨٩٦).

(٢) أحمد (٣/٣١٧)، ومسلم (٢٩١٣).

## المناجاة

## باب [٥١ / ٢٣٧]

- [٢٩٨٦] حدثنا عبدان، قال: أنا أبو حمزة، قال: سمعت الأعمش قال: سألت أبا وائل: شهدت صِفِّين؟ قال: نعم، فسمعت سهل بن حنيف يقول: اتهموا رأيكم، رأيتني يوم أبي جندل فلو أستطيع أن أرد أمر النبي ﷺ لرددته، وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا لأمر يفظعنا إلا أسهلن بنا إلى أمر نعرفه غير أمرنا هذا.
- [٢٩٨٧] حدثنا عبدالله بن محمد، قال: نا يحيى بن آدم، قال: نا يزيد بن عبدالعزيز، عن أبيه، قال: نا حبيب بن أبي ثابت، قال: حدثني أبو وائل قال: كنا بصِفِّين، فقام سهل بن حنيف فقال: أيها الناس اتهموا أنفسكم، فإننا كنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا، فجاء عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، ألسنا على الحق وهم على باطل؟ فقال: «بلى» فقال: أليس قتلنا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: «بلى» قال: فعلى ما نعطي الدنيا في ديننا؟! أنرجع ولم يحكم الله بيننا وبينهم؟! فقال: «يا ابن الخطاب، إني رسول الله، ولن يضيعني الله أبدا»، فانطلق عمر إلى أبي بكر، فقال له مثل ما قال للنبي ﷺ؛ فقال: إنه رسول الله، ولن يضيعه الله أبدا، فنزلت سورة الفتح، فقرأها رسول الله ﷺ على عمر إلى آخرها؛ قال عمر: يا رسول الله، أوفتخ هو؟ قال: «نعم».
- [٢٩٨٨] حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا حاتم بن إسماعيل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: قدمت علي أمني وهي مشركة في عهد قريش إذ عاهدوا رسول الله ﷺ ومدتهم مع أبيها، فاستفتت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن أمني قدمت علي، وهي راغبة، فأصلها؟ قال: «نعم صليها».

## الشرح

هذا الباب بغير ترجمة، وهو كالفصل لباب: «إثم من عاهد ثم غدر» السابق، وقد ذكر فيه الصلح وأن النبي ﷺ وفي للمشركين في صلحهم ولم يغدر بهم، وإنما هم الذين نقضوا العهد وغدروا.



• [٢٩٨٦] في هذا الحديث ذكر وقعة صفين، وكانت حرباً بين علي بن أبي طالب عليه السلام في أهل العراق، وبين معاوية عليه السلام في أهل الشام؛ فيقول الأعمش: «سألت أبا وائل: شهدت صفين؟ قال: نعم، فسمعت سهل بن حنيف يقول: اتهموا رأيكم»، يعني: إن الرأي يخطئ فلا يعتد الإنسان برأيه كثيراً، ووصف سهل حال المسلمين في يوم الحديبية مع النبي صلى الله عليه وآله، من كونهم شق عليهم أن يصلح النبي صلى الله عليه وآله المشركين، إذ كيف يصلحهم ويرجعون ولم يعتمروا، ثم إنهم رأوا أن الشروط فيها غضاضة، فمنها: أنه من جاء من المشركين مسلماً ردوه إليهم، ومن ذهب للمشركين لا يردوه؛ فكانت شروطاً قاسية ومع ذلك قبلها النبي صلى الله عليه وآله.

• [٢٩٨٧] في هذا الحديث أن عمر كان معترضاً على الصلح، وقال للنبي صلى الله عليه وآله: «ألسنا على الحق وهم على باطل؟ فقال: «بلى»، فقال: أليس قتلتنا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال: «بلى»، قال: فعلام نعطي الدنيا في ديننا؟»، فقال له النبي صلى الله عليه وآله: «إني رسول الله، ولن يضيعني الله أبداً»، ثم رجع عمر إلى أبي بكر، فقال له مثل ذلك؛ حيث قال له أبو بكر: «إنه رسول الله، ولن يضيعه الله أبداً»، وفي اللفظ الآخر قال: «إنه لرسول الله وليس يعصي ربه، وهو ناصره، فاستمسك بغرزه»<sup>(١)</sup>، ثم نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۗ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ ۗ﴾ [الفتح: ١ - ٢] فسمى الله صلح الحديبية فتحاً؛ قال عمر: يارسول الله، أوفتح هو؟ قال: نعم. ووضعت الحرب أوزارها، واختلط المسلمون بالمشركين، وسمع المشركون القرآن وسمعوا السنة، وأسلم عدد كبير منهم، وتفرغ النبي صلى الله عليه وآله لقتال اليهود في خيبر، ثم بعد سنتين نقض المشركون العهد؛ فغزاهم النبي صلى الله عليه وآله وفتح مكة.

فسهل بن حنيف استشهد بذلك في صفين، لما رفع أهل الشام المصاحف طلباً للتحكيم، وقال: اتهموا رأيكم واقبلوا الصلح، فقد كنا مع النبي صلى الله عليه وآله في صلح الحديبية فشق علينا، فصار الصلح خيراً، فاتهموا أنفسكم ورأيكم في كراهيتكم للتحكيم ورغبتكم في القتال؛ فقد يكون التحكيم وإيقاف القتال خيراً من القتال، فإن الناس يوم الحديبية كرهوا الصلح وأحبوا القتال؛ فكان الخير في الصلح، هكذا يقول سهل بن حنيف.

والشاهد أن النبي صلى الله عليه وآله وفي بشروط الصلح وأن الغدر ليس من صفاته صلى الله عليه وآله.

(١) أحمد (٣٢٣/٤) بنحوه، والبخاري (٢٧٣٤).

• [٢٩٨٨] قوله : «قدمت عليّ أُمِّي وهي مشركة في عهد قريش إذ عاهدوا رسول الله ﷺ ومدتهم مع أبيها» ، فيه تقديم وتأخير ، وذكر الحافظ في مكان آخر أن قولها : «مع أبيها» ، تحريف ، وأن الأصل : «مع ابنها» ، وجاء في رواية للمصنف في كتاب الأدب : «مع ابنها»<sup>(١)</sup> .

والحديث فيه أن النبي ﷺ لما صالح المشركين ، قدمت أم أسماء عليها - وهي مشركة - أثناء الهدنة ؛ ترغب في صلتها وفي رفدها ، فاستفتت رسول الله ﷺ ، فقالت : «فأصلها؟ قال : نعم صليها» ؛ فدل على أنه لا بأس أن يصل الإنسان قريبه المشرك إذا لم يكن محاربًا ؛ فيحسن إليه بالمال والكلام ؛ فالله تعالى يقول : ﴿لَا يَنْهَىكَ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ﴾ [المتحة : ٨] وإنما المنع عن الصلة يكون إذا كان حربيًا .



(١) البخاري معلقًا (كتاب الأدب/ باب صلة المرأة أمها ولها زوج) .

الماتن

## [٢٢٨/٥١] بابُ المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم

• [٢٩٨٩] حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، قال: حدثني شريح بن مسلمة، قال: نا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، قال: حدثني أبي، عن أبي إسحاق، قال: حدثني البراء، أن النبي ﷺ لما أراد أن يعتمر أرسل إلى أهل مكة يستأذنهم ليدخل مكة؛ فاشترطوا عليه أن لا يقيم بها إلا ثلاث ليال، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح، ولا يدعو منهم أحدًا، قال: فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب، فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله؛ فقالوا: لو علمنا أنك رسول الله لم نمنعك ولبايعناك، ولكن اكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبدالله؛ فقال: «أنا والله محمد بن عبدالله! وأنا والله رسول الله!»، قال: وكان لا يكتب، قال: فقال لعلي: «امح رسول الله»؛ فقال علي: والله لا أمحها أبدًا! قال: «فأرنيه» فأراه إياه، فمحاها النبي ﷺ بيده، فلما دخل ومضى الأيام أتوا عليًا، فقالوا: مر صاحبك فليرتحل، فذكر ذلك علي لرسول الله ﷺ فقال: «نعم»، ثم ارتحل.

الشرح

• [٢٩٨٩] هذا الحديث في قصة صلح الحديبية، وفيه أن من شروط الصلح أن النبي ﷺ والصحابة يرجعون هذا العام ولا يعتمرون؛ فتحللوا وصاروا محصورين وذبحوا هديهم، ومن شروط الصلح أنهم يرجعون ويأتون من العام القادم، وسميت عمرة القضاء، ولكنها عمرة تامة؛ وإنما سميت القضاء: من المقاضاة والمصالحة، وفيها اشترط الكفار أنهم لا يمكنون إلا ثلاثة أيام بعد العمرة، واشترطوا ألا يدخل إلا بالسلاح الخفيف؛ كالسيوف في الجراب وغيرها.

قوله: «فلما دخل ومضى الأيام أتوا عليًا، فقالوا: مر صاحبك فليرتحل، فذكر ذلك علي لرسول الله ﷺ فقال: نعم ثم ارتحل».

فيه الوفاء بالشروط والعهود مع الأعداء.

وفي الحديث جواز قبول الشروط ولو كان فيها غضاضة على المسلمين؛ إذا رأى ولي الأمر المصلحة فيها.

## [ ٥١ / ٢٣٩ ] بَابُ الْمَوَادِّعَةِ مِنْ غَيْرِ وَقْتٍ

وقول النبي ﷺ: «أقركم على ما أقركم الله» .

التبويب

هذه الترجمة معقودة لبيان حكم الموادعة والمصالحة بغير وقت .

حيث إنه لما فتح النبي ﷺ خيبر، صالح اليهود على أن يبقوا في النخيل ويعملوا فيها، ولم يحدد لهم مدة، وقال: «أقركم على ما أقركم الله» .

وذكر ابن قدامة في «المغني» أن الصلح مع المشركين لا بد فيه من تحديد مدة الصلح؛ فقد حدد النبي ﷺ الصلح مع المشركين عشر سنين؛ لأنه قد يقوى المسلمون بعد سنة أو سنتين فيقاتلون المشركين ويجاهدونهم، فإذا صالح بدون مدة فمعناه ترك الجهاد<sup>(١)</sup> .

وقال بعضهم: لا يجوز الزيادة على عشر سنين .

وعلى كل حال فالمسألة تحتاج إلى جمع الأدلة في هذا، والرجوع إلى كلام أهل العلم .

\*\*\*

(١) انظر «المغني» (١٠/٥٠٩) .

المشرك

## [٥١/٢٤٠] بَابُ طَرَحِ جَيْفِ الْمُشْرِكِينَ فِي الْبَثْرِ وَلَا يُؤْخَذُ لَهُمْ ثَمَنٌ

• [٢٩٩٠] حدثنا عبدالله بن عثمان، قال: أخبرني أبي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله قال: بينا النبي ﷺ ساجد وحوله ناس من قريش من المشركين إذ جاءه عقبه بن أبي معيط بسلى جُرُور، وقذفه على ظهر النبي ﷺ، فلم يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة، فأخذت من ظهره، ودعت على من صنع ذلك، فقال: «اللهم عليك الملائكة من قريش! اللهم عليك أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبه بن أبي معيط وأمّية بن خلف - أو أبي بن خلف -!» فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر، فألقوا في بئر، غير أمّية - أو أبي - فإنه كان رجلاً ضخماً، فلما جروه تقطعت أوصاله قبل أن يلقى في البئر.

التبر

هذه الترجمة عقدها المؤلف لبيان مشروعية طرح جيف المشركين في بئر، وأنه لا يؤخذ لهم إذا طلب المشركون أجسادهم مقابل مال، وقد جاء في بعض الروايات أن المشركين طلبوا بعض الأجساد.

• [٢٩٩٠] في هذا الحديث أن النبي ﷺ كان ساجداً حول الكعبة، وحوله ناس من المشركين يضحكون، وكان هذا في مكة قبل الهجرة، فقال بعضهم لبعض: من يأتي بسلى جزور فلان، فإذا سجد محمد يضع ذلك عليه، فانبعث أشقى القوم فجاء بالسلى ووضع عليه ﷺ، فجاءوا يتضحكون ويسقط بعضهم على بعض من الضحك، فلم يرفع النبي ﷺ رأسه حتى جاءت فاطمة فأخذته وألقته، ثم أقبلت عليهم تسبهم، فلما رفع النبي ﷺ رأسه دعا عليهم فقال: «اللهم عليك الملائكة من قريش»، وسمى أشخاصاً: «اللهم عليك أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبه بن أبي معيط وأمّية بن خلف - أو أبي بن خلف!»

وجاء في رواية أخرى ما يؤيد أنه أمية بن خلف<sup>(١)</sup>، وأما أبي بن خلف فقد قتله النبي ﷺ يوم أحد؛ وكان أبي بن خلف قد قال: اليوم أقتل محمداً، فطلب النبي ﷺ ليقبله؛ فقال النبي ﷺ: «أنا أقتله إن شاء الله»<sup>(٢)</sup>، فبانت من أبي فرجة، فرماه النبي ﷺ بحربة فقتله، ولم يقتل النبي ﷺ أحداً بيده غير أبي بن خلف، وكانت الحربة شديدة عليه حيث إنه لما أصابته كان له خوار كخوار الثور، ثم مات، لعنه الله.

فلما دعا عليهم النبي ﷺ زال عنهم الضحك وخافوا؛ لأنهم يعرفون أن دعاء النبي ﷺ مستجاب، وقال ابن مسعود: «فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر، فآلقوا في بئر، غير أمية - أو أبي - فإنه كان رجلاً ضخماً، فلما جروه تقطعت أوصاله قبل أن يلقي في البئر». والشاهد جواز إلقاء جثة المشرك في البئر.

وذكر ابن إسحاق في «المغازي» أن المشركين سألوا النبي ﷺ أن يبيعهم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة؛ وكان اقتحم الخندق؛ فقال النبي ﷺ: «لا حاجة لنا بثمنه ولا جسده»<sup>(٣)</sup>؛ فدل على أنه ليس لجثث المشركين ثمن، بل تلقى في البئر، أو يحفر لها؛ حتى لا تؤذي المسلمين برائحتها.

أما الآن فينظر ولي الأمر إلى ما فيه المصلحة؛ فيعمله.



(١) أحمد (١/٣٩٣، ٣٩٧)، والبخاري (٢٤٠)، ومسلم (١٧٩٤).

(٢) عبد الرزاق في «المصنف» (٣٥٧/٥).

(٣) ذكره ابن هشام في «السيرة» (٢١٥/٤).

الْمَنَاجِزُ

## [٢٤١/٥١] بَابُ إِثْمِ الْغَادِرِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ

- [٢٩٩١] حدثنا أبو الوليد، قال: نا شعبة، عن سليمان الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. وعن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «لكل غادر لواء يوم القيامة - قال أحدهما: ينصب، وقال الآخر: يرى يوم القيامة - يعرف به».
- [٢٩٩٢] حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لكل غادر لواء ينصب بعُذْرَتِهِ».
- [٢٩٩٣] حدثنا علي بن عبد الله، قال: نا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنقزتم فانقزوا» وقال يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، لا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، ولا يُتَمَرُّ صَيْدُهُ، ولا يُلْتَقِطُ لُقَطَتُهُ إلا من عَرَفَهَا، ولا يُخْتَلَى خَلَاؤُهُ» فقال العباس: يا رسول الله إلا الإذخر؟ فإنه لقينهم وبيوتهم؛ قال: «إلا الإذخر».

الْشَّرْحُ

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «لعله أشار بقوله في الترجمة بالبر إلى المسلمين وبالفاجر إلى خزاعة؛ لأن أكثرهم إذ ذاك لم يكن أسلم بعد والله أعلم».

• [٢٩٩١] هذا الحديث فيه الوعيد الشديد للغادر، وأنه ذو إثم عظيم، وأنه يفضح يوم القيامة.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «قال أحدهما: ينصب، وقال الآخر: يرى يوم القيامة يعرف به» ليس في رواية مسلم ينصب ولا يرى، وقد زاد مسلم من طريق غندر عن شعبة: «يقال: هذه غدرة فلان»<sup>(١)</sup>، وله من حديث أبي سعيد: «يرفع له بقدر

(١) مسلم (١٧٣٦).

غدرته»<sup>(١)</sup>، وله من حديثه من وجه آخر: «عند امته»<sup>(٢)</sup>؛ قال ابن المنير: كأنه عومل بنقيض قصده؛ لأن عادة اللواء أن يكون على الرأس، فنصب عند السفلى زيادة في فضيحته؛ لأن الأعين غالباً تمتد إلى الألوية، فيكون ذلك سبباً لامتدادها إلى التي بدت له ذلك اليوم، فيزداد بها فضيحة».

• [٢٩٩٢] قوله: «لكل غادر لواء ينصب بغدرته» يعني: ينصب له علامة على غدرته.

وجاء في رواية عند مسلم: «لكل غادر لواء ينصب عند امته»<sup>(٣)</sup> يعني: عند مقعدته؛ تشهيراً وتهجيناً له، فإذا وضع عند مقعدته ينظر الناس إليه؛ فيفتضح فضيحة عظيمة، نسأل الله السلامة والعافية.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قوله: «لكل غادر لواء ينصب بغدرته» أي: بقدر غدرته، كما في رواية مسلم، قال القرطبي: هذا خطاب منه للعرب بنحو ما كانت تفعل؛ لأنهم كانوا يرفعون للوفاء راية بيضاء، وللغدر راية سوداء؛ ليلوموا الغادر ويذموه، فاقضى الحديث وقوع مثل ذلك للغادر؛ ليشتهر بصفته في القيامة، فيذمه أهل الموقف، وأما الوفاء فلم يرد فيه شيء، ولا يبعد أن يقع كذلك، وقد ثبت لواء الحمد لنبينا ﷺ.

وقد تقدم تفسير الغدر قريباً، والكلام على اللواء، وما الفرق بينه وبين الراية في باب مفرد في كتاب الجهاد.

وفي الحديث غلظ تحريم الغدر، لا سيما من صاحب الولاية العامة؛ لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير؛ ولأنه غير مضطر إلى الغدر لقدرته على الوفاء.

وقال عياض: المشهور أن هذا الحديث ورد في ذم الإمام إذا غدر في عهده لرعيته، أو لمقاتلته، أو للإمامة التي تقلدها والتزم القيام بها، فمتى خان فيها أو ترك الرفق، فقد غدر بعهده، وقيل: المراد نهى الرعية عن الغدر بالإمام؛ فلا تخرج عليه ولا تتعرض لمعصيته؛ لما يترتب على ذلك من الفتنة، قال: والصحيح الأول، قلت: ولا أدري ما المانع من حمل الخبر على أعم من ذلك، وسيأتي مزيد بيان لذلك في كتاب الفتن؛ حيث أورده المصنف فيه أتم مما هنا، وأن الذي فهمه ابن عمر راوي الحديث هو هذا، والله أعلم.

(١) مسلم (١٧٨٣) بلفظ: «بقدر غدره».

(٢) أحمد (٦١/٣)، ومسلم (١٧٣٨).

(٣) أحمد (٦٤/٣)، ومسلم (١٧٣٨).



• [٢٩٩٣] قوله: «لا هجرة، ولكن جهاد ونية»، فقد كانت الهجرة مشروعة قبل أن تفتح مكة، فكان يجب أن يهاجر إلى المدينة من أسلم؛ حتى يتبرأ من المشركين، وحتى ينصر الله ورسوله والمؤمنين، فلما فتحت مكة صارت بلد إسلام، فلم تشرع منها الهجرة بعد، لكن بقيت الهجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام في أي وقت وعصر.

وبقي الجهاد إلى يوم القيامة، وكذلك النية الصالحة؛ فمن نوى نية طيبة فله أجرها.

قوله: «وإذا استنفرتم فأنفروا»، أي: وإذا نادى الإمام للجهاد وجب الخروج وتلبية النداء؛ فيكون الجهاد فرضاً في حق من سمع، وليس له عذر في التخلف.

قوله: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة»، والمراد بالبلد: مكة؛ فقد حرمها الله يوم خلق السموات والأرض، وأما حديث: «إن إبراهيم حرم مكة وإني حرمت المدينة»<sup>(١)</sup> فالمراد أنه أظهر تحريمها، وإلا فمكة حرمها الله يوم خلق السموات والأرض، وكذلك أظهر نبينا ﷺ تحريم المدينة.

وفي الحديث ذكر المحرمات التي منها: «وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار»، يعني أحلت للنبي ﷺ في جزء من النهار، من الضحى إلى العصر حتى تم الفتح، ثم رجعت الحرمه.

ومن المحرمات أنه: «لا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، ولا يُنْفَرُ صَيْدُهُ» فلا يقطع الشوك إلا الشوك اليابس المؤذي، ولا ينفر الصيد، وإذا كان الأمان للطير والشوك فللمسلم أولى؛ فلا يجوز إيذاء المسلم ولا التضيق عليه، ولا أن يؤخذ حقه الذي سبق إليه، أو يقام من مكانه الذي اعتاده أو ألفه.

ومن المحرمات أيضاً: «ولا يلتقط لقطته إلا من عَرَفَها»، يعني لا يلتقط لقطتها إلا من التقطها ليعرفها أبد الدهر، ويوجد الآن لجنة عند باب الصفا؛ مكتوب عليها: «استقبال المفقودات»؛ فإذا دفعها إليهم برئت ذمته، وإلا فإنه يعرفها مدئ الدهر، أما في غيرها من البلدان فإن اللقطة تعرف سنة، فإذا مضى عليها سنة يملكها من التقطها مع ضبط أو صافها؛ حتى إذا جاء صاحبها يوماً دفعها إليه، وإلا فهي له.

(١) أحمد (٤/٤٠)، والبخاري (٢١٢٩)، ومسلم (١٣٦٠).

ومن المحرمات أيضًا: «ولا يُخْتَلَى خِلاؤُهُ»، يعني: لا يقطع الحشيش الأخضر، أما الحشيش اليابس أو ما أنبتته الآدميون؛ فلا بأس بقطعه.

قوله: «يا رسول الله، إلا الإذخر؛ فإنه لقينهم ويوتهم»، القين هو: الحداد، والصائع؛ حيث إنهم كانوا يحتاجون إليه في وقود نارهم، كما أنهم كانوا يستخدمون الإذخر في البيوت؛ لأنه يسقف به فوق الخشب ويخلطونه بالطين؛ لئلا يتشقق إذا بني به، كما يفعل بالتبين، وفي لفظ آخر: «وقبورنا»<sup>(١)</sup>؛ حيث يجعل الإذخر في القبور؛ لسد فرج اللحد المتخللة بين اللبنة، فقال النبي ﷺ: «إلا الإذخر»؛ حيث نزل الوحي واستشاه.

ومناسبة الحديث للترجمة أن الله حرم القتل وتنفير الصيد وقطع الحشيش وأخذ اللقطة في مكة؛ فمن انتهك هذه الحرمات فقد غدر؛ والغادر ينصب له لواء عند استه، ويقال: هذه غدرة فلان بن فلان.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وفي تعلقه بالترجمة غموض؛ قال ابن بطال: وجهه أن محارم الله عهوده إلى عباده، فمن انتهك منها شيئًا كان غادرًا، وكان النبي ﷺ لما فتح مكة آمن الناس، ثم أخبر أن القتال بمكة حرام، فأشار إلى أنهم آمنون من أن يغدر بهم أحد، فيما حصل لهم من الأمان... وقال الكرمانى: يمكن أن يؤخذ من قوله: «وإذا استنفرتم فانفروا» أن معناه: لا تغدروا بالأئمة ولا تخالفوهم؛ لأن إيجاب الوفاء بالخروج مستلزم لتحريم الغدر، أو أشار إلى أن النبي ﷺ لم يغدر باستحلال القتال بمكة، بل كان بإحلال الله له ساعة، ولولا ذلك لما جاز له. قلت: ويحتمل أن يكون أشار بذلك إلى ما وقع من سبب الفتح الذي ذكر في الحديث؛ وهو غدر قريش بخزاعة حلفاء النبي ﷺ لما تحاربوا مع بني بكر حلفاء قريش، فأمدت قريش بني بكر وأعانوهم على خزاعة وبيتوهم، فقتلوا منهم جماعة، وفي ذلك يقول شاعرهم يخاطب النبي ﷺ:

إن قريشًا أخلفوك الموعدا      ونقضوا ميثاقك المؤكدا

فكان عاقبة نقض قريش العهد بما فعلوه، أن غزاهم المسلمون حتى فتحوا مكة، واضطروا إلى طلب الأمان، وصاروا بعد العز والقوة في غاية الوهن، إلى أن دخلوا في الإسلام، وأكثرهم لذلك كاره.

(١) أحمد (٢٥٣/١) عن ابن عباس، والبخاري (١١٢)، ومسلم (١٣٥٥) عن أبي هريرة.

# كتاب بدء الخلق



## ٥٢- كتاب بدء الخلق

[٥٢/١] باب ما جاء في قوله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]

وقال الربيع بن خثيم والحسن: كل عليه هيئ.

وهيئ وهيئ مثل لئين ولئين وميت وميت وضيق وضيق.

﴿أَفَعِينَا﴾ [ق: ١٥]: أفاعيا علينا حين أنشأكم وأنشأ خلقكم.

﴿لُغُوبٌ﴾ [ق: ٣٨]: النصب.

﴿أَطْوَارًا﴾ [نوح: ١٤]: طورًا كذا وطورًا كذا، عدا طوره، أي: قدره.

• [٢٩٩٤] نا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز، عن عمران بن حصين قال: جاء نفر من بني تميم إلى النبي ﷺ، فقال: «يا بني تميم أبشروا!» فقالوا: بشرتنا فأعطنا؛ فتغير وجهه، فجاءه أهل اليمن فقال: «يا أهل اليمن اقبلوا بشرى إذ لم يقبلها بنو تميم» قالوا: قبلنا، فأخذ النبي ﷺ يحدث بدء الخلق والعرش، فجاء رجل فقال: يا عمران راحلتك تفلتت، ليتني لم أقم!

• [٢٩٩٥] نا عمر بن حفص بن غياث، قال: نا أبي، حدثنا الأعمش، قال: نا جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز، أنه حدثه عن عمران بن حصين قال: دخلت على النبي ﷺ، وعقلت ناقتي بالباب، فأتاه ناس من بني تميم، فقال: «اقبلوا بشرى يا بني تميم» قالوا: قد بشرتنا فأعطنا، مرتين، ثم دخل عليه ناس من اليمن فقال: «اقبلوا بشرى يا أهل اليمن إن لم يقبلها بنو تميم» قالوا: قد قبلنا يا رسول الله، قالوا: جئنا لنسألك عن هذا الأمر قال: «كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السموات والأرض»، فنادى مناد: ذهب ناقتك يا ابن الحُصَيْن؛ فانطلقت فإذا هي تقطع دونها السراب، فوالله لوددت أي كنت تركتها!

- [٢٩٩٦] وروى عيسى، عن رقية، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: سمعت عمر يقول: قام فينا النبي ﷺ مقامًا، فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظه، ونسيه من نسيه.
- [٢٩٩٧] نا عبدالله بن أبي شيبه، عن أبي أحمد، عن سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: شتمني ابن آدم وما ينبغي له أن يشتمني، ويكذبني وما ينبغي له، أما شتمه فقله: إن لي ولدًا، وأما تكذيبه فقله: ليس يعيدني كما بداني».
- [٢٩٩٨] نا قتيبة قال: نا مغيرة بن عبدالرحمن القرشي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي غلبت غضبي».

### التشريح

قوله: «كتاب بدء الخلق» المراد ابتداء المخلوقات.

وهذا الكتاب معقود لما جاء من نصوص من كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ في بدء الخلق، ولهذا ذكر المؤلف رَحْمَةً فِي بَدْءِ الْخَلْقِ: خلق العرش، وخلق القلم، ثم خلق النجوم، وخلق الشمس والقمر، ثم خلق الجنة والنار، ثم خلق الملائكة، وخلق آدم، ثم خلق الأنبياء. وصدر الباب بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧] وذكر قول الربيع بن خثيم والحسن: «كل عليه هين» يعني: أن ﴿أَهْوَنُ﴾ في الآية بمعنى «هين»، وليست على معنى اسم التفضيل، فلا يقال لشيء: أهون، ولا لآخر: هين، فكل شيء هين بالنسبة لله.

قوله: «وهينٌ وهينٌ مثل لئين ولئين وميتٍ وميتٍ وضيقٍ وضيقٍ» أي: يقال: هينٌ وهينٌ بالتشديد والتخفيف، ثم ذكر النظير لذلك.

وعادة البخاري أن يفسر الكلمات اللغوية وكل ما يماثلها.

قوله: ﴿أَفَعِينَتَا﴾ [ق: ١٥] أفاعيا علينا» أي: ﴿أَفَعِينَتَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ يعني أن الله سبحانه وتعالى لا يشق عليه شيء ولا يتعبه شيء، فالخلق الأول والخلق الآخر سواء في البدء والإعادة، كله هين على الله.

ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨]، واللغوب: «النصب»، يعني: أن الله تعالى خلق السموات والأرض وما مسه من تعب أو إعياء.

وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقْنَا أَطْوَارًا﴾ [نوح: ١٤] أي: خلقكم على أطوار مختلفة: نطفة ثم مضغة ثم علقة إلى تمام الخلق.

• [٢٩٩٤]، [٢٩٩٥] هذا الحديث ساقه المؤلف رَحِمَهُ اللهُ من طريقين:

في الطريق الأول أن عمران رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «جاء نفر من بني تميم إلى النبي ﷺ، فقال: يا بني تميم أبشروا! فقالوا: بشرتنا فأعطنا؛ فتغير وجهه، فجاءه أهل اليمن» وهم أشعريون من قوم أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال: «يا أهل اليمن اقبلوا بشرى إذ لم يقبلها بنو تميم» ووجه عدم قبول بني تميم البشرى أنهم قالوا: أعطنا، فكأنهم طلبوا شيئاً من الدنيا عاجلاً ولم يقبلوها على الإطلاق، والبشرى قد تكون الفقه في الدين والعمل الصالح المؤدي إلى رضوان الله وثوابه، أو تكون في الآخرة، ولهذا تغير وجهه ﷺ أسفاً عليهم، وهذا هو الأرجح، أو لأنه لم يكن عنده شيء يعطيهم إياه.

قوله: «قالوا: قبلنا» يعني: قبلها أهل اليمن وفازوا بها.

قوله: «فأخذ النبي ﷺ يحدث بدء الخلق والعرش» يعني عن بدء الخلق وأحوال العرش، وكانهم سألوا عن أحوال هذا العالم، وهو الظاهر، أو سألوا عن جنس المخلوقات.

وفي الطريق الثانية قالوا: «جئنا لنسألك عن هذا الأمر» يعني هذا الأمر الحاضر المشهود، والأمر يطلق ويراد به المأمور، ويطلق ويراد به الشأن؛ يريدون: كيف بدأ الخلق، ما الذي خلق أولاً؟ فقال النبي ﷺ: «كان الله ولم يكن شيء غيره»، وفي لفظ آخر: «كان الله ولم يكن شيء قبله»<sup>(١)</sup> وفي لفظ آخر: «ولم يكن شيء معه»<sup>(٢)</sup> كل هذا بمعنى أن الله سبحانه وتعالى هو الأول الذي ليس قبله شيء، وأن المخلوقات كلها حادثة.

(١) أحمد (١٠٨/٣٣) بنحوه، والبخاري (٧٤١٨).

(٢) ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (١٧١/٢)، وانظر «المصنوع» (ص ١٣٢).

قوله : «وكان عرشه على الماء» فيه دليل على أن الماء خلق أولاً ثم خلق العرش ، «وكتب في الذكر كل شيء» الذكر هو اللوح المحفوظ ، وفيه : أن الله تعالى خلق العرش والماء واللوحة المحفوظ أولاً ، ثم القلم والقدر ثم خلق السموات والأرض بعد ذلك .

وفي العرش والقلم أيها خلق أولاً خلاف ، فمن العلماء من قال : إن القلم خلق أولاً ، ومنهم من قال : خلق العرش قبل القلم ، والصواب : أن خلق العرش كان أولاً ، ثم خلق القلم ، وأما حديث «إن أول ما خلق الله القلم فقال له : اكتب»<sup>(١)</sup> ، فالأولية مقيدة بالكتابة ، والتقدير : أول ما خلق الله القلم قال له : اكتب ، يعني عند أول خلقه ، قال الله له : اكتب ، وليس المراد أنه أول المخلوقات ، ولهذا نظم ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ<sup>(٢)</sup> :

والناس مختلفون في القلم الذي      كتب القضاء به من الديان  
هل كان قبل العرش أو هو بعده      قولان عند أبي العلامداني  
والحق أن العرش قبل لأنه      قبل الكتابة كان ذا أركان

فالصواب أن العرش خلق قبل القلم ، وظاهر قوله : «وكان عرشه على الماء» أن الماء كان قبل ذلك ، فخلق الماء أولاً ثم خلق العرش ثم خلق القلم ، والظاهر أن اللوح مخلوق قبل ذلك ، ثم كتب الله مقادير الخلائق قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، فلما كتبت المقادير ومضى خمسون ألف سنة خلق الله السموات والأرض .

قال عمران : «فنادى مناد : ذهب ناقتك يا ابن الحُصَيْن فانطلقت فإذا هي تقطع دونها السراب» وكان قد عقلها فحُلَّ عقلها ، فانطلق إليها فإذا بينه وبينها مسافة بعيدة فقال : «فوالله لو ددت أني كنت تركتها» يعني ندم على ما فاته من مجلس النبي ﷺ وما فاته من تحصيل الفائدة العلمية .

قوله : «لو ددت أني كنت تركتها» الجملة من الفعل والفاعل والمفعول في «تركتها» في محل نصب خبر كان ، وجملة كان واسمها وخبرها في موضع رفع خبر أن .

(١) أحمد (٣١٧/٥) ، وأبو داود (٤٧٠٠) ، والترمذي (٢١٥٥ ، ٢٣١٩) .

(٢) «الكافية الشافية» لابن القيم (ص ٦٧) .



• [٢٩٩٦] الشاهد للباب قوله: «فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم».

وفي الحديث أن الصحابة كانوا يعتمدون على الحفظ، فكان أبو هريرة رضي الله عنه يدرس الحديث في أول الليل أي يحفظه، حتى إن النبي ﷺ أوصاه أن يوتر قبل أن ينام<sup>(١)</sup>، ورغم أن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه كان يكتب وأن أبا هريرة لا يكتب<sup>(٢)</sup>؛ إلا أن أبا هريرة رضي الله عنه هو راوية الإسلام وأكثر الصحابة حديثًا.

• [٢٩٩٧] هذا حديث قدسي من كلام الله لفظًا ومعنى، وفيه إثبات الكلام لله تعالى، والرد على من أنكر صفة الكلام، وقول الله هو كلام الله لفظًا ومعنى بحرف وصوت يسمع، خلافا للأشاعرة الذين يقولون: كلام الله معنى نفسي قائم بالنفس لا يسمع، بغير صوت، وقالوا: إن الله لم يتكلم بالقرآن ولكن القرآن معنى قائم بنفسه، والذي تكلم به هو جبريل أو محمد ﷺ، وقالوا: إن الله تعالى اضطر جبريل ففهم المعنى القائم بنفسه فعبر بهذا القرآن، فالقرآن عبر به جبريل أو عبر به محمد ﷺ. وقال آخرون: إن جبريل أخذ من اللوح المحفوظ. سبحان الله! جعلوا الرب أبكم لا يتكلم نعوذ بالله من زيغ القلوب.

وكذلك المعتزلة يقولون: القرآن الكلام لفظًا ومعنى ولكنه مخلوق لفظًا ومعنى، وهذا باطل، فكلام الله صفة من صفاته لفظه ومعناه، بحرف وصوت يسمع، ليس معنى قائمًا بالنفس كما تقول الأشاعرة والكألبية، وليس مخلوقًا، والأشاعرة يقولون: القرآن والمصاحف التي بين يدي المسلمين ليس فيها كلام الله، فكلام الله غير مخلوق واللفظ والحروف مخلوقة، وكأنهم وافقوا أهل السنة في نصف المعنى أن القرآن غير مخلوق، ووافقوا المعتزلة والجهمية في قولهم، وفي أن اللفظ مخلوق.

وفي الحديث أن وصف الله بما لا يليق به يسمى شتمًا؛ قال: «أما شتمه فقوله: إن لي ولدًا»، وأن جحد ما أخبر الله به يسمى تكذيبًا؛ قال: «وأما تكذيبه فقوله: ليس يعيدني كما

(١) أحمد (٢/٢٦٥)، والبخاري (١٩٨١)، ومسلم (٧٠٩٨).

(٢) أحمد (٢/٢٤٨)، والبخاري (١١٣).

بدأني»، وفيه دليل على أن الشتم ليس منحصرًا في اللعن؛ بل يشمل ويشمّل غيره، فالذم والعيب يسمى شتمًا، ومنه قول الله تعالى: ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٦٠] يعني المذمومة.

• [٢٩٩٨] قوله: «إن رحمتي غلبت غضبي» وفي لفظ: «سبقت غضبي»<sup>(١)</sup>.

وفي هذا الحديث إثبات ثلاث صفات لله ﷻ: الكتابة، والرحمة، والغضب.

وفيه أن رحمة الله تغلب غضبه وتسبقه.

وفيه أن صفات الله تتفاوت وأن بعضها أفضل من بعض، وكلام الله صفة تتفاضل، فأية الكرسي أفضل آية في القرآن، وسورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تعدل ثلث القرآن، والفاحة أفضل سورة في القرآن ولا يوجد في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها.

\*\*\*

(١) أحمد (٢/٢٥٧)، والبخاري (٧٤٢٢) واللفظ له، ومسلم (٢٧٥١).

## [٥٢/٢] باب ما جاء في سبع أرضين

وقول الله ﷻ:

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢] الآية

﴿السَّقْفَ الْمَرْفُوعَ﴾ [الطور: ٥]: السماء .

﴿سَمَكَهَا﴾ [النازعات: ٢٨]: بناءها .

و﴿الْحَبْكَ﴾ [الذاريات: ٧]: استواؤها وحسنتها .

﴿أُذِنَتْ﴾ [الانشقاق: ٢]: سمعت وأطاعت .

﴿وَأَلْقَتْ﴾ [الانشقاق: ٤]: أخرجت ما فيها من الموتى ، وتخلت عنهم .

﴿طَحَنَهَا﴾ [الشمس: ٦]: دحأها .

﴿بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٤]: وجه الأرض كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم .

• [٢٩٩٩] نا علي ، قال : أنا ابن علي ، عن علي بن المبارك ، قال : نا يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وكانت بينه وبين أناس خصومة في أرض ، فدخل على عائشة ، فذكر لها ذلك ؛ فقالت : يا أبا سلمة اجتنب الأرض ؛ فإن رسول الله ﷺ قال : «من ظلم قيد شبر طُوقَهُ من سبع أرضين» .

• [٣٠٠٠] نا بشر بن محمد ، قال : أنا عبدالله ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن أبيه قال : قال النبي ﷺ : «من أخذ شيئاً من الأرض بغير حقه خُصِفَ به يوم القيامة إلى سبع أرضين» .

• [٣٠٠١] نا محمد بن المثني ، قال : نا عبدالوهاب ، قال : نا أيوب ، عن محمد ، عن ابن أبي بكرة ، عن أبي بكرة ، عن النبي ﷺ قال : «الزمان قد استدار كهيتته يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم : ثلاث متواليات : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ، ورجب مُضَرِّ الذي بين جمادى وشعبان» .

• [٣٠٠٢] نا عبيد بن إسماعيل ، قال : نا أبو أسامة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، أنه خاصمته أزوئى في حق زعمت أنه انتقصه لها إلى مزوان ؛ فقال

سعيد : أنا أنتقص من حقها شيئاً! أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : «من أخذ شبراً من الأرض ظلماً فإنه يطوّقه يوم القيامة من سبع أرضين» .

قال ابن أبي الزناد ، عن هشام ، عن أبيه : قال لي سعيد بن زيد : دخلت على النبي ﷺ .

الشرح

هذه الترجمة معقودة لبيان «ما جاء في سبع أرضين» ؛ قال تعالى : ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق : ١٢] فيه إثبات أن الأرضين سبع ، وأنها طبقات بعضها فوق بعض ، مثل السموات بعضها فوق بعض ، وفيه الرد على من قال : إن المراد به سبعة أقاليم ، لقوله تعالى : ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ يعني سبع أرضين مثل السموات .

قوله تعالى : ﴿السَّقْفِ الْمَرْفُوعِ﴾ [الطور : ٥] قيل : سقف السماء ، وقيل : المراد بالسقف : العرش ، والقول الأول أرجح ، فالسقف المرفوع هو السماء .

قوله تعالى : ﴿رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّيْنَهَا﴾ [النازعات : ٢٨] قال ابن كثير : «أي : جعلها عالية البناء ، بعيدة الفناء ، مستوية الأرجاء ، مكللة بالكواكب في الليلة الظلماء» (١) .

قوله تعالى : ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُوبِ﴾ [الذاريات : ٧] والحُبُوبُ : الحُسن والاستواء ، والمؤلف يفسر الكلمات التي تدور حول معنى الخلق وما يتعلق بالأرض وبالسماء .

قوله تعالى : ﴿وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ﴾ [الانشقاق : ٤] أي : أخرجت الأرض ما فيها من الموتى وتخلت عنهم .

قوله تعالى : ﴿فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات : ١٤] الساهرة : وجه الأرض ، وسميت ساهرة لأن فيها نوم الحيوانات وسهرهم .

• [٢٩٩٩] أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف - تابعي معروف ، قيل : إن اسمه كنيته -

نصحته عائشة رضي الله عنها لما كان بينه وبين أناس خصومة فقالت : «يا أبا سلمة اجتنب الأرض ؛

فإن رسول الله ﷺ قال : من ظلم قيد شبر طوقه من سبع أرضين» ، ومعنى «قيد» : مقدار .

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٦٠٢) .

وفيه إثبات سبع أرضين ، وأنها طبقات بعضها فوق بعض .

وفيه الوعيد الشديد للظالم ، والظالم في الأرض خاصة ، وأنه يطوق بعضها على بعض ولا يتحملها ، وفي الحديث الآتي أنه يخسف به يوم القيامة حتى يكون هذا الشبر الذي ظلمه طوقا في عنقه ينزل به في سبع أرضين .

• [٣٠٠٠] قوله : «من أخذ شيئا» أعم من اللفظ السابق في الحديث الأول : «من ظلم قيد شبر» يعني ولو شيئا يسيرا ، ولو مقدار أنملة ، فهذا أبلغ من الأول .

قوله : «خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين» والحديث الأول : «طوقه من سبع أرضين» والجمع بينهما أنه يخسف به ثم يطوقه فلا منافاة بينهما ، وقيل في الأرضين السبع : بين كل أرضين فضاء ، وقيل : متلاصقة ليس بينها فاصل ، والله أعلم .

• [٣٠٠١] قوله : «الزمان» هو اسم لقليل الوقت وكثيره ، وقوله : «السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم : ثلاث متواليات : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم» ، يقال : القعدة والقعدة والحجة والحجة ، فهذه ثلاثة متواليات ، فيها يوقفون القتال وتضع الحرب أوزارها «ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان» وسمي رجب مضر لعنايتهم به .

والمعنى أن العرب كانوا يعملون بالنسيء ، فإذا جاءت الأشهر الحرم أوقفوا القتال ، وقد تطول عليهم الأشهر الثلاثة ويريدون أن يقاتلوا ؛ فيجعلون شهرا مكان آخر وهكذا ، حتى تداخل الحساب عليهم واختلط ، فلما حج النبي ﷺ حجة الوداع أرجع كل شهر مكانه ، ورجع الزمان كهيبته يوم خلق الله السموات والأرض .

والمقصود أن النسيء من عمل أهل الجاهلية ، وهو محرم وزيادة في الإثم ومعصية لله زيادة على الكفر ، فهم مع كفرهم يزدادون إثما بفعل المعصية ؛ ولهذا قال الله تعالى في كتابه العظيم : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا أُخْلِفُوا بِهِ عَامًا وَمَحَرَّمُونَ عَامًا ﴾ على حسب شهواتهم ؛ إن احتاجوه أحلوه وقاتلوا فيه وجعلوا شهرا مكانه ، وإن لم يحتاجوه بقي مكانه من غير تغيير ﴿ لِيُؤَاطِفُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُبَيْنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ [التوبة : ٣٧] .

• [٣٠٠٢] الشاهد في الحديث قوله: «يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين»، وفيه أن أروى خاصمته وزعمت أنه أخذ من أرضها وكانت ظالمة له، فدعا عليها - كما في رواية أخرى - وقال: «اللهم إن كانت ظالمة فأعم بصرها واقتلها في أرضها»<sup>(١)</sup>، فاستجيب دعوته فعميت، وبينما هي تمشي في أرضها إذ سقطت في حفرة فماتت في الأرض، وهذا من الأدلة على أن المظلوم دعاؤه مستجاب.

\*\*\*

## [٥٢/٣] باب في النجوم

وقال قتادة: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾ [الملك: ٥]: خلق هذه النجوم لثلاث: جعلها زينة للسماء، ورجوماً للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها بغير ذلك أخطأ، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به.

قال ابن عباس: ﴿هَشِيمًا﴾ [الكهف: ٤٥]: متغيراً.

والأب: ما تأكل الأنعام.

﴿لِلْأَنَامِ﴾ [الرحمن: ١٠]: الخلق.

﴿بَرَزَخٌ﴾ [الرحمن: ٢٠]: حاجب.

وقال مجاهد: ﴿أَلْفَافًا﴾ [النبا: ١٦]: ملتفة.

والغلب: الملتفة.

﴿فِرَاشًا﴾ [البقرة: ٢٢]: مهاداً، كقوله: ﴿وَلَكُمُ فِي الْأَرْضِ مَسَاقِفٌ﴾ [البقرة: ٣٦].

﴿نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨]: قليلاً.

## التفسير

هذه الترجمة تتعلق بالنجوم، وفسر المؤلف رَحْمَةً الكلمات التي تدور حولها وإن لم ترتبط بها. وقوله: «باب في النجوم» يعني من النصوص والآثار وأقوال السلف.

قال قتادة بن دعامة السدوسي في قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾ [الملك: ٥]: «خلق هذه النجوم لثلاث» يعني: الحكمة في خلقها ثلاثة أشياء:

الأول: «جعلها زينة للسماء».

الثاني: «ورجوماً للشياطين» الذين يسترقون السمع.

الثالث: «وعلامات يهتدى بها».

وهذه الحكم الثلاث أخذها من القرآن ، فأخذ الحكمة الأولى والثانية من قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطَانِ﴾ والحكمة الثالثة من قوله تعالى : ﴿وَعَلَّمْنَاهُ بِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

قوله : «فمن تأول فيها» يعني في النجوم ، واعتقد فيها شيئاً غير هذه الثلاث ، فقد «أخطأ وأضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به» أي من اعتقد أن النجوم لها تأثير في الكون ، أو ادعى بها علم الغيب ، أو ادعى أن اجتماعها أو افتراقها يحصل بسببه حروب ، أو ادعى ولادة عظيم أو موت عظيم ؛ فهذا كله من دعوى علم الغيب وهو كفر وضلال ، وقد نقل الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ في كتابه التوحيد عن قتادة هذا الأثر <sup>(١)</sup> .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «قال الداودي : قول قتادة في النجوم حسن ، إلا قوله : أخطأ وأضاع نفسه ، فإنه قصر في ذلك ، بل قائل ذلك كافر . انتهى» ، ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ بعد ذلك : «ولم يتعين الكفر في حق من قال ذلك ، وإنما يكفر من نسب الاختراع إليها ، وأما من جعلها علامة على حدوث أمر في الأرض فلا» اهـ .

فالحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ تعقب الداودي وقال : الذي يدعي فيها غير الثلاث لا يكون كافراً ، إلا إذا اعتقد فيها التأثير والاختراع ؛ ولهذا قال : «ولم يتعين الكفر في حق من قال ذلك ، وإنما يكفر من نسب الاختراع إليها» ، فمن نسب أنها مؤثرة في الكون فهو كافر ، وأما من جعلها علامة على حدوث أمر في الأرض فلا ، والصواب أنه يكفر ؛ لأنه ادعى علم الغيب .

وهناك حالة ثالثة وهي أن ينظر في النجوم يستدل بها على الطرق أو على دخول فصل الربيع أو فصل الصيف ، وهذا لا بأس به في أصح قولي العلماء ، ومن العلماء من منعه .

قوله : «قال ابن عباس : ﴿هَشِيمًا﴾ أي في قوله تعالى : ﴿هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ﴾ [الكهف: ٤٥] يعني : يابساً ومتغيراً .

قوله : «والأب : ما تأكل الأنعام» كما في قوله تعالى : ﴿وَفِيكُمُ آبَاءٌ﴾ [عبس: ٣١] وهو أي : الأب كالفأكهة للآدميين .

قوله تعالى : ﴿وَالْأَرْضَ وَصَّعَهَا لِلْأَنْعَامِ﴾ [الرحمن: ١٠] الأنعام : الناس والحلق .

(١) انظر «كتاب التوحيد» (ص ٨٤) .



وقال تعالى: ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ﴾ [الرحمن: ٢٠] البرزخ: الحاجز والحاجب .

وقال تعالى: ﴿وَجَنَّتٍ أَلْفَافًا﴾ [النبا: ١٦] وقال مجاهد: ﴿أَلْفَافًا﴾ ملتفة .

قوله: «والغلب: الملتفة» في قوله تعالى: ﴿وَحَدَّ آبِقَ غُلْبًا﴾ [عبس: ٣٠] .

قوله: «﴿فِرَاشًا﴾ [البقرة: ٢٢]» يعني: «مهادا» .

قوله تعالى: ﴿لَا تَخْرُجُ إِلَّا نَكَدًا﴾ [الأعراف: ٥٨] يعني: إلا قليلاً .

ففسر المؤلف الكلمات الغريبة وإن لم تتعلق بالنجوم من باب الفائدة .

\*\*\*

## [٤/٥٢] بَابُ صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ

﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ يُحْسَبَانِ﴾ [الرحمن: ٥]: قال مجاهد: كحسبان الرحي .

وقال غيره: بحساب ومنازل لا يعدوانها، حسابان: جماعة الحساب، مثل: شهاب وشهبان .

﴿ضُحُكُهَا﴾ [النازعات: ٢٩]: ضوءها .

﴿أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ [يس: ٤٠]: لا يستر ضوء أحدهما ضوء الآخر، ولا ينبغي لهما ذلك .

﴿سَابِقُ النَّهَارِ﴾ [يس: ٤٠]: يتطالبان حثيثين .

ينسلخ: يَخْرُجُ أحدهما من الآخر وَيَجْرِي كل واحد منهما .

﴿وَاهِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٦]: وهيبها: تشققها .

﴿أَرْجَائِبُهَا﴾ [الحاقة: ١٧]: ما لم ينشق منها فهو على حافتيه، كقولك: على أرجاء البئر .

﴿أَغْطَشَ﴾ [النازعات: ٢٩] و﴿جَنَّ﴾ [الأنعام: ٧٦]: أظلم .

قال الحسن: ﴿كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١]: تُكْوَرُ حتى يذهب ضَوْءُهَا .

﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٧]: جَمَعَ من دَابَّةٍ .

﴿أَسْقَى﴾ [الانشقاق: ١٨]: استوى .

﴿بُرُوجًا﴾ [الحجر: ١٦]: منازل الشمس والقمر .

الحرور بالنهار مع الشمس .

وقال ابن عباس: الحرور بالليل السموم بالنهار .

يقال: ﴿يُولِجُ﴾ [الحج: ٦١]: يُكْوَرُ .

﴿وَلِيَجَّةً﴾ [التوبة: ١٦]: كل شيء أدخلته في شيء .

• [٣٠٠٣] نا محمد بن يوسف، قال: نا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن

أبيه، عن أبي ذر قال: قال النبي ﷺ لأبي ذر حين غربت الشمس: «تدري أين تذهب؟»

قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : «فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش ، فتستأذن فيؤذن لها ، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها ، وتستأذن فلا يؤذن لها ، يقال لها : ارجعي من حيث جئت ؛ فتطلع من مغربها ، فذلك قوله : ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ [يس : ٣٨] .

• [٣٠٠٤] نا مسدد ، قال : نا عبدالعزيز بن المختار ، قال : نا عبدالله الداناج ، قال : حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «الشمس والقمر مكوران يوم القيامة» .

• [٣٠٠٥] نا يحيى بن سليمان ، قال : حدثني ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ، أن عبدالرحمن ابن القاسم حدثه عن أبيه ، عن عبدالله بن عمر ، أنه كان يخبر عن النبي ﷺ قال : «إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ، ولكنها آية من آيات الله ، فإذا رأيتموهما فصلوا» .

• [٣٠٠٦] نا إسماعيل ، قال : حدثني مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبدالله بن عباس قال : قال النبي ﷺ : «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيت ذلك فاذكروا الله» .

• [٣٠٠٧] نا يحيى بن بكير ، قال : نا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عروة ، أن عائشة أخبرته ، أن رسول الله ﷺ يوم خَسَفَتِ الشمس قام فكبر ، وقرأ قراءة طويلة ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، ثم رفع رأسه فقال : «سمع الله لمن حمده» ، وقام كما هو فقرأ قراءة طويلة ، وهي أدنى من القراءة الأولى ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، وهي أدنى من الركعة الأولى ، ثم سجد سجوداً طويلاً ، ثم فعل في الركعة الآخرة مثل ذلك ، ثم سلم وقد تجلت الشمس ، فخطب الناس فقال في كسوف الشمس والقمر : «إنهما آيتان من آيات الله ، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتموهما فافزعوا إلى الصلاة» .

• [٣٠٠٨] نا محمد بن المثني ، قال : نا يحيى ، عن إسماعيل ، قال : حدثني قيس ، عن أبي مسعود ، عن النبي ﷺ قال : «الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ، ولكنها آيتان من آيات الله ، فإذا رأيتموهما فصلوا» .

## الشرح

هذه الترجمة معقودة لبيان «صفة الشمس والقمر» .

ثم فسر المؤلف **كَوَالْتَهُ** الكلمات اللغوية التي تتعلق بالشمس والقمر والتي تتعلق بالليل والنهار، والكلمات التي تقاربا وتتصل بها من باب الفائدة .

قوله تعالى: ﴿ **الْشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ** ﴾ [الرحمن: ٥٥] نقل عن مجاهد قوله: «كحسبان الرحي» يعني يدوران مثل دوران الرحي، وهذا غلط، وقول مجاهد ليس عليه دليل، وهذا هو الذي غر من يتكلم في الهيئة في هذا الزمان، الذين يقولون: إن الشمس تدور حول نفسها، ولو صح هذا فمعناه أن لها أمداً وأجلاً تنتهي إليه، والشمس إنما تشرق من المشرق وتغرب من المغرب؛ ولهذا قال غيره: «بحساب ومنازل لا يعدوانها»، وهذا هو الصواب في معنى الآية .

وحساب وحسبان قال المؤلف: «مثل شهاب وشهبان» من باب الفائدة .

قوله تعالى: ﴿ **وَأَعْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضَمَكَهَا** ﴾ [النازعات: ٢٩] أي أخرج ضوءها .

قوله تعالى: ﴿ **أَنْ تَدْرِكَ الْقَمَرَ** ﴾ [يس: ٤٠] لا يستر ضوء أحدهما ضوء الآخر» يعني: أن كل واحد من الشمس والقمر له منازل، ولا يسبق أحدهما الآخر، ولا يستر ضوء الشمس ضوء القمر ولا ضوء القمر ضوء الشمس؛ ولهذا قال: «ولا ينبغي لهما ذلك» .

قوله تعالى: ﴿ **سَابِقُ النَّهَارِ** ﴾ [يس: ٤٠] يتطالبان حثيثين» كما في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا** ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وفي نسخة: «حثيثان»، والنصب أولي .

قوله: «ينسلخ» كما في قوله تعالى: ﴿ **وَأَيَّةٌ لَهُمْ اللَّيْلُ فَسَلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ** ﴾ [يس: ٣٧] ونسلخ يعني: «يخرج أحدهما من الآخر، ويجري كل واحد منهما» .

قوله: ﴿ **أَرْجَابِهَا** ﴾ [الحاقة: ١٧] أي ما لم ينشق من السماء فاللائكة على حافته، «كقولك: على أرجاء البئر» .

قوله: ﴿ **أَعْطَشَ** ﴾ [النازعات: ٢٩] و﴿ **جَنِّ** ﴾ [الأنعام: ٧٦]، بمعنى: «أظلم» .

قوله: ﴿ **كُوِّرَتْ** ﴾ [التكوير: ١] أي: تكور الشمس حتى يذهب ضوءها يوم القيامة .

قوله تعالى: ﴿ **وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ** ﴾ [الانشقاق: ١٧] أي وما ساق من شيء إلى حيث يأوي، فالوسق بمعنى الطرد، ومنه قيل للطريدة من الإبل والغنم والحمر: وسيقة .

وعن ابن عباس : ﴿ وَمَا وَسَقَ ﴾ أي : وما جن وستر ، وعنه أيضًا : وما حمل ، وكل شيء حملته فقد وسقته (١) .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا ﴾ [الحجر : ١٦] البروج هي : «منازل الشمس والقمر» .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ﴿٦﴾ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ﴿٧﴾ وَلَا الظُّلُّ وَلَا الْحُرُورُ ﴾ [فاطر : ١٩-٢١] الحرور : حر النهار مع الشمس .

قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ [الحج : ٦١] يولج الليل : يعني : يكوره ويدخله ، فيدخل هذا في هذا ، ويدخل هذا في هذا ، ففي الشتاء يطول الليل ويقصر النهار ، وفي الصيف يطول النهار ويقصر الليل .

• [٣٠٠٣] الحديث فيه دليل على أن الشمس تستأذن ربه كل يوم وتسجد تحت العرش ، وهذا معنى قوله : ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ﴾ [يس : ٣٨] يعني : أنها تجري لمستقر لها في كل ليلة فتسجد تحت العرش ، ومعنى تسجد تحت العرش يعني : إذا حازت وسط العرش سجدت ، وإلا فالعرش سقف المخلوقات كلها ، والله أعلم بكيفية السجود ، وفي آخر الزمان تستأذن فلا يؤذن لها فتطلع من مغربها ، وهو من أشراط الساعة الكبرى ، فيغلق باب التوبة ويبقى كل إنسان على ما كان عليه : المؤمن على إيمانه والكافر على كفره ، وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ﴾ [الأنعام : ١٥٨] فالمراد ببعض الآيات : طلوع الشمس من مغربها .

وفي قراءة : ( لا مستقر لها ) يعني : أنها مستمرة في الجريان إلى يوم القيامة ، كقوله تعالى : ﴿ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ [يس : ٤٠] .

• [٣٠٠٤] قوله : «الشمس والقمر مكوران يوم القيامة» هذا هو معنى قوله تعالى : ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ [التكوير : ١] وقوله تعالى : ﴿ يُكْوَرُ أَلْيَلٌ عَلَى النَّهَارِ وَيُكْوَرُ النَّهَارُ عَلَى اللَّيْلِ ﴾ [الزمر : ٥] .

(١) انظر «تفسير القرطبي» (١٩/٢٤٠)

• [٣٠٠٥]، [٣٠٠٦] لما خسفت الشمس في اليوم الذي مات فيه إبراهيم ابن النبي ﷺ قال الناس : خسفت الشمس لموت إبراهيم ، على ما كانوا يعتقدون في الجاهلية ، أنها تكسف لموت عظيم ؛ فقال النبي ﷺ : «إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته» ، وفي اللفظ الآخر : «يخوف الله بهما عباده»<sup>(١)</sup> ، فيين أن الحكمة هي التخويف «فإذا رأيتموها فصلوا» ، وفي الرواية الثانية : «فاذكروا» .

وجاء في الأحاديث مشروعية التكبير والصلاة والصدقة والعتق وذكر الله عند رؤية هذه الآية .

• [٣٠٠٧] وهذا الحديث فيه مشروعية صلاة الكسوف عند كسوف الشمس أو خسوف القمر ، وأن صلاة الكسوف والخسوف ركعتان ، في كل ركعة ركوعان وسجودان ، والركعة الأولى أطول من الركعة الثانية في القراءة وفي الركوع وفي السجود .

وفيه : إطالة القراءة والركوع والسجود في صلاة الكسوف ؛ ولهذا جاء في حديث عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ صلى بأطول صلاة وأطول قراءة وأطول ركوع وأطول سجود ، فكبر وقرأ قراءة طويلة جدًا ، ثم ركع ركوعًا طويلًا ، ثم رفع رأسه وقال : «سمع الله لمن حمده» ، ثم قرأ الفاتحة وقرأ قراءة طويلة أيضًا ثم ركع ركوعًا ثانيًا لكن القراءة الثانية أقل من القراءة الأولى ، «ثم سجد سجودًا طويلًا ، ثم فعل في الركعة الآخرة مثل ذلك» إلا أنها أقل ، «ثم سلم ، وقد تجملت الشمس ، فخطب الناس» . وفيه مشروعية الخطبة بعد صلاة الكسوف ، فيحمد الله ويصلي على النبي ﷺ ويذكر الناس ويخوفهم ، ويقول كما قال ﷺ : «إنهما آيتان من آيات الله ، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتموها فافزعوا إلى الصلاة» .

• [٣٠٠٨] في هذا الحديث إزالة اعتقاد أهل الجاهلية أن الشمس والقمر يخسفان لموت عظيم ، أو حياة عظيم ، فلما صادف كسوف الشمس اليوم الذي مات فيه إبراهيم ابن النبي ﷺ ، وظنوا أنها كسفت لذلك -على اعتقاد أهل الجاهلية- قال النبي ﷺ : «الشمس والقمر لا يتكسفان لموت أحد» ليزيل هذا الاعتقاد .

[٥٢/٥] باب ما جاء في قوله :

﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ نُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الفرقان: ٤٨]

﴿قَاصِفًا﴾ [الإسراء: ٦٩]: تَقْصِفُ كل شيء .

﴿لَوْاقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢]: ملاقح ملقحة .

﴿إِعْصَارًا﴾ [البقرة: ٢٦٦]: ريح عاصف تهب من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار .

﴿صِرًا﴾ [آل عمران: ١١٧]: برد .

﴿نُشْرًا﴾: متفرقة .

• [٣٠٠٩] نا آدم، قال: نا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «نصرت بالصبا، وأهلكك عاد بالدبور» .

• [٣٠١٠] نا مكّي بن إبراهيم، قال: نا ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا رأى مَخِيلَةَ في السماء أقبل وأدبر، ودخل وخرج، وتغير وجهه، فإذا مَطَرَتِ السماء سُرِّيَ عنه، فعرفته عائشة ذلك؛ فقال النبي ﷺ: «وما أدري، لعله كما قال قوم: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوْدِيَتِهِمْ...﴾ [الأحقاف: ٢٤] الآية» .

التشريح

هذا الباب معقود لما يتعلق بالريح .

قوله: «باب ما جاء في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ نُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الفرقان: ٤٨]» اختلفت النسخ في كتابة (نُشْرًا) ففي بعض النسخ بالنون في أوله- كما هاهنا- وبعضها بالموحدة ﴿بُشْرًا﴾، وقراءة (نُشْرًا) بضم النون والشين هي قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وأبي جعفر، ويعقوب، وقرأ ابن عامر (نُشْرًا) بضم النون وإسكان الشين، وقرأ حمزة والكسائي وخلف (نُشْرًا) بالنون المفتوحة وسكون الشين، وقرأ عاصم ﴿بُشْرًا﴾ بالموحدة المضمومة وإسكان الشين<sup>(١)</sup> .

(١) انظر «إنحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر» (ص ٤١٨) .

قوله تعالى: ﴿فَمُرْسَلٌ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ﴾ [الإسراء: ٦٩] ﴿قَاصِفًا﴾ معناه: «نقصف كل شيء». ففسر المؤلف الكلمات التي لها علاقة بالريح.

وقوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢] ﴿لَوَاقِحَ﴾ معناها: «ملاقح ملقحة»، يعني: تلقح السحاب، فالريح هي التي تلقح السحاب، فيحمل السحاب الماء بإذن الله، مثل الذكر والأنثى، وكذلك تلقح النبات.

قوله تعالى: ﴿فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ [البقرة: ٢٦٦] الإعصار: «ريح عاصف تهب من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار».

قوله تعالى: ﴿فِيهَا صِهْرٌ﴾ [آل عمران: ١١٧] الصر: البرد الشديد.

قوله: «نُشْرًا» أو «بُشْرًا» «بشرا» يعني: «متفرقة».

• [٣٠٠٩] قوله: «بالصَّبا»: هي ريح شرقية وهي رحمة نصر بها النبي ﷺ.

قوله: «بالدبور» ريح غربية وهي عذاب أهلك الله بها عادًا قوم هود، كانت تقتلع الواحد منهم وترفعه إلى السماء ثم تنكسه إلى الأرض فتدق عنقه فينفصل العنق عن الجسد، وكانوا طوالًا فإذا سقطوا ﴿كَأَنَّهُمْ أَعْجَازٌ مِّنْ خَلْءِ خَاوِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٧] أي نخل قطعت رءوسها فسقطت.

أما قول بعضهم: إن الصَّبا هي التي حملت رائحة قميص يوسف إلى يعقوب قبل أن يصل إليه، فهذا تخمين ليس عليه دليل.

وفي الحديث إثبات معجزة للنبي ﷺ بأن الله نصره بالريح.

وفيه إخبار المرء عن نفسه بما فضله الله به على سبيل التحدث بالنعمة، لا على سبيل الفخر.

وفيه الإخبار عن الأمم الماضية وإهلاكها.

• [٣٠١٠] قوله: «كان النبي ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً» المَخِيلَةُ: السحاب التي يُخال فيها المطر،

وكان ﷺ إذا رأى السحاب «أقبل وأدبر، ودخل وخرج، وتغير وجهه»؛ خشية أن يكون

عذابًا، وهذا من قوة معرفته ﷺ بالله ﷻ، ومن كان بالله أعرف فهو منه أخوف، فإذا قلت

معرفة الإنسان بربه قلت مخافته، وإذا قويت معرفته بالله عظمت مخافته، ولما كان النبي ﷺ

أعرف الناس بالله، كانت هذه حاله، «فعرفته عائشة ذلك، فقال النبي ﷺ: وما أدري، لعله



كما قال قوم: ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ... ﴾ [الأحقاف: ٢٤] الآية، يقال في الرحمة: مطرت، ويقال في الرحمة والعذاب: أمطرت.

وفي اللفظ الآخر: أن عائشة قالت: يا رسول الله، الناس إذا رأوا المخيلة استبشروا وفرحوا، وأنت تحزن وتدخل وتخرج ويتغير وجهك، فقال: «يا عائشة ما يؤمِّي أن يكون فيه عذاب قوم، عذب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب فقالوا: ﴿ هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ﴾ [الأحقاف: ٢٤]»<sup>(١)</sup>.

والواجب على العبد أن يجمع بين الخوف والرجاء، فيكون خائفًا خوفًا صادقًا، يحمل على أداء الفرائض والامتناع عن المحارم، فلا يأمن مكر الله، ولا يسترسل في المعاصي؛ لخوفه الصادق، ولا ييأس ولا يقنط من رحمة الله؛ لرجائه الصادق.

فالأحوال أربعة: خوف وأمن من مكر الله، ورجاء ويأس من روح الله، فاليأس من روح الله ضال ضلال كفر، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [يوسف: ٨٧]، والأمن من مكر الله خاسر خسران كفر، قال الله تعالى: ﴿ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٩٩].



(١) أحمد (٦٦/٦)، والبخاري (٤٨٢٩) واللفظ له، ومسلم (٨٩٩).

## [ ٥٢ / ٦ ] باب ذِكْرِ الملائكة

وقال أنس : قال عبد الله بن سلام للنبي ﷺ : إن جبريل عدو اليهود من الملائكة .

قال ابن عباس : ﴿ لَتَحْنُ الصَّافُونَ ﴾ [الصفات : ١٦٥] : الملائكة .

- [٣٠١١] نا هذبة بن خالد ، قال : نا همام ، عن قتادة . ح وقال لي خليفة : نا يزيد بن زريع ، قال : نا سعيد وهشام قالا : نا قتادة ، قال : نا أنس بن مالك ، عن مالك بن صعصعة قال النبي ﷺ : « بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان - وذكر بين الرجلين - فأتيت بطسب من ذهب ملأى حكمة وإيمانا ، فشق من النحر إلى مرق البطن ، ثم غسل البطن بهاء زمزم ، ثم ملئ حكمة وإيمانا ، وأتيت بدابة أبيض دون البغل وفوق الحمار : البراق ، فانطلقت مع جبريل حتى أتينا السماء الدنيا ، قيل : من هذا؟ قيل : جبريل ، قيل : من معك؟ قيل : محمد ، قيل : وقد أرسل إليه؟ قال : نعم ، قيل : مرحبا به! ولنعم المجيء جاء! فأتيت على آدم ، فسلمت عليه ؛ فقال : مرحبا بك من ابن ونبي! فأتينا السماء الثانية ، قيل : من هذا؟ قال : جبريل ، قيل : من معك؟ قال : محمد ، قيل : أرسل إليه؟ قال : نعم ، قيل : مرحبا به! ولنعم ، قيل : من معك؟ قيل : محمد ، قيل : مرحبا به! فأتيت على عيسى ويحيى فقالا : مرحبا بك من أخ ونبي! فأتينا السماء الثالثة ، قيل : من هذا؟ قيل : جبريل ، قيل : من معك؟ قيل : محمد ، قيل : وقد أرسل إليه؟ قال : نعم ، قيل : مرحبا به! ولنعم المجيء جاء! فأتيت يوسف ، فسلمت عليه ؛ فقال : مرحبا بك من أخ ونبي! فأتيت على يوسف ، فسلمت عليه ؛ فقال : مرحبا بك من أخ ونبي! فأتينا السماء الرابعة ، قيل : من هذا؟ قيل : جبريل ، قيل : من معك؟ قيل : محمد ، قيل : مرحبا به! ولنعم المجيء جاء! فأتيت على إدريس ، فسلمت عليه ؛ فقال : مرحبا بك من أخ ونبي! فأتينا السماء الخامسة ، قيل : من هذا؟ قيل : جبريل ، قيل : من معك؟ قيل : محمد ، قيل : مرحبا به! ولنعم المجيء جاء! فأتينا على هارون ، فسلمت ؛ فقال : مرحبا بك من أخ ونبي! فأتينا على السماء السادسة ، قيل : من هذا؟ قيل : جبريل ، قيل : من معك؟ قيل : محمد ، قيل : وقد أرسل إليه! مرحبا به! ولنعم المجيء جاء! فأتيت على موسى ، فسلمت ؛ فقال : مرحبا بك من أخ ونبي! فلما تجاوزت بكى ؛ فقال : ما أبكاك؟ قال : يارب ، هذا الغلام الذي بعث بعدي يدخل الجنة

من أمته أفضل مما يدخل من أمتي، فأتينا السماء السابعة، قيل: من هذا؟ قيل: جبريل، قيل: من معك؟ قيل: محمد، قيل: وقد أرسل إليه! مرحبا به! ولنعم المجيء جاء! فأتيت علي إبراهيم، فسلمت؛ فقال: مرحبا بك من ابن ونبي! فرفع لي البيت المعمور، فسألت جبريل، فقال: هذا البيت المعمور، يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك، إذا خرجوا لم يعودوا إليه آخر ما عليهم، ورفعت لي سدرة المنتهى، فإذا نبقها كأنه قلال هجر، وورقها كأنه أذان الفيول، في أصلها أربعة أنهار: نهران باطنان، ونهران ظاهران، فسألت جبريل؛ فقال: أما الباطنان ففي الجنة، وأما الظاهران: الفرات والنيل، ثم فرضت علي خمسون صلاة، فأقبلت حتى جئت موسى، فقال: ما صنعت؟ قلت: فرضت علي خمسون؛ قال: أنا أعلم بالناس منك، عاجلت بني إسرائيل أشد المعالجة، وإن أمتك لا تطيق، فارجع إلى ربك فسله؛ فرجعت فسألته فجعلها أربعين، ثم مثله، ثم ثلاثين، ثم مثله، فجعل عشرين، ثم مثله، فجعل عشرا، فأتيت موسى فقال مثله، فجعلها خمسا، فأتيت موسى فقال: ما صنعت؟ قلت: جعلها خمسا، فقال مثله، قلت: سلمتُ، فنودي: إني قد أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي، وأجزيت الحسنة عشرا».

وقال همام، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «في البيت المعمور».

• [٣٠١٢] نا الحسن بن الربيع، قال: نا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، قال عبدالله: نا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق - قال: «إن أحدكم يُجمَعُ خَلْقُهُ في بطن أمه أربعين يوما، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكا، ويؤمّرُ بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله ووزقه وأجله وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع فيسبق عليه كتابه بعمل أهل النار، ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة».

• [٣٠١٣] نا ابن سلام، قال: نا مخرم، قال: نا ابن جريج، قال: أخبرني موسى بن عقبة، عن نافع، قال: قال أبو هريرة عن النبي ﷺ.

وتابعه أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني موسى بن عقبة، عن نافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا أحب الله العبد نادى جبريل: إن الله يحب فلانا فأحببه؛

فيحبه جبريل ، فينادي جبريل في أهل السماء : إن الله يحب فلانا فأحبوه ؛ فيحبه أهل السماء ، ثم يوضع له القبول في الأرض .

• [٣٠١٤] نا محمد ، قال : نا ابن أبي مريم ، قال : أنا الليث ، قال : نا ابن أبي جعفر ، عن محمد بن عبدالرحمن ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ، أنها سمعت رسول الله ﷺ : «إن الملائكة تنزل في العنان - وهو السحاب - فتذكر الأمر قضي في السماء ، فتسترق الشياطين السمع فتسمعه ، فتوحيه إلى الكهان ، فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم» .

• [٣٠١٥] نا أحمد بن يونس ، قال : نا إبراهيم بن سعد ، قال : نا ابن شهاب ، عن أبي سلمة والأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : «إذا كان يوم الجمعة كان علي كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول ، فإذا جلس الإمام طووا الصحف ، وجاءوا يستمعون الذكر» .

• [٣٠١٦] نا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، قال : حدثني الزهري ، عن سعيد بن المسيب قال : مر عمر في المسجد وحسان ينشد ، فقال : كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك ، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال : أنشدك بالله ، أسمعت رسول الله ﷺ يقول : «أجب عني ، اللهم أيده بروح القدس!»؟ قال : نعم .

• [٣٠١٧] نا حفص بن عمر ، قال : نا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء قال : قال النبي ﷺ لحسان : «اهجهم - أو هاجهم - وجبريل معك» .

• [٣٠١٨] نا إسحاق ، قال : أنا وهب بن جرير ، قال : نا أبي ، قال : سمعت حميد بن هلال ، عن أنس بن مالك قال : كأني أنظر إلى غبار ساطع في سكة بني عثم .  
زاد موسى : موكب جبريل .

• [٣٠١٩] نا فروة ، قال : نا علي بن مسهر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن الحارث بن هشام سأل النبي ﷺ : كيف يأتيك الوحي؟ قال : «كل ذلك ، يأتي الملك أحيانا في مثل صلصلة الجرس فيقضم عني وقد وعيت ما قال ، وهو أشده علي ، ويتمثل لي الملك أحيانا رجلا فيكلمني ، فأعي ما يقول» .

- [٣٠٢٠] نا آدم، قال: نا شيبان، قال: نا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من أنفق زوجين في سبيل الله دعتة خزنة الجنة: أي فلُ هلم» فقال أبو بكر: ذاك الذي لا تَوَى عليه! فقال النبي ﷺ: «أرجو أن تكون منهم».
- [٣٠٢١] حدثني عبدالله بن محمد، قال: نا هشام، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال لها: «يا عائشة، هذا جبريل يقرأ عليك السلام»؛ فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا أرى - تريد النبي ﷺ.
- [٣٠٢٢] نا أبو نعيم، قال: نا عمر بن ذر. ح وحدثني يحيى، قال: نا وكيع، عن عمر ابن ذر، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل: «ألا تزورنا أكثر مما تزورنا» قال: فنزلت: ﴿وَمَا تَنْتَظِرُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم: ٦٤] الآية.
- [٣٠٢٣] نا إسماعيل، قال: حدثني سليمان، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «أقرأني جبريل على حرف، فلم أزل أستزيده حتى انتهى إلى سبعة أحرف».
- [٣٠٢٤] نا ابن مقاتل، قال: أنا عبدالله، قال: أنا يونس، عن الزهري، قال: حدثني عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ أجودَ الناس، وكان أجودَ ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجودَ بالخير من الريح المرسله! وعن عبدالله قال: أنا معمر بهذا الإسناد... نحوه.
- [٣٠٢٥] نا قتيبة، قال: نا ليث، عن ابن شهاب: أن عمر بن عبدالعزيز آخر العصر شيئاً؛ فقال له عروة: أما إن جبريل قد نزل فصلى أمام رسول الله ﷺ، فقال عمر: اعلم ما تقول يا عروة؛ قال: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول: سمعت أبا مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نزل جبريل فأمني فصليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه» يحسب بأصابعه خمس صلوات.

- [٣٠٢٦] نا محمد بن بشار، قال: نا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر قال: قال النبي ﷺ: «قال لي جبريل: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة - أو لم يدخل النار - قال: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن».
- [٣٠٢٧] نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، قال: نا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «الملائكة يتعاقبون: ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر والعصر، ثم يعرج إليه الذين باتوا فيكم، فيسألهم - وهو يعلم - فيقول: كيف تركتم عبادي؟ فقالوا: تركناهم يصلون، وأتيناهم يصلون».

### التَّحْقِيقُ

قوله: «الملائكة» جمع ملك بفتح اللام، فقيل: مخفف عن مالك، وقيل: مشتق من الملوكة وهي الرسالة، وقيل: أصله لأك، وقيل: أصل الملك الملوك - بفتح ثم سكون - وهو الأخذ بقوة. وهي ذوات وأشخاص محسوسة، وهم من عالم الغيب.

والملائكة أجسام لطيفة، أعطيت قدرة على التشكل بأشكال مختلفة، لا يأكلون ولا يشربون ولا يتناكحون ولا يتوالدون، ومسكنهم السموات، وتنزل وتصعد وترى وترى وتجيء وتحاطب الرسول ﷺ، خلافاً للفلاسفة الذين يقولون: إنها أشكال وأشباح نورانية، أو أنها أمور معنوية تحث على الخير والكرم، وهذا باطل.

وقد جاء في صفة الملائكة أنهم مخلوقون من نور كما جاء في «صحيح مسلم» عن عائشة رضي الله عنها قالت: «خلقت الملائكة من نور»<sup>(١)</sup>، وفي الحديث: «أطت السماء وحق لها أن تبيض، ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك ساجد أو قائم»<sup>(٢)</sup>.

نقل الحافظ ابن حجر رحمته الله عن سعيد بن المسيب أنه قال: «الملائكة ليسوا ذكورا ولا إناثا»، وهذا ليس بصحيح، والصواب أنهم يوصفون بالذكورية كما في النصوص: «قُلْ تَزَلُّهُ رُوحُ الْقُدُسِ» [النحل: ١٠٢]، وقال ﷺ: «هذا جبريل يقرأ عليك السلام».

(١) أحمد (١٥٣/٦)، ومسلم (٢٩٩٦).

(٢) أحمد (١٧٣/٥)، والترمذي (٢٣١٢)، وابن ماجه (٤١٩٠).

وقد أنكر الله على المشركين وصفهم الملائكة بالإناث، قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ١٩].

ذكر البخاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الأثر المعلق عن عبدالله بن سلام الإسرائيلي أنه قال: «إن جبريل عدو اليهود من الملائكة» فاليهود يعادون جبريل. قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨].

وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ [الصافات: ١٦٥]: «الملائكة».

• [٣٠١١] هذا الحديث فيه قصة الإسراء والمعراج، والشاهد في قوله: «يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك»؛ لأن الباب في ذكر الملائكة.

قوله: «بيننا أنا عند البيت بين النائم واليقظان» وذلك في قصة شق البطن، حيث أتاه ملكان بطست من ذهب ملئ حكمة وإيماناً، فشقاً بطن النبي ﷺ من النحر إلى مرق البطن، ثم غسلا البطن بماء زمزم، ثم ملأه حكمة وإيماناً، والتأم في الحال.

وقد شق بطن النبي ﷺ مرتين: مرة وهو صغير يلعب في البادية حتى رآه بعض أولاد المرزعة وأخبروا أمهم فخافت عليه وأعادته إلى أمه، وكان أهل مكة يعطون أولادهم للمرضعات في البادية؛ حتى تقوى أجسادهم، ويتربوا على الاعتماد على النفس منذ الصغر، وتستقيم ألسنتهم. وهذه المرة الثانية قبيل الإسراء، شق بطنه ﷺ من النحر إلى مرق البطن تحت السرة، واستخرج الملك علقه ورمائها وقال: هذه حظ الشيطان<sup>(١)</sup>.

ثم أتى بدابة بيضاء تسمى البراق لبريقها ولمعانها، وهي دابة أكبر من الحمار وأصغر من البغل، والبغل هو المخلوق من فرس وحمار وهو يغلب فيه جانب الحظر فلا يؤكل، بخلاف لحم الخيل فإنه حلال، والبراق خطوها مد بصرها، أي في سرعة الطائرة.

ثم أسري به ﷺ من مكة إلى بيت المقدس وهي مسافة شهر في وقت وجيز، ثم صلى في المسجد الأقصى، وربط الدابة بحلقة الباب، وصلّى بالأنبياء إماماً، ثم جيء بالمعراج وهو كهيئة الدرج، فصعد من بيت المقدس إلى السماء، كما جاء في الأحاديث الأخرى.

(١) أحمد (١٤٩/٣)، ومسلم (١٦٢).

قوله: «فانطلقت مع جبريل» فيه أنه ﷺ انطلق مع جبريل، وهذا من الشواهد للباب، فجبريل ملك من الملائكة، وهو ملك الوحي.

وفي الحديث من الفوائد أن السموات محفوظة؛ لكون جبريل يستفتح عند كل سماء، وهو من هو، فيقال له: من هذا؟ فيقول: جبريل.

وفيه: أن السموات ليست شفافة؛ فلو كانت شفافة لرأي من ورائها فلا يقال: من هذا؟ وفيه فضل هؤلاء الأنبياء الذين وجدهم النبي ﷺ في السموات.

وفيه أن السماء الدنيا فيها آدم أبو البشر، وفي السماء الثانية عيسى ويحيى، وفي السماء الثالثة يوسف، وفي السماء الرابعة إدريس، وفي السماء الخامسة هارون، وفي السماء السادسة موسى، وفي السماء السابعة إبراهيم، وكلهم يقولون: مرحبًا بك من نبي وأخ، إلا آدم وإبراهيم، قالوا: مرحبًا بك من ابن ونبي، فهو من سلالة إبراهيم، فإبراهيم رُزق بولدين هما إسماعيل وإسحاق، وإسحاق أنجب يعقوب، ويعقوب هو إسرائيل، وبنو إسرائيل كلهم من سلالة يعقوب بن إسحاق، وأم إسحاق سارة بنت عم إبراهيم، وأما إسماعيل فهو من هاجر، التي أهداها ملك مصر في ذلك الزمان لسارة فتسراها إبراهيم فولدت له إسماعيل، فنبينا ﷺ من سلالة إسماعيل؛ ولهذا يقول النبي ﷺ: «أنا ابن الذبيحين»<sup>(١)</sup> فالذبيح الأول إسماعيل، والذبيح الثاني أبوه عبدالله، لما نذر عبد المطلب أن يذبح الولد العاشر، ثم افتداه بمائة من الإبل.

ورؤية النبي ﷺ لهؤلاء الأنبياء رؤية أرواح أخذت شكل الأجسام، وإلا فهم مدفونون في الأرض إلا عيسى، فهو مرفوع بروحه وجسده.

وفيه دليل على أن إدريس ليس من السلالة الأبوية لنبينا ﷺ، بل هو من السلالة الأخوية؛ لأن إدريس قال: «مرحبًا من أخ ونبي»، ولم يقل: والابن، وبعض العلماء يقولون: إن إدريس جد لنوح، ونوح هو الأب الثاني، فلو كان جدًا له لقال: مرحبًا بالابن، لكنه قال: «مرحبًا من أخ ونبي».

(١) الحاكم في «المستدرک» (٢/٦٠٩) معلقًا بغير إسناد.



وفي الحديث إثبات أن الله في العلو فوق السموات وفوق العرش ، وهو سبحانه مع العباد بعلمه وإحاطته وإطلاعه ورؤيته ونفوذ قدرته ومشيتته ، وهو مع الأنبياء والمحسنين والصابرين بعونه وتوفيقه ونصره وحفظه وكلاءته ، وهذه معية خاصة إلى جانب المعية العامة لجميع الخلق . والمعية عند أهل السنة معيتان : معية عامة لجميع الخلق ، ومعية خاصة مع أنبيائه ورسوله .

وفي الحديث دليل على كثرة الملائكة وأنهم أكثر من الثقلين ؛ لكون البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ، فإذا خرجوا لا يعودون إليه مدئ الدهر ؛ لكثرة الملائكة ، والبيت المعمور كعبة سماوية تحاذي الكعبة المشرفة ، لو سقط لسقط على الكعبة .

وفيه أن نبينا ﷺ رأى إبراهيم ﷺ في السماء السابعة مسنداً ظهره إلى البيت المعمور ، والحكمة في ذلك أنه باني الكعبة الأرضية ، فأسند ظهره إلى الكعبة السماوية .

وفيه فضل نبينا محمد ﷺ ؛ لما أعطاه الله من هذا الخير العظيم والتشريف والتكريم ؛ حيث تجاوز السبع الطباق ، ورأى سدرة المنتهى ، ووصل إلى مكان يسمع فيه صريف الأقلام ، ومن تكريم الله له أن كلمه من دون واسطة من وراء حجاب ، وفرض عليه خمسين صلاة وخففت إلى خمس صلوات .

وفيه أن موسى لما تجاوزه نبينا ﷺ بكى أسفاً على بني إسرائيل وتألماً ؛ حيث لم يؤمنوا مع المعالجة الشديدة .

وفيه دليل على أن هذه الأمة أكثر الأمم في الجنة ؛ وذلك لأن الله رفع الأصار والأغلال التي كانت على بني إسرائيل عن هذه الأمة ، ولأن هذه الأمة أطوع من بني إسرائيل ، ولطول مدة هذه الأمة من بعثته ﷺ إلى يوم القيامة .

وفيه أن سدرة المنتهى تَبْقَى - بفتح النون وإسكان الباء يعني السدر - مثل قلال هجر .

وفيه عظم شأن الصلاة وذلك لأمر :

منها : أنها فرضت في المحل الأعلى في السماء فوق السبع الطباق ، وأما الزكاة والصوم والحج ففرضوا في الأرض .

ومنها : أن الله فرضها على نبينا الكريم ﷺ من دون واسطة ، وأما الزكاة والصوم والحج فبواسطة جبريل .

ومنها : أنها فرضت أولاً خمسين ثم خففت إلى خمس .

ومنها : أن لها مزية خاصة ؛ فهي أعظم الفرائض بعد الشهادتين ، وهي الفارقة بين المسلم والكافر ، وليس بعد ذهابها إسلام ولا دين .

وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل ، فإنها فرضت خمسين ثم نسخت قبل أن يتمكن العباد من الفعل .

وفيه ذكر أربعة أنهار : نهرين باطنين وآخرين ظاهرين ، فالباطنان في الجنة ، والظاهران : النيل والفرات ، وقد جاء في اللفظ الآخر في «صحيح مسلم» ذكر أربعة أنهار من أنهار الجنة : «سيحان ، وجيحان ، والفرات ، والنيل ، كُئِلُّ من أنهار الجنة»<sup>(١)</sup> ، قال العلماء : يعني أصلها من الجنة ، ثم بعد ذلك لما صارت في الأرض حصل لها ما حصل .

قوله : «فنودي : إني قد أمضيت فريضتي ، وخففت عن عبادي» هذا من كلام الله ﷻ ، وقوله : «وأجزى الحسنه عشرًا» فيه أن الله تعالى خفف الصلاة من خمسين إلى خمس والحسنه بعشر أمثالها ، فهي خمس في العدد وخمسون في الميزان والأجر ، وهذا من فضل الله تعالى وإحسانه .

وفيه أن الله تعالى أهدى موسى أن يقول لنبينا ﷺ : «فارجع إلى ربك فسله» أي التخفيف ، وفي اللفظ الآخر : «فالتفت إلى جبريل كأنه يستشير به في ذلك فأشار إليه جبريل أن نعم إن شئت فعلاً به إلى الجبار»<sup>(٢)</sup> ، فجعل النبي ﷺ يتردد ، وفي المرة الأخيرة قال له موسى : ارجع أمتك ما تطيق الخمس ، وجاء في اللفظ الآخر أن النبي ﷺ قال : «رفعه عند الخامسة فقال : يا رب إن أمتي ضعفاء أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبصارهم وأبدانهم فخفف عنا ، فقال الجبار : يا محمد ، قال : لييك وسعديك ، قال : إنه لا يبدل القول لدي ، كما فرضته عليك في أم الكتاب ، قال : فكل حسنة بعشر أمثالها فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك»<sup>(٢)</sup> فله الحمد على ذلك .

• [٣٠١٢] قوله : «ثم يبعث الله ملكًا ، ويؤمر بأربع كلمات» هو الشاهد للترجمة ، والملائكة على ما سبق وصفهم ، وهم من عالم الغيب ، والإيمان بهم أصل من أصول الإيمان ، وهو الركن

(١) أحمد (٢/٢٨٩) ، ومسلم (٢٨٣٩) .

(٢) البخاري (٧٥١٧) .

الثاني من أركان الإيمان؛ لقول النبي ﷺ في حديث جبريل لما سئل عن الإيمان: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله»<sup>(١)</sup> فمن لم يؤمن بالملائكة فهو كافر، كالفلاسفة أتباع أرسطو الذين يقولون: إن الملائكة عبارة عن أشكال وأشباح نورانية وليسوا ذواتا، وإذا تكلموا مع أهل الإسلام قالوا: الملائكة عبارة عن أمور معنوية تدعو إلى الخير والبر والإحسان، والشياطين أمور معنوية تدعو إلى الشر والفساد، فهؤلاء كفرة كأرسطو وابن سينا وأبي نصر الفارابي، وهؤلاء الثلاثة يقال لهم: المشاءون، فأول من قال بأن العالم قديم هو أرسطو، وكان مشركا يعبد الأصنام قد خالف شيخه أفلاطون، فإن أفلاطون أحسن منه؛ لأنه من الفلاسفة القدامى الذين يعظمون الملائكة، ويعظمون الشرائع والإلهيات، ويقولون: إن العالم حادث، فجاء أرسطو وابتدع القول بأن العالم قديم، وفي ذلك إنكار لوجود الله، يعني قديم كقدم الله، ولا يؤمن بالملائكة. وأبو علي بن سينا الذي حاول أن يقرب الفلسفة من الإسلام ولم يثبت وجودا لله إلا في الذهن؛ لأنه سلب عن الله جميع الأسماء والصفات، وأما أرسطو ما أثبت لله وجودا إلا من جهة كونه مبدأ للكثرة، وعلّة غريبة لحركة الفلك، فالفلاسفة ملاحدة لا يؤمنون بالله ولا يؤمنون بالملائكة من باب أولى.

فالإيمان بالملائكة ركن من أركان الإيمان، لا يتم الإيمان إلا به، من لم يؤمن بالملائكة كفر، وهم مخلوقون من نور كما ثبت في «صحيح مسلم» من حديث عائشة عن النبي ﷺ قال: «خلقت الملائكة من نور، وخلق الجن من نار، وخلق آدم مما وصف لكم»<sup>(٢)</sup> يعني: من الطين. فهم أجسام لطيفة نورانية، لهم وظائف وظفهم الله لها، منهم الموكل بالقطر، ومنهم الموكل بالنبات، ومنهم الموكل بالرياح، ومنهم الموكل بالسحاب، ومنهم الموكل بالجنة، ومنهم من يعد النعيم لأهل الجنة، ومنهم الموكل بالنار، ومنهم حفظة لبني آدم، ومنهم كتبة، ومنهم الموكل بتدبير أمر الروح حتى يتم أمرها، كما جاء في هذا الحديث.

قوله: «إن أحدكم يُجمَعُ خلقه في بطن أمه أربعين يوما» وفي اللفظ الآخر: «أربعين يوما نطفة»<sup>(٣)</sup>، «ثم يكون علقه مثل ذلك» يعني أربعين يوما «ثم يكون مضغة مثل ذلك» يعني

(١) أحمد (٤٢٦/٢)، والبخاري (٤٧٧٧)، ومسلم (٩).

(٢) أحمد (١٥٣/٦)، ومسلم (٢٩٩٦).

(٣) الشاشي في «المسند» (١٤٢/٢)، والإساعيلي في «معجم الشيوخ» (٤٨١/١).

أربعين يوماً، يعني: ثلاث أربعينات، أي مائة وعشرين يوماً: أربعة أشهر، «ثم يبعث الله ملكاً ويؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله ورزقه وأجله وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح» وهذا هو الغالب على الأجنة، أنها إذا مر عليها أربعة أشهر أمر الله الملك فنفخ فيها الروح، والروح ذات موجودة في الإنسان، ولا يعلمها إلا الله، كما قال سبحانه: ﴿وَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، فالروح أيضاً ذات لطيفة تسري في البدن كجريان النار في الفحم، وكجريان الماء في العود، وهي موصوفة بصفات: تقبض وتبسط، وتنعم وتعذب، وإذا قبضت تبعها البصر.

وقد استدلل أبو العباس بن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في تحقيق إثبات الأسماء والصفات لله ﷻ بمثلين مضروبين، وذكر الروح، وقال: هذه الروح التي بين جنبي الإنسان، الكل يعترف بها، وإن كان الناس اضطربوا فيها، فالفلاسفة يصفونها بصفات عدمية، وأهل الكلام يقولون: إنها صفة من صفات البدن، فهي موجودة، ومع ذلك لا يعرف الناس حقيقتها، فإذا كانت ذات الروح بين جنبي الإنسان يعتقد وجودها ويثبتها وهي ذات حقيقية ومع ذلك لا يعرف كيفيتها وكنهها وهو لا يعرف لها صفات تخالف صفات الأجسام، فمن باب أولى أن يثبت الإنسان الأسماء والصفات لله، ولا يعلم كنهها وكيفيتها وحقيقتها إلا هو سبحانه، وإن كانت أسماء الله وصفاته توافق أسماء المخلوق وصفاته في الاسم وفي المعنى العام، لكن لا يعلم حقيقتها وكيفيتها إلا الله<sup>(١)</sup>.

قوله: «ثم ينفخ فيه الروح»، فالروح إذا نفخت في الإنسان دبت فيه الحياة، ويكون الجسد قالباً لهذا الروح، والروح هي التي تسير الإنسان، فإذا كانت طيبة صلح، وإذا كانت خبيثة فسد، وجاء ما يدل على أن نفخ الروح قد يكون على اثنين وثمانين يوماً، وكأنه - والله أعلم - مع بعض الأجنة.

قوله: «وشقي أو سعيد» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «المراد أنه يكتب لكل أحد إما السعادة وإما الشقاء ولا يكتبها لواحد معاً وإن أمكن وجودهما منه؛ لأن الحكم إذا اجتمعاً للأغلب، وإذا ترتباً فللخاتمة؛ فلذلك اقتصر على أربع وإلا لقال خمس» اهـ.

(١) انظر «منهاج السنة النبوية» لابن تيمية (٢/ ٥٥٩).

قوله: «فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع فيسبق عليه كتابه»، فيه الإيهان بالقدر الذي كتبه الله على العبد، فقد يعمل بعمل أهل النار فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها، وقد يعمل بعمل أهل الجنة فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها.

وهذا التقدير في الحديث في قوله: «اكتب عمله ورزقه وأجله وشقي أو سعيد» هو التقدير الثاني، فإن التقادير أربعة:

**التقدير الأول: التقدير العام الشامل:** فكل شيء في السموات والأرض مكتوب في اللوح المحفوظ، قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠] وقال سبحانه: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢] وهذا الكتاب وهذا التقدير كان قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، كما ثبت في «صحيح مسلم» من حديث عبدالله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء»<sup>(١)</sup>.

**التقدير الثاني: التقدير العمري:** وهو ما يقدر على الإنسان وهو في بطن أمه، بكتابة عمله ورزقه وأجله وشقي أو سعيد كما في هذا الحديث.

**التقدير الثالث: التقدير السنوي:** وهو ما يقدر في ليلة القدر، ويكتب فيها من كل سنة، من حياة وموت وصحة ومرض وعز وذل وغنى وفقر وغيرها، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ تَنْزِيلُ الْمَلَكِ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾﴾ [القدر: ١-٤].

**التقدير الرابع: التقدير اليومي:** كما قال الله تعالى: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] والشأن أن يعز ويذل، ويرفع ويخفض، ويحيي ويميت، ويغني ويفقر - سبحانه وتعالى - وله الحكمة البالغة. وهذه التقديرات الثلاثة لا تخالف التقدير الأول العام، بل هي مأخوذة منه.

• [٣٠١٣] ذكر جبريل في هذا الحديث شاهد للترجمة: «باب ذكر الملائكة».

(١) أحمد (١٦٩/٢)، ومسلم (٢٦٥٣).

وفي الحديث إثبات صفة المحبة لله ﷻ كما يليق بجلاله وعظمته ، وفيه الرد على من أنكر المحبة من المعتزلة والأشاعرة والجهمية ، فالجهمية والمعتزلة ينكرون الصفة ، والأشاعرة يؤولونها بالإرادة فيلحقونها بالصفات السبع التي يثبتونها ، أو يؤولونها بالأثر ، يقولون : معنى المحبة الرضا أو الثواب وما أشبه ذلك ، وهذا باطل ، فالواجب إثبات الصفة لله ﷻ كما أثبتها لنفسه وكما أثبتها له رسوله ﷺ ، وأما ما يزعمه الأشاعرة أن المحبة : ميل المحب إلى المحبوب ، فهذا من صفة المخلوق ، والله ليس كمثله شيء .

وفيه إثبات الملائكة وإثبات جبريل وهو ملك الوحي وهو أفضل الملائكة .

وفيه أن الملائكة يحبون كالآدميين ، فهم يحبون ما يحبه الله .

وفيه الرد على من أنكر الملائكة من الفلاسفة وغيرهم من الكفرة ، الذين لا يؤمنون إلا بالحسيات ، ولا يؤمنون بالغيبيات .

وفي رواية مسلم ذكر البغض أيضًا ، فقال : «إن الله إذا أبغض فلانًا ، نادى جبريل : إن الله يبغض فلانًا فابغضه فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء : إن الله يبغض فلانًا فابغضوه ، فيبغضه أهل السماء ، ثم توضع له البغضاء في الأرض»<sup>(١)</sup> ، وفيه إثبات صفة البغض لله ﷻ ، فالله تعالى يبغض الكفرة والمنافقين والفساق ، وفي الذكر الحكيم قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادَوْنَ لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ ﴾ [غافر : ١٠] فأثبت المقت ، والمقت أشد من البغض ، فهذا الحديث فيه إثبات المحبة والبغض لله ﷻ كما يليق بجلاله وعظمته .

وفيه إثبات أن الملائكة يحبون ويبغضون ، فيحبون ما يحبه الله ﷻ ، ويبغضون ما يبغضه الله ﷻ ؛ لأن الملائكة لا يعصون الله ﷻ ، وكذلك المؤمنون يحبون ما يحبه الله ورسوله ويبغضون ما يبغضه الله ورسوله ﷺ ، يوالون ربهم ﷻ .

• [٣٠١٤] في الحديث إثبات وجود الملائكة ، وأنهم ينزلون في العنان - وهو السحاب - فيذكرون الأمر قضي في السماء ، وجاء في الحديث الآخر : «أن الله تعالى إذا تكلم بالأمر أخذت السموات رجفة أو رعدة شديدة ، وأن الملائكة تصعق ، ثم يزول الفزع فيكون أول

(١) أحمد (٢/٤١٣) ، ومسلم (٢٦٣٧) .

من يرفع رأسه جبريل ، فيوحى الله إليه ما أراد ، فتقول الملائكة : ما قال ربنا؟ فيقول جبريل : قال الحق ، فيتسامع أهل السموات السابعة الأمر الذي قضاه الله ، ويسمعه أهل السماء السادسة ، ثم أهل السماء الخامسة ، حتى يصل إلى السماء الدنيا ، ثم يتكلم الملائكة بما قضى الله به في السحاب<sup>(١)</sup> ، في لفظ آخر : «أنه يتكلم في هذا أهل السماء الدنيا وأن الشياطين تسمع أهل السماء الدنيا»<sup>(٢)</sup> ، وفي هذا الحديث أنها تسمع في العنان - وهو السحاب - فيسمعون الكلمة من الملائكة من الحق فيلقونها في أذن الكهان ، والكاهن هو الذي له رئي من الجن ، ويدعي علم الغيب ، وجاء في الحديث : «أنهم يركب بعضهم بعضاً ، فيلقيه إلى من تحته حتى يصل إلى الشيطان الأسفل ، فيلقيه الشيطان الأسفل في أذن الكاهن ويقره فيه كقر الدجاجة ، فيكذب معها مائة كذبة ، فيحدث الناس بهذه الأخبار»<sup>(٣)</sup> .

قال الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ فِي مسائل هذا الحديث : «قبول النفوس للباطل ، كيف يتعلقون بواحدة ولا يعتبرون بمائة»<sup>(٤)</sup> .

وجاء في الحديث أن الشهب تلاحقهم وتحرقهم<sup>(٥)</sup> ، وقد تحرق الشهب الشيطان الأسفل قبل أن يلقي الكلمة في أذن الكاهن ، وأحياناً يلقونها في أذن الكاهن قبل أن يحرقه الشهاب ، وهذا يدل على أن الشياطين كثيرون ويولدون بكثرة وهم أكثر من بني آدم ، فما من أحد من بني آدم إلا معه قرين ، والملائكة كذلك كثيرون مع كل واحد من بني آدم حافظان وكاتبان ، بالليل اثنان وبالنهار اثنان فهم أربع ملائكة ، وهذا يدل على أن الملائكة أكثر من بني آدم .

• [٣٠١٥] قوله : «إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول» هذا الحديث فيه أن الملائكة يجلسون على أبواب المساجد يوم الجمعة يكتبون الناس الأول فالأول ، وهذا فيه فضل التقدم يوم الجمعة وجاء في الحديث الآخر : «من راح في الساعة الأولى فكأنها قرب بدنة ، ومن راح في الساعة الثانية فكأنها قرب بقرة ، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنها قرب كبشاً أقرن ، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنها قرب دجاجة ،

(١) ابن أبي عاصم في «السنن» (١/٢٢٧) ، والطبراني في «مسنن الشاميين» (١/٣٣٦) .

(٢) البخاري (٤٧٠١) .

(٣) أحمد (٨٧/٦) ، والبخاري (٤٨٠٠ ، ٧٥٦١) ، ومسلم (٢٢٢٨) .

(٤) انظر «كتاب التوحيد» (ص ٥٠) .

(٥) أحمد (١/٢٥٢) ، والبخاري (٧٧٣) ، ومسلم (٤٤٩) .

ومن راح في الساعة الخامسة فكانها قرب بيضة<sup>(١)</sup> فهذه خمس ساعات من طلوع الفجر إلى خروج الإمام أو من طلوع الشمس إلى خروج الإمام، وليس المراد بالساعة الساعة التي نعرفها الآن بل المراد أجزاء من الزمن قد تكون أقل من الساعة وقد تكون أطول، فهذه الساعات تكون من طلوع الفجر أو من طلوع الشمس إلى خروج الإمام في فصل الصيف تكون طويلة أطول من خمس ساعات، وفي زمن الشتاء تكون هذه الساعات قصيرة، والملائكة يكتبون الأول فالأول على حسب التقدم.

وهذا فيه الرد على الإمام مالك<sup>(٢)</sup> الذي يقول: إن ساعات الجمعة الخمس لحظات متتابعة بعد الزوال، يعني إذا زالت الشمس؛ لكن هذا بعيد وضعيف جدًا ينافي الأحاديث.

قوله: «فإذا جلس الإمام طووا الصحف، وجاءوا يستمعون الذكر» يعني: صعد الإمام المنبر تركت الملائكة أبواب المساجد وأغلقت ما بأيديها من الصحف التي تسجل فيها أسماء المصلين يوم الجمعة وجلسوا يستمعون الذكر، والمراد بالذكر: الخطبة، فالذكر يشمل الخطبة والموعظة ويشمل القرآن والصلاة.

وهذا هو الشاهد للترجمة فمن أعمال الملائكة أنهم يكتبون الناس يوم الجمعة ومن أعمال الملائكة أنهم يستمعون الذكر.

● [٣٠١٦] قوله: «مر عمر في المسجد وحسان ينشد» هذا الحديث فيه أن حسان كان ينشد الشعر في المسجد، وجاء في اللفظ الآخر: أن عمر مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ إليه<sup>(٣)</sup> أي: كالمنكر عليه.

قوله: «فقال: كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك» يعني رسول الله ﷺ فسكت.

قوله: «أنشدك بالله، أسمعت رسول الله ﷺ يقول: أجب عني، اللهم أيده بروح القدس؟! قال: نعم» فيه أن حسان استشهد بأبي هريرة، والشاهد من الحديث أن روح القدس هو جبريل، وجبريل من عمله تأييد الحق.

(١) أحمد (٢/٤٦٠)، والبخاري (٨٨١)، ومسلم (٨٥٠).

(٢) انظر «مواهب الجليل» (٢/١٦٩).

(٣) أحمد (٥/٢٢٢)، بلفظ «فقال: مه»، ومسلم (٢٤٨٥).



• [٣٠١٧] قوله: «اهجهم - أو هاجهم - وجبريل معك» هذا هو الطريق الثاني للحديث يعني أن هجاء حسان للمشركين حق، وأن سب المشركين وذمهم وإظهار عيبتهم وبطلان ما هم عليه حق أيضاً، وجبريل يؤيد الحق، وروح القدس هو جبريل عليه السلام.

وفي الحديث جواز إنشاد الشعر في المسجد إن لم يكن فيه محذور شرعي، كالتأييد للحق والحث على الجهاد والحث على العلم، أما إذا كان فيه سب أو هجاء أو غزل فلا يجوز إنشاده في المسجد ولا في غيره لكن في المسجد أشد.

• [٣٠١٨] قوله: «كأني أنظر إلى غبار ساطع في سكة بني غنم» هذا عن موكب جبريل عليه السلام، وفيه الرد على الفلاسفة والملاحدة الذين أنكروا الملائكة وأنكروا وجودهم وقالوا: ليست أشخاصاً ولا ذواتاً وإنما هي أشكال وأشباح تصورها النبي في نفسه فهذا من أبطل الباطل، وكفر بالله العظيم.

وقوله: «زاد موسى: موكب جبريل» يدل على أن من أعمال الملائكة أنهم يذهبون ويحيئون وأنهم أشخاص وذوات مخصوصة وهم غبار كما في الحديث الذي معنا.

• [٣٠١٩] هذا الحديث فيه صفات الملائكة، وأن الملائكة يأتون وينزلون بالوحي على الأنبياء، وفي هذا الحديث ذكر نوعين من أنواع الوحي:

قوله: «يأتي الملك أحياناً في مثل صلصلة الجرس» هذا هو النوع الأول: أنه يأتيه الملك أحياناً في مثل صلصلة الجرس، وهو صوت قوي، كصوت الصرير، وهو أشد أنواع الوحي عليه ﷺ حتى إنه ليتفصد جبينه عرقاً في اليوم الشديد البرد، وقد أوحى إليه مرة وهو على راحلته فعجزت عن حمله<sup>(١)</sup>، ونزل عليه الوحي مرة وهو على فخذه زيد<sup>(٢)</sup>؛ قال زيد: فكادت فخذي أن ترض من ثقل النبي ﷺ لما ينزل عليه من الوحي قال الله تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥].

قوله: «يفصم عني وقد وعيت» أي ينتهي وقد وعى كلامه.

(١) أحمد في «المسند» (١١٨/٦)، والحاكم في «المستدرک» (٥٠٥/٢).

(٢) أحمد (١٨٤/٥)، والبخاري (٢٨٣٢).

قوله : «ويمثل لي الملك أحياناً رجلاً فيكلمني» وهو النوع الثاني : أنه يأتي في صورة رجل فيكلم النبي ﷺ فيعي ، مثلما جاء ورآه الصحابة- في حديث عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup> - في صورة رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، وأسند ركبته إلى ركبته ووضع كفيه على فخذه ، ثم سأل النبي ﷺ عن الإسلام ، ثم سألته عن الإيمان ، ثم سألته عن الإحسان ، ثم سألته عن الساعة ثم سألته عن أماراتها ، والصحابة يروونه ويسمعون كلامه وهو ملك . وكان يأتي كثيراً في صورة دحية الكلبي<sup>(٢)</sup> وكان رجلاً جميلاً .

وفيه دليل على أن الملائكة أعطاهم الله القدرة على التشكل في الصور المتعددة ، وجبريل من أفضل الملائكة ، ومنزلته من الله كمنزلة الحاجب من الملك وهو ملك الوحي ينزل بالوحي ، وجبريل وميكائيل وإسرافيل هم أفضل الملائكة ومقدمو الملائكة وهم موكلون بما فيه الحياة ، فجبريل موكل بالوحي الذي فيه الحياة للقلوب والأرواح ، وميكائيل موكل بالقطر والمطر الذي فيه حياة الأبدان ، وإسرافيل موكل بالنفخ في الصور الذي فيه إعادة الأرواح إلى أبدانها فتعود الحياة إليها ، ولهذا توسل النبي ﷺ بربوبية الله لهؤلاء الملائكة الثلاث في الحديث الصحيح الذي ورد في «صحيح مسلم» أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل استفتح فيقول : «اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»<sup>(٣)</sup> .

ومن أنواع الوحي أيضاً : أن يلقي الملك الوحي في روعه كما في الحديث : «إن روح القدس نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها وأجلها»<sup>(٤)</sup> فالرُّوع - بالضم - هو القلب أما الرُّوع - بالفتح - فهو الخوف والوجل ومنه قوله تعالى في قصة إبراهيم ﴿ فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ ﴾ [هود : ٧٤] يعني الخوف والوجل ، وذلك أنه لما جاءته الملائكة في صورة آدميين لا يأكلون ولا يشربون خاف ؛ قالوا : لا تخف وأخبروه أنهم ملائكة .

(١) أحمد (٤٢٦/٢) ، والبخاري (٥٠) ومسلم (٩) .

(٢) البخاري (٣٦٣٤) ، ومسلم (٢٤٥١) .

(٣) أحمد (١٥٦/٦) ، ومسلم (٧٧٠) .

(٤) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٩/٧) ، وهناد بن السري في «الزهد» (٢٨١/١) .

ومن أنواع الوحي أيضاً : الرؤيا الصادقة وكان النبي ﷺ يرى الرؤيا الصالحة ستة أشهر من ربيع إلى رمضان ، فكان لا يرى رؤيا إلا وقعت مثل فلق الصبح ، ثم جاءه الحق في غار حراء في رمضان<sup>(١)</sup> .

ومن أنواع الوحي : أن يكلم الله الرسول من وراء حجاب كما كلم الله موسى من وراء حجاب ، وكما كلم الله نبيه من وراء حجاب ليلة المعراج ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ ﴾ [الشورى : ٥١] .

● [٣٠٢٠] هذا الحديث فيه فضل الإنفاق في سبيل الله ، وأن من ينفق في سبيل الله تدعوه خزنة الجنة للدخول من أبوابها كلها من باب النفقة أو من باب الجهاد أو غيرها .  
قوله : «من أنفق زوجين» يعني صنفين أو شيئين كدرهمين أو دينارين أو درهم وطعام .  
قوله : «في سبيل الله» اختلف العلماء في ذلك ؛ ف قيل : المراد به الجهاد وقيل : أي : في طاعة الله ومرضاته .

قوله : «دعته خزنة الجنة» هم الملائكة .

قوله : «أي» حرف نداء مثل يا وأيا وفي هذا قالوا :

ونادٍ من تدعوبيا أو بأيا أو همزة أو أي وإن شئت هيا

قوله : «فل» ترخيم فلان ؛ أي : يا فلان ، والترخيم أسلوب عربي معروف وهو حذف آخر الكلمة ، ومنه قول النبي ﷺ : «يا عائش»<sup>(٢)</sup> لعائشة ، ومثل : «يا فاطم» بحذف آخره لفاطمة .

قوله : «هلم» يعني تعال ادخل الجنة ، والحديث فيه اختصار ، وجاء في اللفظ الآخر : «أن الجنة لها أبواب ، وأن من كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان»<sup>(٣)</sup> .

(١) أحمد (٦/١٥٣) ، والبخاري (٤) ، ومسلم (١٦٠) .

(٢) أحمد (٦/٨٨) ، والبخاري (٣٧٦٨) ، ومسلم (٢٤٤٧) .

(٣) أحمد (٢/٢٦٨) ، والبخاري (١٨٩٧) ، ومسلم (١٠٢٧) .

قوله : «فقال أبو بكر : ذاك الذي لا تَوَى عليه» يعني الذي يدعى إلى الجنة لا هلكة عليه .

قوله : «فقال النبي ﷺ : أرجو أن تكون منهم» فالصديق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّاقٌ بِالْخَيْرَاتِ ؛ فيدعى من أبواب الجنة كلها .

والشاهد قوله : «خزنة الجنة» فهم الملائكة وهذا من أعمالهم أنهم يعدون دار الكرامة لأهلها .

• [٣٠٢١] هذا الحديث فيه أن جبريل بلغ عائشة السلام بواسطة النبي ﷺ فقالت : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته .

قوها : «ترى ما لا أرى» أي : أنت يا رسول الله ترى جبريل وأنا لا أراه ، ولم تقل : عليك وعليه السلام ؛ لأن النبي ما قال لها : يبلغك السلام وإنما قال : «يقرأ عليك» ، أما المبلغ إذا قال : فلان يبلغك السلام فإنه يقول : عليك وعليه السلام ، وفيه منقبة لعائشة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهي أن جبريل قرأ عليها السلام .

وجاء قول النبي ﷺ لخديجة بنت خويلد أم المؤمنين : «إن الله يقرأ عليك السلام ويبشرك ببيت في الجنة من قصب» يعني من لؤلؤ «لا صخب فيه ولا نصب»<sup>(١)</sup> وهذه منقبة عظيمة لخديجة لا يصل إليها أحد ؛ فربها يقرأ عليها السلام ، وهنا جبريل يقرأ على عائشة السلام ، ومن هنا ذهب بعض العلماء إلى تفضيل خديجة ؛ فقالوا : إن السلام من ربها فضل ما يصل إليه أحد ، أما عائشة فالسلام من جبريل ، ومن العلماء من قال : إن خديجة أفضل في أول الإسلام وعائشة أفضل في آخر الإسلام ؛ لأن خديجة هي التي ثبتت النبي ﷺ وأول من آمن به ، وعائشة في آخر الإسلام حفظت من العلم الشيء الكثير وبلغته الأمة ، وفي الحديث : «كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران ، وآسية امرأة فرعون ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»<sup>(٢)</sup> هؤلاء هن أفضل النساء ، وأما التفضيل بينهن ففيه كلام كثير لأهل العلم .

(١) أحمد (٢/٢٣٠) ، والبخاري (٣٨٢١) ، ومسلم (٢٤٣٢) .

(٢) أحمد (٤/٣٩٤) ، والبخاري (٣٤١١) ، ومسلم (٢٤٣١) ، وليس عندهم ذكر خديجة وفاطمة ، ووقع ذكرهما عند الطبري في «تفسيره» (٣/٢٦٣) وليس فيه ذكر عائشة .

• [٣٠٢٢] قوله : «ألا تزورنا أكثر مما تزورنا» قاله النبي ﷺ لجبريل من باب المحبة والأنس لأنه من عند الله .

قوله : «قال : فتزلت : ﴿وَمَا تَنْتَظِرُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم : ٦٤]» دليل على أن نزول الملائكة إنما هو بأمر الله . والشاهد من هذا الحديث والذي قبله إثبات أن جبريل ملك من الملائكة .

• [٣٠٢٣] في هذا الحديث أن القرآن أنزل على سبعة أحرف ، وفي اللفظ الآخر : «إن القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه»<sup>(١)</sup> وهذه الأحرف اختلف العلماء فيها فقيل : إنها متقاربة في اللفظ مختلفة في المعنى ، وقيل : إنها سبع لغات ، وقيل : إنها سبع لهجات ، ثم بعد ذلك جمع عثمان رضي الله عنه الناس على مصحف واحد وعلى حرف واحد في لسان قريش وهو الحرف الذي كان في العرضة الأخيرة ، وكان ذلك بمشورة من حذيفة بن اليمان رضي الله عنه وكان في فتح أرمينية وأذربيجان ورأى الناس يختلفون في القراءة ، فجاء إلى أمير المؤمنين عثمان وقال : يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن تختلف في كتابها اختلاف اليهود والنصارى ، فجمع الناس على مصحف واحد سماه الإمام ، وهذا هو الجمع الثاني ، والجمع الأول كان في زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وكتب عثمان سبعة مصاحف أرسلها إلى الأمصار : المدينة ومكة والبصرة والكوفة والشام واليمن ومصر ، وأمر أن تحرق بقية المصاحف .

قوله : «أقراني جبريل» هذا هو الشاهد وهو إثبات جبريل ، وأن من عمله أنه يقرئ النبي ﷺ القرآن وينزل عليه بالوحي ، وهذا فيه رد على الملاحدة والكفرة الذين لا يثبتون الملائكة ولا يثبتون أن لهم أعمالاً وأنهم ليسوا بدوات وأنهم أشباح وأشكال لا حقيقة لهم ومن أوصاف الملائكة ما ذكر رضي الله عنه في كتابه : ﴿وَالنَّارِعَتِ عَرَفَا﴾<sup>١</sup> وَالنَّشِيطَةِ نَشْطًا<sup>٢</sup> وَالسَّبِيحَتِ سَبْحًا<sup>٣</sup> فَالْمُدَبِّرَتِ أَمْرًا<sup>٤</sup> [النازعات : ١ - ٥] و﴿الْمُرْسَلَتِ عُرْفًا﴾<sup>٥</sup> [المرسلات : ١] و﴿الصَّافَّتِ صَفًّا﴾<sup>٦</sup> [الصفات : ١] فهذه هي أوصافهم فكل حركة في السموات والأرض هي ناشئة عن الملائكة بإذن الله وأمره الكوني القدري ؛ خلافاً للملاحدة الكفرة

(١) أحمد (٢٤/١) ، والبخاري (٤٩٩٢) ، ومسلم (٨١٨) .

الذين يقولون هي ناشئة عن النجوم ويجعلون النجوم هي التي تتصرف في الكون، فالملائكة هم الذين وظفهم الله وكلفهم، والإيمان بالملائكة أصل من أصول الإيمان لا يصح الإيمان إلا به، فمن أنكر الملائكة فهو كافر.

• [٣٠٢٤] هذا الحديث فيه أن من عمل جبريل أنه كان يدارس النبي ﷺ القرآن في كل ليلة من رمضان.

وفيه أن الرسول ﷺ يزيد جوده في رمضان حين يدارسه جبريل القرآن فهو أجود بالخير من الريح المرسلة بسبب قراءة القرآن فيتأثر به، ويسبب مخالطة جبريل له فإن الخليط يؤثر على خليطه؛ فقيرين الخير وخليط الخير يؤثر، وقيرين الشر وخليط الشر يؤثر كما في الحديث الصحيح: «مثل المجلس الصالح وجليس السوء، كحامل المسك، ونافخ الكير»<sup>(١)</sup> فالنبي ﷺ يتأثر من قرابته من جبريل ومن قراءته للقرآن فهذا يجيء بالخير وينشط ويقوى فهو أجود بالخير من الريح المرسلة ﷺ، فينبغي للأمة أن تتأسى به ﷺ، وأن يزيد جودها في رمضان.

• [٣٠٢٥] في هذا الحديث أن عروة بن الزبير أنكر على عمر بن عبدالعزيز تأخير الصلاة عن مواقيتها، وأبان له ذلك بحديث سمعه من بشير بن أبي مسعود عن أبي مسعود رضي الله عنه. قوله: «أن عمر بن عبدالعزيز» وهو الخليفة الراشد.

قوله: «آخر العصر شيئاً» على عادة بني أمية حيث كانوا يؤخرون الصلاة، وكان هذا قبل توليه الخلافة لما كان أميراً للوليد بن عبد الملك على المدينة، فأنكر عليه عروة بن الزبير.

قوله: «أما إن جبريل قد نزل فصلي أمام رسول الله ﷺ» يعني في أوقات محددة وأنت أخرت الصلاة والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣].

قوله: «فقال عمر: اعلم ما تقول يا عروة» يعني تأكد.

قوله: «نزل جبريل فأمني فصليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه» خمس صلوات: الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء.

(١) أحمد (٤/٤٠٤) بنحوه، والبخاري (٥٥٣٤)، ومسلم (٢٦٢٨).

قوله : «يحسب بأصابعه خمس صلوات» يحسب بضم السين من الحساب من باب نصر ينصر ، أما يحسب بفتح السين فهو من الحسبان والظن والوهم . ثم بعد ذلك استقامت حال عمر بن عبدالعزيز لما تولى الخلافة .

وفيه أن جبريل أم النبي ﷺ في الصلوات وجاء في الحديث الآخر : أنه أمه مرتين في يومين متواليين قال : «أمني جبريل ﷺ عند البيت مرتين» اليوم الأول أمه في أول الأوقات ، واليوم الثاني أمه في آخر الأوقات ، ففي اليوم الأول أمه في صلاة الفجر حين انشق الفجر بالغسل وفي اليوم الآخر أمه قبل طلوع الشمس ، وفي الظهر أمه في اليوم الأول عند زوال الشمس وفي اليوم الآخر أمه قرب دخول وقت العصر ، وفي العصر أمه في اليوم الأول حين دخل وقت العصر ، وأمه في اليوم الآخر قرب اصفرار الشمس ، وفي المغرب أمه في اليوم الأول حين توارت بالحجاب حين سقط حاجب الشمس وفي اليوم الآخر أمه قرب مغيب الشفق ، وفي العشاء أمه في اليوم الأول لما غاب الشفق وفي اليوم الآخر قرب نصف الليل ثم قال : «الصلاة ما بين هذين الوقتين»<sup>(١)</sup> .

والشاهد أن جبريل أم النبي ﷺ بأمر الله فهذا من عمل الملائكة .

• [٣٠٢٦] قوله : «قال : وإن» التقدير : وإن زنى وإن سرق لدلالة ما قبله عليه .

وهذا حديث عظيم وهو من أحاديث الرجاء والوعد ، وهو حجة لأهل السنة في أن أصحاب الكبائر لا يخلدون في النار ؛ بل هم تحت مشيئة الله كما قال الله في كتابه العظيم : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء : ٤٨] فأخبر أن الشرك غير مغفور وأن ما دونه تحت المشيئة ، وإذا دخلوا النار لا يخلدون فيها بل يخرجون منها إلى الجنة ، وهذا فيه رد على الخوارج والمعتزلة القائلين بخلود العصاة في النار ، وليس معنى ذلك التهاون في أمر المعاصي ، لا ؛ فالمعاصي هي بريد الكفر وهي أمراض ، ولكن المقصود التفريق بين المعاصي والكفر ، وأن من مات على التوحيد فهو من أهل الجنة وإن سبق ذلك عذاب في القبر أو في النار ، أما من مات على الكفر فهو من أهل النار ومن المخلدين فيها أبداً .

(١) أحمد (٣/ ٣٠) ، وأبو داود (٣٩٣) ، والترمذي (١٤٩) .

فهذا الحديث من أدلة أهل السنة في إبطال مذهب الخوارج الذين يرون أن الزاني كافر مخلد في النار، والسارق كافر مخلد في النار، ويستدلون بمثل قوله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يتهب نهبه يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين يتهبها وهو مؤمن»<sup>(١)</sup> فقالوا: نفى عنه الإيمان فدل على أنه كافر ومخلد في النار، فالخوارج والمعتزلة طائفتان من طوائف أهل البدع لا يعملون إلا ببعض النصوص وهذا سبب زيغهم وانحرافهم، أما أهل السنة فوفقهم الله للجمع بين النصوص، فهذا الحديث لا بد أن يجمع بينه وبين قوله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» يعني وهو مؤمن كامل الإيمان فهو ناقص الإيمان وضعيف الإيمان ولكنه لا يكفر بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، ولا يخلد العصاة الموحدون في النار بدليل نصوص الشفاعة المتواترة.

• [٣٠٢٧] هذا الحديث فيه أن من أعمال الملائكة أنهم يتعاقبون بالليل والنهار على بني آدم لحفظهم وكتابة أعمالهم فيجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر؛ ففي صلاة العصر يعرج ملائكة النهار ويبقى ملائكة الليل، وفي صلاة الفجر يجتمعون أيضاً فيعرج ملائكة الليل ويبقى ملائكة النهار، فيسأل الله سبحانه وتعالى الذين يعرجون وهو أعلم سبحانه وتعالى، ولكن السؤال لإظهار فضلهم والتنويه بشأنهم أمام الملائكة.

قوله: «كيف تركتم عبادي؟ فقالوا: تركناهم يصلون، وأتيناهم يصلون» هذا في حق من يصلي الفجر والعصر، لكن من كان لا يصلي وكان غافلاً أو لاعباً ماذا تقول عنه الملائكة؟ تقول: أتيناهم وهم نائمون وتركناهم وهم غافلون، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وفيه فضل هاتين الصلاتين - العصر والفجر - ومزيتها على غيرهما، وفي الحديث الآخر بين النبي ﷺ أن المحافظة على هاتين الصلاتين من أسباب رؤية الله يوم القيامة فقد ثبت في الحديث الصحيح: «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا»<sup>(٢)</sup>.

(١) أحمد (٣٨٦/٢) بنحوه، والبخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).

(٢) أحمد (٣٦٠/٤)، والبخاري (٥٥٤)، ومسلم (٦٣٣).



[٥٢ / ٧] «إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء

فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه»

• [٣٠٢٨] نا محمد، قال: نا مخلد، قال: أنا ابن جريج، عن إسماعيل بن أمية، أن نافعا حدثه، أن القاسم بن محمد حدثه، عن عائشة قالت: حشوت وسادة للنبي ﷺ فيها تماثيل كأنها نُمْرُقَةٌ، فجاء فقام بين البابين، وجعل يتغير وجهه؛ فقلت: ما لنا يا رسول الله؟! قال: «ما بال هذه الوسادة؟!» قالت: وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها، قال: «أما علمت أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة، وأن من صنع الصور يعذب يوم القيامة، فيقول: أحيوا ما خلقتم».

• [٣٠٢٩] نا ابن مقاتل، قال: أنا عبدالله، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، سمع ابن عباس يقول: سمعت أبا طلحة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة تماثيل».

• [٣٠٣٠] نا أحمد، قال: نا ابن وهب، أنا عمرو، أن بكير بن الأشج حدثه، أن بسر بن سعيد حدثه، أن زيد بن خالد الجهني حدثه، ومع بسر بن سعيد عبيدالله الخولاني الذي كان في حجر ميمونة زوج النبي ﷺ، حدثهما زيد بن خالد، أن أبا طلحة حدثه، أن النبي ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة» قال بسر: فمرض زيد بن خالد فعُدناه، فإذا نحن في بيته بستر فيه تصاوير؛ فقلت لعبيدالله الخولاني: ألم يحدثنا في التصاوير؟! فقال: إنه قال: «إلا رَقْمٌ في ثوب» ألا سمعته؟ قلت: لا، قال: بلى قد ذكر.

• [٣٠٣١] نا يحيى بن سليمان، قال: حدثني ابن وهب، قال: حدثني عُمر، عن سالم، عن أبيه: وَعَدَّ النَّبِيُّ ﷺ جبريل، فقال: «إنا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب».

• [٣٠٣٢] نا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن سُمَيِّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد! فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه».

- [٣٠٣٣] نا إبراهيم بن المنذر، قال : نا محمد بن فليح ، قال : نا أبي ، عن هلال ابن علي ، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «أحذكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسُهُ ، والملائكة تقول : اللهم اغفر له وارحمه ! ما لم يقم من صلاته أو يحدث» .
- [٣٠٣٤] نا علي بن عبدالله قال : نا سفيان ، عن عمرو ، عن عطاء ، عن صفوان ابن يعلى ، عن أبيه قال : سمعت النبي ﷺ يقرأ على المنبر : ﴿ وَنَادُوا يَمِنَّا ﴾ [الزخرف : ٧٧] .  
قال سفيان : في قراءة عبدالله : (ونادوا يا مال) .
- [٣٠٣٥] نا عبدالله بن يوسف ، قال : أنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني عروة ، أن عائشة زوج النبي ﷺ حدثته أنها قالت للنبي ﷺ : هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ قال : «لقد لقيت من قومك ، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة ، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يُجِبني إلك ما أردت ؛ فانطلقت وأنا مهموم على وجهي ، فلم أستفق إلا وأنا بقَرْن الثعالب ، فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلنتي ، فنظرت فإذا فيها جبريل ، فناداني فقال : إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك ، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم ، فناداني ملك الجبال فسلم علي ، ثم قال : يا محمد ، فقال : ذلك فما شئت ، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشيين» ، قال النبي ﷺ : «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً» .
- [٣٠٣٦] نا قتيبة ، قال : نا أبو عوانة ، قال : نا أبو إسحاق الشيباني قال : سألت زربن حبيش عن قول الله ﷻ : ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿١﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴾ قال : نا ابن مسعود أنه رأى جبريل له ستمائة جناح .
- [٣٠٣٧] نا حفص بن عمر ، قال : نا شعبة ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله : ﴿ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ [النجم : ١٨] قال : رأى رفرقا خضراً سد أفق السماء .
- [٣٠٣٨] نا محمد بن عبدالله بن إسماعيل ، قال : نا محمد بن عبدالله الأنصاري ، عن ابن عون ، قال : أنبأنا القاسم ، عن عائشة قالت : من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم ! ولكن قد رأى جبريل في صورته وخلقِه ساداً ما بين الأفق .

• [٣٠٣٩] نا محمد بن يوسف ، قال : نا أبو أسامة ، قال : نا زكرياء بن أبي زائدة ، عن ابن الأشوع ، عن الشعبي ، عن مسروق قال : قلت لعائشة : فأين قوله : ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴾ [النجم : ٨ ، ٩] ؟ قالت : ذاك جبريل ، كان يأتيه في صورة الرجل ، وإنه أتاه هذه المرة في صورته - التي هي صورته - قد سد الأفق .

• [٣٠٤٠] نا موسى ، قال : نا جرير ، قال : نا أبو رجاء ، عن سمرة قال : قال النبي ﷺ : رأيت الليلة رجلين أتياي ، قالوا : الذي يوقد النار مالك خازن النار ، وأنا جبريل ، وهذا ميكائيل .

• [٣٠٤١] نا مسدد ، قال : نا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فبات غضباناً لعنتها الملائكة حتى تصبح » .

تابعه شعبة وأبو حمزة وابن داود وأبو معاوية ، عن الأعمش .

• [٣٠٤٢] نا عبدالله بن يوسف ، قال : أنا الليث ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : سمعت أبا سلمة ، قال : أخبرني جابر بن عبدالله ، أنه سمع النبي ﷺ يقول : « ثم فتر الوحي عني فترة ، فبينما أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء ؛ فرفعت بصري قبل السماء فإذا الملك الذي قد جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض ، فجِئْتُ منه حتى هويت إلى الأرض ، فنجت أهلي فقلت : زملوني ! زملوني ! فأنزل الله ﷻ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ [المدثر : ١ ، ٢] إلى قوله : ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ [المدثر : ٥] .

قال أبو سلمة : والرجز : الأوثان .

• [٣٠٤٣] نا محمد بن بشار ، قال : نا غندر ، قال : نا شعبة ، عن قتادة . ح وقال لي خليفة : نا يزيد بن زريع ، قال : نا سعيد ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، قال : نا ابن عم نبيكم ﷺ ، يعني : ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « رأيت ليلة أُسْرِي بي موسى رجلاً آدم طَوَّالاً جَعْدًا كأنه من رجال شُوْءة ، ورأيت عيسى رجلاً مربعاً مربع الخلق إلى الحمرة واليباض سَطَّ الرأس ، ورأيت مالكا خازن النار ، والدجال » في آيات أراهن الله إياه ، ﴿ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِّنْ لِّقَائِهِ ﴾ [السجدة : ٢٣] .

قال أنس وأبو بكرة ، عن النبي ﷺ : « تحرس الملائكة المدينة من الدجال » .

هذه الترجمة وجدت في بعض النسخ وسقطت من بعضها والصواب إسقاط هذه الترجمة؛ لأن الأحاديث لا تعلق لها بالترجمة فكل حديث لا تعلق له بقول: «أمين» فتكون تابعة للترجمة الأولى: «باب ذكر الملائكة».

• [٣٠٢٨] في حديث عائشة قولها: «حشوت وسادة للنبي ﷺ فيها تماثيل كأنها نمرة» النمرقة - بضم النون ويقال: بكسر ها - هي وسادة صغيرة فيها تصاوير.

قوله: «فجاء» أي: النبي ﷺ «فقام بين البابين وجعل يتغير وجهه» يعني: أنكر على عائشة. قوله: «ما لنا يا رسول الله!؟» قال: ما بال هذه الوسادة!؟ قالت: وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها، قال: أما علمت أن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه صورة، وأن من صنع الصور يعذب يوم القيامة فيقول أحيوا ما خلقتم» هذا الحديث فيه بيان أن النبي ﷺ أنكر على عائشة وجود التصاوير في وسادته، وجاء في حديث آخر عنها رضي عنها: «أنها اشترت نمرة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية» إلى قولها: «فأخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت»<sup>(١)</sup>، وجاء في حديث عن أبي هريرة: «أتاني جبريل فقال: إني كنت أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت عليك البيت الذي كنت فيه إلا أنه كان في باب البيت تمثال الرجال، وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل، وكان في البيت كلب، فمر برأس التمثال الذي بالباب فليقطع فيصير كهيئة الشجرة، ومر بالستر فليقطع ويجعل منه وسادتين متبذتين يوطآن، ومر بالكلب فيخرج»<sup>(٢)</sup> ففعل رسول الله ﷺ وكان ذلك الكلب جروًا للحسن أو الحسين تحت نضد له فأمر به فأخرج. فهذا يدل على أن ما كان فيه تصاوير ويكون ممتهنًا لا بأس به.

أما حديث الباب فيحتمل أنه وهم من بعض الرواة أو أن هذا كان قبل إباحة الممتهن، وإلا فالأحاديث دلت على أن الصورة إذا كانت ممتهنة كالوسادة وما يفرش على الأرض فلا بأس بها ولا تمنع دخول الملائكة إنما الصورة التي تمنع دخول الملائكة الصورة المعظمة - كالتي تكون معلقة أو تكون في الثوب - واقتناء الصورة غير التصوير، فالتصوير لا يجوز مطلقًا.

(١) أحمد (٦/٢٤٧)، والبخاري (٢١٠٥)، ومسلم (٢١٠٧) واللفظ له.

(٢) أحمد (٢/٣٠٥)، وأبو داود (٤١٥٨)، والترمذي (٢٨٠٦).

والشاهد من الحديث ذكر جبريل وذكر الملائكة وأن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه صورة .

وفيه الوعيد الشديد على من صور الصور وأن من صنع الصور يعذب يوم القيامة ويقال لهم : «أحيوا ما خلقتم» وهذا فيه تعجيز وإذلال ؛ وفي لفظ آخر : «كلف أن ينفخ فيها وليس ينفخ»<sup>(١)</sup> ، وفي اللفظ الآخر : «أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله»<sup>(٢)</sup> ، وفي الحديث الآخر : «أن الله لعن المصور»<sup>(٣)</sup> ، وفي الحديث الآخر : «كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسًا فتعذبه في جهنم»<sup>(٤)</sup> وهذه الأحاديث كلها تدل على أن التصوير محرم وأنه من كبائر الذنوب ومتوعد صاحبه بالنار واللعن ، وفيه المضاهاة لخلق الله ، ويؤمر بنفخ الروح فيها تعجيزًا له ، وهو أيضًا من أسباب الشرك ، فإن قوم نوح لما هلك الصالحون صوروا تماثيلهم ثم عكفوا على قبورهم ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم .

ولكن تبيح الضرورة أو الحاجة استعمال بعض الصور مثل الصور التي بالنقود ، ومثل الصورة في رخصة القيادة أو جواز السفر أو صور المجرمين للقبض عليهم أو ما أشبه ذلك أو الشهادة العلمية فهذه مستثنيات ، لكن بعض الناس يصور نفسه وأولاده للذكرى ، فقوم نوح عبدوا الأصنام بسبب التصوير للذكرى ؛ ليتذكروا العباد الصالحين فعبدوهم ، فلا يجوز التصوير إلا للضرورة .

ورخص بعض العلماء في لعب البنات كما في حديث عائشة رضي الله عنها<sup>(٥)</sup> ، ومنهم من منع من ذلك وقال : الرخصة كانت أولاً ؛ لأن لعب البنات كانت بدائية وبسيطة ، ليس فيها تفاصيل ، أما اللعب الآن فهي محاكاة تفصيلية دقيقة لخلق الله .

• [٣٠٢٩] هذا الحديث فيه أن الملائكة الكرام لا يدخلون البيت الذي فيه كلب ولا صورة ؛ لأن الكلب منهي عن اقتنائه في البيت وكذلك الصور ؛ لما فيها من المضاهاة لخلق الله .

(١) أحمد (١/٢٤١، ٢٤٦)، البخاري (٧٠٤٢)، ومسلم (٢١١٠) .

(٢) أحمد (٦/٣٦)، والبخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧) .

(٣) أحمد (٤/٣٠٨)، والبخاري (٢٠٨٦) .

(٤) أحمد (١/٣٠٨)، ومسلم (٢١١٠) .

(٥) أحمد (٦/٢٣٣)، والبخاري (٦١٣٠)، ومسلم (٢٤٤٠) .

والملائكة الذين لا يدخلون البيت الذي فيه صورة هم ملائكة الرحمة ، أما الحفظة والكتبة فلا يفارقون الإنسان .

• [٣٠٣٠] قوله : « لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة » هذا الحديث ظاهره يدل على أن زيد بن خالد هو راويه ، وقد وجد في بيته ستر فيه تصاوير فكيف يروي الحديث وعلى بابه ستر فيه صورة؟ ظاهره يدل على أن زيد بن خالد يرى أن الصورة في الثوب مستثناة من المنع من دخول الملائكة وأن هذا اجتهاد منه ، والصواب أن الصورة إذا كانت في ستارة معلقة أو في ثوب فإنها تمنع من دخول الملائكة بخلاف الصورة الممتهنة في الوسادة والفرش والبساط الذي يوطأ فلا تمنع دخول الملائكة ، أما قوله : « إلا رقمٌ في ثوب » فيجاب عنه بجوابين :

الأول : أن المراد بالرقم النقوش والخطوط غير الصور .

الثاني : المراد بالرقم الصورة الممتهنة .

• [٣٠٣١] الشاهد من الحديث أن جبريل عليه السلام وعد النبي صلى الله عليه وسلم بالمجيء ، وحالت التصاوير والكلب بينه وبين ذلك ، وأخبره أن الملائكة لا تدخل البيت الذي فيه صورة ولا كلب .

• [٣٠٣٢] هذا الحديث فيه أن المأموم لا يجب عليه التسميع بخلاف الإمام والمنفرد فإنه يقول : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، أما المأموم فإنه يكتبه بالتحميد .

قوله : « إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده فقولوا : اللهم ربنا لك الحمد » ولم يقل فقولوا : سمع الله لمن حمده ؛ فدل على أن المأموم لا يجمع بينهما .

وفيه فضل التأمين وأن من وافق تأمينه تأمين الملائكة حصل سببًا من أسباب المغفرة ، والشاهد أن الملائكة تؤمن على الدعاء في الفاتحة ؛ فهذا من أعمال الملائكة وأنهم يحبون الخير للمؤمنين .

• [٣٠٣٣] قوله : « أحذكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه » فيه فضل الجلوس في المسجد ، وفي اللفظ الآخر : « ما دام ينتظر الصلاة »<sup>(١)</sup> فإذا جلس الإنسان في مكانه ينتظر الصلاة أو بعد الصلاة فهو على خير عظيم .

(١) أحمد في «المسند» (٢/٥٢٨) ، والخطيب في «تاريخه» (١٠/٤٥٢) .

قوله : «اللهم اغفر له وارحمه» فالملائكة تدعوه ما دام منتظرا في مكانه .

قوله : «ما لم يقم من صلاته أو يحدث» أي : من جلس في المصلى فهو في الصلاة إلا إذا فعل واحدة من اثنتين : إذا أذنى أحداً بالنميمة أو أحدث يعني : انتقض وضوءه .

والشاهد من الترجمة فضل الملائكة ونصحهم للمؤمنين ولبني آدم وأنهم يدعون لهم ويستغفرون لهم ويسألون لهم الرحمة والمغفرة .

• [٣٠٣٤] قوله : «ونادوا يا مال» فيه ترخيم بحذف الكاف آخره وهي قراءة عبدالله بن مسعود ، أما القراءة المشهورة فهي ﴿وَنَادُوا يَمْلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف : ٧٧] والشاهد فيه هو ذكر مالك وهو خازن النار ، وأن هذا من أعمال الملائكة .

• [٣٠٣٥] في هذا الحديث فضل النبي ﷺ وحلمه وصبره العظيم على تبليغ الدعوة .

قوله : «هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟» يوم أحد كسرت رباعيته ﷺ وهشمت البيضة على رأسه وجرحت وجنتاه وسقط في حفرة وصاح الشيطان : إن محمداً قتل .

قوله : «قال : لقد لقيت من قومك ، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة ، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال» ليلغهم الدعوة ، كما عرض نفسه على القبائل في موسم الحج كل سنة ، حتى يسر الله الخير للأنصار وبايعوه يوم العقبة .

قوله : «فلم يُجِبنِي إلى ما أردت ؛ فانطلقت وأنا مهموم على وجهي» من شدة الكآبة والهم والحزن .

قوله : «فلم أستفق إلا وأنا بقَرْنِ الثعالب» ذكر الشارح أن قرن الثعالب هو قرن المنازل وهو الميقات والقرن هو الجبل الصغير المنبثق عن جبل كبير ، والمعنى أنه من شدة الهم مشى مشياً طويلاً ، ولم يستفق إلا وهو في قرن المنازل ، ومن مكة إلى الميقات مائة وعشرون كيلو متراً ومع هذه الشدة والحزن جاءه الفرج ، وجاءه جبريل .

قوله : «إن الله قد سمع قول قومك لك» فيه إثبات السمع لله ﷻ وأن الله لا يخفى عليه شيء فيسمع ما يقوله عباده وهو فوق العرش ولا تخفى عليه خافية .

قوله : «وما ردوا عليك ، وقد بعث إليك ملك الجبال» فيه بيان كثرة الجبال وأن الملائكة لهم وظائف ، فمنهم من هو موكل بالجبال ، ومن هو موكل بالقطر ، ومن هو موكل بالنبات .

قوله : «لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ، ثم قال : يا محمد فقال : ذلك فما شئت إن شئت أن أطبق عليهم الأخشيين» والأخشبان جبلان بمكة قيل : جبل أبي قبيس والذي يقابله جبل قعيقعان ، وقيل : الجبل الأحمر الذي يشرف على قعيقعان .

قوله : «قال النبي ﷺ بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً» فيه صبر عظيم وتحمل واحتساب عظيم من النبي ﷺ ولهذا سماه الله عبداً شكوراً ، فهو أفضل الأنبياء والمرسلين ﷺ ، وصدق ظنه ﷺ فأخرج الله من أصلاب هؤلاء الصحابة ، وكانوا قادة الجيوش فتحوا الأمصار ونشروا دين الله وجاهدوا في سبيل الله .

• [٣٠٣٦] هذه الأحاديث التي ساقها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ كلها تتعلق بالملائكة وأوصافهم وأعمالهم وصلتهم ببني آدم ووظائفهم ، وقد سبق أن الإيمان بالملائكة ركن من أركان الإيمان لا يصح الإيمان إلا به ؛ فمن لا يؤمن بالملائكة فهو كافر ، والإيمان بالملائكة يشمل الإيمان بوجودهم ، وأنهم ذوات وأشخاص محسوسة تصعد وتنزل وتحيى وترئى وتحاطب الرسول ﷺ وتكتب أعمال العباد وتصف عند ربها ، وأنهم مخلوقون من نور كما جاء في «صحيح مسلم» : «خلقت الملائكة من نور وخلق الجن من نار وخلق آدم مما وصف لكم»<sup>(١)</sup> يعني من طين ، ويشمل أيضاً الإيمان بوظائفهم وأن منهم الموكل بحفظ بني آدم ومنهم من هو موكل بكتابة أعمال بني آدم ومنهم من هو موكل بالنطفة حتى يتم خلقها ومنهم من هو موكل بالنفخ في الصور ، ومنهم من هو موكل بالقطر ، ومنهم من هو موكل بالوحي وهو جبرائيل ، ومنهم من هو موكل بالنار وإعداد العذاب لأهلها ومنهم من هو موكل بالجنة وإعداد الكرامة لأهلها ، ومنهم حملة العرش ، ومنهم سكان السموات يعمرونها ، ومنهم الذين يدخلون البيت المعمور للطواف وللعبادة ، ويشمل كذلك الإيمان بشرفهم ومكانتهم عند الله وفضلهم ، وأنهم لا يعصون الله ما أمرهم ، ولا يعصى الله في السماء إنما يعصى في الأرض .

والفلاسفة الذين يزعمون أن الملائكة أشباح وأشكال نورانية وأنهم ليسوا ذوات فهؤلاء كفر- والعياذ بالله- يلحدون ولا يؤمنون بالله ولا بالملائكة ولا بالكتب المنزل ، وهم الفلاسفة المتأخرون أتباع أرسطو . وكان الفلاسفة قبل أرسطو في الجملة يعظمون الشرائع والإلهيات

(١) أحمد (٦/١٥٣) ، ومسلم (٢٩٩٦) .



ويشتون الصانع وحدث العالم ثم جاء أرسطو وكان تلميذاً لأفلاطون، فابتدع القول بقديم العالم وأن العالم قديم، وهذا معناه الإنكار لوجود الله فلم يثبت الوجود لله إلا من جهة كونه مبدأ لهذا العالم وعلّة غيبية لحركة الفلك، وكان مشركاً يعبد الأصنام، وسموا بالفلاسفة المشائين لأنهم يدرسون عقائدهم وهم يمشون، ثم جاء أبو نصر الفارابي فتبعه في إلحاده ثم جاء بعده أبو علي بن سينا الذي حاول أن يقرب الفلسفة إلى الإسلام؛ ولكنه في محاولته لم يصل إلى ما وصلت إليه الجهمية التي غالت في التجهم فالجهمية أحسن حالاً وأسد مذهباً من ابن سينا الذي من أخطائه أنه أثبت وجودين وجوداً لله وجوداً للمخلوق لكن في الذهن وسلب عنه جميع الأسماء والصفات، وقال عن الملائكة: إنهم أشباح وأشكال نورانية وقال عن النبي ﷺ: إنه رجل عبقرى وأن النبوة ليست هبة من الله ولكنها صنعة من الصناعات وحرقة من الحرف، وأنكر البعث والجزاء والحساب وقال: إنها خيال وأمثال مضرورية في فهم العوام.

فالمقصود أن الملاحدة لا يؤمنون بالملائكة، وأن الإيوان بالملائكة أصل من أصول الإيوان وركن من أركان الإيوان الستة كما جاء في كتاب الله ﷻ في آية البر: ﴿وَلَيْكِنَ الْيَرَمَنَ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَكِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ﴾ [البقرة: ١٧٧] كما قال تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وفي حديث جبريل لما سأل عن الإيوان قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وأن تؤمن بالقدر خيره وشره»<sup>(١)</sup>.

وفي هذا الحديث أن زر بن حبيش حدث عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال في قول الله ﷻ: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿١﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ٩ - ١٠]: «رأى جبريل له ستائة جناح»، يعني في صورته التي خلق عليها ففي سورة النجم قال تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴿٥﴾ [النجم: ١ - ٥] وهو جبريل ﴿ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ﴿٧﴾ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿٩﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ٦ - ١١] كل هذه الأوصاف لجبريل عليه السلام وقوله: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ ما كذب فؤاد النبي ﷺ

ما رأى والمراد رؤية جبريل وليس المراد رؤية الرب ، وقد وهم شريك بن أبي نمر لما قال : إن الضمائر تعود إلى الله ، فقد غلطه العلماء ، وعدوا ذلك من أوهامه .

قوله : «رأى جبريل له ستمائة جناح» وكل جناح كما بين السموات والأرض ، هذه الصورة التي خلق عليها ، ورآه النبي ﷺ مرتين على هذه الصورة ، مرة في السماء ليلة المعراج ، ومرة في الأرض يوم البعثة ، ورآه في مرات عديدة في صور متعددة .

• [٣٠٣٧] قوله : «رأى رفرقاً خضراً سدّ أفق السماء» هذا قول ابن مسعود قاله في تفسير قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ [النجم : ١٨] وهو جبريل وهذا هو الشاهد من الحديث وهو ذكر الملائكة .

• [٣٠٣٨] قولها : «من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم» ، وفي اللفظ الآخر : «فقد أعظم على الله الفرية»<sup>(١)</sup> والذي أخبرت به عائشة هو الصواب ، أن النبي ﷺ لم ير ربه ، ولكن الله كلمه من وراء حجاب ، فسمع كلامه دون واسطة ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ﴾ [الشورى : ٥١] ، وهو الذي عليه الجمهور .

وقال بعض العلماء : إن النبي ﷺ رأى ربه ليلة المعراج ، وهذا قول ضعيف ، وقد جاءت آثار عن الصحابة تدل على أن النبي ﷺ رأى ربه وآثار تدل على أنه لم ير ربه ، فروي عن الإمام أحمد أنه قال : رأى ربه ، وروى عن ابن عباس أنه قال : رأى ربه ، وجاءت آثار أخرى تدل على أن النبي ﷺ لم ير ربه ، كما في هذا الحديث .

وفي لفظ : أن مسروقاً لما سأل عائشة قال : هل رأى محمدٌ ﷺ ربه قالت : «لقد قف شعري مما قلت ثم قالت : من حدثك أن محمداً رأى ربه فقد كذب»<sup>(٢)</sup> .

والجمع بين هذه الروايات - كما بين ذلك المحققون كشيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup> وغيره - أن الآثار التي فيها أن النبي ﷺ رأى ربه محمولة على رؤية الفؤاد ، والآثار التي فيها أنه لم يره

(١) مسلم (١٧٧) .

(٢) البخاري (٤٨٥٥) ، ومسلم (١٧٧) .

(٣) «مجموع الفتاوى» (٦/٥٠٩) .

يعني أنه لم يره بعين رأسه ، وبهذا تجتمع الأدلة ، وهذا هو الصواب الذي عليه المحققون أن النبي ﷺ لم يره ليلة المعراج ، وقد ثبت في «صحيح مسلم» من حديث أبي ذر أنه سأل النبي ﷺ هل رأيت ربك؟ فقال ﷺ: «نور أنى أراه»<sup>(١)</sup> يعني كيف أراه والنور حجاب بينه وبينى ، وفي «صحيح مسلم» أيضاً من حديث أبي موسى الأشعري أن النبي ﷺ قال: «إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفض القسط ويرفعه ، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار ، وعمل النهار قبل عمل الليل ، حجابهُ النور - وفي لفظ : حجابهُ النار - لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»<sup>(٢)</sup> والنبي ﷺ خلق من خلقه وداخل في هذا العموم ، ولما سأل موسى عن الرؤية ﴿ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ۗ قَالَ لَنْ تَرَنِي ۚ أَيُّ لَا تَسْتَطِيعُ بِبَشَرِيَّتِكَ الضَّعِيفَةَ أَنْ تَثْبُتَ لِلرُّؤْيَةِ ۗ وَلَكِنَّ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ ۙ وَكَانَ جَبَلًا أَصَمًّا صَلَبًا فَتَدَكَّدَ الْجَبَلُ وَانْسَاخًا ۗ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۗ أَيُّ أَعْمَىٰ عَلَيْهِ ۗ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ۙ ﴾ [الأعراف: ١٤٣] فلا يستطيع أحد أن يرى الله في الدنيا وليس ذلك لخفاء في الله ﷻ ، فالله سبحانه أظهر من كل موجود ، ولكن الذي منع من رؤيته عدم تحمل الخلق في الدنيا ، وفي يوم القيامة ينشئهم الله تنشئة أخرى يتحملون فيها رؤية الله ، فالمؤمنون يرون ربهم في موقف القيامة وفي الجنة ، نسأل الله الجنة لنا وإياكم ، قال الله تعالى: ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢١﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] وقال سبحانه عن الكفرة: ﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ ﴾ [المطففين: ١٥] فالكفرة يحجبون عن الله ، والمؤمنون يرون الله ، قال الله سبحانه: ﴿ هُمْ مَّا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾ [ق: ٣٥] ، وجاء في تفسير المزيد أنه النظر إلى وجه الله الكريم ، فأعظم نعيم لأهل الجنة هو النظر إلى وجه الله الكريم ، وقال سبحانه: ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ [يونس: ٢٦] ، وجاء في «صحيح مسلم» أن تفسير الحسنى الجنة ، والزيادة هو النظر لوجه الله الكريم ، وقال ﷺ: «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر لا تضامون في رؤيته»<sup>(٣)</sup> ، أما في الدنيا فلا يستطيع أحد أن يرى الله .

(١) أحمد (١٥٧/٥) ، ومسلم (١٧٨) .

(٢) أحمد (٤٠٠/٤) ، ومسلم (١٧٩) .

(٣) أحمد (٣٦٠/٤) ، والبخاري (٧٤٣٤) ، ومسلم (٦٣٣) .

إذن الصواب أن النبي ﷺ لم ير ربه بعين رأسه لكن رآه بفؤاده، ولكن الله كلمه دون حجاب، فشارك موسى ﷺ في تكليمه؛ فكما أن موسى كلم الله فبيننا كلم الله أيضًا، وشارك إبراهيم ﷺ في الخلقة فكما أن إبراهيم خليل الله فبيننا خليل الله.

• [٣٠٣٩] قوله: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴿١﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٨، ٩] الضمائر تعود إلى جبريل من أول السورة، وشريك بن أبي نمر وهم في هذا وقال: إن الضمائر تعود إلى الله، وقد غلطه العلماء في ذلك.

وقول عائشة: «كان يأتيه في صورة الرجل» يعني: جبريل كان يأتي النبي ﷺ في صورة آدمي، كما أتاه في صورة دحية<sup>(١)</sup> وفي صورة الأعرابي<sup>(٢)</sup>، ورآه في غار حراء قبل البعثة فقال ﷺ: «رأيت جالسًا على كرسي بين السماء والأرض»<sup>(٣)</sup>.

وكل أحد يمكن أن يرى الله في المنام، ولكن كما قال شيخ الإسلام يراه على حسب اعتقاده، ولا يلزم بذلك التشبيه، إن كان اعتقاده صحيحًا رأى ربه في صورة حسنة، وإن كان اعتقاده سيئًا رأى ربه في صورة تناسب اعتقاده، ولما كان النبي ﷺ أصح الناس اعتقادًا قال: «رأيت ربي في أحسن صورة»<sup>(٤)</sup>.

• [٣٠٤٠] حديث سمرة حديث طويل في رؤيا النبي ﷺ وقد اختصره المؤلف، وأتى بالشاهد قال: «قالا: الذي يوقد النار مالك خازن النار، وأنا جبريل، وهذا ميكائيل» والشاهد إثبات الملائكة الثلاثة: مالك خازن النار، وجبريل ملك الوحي، وميكائيل ملك القطر.

• [٣٠٤١] هذا الحديث دليل على أن المرأة التي تمتنع عن فراش زوجها على خطر عظيم، وأن هذا من الكبائر؛ لأن الملائكة تلعنها حتى تصبح، لكن يقيد هذا بما إذا لم تكن مريضة ولا تستطيع فلا يجب عليها في هذه الحالة، أو كانت حائضًا أو نفساء، أو كانت محرمة بحج أو عمرة، وكان لا يبالي، فإنها لا يتناولها الوعيد.

(١) أحمد (١٠٧/٢)، والنسائي (٤٩٩١).

(٢) ابن عساکر (٣٠٤/٣٦).

(٣) أحمد (٣٧٧/٣)، والبخاري (٤)، ومسلم (١٦١).

(٤) أحمد (٣٦٨/١)، والدارمي في «السنن» (١٧٠/٢)، وأصله في الترمذي (٣٢٣٤).

والشاهد من الحديث قوله: «لعتها الملائكة حتى تصبح» ففيه إثبات الملائكة، وأن الملائكة من أعمالها أنها تلعن من لعنه الله.

• [٣٠٤٢] قوله: «فجثت» بضم الجيم بعدها همزة مكسورة بعدها ثاء مثلثة ساكنة بعدها مثناة فوقية مضمومة يعني: خفت ورعبت. وفي رواية: «فجثت»<sup>(١)</sup>، وجثت أحسن لأنها تجمع بين خفت وسقطت، وأما جثت فمعناها هويت، والتأسيس مقدّم على التأكيد.

وهذا فيه قصة رؤيته ﷺ لجبريل أول البعثة، فإن النبي ﷺ جاءه جبريل في أول البعثة في غار حراء وقال: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١] ثم فتر الوحي مدة، ثم جاءه مرة أخرى ورآه قال: «فرفعت بصري قبل السماء فإذا الملك الذي قد جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض، فَجِئْتُ منه حتى هويت إلى الأرض»، فجاء إلى خديجة وقال: «زملوني زملوني» يعني: غطوني غطوني، من شدة الخوف؛ «فأنزل الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَ الْمُدَّثِرَ﴾ [المدثر: ١]» يعني: الملتف بالثياب، والمزمل مثله، «﴿قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ٢]» أي: قم فأنذر الناس الشرك ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾ [المدثر: ٣]» أي: عظم ربك بالتوحيد، «إلى قوله: ﴿وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥]».

قال أبو سلمة: والرجز الأوثان» أي: اهجر الأصنام.

والشاهد أن جبريل هو الذي جاء ورآه النبي ﷺ بين السماء والأرض، فجثت منه ورعب، وهذا من أعمال جبريل، فإن من أعماله الوحي.

• [٣٠٤٣] هذا الحديث فيه بيان ما رآه النبي ﷺ ليلة الإسراء، ورؤيا الأنبياء حق قال: «رأيت ليلة أسري بي موسى رجلاً آدم» يعني: رأيت موسى رجلاً آدم بين البياض والسواد، «طوالاً» يعني: طويل، «جعداً» أي: متجعّد الشعر، يعني: ليس ناعمه، «كانه من رجال شنوءة»: يعني كأنه رجل طويل من رجال شنوءة، وهم معروفون الآن في الجنوب ولقد رآه ليلة المعراج في السماء السادسة، «ورأيت عيسى رجلاً مربعاً مربعاً في الخلق» يعني متوسطاً ليس بالطويل ولا بالقصير، «إلى الحمرة والبياض سبط الرأس»، وقد رأى عيسى حيناً في السماء الثانية.

(١) الترمذي (٣٣٢٥)، وأصلها عند مسلم (١٦١) في بعض الروايات.

«ورأيت مالكا خازن النار» وهذا هو الشاهد، «والدجال في آيات أراهن الله إياه ﴿فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَائِهِ﴾ [السجدة: ٢٣]» ذكروا -والله أعلم- أن رؤية الدجال إنما هي في المنام، كما جاء في الحديث الآخر: «رأيت عند الكعبة رجلاً آدم سبط الرأس واضعاً يديه على رجلين يسكب رأسه أو يقطر رأسه فسألت: من هذا؟ فقالوا: عيسى بن مريم أو المسيح ابن مريم، ورأيت وراءه رجلاً أحمر جعد الرأس أعور العين اليمنى أشبه من رأيت به ابن قطن فسألت: من هذا؟ فقالوا: المسيح الدجال»<sup>(١)</sup> لأن الدجال ممنوع من دخول مكة والمدينة، كأنه جمع بين الحديثين يعني رؤية النبي ﷺ في الإسراء في اليقظة، ورؤية الدجال في النوم، وهو الأقرب والله أعلم.

وفيه: قول أبي بكره عن النبي ﷺ: «تحرس الملائكة المدينة من الدجال» يعني: لا يدخلها أبداً.



(١) أحمد (٢/٢٢)، والبخاري (٣٤٤٠)، ومسلم (١٦٩) واللفظ له.

## الملائكة

## [٨ / ٥٢] باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة

قال أبو العالية: ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥]: من الحيض والبول والبصاق.

﴿كُلَّمَا رُزِقُوا﴾ [البقرة: ٢٥]: أُتُوا بشيء ثم أُتُوا بآخر.

﴿قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ٢٥]: أُوتِينَا مِنْ قَبْل.

﴿وَأُتُوا بِهِ مُتَشَبِهًا﴾ [البقرة: ٢٥]: يشبه بعضه بعضًا ويختلف في الطعم.

﴿قُطُوفُهَا﴾ [الحاقة: ٢٣]: يَقْطِفُونَ كيف شاءوا.

﴿دَانِيَةً﴾ [الحاقة: ٢٣]: قريبة.

﴿الْأَرَابِكِ﴾ [الإنسان: ١٣]: السرر.

وقال الحسن: النضرة في الوجه، والسرور في القلب.

وقال مجاهد: ﴿سَلْسَبِيلًا﴾ [الإنسان: ١٨]: حديدية الجزية.

﴿عَوَلٌ﴾ [الصفات: ٤٧]: وجع بطن.

﴿يُتْرَفُونَ﴾ [الصفات: ٤٧]: لا تذهب عقولهم.

وقال ابن عباس: ﴿دِهَاقًا﴾ [النبا: ٣٤]: ممتلئًا.

﴿وَكَوَاعِبَ﴾ [النبا: ٣٣]: نواهد.

الرحيق: الخمر.

التسنيم: يعلو شراب أهل الجنة.

﴿خِتَمُهُمُ﴾ [المطففين: ٢٦]: طينه ﴿مِسْكٌ﴾ [المطففين: ٢٦].

﴿نَضَاحَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٦]: فياضتان.

يقال: ﴿مَوْضُونَةٌ﴾ [الواقعة: ١٥]: منسوجة، منه وضين الناقة.

والكوب: ما لا أذن له ولا عروة.

والأباريق: ذات الأذان والعُرَى.

﴿عُرْبًا﴾ [الواقعة: ٣٧] مُثَقَّلَةٌ : واحدها عُرُوبٌ ، مثل صَبُورٍ وصُبْرٍ ، يسميها أهل مكة العَرَبَةَ ، وأهل المدينة العَنَجَةَ ، وأهل العراق الشُّكْلَةَ .

وقال مجاهد : ﴿رَوْحٌ﴾ [الواقعة: ٩٦] : جنة ورحاء .

والريحان : الرزق .

والمنضود : المَوْزُ .

والمخضود : المَوْقِرُ حَمْلًا ، ويقال أيضًا : لا شوك له .

والعُرْبُ : المحبِّبات إلى أزواجهن .

يقال : ﴿مُسْكُوبٌ﴾ [الواقعة: ٣١] جارٍ .

﴿وَفَرُّشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤] : بعضها فوق بعض .

﴿لَعَوًّا﴾ [الواقعة: ٢٥] : باطلاً .

﴿تَأْنِيمًا﴾ [الواقعة: ٢٥] : كَذِبًا .

﴿أَفْتَانٍ﴾ [الرحمن: ٤٨] : أغصان .

﴿وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾ [الرحمن: ٥٤] : ما يُجْتَنَى قَرِيبٌ .

﴿مُدْهَامَتَانٍ﴾ [الرحمن: ٦٤] : سوداوانٍ من الرِّبِيِّ .

• [٣٠٤٤] نا أحمد بن يونس ، قال : نا الليث بن سعد ، عن نافع ، عن عبدالله بن عمر قال :

قال رسول الله ﷺ : «إذا مات أحدكم فإنه يُعرض عليه مقعده بالغداة والعشي ، فإن كان من

أهل الجنة فمن أهل الجنة ، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار» .

• [٣٠٤٥] نا أبو الوليد ، قال : نا سلم بن زريق ، قال : نا أبو رجاء ، عن عمران بن حصين ،

عن النبي ﷺ قال : «اطلعتُ في الجنة فرأيتُ أكثر أهلها الفقراء ، واطلعتُ في النار فرأيتُ أكثر

أهلها النساء» .

• [٣٠٤٦] نا سعيد بن أبي مريم ، قال : نا الليث ، قال : حدثني عُقيل ، عن ابن شهاب ، قال :

أخبرني سعيد بن المسيب ، أن أبا هريرة قال : بينا نحن عند النبي ﷺ إذ قال : «بيننا أنا نائم

رأيتني في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر ؛ فقلت : لمن هذا القصر؟ قالوا : لعمر ،

فذكرت غيرته ؛ فوليتُ مُدْبِرًا ؛ فبكى عمر ، وقال : أعليك أغانٍ يا رسول الله؟! »



• [٣٠٤٧] نا حجاج بن منهال، قال: نا همام، قال: سمعت أبا عمران الجوني يحدث عن أبي بكر بن عبدالله بن قيس الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «الحِيمَةُ دُرٌّ مُجَوَّفَةٌ، طولها في السماء ثلاثون ميلاً، في كل زاوية منها للمؤمن أهل لا يراهم الآخرون».

قال أبو عبدالصمد والحارث بن عبيد، عن أبي عمران: «ستون ميلاً».

• [٣٠٤٨] نا الحميدي، قال: نا سفيان، قال: نا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تبارك وتعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر». واقراءوا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

• [٣٠٤٩] نا محمد بن مقاتل، قال: نا عبدالله، قال: نا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر، لا يبصقون فيها، ولا يمتخطون، ولا يتغوطون، آنتيهم فيها الذهب، أمشاطهم من الذهب والفضة، ومجامزهم الألوَّةُ، ورشحهم المسك، ولكل واحد منهم زوجتان يُرى مخ سُوقهما من وراء اللحم من الحسن، لا اختلاف بينهم ولا تباغض، قلوبهم قلبٌ واحد، يسبحون الله بكرة وعشيًا».

• [٣٠٥٠] نا أبو اليان، قال: نا شعيب، قال: نا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والذين على أثرهم كأشد كوكب إضاءة، قلوبهم على قلب رجل واحد، لا اختلاف بينهم ولا تباغض، لكل امرئ منهم زوجتان كل واحدة منهما يُرى مخُّ ساقها من وراء لحمها من الحسن، يسبحون الله بكرة وعشيًا، لا يسقمون، ولا يمتخطون، ولا يبصقون، آنتيهم الذهب والفضة، وأمشاطهم الذهب، ووقود مجامرهم الألوَّةُ - قال أبو اليان: يعني العود - ورشحهم المسك».

وقال مجاهد: ﴿الْإِبْكَرِ﴾ [غافر: ٥٥]: أول الفجر، والعشي: ميل الشمس إلى أن -

أَراهُ - تُعْرَبُ.

- [٣٠٥١] نا محمد بن أبي بكر المقَدَّمي ، قال : نا فضيل بن سليمان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، عن النبي ﷺ قال : «لَيَدْخُلَنَّ من أمتي سبعون ألفًا - أو سبعمائة ألف - لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم ، وجوههم على صورة القمر ليلة البدر» .
- [٣٠٥٢] نا عبدالله بن محمد الجُعْفِي ، قال : نا يونس بن محمد ، قال : نا شيبان ، عن قتادة ، قال : نا أنس قال : أهْدِي للنبي ﷺ جُبَّةٌ سُئِدْسٍ - وكان ينهى عن الحرير - فعجب الناس منها ؛ فقال : «والذي نفس محمد بيده ، لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا» .
- [٣٠٥٣] نا مسدد ، قال : نا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، قال : حدثني أبو إسحاق ، قال : سمعت البراء بن عازب قال : أتى رسول الله ﷺ بثوب من حرير ، فجعلوا يعجبون من حُسْنِهِ وَلِينِهِ ؛ فقال رسول الله ﷺ : «لمناديل سعد في الجنة أفضل من هذا» .
- [٣٠٥٤] نا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد الساعدي قال : قال رسول الله ﷺ : «موضع سَوْطٍ في الجنة خير من الدنيا وما فيها» .
- [٣٠٥٥] نا روح بن عبدالمؤمن ، قال : نا يزيد بن زريع ، قال : نا سعيد ، عن قتادة ، قال : نا أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال : «إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها» .
- [٣٠٥٦] حدثنا محمد بن سنان ، قال : نا فليح بن سليمان ، قال : نا هلال بن علي ، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة - واقراءوا إن شتم ﴿وَطَلَّ مَمْدُودٌ﴾ [الواقعة : ٣٠] - ولقَابُ قَوْسٍ أحدكم في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس أو تغرب» .
- [٣٠٥٧] نا إبراهيم بن المنذر ، قال : نا محمد بن فليح ، قال : نا أبي ، عن هلال ، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : «أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، والذين على آثارهم كأحسن كوكب ذُرِّي في السماء إضاءةً ، قلوبهم على قلب رجل واحد ، لا تباغض بينهم ولا تحاسد ، لكل امرئ زوجتان من الحور العين يُرَى مَخَّ سُوْقِهِنَّ من وراء العظم واللحم» .
- [٣٠٥٨] نا حجاج بن منهال ، قال : نا شعبة ، قال : عدي بن ثابت أخبرني ، قال : سمعت البراء ، عن النبي ﷺ قال لما مات إبراهيم قال : «إن له مَرْضِعًا في الجنة» .

• [٣٠٥٩] نا عبدالعزيز بن عبدالله، قال: حدثني مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدرّي الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم» قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم؟ قال: «بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين».

### الشرح

انتقل المؤلف رَحِمَهُ اللهُ مِنَ ذكر الملائكة إلى ذكر الجنة، فقال: «باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة» يعني: وأنها مخلوقة الآن، قصد المؤلف هنا الرد على المعتزلة القائلين: إن الجنة غير مخلوقة الآن، وإنما تخلق يوم القيامة، وكذلك النار، فالمعتزلة من جهلهم وضلالهم يقولون: الجنة والنار معدومتان الآن، وتخلقان يوم القيامة؛ لأن وجودهما الآن عبث والعبث محال على الله، فلماذا تخلق الجنة والنار وتبقى معطلة لمدة طويلة؟!

والنصوص دلت على أنها موجودتان، قال الله عن الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٣] وقال عن النار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] فأرواح الشهداء تسبح في الجنة في حواصل طير خضر، تشرب من أنهارها وتأكل من ثمارها، وروح المؤمن نسمة في شجر الجنة حتى يرجعها الله إلى جسده يوم يبعثه، والمؤمن يفتح له باب إلى الجنة، فيأتيه من روحها وطيبها، والكافر يفتح له باب إلى النار فيأتيه من حرها وسمومها، وقال الله تعالى عن فرعون وآل فرعون: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦].

ومن الأدلة أيضًا على وجود الجنة أن النبي ﷺ اطلع عليها ليلة المعراج، ورأى فيها قصرًا لعمر<sup>(١)</sup>، وفي الكسوف قال: «إني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودًا، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا»<sup>(٢)</sup>، وقربت له النار ومثلت له حتى تكعكع وتأخر وتأخرت الصفوف<sup>(٣)</sup>، والأدلة واضحة.

(١) أحمد (٢/٣٣٩)، والبخاري (٣٣٤٢)، ومسلم (٢٣٩٥).

(٢) أحمد (١/٢٩٨)، والبخاري (٧٤٨)، ومسلم (٩٠٧).

(٣) أحمد (١/٢٩٨)، والبخاري (٥١٩٧)، ومسلم (٩٠٧).

وأخذ المؤلف رَحْمَتَهُ يسوق تفسير بعض الكلمات رغبة في الإفادة؛ ليجمع لطالب العلم بين الأحاديث وبين معاني القرآن، والمفردات التي تتعلق بالترجمة، فهذا الكتاب - أعني «صحيح البخاري» - قد جمع بين التفسير والحديث والآثار والمعاني وكذلك الأحكام الفقهية والحديثية، وضرب في كل علم بسهم.

فقوله: «قال أبو العالية: ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ من الحيض والبول والبصاق» يعني فسر قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا زَوْجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥] بأن نساء الجنة مطهرة من الحيض والبول والبصاق.

قوله: «﴿كُلَّمَا رُزِقُوا﴾ [البقرة: ٢٥]: أتوا بشيء ثم أتوا بآخر» يعني: طعام أهل الجنة يشبه بعضه بعضاً في اللون ولكن الطعم مختلف، كلما أتوا بشيء يجدونه مشابهاً للشيء الذي قبله في اللون أو في الحجم ولكن الطعم واللذة مختلفة.

قوله: «﴿قُطُوفُهَا﴾ يقطفون كيف شاءوا» يعني: إن شاء يقطف ثمارها واقفاً أو قاعداً أو مضطجعاً، فيقرب له الغصن ويقطف العنقود على أي حال كان؛ لأن الجنة فيها نعيم وليس فيها نصب ولا تعب. نسأل الله أن يجعلنا وإياكم منهم.

قوله: «﴿دَانِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢٣] قريبة» أي: ثمار الجنة قريبة لأهلها.

قوله: «﴿غَوْلٌ﴾ [الصفات: ٤٧]: وجع بطن» فيه وصف خمر الجنة وأنها لذيدة طيبة، لا تؤذي البطون، ولا تغتال العقول، وليس طعمها كرية المذاق.

قوله تعالى: «﴿وَلَا يُزِفُونَ﴾ [الصفات: ٤٧] أي: لا تذهب عقولهم، بخلاف خمر الدنيا، فإنها فيها ذهاب العقول، وفيها الأمراض والأسقام، وكراهة المذاق. نسأل الله السلامة والعافية.

قوله: «﴿وَكَوَاعِبٌ﴾ [النبا: ٢٣] نواهد» يعني نساء الجنة ثديين في أكمل خلقة وأجمل هيئة.

قوله: «التسنيم يعلو شراب أهل الجنة» فسر قوله تعالى: «﴿وَمَرَجُهُمْ مِنَ التَّسْنِيمِ﴾ [المطففين: ٢٧]، يعني يمزج التسنيم بشراب أهل الجنة، وهو شراب لذيد طيب.

قوله: «﴿خِثْمُهُ﴾ [المطففين: ٢٦] طينه ﴿مِسْكٌ﴾ [المطففين: ٢٦]» يعني طينه مسك. نسأل الله الكريم من فضله.

قوله: «والكوب: ما لا أذن له ولا عروة، والأباريق ذات الأذان والعري» فسر الأكواب والأباريق، بأن الذي له أذن وعروة يمسك فيها يسمى إبريقاً، والذي لا أذن له ولا عروة يسمى كوباً.

قوله: ﴿عُرِّيَا﴾ [الواقعة: ٣٧] أي: الزوجات المتحبيبات إلى أزواجهن، والواحدة يقال لها: عروب.

قوله: «والمخضود: الموقر حملاً، ويقال أيضاً: لا شوك له» الموقر حملاً يعني حملة ممتلىء كثير.

قوله: ﴿وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾ [الرحمن: ٥٤]: ما يُجتنى قريب» يعني: جناهما قريب، ليس هناك عناء ولا مشقة في جمع ثمارها.

● [٣٠٤٤] هذا الحديث فيه الرد على المعتزلة الذين يقولون: إن الجنة والنار معدومتان الآن، ولا تخلقان إلا يوم القيامة؛ ففيه أنها موجودتان الآن، وأن الإنسان إذا مات يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي، فيرى مقعده من الجنة أو من النار، ولو كانتا غير موجودتين ولا تخلق إلا يوم القيامة، فكيف يعرض عليه مقعده؟!

قوله: «إذا مات أحدكم فإنه يُعرض عليه مقعده بالغداة والعشي» أي: صباحاً ومساءً، فإن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار» وهذا من آيات الله العظيمة وقدرته العظيمة، حيث يعرض عليه مقعده من الجنة وهي في أعلى عليين، ومقعده من النار وهي في أسفل سافلين - نعوذ بالله منها.

● [٣٠٤٥] في هذا الحديث إثبات الجنة والنار، وأنها موجودتان الآن، وقد اطلع النبي ﷺ على الجنة واطلع على النار، وفيه الرد على المعتزلة.

وقوله: «واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء» أي: أكثر أهل النار النساء؛ وذلك لكونهن يفعلن أسباب دخولها، كاللعن وكفران العشير - وهو الزوج - فإذا أحسن إليها الدهر قالت: ما رأيت منك خيراً قط، وكذلك أكثر أهل الجنة النساء لأن لكل واحد من أهل الجنة زوجتين من الحور العين، ومن لم يزوج من النساء ومن الرجال يزوج في الجنة.

● [٣٠٤٦] في هذا الحديث شهادة لعمر عليه السلام بالجنة، وهذا رآه النبي ﷺ في النوم، ورؤيا الأنبياء وحي، قال: «بيننا أنا نائم» صريح في أن هذه الرؤية في النوم، قال: «فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر؛ فقلت: لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر، فذكرت غيرته؛ فوليتُ مذبراً» يعني: مراعاة لغيرته، فلما كان عمر غيوراً ولى النبي ﷺ مذبراً، «فبكى عمر»، وهذا البكاء بكاء فرح وسرور، «وقال: أعليك أغار يا رسول الله!؟».

وهذا فيه الرد أيضًا على المعتزلة الذين يقولون: إن الجنة عدم؛ فإن النبي ﷺ قال: «رأيتني في الجنة» يعني في وسط الجنة، والمعتزلة أهل بدع - والعياذ بالله - ينكرون الأسماء وينكرون الصفات وينكرون خلق الجنة والنار الآن.

وفيه كذلك الرد على الرافضة - وهم قوم بهت - الذين يكفرون الصحابة وأبا بكر وعمر، والله تعالى زكى الصحابة وعدلهم في آيات كثيرة، والرافضة يكفرونهم! والخلفاء الأربعة مشهود لهم بالجنة في أحاديث كثيرة.

• [٣٠٤٧] هذا الحديث فيه عظم النعيم الذي يؤتاه أهل الجنة، فالخيمة درة مجوفة، وليست من خراق مثل خيمة الدنيا «طولها في السماء ثلاثون ميلاً»، وفي اللفظ الآخر: «ستون ميلاً»<sup>(١)</sup>، «في كل زاوية منها للمؤمن أهل لا يراهم الآخرون» هذا دليل على كثرة نساء أهل الجنة، ففي كل زاوية من زواياها أهل، والذين في الزاوية لا يرون من في الزاوية الأخرى، وهذا يدل على أن المؤمن له زوجات كثيرة، وأدنى أهل الجنة منزلة من له زوجتان.

والنساء في الجنة نوعان: نساء أهل الجنة المؤمنات، ونساء من الحور العين، والمهم أن أكثرها النساء من هؤلاء ومن هؤلاء.

• [٣٠٤٨] قوله: «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»، هذا من كلام الله لفظاً ومعنى، والحديث النبوي هو من الله معنى ومن الرسول لفظاً، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، والقرآن من الله لفظاً ومعنى، والحديث القدسي مثل القرآن، إلا أن له أحكاماً غير القرآن.

ومعنى الحديث: أن الله تعالى أعد لعباده المؤمنين من النعيم ما لا يوصف؛ فلم تره عينان، ولم تسمع به أذنان، ولم يخطر على قلب إنسان!!

• [٣٠٤٩] هذا الحديث فيه وصف الجنة ووصف أهلها؛ يقول النبي ﷺ: «أول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر» أول زمرة: يعني أول دفعة، وأول جماعة تدخل الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر أي من الجمال والحسن.

(١) أحمد (٤/٤٠٠)، والبخاري (٣٢٤٣)، ومسلم (٢٨٣٨).

قوله: «لا يبصقون فيها» أي ليس فيها بصاق، ولا زكام، ولا بول، ولا غائط، ولا مرض، ولا شيخوخة، ولا هرم، ولا هم، ولا حزن، ولا موت، بل شباب دائم، وصحة دائمة، وسرور دائم، وعيش دائم.

قوله: «ولا يمتخطون» البصاق من الفم، والامتخاط من الأنف.

قوله: «ولا يتغوطون» لكن أين يذهب الأكل والشرب؟ جاء في الحديث أنه يخرج عرق كريح المسك<sup>(١)</sup>، فتخلو البطون فيأكلون مرة ثانية، ثم يتبخر الأكل والشرب عرقاً ريح كريح المسك.

قوله: «أنيتهم فيها الذهب» أي: الأواني التي يأكلون ويشربون فيها أواني الذهب، وهي حلال في الآخرة، أما في الدنيا فحرام.

قوله: «أمشاطهم» التي يمشطون بها «من الذهب والفضة».

قوله: «ومجامرهم الألوة» والألوة العود الذي يتجمر به، والمجامر جمع مجمرة، وهي المبخرة، وسميت مجمرة لأنه يوضع فيها الجمر؛ ليفوح به ما يوضع فيها من البخور، ولا يلزم أن يكون في مجامر أهل الجنة نار، بل الله أعلم بذلك.

قوله: «ورشحهم المسك» الرشح: العرق، ففي الدنيا يخرج العرق وله رائحة كريهة، أما عرق أهل الجنة فيفوح رائحة المسك.

قوله: «ولكل واحد منهم زوجتان» وهذا عام - كما سبق - وهذا دليل على أن أكثر أهل الجنة النساء. والحافظ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذهب إلى أن لكل واحد منهم زوجتين من نساء الدنيا، والصواب أنهما من الحور العين؛ لأن الأحاديث تفسر بعضها بعضاً وسيأتي في الحديث: «لكل امرئ زوجتان من الحور العين».

قوله: «يرى مخ سوقهما من وراء اللحم من الحسن» سوق جمع ساق، يعني: بصره ينفذ لحم الساق والعصب ويرى المخ من ورائها من الحسن والجمال.

(١) أحمد (٣/٣١٦) عن جابر، ومسلم (٢٨٣٥).

قوله: «لا اختلاف بينهم ولا تباغض» فأهل الجنة ليس بينهم تباغض، بل نزع ما في قلوبهم من الغل والحقد والحسد، قال الله تعالى: ﴿وَتَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧].

قوله: «قلوبهم قلب واحد» أي: على قلب رجل واحد؛ من الصفاء وسلامة الصدر والتودد والمحبة، كل منهم يود أخيه ويحبه، فلا بغض ولا حسد ولا تباغض.

قوله: «يسبحون الله بكرة وعشيًا» وهذا تسييح نعيم يتنعمون به؛ فإن الجنة ليس فيها تكليف؛ فهم يلهمون التسييح كما يلهمون النفس، ويتنعمون بهذا التسييح كتتمهم بسائر نعيم الجنة، والمعني مقدار البكرة والعشي؛ فإن الجنة ليس فيها ليل ولا نهار، بل كلها نهار دائم قال تعالى: ﴿لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمَهْرِيرًا﴾ [الإنسان: ١٣] وجاء في بعض الروايات أنهم تظهر لهم أنوار تحت العرش، يعرفون فيها أول النهار وآخره<sup>(١)</sup>، وإلا فالجنة ليس فيها ليل ولا نهار، كلها نهار مطرد، أسأل الله أن يجعلنا وإياكم منهم.

• [٣٠٥٠] هذا الحديث فيه وصف أهل الجنة، فأول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، يعني ليلة أربع عشرة، والذين على إثرهم وهم الزمرة الثانية كأشد كوكب إضاءة، وقلوبهم على قلب رجل واحد، لا يوجد اختلاف بينهم ولا تباغض؛ لأن قلوبهم سليمة وصدورهم سليمة، لكل منهم زوجتان كل واحدة يُرى مخ ساقها من وراء لحمها من الحسن، يسبحون الله بكرة وعشيًا، ومن المعلوم أن الجنة ليس في تكليف، بل هي دار النعيم، لكن التسييح يتنعمون به، فهو من نعيمهم.

وقوله: «بكرة وعشيًا» يعني: بمقدار البكرة والعشي؛ لأن الجنة ليس فيها ليل ولا نهار.

وقوله: «لا يمتخطون» ومعروف أن المخاط شيء ينزل من الأنف، «ولا يبصقون» أي من الفم، «أنيتهم الذهب والفضة، وأمشاطهم الذهب، ووقود مجامرهم الألوة».

قوله: «وقال مجاهد: ﴿الْإِبْكَرِ﴾ [غافر: ٥٥]: أول الفجر، والعشي: ميل الشمس إلى أن - أراءه - تُغْرَب» فسّر مجاهد الإيبار بأول الفجر، والعشي بآخر النهار إلى الغروب.

• [٣٠٥١] قوله: «سبعون ألفًا أو سبعمائة ألف» شك.

(١) السيوطي في «الدر» (٥/٥٢٩) ونسبه للحكيم الترمذي.



وقوله: «لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم»؛ لأن الجنة أبوابها واسعة جدًا، ما بين مصراعي الباب كما بين مكة وبصرى، وفي الحديث الآخر: «ولياتين عليه يوم وهو كظيظ من الزحام»<sup>(١)</sup> أي من كثرة الداخلين، نسأل الله تعالى من فضله.

وجاء في الحديث الآخر: «أنه يدخل من هذه الأمة سبعون ألفًا بغير حساب ولا عذاب»<sup>(٢)</sup> نسأل الله تعالى من فضله.

• [٣٠٥٢] هذا الحديث فيه الشهادة لسعد بن معاذ بالجنة، وهو الذي اهتز له عرش الرحمن لما مات، قال النبي ﷺ: «اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ»<sup>(٣)</sup> وهو سيد الأوس، وهو الذي حكم في بني قريظة أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم ونسأؤهم، وقال فيه النبي ﷺ: «لقد حكمت بحكم الله من فوق سبع سموات»<sup>(٤)</sup>.

قوله: «أهدي للنبي ﷺ جبة سندس» والسندس حرير رقيق، والإستبرق حرير غليظ.

• [٣٠٥٣] قوله: «أتى رسول الله ﷺ بثوب من حرير» فتعجب الناس من لينه، فقال النبي ﷺ: «لمناديل سعد في الجنة أفضل من هذا».

• [٣٠٥٤] قوله: «موضع سوطٍ في الجنة خير من الدنيا وما فيها» لأن الدنيا فانية، فمهما أعطي الإنسان من الدنيا فنهايته الموت، ولا بد أن يفارقها، ثم إن الدنيا منغصة بالأكدار والهموم والأحزان والأمراض والأسقام، فيخاف الإنسان على ما عنده أن يضيع، ثم يخاف أن يخسر، ثم يخاف أن يغلب عليه، أو يخاف أن يأتيه عدو، ثم يخاف أن يهرم ولا يستطيع أن يتنعم به، وفي النهاية الموت، أما الجنة فما فيها باقٍ، ولو موضع سوط واحد.

• [٣٠٥٥] قوله: «نا روح بن عبد المؤمن» روح بن عبد المؤمن هذا من شيوخ البخاري، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث.

(١) أحمد (١٧٤/٤)، ومسلم (٢٩٦٧).

(٢) أحمد (٢٧١/١)، والبخاري (٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠) واللفظ له.

(٣) أحمد (٣١٦/٣)، والبخاري (٣٨٠٣)، ومسلم (٢٤٦٦).

(٤) أحمد (٧١/٣)، والبخاري (٣٨٠٤)، ومسلم (١٧٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٥/٣) واللفظ له.

• [٣٠٥٦] قوله: «إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة، واقروا إن شتم ﴿وَوَظَلٌّ مِّمْدُودٍ﴾ [الواقعة: ٣٠] - ولقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرَبَتْ» يعني: مقدار مقبض القوس في الجنة خير من الدنيا وما فيها؛ لأن الدنيا زائلة، وما في الجنة باقٍ، وفيه سعة الجنة العظيمة، فشجرة واحدة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، وجاء في حديث عتبة بن عبد السلمي عند أحمد والطبراني وابن حبان أنها شجرة طوبى<sup>(١)</sup>، لكن الجنة ليس فيها شمس، فكيف يسير الراكب في ظلها؟ المراد أنه لو كان لها ظل لسار في ظلها، يعني يسير تحتها وإن لم يكن لها ظل، مثل قوله: «بكرة وعشيًا»؛ يعني مقدار البكرة والعشي.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قوله: «يسير الراكب»، أي: أي راكب فرض، ومنهم من حمه على الوسط المعتدل، قوله: «في ظلها»، أي: في نعيمها وراحتها، ومنه قولهم: عيش ظليل، وقيل: معنى ظلها ناحيتها، وأشار بذلك إلى امتدادها، ومنه قولهم: أنا في ظلك، أي: ناحيتك، قال القرطبي: والمحوج إلى هذا التأويل أن الظل في عرف أهل الدنيا ما بقي من حر الشمس وأذاها، وليس في الجنة شمس ولا أذى» اهـ.

• [٣٠٥٧] هذا الحديث فيه - كما سبق - أن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر، ثم الذين يلونهم كأحسن كوكب دري - يعني: كأحسن نجم إضاءة - وقلوبهم على قلب رجل واحد، لا يوجد تباغض بينهم ولا تحاسد، ولكل امرئ منهم زوجتان من الحور العين، وفي هذا الحديث صرح بأنهما من الحور العين، وهذا يفسر الحديث السابق: «لكل امرئ منهم زوجتان»، والحديث يفسر بعضه بعضًا، فدل على أنهما من الحور العين.

قوله: «يرئى مخ سوقهن من وراء العظم واللحم» سوق جمع ساق، والعجب من الحافظ أنه قال: إنها زوجتان من نساء الدنيا، مع أن هذا الحديث صريح في أنهما من الحور العين.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «فقد روى أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعًا في صفة أدنى أهل الجنة منزلة: «وإن له من الحور العين لاثنتين وسبعين زوجة سوى أزواجه من

(١) أحمد في «المسند» (٤/١٨٣)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦/٤٣٠)، والطبراني في «الكبير» (١٧/١٢٧).

الدنيا»<sup>(١)</sup>، وفي سنده شهر بن حوشب وفيه مقال، ولأبي يعلى في حديث الصور الطويل من وجه آخر عن أبي هريرة في حديث مرفوع: «يدخل الرجل على اثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله وزوجتين من ولد آدم»<sup>(٢)</sup>، وأخرج الترمذي من حديث أبي سعيد رفعه: «إن أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادم وثمان وسبعون زوجة»<sup>(٣)</sup> وقال: غريب، ومن حديث المقدم بن معدي كرب<sup>(٤)</sup> عنده: «للشهيد ست خصال» الحديث، وفيه: «ويتزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين»، وفي حديث أبي أمامة عند ابن ماجه والدارمي رفعه: «ما أحد يدخل الجنة إلا زوجه الله ثنتين وسبعين من الحور العين وسبعين وثلثين من أهل الدنيا»<sup>(٥)</sup> وسنده ضعيف جدًا، وأكثر ما وقفت عليه من ذلك ما أخرج أبو الشيخ في «العظمة» والبيهقي في «البعث» من حديث عبدالله بن أبي أوفى رفعه: «أن الرجل من أهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء أو أنه ليفضي إلى أربعة آلاف بكر وثمانية آلاف ثيب»<sup>(٦)</sup>، وفيه راوٍ لم يسم، وفي الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أن الرجل من أهل الجنة ليفضي إلى مائة عذراء»<sup>(٧)</sup>، وقال ابن القيم رحمته الله: ليس في الأحاديث الصحيحة زيادة على زوجتين، سوى ما في حديث أبي موسى رضي الله عنه: «إن في الجنة للمؤمن لحيمة من لؤلؤة له فيها أهلون يطوف عليهم» قلت: الحديث الأخير صححه الضياء<sup>(٨)</sup>، وفي حديث أبي سعيد رضي الله عنه عند مسلم في صفة أدنى أهل الجنة: «ثم يدخل عليه زوجته»<sup>(٩)</sup>، والذي يظهر أن المراد أن أقل ما لكل واحد منهم زوجتان» اهـ.

(١) أحمد (٥٣٧/٢).

(٢) ذكره ابن حجر في «الفتح» (٣٢٥/٦) ونسبه لأبي يعلى.

(٣) أحمد (٧٦/٣)، والترمذي (٢٥٦٢).

(٤) أحمد (١٣١/٤)، والترمذي (١٦٦٣).

(٥) ابن ماجه (٤٣٣٧).

(٦) أبو الشيخ في «العظمة» (١٠٩١/٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (ص ٢٢٤).

(٧) الطبراني في «الأوسط» (٢١٩/١) من حديث أبي هريرة، أما حديث ابن عباس فعند أبي يعلى في «المسند» (٣٢٦/٤).

(٨) أحمد (٤١١/٤)، والبخاري (٤٨٨٠)، ومسلم (٢٨٣٨).

(٩) أحمد (٢٧/٣)، ومسلم (١٨٨).

وهذا هو الصواب ، فأقل ما لكل واحد منهم زوجتان ، والصواب أنهما من الحور العين ، وليس من نساء الدنيا ، والأحاديث يفسر بعضها بعضًا .

**قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ :** «وقد أجاب بعضهم باحتمال أن تكون الثنية تنظيرًا لقوله : جتان وعينان ونحو ذلك ، أو المراد ثنية الكثير والتعظيم نحو : لبيك وسعديك ، ولا يخفى ما فيه ، واستدل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال ، كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه<sup>(١)</sup> ، وهو واضح ، لكن يعارضه قوله ﷺ في حديث الكسوف المتقدم : «رأيتكن أكثر أهل النار»<sup>(٢)</sup> ، ويجب بأنه لا يلزم من أكثريتهن في النار نفي أكثريتهن في الجنة ، لكن يشكل على ذلك قوله ﷺ في الحديث الآخر : «اطلعت في الجنة فرأيت أقل ساكنها النساء»<sup>(٣)</sup> ، ويحتمل أن يكون الراوي رواه بالمعنى الذي فهمه من أن كونهن أكثر ساكني النار يلزم منه أن يكن أقل ساكني الجنة ، وليس ذلك بلازم لما قدمته ، ويحتمل أن يكون ذلك في أول الأمر قبل خروج العصاة من النار بالشفاعة ، والله أعلم» اهـ .

وقد فات الحافظ رَحِمَهُ اللهُ ما هو أحسن من هذا ، وهو أن أكثرية النساء في الجنة لكون النساء في الجنة من الآدميات ومن الحور العين . وقد نقل النووي في «شرح مسلم» عن القاضي عياض في الجمع بين الحديثين قوله : «فيخرج من مجموع هذا أن النساء أكثر ولد آدم وهذا كله في الآدميات وإلا فقد جاء للواحد من أهل الجنة من الحور العدد الكثير»<sup>(٤)</sup> .

• [٣٠٥٨] قوله : «لما مات إبراهيم» يعني : إبراهيم ابن النبي ﷺ .

وقوله : «إن له مرضعًا في الجنة» فيه إثبات للجنة ، وأنها موجودة ، وفيه الرد على المعتزلة .

• [٣٠٥٩] هذا الحديث فيه فضل الجنة وسعتها العظيمة ، وفيه تفاوت أهل الجنة في الغرف ، فيتفاوتون في منازلهم ودرجاتهم تفاوتًا عظيمًا - نسأل الله تعالى من فضله ، وكل درجة عليا أحسن نعيمًا من الدرجة التي تحتها ، والنار - والعياذ بالله - دركات ، كل دركة سفلى أشد

(١) أحمد (٢/٢٣٠) ، ومسلم (٢٨٣٤) .

(٢) أحمد (٢/٦٦) عن ابن عمر ، والبخاري (٣٠٣) عن أبي سعيد ، ومسلم (٨٠) .

(٣) أحمد (٤/٤٢٧) ، ومسلم (٢٧٣٨) .

(٤) «شرح النووي على مسلم» (١٧/١٧٢) .

عذاباً من الدركة التي فوقها، وفي الحديث: «إن في الجنة مائة درجة، أعدها الله للمجاهدين في سبيله، ما بين كل درجتين ما بين السماء والأرض»<sup>(١)</sup>.

قال: «إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب اللذي الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم» يعني: درجات عالية لأهل الجنة فينظرون إلى من في الدرجة العليا مثل ما ننظر الآن إلى النجم الغابر في الأفق في المشرق أو المغرب، فلما قال النبي ﷺ هذا الكلام قالوا: «يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم» فقال النبي ﷺ: «بلن والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين» يعني: هذه الدرجات العالية ليست لأنبياء، بل لرجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين، والمراد صدقوا المرسلين حق تصديقهم، ولكمال تصديقهم وقوة يقينهم أدوا الواجبات وتركوا المحرمات، وتنافسوا في سبل الخيرات، وتسابقوا إليها، وتركوا المكروهات، وفضول المباحات؛ فإذا قوي التصديق وكمل أحرق الشبهات والشهوات، وإذا ضعف التصديق قويت الشبهات والشهوات؛ ولهذا سمي أبو بكر الصديق الأكبر، ودرجة الصديقين تلي درجة الأنبياء، والصديق سمي صديقاً لقوة تصديقه.



(١) أحمد (٢/٣٣٥)، والبخاري (٢٧٩٠).

## [٥٢ / ٩] باب صفة أبواب الجنة

• [٣٠٦٠] نا سعيد بن أبي مریم، قال: نا محمد بن مطرف، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ قال: «في الجنة ثمانية أبواب، فيها باب يسمى الريان، لا يدخله إلا الصائمون».

وقال النبي ﷺ: «من أنفق زوجين دُعي من باب الجنة».

فيه عبادة، عن النبي ﷺ.

## التبويب

هذا الباب عقده المؤلف رحمه الله لبيان «صفة أبواب الجنة»، وقال الحافظ رحمه الله: «هكذا ترجم بالصفة ولعله أراد بالصفة العدد أو التسمية؛ فإنه أورد فيه حديث سهل بن سعد مرفوعاً: «في الجنة ثمانية أبواب» اهـ. يعني: هذا فيه بيان العدد وليس الصفة.

• [٣٠٦٠] قوله: «في الجنة ثمانية أبواب، فيها باب يسمى الريان، لا يدخله إلا الصائمون» الجنة لها ثمانية أبواب، وفيها باب خاص بالصائمين وهو الريان، وكل باب من الأبواب الأخرى اختص بعمل فذ من أعمال الخير؛ كالجهاد والصدقة وبر الوالدين، فيدخل من كل باب أهله، ومن كان قد ضرب في كل باب من أبواب الخير والإسلام بسهم - كأبي بكر الصديق رضي الله عنه - فإنه يدعى من أبواب الجنة كلها؛ لما ثبت في «الصحيحين» أن رسول الله ﷺ قال: «من أنفق زوجين من شيء من الأشياء في سبيل الله دعي من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الصيام وياب الريان، فقال أبو بكر: ما على هذا الذي يدعى من تلك الأبواب من ضرورة، فهل يدعى منها كلها أحد يا رسول الله؟ قال: نعم، وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر»<sup>(١)</sup>، ولما ثبت في «صحيح مسلم» من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن

(١) البخاري (٣٦٦٦)، ومسلم (١٠٢٧).

المتوضئ إذا توضأ وقال : «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، فتحت له أبواب الجنة الثانية يدخل من أيها شاء»<sup>(١)</sup> ، ففيه أن المتوضئ يدعى من أبواب الجنة الثانية .

قوله : «وقال النبي ﷺ : من أنفق زوجين دعي من باب الجنة» هذا الحديث معلق ، وهذا التعليق أشار فيه إلى الحديث الذي في فضل الصيام والجهاد .

وقوله : «دعي من باب الجنة» المعنى : دعي من باب الجنة الذي أعده الله .

وقوله : «فيه عبادة عن النبي ﷺ» يشير إلى حديث عبادة الذي وصله المؤلف في ذكر عيسى من أحاديث الأنبياء من طريق جنادة بن أمية عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «من شهد أن لا إله إلا الله . . .» وفي آخره : «أدخله الله من أبواب الجنة الثانية من أيها شاء»<sup>(٢)</sup> ، وهذا فيه إثبات أن الجنة لها ثمانية أبواب ، ومعلوم أن النار لها سبعة أبواب -نعوذ بالله- قال الله تعالى في القرآن الكريم : ﴿ هَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ ﴾ [الحجر : ٤٤] .



(١) مسلم (٢٣٤) .

(٢) البخاري (٣٤٣٥) ، ومسلم (٢٨) .

## [١٠/٥٢] باب صفة النار وأنها مخلوقة

﴿وَعَسَاقًا﴾ [النبا: ٢٥]: يقال: غَسَقَتْ عَيْنُهُ وَيَغْسِقُ الْجُرْحُ، كَأَنَّ الْعَسَاقَ وَالْعَسِيقَ واحدٌ.

﴿غُسْلَيْنِ﴾ [الحاقة: ٣٦]: كل شيء غسَلْتَهُ فخرج منه شيء فهو غسَلين، فعَلين من الغسل من الجُرْحِ وَالذَّبَرِ.

وقال عكرمة: ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]: حَطَبٌ بِالْحَبْشِيَّةِ.

وقال غيره: ﴿حَاصِبًا﴾ [العنكبوت: ٤٠]: الريح العاصف، والحاصب: ما ترمى به الريح، ومنه ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾: يرمى به في جهنم، هُم حَصَبُهَا.

ويقال: حَصَبَ فِي الْأَرْضِ: ذَهَبٌ، وَالْحَصَبُ: مُشْتَقٌّ مِنَ الْحَصْبَاءِ الْحِجَارَةِ.

﴿صَدِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٦]: قَيْحٌ وَدَمٌ.

﴿حَبْتٍ﴾ [الإسراء: ٩٧]: طِفْثٌ.

﴿تُورُونَ﴾ [الواقعة: ٧١]: تَسْتَخْرُجُونَ، أَوْرَيْتُ: أَوْقَدْتُ.

﴿لِلْمَقْرُونِ﴾ [الواقعة: ٧٣]: لِلْمَسَافِرِينَ.

وَالْقَيْ: الْقَمْرُ.

وقال ابن عباس: ﴿صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٢٣]: سِوَاءِ الْجَحِيمِ وَوَسْطِ الْجَحِيمِ.

﴿لَشَوْرَبًا﴾ [الصفات: ٦٧]: يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ بِالْحَمِيمِ.

﴿زَفِيرٌ وَشَهيقٌ﴾ [هود: ١٠٦]: صَوْتُ شَدِيدٍ وَصَوْتُ ضَعِيفٍ.

﴿وَرَدًا﴾ [مريم: ٨٦]: عِطَاشًا.

﴿غِيًّا﴾ [مريم: ٥٩]: خُسْرَانًا.

قال مجاهد: ﴿يُسْجَرُونَ﴾ [غافر: ٧٢]: تُوقَدُ بِهِمُ النَّارُ.

﴿وَنُحَاسٌ﴾ [الرحمن: ٣٥]: الصُّفْرُ يُصَبُّ عَلَى رِءُوسِهِمْ.



يقال : ﴿ذُوقُوا﴾ [آل عمران : ١٨١] : باشروا وجرّبوا ، وليس هذا من ذوق الفم .

﴿مَارِجٌ﴾ [الرحمن : ١٥] : خالص من النار ، مَرَجَ الأمير رعيته : إذا خلاهم يعدو بعضهم

على بعض .

﴿مَرِيحٌ﴾ [ق : ٥] : مُلتبس ، مَرَجَ أمرُ الناس : اختلط .

﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ [الرحمن : ١٩] : مَرَجَتْ دَابَّتُكَ : تركتها .

• [٣٠٦١] نا أبو الوليد ، قال : ناشبة ، عن مهاجر أبي الحسن ، قال : سمعت زيد بن وهب ،

يقول : سمعت أبا ذر يقول : كان النبي ﷺ في سفر فقال : «أبرد» ، ثم قال قال : «أبرد» حتى

فأء الفيء - يعني : التلؤلؤ - ثم قال : «أبردوا بالصلاة ؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم» .

• [٣٠٦٢] نا محمد بن يوسف ، قال : نا سفيان ، عن الأعمش ، عن ذكوان ، عن أبي سعيد

قال : قال النبي ﷺ : «أبردوا بالصلاة ؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم» .

• [٣٠٦٣] نا أبو اليمان ، قال : أنا شعيب ، عن الزهري ، قال : حدثني أبو سلمة بن

عبدالرحمن ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : «اشتكت النار إلى ربها فقالت :

رب أكل بعضي بعضا ، فأذن لها بنفسين : نفس في الشتاء ، ونفس في الصيف ، فأشدُّ

ما تجلدون من الحر وأشدُّ ما تجلدون من الزمهرير» .

• [٣٠٦٤] نا عبدالله بن محمد ، قال : نا أبو عامر ، هو : العقدي ، قال : نا همام ، عن أبي جمره

الضبعي قال : كنت أجالس ابن عباس بمكة ، فأخذتني الحمى ؛ فقال : أبردّها عنك بباء

زمزم ؛ فإن رسول الله ﷺ قال : «هي من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء» أو قال : «ببماء زمزم» ،

شك همام .

• [٣٠٦٥] نا عمرو بن عباس ، قال : نا عبدالرحمن ، قال : نا سفيان ، عن أبيه ، عن عباية بن

رفاعة ، قال : أخبرني رافع بن خديج قال : سمعت النبي ﷺ يقول : «الحمى من فور جهنم ،

فأبردوها عنكم بالماء» .

• [٣٠٦٦] نا مالك بن إسماعيل ، قال : نا زهير ، قال : نا هشام ، عن عروة ، عن عائشة ، عن

النبي ﷺ قال : «الحمى من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء» .

- [٣٠٦٧] نا مسدد، عن يحيى، عن عبيدالله، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرَدُهَا بِالْمَاءِ».
  - [٣٠٦٨] نا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ» قيل: يا رسول الله إن كانت لكافية! قال: «فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَ بِتِسْعَةِ وَسْتِينَ جُزْءًا كَلْهِنْ مِثْلَ حَرْهَا».
  - [٣٠٦٩] نا قتيبة بن سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو، سمع عطاء يخبر عن صفوان بن يعلى، عن أبيه، أنه سمع النبي ﷺ يقرأ على المنبر: ﴿وَنَادُوا يَمْلِكُ﴾ [الزخرف: ٧٧].
  - [٣٠٧٠] نا علي، قال: نا سفيان، قال: نا الأعمش، عن أبي وائل قال: قيل لأسامة: لو أتيت فلانًا فكلمته؛ قال: إنكم لثرون أي لا أكلّمه إلا أسمعكم! إني أكلّمه في السر دون أن أفتح بابًا لا أكون أول من فتحه، ولا أقول لرجل أن كان عليّ أمير: إنه خير الناس بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ؛ قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَيَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ؛ فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟» قال: كنت آمرمكم بالمعروف ولا آتبه، وأنهاكم عن المنكر وآتبه.
- رواه غندر، عن شعبة، عن الأعمش.

### التَّشْرِيحُ

المؤلف رحمه الله بعد أن بوب لصفة الجنة بوب لصفة النار، فتكلم على خلق العرش وخلق القلم والقدر وخلق السموات ثم خلق الجنة ثم تكلم عن خلق النار، ثم بعدها خلق إبليس وجنوده وخلق الجن ثم خلق بني آدم.

ومقصود المؤلف رحمه الله هو الرد على المعتزلة القائلين بأن الجنة والنار معدومتان الآن وأنها تخلقان يوم القيامة؛ لأن وجودهما الآن -ولا جزاء- عبث والعبث محال على الله. وهذا قول باطل، فالنصوص دلت على أنها موجودتان، وأن الجنة فيها الولدان وفيها الحور وفيها الأرواح، ويُفتح للمؤمن في قبره باب إلى الجنة ويفتح للفاجر باب إلى النار، قال تعالى: ﴿أَعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣] و﴿أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] و﴿إِنَّ جَهَنَّمَ

كَانَتْ مَرَصَادًا ﴿ [النبا: ٢١] أي : معدة ومرصدة ، فكل هذه النصوص تدل على أنها مخلوقتان الآن وموجودتان .

والمقصود أن قول المعتزلة باطل وهذا بسبب إعراضهم عن النصوص واعتمادهم على عقولهم الفاسدة وآرائهم الكاسدة ؛ فالعقل هو المقدم عندهم حتى إنهم غلوا في العقل ، وفسروا قول الله تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] قالوا : الرسول العقل .

وأصول المعتزلة الخمسة التي استبدلوها بأصول الدين عند أهل السنة والجماعة هي التوحيد ، والعدل ، والمنزلة بين المنزلتين ، وإنفاذ الوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . فهذه أصول أخذوها بدلاً عن أصول الدين وهي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر .

وقد فسر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ الكلمات التي في الترجمة من باب الفائدة حتى يستفيد طالب العلم ويعرف معاني الكلمات القرآنية .

قوله : ﴿ وَغَسَّاقًا ﴾ [النبا: ٢٥] وفي التنزيل أيضاً ﴿ هَذَا فَلْيَذُقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ ﴾ [ص: ٥٧] .

والحميم أي الماء الحار ، الذي اشتد . وفي الآية الأخرى قال : ﴿ مِنْ عَيْنٍ آئِنَةٍ ﴾ [الغاشية: ٥] والآنية : شديدة الحرارة التي بلغت الغاية في الغليان - نعوذ بالله .

قوله : ﴿ الغساق والغسيق واحد ﴾ أي : ما سال ، والمعنى : ما سال من أهل النار من الصديد - نعوذ بالله .

قوله : ﴿ غَسْلِينَ ﴾ يشير إلى قوله تعالى : ﴿ وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غَسْلِينَ ﴾ [الحاقة: ٣٦] .  
قوله : ﴿ غسلين فعلين من الغسل من الجرح والدبر ﴾ يعني : الماء الذي يسيل من الجرح والدبر ، وهو شراب أهل النار - نعوذ بالله .

قوله : ﴿ وقال عكرمة : ﴿ حَصَبٌ جَهَنَّمَ ﴾ [الأنبياء: ٩٨] : حطب بالحشبية ﴾ يعني توقد بهم النار ، فيكونون حطباً جهنم ، فكما أن الحطب توقد به النار في الدنيا فكذلك هؤلاء الكفرة هم وقود جهنم .

قوله : ﴿ ويقال : حصب في الأرض : ذهب ، والحصب : مشتق من الحصباء الحجارة ﴾ والمراد أنهم وقودها .

قوله: ﴿صَدِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٦]: قَيْحٌ وَدَمٌ وهذا يشربه أهل النار زيادة في عقوبتهم .  
 قوله: ﴿حَبَّتْ﴾: طَفِئَتْ يشير إلى قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا حَبَّتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧] والمعنى كلما طفتت اشتعلت من جديد -نعوذ بالله .

قوله: ﴿تُورُونَ﴾: تستخرجون يشير إلى قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ﴾ [الواقعة: ٧١]، وفي الماضي كانوا يستخرجون النار عن طريق الحجارة، حيث يضرب بعضها ببعض فتُستخرج النار ثم يوقد بها .

قوله: ﴿لِلْمُقِيمِينَ﴾: للمسافرين، والقي: القفر يشير إلى قوله تعالى: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذَكُّرًا وَمَتَاعًا لِلْمُقِيمِينَ﴾ [الواقعة: ٧٣] .

قوله: «وقال ابن عباس: ﴿صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ سواء الجحيم ووسط الجحيم» يشير إلى قوله تعالى: ﴿فَاهْتَدَوْهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفوات: ٢٣] يعني: أنهم يقذفون في وسط النار -نعوذ بالله؛ فالصراط يعني: الوسط . وكذا قوله تعالى: ﴿خُدُّوهُ فَأَعْتَلُوهُ إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ [الدخان: ٥٧] .

قوله: ﴿لَشَوْبًا﴾: يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ بِالْحَمِيمِ يشير إلى قول الله تعالى في أصحاب الشمال: ﴿ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهِمْ لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ﴾ [الصفوات: ٦٧] . فالشوب: الخلط .

قوله: ﴿زَفِيرٌ وَشَهيقٌ﴾ [هود: ١٠٦]: صوت شديد وصوت ضعيف الزفير: صوت عالي، والشهيق: صوت ضعيف، فأول ما يعذب به أهل النار الزفير، ثم بعد ذلك يبقى الشهيق - نسأل الله العافية .

قوله: ﴿وَرَدَا﴾ [مريم: ٨٦]: عِطَاشًا أي: يردون على النار عطاشًا، فيتساقطون في النار، ثم يسقون من ماء الحميم وهو الماء الحار الذي انتهى غليانه -نعوذ بالله .

قوله: ﴿عِيًّا﴾: حُسْرَانًا يشير إلى قوله تعالى: ﴿حَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عِيًّا﴾ [مريم: ٥٩] .

قوله: «وقال مجاهد: ﴿يُسْجَرُونَ﴾: ثُوْقِدَ بِهِم النَّارُ»، يشير إلى قوله تعالى: ﴿فِي الْحَمِيمِ نُفٍّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ [غافر: ٧٢] .

قوله: ﴿وَنَحَّاسٌ﴾: الضَّفْرُ يُصَبُّ عَلَى رءوسهم، يشير إلى قوله تعالى: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شَوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنَحَّاسٌ﴾ [الرحمن: ٣٥].

قوله: ﴿ذُوقُوا﴾ [آل عمران: ١٨١]: باشروا وجرّبوا، وليس هذا من ذوق الفم، يعني: ليس هذا من ذوق الفم وإنما هو ذوق الألم والعذاب.

قوله: ﴿مَارِجٌ﴾ [الرحمن: ١٥]: خالص من النار، والمارج أي إبليس خلقه الله من مارج من نار خالصة ليس فيه دخان، كما في الحديث: «خلقت الملائكة من نور وخلق الجنان من مارج من نار وخلق آدم مما وُصف لكم»<sup>(١)</sup>.

وأراد المؤلف أن يفسّر كلمة مارج فقال: «مرج الأمير رعيته: إذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض».

قوله: ﴿مَرِيحٌ﴾: مَلْتَبِسٌ، مَرَجُ أَمْرِ النَّاسِ: اختلط، فالمادة تدل على الاختلاط وانفلات الأمر، وعدم الانضباط، يقال مرج الأمير رعيته: إذا لم يضبطهم وخلاهم يعدو بعضهم على بعض، وقال تعالى: ﴿فَهَمَّ فِي أَمْرِ مَرِيحٍ﴾ [ق: ٥] يعني: ملتبس فليس عندهم يقين ولا تصديق بيوم القيامة.

قوله: «مرجت دابتك يعني: تركتها» يشير إلى قوله تعالى: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩] يعني: يلتقي هذا بهذا، ولكنها لا يختلطان.

والمؤلف رحمه الله يفسّر الكلمات في القرآن أو في السنة التي لها صلة بالترجمة من باب الفائدة؛ حتى يجمع طالب العلم بين تفسير الكلمات القرآنية وبين الأحاديث النبوية.

• [٣٠٦١] هذا الحديث فيه الأمر بالإبراد، والإبراد يكون في صلاة الظهر خاصة، فيسن تأخيرها في شدة الحر.

الفيء: هو ما بعد الزوال من الظل، والتلول: كل ما اجتمع من تراب أو رمل أو نحو ذلك، فيشرع تأخير صلاة الظهر، عن أول الوقت حتى تنكسر حرارة الشمس ويكون للجدران ظل حتى يستطيع الناس المشي.

(١) أحمد (٦/١٥٣)، ومسلم (٢٩٩٦).

فالنبي ﷺ في هذا حديث كان في سفر ، فقال النبي ﷺ - لما أراد المؤذن أن يؤذن : «أبرد» فلما أراد أن يؤذن مرة أخرى قال : «أبرد» أي : تأخر حتى تنكسر حرارة الشمس وتعتدل حرارة الجو ؛ ليتمكن القوم من ورود المصلى . ثم قال ﷺ : «أبردوا بالصلاة ؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم» .

• [٣٠٦٢] قوله : «أبردوا بالصلاة ؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم» دليل على أن شدة الحر نفس من نفس جهنم ، كما أن شدة البرد نفس من نفسها .  
وفيه بيان العلة والحكمة في الإبراد ، وهي أن شدة الحر من فيح جهنم . وفيه دليل على أن الأحكام معللة .

وهذا الحكم خاص بالقرى والبوادي ، وقد اصطلح أهل بعض المساجد في المدن أو بعض النواحي في البلاد على الإبراد .

• [٣٠٦٣] دلّ هذا الحديث على أن العذاب في النار نوعان : حر شديد وبرد شديد .

وفيه دليل على أن النار اشتكت إلى ربها ؛ حيث جعل فيها الإحساس حتى اشتكت وتكلمت - والله أعلم بكيفية هذا الكلام - قالت : ربي أكل بعضي بعضًا ، فأذن لها الرب سبحانه وتعالى بنفسين نفس في الشتاء ونفس الصيف ، فنفس الصيف أشد ما يجد الناس من الحر ، ونفس الشتاء أشد ما يجد الناس من الزمهرير - نعوذ بالله ، ونسأل الله السلامة والعافية .

• [٣٠٦٤] ، [٣٠٦٥] ، [٣٠٦٦] ، [٣٠٦٧] قوله : «فأبردوها» فيها الوجهان من أبرد يُبرّد فتكون بهمزة قطع ، أو من برد يُبرّد فتكون بألف وصل .

وهذا الحديث فيه دليل على أنه يستحب لمن أصابته حمى أن يبردها بالماء بأن يغتسل حتى تخف حرارة الحمى .

والأمر في ذلك للاستحباب .

والحمى نوعان :

حمى نفاضة التي يُحسّ فيها بالبرد ، وهذه لا يناسبها الماء .

وحمى حارة يحس فيها بالحرارة الشديدة ، وهذه هي التي تبرّد بالماء .

والشاهد قوله ﷺ: «من فُتِحَ جهنم» أو «من فور جهنم»؛ لأن الباب في صفة النار، ودل على أن جهنم فيها حرارة، والحمى التي تصيب المريض جزء منها - نعوذ بالله .

• [٣٠٦٨] في هذا دليل على أن نار جهنم تُضَعَّف على نارنا هذه بتسع وستين جزءاً، كلهن مثل حرها، فهل يستطيع الإنسان أن يضع أصبعه في نار الدنيا؟ فكيف بالنار وهي مضعفة بتسع وستين جزءاً!!

• [٣٠٦٩] في هذا الحديث يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَنَادُوا وَيَمَلِكُ لِيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧]، وهذا فيه صفة أهل النار، وفيه دليل على أن أهل النار يعذبون ويتألمون ألماً شديداً حتى إنهم ينادون مالك وهو خازن النار، فيقال لهم: ﴿إِنَّكُمْ مَكْتُوبُونَ﴾ ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَرِهُونَ﴾ [الزخرف: ٧٧، ٧٨] نسأل الله السلامة والعافية .

• [٣٠٧٠] هذا الحديث من رواية أبي وائل أنه قال: قيل لأسامة بن زيد الصحابي الجليل: «لو أتيت فلاناً فكلمته» يعني: عثمان بن عفان في إمارته، كما جاء في بعض الروايات: «ألا تدخل على عثمان فتكلمه»<sup>(١)</sup> يعني: لو نصحته في بعض الأشياء مما يتعلق بالأمر، كإمارة أخيه لأمه الوليد على الكوفة، وكان انتقد عليه بعض الناس كونه شرب الخمر، ثم جلده بعد ذلك .

فقال أسامة: «إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم، إنني أكلمه في السر» أي: إنني أكلمه وأنصحه لكن في السر .

«دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه» يعني: أنه إذا نصح الإنسان ولادة الأمور علانية أمام الناس تجرأت العامة عليهم، وفتح باب للشر والفتن .

وفيه دليل على أن الناصح يراعي الأصلح، وأن السر قد يكون أبلغ في التأثير والقبول من العلانية؛ لما فيه من جمع الكلمة وعدم التفرق واحترام ولادة الأمور، بخلاف النصيحة في العلانية وأمام الناس وفوق المنابر؛ فإن فيه تفريق المسلمين وطمع الأعداء فيهم .

ثم قال: «ولا أقول لرجل أن كان عليّ أمير: إنه خير الناس بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ؛ قالوا: وما سمعته؟» فقال هذا الحديث: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في

النار فتندلق أقتابه في النار» ، وفي لفظ آخر : «فتندلق أقتاب بطنه»<sup>(١)</sup> يعني : أمتعاه تندلق في النار ، «فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع أهل النار عليه» وقد كان في الدنيا ينصح الناس «فيقولون : يا فلان ما شأنك أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟! قال : كنت أمركم بالمعروف ولا آتية ، وأنهاكم عن المنكر وآتية» وفيه التحريم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من مخالفة ما يأمر به وينهى عنه وأن ذلك من أسباب دخول النار ، والله تعالى قال في كتابه : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿١٠٠﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [الصف : ٢ ، ٣] ، وقال سبحانه عن نبيه شعيب : ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَيْكُمْ عَنْهُ﴾ [هود : ٨٨] ونعى تعالى على بني إسرائيل فقال : ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَكْتَسِبُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [البقرة : ٤٤] ولهذا يقول الشاعر :

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

ولكن الإنسان لا يسقط عنه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى ولو كان لا يعمل به ، فالإنسان عليه واجبان : أن يفعل الأوامر وأن يأمر بها غيره وينتهي عن المنكر وينهى غيره فإذا أخل بواحد منها لا يسقط عنه الثاني .

ولهذا يقال : إن أصحاب الكئوس الذين يشربون الخمر ويتبادلونها كل واحد منهم عليه أن ينهى نفسه وينهى غيره .





## [٥٢ / ١١] باب صفة إبليس وجنوده

وقال مجاهد: ﴿وَيُقَدِّفُونَ﴾ [الصفات: ٨]: يُرْمَوْنَ .

﴿دُحُورًا﴾: مطرودين .

﴿وَاصِبٌ﴾ [الصفات: ٩]: دائم .

وقال ابن عباس: ﴿مَدْحُورًا﴾ [الأعراف: ١٨]: مطرودًا .

يقال: ﴿مَرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧]: متمردًا .

بِتَكَّةٍ: قَطَعَهُ .

﴿وَأَسْتَفْزِرُ﴾: اسْتَحْفَفَ .

﴿بِخَيْلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]: الفرسان، والرَّجُلُ: الرَّجَالَةُ، واحدها راجل، مثل: صاحب

وصحْب، وتاجر وتَجِر .

﴿لَأَخْتَنِكَ﴾ [الإسراء: ٦٢]: لَأَسْتَأْصِلَنَّ .

﴿قَرِينٌ﴾ [الصفات: ٥١]: شيطان .

• [٣٠٧١] نا إبراهيم بن موسى، قال: أنا عيسى، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت:

سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ . . . .

قال: وقال الليث: كتب إلي هشام أنه سمعه ووعاه عن أبيه، عن عائشة قالت: سُحِرَ

النَّبِيُّ ﷺ حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، حتى كان ذات يوم دعا ودعا، ثم

قال: «أَشْعَزَتِ أَنْ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا فِيهِ شِفَائِي؟ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ

عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَهُ؟ قَالَ:

لَيْيُدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِيمَا ذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ وَجَهْتِ طَلْعَةَ دَكْرِ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟

قَالَ: فِي بَثْرِ ذُرْوَانَ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ: «نَخَلُهَا كَأَنَّهَا

رءُوسُ الشَّيَاطِينِ» فَقُلْتُ: اسْتَحْرَجْتَهُ؟ فَقَالَ: «لَا، أَمَا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يَثِيرَ

ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا». ثُمَّ دُفِنَتِ الْبَيْتُ .

- [٣٠٧٢] نا إسماعيل، قال: حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب كل عقدة مكانها: عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقده كلها؛ فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان».
- [٣٠٧٣] نا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: دُكِرَ عند النبي ﷺ رجلٌ نام ليله حتى أصبح؛ قال: «ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه» أو قال: «في أذنه».
- [٣٠٧٤] نا موسى بن إسماعيل، قال: نا همام، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أما إن أحدكم إذا أتى أهله قال: بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان! وجنب الشيطان ما رزقتنا! فرزقاً ولدنا لم يضره الشيطان».
- [٣٠٧٥] نا محمد، قال: أنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طلع حاجبُ الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز، وإذا غاب حاجبُ الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب، ولا تحثوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها؛ فإنها تطلع بين قرني شيطان - أو الشيطان - لا أدري أي ذلك قال هشام».
- [٣٠٧٦] نا أبو معمر، قال: نا عبدالوارث، قال: نا يونس، عن حميد بن هلال، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال النبي ﷺ: «إذا مرَّ بين يدي أحدكم شيء وهو يصلي فليمنعه، فإن أبى فليمنعه، فإن أبى فليقاتله؛ فإنما هو شيطان».
- [٣٠٧٧] قال: وقال عثمان بن الهيثم: نا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: وكَلَنِي رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آتٍ، فجعل يحثو من الطعام؛ فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ... فذكر الحديث، فقال: إذا أوتيت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي لن يزال من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح؛ فقال النبي ﷺ: «صدقك وهو كذوب، ذاك الشيطان».

- [٣٠٧٨] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله، وليتته».
- [٣٠٧٩] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، قال: حدثني ابن أبي أنس مولى التيميين، أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء، وغلقت أبواب جهنم، وسئلت الشياطين».
- [٣٠٨٠] نا الحميدي، قال: نا سفيان، قال: نا عمرو، قال: أخبرني سعيد بن جبير، قال: قلت: لابن عباس، فقال: نا أبي بن كعب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن موسى قال لفته: أتنا غداءنا و﴿قال أراءيت إذ أوتينا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت وما أنسنيه إلا الشيطان أن أذكره﴾ [الكهف: ٦٣]، ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمره الله به».
- [٣٠٨١] نا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ يشير إلى المشرق، فقال: «ها إن الفتنة هاهنا، ها إن الفتنة هاهنا، من حيث يطلع قرن الشيطان».
- [٣٠٨٢] نا يحيى بن جعفر، قال: نا محمد بن عبدالله الأنصاري، قال: حدثني ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «إذا استجنح - أو كان جئح الليل - فكفوا صيائكم؛ فإن الشياطين تتشر حيثن؛ فإذا ذهب ساعة من العشاء فحلّوهم؛ وأغلق بابك واذكر اسم الله؛ واطفء مصباحك واذكر اسم الله؛ وأوك سقاءك واذكر اسم الله، وخمّر إناءك واذكر اسم الله ولو تعرّض عليه شيئاً».
- [٣٠٨٣] نا محمود، قال: نا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن صفية بنت حيي قالت: كان رسول الله ﷺ معتكفاً، فأتيته أزوره ليلاً، فحدثته، ثم قمت، فانقلبت، فقام معي ليقبني - وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد، فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا؛ فقال النبي ﷺ: «علي رسلكما، إنها صفية بنت حيي» فقالا: سبحان الله يا رسول الله! قال: «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما سوءاً» أو قال: «شيئاً».

- [٣٠٨٤] نا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن سليمان بن سرد قال: كنت جالساً مع النبي ﷺ، ورجلان يَسْتَبَانِ، فأحدهما حمراً وجهه وانتفخت أوداجه؛ فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان ذهب منه ما يجد»، فقالوا له: إن النبي ﷺ قال: «تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ»؛ قال: وهل بي جُنُونٌ؟!
- [٣٠٨٥] نا آدم، قال: نا شعبة، قال: نا منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: جنبني الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتني، فإن كان بينهما ولد لم يضره الشيطان، ولم يُسَلِّطْ عليه». قال: ونا الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس... مثله.
- [٣٠٨٦] نا محمود، قال: نا شباة، قال: نا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة فقال: «إن الشيطان عرض لي، فشد عليّ يقطع الصلاة عليّ، فأمكنني الله منه... فذكره.
- [٣٠٨٧] نا محمد بن يوسف، قال: نا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط، فإذا قُضِيَ أَقْبَلَ، فإذا ثُوبَ بها أدبر، فإذا قُضِيَ أَقْبَلَ حتى يَخْطِرَ بين الإنسان وقلبه، فيقول: اذكر كذا وكذا حتى لا يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً، فإذا لم يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً سجد سجدتي السهو».
- [٣٠٨٨] نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «كلُّ بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه بإصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم، ذهب يطعن فطعن في الحجاب».
- [٣٠٨٩] نا مالك بن إسماعيل، قال: نا إسرائيل، عن المغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قدمت الشام، قالوا: أبو الدرداء؛ قال: أفياكم الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه؟

- [٣٠٩٠] نا سليمان بن حرب، قال: نا شعبة، عن مغيرة قال: الذي أجاره الله على لسان نبيه، يعني: عمارًا.
- [٣٠٩١] قال: وقال الليث: حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، أن أبا الأسود أخبره، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «الملائكة تَحَدَّثُ في العَنَانِ - والعنان: الغمام - بالأمر يكون في الأرض، فَتَسْمَعُ الشياطين الكلمة، فَتَقْرؤها في آذان الكاهن كما تُقْرءُ القارورة، فيزيدون معها مائة كذبة».
- [٣٠٩٢] نا عاصم بن علي، قال: نا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليردّه ما استطاع؛ فإن أحدكم إذا قال: ها، ضحك الشيطان».
- [٣٠٩٣] نا زكرياء بن يحيى، قال: نا أبو أسامة، قال هشام: أنا عن أبيه، عن عائشة قالت: لما كان يوم أحد هزم المشركون؛ فصاح إبليس: أي عباد الله أخرجكم؛ فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم، فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان؛ فقال: أي عباد الله أبي أبي! فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه؛ فقال حذيفة: غفر الله لكم! قال عروة: فما زالت في حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله.
- [٣٠٩٤] نا الحسن بن الربيع، قال: نا أبو الأحوص، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، قال: قالت عائشة: سألت النبي ﷺ عن التفات الرجل في الصلاة؛ فقال: «هو اختلاس يختلس الشيطان من صلاة أحدكم».
- [٣٠٩٥] نا أبو المغيرة، قال: نا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. ح وحدثني سليمان بن عبدالرحمن، قال: نا الوليد، قال: نا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا حلم أحدكم حلمًا يخافه فليصق عن يساره، وليتعوذ بالله من شرها؛ فإنها لا تضره».
- [٣٠٩٦] نا عبدالله بن يوسف، قال: أنا مالك، عن سُمَيِّ مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك

وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومُحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حِرْزًا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك.

• [٣٠٩٧] نا علي بن عبدالله، قال: نا يعقوب بن إبراهيم، قال: نا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد، أن محمد بن سعد بن أبي وقاص أخبره، أن أباه سعد بن أبي وقاص قال: استأذن عمرُ علي رسول الله ﷺ وعنده نساء من قريش يُكَلِّمُهُ وَيَسْتَكْبِرُهُ عَالِيَةً أَصَوَاتُهُنَّ، فلما استأذن عمر قُمْرَ يَتَدِرْنَ الْحِجَابَ، فأذن له رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ يضحك؛ فقال عمر: أضحك الله سِنِّكَ يا رسول الله! قال: **«عجبت من هؤلاء اللاتي كُنَّ عندي، فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب»**؛ قال عمر: فأنت يا رسول الله كنت أحق أن يهين، ثم قال: أي عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ! أتهنئي ولا تهين رسول الله ﷺ؛ قلن: نعم أنت أظف وأغلظ من رسول الله ﷺ! قال رسول الله ﷺ: **«والذي نفسي بيده، ما لقيك الشيطان قط سالكا فجًّا إلا سلك فجًّا غير فجك»**.

• [٣٠٩٨] نا إبراهيم بن حمزة، قال: حدثني ابن أبي حازم، عن يزيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«إذا استيقظ من منامه فتوضأ فليستثر ثلاثًا؛ فإن الشيطان يبيت على خيشومه»**.

الشرح

بعد أن انتهى المؤلف رَحْمَةً مِنَ بَابِ صِفَةِ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ النَّارِ انْتَقَلَ إِلَى صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ؛ لأنهم مخلوقون قبل خلق آدم، ولأنهم أكثر من الإنس، والله تعالى قدم الجن على الإنس فقال: **﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِعِبَادُونَ﴾** [الذاريات: ٥٦] وجاء في الحديث أن إبليس لما خلق الله آدم توعدته، وحلف أن يتسلط عليه وعلى ذريته، ثم لما دخل الجنة وسوس له؛ فإبليس مخلوق أولاً؛ ولهذا بدأ المؤلف بخلق إبليس وجنوده قبل خلق آدم.

فبدأ بالترتيب: خلق العرش والقلم واللوح المحفوظ والكرسي ثم خلق السموات ثم الملائكة ثم خلق الجنة ثم خلق النار ثم خلق إبليس وجنوده ثم بعد ذلك تكلم عن الجن ثم خلق آدم وذريته.

وفسر المؤلف الكلمات التي لها صلة بالترجمة والتي جاءت في صفة إبليس وجنوده.

قوله: «وقال مجاهد: ﴿وَيُقَدِّفُونَ﴾ يرمون»، يشير إلى قول الله تعالى: ﴿وَيُقَدِّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ﴾ [الصافات: ٨] يعني: الشياطين إذا استرقوا السمع يرمون بالشهب.

قوله: ﴿دُحُورًا﴾: مطرودين. ﴿وَاصِبٌ﴾ [الصافات: ٩]: دائم، يشير إلى قوله تعالى: ﴿دُحُورًا وَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ [الصافات: ٩].

قوله: ﴿مَرِيدًا﴾: متمردًا، يشير إلى قول الله تعالى في سورة النساء: ﴿إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧].

قوله: «بتكه: قطعه» يشير إلى قول الله تعالى: ﴿وَلَا مُرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْءَ آذَانَ الْأَنْعَمِ﴾ [النساء: ١١٩] فالشيطان يأمر الناس بتقطيع آذان الأنعام؛ تقرنبا لطواغيتهم.

قوله: ﴿وَاسْتَفْزِرْ﴾: استخف، يشير إلى قول الله تعالى: ﴿وَاسْتَفْزِرْ مِنْ أَسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤].

قوله تعالى: ﴿وَأَجَلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤] فسر ابن عباس الخيل والرجل فقال: ﴿بِخَيْلِكَ﴾: الفرسان، والرجل: الرجالة، يعني استفزهم بخيالك والذين يمشون على الأرجل، أي: ابتلى الله الآدميين بالشيطان.

والراجل: جمعه رجالة، ورجل بإسكان الجيم، مثل صحب وصاحب، وتجر وتاجر.

قوله: ﴿لَأَحْتَنِكَ﴾: لأستأصلن، يشير إلى قول الله عن الشيطان: ﴿لَيْنَ أَخْرَتَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْأَقِيمَةِ لَأَحْتَنِكَ ذُرِّيَّتَهُ﴾ يعني لأهلكن ذرية آدم ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢] وهم المخلصون.

قوله: ﴿قَرِينٌ﴾ [الصافات: ٥١]: شيطان، يعني: كل إنسان معه قرين والمراد بالقرين الشيطان.

هذه الأحاديث ساقها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تحت ترجمة «باب صفة إبليس وجنوده» وإبليس هو الشيطان، وسمي إبليس من الإبلاس لأنه أبلس من رحمة الله ﷻ أي طرد، واختلف العلماء هل كان هذا الاسم قبل ذلك أو سمي به بعدما أبلس، والراجح أنه بعدما أبلس من رحمة الله ﷻ سمي بإبليس.

• [٣٠٧١] قوله: «سحر النبي ﷺ حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله» وهذا السحر لم يغير شعوره ولا عقله، وليس له تأثير على تبليغ الرسالة والنبوة، وإنما هو شيء يتعلق بأموره الدنيوية؛، وهذا السحر الذي أصاب النبي ﷺ من جنس الأمراض التي تصيبه مثل الحمى، وقد أنكر بعض المتكلمين وبعض المتدعة سحر النبي ﷺ وقالوا: إنه لم يسحر؛ لأن القول بأنه سحر يخجل بالتبليغ، ويكون هذا موافقاً للكفار الذين قالوا: ﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧] وإنكارهم هذا لا وجه له؛ لأن الحديث ثابت في «الصحيحين»، والجواب عنه: أن سحر النبي ﷺ لا يتعلق بعقله ولا شعوره، ولم يؤثر على تبليغ الرسالة، إنما هو شيء يتعلق بأموره الدنيوية حيث يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله، حتى إنه خفي على كثير من الناس؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «وخشيت أن يثير ذلك على الناس شراً» وأمر بأن تدفن البئر.

فهو من جنس ما أصابه يوم أحد حين كسرت رباعيته ﷺ وشج وجهه<sup>(١)</sup>، وسقط في حفرة وأدمي ﷺ، ومن جنس ما أصابه في مكة لما أراد عقبة بن أبي معيط أن يخنقه وجاء أبو بكر رضي الله عنه وأبعده وقال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله<sup>(٢)</sup>.

قوله: «حتى كان ذات يوم دعا ودعا» دعا ربه أن يشفيه من هذا المرض فاستجاب الله دعاءه، وفيه أنه ينبغي للمسلم المريض أن يدعو ربه ويكرر الدعاء ولا ييأس، فالنبي ﷺ مضت عليه مدة يعاني من هذا السحر حتى قال بعضهم: إنه مكث أربعين يوماً، كما ذكر المقرئ في «كتاب التوحيد»<sup>(٣)</sup>، وهذا القول يفتقر إلى إثبات.

ثم قال لعائشة: «أشعزت أن الله أفتاني فيما فيه شفائي؟» فيه أن الله يفتي والرسول يفتي والعلماء يفتون، قال الله تعالى في كتابه العظيم: ﴿وَسْتَفتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فأخبر الله أنه يفتي.

(١) أحمد (٣/٩٩)، ومسلم (١٧٩١).

(٢) أحمد (٢/٢٠٤)، والبخاري (٣٦٧٨).

(٣) انظر «تجريد التوحيد المفيد» للمقرئ (ص ١٩).



قوله : «أتاني رجلان» وهو في النوم «فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي» أي : ملكان يحتمل أنهما جبريل وميكائيل ، «فقال أحدهما للآخر : ما وجع الرجل؟» يعني : الرسول ﷺ ما وجعه ، فقال الثاني : «مطبوب» ، يعني : مسحور والطب يعني السحر ، وتقول العرب للمسحور : مطبوب تفاعلاً بالشفاء ، كما يقال للديغ : سليم تفاعلاً له بالسلامة ، فقال «ومن طبه؟» يعني من الذي سحره؟ «قال : لييد بن الأعصم» يهودي «قال : فيما ذا؟» يعني في أي شيء وضع السحر؟ «قال : في مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر» المشط : معروف الذي يسرح به الشعر . والمشاقة : هو ما يخرج من الكتان من الخيوط حين يمشق ، وفي اللفظ الآخر : «في مشط ومشاطة»<sup>(١)</sup> والمشاطة : الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط ، وهذا الخبيث لييد بن الأعصم أخذ بالمشط وجمع الخيوط أو الشعر الذي يسقط من رسول الله وجعله في جف طلعة ذكر ، هو وعاء طلع النخل -والجف يعني الجوف- فأخذ هذا الوعاء وجعل فيه المشط والمشاقة .

قوله : «قال : فأين هو؟ قال : في بئر ذروان» وفي اللفظ الآخر : «تحت راعوفة»<sup>(٢)</sup> يعني تحت صخرة في هذا البئر ، فمن يستطيع أن يخرج هذا؟!

قوله : «فخرج إليها النبي ﷺ ثم رجع» أي : بعد أن استيقظ ، فأمر النبي ﷺ أن يخرج السحر من البئر ، فقال لعائشة حين رجع : «نخلها كأنها رءوس الشياطين» ، وهذا هو الشاهد من الحديث للترجمة : «باب صفة إبليس وجنوده» ، وقوله : «كأنها رءوس الشياطين» فيه وجهان لأهل العلم :

الوجه الأول : أنها مستدقة كراءوس الحيات يعني نخل هذه البئر دقيقة كراءوس الحيات ، والحية يقال لها : الشيطان .

الوجه الثاني : أن منظرها منفر وأشكالها سمجة .

قالت عائشة «فقلت : استخرجته؟ فقال : لا» وفي اللفظ الآخر قال : «استخرجتها» وتكلم عليها الحافظ في «كتاب الطب» ، وذكر الرواية الأخرى أنه استخرجه ، وفي ظاهرها

(١) أحمد (٥٧/٦) ، والبخاري (٥٧٦٣) ، ومسلم (٢١٨٩) .

(٢) أحمد (٦٣/٦) ، والبخاري (٦٠٦٣) .

أنه ذهب إلى البئر لاستخراج السحر ثم عدل عن ذلك وأمر بالبئر فدفنت ؛ لأنه خشى ﷺ من إخراجها وإشاعته ضرراً على المسلمين من تذكر السحر وتعلمه ؛ ولهذا قال : «أما أنا فقد شفاني الله ، وخشيت أن يثير ذلك على الناس شراً» .

وذكر مسلم رَحِمَهُ اللهُ لَهُ روايتين : «أفلا أحرقتة يا رسول الله» . وفي لفظ آخر : «أفلا أخرجته»<sup>(١)</sup> .

وفيه دليل على أن السحر إذا أخرج وأحرق يزول ويبطل مفعوله ، وفيه رد على من يقول : إن السحر إذا أحرقت لا يزول ولا يبطل ، فلا بد أن يفتت ؛ لأن النبي ﷺ أقر عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا على قولها أفلا أحرقتة ، أفلا أخرجته .

وفيه أن آثار الفعل الحرام يجب إزالتها . وفيه أن النبي ﷺ عفا عن الساحر ولم يعاقبه ؛ درءاً للفتنة لئلا يقع بين قبيلة الساحر والمسلمين فتنة ولم يقتله ولم يتكلم وأمر بالبئر فدفنت ؛ حتى لا يقع شر ، وهذا في حياته رَحِمَهُ اللهُ ، أما بعد وفاته فقال العلماء : إن من سب النبي ﷺ لا يعفى عنه بل لا بد من قتله ؛ ولهذا ألف شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ كِتَاباً سَمَاهُ : «الصارم المسلول على شاتم الرسول» .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «وفيه من الزيادة أنه وجد في الطلعة تمثالاً من شمع - تمثال رسول الله ﷺ - وإذا فيه إبر مغروزة ، وإذا وتر فيه إحدى عشرة عقدة فتزل جبريل بالمعوذتين فكلمها قرأ آية انحلت عقدة وكلما نزع إبرة وجد لها ألماً ثم يجد بعدها راحة» اهـ . والحديث الذي ورد في هذا فيه ضعف وما جاء فيه من زيادة يحتاج إلى ثبوت .

وفيه أنه إذا وجد السحر فإنه يستخرج ثم يدفن المكان ، وإذا أحرق أو فتت زال مفعول السحر حتى لا يبقى له أثر .

• [٣٠٧٢] وهذا الحديث فيه خبث الشيطان وحرصه على إيذاء ابن آدم وإغوائه وإضلاله وإدخال الضرر عليه من أي وجه ، فإذا نام عقد على قافيته ثلاث عقد ويضرب على كل عقدة «عليك ليل طويل فارقد» فإذا قام وقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله والله أكبر الحمد لله الذي أحياني

(١) مسلم (٢١٨٩) .

بعدهما أمتني وإليه النشور انحلت عقدة، فإذا توضأ انحلت العقدة الثانية، وإذا صلى ركعتين انحلت العقدة الثالثة؛ ولهذا يشرع للمسلم إذا قام أن يتوضأ ويصلي ركعتين خفيفتين؛ ولهذا كان النبي ﷺ يفتتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين<sup>(١)</sup>.

وعند ذلك يصبح الإنسان نشيطاً طيب النفس، وإن لم يفعل ذلك أصبح خبيث النفس كسلان.

• [٣٠٧٣] هذا الحديث فيه أنه ذكر عند النبي رجل نام حتى أصبح قيل: نام عن قيام الليل، وقيل: نام عن صلاة الصبح، والأقرب أنه نام عن قيام الليل؛ لقوله: «حتى أصبح» وصلاة الفجر تكون بعد الصبح؛ ولهذا ذكر البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا الحديث في «قيام الليل» وذكره مسلم في «قيام الليل» فيكون هذا خاصاً بقيام الليل.

وينبغي للإنسان أن يكون له شيء من قيام الليل، ولو كان يسيراً.

قال النبي ﷺ: «ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه» وهذا البول حقيقة؛ لأن الشيطان يأكل ويشرب ويبول، وقال بعض العلماء: هو مجاز عبارة عن الكسل والتشاغل، لكن الحقيقة هي الأصل.

وهذا يدل على خلق الشيطان وحرصه على إيذاء ابن آدم وإغوائه وإضلاله.

• [٣٠٧٤] هذا الحديث في مشروعية التسمية والدعاء بهذا الدعاء عند الجماع، وفيه دليل على أن التسمية والدعاء بهذا الدعاء من أسباب حماية الولد من أن يضره الشيطان، بشرط أن يقول الإنسان هذا الدعاء عن إخلاص وإيمان والتصديق بفائدته؛ لأن الرسول ﷺ لا ينطق عن الهوى.

وقوله: «لم يضره» عام يعني: في دينه ودنياه.

• [٣٠٧٥] قوله: «أنا عبدة» هو عبدة بن سليمان - بإسكان الباء - وعبدة هو الذي شك في قوله: «بين قرني شيطان أو الشيطان».

(١) أحمد (٣٠/٦)، ومسلم (٧٦٧).

وفيه دليل على النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح؛ لأنها تطلع بين قرني شيطان، وكذلك النهي عن الصلاة عند غروبها إذا شرعت في الغروب حتى يتم غروبها؛ لأنها تغرب بين قرني شيطان وهذه من أوقات النهي الضيقة .

وأوقات النهي خمسة : ثلاثة ضيقة قصيرة، واثنان طويلان فالوقتان القصيران : بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تضيف في الغروب، أما الأوقات القصيرة : بعد طلوعها حتى ترتفع وعند تضيفها للغروب حتى يتم غروبها، والثالث : عند قيامها في وسط النهار حتى تميل للغروب وهذه الأوقات القصيرة لا يصلح فيها ولا تدفن فيها الجنائز، كما في حديث عقبة بن عامر في «صحيح مسلم» : ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن وأن نقبر فيهن موتانا : حين تطلع الشمس بازغة، وحين يقوم قائم الظهيرة وحين تضيف للغروب<sup>(١)</sup> يعني تميل للغروب .

والشاهد هنا قوله : «تطلع بين قرني شيطان» .

• [٣٠٧٦] هذا الحديث فيه مشروعية منع المار بين يدي المصلي إذا أراد أن يمر بين المصلي وبين سترته أو إذا لم يكن له سترة يمنعه أيضًا إذا لم يكن بينهما ثلاثة أذرع، فإذا مر وبينهما أكثر من ثلاثة أذرع فلا بأس؛ فالنبي ﷺ لما دخل الكعبة وصلى فيها جعل بينه وبين الجدار الغربي ثلاثة أذرع<sup>(٢)</sup>، فإذا أراد أحد أن يمر بين يديه قريبًا منه أو بينه وبين سترته إذا كان له سترة يشرع له أن يمنعه، «فإن أبى فليمنعه» مرة ثانية «فإن أبى فليقاتله»؛ ليس المراد المقاتلة بالسلاح بل يدفعه ولو بالقوة؛ «فإنما هو شيطان» وهذا هو الشاهد للترجمة ويعني بالشيطان : المتمرد، فكل متمرد من كل جنس يسمى شيطانًا، فالمتمرد من الإنس يسمى شيطانًا، والمتمرد من الدواب يسمى شيطانًا، والمتمرد من الكلاب يسمى شيطانًا .

وفي رواية : «فإن أبى فليقاتله فإن معه القرين»<sup>(٣)</sup> أي الشيطان هو الذي يحمله على أن يمر بين يدي المصلي .

(١) أحمد (٤/١٥٢)، ومسلم (٨٣١) .

(٢) أحمد (٢/١١٣)، والبخاري (٥٠٦) .

(٣) أحمد (٢/٨٦)، ومسلم (٥٠٦) .

• [٣٠٧٧] هذا الحديث فيه مشروعية قراءة آية الكرسي عند النوم، وأنها من أسباب حفظ الله ﷻ العبد من الشيطان .

قوله : «لن يزال من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح» هذا قول الشيطان والنبى ﷺ أقره، وقال ﷺ : «صدقك وهو كذوب» فيؤخذ الحكم من تصديق النبى ﷺ له .  
وفيه دليل على قبول الحق ممن جاء به ولو كان كذوباً، ولو كان يهودياً أو نصرانياً ولو كان شيطاناً، واليهود لما جاءوا إلى النبى ﷺ وقالوا: إن الله يضع السموات على أصبع والأرضين على أصبع! صدقهم النبى ﷺ وضحك حتى بدت نواجذه (١) .

• [٣٠٧٨] هذا الحديث في الوسوسة، وأن الإنسان قد يصاب بالوسوسة في التوحيد، بأن يأتيه الشيطان ويوسوس له، ويقول: «من خلق كذا؟» يقول: خلقه الله ﷻ إلى أن يقول: من خلق الله ﷻ؟ قال النبى ﷺ : «فإذا بلغه فليستعذ بالله وليته» .

وفيه أنه إذا حصلت الوسوسة فعليه أن يفعل هذين الأمرين : أولاً : يستعذ بالله ﷻ من الشيطان، الثانى : ينتهى ؛ يعنى يقطع التفكير ويشغل نفسه بأمر آخر .

وجاء في أحاديث أخرى : أن من حصل له وسوسة في التوحيد يفعل أموراً متعددة، تؤخذ من مجموع النصوص ؛ وهي ستة أمور :

اثنان ذكرا في هذا الحديث وهما :

الأول : الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم .

الثانى : الانتهاء وقطع التفكير، واشتغال الإنسان بحوائجه .

أما الأمور الأخرى فهي :

الثالث : ينفث عن يساره ثلاثاً .

الرابع : يقرأ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا

أَحَدٌ ﴿٤﴾ [الإخلاص : ١-٤] .

الخامس : يقرأ : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الحديد : ٣] .

(١) أحمد (٣٧٨/١)، والبخاري (٤٨١١)، ومسلم (٢٧٨٦) .

السادس: يقول: آمنت بالله ورسله، وهذا جاء أيضًا في بعض الأحاديث<sup>(١)</sup>.  
فهذه الأمور كلها إذا فعلها الإنسان فإن الله تعالى يعافيه من الوسواس.

• [٣٠٧٩] قوله: «إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين» فيه فضل رمضان؛ فمن فضائل هذا الشهر أنه إذا دخل فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين، يعني تربط بالسلاسل، وفي اللفظ الآخر: «وصفدت الشياطين»<sup>(٢)</sup>، وفي اللفظ الآخر: «وتغل فيه مردة الشياطين»<sup>(٣)</sup> يعني: تربط أيديهم إلى أعناقهم، فلا يخلصون فيه إلى مكان كانوا يخلصون إليه في غيره، والشاهد هو ذكر إبليس وجنوده، وأنهم يسلسلون ويصفدون.

والكفرة والفسقة الذين لا يراعون حرمة هذا الشهر فهؤلاء ليسوا مقصودين بهذا الحديث، فهم على حالهم من كفرهم وضلالهم والشياطين تؤزهم، لكن المقصود هم المؤمنون الموحدون الذين يراعون حرمة هذا الشهر فهؤلاء تقل وسوسة الشياطين لهم ويقل إيذاؤهم لهم.

• [٣٠٨٠] هذا الحديث فيه الرحلة في طلب العلم، وفيه أن العلم فضل من الله، وأنه قد يكون عند المفضول ما ليس عند الفاضل، وفيه دليل لقول العلماء: لا ينبغي الرجل حتى يأخذ عمن فوقه وعمن دونه، فموسى عليه السلام نبي كريم وهو من أولي العزم، وأنزل الله تعالى عليه التوراة ومع ذلك لما أخبره الله تعالى أن عبدًا بمجمع البحرين أعلم منه رحل إليه، ولما جاء وسلم عليه قال: أنى بأرضك السلام، وقال: من أنت؟ قال: أنا موسى، قال: قال موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم، قال: ما الذي جاء بك؟ قال: أتعلم منك، قال: أما يكفيك التوراة التي أنزلها الله تعالى عليك؟

والله تعالى جعل له علامة ليجده وهي أنه إذا فقد الحوت فإنه يرجع فيجده وكان الحوت مشويًا وهو غداء لهم، ولم يجد موسى التعب ولم يحس بالجوع حتى مضت عليه مدة فلما

(١) أحمد (٢/١٤٨)، والبخاري (٣٠٥٥)، ومسلم (١٣٤).

(٢) أحمد (٢/٣٥٧)، ومسلم (١٠٧٩).

(٣) أحمد (٢/٢٩٢)، والنسائي (٢١٠٦).

أحس بالجوع قال لفتاه : هات الحوت فقال له فتاه وهو يوشع بن نون : إني نسيت الحوت ، والشاهد قوله ﷺ : ﴿ وَمَا أَسْنِيَهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَدْكُرَهُ ﴾ [الكهف : ٦٣] ففيه دليل على أن الشيطان ينسي الإنسان .

• [٣٠٨١] قوله ﷺ : «ها إن الفتنة هاهنا» وأشار إلى المشرق ، والمراد ما هو شرق المدينة وتشمل المشرق الأقصى هي خراسان والصين والعراق فإن الفتن والبدع كلها جاءت من تلك الجهات ، بدعة التشيع وبدعة التجهم وبدعة الاعتزال والرافضة كلها من هناك من جهة الشرق ، وكذلك الدجال الذي سيخرج آخر الزمان ، ويأجوج ومأجوج يخرجون من جهة المشرق ، ويشمل كذلك الشرق الأدنى والجزيرة العربية وبلاد نجد فخرجت منها فتنة مسيلمة الكذاب في زمن النبي ﷺ وزمن الصحابة رضي الله عنهم ، وسجاح المرأة التي ادعت النبوة وكذلك فتنة مضر فكلها جاءت من هذه الجهة ، وهذا فيه علم من أعلام النبوة حيث وقعت كما أخبر النبي ﷺ ، فكل الفتن جاءت من المشرق الأدنى والأقصى .

وقوله : «من حيث يطلع قرن الشيطان» فيه إشارة للشيطان ، ولا شك أن هذه البدع يصاحبها الشيطان ؛ لأنه يحض على البدع والشرك .

• [٣٠٨٢] هذا الحديث فيه آداب نبوية أدب بها النبي ﷺ أمته إذا فعلها المسلمون حصل لهم كل خير وسلموا من شرور الشيطان ، وهذا من نصحه ﷺ لأمته ؛ فعلمهم آداب النوم والأكل والشرب وآداب قضاء الحاجة ؛ فعلمهم ﷺ كل خير ، وحذرهم من كل شر .

فالأدب الأول في الحديث قوله : «إذا استجبح» يعني أقبل بعد غروب الشمس «أو كان جنح الليل فكفوا صبيانكم» وفي لفظ آخر : «لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء»<sup>(١)</sup> «فإن الشياطين تنتشر حينئذ» يعني إذا غربت الشمس يكف الصبيان عن الانتشار ، والحكمة في ذلك أن الشياطين تنتشر حينئذ وربما حصل أذى للصبيان «فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم» أي : يمنعون حتى تقرب العشاء ثم يتركون .

والأدب الثاني قوله : «وأغلق بابك واذكر اسم الله» فلا يترك الباب مفتوحاً ؛ فإن الشيطان لا يفتح باباً ذكر عليه اسم الله .

(١) أحمد (٣/٣١٢) ، ومسلم (٢٠١٣) .

والأدب الثالث قوله: «واطف مصباحك واذكر اسم الله»، وجاء في لفظ آخر زيادة: «فإن الفويسقة تضم على أهل بيت بيتهم»<sup>(١)</sup> والفويسقة هي الفأرة؛ سميت فويسقة لخروجها عن طبيعة غيرها بالإيذاء، وكانت المصابيح لها فتيل في طرفه نار فالفويسقة إذا نام الناس جرت الفتيل فسقطت على الأمتعة والثياب فأحرقتها، وجاء في الحديث أن بيتًا بالمدينة احترق على أهله فقال النبي ﷺ: «إن هذه النار إنما هي عدو لكم فإذا نمتم فأطفئوها عنكم»<sup>(٢)</sup>.

أما إن لم يكن لمصباح فتيل، مثل المصابيح الكهربائية الآن، فلا بأس؛ لأن العلة قد انتفتت. والأدب الرابع قوله: «وأوك سقاءك واذكر اسم الله» أي اربط قم الوكاء، وهو الجراب من الجلد، يوضع فيه اللبن والماء؛ فإذا ترك مفتوحًا قد يدخل فيه شيء من الهوام والحشرات.

والأدب الخامس قوله: «وخر إناءك واذكر اسم الله» يعني: غط الإناء ولا تتركه مكشوفًا؛ لأن الإناء لو ترك مكشوفًا سقط فيه التراب والحشرات، وجاء في بعض الأحاديث: «فإن في السنة ليلة ينزل فيها ويا لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء إلا نزل فيه من ذلك الوباء»<sup>(٣)</sup>.

وقوله: «ولو تعرض عليه شيئًا»، وفي لفظ آخر: «ولو تعرض عليه عودًا»<sup>(٤)</sup> أي إذا لم تجد غطاء فضع عليه عودًا من الحطب أو من النخل واذكر اسم الله عليه.

• [٣٠٨٣] في هذا الحديث مشروعية الاعتكاف وأنه سنة مؤكدة ولا سيما في رمضان، وفيه دليل على أنه لا بأس بزيارة المعتكف، ولو زارته زوجته فلا حرج، وفيه أن المعتكف لو جاءته زوجته وزارته فله أن يوصلها إلى بيتها؛ لقول صافية رضي الله عنها: «فقام معي ليقلبنى» يعني يوصلني إلى بيتي، وكانت تسكن في دار أسامة بن زيد رضي الله عنه.

وقد ذكر جماعة أنه رضي الله عنه ما خرج من المسجد، ولكن هذا فيه نظر، والذي يظهر أنه خرج من المسجد؛ ولهذا لما مر رجلان من الأنصار ورأيا النبي رضي الله عنه أسرع، يحتمل أنها أسرعًا يريدان أن يتجاوزا النبي رضي الله عنه مع أهله ولا يكونا قريبًا منه وهو يتحدث مع أهله؛ فقال النبي رضي الله عنه لهما لما

(١) أحمد (٣/٣٨٦)، ومسلم (٢٠١٢).

(٢) أحمد (٤/٣٩٩)، والبخاري (٦٢٩٤)، ومسلم (٢٠١٦).

(٣) أحمد (٣/٣٥٥)، ومسلم (٢٠١٤).

(٤) أحمد (٣/٢٩٤)، والبخاري (٥٦٠٦)، ومسلم (٢٠١٠).



أسرعاً: «على رسلكما إنها صافية بنت حيي فقالا: سبحان الله يا رسول الله! يعني أنت لست محل تهمة؛ فقال النبي ﷺ: «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما سوءاً أو قال: شيئاً» فيه دليل على أن الإنسان عليه أن يجنب نفسه مواقف التهم؛ حتى لا يقع في قلب من يراه شيء من الظنون السيئة؛ لأن النبي ﷺ وهو أشرف الخلق دفع ما قد يتوهمه الرجلان وما قد يخطر بالهما؛ فغيره أولى، فإذا كان يمشي ومعه أهله أو أخته أو أمه ثم رأى أحداً وخشي أن يتهم يقول: هذه أمي هذه أختي هذه زوجتي هذه من محارمي.

وفيه دليل على أن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وعلى أن الشيطان يدخل الإنسان، وفيه رد على أهل البدع من المعتزلة وغيرهم الذين يقولون: إنه لا يمكن أن يدخل الشيطان الجسد وعارضوا النصوص بعقولهم، فالجسم اللطيف لا مانع أن يدخل في الجسم الثقيل، فالشيطان والجنى جسم لطيف فلا مانع أن يدخل الجسم الثقيل مثل الماء في العود والورق، كما أن الدم يسري في الجسم والنار تسري في الفحم وقد قال الله تعالى: ﴿مِن شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ [الناس: ٤ - ٦] إذا الشيطان يوسوس في الصدر، وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥] هذه كلها أدلة ترد على هؤلاء الذين أنكروا دخول الجنى أو الشيطان الإنسان.

وفيه أن الشيطان يوسوس للإنسان وهو لا يشعر ويقذف في قلبه الظنون السيئة والشر.

• [٣٠٨٤] هذا الحديث يدل على أن هذا الرجل كان لا يزال في غضبه؛ لأنه لما قيل له: «إن النبي ﷺ قال: تعوذ بالله من الشيطان؛ قال: وهل بي جنون!؟».

وفي هذا الحديث أنه يشرع للمسلم إذا غضب أن يستعيذ بالله ﷻ من الشيطان، وأنه من أسباب دفع الغضب، وقد وردت السنة أنه يشرع للمسلم عدة أمور إذا غضب منها:

الأول: أن يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم كما في هذا الحديث، والمعنى: ألوذ وألتجئ وأعتصم بك يا الله، فإذا قالها عن صدق وإخلاص وتدبر فإن الله تعالى يعيده من الشيطان.

الثاني: أن يغير حاله؛ فإن كان قائماً فليقعد وإن كان قاعداً فليضطجع أو يخرج من المكان حتى يزول غضبه.

الثالث : أن يتوضأ ؛ لأن الغضب جمرة من نار والنار تطفأ بالماء ، وإن صلى بعد ذلك فحسن .

- [٣٠٨٥] هذا الحديث فيه مشروعية الدعاء قبل الجماع ؛ لقوله ﷺ : « لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال : جنبني الشيطان ، وجنب الشيطان ما رزقتني » وفي الحديث الآخر في « باب الدعاء » يقول قبل هذا الدعاء : « بسم الله »<sup>(١)</sup> فيحصل بمجموع الحديثين مشروعية التسمية والدعاء ، وفيه أنه إذا فعل ذلك وقدر بينهما ولد لم يضره الشيطان ، وهذا عام إذا قاله الإنسان عن حسن ظن بالله ﷻ وعن تصديق للنبي ﷺ مستحضراً قلبه فإنه يرجى له أن يحصل ما أراد .  
والشاهد ذكر الشيطان .

- [٣٠٨٦] هذا الحديث فيه أن الشيطان يُرى أحياناً ، وهذا الشيطان عرض للنبي ﷺ فرآه في صلاته ، ولكن الأغلب أنه لا يرى ﴿ إِنَّهُ يَرَانَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ [الأعراف : ٢٧] وقد يظهر الجن في صور متعددة ؛ فقد يظهر في صورة كلب أو في صورة إنسان أو في صورة حيوان أو في صورة حيات أو عقارب .

وفي الحديث الآخر : « وأردت أن أربطه إلى جنب ساريه من سوارى المسجد حتى تصبحوا فتنظروا إليه كلكم أجمعون ، قال : فذكرت دعوة أخي سليمان ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ﴾ [ص : ٣٥] قال : فرده الله خاسئاً »<sup>(٢)</sup> أي إن الشياطين سخروا لسليمان ﷺ وهذا مما اختص به سليمان ﷺ ، فخشي النبي ﷺ أن يكون ربطه في السارية مشاركة لسليمان في تسخير الشياطين ، وفي الحديث الآخر أن النبي ﷺ قال : « فما زلت أخنقه حتى وجدت برد لعابه »<sup>(٣)</sup> لأن الشيطان جاء بشعلة ليحرقها في وجه النبي ﷺ فخنقه حتى وجد برد لعابه ، وهذا دليل على أن الشيطان له لعاب مثل الإنسان .

(١) أحمد (٢١٦/١) ، والبخاري (١٤١) ، ومسلم (١٤٣٤) .

(٢) أحمد (٢٩٨/٢) ، والبخاري (٣٤٢٣) ، ومسلم (٥٤١) واللفظ له .

(٣) أحمد في «المسند» (٨٢/٣) .

وهذا فيه بيان خبث الشيطان وحرصه على الشر؛ فإذا كان الرسول ﷺ وهو أشرف الخلق لم يسلم منه فكيف بغيره! ولذلك ينبغي للإنسان أن يستعيذ بالله ﷻ من الشيطان دائماً عن صدق وإخلاص حتى يسلمه الله ﷻ من شره .

• [٣٠٨٧] قوله: «إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط» فيه بيان خبث الشيطان وشدة عداوته للإنسان، وفيه أن ذكر الله ﷻ يطرد الشيطان؛ فإذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط، وفي اللفظ الآخر: «حتى لا يسمع التأذين»<sup>(١)</sup>.

وقوله: «فإذا قضي» أي الأذان «أقبل» الشيطان «فإذا ثوب بها أدبر» يعني: إذا أقيمت الصلاة، وسميت الإقامة توثيباً؛ لأنها رجوع إلى ذكر الله ﷻ مرة ثانية والتثويب الرجوع؛ فإذا رجع المؤذن وأقام الصلاة هرب الشيطان «فإذا قضي أقبل حتى يخطر بين الإنسان وقلبه» أي: فإذا انتهت الإقامة رجع حتى يدخل بين الإنسان وقلبه فيوسوس له «فيقول: اذكر كذا وكذا» فينسى «حتى لا يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً» .

قوله: «فإذا لم يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً سجد سجدتي السهو» فيه مشروعية سجود السهو للنسيان؛ فإذا شك هل صلى ثلاثة أو أربعة فإنه يعمل باليقين كما جاء في حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماماً لأربع كانتا ترغيماً للشيطان»<sup>(٢)</sup> وإذا كان عنده غلبة ظن فإنه يعمل بغلبة الظن؛ لحديث عبد الله بن جعفر: «من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعد التسليم»<sup>(٣)</sup>.

فإن كان عنده شك وليس عنده غلبة ظن فإن السجود يكون قبل السلام .

• [٣٠٨٨] قوله: «يطعن» بضم العين وفتحها والضم أفصح؛ لأن الماضي إذا كان ثانيه حرف من حروف الخلق فإنه يضم في المضارع .

(١) أحمد (٣١٣/٢)، والبخاري (٦٠٨)، ومسلم (٣٨٩).

(٢) أحمد (٧٢/٣)، ومسلم (٥٧١).

(٣) أحمد (٢٠٥/١)، وأبو داود (١٠٣٣)، والنسائي (١٢٤٩) واللفظ له .

وهذا الحديث فيه منقبة لعيسى عليه السلام وأن كل بني آدم يطعنه الشيطان بأصبعيه حين يولد في جنبيه غير عيسى بن مريم عليها السلام أراد أن يطعنه فظعن في الحجاب ، والمراد بالحجاب الجلدة التي فيها الجنين والثوب الملفوف على الطفل .

وفي اللفظ الآخر أنه لم يسلط على عيسى عليه السلام ولا على أمه ؛ لأن أمها امرأة عمران قالت : ﴿ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِلَكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [آل عمران : ٣٦] فاستجاب الله تعالى دعاءها فأعازها من الشيطان هي وذريتها .

• [٣٠٨٩] الشاهد قوله : «أفيكم الذي أجاره الله من الشيطان» لأن البخاري رحمته الله يورد في هذا الباب كل حديث فيه ذكر الشيطان .

• [٣٠٩٠] هذا الحديث فيه بيان فضل عمار رضي عنه وأن الله تعالى أجاره من الشيطان ، وهذا هو الشاهد ، وهذا كقوله عليه السلام لعبدالله بن سلام رضي عنه : «أنت على الإسلام حتى تموت»<sup>(١)</sup> وقد يقال : إن هذه شهادة له بالجنة ؛ لأن الله أجاره من الشيطان ، ومن أجاره الله تعالى من الشيطان فهو من أهل الجنة ؛ لأن أهل النار تسلط عليهم الشياطين .

• [٣٠٩١] قوله : «فَقُرُّهَا» بفتح المثناة ثم ضم القاف وضم الراء المشددة ؛ يعني تدر صوتاً كالقارورة .

وقوله : «كُذِّبَتْ» على وزن ضربة وتمر وشربة وجمعها كذبات كضربة وضربات وتمر وتمرات وطلقة وطلقات ؛ فالمفرد ثانيه ساكن والجمع ثانيه مفتوح .

وفي هذا الحديث أن الملائكة تتحدث في السحاب بالأمر الذي يكون في الأرض ، يعني أن الله سبحانه تعالى إذا تكلم بالأمر أصابت الملائكة رجفة شديدة ويصعقون ويكون أول من يفيق جبريل عليه السلام فيتحدث بأمر الله تعالى فيتحدث به أهل السماء السابعة ثم السماء السادسة ثم التالية حتى يصل إلى أهل السماء الدنيا ، ثم يتحدث به الملائكة في العنان - أي : في السحاب - والشياطين يركب بعضهم بعضاً في الهواء بدون ملاصقة حتى يسمع الشيطان القريب من السحاب كلام الملائكة فيلقها إلى من تحته حتى تصل إلى الشيطان الذي أسفله فإذا وصلت للشيطان الذي أسفل ألقاها في أذن الكاهن فيقرها في أذن الكاهن كقر الدجاجة

(١) أحمد (٤٥٢/٥) ، والبخاري (٣٨١٣) ، ومسلم (٢٤٨٤) .

أو كما تقر القارورة، فإذا وصلت إلى الكاهن زاد معها مائة كذبة فإذا أخبر بها الناس صدق الناس الكاهن بكل هذه الكذبات من أجل واحدة فإذا قيل للناس كيف تصدقون هذا قالوا: ليس قد قال لنا كذا يوم كذا فوق .

قال العلماء: هذا فيه دليل على خفة عقول الناس وقبولهم للشر والباطل حيث إنهم يصدقون مائة كذبة من أجل كلمة واحدة من الصدق، والشاهد قوله: «فتسمع الشياطين الكلمة» .

• [٣٠٩٢] هذا الحديث فيه بيان أن التثاؤب من الشيطان؛ لأنه يدل على الكسل والتشاغل عن الخير بخلاف العطاس؛ فالعطاس من الله ﷻ والتثاؤب من الشيطان، كما جاء في حديث آخر (١).

وفي الحديث مشروعية رد التثاؤب بأن يضع يده على فمه؛ لأن الشيطان يضحك منه لمنظره البشع، ولهذا قال: «فإن أحدكم إذا قال: ها ضحك الشيطان» ولا ينبغي له أن يتكلم أو يقرأ في هذه الحالة؛ لأنه في هذه الحالة تكون قراءته غير سليمة ويخرج منه صوت غير مناسب .

• [٣٠٩٣] قوله: «فصاح إبليس: أي عباد الله أخرجكم» هذا من كيدته وهو الشاهد للترجمة، وهذا يوم أحد لما هزم المشركون أولاً «فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم» فلما أخلى الرماة أماكنهم حصلت النكسة للمسلمين «فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه اليان» تحتهم فضربوه بالسيوف حتى قتلوه خطأ - وكان مسلماً - وذلك حين اختلط الكفار بالمسلمين فقتلوه ظناً أنه من المشركين «فقال حذيفة: غفر الله لكم قال عروة: فما زالت في حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله» يعني من عفوه عنهم ودعائه لهم بالمغفرة .

• [٣٠٩٤] قوله: «سألت النبي ﷺ عن التفات الرجل» والاتفات نوعان: التفات بالرأس، والتفات بالجسم؛ فالاتفات بالرأس مكروه لغير حاجة، وإذا كان لحاجة فلا شيء فيه مثل ما حصل لأبي بكر الصديق رضي الله عنه لما صلى بالناس حين تأخر النبي ﷺ وجاء النبي ﷺ وجعل الصحابة رضي الله عنهم يسبحون، وكان أبو بكر رضي الله عنه لا يلتفت في صلاته، فلما أكثروا التسبيح

التفت فرأى النبي ﷺ فتأخر وأشار إليه النبي ﷺ أن يبقى لكنه تأخر فلما صلى النبي ﷺ قال: «ما منعك أن تصلي للناس حين أشرت إليك» فقال: ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

أما الالتفات بالجسم واستدبار القبلة فيبطل الصلاة، والالتفات اختلاس يختلسه الشيطان من الصلاة ويعد نقصاً في الصلاة؛ ولذا قال ﷺ: «هو اختلاس يختلس الشيطان من صلاة أحدكم» والشاهد هو ذكر الشيطان.

● [٣٠٩٥] هذا الحديث فيه بيان أن ما يراه النائم نوعان: قد يكون رؤيا، وقد يكون حلمًا؛ فالرؤيا الصالحة من الله ﷻ والحلم من الشيطان، وهناك نوع ثالث وهو حديث النفس؛ فما ينشغل به الإنسان في اليقظة قد يراه في النوم.

وفيه بيان ما يشرع للإنسان إذا رأى حلمًا، وهو أنه يبصق عن يساره ثلاث مرات، ويتعوذ بالله ﷻ من شرها؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «فإذا حلم أحدكم حلمًا يخافه فليبصق عن يساره، وليتعوذ بالله من شرها، فإنها لا تضره» ومجموع ما ورد من النصوص في مشروعيتها ما يفعله من رأى حلمًا خمسة أمور:

الأول: أن يتفل عن يساره ثلاثًا.

الثاني: الاستعاذة بالله ﷻ من الشيطان ومن شر ما رأى.

الثالث: ألا يخبر بها أحدًا، فجاء في الحديث: «ولا يخبر بها أحدًا»<sup>(٢)</sup>.

الرابع: أن ينام على جنبه الآخر.

الخامس: أن يقوم فيصلي.

فإذا فعل ذلك فلا يضره هذا الحلم الذي كرهه، وورد في الحديث أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله رأيت في المنام كأن رأسي قطع، قال: فضحك النبي ﷺ وقال: «إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدث به الناس»<sup>(٣)</sup>.

(١) أحمد (٣٣٦/٥) بنحوه، والبخاري (١٢١٨) واللفظ له، ومسلم (٤٢١).

(٢) أحمد (٢٩٦/٥)، ومسلم (٢٢٦١).

(٣) أحمد (٣١٥/٣)، ومسلم (٢٢٦٨).

• [٣٠٩٦] هذا الحديث فيه فضل الذكر ، وفيه فضل قول : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير » في اليوم مائة مرة .

ولهذا الذكر فضل عظيم وخمس فوائد :

الفائدة الأولى : كأنه أعتق عشر رقاب ، والرقاب جمع رقبة ، وهي العبد ، أي كأنه أعتق عشرة عبيد .

الفائدة الثانية : يكتب له مائة حسنة .

الفائدة الثالثة : يمحو عنه مائة سيئة .

الفائدة الرابعة : يكون في يومه في حرز من الشيطان حتى يمسي ، وجاء في اللفظ الآخر أن من قالها حين يصبح كان له هذا الفضل : « وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي ، وإن قالها إذا أمسى كان له مثل ذلك حتى يصبح »<sup>(١)</sup> .

الفائدة الخامسة : « ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك » .

فهذه خمس فوائد عظيمة في وقت يسير ؛ قال شيخنا ساحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمته الله : « لو أنفق الإنسان ملايين في معرفة هذا الحديث ما ضاعت نفقته لأنه صار له فضل عظيم » والملايين لا تساوي شيئاً ؛ لأن الدنيا منتهية ، وهذا الذكر فضله عظيم وثوابه باق في الآخرة .

• [٣٠٩٧] هذا الحديث فيه أن النبي ﷺ كان عنده « نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه

عالية أصواتهن » وفيه دليل على أنه لا بأس بكلام المرأة مع الرجل ولا سيما إذا كن جماعة

واحتجن إلى السؤال ، وما زال الصحابييات يسألن النبي ﷺ ويستفتينه ؛ فلا بأس أن

تستفتي المرأة العالم أو الداعية لكن بغير خضوع بالقول ، بل تتكلم بصوت عادي ليس

فيه ترخيم ؛ ولهذا قال الله تعالى لنساء نبيه ﷺ : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي

قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ [الأحزاب : ٣٢] فالخضوع بالقول هو المحرم ، وليس صوت المرأة عورة

على الصحيح ، لكنها أمرت بخفض الصوت في التلبية وفي غيرها لأنه قد يفتتن بعض

الناس بصوتها .

(١) أحمد (٤/٦٠) ، وأبو داود (٥٠٧٧) ، وابن ماجه (٣٨٦٧) .

قوله : « فلما استأذن عمر قُمنَ يَتَبَدَّرُ الحجاب » احتجبن منه ؛ لأن عمر رضي الله عنه قوي وله هيبة ؛ فلما أذن له النبي ﷺ قابله النبي ﷺ وهو يضحك فقال عمر رضي الله عنه : « أضحك الله سنك يا رسول الله » يعني ما السبب الذي أضحكك ؟ « قال : عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي ، فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب » يعني هربن « قال عمر : فأنت يا رسول الله كنت أحق أن يهبن » يعني أن الأولى أن يهبنك أكثر مني ! ثم ناداهن قال : « أي عدوات أنفسهن ! أمهنتي ولا تهبن رسول الله ﷺ ! قلن : نعم أنت أفظ وأغلظ من رسول الله ﷺ » يعني أن الرسول ﷺ رفيق بالناس ليس شديداً عليهم .

قوله : « قال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجأ إلا سلك فجأ غير فعجك » وهذا هو الشاهد ، والفج : الطريق ، والمراد به الشيطان الذي يسلك طرق الإضلال والإغواء ، أما القرين فإنه لا يفارق عمر رضي الله عنه ولا غيره ، حتى إن النبي ﷺ كان معه قرين ، قال النبي ﷺ : « ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن » قالوا : وإياك يا رسول الله ؟ قال : « وإياي إلا أن الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير » <sup>(١)</sup> . واختلف العلماء في قوله : فأسلم ؛ قيل : فأسلم أي دخل في الإسلام ، وقيل : فأسلم أي من شره ، وإن كان لم يسلم .

• [٣٠٩٨] هذا الحديث فيه مشروعية الاستنثار ثلاثاً عند الاستيقاظ من النوم ، ويحتمل أن المراد الاستنثار والاستنشاق في الوضوء ، لكن الاستنثار والاستنشاق في الوضوء ليس خاصاً بالاستيقاظ من النوم فالأقرب مشروعية الاستنثار بعد غسل الكفين في غير الوضوء لأن الشيطان يبيت على خيشومه ، ويستحب غسل الكفين ثلاثاً .

وقوله : « يبيت » دليل على أنه خاص بالليل ؛ لأن نوم النهار لا يقال له : يبتوته .





## [٥٢/١٢] باب ذِكْرِ الْجِنِّ وَتَوَابِهِمْ وَعِقَابِهِمْ

لقوله تعالى: ﴿يَمَعَشَرِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ الَّذِينَ أَلْمَزُواكُمْ مِنْكُمْ يَقْضُونَ

عَلَيْكُمْ آيَاتِي﴾ [الأنعام: ١٣٠] الآية

﴿مَحْشَا﴾ [الجن: ١٣]: نقضاً.

وقال مجاهد: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسْبًا﴾ قال كفار قريش: الملائكة بنات الله، وأمهاتهم بنات سرّوات الجن.

قال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ [الصفات: ١٥٨]: ستحضر للحساب.

﴿جُنْدٌ مُّحْضَرُونَ﴾ [يس: ٧٥]: عند الحساب.

• [٣٠٩٩] نا قتيبة، عن مالك، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري، عن أبيه أنه أخبره، أن أباسعيد الخدري قال له: إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك وباديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء؛ فإنه لا يسمع مدعى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة، قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله ﷺ.

## الشَّرْحُ

أشار المؤلف رَحِمَهُ اللهُ إِلَى وجود الجن وأنهم مكلفون مثل الإنس وهم أحد الثقلين، والله تعالى قدم ذكرهم في القرآن على الإنس؛ لكونهم أكثر من الإنس وأقدم، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] ومن أنكر وجود الجن من الزنادقة ومن الفلاسفة فإنه يكفر؛ لأنه مكذب للقرآن، ومن كذب القرآن فقد كفر؛ لأنه مكذب لله ﷻ.

وقال الله تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦] قيل في أحد تفاسيرها: جنة للخائف الجني وجنة للخائف الإنسي.

وقد ثبت أن النبي ﷺ قرأ سورة الرحمن على الجن فكان إذا قرأ هذه الآية: ﴿فَبِأَيِّ آيَةٍ رَبِّكُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الرحمن: ١٣] رد الجن فقالوا: ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد،

فلما قرأها النبي ﷺ على الصحابة <sup>رضي الله عنهم</sup> من أولها إلى آخرها فسكتوا قال : «لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردوداً منكم ، كنت كلما أتيت على قوله : ﴿فِي أَيِّ آءِ الْآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن : ١٣] قالوا : لا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد» (١) .

فالشاهد أن الله تعالى خاطب الجن .

والرسل من الإنس ، ولم يكن من الجن رسل على الصحيح وإنما فيهم نذر ، قال الله تعالى : ﴿وَإِذْ صَرَّفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف : ٢٩] فالرسل من الإنس ومن الرجال ، وليس من النساء رسول ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِيَ إِلَيْهِم﴾ [يوسف : ١٠٩] .

أما قوله ﷺ : ﴿يَمَعَشِرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلْمَرِيَاتُكُمْ رُؤْسٌ مِّنْكُمْ يَقُصُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنْفُسِنَا﴾ [الأنعام : ١٣٠] قال العلماء : ﴿رُؤْسٌ مِّنْكُمْ﴾ : يعني من بعضكم .

فالشاهد أنه إذا كان الله ﷻ خاطب الجن والإنس بأنه أرسل إليهم رسلاً دل ذلك على أنهم مكلفون لهم ثواب ولهم عقاب كالإنس ﴿وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا آهْدَىٰ ءَأْمَنًا بِهِمْ فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِمْ فَلَا يَخَافُ خَوْفًا وَلَا رَهَقًا﴾ [الجن : ١٣] .

قوله : ﴿بِخَشَا﴾ نقضاً هذا من كلام الجن أنهم قالوا : من آمن بربه فلا يخاف أن ينقص ثوابه ؛ فدل على أنهم يثابون .

وقوله : «سروات الجن» يعني أشرف الجن .

وقوله : ﴿جُنْدٌ مُّحْضَرُونَ﴾ [يس : ٧٥] عند الحساب استدل به المؤلف على أن الجن أحد الثقلين وأنهم مكلفون لهم ثواب وعقاب .

• [٣٠٩٩] قوله : «إني أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت في غنمك وباديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء» فيه استحباب رفع الصوت بالنداء للمؤذن .

(١) الترمذي (٣٢٩١) .

وقوله: «فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله ﷺ»، وفي الرواية الأخرى: «ولا شجر ولا حجر إلا شهد له يوم القيامة»<sup>(١)</sup>، وفي الحديث الآخر: «المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة»<sup>(٢)</sup> وهذا فيه فضل الأذان والمؤذنين، فهنيئاً للمؤذنين المخلصين.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «أشار بهذه الترجمة إلى إثبات وجود الجن وإلى كونهم مكلفين، أما إثبات وجودهم فقد نقل إمام الحرمين في الشامل عن كثير من الفلاسفة والزنادقة والقدرية أنهم أنكروا وجودهم رأساً، قال: ولا يتعجب ممن أنكروا ذلك من غير المشرعين، إنما العجب من المشرعين مع نصوص القرآن والأخبار المتواترة! قال: وليس في قضية العقل ما يقدر في إثباتهم، قال: وأكثر ما استروح إليه من نفاهم حضورهم عند الإنس بحيث لا يرونهم ولو شاءوا لأبدوا أنفسهم، قال: وإنما يستبعد ذلك من لم يحط علماً بعجائب المقدورات. وقال القاضي أبو بكر: وكثير من هؤلاء يثبتون وجودهم وينفونه الآن، ومنهم من يثبتهم وينفي تسلطهم على الإنس. وقال عبد الجبار المعتزلي: الدليل على إثباتهم السمع دون العقل؛ إذ لا طريق إلى إثبات أجسام غائبة؛ لأن الشيء لا يدل على غيره من غير أن يكون بينهما تعلق ولو كان إثباتهم باضطرار لما وقع الاختلاف فيه إلا أننا قد علمنا بالاضطرار أن النبي ﷺ كان يتدين بإثباتهم وذلك أشهر من أن يتشاغل بإيراده وإذا ثبت وجودهم فقد تقدم في أوائل صفة النار تفسير قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَارٍ﴾ [الرحمن: ١٥] اهـ.

والمقصود من هذا إثبات الجن وأن لهم ثواباً وعقاباً، وقد أطال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ كثيراً في صفة الجن، ثم قال: «وروى البيهقي في مناقب الشافعي بإسناده عن الربيع سمعت الشافعي يقول: من زعم أنه يرى الجن أبطلنا شهادته إلا أن يكون نبياً انتهى، وهذا محمول على من يدعي رؤيتهم على صورهم التي خلقوا عليها، وأما من ادعى أنه يرى شيئاً منهم بعد أن يتطور على صور شتى من الحيوان فلا يقدر فيه» اهـ.

وهذا هو الأصل، فلقد صورهم الله ﷻ وهو أعلم بكيفيتهم التي خلقوا عليها.

(١) أحمد (٦/٣)، وابن ماجه (٧٢٣).

(٢) أحمد (٤/٩٥)، ومسلم (٣٨٧).

الْمَلَكُ

[٥٢ / ١٢] **باب قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾****إلى قوله: ﴿فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾** [الأحقاف: ٢٩-٣٢]

﴿مَصْرُفًا﴾ [الكهف: ٥٣]: معدلاً .

﴿صَرَفْنَا﴾ [الأحقاف: ٢٩]: وَجَّهْنَا .

التَّرْسُ

هذه الترجمة فيها بيان أن الجن صرفوا إلى النبي ﷺ وأنه قرأ عليهم القرآن، وجاء في الحديث أنهم سألوا النبي ﷺ الزاد فقال: «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحمًا وكل بكرة علف لدوابكم» فقال رسول الله ﷺ: «فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم»<sup>(١)</sup> هذا من قدرة الله ﷻ العظيمة؛ أن العظم الذي يرمى من الشاة المذبوحة إذا ذكر اسم الله ﷻ عليه يرجع إليه لحمه الذي أكل ويكون طعامًا للجن، والبكرة يرجع إليها حبها الذي أكل فيكون علفًا لدوابهم؛ ولهذا يحرم على الإنسان أن يستجمر بالعظم أو بالروث؛ لأنه يفسده على إخواننا من الجن .

وفيه دليل على أن الجن المؤمنين إخوان لنا، فالمؤمن أخو المؤمن سواء كان من الإنس أو من الجن، من العرب أو من العجم، والكافر ليس أخًا وإن كان أخًا في النسب!!

\* \* \*

(١) أحمد (٤٣٦/١)، ومسلم (٤٥٠).

## الملائكة

[١٤/٥٢] **باب قول الله ﷻ: ﴿وَتَكْفِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾** [البقرة: ١٦٤]

قال ابن عباس : الثعبان : الحية الذكر منها .

يقال : الحيات أجناس : الجان ، والأفاعي ، والأساود .

﴿أَخَذْنَا صُوْرَهُمْ﴾ [هود: ٥٦]: في ملكه وسلطانه .

يقال : ﴿صَفَفْتِ﴾ [المالك: ١٩]: بُسِطَ أَجْنَحَتُهُنَّ .

﴿يَقْبِضْنَ﴾ [المالك: ١٩]: يَضْرِبْنَ بِأَجْنَحَتِهِنَّ .

• [٣١٠٠] نا عبدالله بن محمد ، قال : نا هشام بن يوسف ، قال : أنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أنه سمع النبي ﷺ يخطب على المنبر يقول : «اقتلوا الحيات ، اقتلوا ذا الطُّفَيْيْنِ والأبتر ؛ فإنهما يطمسان البصر ويستسقطان الخبل» .

قال عبدالله : فينا أنا أطارد حية لأقتلها فناداني أبو لبابة : لا تقتلها ؛ فقلت : إن رسول الله ﷺ قد أمر بقتل الحيات ؛ فقال : إنه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت - وهي العوامر .

وقال عبدالرزاق ، عن معمر : فرآني أبو لبابة أوزيد بن الخطاب .

وتابعه يونس وابن عيينة وإسحاق الكلبي والزيدي .

وقال صالح وابن أبي حفصة وابن مجمع ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر : رأني

أبو لبابة وزيد بن الخطاب .

## التسليم

قوله : «باب قول الله ﷻ: ﴿وَتَكْفِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾

[البقرة: ١٦٤] عام في الدواب وكل ما يدب على الأرض فيشمل الحيات والطيور وغيرها .

قوله : «قال ابن عباس : الثعبان : الحية الذكر منها» أي الذكر يسمى ثعباناً والحية اسم

للأنثى .

قوله: «الحيات أجناس: الجان والأفاعي والأساود» يعني ليست نوعاً واحداً، فمنها الطويل ومنها القصير ومنها السام ومنها العامر، وقد تتشكل الجن في صورة حيات وعقارب.

• [٣١٠٠] قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «اقتلوا ذا الطفتين» تثنية طفية - بضم الطاء المهملة وسكون الفاء - وهي خوصة المقل والطفني خوص المقل، شبه به الخط الذي على ظهر الحية، وقال ابن عبد البر: يقال: إن ذا الطفتين جنس من الحيات يكون على ظهره خطان أبيضان، قوله: «والأبتر» هو مقطوع الذنب، زاد النضر بن شميل أنه أزرق اللون لا تنظر إليه حامل إلا ألفت» اهـ. أي: جعل الله ﷻ فيه قوة الجذب والإسقاط فإذا رآته الحامل سقط الحمل.

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: «وقيل: الأبتر الحية القصيرة الذنب، قال الداودي: هو الأفعى التي تكون قدر شبر أو أكبر قليلاً، وقوله: «والأبتر» يقتضي التغاير بين ذي الطفتين والأبتر، ووقع في الطريق الآتية: «لا تقتلوا الجنان إلا كل أبتر ذي طفتين»<sup>(١)</sup> وظاهره اتحادهما لكن لا ينبغي المغايرة، قوله: «فإنها يطمسان البصر» أي يمحوان نوره، وفي رواية ابن أبي مليكة عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُما<sup>(٢)</sup>: «ويذهب البصر»<sup>(١)</sup>، وفي حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا «فإنه يلمس البصر»<sup>(٣)</sup>، قوله: «ويستسقطان الجبل» هو بفتح المهملة والموحدة الجين، وفي رواية ابن أبي مليكة عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُما<sup>(٤)</sup>: «فإنه يسقط الولد»<sup>(١)</sup> وفي حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا<sup>(٥)</sup> الآتي بعد أحاديث «ويصيب الجبل»<sup>(٥)</sup> وفي رواية أخرى عنها: «ويذهب الجبل»<sup>(٦)</sup> وكلها بمعنى» اهـ.

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: «وزعم الداودي أن الجن لا تتمثل بذوي الطفتين والأبتر فلذلك أذن في قتلها، وسيأتي التعقب عليه بعد قليل، وفي الحديث النهي عن قتل الحيات التي في البيوت إلا بعد الإنذار إلا أن يكون أبتر أو ذا طفتين فيجوز قتله بغير إنذار، ووقع في حديث

(١) البخاري (٣٣١١).

(٢) هذه اللفظة من حديث ابن أبي مليكة عن أبي لبابة

(٣) أحمد (١٣٤/٦)، والبخاري (٣٣٠٨)، ومسلم (٢٢٣٢).

(٤) هذه اللفظة من حديث ابن أبي مليكة عن أبي لبابة

(٥) أحمد (١٣٤/٦)، والبخاري (٣٣٠٨)، ومسلم (٢٢٣٢).

(٦) البخاري (٣٣٠٩).

أبي سعيد رضي الله عنه عند مسلم الإذن في قتل غيرهما بعد الإنذار، وفيه: «فإن ذهب وإلا فاقتلوه فإنه كافر»<sup>(١)</sup>، قال القرطبي رحمته الله: والأمر في ذلك للإرشاد، نعم ما كان منها محقق الضرر وجب دفعه» اهـ.

يعني ليس قتلها بواجب.

قوله: «العوامر» سميت عوامر لأنها تعمر البيت.

والحيات إذا كانت في البراري والصحاري فإنها تُقتل على كل حال، أما في البيوت فإنها تنذر ثلاث مرات أو ثلاثة أيام على اختلاف الروايتين: ليس لك أن تجلسي هاهنا، اخرجي إلى الخربات وإلى الصحاري؛ خشية أن تكون من الجن، وإن وجدها بعد ذلك يقتلها وليس عليه شيء.

وثبت في الحديث أن أنصاريًا تزوج - وكان حديث عهد بعرس - فلما رجع يومًا إلى بيته وجد امرأته خرجت أمام الباب فهوى عليها بالرمح - من غيرته - فقالت: اصبر انظر ما الذي أخرجني! فلما دخل وجد حية ملتوية على فراشه فانظمتها بالرمح فأصيب في الحال فلم يدر أيهما أسرع موتًا الحية أم الأنصاري؛ لذلك قال النبي ﷺ: «إن لهذه البيوت عوامر فإذا رأيت منها شيئًا منها فخرجوا عليها ثلاثًا فإن ذهب وإلا فاقتلوه فإنه كافر»<sup>(١)</sup> فإذا كانت الحيات في البيوت فإنها تنذر ثلاثة أيام أو ثلاث مرات، ثم إن وجدت بعد ذلك فإنها تقتل إلا نوعين من الحيات فإنهما يقتلان مطلقًا في البراري والصحاري وفي البيوت وفي كل مكان بدون إنذار؛ لعظم شرهما وهما ذو الطفتين والأبتر، وقد بين النبي ﷺ العلة في كونهما يقتلان فقال: «فإنهما يطمسان البصر ويستسقطان الحبل» أي: لأن هذين النوعين إذا رآهما الإنسان - مجرد رؤية - يطمس بصره ويعمى والعياذ بالله، وكذلك يستسقطان الحبل إذا رأتهما المرأة الحامل يسقط الحمل. نسأل الله ﷻ السلامة والعافية.



## [١٥/٥٢] باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال

- [٣١٠١] نا إسماعيل ، قال : حدثني مالك ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن» .
- [٣١٠٢] نا عبدالله بن يوسف ، قال : أنا مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «رأس الكفر نحو المشرق ، والفخر والخلاء في أهل الخيل والإبل والمُفَادِين أهل الوَبَر ، والسكينة في أهل الغنم» .
- [٣١٠٣] نا مسدد ، قال : نا يحيى ، عن إسماعيل ، قال : حدثني قيس ، عن عقبة بن عمرو أبي مسعود قال : أشار رسول الله ﷺ بيده نحو اليمن ، فقال : «الإيمان يمان هاهنا ، ألا إن القسوة وغلظ القلوب في المُفَادِين عند أصول أذنان الإبل حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضَر» .
- [٣١٠٤] نا قتيبة ، قال : نا الليث ، عن جعفر بن ربيعة ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : «إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله ؛ فإنها رأت ملكًا ، وإذا سمعتم نقيق الحمام فتعوذوا بالله من الشيطان ؛ فإنها رأت شيطانًا» .
- [٣١٠٥] نا إسحاق ، قال : أنا روح ، قال : أنا ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء ، سمع جابر بن عبدالله قال رسول الله ﷺ : «إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم ؛ فإن الشياطين تنتشر حينئذ ، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلّوهم ، وأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله فإن الشيطان لا يفتح بابًا مغلقًا» .  
وأخبرني عمرو بن دينار ، سمع جابر بن عبدالله نحو ما أخبرني عطاء ، ولم يذكر : «اذكروا اسم الله» .
- [٣١٠٦] نا موسى بن إسماعيل ، قال : نا وهيب ، عن خالد ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «فَقَدْتُ أمة من بني إسرائيل لا يُتْرَى ما فعلت ، وإني لا أراها إلا الفار ؛ إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشرب ، وإذا وضع لها ألبان الشاء شربت» فحدثت كعبًا ؛ فقال : أنت سمعت النبي ﷺ يقوله ؟ قلت : نعم ، فقال لي مرارًا ؛ فقلت : أفأقرأ التوراة؟!



- [٣١٠٧] نا سعيد بن عفير، عن ابن وهب، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة يحدث عن عائشة، أن النبي ﷺ قال للوزغ: «الفويسق»، ولم أسمعه أمر بقتله، وزعم سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ أمر بقتله.
- [٣١٠٨] نا صدقة بن الفضل، قال: أنا ابن عيينة، قال: نا عبد الحميد بن جبير بن شيبة، عن سعيد بن المسيب: أن أم شريك أخبرته أن النبي ﷺ أمرها بقتل الأوزاغ.
- [٣١٠٩] نا عبيد بن إسماعيل، قال: نا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا إذا الطفتين؛ فإنه يلتمس البصر ويصيب الحبل».
- تابع حماد بن سلمة أبا أسامة.
- [٣١١٠] نا مسدد، قال: نا يحيى، عن هشام، قال: حدثني أبي، عن عائشة: أمر النبي ﷺ بقتل الأبر، وقال: «إنه يصيب البصر ويذهب الحبل».
- [٣١١١] نا عمرو بن علي، قال: نا ابن أبي عدي، عن أبي يونس القشيري، عن ابن أبي مليكة، أن ابن عمر كان يقتل الحيات، ثم نهى، قال: إن النبي ﷺ هدم حائطاً له، فوجد فيه سلخ حية؛ فقال: «انظروا أين هو؟» فنظروا، فقال: «اقتلوه»، فكئث أقتلها لذلك، فلقيت أبا لبابة فأخبرني أن النبي ﷺ قال: «لا تقتلوا الجنان إلا كل أبر ذي طفتين؛ فإنه يسقط الولد ويذهب البصر، فاقتلوه».
- [٣١١٢] نا مالك بن إسماعيل، قال: نا جرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يقتل الحيات، فحدثه أبو لبابة أن النبي ﷺ نهى عن قتل جنان البيوت؛ فأمسك عنها.

### الشرح

قوله: «باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال» هذه الترجمة جاءت في أكثر الروايات وسقطت في رواية النسفي، والراجح عدم إثباتها، والأحاديث بعدها تابعة للترجمة السابقة «باب قول الله ﷻ ﴿وَبْتَ فِيهَا مِنْ كُلِّ ذَابَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤]» والدليل على هذا أن الأحاديث ليست لها علاقة بالغنم، فكلها في الدواب إلا حديثاً واحداً وهو الحديث الأول.

وكذا الترجمتان التاليتان - وهما مكررتان بعنوان واحد «باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم» - الصواب أن الأحاديث بعدهما تابعة للترجمة السابقة: «باب قول الله ﷻ ﴿وَبْتَ فِيهَا

مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ﴿البقرة: ١٦٤﴾ وعلى هذا يكون المؤلف رَحَّمَ اللهُ بِدَأْ أَوْ لَا كتاب بدء الخلق بخلق العرش والكرسي واللوح والقلم ثم خلق السموات والأرض ثم خلق الملائكة ثم خلق الجنة ثم خلق النار ثم خلق إبليس وجنوده ثم خلق الدواب ، ثم بعد ذلك يأتي كتاب أحاديث الأنبياء كتاب خلق آدم وذريته .

• [٣١٠١] هذا الحديث فيه بيان ما يكون في أوقات الفتن ، وأنه في أوقات الفتن لا بأس أن يفر الإنسان بدينه من مواطن الفتن ويسكن البراري وشعب الجبال ؛ ولهذا قال : «يوشك» أي يقرب «أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال» أي رءوس الجبال «ومواقع القطر» أي : المواضع التي يصيبها المطر «يفر بدينه من الفتن» وهذا إنما يكون عند فساد الزمان ، وقد حصل ذلك منذ أزمنة وسيحصل في المستقبل وهذا عندما لا يكون هناك جمع ولا جماعة ولا حلق علم ولا أمر بمعروف ولا ناه عن المنكر وخاف الإنسان على دينه من الفتن فإنه يفر من المدن والقرى ويسكن البراري والصحاري يصلي ويعبد ربه حتى يسلم من الفتن ، أما إذا كانت المدن فيها الصلوات والجماعة وفيها خطبة الجمعة وفيها حلق الذكر وفيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفيها أهل الخير فإنه لا ينبغي للإنسان أن يسكن في البراري بل إن هذا عليه الوعيد الشديد ؛ لما يترتب عليه من المفساد من ترك الجمعة والجماعة ولما يترتب عليه من الحرمان والبعد عن العلم الشرعي .

فهذا الحديث يعمل به في أوقات الفتن إذا نُزِعَ الخير وخاف الإنسان على نفسه من الفتن فيكون في هذه الحالة البعد عن الناس أولى وأسلم لدينه ، ويتنزل على هذا قول الشاعر :

عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى      وصوت إنسان فكادت أطيّر

أي : استأنس بالذئب والوحوش ؛ لأن الذئب والوحوش لا تفتنه عن دينه ولما صوت إنسان كاد أن يطير ، نسأل الله ﷻ السلامة والعافية . وهذا تابع للترجمة السابقة «باب قول الله ﷻ ﴿وَبَتْ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤] والغنم من الدواب .

• [٣١٠٢] قوله : «رأس الكفر نحو المشرق» هذا يشمل المشرق الأقصى مثل الصين وخراسان والفرس والمجوس فإن الفتن فيها شديدة ، ويشمل أيضًا الشرق الأدنى وهي العراق وما حولها ؛ فإن فتنة التتار جاءت من العراق ، وفتنة الدجال تخرج من خلة بين

الشام والعراق، وفتنة المعتزلة والجهمية كلها جاءت من جهة الشرق الأدنى، ويشمل شرق الجزيرة العربية وهي نجد وما حدث فيها من الفتن: فتنة مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة زمن النبي ﷺ وقاتله الصحابة رضي الله عنهم والصديق رضي الله عنه حتى قتل، وكذلك فتنة سجاح التي ادعت النبوة أيضا.

وليس في الحديث أن بقية الجهات ليس فيها شر بل فيها من الفتن ما فيها، فالغرب يثون إلينا الشرور في الصباح والمساء، وهذا يختلف باختلاف الأزمنة، لكن المشرق في الغالب أكثر وأشد. قوله: «والفخر والخيلاء في الخيل والإبل» فأصحاب الخيل والإبل يعترهم فخر وخيلاء وتعاضم على الناس واحتقار لهم.

قوله: «والفدادين أهل الوبر» الوبر يكون في الإبل، والصفوف يكون في الغنم؛ فأهل الإبل يصيبهم تعاضم وتعال على الناس واحتقار لهم وإعجاب بأنفسهم؛ لأن الإبل فيها قوة وشيطنة فالذي يلبسها يتأثر بخلقها من القسوة والغلظة والشدة بخلاف أهل الغنم؛ فإن رعاة الغنم يتأثرون بالغنم فتعترهم سكينه وذلة ورقة ولين؛ ولهذا فإن الأنبياء رعوا الغنم ولم يرعوا الإبل، قال ﷺ: «ما من نبي إلا رعى الغنم» قالوا: وأنت؟ قال: «نعم كنت أرهاها على قراريط لأهل مكة»<sup>(١)</sup>.

• [٣١٠٣] قوله: «الإيمان يمان» فالنبي ﷺ أثنى على أهل اليمن، وسبب ثنائه عليهم إسرعهم إلى الإيمان وقبولهم له، وقد تقدم في الحديث أنهم قبلوا البشري، حيث لم يقبلها بنو تميم<sup>(٢)</sup>، وفي اللفظ الآخر: «أهل اليمن أرق أفئدة»<sup>(٣)</sup> يعني أن غشاء قلب الواحد منهم رقيق، وإذا رق الغشاء أسرع نفوذ الشيء إلى ما وراءه ورقة القلب دلالة على رقة ولين صاحبه، والمراد بأهل اليمن ليس المراد اليمن الجغرافي، بل المراد أن كل ما كان جنوب الكعبة فيشمل الآن جنوب المملكة كله: مغامد وزهران، والمراد أيضا أن هذا الوصف كان في ذلك الوقت، ولا يعني أن ذلك يكون في كل الأوقات فقد يكون في بعض الأوقات ليس عندهم رقة، فهذا وصف أغلبي، وقد يتغير الوصف وقد يبقى في بعض الأزمنة، وكذلك الغلظة والشدة في

(١) البخاري (٢٢٦٢).

(٢) أحمد (٤/٤٢٦)، والبخاري (٤٣٦٥).

(٣) أحمد (٢/٢٣٥)، والبخاري (٤٣٨٨)، ومسلم (٥٢).

غيرهم قال ﷺ: «ألا إن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذنان الإبل حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر» وهي شرق الجزيرة؛ وذلك لما حصل من الفتن مثل فتنة مسيلمة وسجاح، وحصل من الغلظة والجفاء عند القبائل النجدية في ذلك الوقت ربيعة ومضر، وقد يستمر هذا الوصف وقد يزول، لكنه في ذلك الوقت كان موجودًا.

والمقصود من كان فيه هذا الوصف فهو مذموم، وإذا زال الوصف زال الدم؛ فالعبرة بالوصف.

• [٣١٠٤] هذا الحديث فيه مشروعية سؤال الله ﷻ من فضله عند سماع صياح الديكة لأنها رأت ملكًا، وفيه مشروعية الاستعاذة بالله ﷻ من الشيطان عند سماع نقيق الحمار، فقال النبي ﷺ: «إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله؛ فإنها رأت ملكًا، وإذا سمعتم نقيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان؛ فإنها رأت شيطانًا» وهذا يدل على أن الأحكام معللة خلافًا للجبرية الذين يقولون: إن الرب يفعل ما يريد بلا حكمة!

وذكر الداودي رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ يتعلم من الديك خمس خصال: حسن الصوت، والقيام في السحر، والغيرة، والسخاء، وكثرة الجماع، فالديك عنده سخاء حتى إنه يؤثر الدجاجة على نفسه في الحب، والديك فطره الله على الصياح آخر الليل وقت السحر علامة على دنو وقت الفجر على ترتيب معروف لا يفارقه في الصيف أو في الشتاء.

وجاء في حديث: «لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة»<sup>(١)</sup> وجاء عند البزار سبب ذلك أن ديكًا صاح عند رسول الله ﷺ فسبه رجل فنهى عن سب الديك<sup>(٢)</sup> وقال له ذلك.

• [٣١٠٥] في هذا الحديث مشروعية إغلاق الباب مع التسمية، ومشروعية كف الصبيان عند جنح الظلام عند الغروب فإذا ذهبت ساعة من الليل يتركون، ومناسبته للترجمة أن الشيطان من الدواب.

قوله: «فحلُّوهم» مرت بالحاء المهملة: «فحلُّوهم»؛ يعني كأنهم موثوقون فحلُّوا وثاقهم، وهنا بالحاء المعجمة من التخلية، والمعنى متقارب: خله يعني اتركه، وحله يعني: فك وثاقه.

(١) أحمد (١٩٢/٥)، وأبو داود (٥١٠١).

(٢) البزار في «مسنده» (١٦٨/٥).

• [٣١٠٦] قوله: «فَقَدَّتْ أمة من بني إسرائيل لا يدري ما فعلت! وإني لا أراها إلا الفار إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشرب وإذا وضع لها ألبان الشاء شربت» يعني أن أمة من بني إسرائيل مسخت فصارت فأزاً، والدليل على هذا أنها إذا وضع لها ألبان الإبل لا تشرب وإذا وضع لها ألبان الشاء تشرب؛ لأن بني إسرائيل لا يأكلون الإبل ولا يشربون ألبانها؛ لأنها مما حرمها إسرائيل على نفسه وهو يعقوب عليه السلام كما قال الله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِيَنبِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَنْ تُنزَلَ التَّوْرَةُ﴾ [آل عمران: ٩٣] أي: نذر ألا يأكلها وهذا جائز في شريعتهم، أما في شريعتنا فلا يجوز للإنسان أن يحلف على تحريم شيء من الطيبات وإذا حلف فإنه يكفر عن يمينه، قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَرْوَاحِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٥] [التحريم: ٢٠١].

وهذا أخبر به النبي ﷺ عن ظن ثم أعلمه الله ﷻ بعد ذلك أن الفار ليست الأمة المسوخة وإنها هي أمة من الأمم؛ لأن الأمة المسوخة لا تعيش أكثر من ثلاثة أيام ولا تنسل ولا يكون لها عقب فقد جاء في «صحيح مسلم» «إن الله لم يجعل لمسخ نسل ولا عقبا»<sup>(١)</sup>.

وبنو إسرائيل مسخوا قردة وخنازير، ولكن ليسوا هم القردة والخنازير الموجودة الآن؛ لأنهم بعدما مسخوا قردة وخنازير ماتوا ولم يكن لهم عقب ولا نسل، أما القردة فأمة من الأمم والخنازير أمة من الأمم والكلاب أمة والفار أمة.

وقد حدث أبو هريرة رضي عنه كعباً رضي عنه بهذا الحديث فقال: «أنت سمعت النبي ﷺ يقول؟ قلت: نعم فقال لي مراراً فقلت: أفاقرأ التوراة! أي: أنا لا أقرأ التوراة، وكعب رضي عنه كان أحد الأخبار فأسلم، فلما كرر عليه قال له: أتظنني أقرأ التوراة؟! لأنه لا ينقل عن النبي ﷺ إلا الكتاب والسنة.

• [٣١٠٧] الشاهد من الحديث أن الوزغ من الدواب، فهو داخل في قوله ﷻ: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤].

• [٣١٠٨] قوله: «أم شريك» الأصل في الأسماء أن شريكاً وشراحيل يكونان بالفتح أما شريح فيكون بالضم.

(١) أحمد (١/٣٩٠)، ومسلم (٢٦٦٣).

قوله: «الأوزاع» جمع وزغ، وهو معروف، وسمي فويسقًا لخروجه عن طبيعة غيره بالإيذاء، ومن فسقه أن ينفث الأذى في الإناء وغيره، وفي الحديث الآخر يقول النبي ﷺ: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الفأرة والحدأة والغراب والكلب العقور»<sup>(١)</sup> فهؤلاء سموا فواسق لخروجهن عن طبيعة غيرهن بالإيذاء، وجاء في الحديث الآخر في «صحيح مسلم»: «من قتل وزغًا في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الأولى، وإن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية» وفيه: «من قتل وزغًا في أول ضربة كتبت له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك»<sup>(٢)</sup>، ومن فسقه أنه كان ينفخ في النار التي أضرمت لإبراهيم عليه السلام، وإن كان نفخه لا يفيد ولا يشعل النار.

• [٣١٠٩] قوله: «اقتلوا ذا الطفتين» وهو نوع من الحيات في ظهره خطان، أما الأبتري فهو قصير الذنب أو مقطوع الذنب، وهذان النوعان يقتلان في البراري والبيوت؛ فالحيات التي في البيوت لا تقتل حتى تنذر ثلاثة أيام خشية أن تكون من الجان إلا ذا الطفتين والأبتري لشدة ضررها وفسادهما كما جاء في الحديث أنهما «يطمسان البصر ويسقطان الجبل»<sup>(٣)</sup> فإذا رأى الإنسان يطمس بصره من شدة سمه، وإذا رأى الحامل يسقط الحمل، والأقرب - والله أعلم - أن ذلك يحدث بمجرد رؤيته بالعين، مثل صاحب العين يرى الإنسان بعينه فيخرج من نفسه ما هو مقارن للشر، فبمجرد أن يراه ويتأمله يصيبه بعينه؛ فكذلك ذو الطفتين والأبتري بمجرد أن يرى الإنسان ويتأمله يصيبه من بعد، ويحتمل أنه يقذف سبًا من بعيد كما ذكر علماء هذا الشأن، والله تعالى أعلم.

وفي الحديث الآخر أن العائن عليه أن يذكر الله دائمًا، ويدعو لأخيه إذا رأى عنده ما يعجبه: «إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة»<sup>(٤)</sup>، وعلى المسلم أن يذكر الله ﷻ دائمًا إذا كان يخشى على نفسه العين، وعليه أن يرقى نفسه الرقية الشرعية، والعائن إذا أصاب بعينه أحدًا

(١) أحمد (٣٣/٦)، والبخاري (٣٣١٤)، ومسلم (١١٩٨).

(٢) أحمد (٣٥٥/٢)، ومسلم (٢٢٤٠).

(٣) أحمد (١٤٧/٦) عن عائشة بنحوه، والبخاري (٣٢٩٩) عن ابن عمر.

(٤) أحمد (٤٨٦/٣) بنحوه، وابن ماجه (٣٥٠٩).

فقتله واعترف فإنه يقتل قصاصًا ، وإن كان خرج من عينه دون اختياره فعليه الدية لأنه قتل خطأ ، وذكر العلماء أن الإنسان المعروف بالعين يحبس في بيته ويجرئ له راتب من بيت المال ولا يصلي الجمعة ولا الجماعة لأنه يصيب الناس فإذا كان الذي يأكل كراثًا أو بصلا ممنوعًا من الصلاة لثلا يؤذي الناس فهذا أولى ؛ فهو يؤذيه بالقتل .

● [٣١١٠] قوله : «إنه يصيب البصر ويذهب الحبل» والحبل : الحمل ، وفي اللفظ الآخر كما في الحديث الماضي : «يطمس البصر ويستسقط الحمل»<sup>(١)</sup> .

● [٣١١١] قوله : «لا تقتلوا الجنان إلا كل أبتري طفيتين» ظاهره أن الأبتري هو ذو الطفيتين ، وسبق أن الأبتري قصير الذنب أو مقطوع الذنب ، وأن ذا الطفيتين الذي في ظهره خطان ؛ فهما حيتان مختلفان ، والحيات إذا كانت في البيوت يخشى أن تكون من الجن فلا تقتل حتى تنذر ثلاثة أيام أو ثلاث مرات ؛ فإذا ظهرت بعد ذلك قتلت ، أما إذا كانت في البراري فهي تقتل على كل حال ، وظاهر الحديث أن الأبتري وذا الطفيتين يقتلان ولو كانا في البيوت من شدة شرهما وضرهما ، وبين النبي ﷺ العلة في ذلك وهي أنها يسقطان الولد الذي في بطن أمه ويذهبان البصر .

● [٣١١٢] قوله : «أن النبي ﷺ نهى عن قتل جنان البيوت» أي إلا بعد الإنذار ثلاثة أيام أو ثلاث مرات لأنها قد تكون من الجن ، وإن كان الإنذار بالمرات الثلاث في ثلاثة أيام كان أحوط ، يقول لها : اخرجي عن هذا المكان ، ليس هذا مكان لك ، سوف أقتلك ، أعوذ بالله منك ، ويمهلها ثلاثًا فإذا ظهرت بعد ثلاث فإنه يقتلها ، وكان سبب هذا قصة الأنصاري الشاب الذي كان حديث عهد بعرس فلما جاء ليدخل البيت وجد امرأته بالباب ، ومن غيرته أهوى بالحربة عليها فقالت له : انظر ما الذي أخرجني؟ فلما دخل وجد حية ملتوية على فراشه فانتظمها بالرمح فصرع الرجل ، فلم يدر أيهما أسرع موتًا هو أو الحية التي انتظمها؟! فلما أخبر النبي ﷺ قال : «إن لهذه البيوت عوامر فإذا رأيتم شيئًا منها فخرجوا عليها ثلاثًا»<sup>(٢)</sup> .



(١) أحمد (٦/٢٩) .

(٢) أحمد (٣/٢٧) ، ومسلم (٢٢٣٦) .

## [٥٢ / ١٦] باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه

فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء

وخمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم

• [٣١١٣] نا مسدد، قال : نا يزيد بن زريع ، قال : نا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ قال : «خمسُ فواسقٍ يقتلن في الحرم : الفأرة ، والعقرب ، والحديّاء ، والغراب ، والكلب العقور» .

• [٣١١٤] نا عبدالله بن مسلمة ، قال : أنا مالك ، عن عبدالله بن دينار ، عن عبدالله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : «خمسٌ من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه : العقرب ، والفأرة ، والكلب العقور ، والغراب ، والحديّة» .

• [٣١١٥] نا مسدد ، قال : نا حماد بن زيد ، قال : نا كثير ، عن عطاء ، عن جابر بن عبدالله رفعه قال : «خَمَزُوا الآنية ، وأوَكُوا الأسقية ، وأحيفُوا الأبواب ، واكفثُوا صبيانكم عند المساء ؛ فإن للجن انتشارًا وخطفةً ، وأطفنوا المصابيح عند الرقاد ؛ فإن الفويسقة ربما اجترت القتيلة فأحرقت أهل البيت» .

قال ابن جريج وحبيب ، عن عطاء : «فإن للشياطين» .

• [٣١١٦] نا عبدة بن عبدالله ، قال : أخبرني يحيى بن آدم ، عن إسرائيل ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غار فنزلت : ﴿وَأَلْمَسَلْتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات : ١] ، فإنا لتلقاها من فيه إذ خرجت حية من جحرها ؛ فابتدرناها لتقتلها ، فسبقتنا فدخلت جحرها ؛ فقال رسول الله ﷺ : «وَقِيَتْ شَرَكَمَ كَمَا وَقِيَتْ شَرَهَا» .

وعن إسرائيل ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله . . . مثله ، قال : وإنا لتلقاها من فيه رطبةً .

وتابعه أبو عوانة ، عن مغيرة .

وقال حفص وأبو معاوية وسليمان بن قرم ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ،

عن عبدالله .



• [٣١١٧] نا نصر بن علي ، قال : أنا عبد الأعلى ، قال : نا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : «دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض» .

ونا عبيد الله ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . . . مثله .

• [٣١١٨] نا إسماعيل ، قال : حدثني مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة ، فلدغته نملة ؛ فأمر بجهازه فأخرج من تحتها ، ثم أمر ببيتها فأحرق بالنار ؛ فأوحى الله إليه : فهلا نملة واحدة» .

### الشرح

الأرجح حذف هذه الترجمة - كما مر - وعليه فالأحاديث بعدها تابعة لقوله : «باب ﴿ وَبَتْ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ﴾ [البقرة : ١٦٤]» .

• [٣١١٣] ، [٣١١٤] هذا الحديث بإسناده فيه أن هذه الخمس تقتل في الحل والحرم .

وفي الحديث الأول وصفها بأنها «خمسة فواسق» وفي الثاني وصفها بأنها «خمس من الدواب» ، وهذا هو الشاهد من الترجمة أنها من الدواب ، وسميت فواسق لخروجها عن طبيعة غيرها بالإيذاء - فالدواب الأخرى لا تؤذي مثل الغنم والدجاج والطيور - ولذلك أمر النبي ﷺ بقتلها ، ويقاس عليها كل مؤذ مثل الذباب ، وما وقع الأذى منه ولا يندفع إلا بالقتل يقتل ، مثل الهرة إذا فسقت وصارت تأكل الدجاج أو النملة إذا كانت تؤذي .

وهذه الفواسق الخمس الأذى فيها ظاهر ؛ فالحية أذاها أنها تلدغ وكذلك العقرب تلدغ والفأرة تخرب ما في البيت فتقرض الثياب وتخرقها وتجر فتيلة السراج فتحرق البيت ، والغراب كذلك يأكل سنبل الزرع ويؤذي البعير ؛ وهذا من فسقه ، والكلب العقور الذي يعقر الناس ويعضهم ؛ وهذا من فسقه ، والحديا تحطف اللحم وقد تحطف الصبيان ، والوزغ كذلك يقتل ؛ لأنه من الفواسق مشارك لها في الوصف .

وكل هذه الفواسق تقتل في الحل والحرم .

وسمي العاصي فاسقاً لخروجه عن وصف المؤمنين من الطاعة إلى المعصية ، وكذلك الكافر يسمى فاسقاً لخروجه من الإيمان إلى الكفر ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [المنافقون : ٦] فالكافر فاسق ، وفسوقه كفر لخروجه من الإيمان إلى الكفر .

• [٣١١٥] هذه إرشادات نبوية قالها النبي ﷺ نصحاً لأمته في دينهم ودنياهم ، فما من خير إلا جاء به هذا الدين ودل عليه وما من شر إلا وحذرننا منه .

قوله : «خمروا الآنية» أي غطوها ؛ لأنها إذا كانت مكشوفة يسقط فيها الأذى والهوام ، وجاء في الحديث الآخر : «فإن الشيطان لا يجل سقاء ، ولا يفتح باباً ، ولا يكشف إناءً ، فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إنائه عوداً ويذكر اسم الله فليفعل»<sup>(١)</sup> أي إذا لم يجد شيئاً يخمره به يضع عوداً ويذكر اسم الله ﷻ عليه ، وجاء في الحديث الآخر<sup>(٢)</sup> أن هناك ليلة في السنة ينزل فيها الوباء فلا يجد إناء مكشوفاً إلا سقط فيه .

قوله : «وأوكوا الأسمية» الأسمية جمع سقاء كالقربة وغيرها التي يكون فيها الماء أو العسل أو اللبن ، ويوكئ فيها أي يربط بالرباط ؛ لأنه إذا ترك دون رباط ينساب ما فيه ، وكذلك تدخله بعض الحشرات والهوام .

قوله : «وأجفوا الأبواب» أي أغلقوها ، وفي الحديث الآخر : «وأغلقوا الأبواب ، واذكروا اسم الله عليها»<sup>(٣)</sup> .

قوله : «واكفتوا صبيانكم عند المساء» اكفتوا بكسر الفاء ويجوز ضمها يعني ضمومهم إليكم وامنعوهم من الحركة عند المساء ، وبين النبي ﷺ العلة فقال : «فإن للجن انتشاراً وخطفة» يعني قد تؤذي الصبيان ، وفي رواية ابن جريج وعطاء : «للشياطين» بدل «للجن» ، فيكف الصبيان حتى إذا ذهبت فحمة العشاء خلوهم ، وفيه دليل على أن الشريعة معللة .

قوله : «وأطفئوا المصابيح عند الرقاد» فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت هذا هو الشاهد من الحديث ، حيث ذكر الفويسقة لأنها من الدواب ، والأمر بإطفاء المصابيح خاص بذلك الوقت لما كانت السرج عن طريق الفتيلة ؛ وهي خرقة توضع في أسفلها دهن أو ودك وتشعل النار فيها ؛ فإذا نام الناس تأتي الفويسقة وتجر الفتيلة فيحترق المنزل ، وقد ثبت في الحديث أن بيتاً احترق في المدينة على أهله فقال النبي ﷺ : «إن هذه النار إنما هي عدو لكم فإذا نمت فاطفئوها عنكم»<sup>(٤)</sup> .

(١) أحمد (٣٨٦/٣) بنحوه ، ومسلم (٢٠١٢) .

(٢) مسلم (٢٠١٤) .

(٣) أحمد (٣٥٥/٣) ، والبخاري (٣٣٠٤) ، ومسلم (٢٠١٢) .

(٤) أحمد (٣٩٩/٤) ، والبخاري (٦٢٩٤) ، ومسلم (٢٠١٦) .

• [٣١١٦] هذا الحديث فيه الأمر بقتل الحية ، وأنها تضم إلى الخمس الفواسق : الفأرة والعقرب والحديا والغراب والكلب العقور ، وليس المراد بالحديث الحصر ؛ فالحية تقتل لفسقها .  
قوله : «وقيت شركم كما وقيت شرها» سماه ﷺ شرًا ؛ لأن قتل الصحابة رضي الله عنهم لها شر بالنسبة إليها ؛ لأنه يضرها فهي وقيت شركم وأنتم وقيت شرها فلم تلدغكم ولم تقتلوهما .  
قوله : «رطبة» أي أن هذه السورة نزلت قريبًا فسمعوها من النبي ﷺ وهو يقرؤها ويتلفظ بها وريقه رطب بقراءتها .

• [٣١١٧] قوله : «دخلت امرأة النار في هرة» حرف «في» للسببية ، والمعنى : دخلت النار بسبب هرة ، وفيه : إثبات الأسباب والرد على من أنكر الأسباب من الأشاعرة وغيرهم ، فالأشاعرة ينكرون الأسباب لأنهم جبرية ؛ ولهذا يقولون : إن الأكل ليس سببًا في الشبع ، والشرب ليس سببًا في الري ، ولكن الله يوجد الشبع عند الأكل ويوجد الري عند الشرب ، ويقولون : السكين ليس سببًا في القطع ولكن الله يوجد القطع عند إجراء السكين فهم يقولون هذا ؛ فإزا من القول بوجود مؤثر غير الله فأنكروا الأسباب والطبائع والغرائز والعلل كلها ، فإذا قيل لهم ما الفائدة من إجراء السكين قالوا : هذا من الارتباط العادي ، أن الله أجرى العادة أنه إذا وجدت السكين وجد القطع وإلا ليست السكين سببًا في القطع ، كما أن الأكل ليس سببًا في الشبع ، ولكن الله يوجد الشبع عند الأكل ، وكذلك العين ليست سببًا في النظر ، ولكن الله يوجد النظر عند فتح العين وهكذا ، وهذا من أبطل الباطل ، وهو مردود عليهم بالكتاب والسنة ، والأدلة النقلية والعقلية في الرد عليهم كثيرة ، وذلك لأن الأشاعرة هم جبرية متوسطة ، وأما الجبرية الخالصة فهم الجهمية . والقرآن ملآن بذكر الأسباب ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : ٩٩] ، وقوله : ﴿ وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ ﴾ [الإسراء : ٥٩] .

وهذا الحديث فيه أن هذه المرأة دخلت النار بسبب الهرة ؛ لأنها ربطتها ولم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض ، لكنها لو أطعمتها فإنها لا تدخل النار ، فلو كان الإنسان عنده حيوانات أو طيور كدجاج وحمم فله حبسها إن كان يطعمها ويسقيها ، ولا بأس في ذلك ، وإذا كان ربط هرة حتى ماتت يوجب دخول النار فيكون ربط حيوان محترم حتى يموت أشد ، مثل

الإبل أو البقر أو الغنم ، وإذا كان هذا في الحيوانات ففي الآدمي يكون أشد ، فمن حبس آدميًا معصومًا حتى مات أو قتله فهو أعظم جرماً وأشد إثماً .

**قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ :** « قال النووي : الذي يظهر أنها كانت مسلمة وإنما دخلت النار بهذه المعصية كذا قال ، ويؤيد كونها كافرة ما أخرجه البيهقي في «البعث والنشور» وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» من حديث عائشة وفيه قصة لها مع أبي هريرة ، اهد . ولفظه : عن علقمة ، قال : كنا عند عائشة ، فدخل عليها أبو هريرة . قالت : يا أبا هريرة أنت الذي تحدث أن امرأة عذبت في هرة لها ربطتها لم تطعمها ولم تسقها . فقال أبو هريرة : سمعته منه ؛ يعني النبي ﷺ فقالت عائشة : أتدري ما كانت المرأة؟ قال : لا . قالت : إن المرأة مع ما فعلت كانت كافرة ، إن المؤمن كريم على الله من أن يعذبه في هرة ، فإذا حدثت عن رسول الله ﷺ فانظر كيف تحدث .

فإن صح هذا عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فهذا اجتهاد منها ، ويحتمل أنها ليست كافرة ؛ لأنها لو كانت كافرة لدخلت النار بكفرها ، والكفر أعظم ، والظاهر أنها مسلمة ، والرسول ﷺ قال : « في هرة » ولم يقل بسبب كفرها ، وأم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لها أوهام وإن كانت أفقه النساء مثلها خطأت ابن عمر في أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه وقالت : إن النبي ﷺ لم يقل ذلك إنما قال : « يهود تعذب في قبورها »<sup>(١)</sup> .

• [٣١١٨] قوله : « فأوحى الله إليه : فهلا نملة واحدة » أوحى الله إليه معاتباً له : « هلا نملة واحدة؟! » يعنى : هلا أحرقت نملة واحدة وهي المعتدية ، وفيه دليل على أن المؤذي من الحيوان يقتل ولا يتجاوز إلى غيره ؛ لأن الله عاتب هذا النبي ﷺ على قتله وإحراقه بيت النمل مع أن التي لدغته نملة واحدة ، وأما إذا كانت حشرات طبيعتها الإيذاء فيجوز قتلها كلها ، وأما إحراق هذا النبي ﷺ بيت النمل بالنار فهذا في شرع من قبلنا ، وأما في شرعنا فثبت النهي عن التعذيب بالنار وأنه « لا يعذب بالنار إلا رب النار »<sup>(٢)</sup> .

والشاهد من الحديث : أن النملة من الدواب وكذلك الهرة في الحديث السابق .



(١) أحمد (٦ / ٢٨١) ، والبخاري (٣٩٧٩) .

(٢) أحمد (٣ / ٤٩٤) ، وأبو داود (٢٦٧٣) .

## [٥٢/١٧] باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم

## فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء

• [٣١١٩] نا خالد بن مخلد، قال : نا سليمان بن بلال ، قال : حدثني عتبة بن مسلم ، قال : أخبرني عبيد بن حنين ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال النبي ﷺ : «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ، ثم ليتزعه ؛ فإن في إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء» .

• [٣١٢٠] نا الحسن بن الصباح ، قال : نا إسحاق الأزرق ، قال : نا عوف ، عن الحسن وابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : «غُفِرَ لامرأة مؤمنة مرت بكلب على رأس ركيٍّ يلهثُ» قال : «كاد يقتله العطش فتزعت خفها ، فأوثقت بخارها ، فتزعت له من الماء ، فغُفِرَ لها بذلك» .

• [٣١٢١] نا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، قال : حفظته من الزهري كما أنك هاهنا ، أخبرني عبيدالله ، عن ابن عباس ، عن أبي طلحة ، عن النبي ﷺ قال : «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة» .

• [٣١٢٢] نا عبدالله بن يوسف ، قال : أنا مالك ، عن نافع ، عن عبدالله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب .

• [٣١٢٣] نا موسى بن إسماعيل ، قال : نا همام ، عن يحيى ، قال : حدثني أبو سلمة ، أن أبا هريرة حدثه قال : قال رسول الله ﷺ : «من أمسك كلباً ينقُص من عمله كل يوم قيراط إلا كلب حرث أو كلب ماشية» .

• [٣١٢٤] نا عبدالله بن مسلمة ، قال : نا سليمان ، قال : أخبرني يزيد بن خصيفة ، قال : أخبرني السائب بن يزيد ، سمع سفيان بن أبي زهير الشَّوَيْيَ ، أنه سمع النبي ﷺ يقول : «من اقتنى كلباً لا يُغني عنه زرعاً ولا ضرعاً نقص من عمله كل يوم قيراط» ، فقال السائب : أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؛ قال : إي ورب هذه القبلة .

الشرح

قوله : «باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء» هذه الترجمة سقطت في غير رواية أبي ذر، وعدم إثباتها أولى، فهذه الأحاديث تابعة للترجمة السابقة فيما يتعلق بالدواب .

• [٣١١٩] قوله : «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، ثم لينزعه فإن في إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء» في هذا الحديث أن الذباب إذا وقع في الشراب يغمس؛ لأن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء، فيزيل الدواء الداء إذا غمس .

وفيه مشروعية غمس الذباب في الإناء ولو قُتل؛ لإزالة ضرره، والله خلق ما في الأرض ليتفجع به بنو آدم، فإذا جاز ذبح الإبل والبقر والغنم وقتل الصيد لمصلحة الإنسان فقتل الذباب لإزالة ضرره أولى .

قوله : «فليغمسه» الأصل في الأمر الوجوب، لكن الجمهور قالوا : إن الأمر هنا للاستحباب؛ لأنهم يجعلون الأوامر إذا كانت في الآداب للاستحباب، أما الظاهرية فيرون الوجوب على الأصل، ولا يصرفون الأمر عن الوجوب إلا بصارف؛ فأقل الأحوال الاستحباب .

• [٣١٢٠] قوله : «غفر لامرأة مومسة» يعني : زانية .

قوله : «مرت بكلب» أي : مرت على كلب أثناء سيرها في الطريق .

قوله : «على رأس ركي» الركي : البئر غير المطوية .

قوله : «يلهث قال : كاد يقتله العطش» قال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «اللهث : هو ارتفاع النفس من الإعياء، قال ابن التين : لهث الكلب أخرج لسانه من العطش وكذلك الطائر، ولهث الرجل إذا أعيأ، ويقال : إذا بحث بيديه ورجليه» اهـ .

قوله : «فتزعت خفها، فأوثقتها بخمارها» أي : فرحمتها فنزلت البئر، ونزعت خفها الذي تلبسه في رجلها وملأته ماء وربطته بخمارها -والخمار : هو غطاء الوجه- حتى خرجت من البئر، ثم سقتها فغفر الله لها بذلك .

هذا الحديث فيه دليل على أن بعض الكبائر قد تغفر بالحسنات الماحية؛ كما غفر الله لهذه المرأة الزانية بحسنة عملتها وهي سقي الكلب حيث رحمت الكلب، وتواضعت، ونزلت البئر،

وملأت خفها ماء ، وربطته بخمارها حتى خرجت ، ثم سقته ، وجلست عنده حتى شرب ، فهذا صبر وتواضع ورافة ورحمة بالحيوانات .

والخوارج يكفرون الناس بالكبائر ، فهم يرون أن العاصي يكفر إذا فعل كبيرة ، فإذا زنا فهو كافر ، ويستحلون دمه وماله ، وفي الآخرة يخلدونه في النار ، والمعتزلة يوافقونهم في أنه خرج من الإيمان وإن لم يدخل عندهم في الكفر في الدنيا فهو في منزلة بين المنزلتين لا مؤمن ولا كافر ، وفي الآخرة يخلدونه في النار ، والخوارج فرقة ضالة وإن كانوا عبادًا زهادًا مثل الخوارج على عهد النبي ﷺ الذين قتلهم الصحابة رضي الله عنهم ، يقول النبي ﷺ : «تحقرون صلواتكم عند صلواتهم وصيامكم عند صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»<sup>(١)</sup> فهم يصلون بالليل ، ويصومون بالنهار ، لكنهم أعداء لأهل السنة ، فتراهم بالليل يتأهون ويبكون ويصلون ، وبالنهار شجعان ما يقف في وجوههم سلاح ولا قوة ، وقد ناظرهم ابن عباس رضي الله عنهما بالأدلة فرجع منهم ما يقارب اثني عشر ألفًا وتابوا .

ومن الخوارج الآن من يتجاسر على أن يكفر المؤمنين ويكفر الولاية ويكفر العلماء ، ويرى أن دمهم حلال ومالم حلال ، ويتقرب إلى الله بهذا!!

ومن هؤلاء الخوارج المشهورين عبدالرحمن بن ملجم الذي قتل علي بن أبي طالب ، فلا يعجب منه عندما قتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ثم قال :

يا ضربة من تقي ما أراد بها إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا

فرد عليه القائل :

يا ضربة من شقي ما أراد بها إلا ليبلغ من ذي العرش خسرانا

فهو يقتل صحابيًا من الخلفاء الراشدين مشهودًا له بالجنة ويعتقد أن هذا قرينة إلى الله! هذا اعتقاد فاسد ومصيبة عظيمة على الأمة إذا وجد فيها مثل هذا الاعتقاد ، نسأل الله العافية .

فالواجب على المؤمن وعلى طالب العلم أن يتلقى العلم الشرعي من أهله على منهج السلف الصالح ومن العلماء الكبار الذين تزلعوا من العلم ودرسوا العلم الشرعي وأخذوه من الكتاب

(١) أحمد (٦٠/٣) ، والبخاري (٥٠٥٨) ، ومسلم (١٠٦٤) .

والسنة، فلا يؤخذ العلم من صغار السن من الطلبة ولا من بعض الذين عندهم غيرة على الإسلام ممن تتحكم فيهم انفعالات وعواطف غير مبنية على أصول شرعية صحيحة .

• [٣١٢١] قوله: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة» فيه أنه ينبغي للإنسان أن يبعد عن بيته الصور والكلاب حتى تدخله الملائكة، والمراد ملائكة الرحمة، وأما الملائكة الحفظة والكتب فلا يفارقون الإنسان، والمراد بالكلب: الكلب غير المأذون باقتنائه، فالمأذون فيه: كلب الصيد والماشية والحراث، وغير ذلك غير مأذون فيه، والمراد بالصورة غير الصورة الممتهنة التي في الفرش والبسط، كما استثنت الأحاديث، فالتى تمتهن كالتى ينام عليها، والوسادة التي يجلس عليها لا تمنع دخول الملائكة، لكن الصور المنصوبة والمعلقة على الحائط وفي الثياب فهذه تمنع دخول الملائكة، والشاهد من الحديث: أن الكلب من الدواب .

• [٣١٢٢] قوله: «أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب» هذا الأمر كان أولاً، ثم نهى عن ذلك، وقال: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها كلها فاقتلوا منها كل أسود بهيم»<sup>(١)</sup> إلا الكلب العقور فإنه أمر بقتله في الحل والحرم؛ لأنه فاسق كما في الحديث: «خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحل والحرم: الكلب العقور، والغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة»<sup>(٢)</sup> وكذلك الكلب الأسود يقتل؛ لأنه شيطان ويخيف الناس ويقطع الصلاة؛ لما ثبت في «صحيح مسلم»: أن النبي ﷺ قال: «يقطع صلاة المرء إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرجل: المرأة والحمار والكلب الأسود» فسأله: ما بال الكلب الأسود من الأحمر؟ قال: «الكلب الأسود شيطان»<sup>(٣)</sup> والمراد بالأسود: الأسود البهيم الذي ليس فيه لون آخر كما في رواية الترمذي: «الكلب الأسود البهيم الذي لا يكون فيه شيء من البياض»<sup>(٤)</sup> ولا يمنع هذا أن تكون فيه نقطة أو نقطتان فلا تخرجه عن كونه أسود، أما قتل الكلاب ككل فكان أولاً ثم نسخ .

(١) أحمد (٥/٥٤)، وأبو داود (٢٨٤٥)، والترمذي (١٤٨٦)، والنسائي (٤٢٨٠)، وابن ماجه (٣٢٠٥).

(٢) أحمد (٦/٨٧)، والبخاري (١٨٢٩)، ومسلم (١١٩٨).

(٣) أحمد (٥/١٤٩)، ومسلم (٥١٠).

(٤) الترمذي (١٤٨٦).



- [٣١٢٣] قوله : « من أمسك كلباً ينقُص من عمله كل يوم قيراط» وفي الحديث الآخر «قيراطان»<sup>(١)</sup> وهذه الزيادة أوفى بها النبي ﷺ آخرًا إذا صح الاحتمالان ، والقيراط : مقدار من الأجر ، وجاء وصف القيراط الذي يحصل من اتباع الجنائز «مثل أحد»<sup>(٢)</sup> فإذا كان الأجر الذي يحصل عليه الإنسان في يوم مثلًا أربعة وعشرين جزءًا يكون هذا القيراط جزءًا منها .
- قوله : «إلا كلب حرث أو كلب ماشية» وكذلك كلب الصيد ورد استثناءه في الحديث الآخر : «إلا كلب ماشية أو صيد»<sup>(٣)</sup> ، فهذه الثلاثة مستثناة ؛ لأن النبي ﷺ أباح اقتناءها .
- [٣١٢٤] قوله : «من اقتنى كلباً لا يُغني عنه زرعًا ولا ضرعًا نقص من عمله كل يوم قيراط» فيه التحذير من اقتناء الكلب إلا كلب الزرع - أي البستان - أو الضرع - وهي الماشية وكذلك كلب الصيد كما في الحديث الآخر<sup>(٣)</sup> ، فهذه الثلاثة مستثناة من قوله : «من اقتنى كلباً ينقص من عمله كل يوم قيراط» ، وفي اللفظ الآخر : «قيراطان»<sup>(٤)</sup> فالذين يقتنون الكلاب في البيوت الآن ويقلدون الكفرة ، يناهم هذا الحرمان العظيم فينقص من أجره كل يوم قيراطان . والشاهد من الحديث والحديث الذي قبله أن الكلب من الدواب .



(١) أحمد (٤/٢) ، والبخاري (٥٤٨٠) واللفظ له ، ومسلم (١٥٧٤) .  
 (٢) أحمد (٢٧٣/٢) ، والبخاري (٤٧) ، ومسلم (٩٤٥) .  
 (٣) أحمد (٢٦٧/٢) ، والبخاري (٢٣٢٢) ، ومسلم (١٥٧٥) واللفظ له .  
 (٤) أحمد (٤/٢) ، والبخاري (٥٤٨٠) واللفظ له ، ومسلم (١٥٧٤) .



# كتاب أحاديث الأنبياء



[٥٣]

## [٥٣/١] باب خلق آدم ﷺ وذريته

﴿صَلِّصَل﴾ [الحجر: ٢٦]: طين خُلِطَ برمل فَصَلِّصَل كما يُصَلِّصَلُ الفَخَّارُ، ويقال: مُتَّيَّنٌ، يريدون به صَلَّ كما تقول: صَرََّ الباب وصَرََّصَرَ عند الإغلاق، مثل: كَبَبْتُهُ يعني كَبَبْتُهُ.

﴿فَمَرَّتْ بِهٖ﴾ [الأعراف: ١٨٩]: استمرَّ بها الحمل فأتمته.

﴿أَلَّا تَسْجُدُ﴾ [الأعراف: ١٢]: أن تسجد.

التفسير

زاد في بعض النسخ لصحيح البخاري قبل هذا التبويب ما ذكره الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» كتاب أحاديث الأنبياء» كذا في رواية كريمة في بعض النسخ، وفي رواية أبي علي بن شويه نحوه، وقدم الآية الآتية في الترجمة على الباب» اهـ. يعني: هذا الكتاب يتعلق بأحاديث الأنبياء عليهم السلام وما جرى لهم مع أمهم، وذكر قبل ذلك خلق آدم وذريته؛ لأن آدم هو أول الأنبياء عليه الصلاة والسلام.

والأنبياء جمع نبي قرئت بالهمزة وبغير همزة - أي نبي أو نبيء - وقيل: الذي بالهمزة من النبأ وهو الخبر؛ لأن الله أخبره بالوحي، والذي بغير الهمزة من النبوة وهي الرفعة؛ لأن الله ﷻ أعلى شأن الأنبياء ورفعهم، والنبوة نعمة يمن الله بها على من اختاره واصطفاه للرسالة، ولا يحصل عليها أحد بالعلم ولا بالكشف كما يقول الصوفية، فهم يزعمون أن الإنسان يحصل على النبوة بالكشف، وكذلك الفلاسفة يقولون: النبوة صنعة من الصناعات وحرقة من الحرف وسياسة من السياسات يحصل عليها الإنسان بالمران والخبرة وطول التجارب، بل إن بعض الفلاسفة لا يرضى بالنبوة ويقول: إنها درجة ليست عالية، وهناك ما هو أعلى منها وهي الفلسفة، فالفلسفة أعلى من النبوة؛ لأن الفيلسوف هو الذي يسوس الخاصة والنبي هو الذي يسوس العامة، وفرق بين من يسوس العامة ومن يسوس الخاصة، وهؤلاء كفرهم فوق كفر الذين

قال الله فيهم : ﴿ وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ ﴾ [الأنعام: ١٢٤] ؛ لأنه إذا كان الذي يطلب أن يؤتى مثل ما أوتي الرسل كافر، فالذي يتعالى على الرسل ويزعم أنه أعلى منهم أكبر كفراً وأشد؛ ولهذا قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ - وهو يرد على الصوفية : «والنبوة نعمة يمن بها على من يشاء ولا يبلغها أحد بعلمه ولا كشفه ولا يستحقها باستعداد ولايته، ومعناها الحقيقي شرعاً من حصلت له النبوة» اهـ، يعني : من نبأه الله واختاره واصطفاه هذا هو النبي .

ويقول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «وليس راجعة إلى جسم النبي ولا إلى عرض من أعراضه بل ولا إلى علمه بكونه نبياً بل المرجع إلى إعلام الله له بأني نبأتك أو جعلتك نبياً وعلى هذا فلا تبطل بالموت كما لا تبطل بالنوم والغفلة» اهـ . فبعض أهل الكلام وبعض أهل البدع يقولون : إن النبوة صفة من صفات الجسد، وعلى هذا فإذا مات بطلت النبوة، فرد عليه ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في النونية الكافية الشافية<sup>(١)</sup>، والرسول ﷺ هو نبي الله فلا تبطل النبوة بموته، ودينه باقٍ إلى يوم القيامة .

ثم بوب المؤلف فقال : «باب خلق آدم ﷺ وذريته»، ثم فسر الكلمات التي يشكل معناها سواء كانت هذه الكلمات في الآيات القرآنية أو في الأحاديث النبوية التي لها صلة بخلق آدم وذريته .

والملاحظ من ترتيب المؤلف في هذا الكتاب، «بدء الخلق» أنه قصد الترتيب فذكر أولاً خلق العرش والكرسي، ثم بعد ذلك السموات والأرضين، ثم الملائكة، ثم الجنة، ثم النار، ثم بعد ذلك إبليس وجنوده، ثم الدواب ثم أحاديث الأنبياء .

قوله : ﴿ صَلِّصَلِ ﴾ [الحجر: ٢٦] فسر الصلصال، فقال : «طين خُلِطَ برمل فَصَلِّصَلَ كما يُصَلِّصَلُ الفَخَّارُ» فالفخار : الطين المطبوخ، فأدم ﷺ خلق من صلصال فصار يصلصل أي : يصوت .

قوله : «ويقال : متن» يراد به صل متن من حمأ مسنون، يعني : حمأ متن الرائحة .

قوله : «يريدون به صل كما تقول : صَرََّ الباب وصَرََّ عند الإغلاق، مثل : كبكبته يعني كببته» يعني كما أن صر مضعفة وصر صر غير مضعفة، وكذلك كبكبته وكببته .

(١) انظر «متن القصيدة النونية» لابن قيم الجوزية (١/ ١٨١) .

قوله: ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾: استمرَّ بها الحمل فأمته» يشير إلى الآية الكريمة: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِن آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٣١﴾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٩، ١٩٠] قال الحافظ ابن كثير في تفسيره<sup>(١)</sup>: «ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته؛ ولهذا قال الله: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾».

وجاء في «الدر المصون» للسمين الحلبي: «قوله: ﴿فَمَرَّتْ﴾ الجمهورُ على تشديد الراء، ومعناه: استمرت به، أي: قامت وقعدت. وقيل: هو على القلب، أي: فمرَّ بها، أي استمر ودام. وقرأ ابن عباس، وأبو العالية، ويحيى بن يعمر، وأيوب (فمرَّت) خفيفة الراء، وفيها تخريجان، أحدهما: أن أصلها التشديد، ولكنهم كرهوا التضعيف في حرف مكرر فتركوه، وهذا كقراءة ﴿وَقَرْنَ﴾ [الأحزاب: ٣٣] بفتح القاف إذا جعلناه من القرار. والثاني: أنه من المزية وهو الشك، أي: فشكَّت بسببه أهو حمل أم مرض؟ وقرأ عبدالله بن عمرو بن العاص، والجدري: (فمَارَتْ) بألف وتخفيف الراء. وفيها أيضًا وجهان، أحدهما: أنها من مار يَمُور، أي جاء وذهب، ومارت الريح، أي: جاءت وذهبت وتصرفت في كل وجه، ووزنه حيثنذ فعَلَّت والأصل مَوَّرَتْ، ثم قلبت الواو ألفًا فهو كطافت تطوف. والثاني: أنها من المزية أيضًا، قاله الزمخشري، وعلى هذا فوزنه فاعَلَّت، والأصل: مارَيْت كضاربت، فتحرك حرف العلة وانفتح ما قبله فقلَّب ألفًا، ثم حُدِفَتْ لالتقاء الساكنين فهو كبارت ورامت. وقرأ سعد بن أبي وقاص، وابن عباس أيضًا والضحاك: (فاسْتَمَرَّتْ به) وهي واضحة. وقرأ أبي (فاستمَارَتْ) وفيها الوجهان المتقدمان في (فمَارَتْ)، أي: أنه يجوز أن يكون من المزية، والأصل اسْتَمَرَّتْ، وأن يكون من المَوَّر والأصل: اسْتَمَوَّرَتْ»<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿أَلَا تَسْجُدُ﴾ أن تسجد» يشير إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢] يعني: لا مؤكدة، ويسميتها النحويون زائدة.

(١) «تفسير ابن كثير» (٥٢٨/٣).

(٢) «الدر المصون في علم الكتاب المكنون» للسمين الحلبي (٤٣٤/٥).

## الملائكة

[٥٣/٢] وقول الله ﷻ:

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]

قال ابن عباس: ﴿لَمَّا عَلَيَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤]: إلا عليها .

﴿فِي كَبَدٍ﴾ [البلد: ٤]: في شدة خلق .

﴿وَرِيشًا﴾ [الأعراف: ٢٦]: المال .

وقال غيره: الرياش والريش واحد، وهو ما ظهر من اللباس .

﴿مَا تُمْنُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨]: النطفة في أرحام النساء .

وقال مجاهد: ﴿عَلَى رَجْعِهِ﴾ [الطارق: ٨]: النطفة في الإحليل .

كل شيء خلقه فهو شفع، السماء شفع، والوتر الله .

﴿تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]: في أحسن خلق .

﴿أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ [التين: ٥]: إلا من آمن .

﴿خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢]: ضلال، ثم استثنى فقال: إلا من آمن .

﴿لَا زِبٍ﴾ [الصفات: ١١]: لازم .

﴿نُنشِئُكُمْ﴾ [الواقعة: ٦١]: في أي خلق نشاء .

﴿نُسَيْخُ بَحْمَدِكَ﴾ [البقرة: ٣٠]: نعظمك .

وقال أبو العالية: ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ﴾ [البقرة: ٣٧] فهو قوله: ﴿ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣] .

﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ [البقرة: ٣٦]: استزلهما .

﴿يَتَسَنَّى﴾ [البقرة: ٢٥٩]: يتغير .

والمسنون: المتغير .

﴿حَمَلٍ﴾ [الحجر: ٢٦]: جمع حَمَاءة، وهو الطين المتغير .

﴿مُخَصِّفَانِ﴾ [الأعراف: ٢٢]: أخذ الخِصاف .



﴿ مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ ﴾ [الأعراف: ٢٢]: يؤلفان الورق يخصفان بعضه إلى بعض .

﴿ سَوَاءٌ تَهُمَا ﴾ : كناية عن فرجيهما .

﴿ وَمَتَّعَ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ [الأعراف: ٢٤]: هاهنا إلى يوم القيامة ، الحين عند العرب من ساعة إلى

ما لا يحصل عدده .

﴿ وَقِيلَ لَهُ ﴾ [الأعراف: ٢٧]: جيله الذي هو منهم .

• [٣١٢٥] نا عبدالله بن محمد، قال : نا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «خلق الله آدم وطوله ستون ذراعًا ، ثم قال : اذهب فسَلِّمْ على أولئك من الملائكة فاستمع ما يُخَيِّونَكَ تَحِيَّتَكَ وَتَحِيَّةَ ذَرِيَّتِكَ ، فقال : السلام عليكم ؛ فقالوا : السلام عليك ورحمةُ الله ، فزادوه : ورحمةُ الله ، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم ، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن» .

• [٣١٢٦] نا قتيبة بن سعيد ، قال : نا جرير ، عن عمارة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، ثم الذين يلونهم على أشد كوكب دريٍّ في السماء إضاءةً ، لا يبولون ، ولا يتغوطون ، ولا يتفلون ، ولا يمتخطون ، أمشاطهم الذهب ، ورشحهم المسك ، ومجامرهم الألوة الألتجوج عود الطيب ، وأزواجهم الحور العين ، على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم ستون ذراعًا في السماء» .

• [٣١٢٧] نا مسدد ، قال : نا يحيى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، أن أم سليم قالت : يا رسول الله ، إن الله لا يستحي من الحق ، فهل على المرأة الغسل إذا احتلمت؟ قال : «نعم ، إذا رأت الماء» فضحكت أم سلمة فقالت : تحتلم المرأة؟! فقال رسول الله ﷺ : «فيم يشبه الولد!» .

• [٣١٢٨] نا ابن سلام ، قال : أنا الفزاري ، عن حميد ، عن أنس قال : بلغ عبدالله بن سلام مقدّم رسول الله ﷺ المدينة فأتاه فقال : إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي ، قال : ما أول أشرط الساعة؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة؟ ومن أي شيء ينزع الولد إلى أبيه؟ ومن أي شيء ينزع إلى أخواله؟ فقال رسول الله ﷺ : «خَبَّرَنِي بَيْنَ أَنْفَا جَبْرِيلَ» قال : فقال عبدالله : ذاك عدو اليهود من الملائكة ، فقال رسول الله ﷺ : «أما أول أشرط الساعة

فإن تحشر الناس من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد حوت، وأما الشبه في الولد: فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له، وإذا استبقت كان الشبه لها، قال: أشهد أنك رسول الله، ثم قال: يا رسول الله، إن اليهود قوم بُهت، إن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم بهتوني عندك، فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت، فقال رسول الله ﷺ: «أي رجل فيكم عبد الله بن سلام؟» قالوا: أعلمنا وابن أعلمنا، وأخيرنا وابن أخيرنا، فقال رسول الله ﷺ: «أفرايتم إن أسلم عبد الله؟» قالوا: أعاذة الله من ذلك، فخرج عبد الله إليهم فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله؛ فقالوا: شرنا وابن شرنا، ووقعوا فيه.

- [٣١٢٩] نا بشر بن محمد، قال: أنا عبد الله، قال: أنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه، يعني: «لولا بنو إسرائيل لم يَخْتَرِ اللحمُ، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها».
- [٣١٣٠] نا أبو كريب وموسى بن حزام قالوا: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن ميسرة الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهب تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء».
- [٣١٣١] نا عمر بن حفص، قال: نا أبي، قال: نا الأعمش، قال: نا زيد بن وهب، قال: نا عبد الله، قال: نا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق: «وإن أحدكم يُجمَعُ في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه ملكاً بأربع كلمات، فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار».
- [٣١٣٢] نا أبو النعمان، قال: نا حماد بن زيد، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «إن الله وُكِّلَ في الرحم ملكاً، فيقول: يا رب نطفة، يا رب علقة، يا رب مضغة، فإذا أراد أن يخلقها قال: يا رب أذكر يا رب أنثى؟ يا رب شقي أم سعيد؟ فما الرزق؟ فما الأجل؟ فيكتب كذلك في بطن أمه».

● [٣١٣٣] نا قيس بن حفص ، قال : نا خالد بن الحارث ، قال : نا شعبة ، عن أبي عمران الجوني ، عن أنس يرفعه : «إن الله يقول لأهون أهل النار عذابا : لو أن لك ما في الأرض من شيء كنت تفتدي به؟ قال : نعم ، قال : فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صُلب آدم : أن لا تشرك بي ، فأبيت إلا الشرك» .

● [٣١٣٤] نا عمر بن حفص بن غياث ، قال : نا أبي ، قال : نا الأعمش ، قال : حدثني عبدالله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تُقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كِفْلٌ من دمها ؛ لأنه أول من سن القتل» .

الشَّيْءُ

قوله : «وقول الله ﷻ : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة : ٣٠]» الخليفة هو آدم يخلف من سبقه .

قوله : «قال ابن عباس : ﴿لَمَّا عَلِمَهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق : ٤] إلا عليها» قرأ (لما) بتخفيف الميم : نافع ، وابن كثير ، وأبو عمرو البصري ، والكسائي ، ويعقوب ، وخلف ، وأما قراءة ﴿لَمَّا﴾ بتشديد الميم فقرأ بها : ابن عامر ، وعاصم ، وحزمة ، وأبو جعفر ، وهي بمعنى : إلا ، وهي لغة مشهورة في هذيل ، تقول العرب : أقسمت عليك لما فعلت كذا ، أي : إلا فعلت ، فالآية : ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلِمَهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق : ٤] تعني : ما كل نفس إلا عليها حافظ .

قوله : ﴿فِي كَبِدٍ﴾ [البلد : ٤] : في شدة خلقت ، أي : خلق الإنسان في شدة .

قوله : ﴿وَرِيْشًا﴾ [الأعراف : ٢٦] المال في قوله تعالى : ﴿يَنْبَغِيْ ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوْءَ تَكْمٍ وَرِيْشًا وَلِبَاسٌ أَلْفَقُوْى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُوْنَ﴾ وفي قراءة : (وريشا) وهي قراءة الحسن ، والرياش : المال .

قوله : «وقال غيره : الرياش والريش واحد ، وهو ما ظهر من اللباس» ومعنى الآية أن الله امتن عليهم بثياب الزينة وهي الثياب الظاهرة التي يتجمل بها المرء ويتباهى .

قوله : ﴿مَا تُمْنُونَ﴾ [الواقعة : ٥٨] : النطفة في أرحام النساء» يشير إلى قوله تعالى : ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ﴾ يعني : المنى .

قوله : «وقال مجاهد : ﴿عَلَى رَجْعِهِ﴾ [الطارق : ٨] : النطفة في الإحليل» أي معنى الضمير في قوله : ﴿رَجْعِهِ﴾ النطفة في الإحليل ، والإحليل : الذكر .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجیح عنه ، وقيل : معناه قادر على رجع النطفة التي في الإحليل إلى الصلب ، وهو محتمل ، ويعكر على تفسير مجاهد أن بقية الآيات دالة على أن الضمير للإنسان ورجعه يوم القيامة ؛ لقوله تعالى بعد هذه الآية مباشرة : ﴿يَوْمَ تَبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق : ٩]» اهـ .

قوله : «كل شيء خلقه فهو شفع ، السماء شفع ، والوتر الله» تكلم على الشفع والوتر في قوله تعالى : ﴿وَالْفَجْرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴿٣﴾﴾ [الفجر : ١-٣] فالشفع كل شيء خلقه الله فهو شفع ، فالسما مع الأرض تكون شفعا ، والوتر الله ﷻ ، ليس له مثل سبحانه وتعالى .

وقال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «هو قول مجاهد أيضا ، وصله الفريابي والطبري ولفظه : «كل خلق الله شفع : السماء والأرض ، والبر والبحر ، والجن والإنس ، والشمس والقمر ، ونحو هذا شفع ، والوتر الله وحده» وبهذا زال الإشكال ، فإن ظاهر إيراد المصنف في اقتضاره على قوله : «السماء شفع» يعترض عليه بأن السموات سبع والسبع ليس بشفع ، وليس ذلك مراد مجاهد وإنما مراده كل شيء له مقابل يقابله ويذكر معه فهو بالنسبة إليه شفع ، كالسما والأرض والإنس والجن إلخ ، وروى الطبري عن مجاهد أيضا قال في قوله تعالى : ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [الذاريات : ٤٩] الكفر والإيمان ، والشقاء والسعادة ، والهدى والضلالة ، والليل والنهار ، والسماء والأرض ، والجن والإنس ، والوتر الله . وروي من طريق أبي صالح نحوه . وأخرج عن ابن عباس من طريق صحيحة أنه قال : «الوتر يوم عرفة والشفع يوم الذبح» ، وفي رواية : «أيام الذبح» . وهذا يناسب ما فسروا به قوله قبل ذلك ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ أن المراد بها عشر ذي الحجة» اهـ .

قوله : ﴿تَقْوِيمٍ﴾ [التين : ٤] : في أحسن خلق» يشير إلى الآية الكريمة : ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ .

قوله : ﴿أَسْفَلٍ سَفْلِينَ﴾ [التين : ٥] إلا من آمن» يشير إلى الآية الكريمة ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَفْلِينَ﴾ إلا من آمن ، فإنه ينجو من العذاب .

قوله : ﴿ خُسْرٍ ﴾ [العصر : ٢] : ضلال ، ثم استثنى فقال : إلا من آمن ، يشير إلى قوله : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خُسْرٍ ﴾ أي : في ضلال ، ثم استثنى فقال : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [العصر : ٣] .

قوله : ﴿ لَازِبٍ ﴾ [الصفات : ١١] : لازم ، يشير إلى قوله تعالى : ﴿ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ ﴾ . قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : « وقد روى الطبري عن مجاهد في قوله : ﴿ لَازِبٍ ﴾ قال : لازق . ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال : من التراب والماء يصير طينا يلزق . وأما تفسيره باللازم فكأنه بالمعنى ، وهو تفسير أبي عبيدة قال : معنى اللازب اللازم ، قال النابغة : ولا يحسبون الشر ضربة لازب . أي : لازم » اهـ .

قوله : ﴿ نُشِئَكُمْ ﴾ [الواقعة : ٦١] في أي خلق نشاء ، يشير إلى الآيات الكريمة : ﴿ أفرءَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴾ ، ﴿ أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴾ ، ﴿ نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْأَمْوَاتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴾ ، ﴿ عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَلَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الواقعة : ٥٨ - ٦١] يعني : ننشئكم في أي خلق نشاء .

قوله : ﴿ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ ﴾ [البقرة : ٣٠] : نعظمك ، يشير إلى الآية الكريمة : ﴿ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ وهو قول الملائكة .

قوله : « وقال أبو العالية : ﴿ فَتَلَقَىٰ آدَمُ ﴾ [البقرة : ٣٧] فهو قوله : ﴿ ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا ﴾ [الأعراف : ٢٣] أي : هذه الكلمات التي تلقاها هي قوله : ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا ﴾ .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : « وصله الطبري بإسناد حسن ، واستشكل بأن ظاهر الآيات أن هذا التلقي كان قبل الهبوط لأن بعده ﴿ فَلَمَّا أَهْبَطُوا مِنْهَا جَمِيعًا ﴾ [البقرة : ٣٨] ويمكن الجواب بأن قوله : قلنا اهبطوا كان سابقاً للتلقي ، وليس في الآيات صيغة ترتيب » اهـ .

قوله : ﴿ فَأَزَلَّهُمَا ﴾ [البقرة : ٣٦] : استزلهما ، يشير إلى الآية الكريمة : ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا ﴾ أي أزلهما فأكلا من الشجرة .

قوله : ﴿ يَتَسَنَّءَ ﴾ [البقرة : ٢٥٩] يتغير ، يعني : يشير إلى قوله تعالى في قصة عزيز : ﴿ فَأَنْظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّءَ ﴾ أي : لم يتغير مع طول المدة .

قوله : « والمسنون : المتغير » يشير إلى قوله : ﴿ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ ﴾ [الحجر : ٢٦] يعني آدم خلق من طين متغير الرائحة ، فمادة : سن - السين والنون - تدل على التغير ، ومن ذلك ﴿ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ ءَأْسِنٍ ﴾ [محمد : ١٥] ، فالماء الآسن المتغير من طول المكث ، والشاهد خلق آدم من حمأ مسنون ، وأتى بصورة أخرى للمادة من باب الفائدة .

قوله: ﴿حَمِيمًا﴾ [الحجر: ٢٦]: جمع حَمَاءٌ، وهو الطين المتغير، يعني: آدم خلق من حمأ؛ وهو الطين الذي خلط بالتراب فصار طينًا متغيرًا.

قوله: ﴿مَخْصِفَانِ﴾ [الأعراف: ٢٢]: أَخَذَ الْخِصَافُ، يشير إلى الآية الكريمة: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتَا هُمَا سَوْءًا لَّهُمَا وَطَفِقَا مَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ يعني: آدم وحواء لما عصيا سقطت الثياب التي عليهما وظهرت العورة فاستحيا فجعلتا يخرصفان من ورق الجنة، يعني: جعلتا يأخذان الخصاف ويؤلفان الورق بعضه على بعض لستر العورة، والمعصية عورة في المعنى، وسببت كشف العورة الحسية، وإذا عصى الإنسان ربه وقع في العيب، فلما وقعا في العيب انكشفت العورة الحسية، فالمعصية سبب في انكشاف العورات، والطاعة سبب في ستر العورات.

قوله: ﴿وَمَتَّعُ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الأعراف: ٢٤]: هاهنا إلى يوم القيامة، الحين عند العرب من ساعة إلى ما لا يحصى عدده، يعني: آدم وذريته يستمرون في الأرض إلى يوم القيامة.

قوله: ﴿وَقَبِيلُهُ﴾: قبيله الذي هو منهم، فسر القبيل بالجيل. يعني: الشيطان يراكم هو وجنوده من حيث لا ترونهم، يشير إلى قول الله تعالى: ﴿يَبْنِيءَ آدَمَ لَا يَفْتَنَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَ تِيمَانٍ إِنَّهُ يَرِيكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَانَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٢٧].

• [٣١٢٥] هذا الحديث واضح مناسبه للترجمة وهي: «خلق آدم وذريته» فهذا الحديث فيه بيان خلق آدم، فإن الله خلقه طوله ستون ذراعًا، ثم جاءت ذريته الأوائل طووالًا، فلم تنزل الذرية تنقص حتى وصلت إلى ما هي عليه الآن، وفي الجنة يعودون إلى خلقهم الأول، فأهل الجنة طول الواحد منهم ستون ذراعًا، والعرض سبعة أذرع كما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا، وفيه ضعف ولين، ولكن له شواهد: «يدخل أهل الجنة الجنة جردًا مردًا بيضًا جعادًا مكحلين، أبناء ثلاث وثلاثين، على خلق آدم ستون ذراعًا، في عرض سبع أذرع»<sup>(١)</sup>.

وفيه أن السلام هو تحية آدم وذريته في الدنيا وفي الجنة، قال الله تعالى عن أهل الجنة: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤].

(١) أحمد في «المسند» (٢/٢٩٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/٣٥).

وفيه رحمة الله تعالى وعنايته بآدم وذريته؛ حيث قال لآدم: «أذهب فسلم على أولئك من الملائكة فاستمع ما يميونك تحيتك وتحية ذريتك» وهذا من فضل الله تعالى عليه، وقوله: «سلم» أي اجعل لهم السلامة والبركة، «فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله»، فزادوه.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قوله: «فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن» أي: أن كل قرن يكون نشأته في الطول أقصر من القرن الذي قبله، فانتهى تناقص الطول إلى هذه الأمة، واستقر الأمر على ذلك. وقال ابن التين: قوله: «فلم يزل الخلق ينقص» أي: كما يزيد الشخص شيئاً فشيئاً، ولا يتبين ذلك فيما بين الساعتين ولا اليومين، حتى إذا كثرت الأيام تبين، فكذلك هذا الحكم في النقص، ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الأمم السالفة كديار ثمود، فإن مساكنهم تدل على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق، ولا شك أن عهدهم قديم، وأن الزمان الذي بينهم وبين آدم دون الزمان الذي بينهم وبين أول هذه الأمة، ولم يظهر لي إلى الآن ما يزيل هذا الإشكال».

وقال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «والمعنى: أن الله تعالى أوجده على الهيئة التي خلقه عليها، لم يتقل في النشأة أحوالاً، ولا تردد في الأرحام أطواراً كذريته، بل خلقه الله رجلاً كاملاً سويًا من أول ما نفخ فيه الروح، ثم عقب ذلك بقوله: «وطوله ستون ذراعاً» فعاد الضمير أيضًا على آدم، وقيل: معنى قوله: «على صورته» أي: لم يشاركه في خلقه أحد؛ إبطالاً لقول أهل الطبائع، وخص بالذكر تنبيهها بالأعلى على الأدنى» اهـ.

أي أن قوله «على صورته» في حديث: «إذا قاتل أحدكم فليجنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته»<sup>(١)</sup> فيه أقوال: فقيل إن هذه اللفظة تعود على آدم، وهذا قول، والقول الثاني أنه يعود إلى المضراب، والقول الثالث أنه يعود إلى الله، وهذا هو الصواب، فقد سأل عبد الله ابن الإمام أحمد أباه قال: «على صورته» الضمير يعود إلى آدم؟ قال: «هذا قول الجهمية، أي شيء لآدم قبل أن يخلقه الله!»<sup>(٢)</sup> فالقول بأنه على صورة آدم هذا قول الجهمية، والصواب أن الضمير يعود إلى الله.

(١) أحمد (٢/٢٤٤)، ومسلم (٢٦١٢) واللفظ لهما، والبخاري (٢٥٥٩) مختصراً.

(٢) «الإبانة» لابن بطة (٣/٢٦٦).

وفيه إثبات الصورة لله ﷻ، ويؤيد هذا رواية أخرى ذكرها الحافظ: «خلق الله آدم على صورة الرحمن»<sup>(١)</sup> وهي ثابتة، ويدل له ما ورد فيما أخرجه ابن خزيمة: «ابن آدم خلق على صورة الرحمن»<sup>(٢)</sup>، ولا بأس بهذه الرواية، وهذا يقتضي نوعاً من المشابهة، أي في مطلق الصورة دون الجسم والمقدار، وصورة الرب وصفاته لا تشابه المخلوقين، فالحافظ ما ذكر هذا القول خوفاً من التشبيه، ولا محذور فيه بحمد الله، فالضمير يعود إلى الله ﷻ، وإن كان فيه إثبات الصورة لله، ولا يستغرب ذلك، كسائر صفاته، لكن بعضهم استوحشوا إثبات الصورة خشية أن يلزم منها التشبيه، لكن ما يلزم منها التشبيه.

• [٣١٢٦] هذا الحديث فيه بيان خلق آدم ﷺ في الجنة، وأن خلقه في الجنة ستون ذراعاً كما كان خلقه في الدنيا، وهو موافق للترجمة «باب خلق آدم وذريته»، وفيه فضل الزمرة التي تدخل الجنة أولاً.

قوله: «على صورة القمر ليلة البدر» ليس المراد أنهم على شكل القمر، بل المراد في الجمال والبهاء والاستنارة والحسن والضياء، وليلة البدر هي ليلة الرابع عشر والخامس عشر حينما يستدير القمر ويتم، وهذه الليالي تسمى الليالي البيض؛ لبياض القمر فيها، ثم الذين يلونهم على أشد الكواكب والنجوم إضاءة، فالزمرة الأولى مثل القمر أي: إضاءتهم قوية، والثانية مثل الكوكب الدري أي: إضاءتهم أقل، ثم وصفهم بقوله: «لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون» وهذا من فضل الله تعالى، حيث أذهب عنهم جميع النقائص والعيوب التي في الدنيا، وكل ما فيه أذى أو رائحة كريهة ولكن أين يذهب الطعام والشراب الذي يأكلونه ويشربونه؟ جاء في الحديث أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال: يا أبا القاسم ألسنت تزعم أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون؟ - وقال لأصحابه: إن أقر لي بهذه خصمته - فقال رسول الله ﷺ: «بل والذي نفسي بيده، إن أحدهم ليعطى قوة مائة رجل في المطعم والمشرب والشهوة والجماع» فقال له اليهودي: فإن الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة؟ فقال رسول الله ﷺ: «حاجة أحدهم عرق يفيض من جلدهم مثل ريح المسك، فإذا البطن قد ضم»<sup>(٣)</sup>. أي يتبخر الطعام والشراب عرقاً، ويخرج من مسام البدن، وهذا العرق ريحه ريح المسك.

(١) عبد الله بن أحمد في «السنن» (١/٢٦٨)، والدارقطني في «الصفات» (ص ٣٧).

(٢) ابن خزيمة في «التوحيد» (١/٨٥).

(٣) أحمد في «المسند» (٤/٣٦٧)، وابن حبان في «الصحيح» (١٦/٤٤٣).



ولا يكون في الجنة سواد، فليس فيها إلا جمال، ففي الحديث أن رجلاً أسود أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني رجل أسود منتن الريح قبيح الوجه لا مال لي، فإن أنا قاتلت هؤلاء حتى أقتل فأين أنا؟ قال: «في الجنة» فقاتل حتى قتل فأتاه النبي ﷺ فقال: «قد بيض الله وجهك، وطيب ريحك، وأكثر مالك»؛ وقال: «لقد رأيت زوجته من الحور العين نازعته جبة له من صوف تدخل بينه وبين جبته»<sup>(١)</sup> وكذلك العرج، وغيره من العيوب التي في الدنيا تزول في الجنة، ففي الدنيا الآن نجد هذا أسود وهذا أبيض وهذا طويلاً وهذا قصيراً، فكل الفوارق تزول في الجنة، فكلهم طولهم ستون ذراعاً، وكلهم على صورة القمر ليلة البدر جمالاً وإضاءة وحسن خلق وخلق.

قوله: «أمشاطهم الذهب» يعني: يمتشطون بالذهب، فالذهب محرم على الرجال في الدنيا، لكن الله أباحه لهم في الجنة؛ حيث انتهى التكليف.

قوله: «ورشحهم المسك» يعني: الذي يخرج منهم مسك.

قوله: «ومجامرهم الألوّة الألنجوج عود الطيب» يعني: يتجمرون بها ويتطيبون، بمثابة المبخرة والمدخنة التي يكون فيها الجمر.

قوله: «وأزواجهم الحور العين، على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم» خلق بإسكان اللام أي: على صورته، وروي: «على خلق آدم»<sup>(٢)</sup> يعني: المراد الخلق الحسن وعدم الفحش والبذاءة، وهذا فضل عظيم، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم منهم.

• [٣١٢٧] هذا الحديث فيه أن الإنسان عليه أن يسأل عن العلم ولا يستحيي، سواء كان ذكراً أو أنثى، وأنه لا حياة في العلم، ولا حياة في الدين، وأم سليم رضي الله عنها قدمت هذه المقدمة، فقالت: «يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق» فالسألة مسألة علمية، والسؤال عن أمر ديني، وإن كان عندها حياة إلا أنه لا حياة في الدين، وهذا لفظ آية في القرآن الكريم: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وفيه إثبات صفة الحياء لله، والله تعالى لا يهائله أحد من خلقه؛ فلا يشبهه المخلوقون في حياته، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَّا فَوْقَهَا﴾ [البقرة: ٢٦]،

(١) الحاكم في «المستدرک» (١٠٣/٢).

(٢) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥/٧)، وأحمد في «المسند» (٢/٢٩٥)، وأصله عند الترمذي (٢٥٤٥).

وقال في سورة الأحزاب: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَجِىءُ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَجِىءُ مِنْ أَحَدٍ﴾، وفي الحديث: «إن الله حيي ستر»<sup>(١)</sup>.

وفيه أنه ينبغي للإنسان ألا يمنعه الحياء من تعلم العلم بالسؤال عما أشكل عليه، وفي الحديث الآخر أن عائشة رضي عنها قالت: «نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «نعم، إذا رأته الماء» يعني: المنى، فإذا احتلم الرجل أو المرأة وجب عليهما الغسل بشرط أن يجد الماء - المنى - في ثيابه أو في فخذه، أما إذا احتلم ولم يجد ماء فليس عليه غسل، بخلاف الجماع في اليقظة فإنه يوجب الغسل، سواء خرج المنى أو لم يخرج، وهذا يخفى على بعض الناس، فبعض الناس إذا جامع ولم يمن يظن أنه ليس عليه غسل، وكثير من الناس يسأل في هذا، وفي الحديث: «أنهم كانوا يقولون: الماء من الماء رخصة رخصها رسول الله ﷺ في أول الإسلام، ثم أمر بالغسل بعدها»<sup>(٣)</sup> فكان في أول الإسلام أن الإنسان إذا جامع ولم يمن لا يجب عليه الغسل ثم نسخ، وقد مرت الأحاديث في هذا والتصريح بأنها منسوخة، فإذا جامع ولم يمن وجب عليه الغسل بتغيير الحشفة في الفرج، أما الاحتلام فإنه يوجب الغسل إذا احتلم وأنزل، وإذا احتلم ولم ينزل لم يجب عليه الغسل، كما في هذا الحديث، وكما في الحديث الآخر: «إنما الماء من الماء»<sup>(٤)</sup> يعني: يعني ماء الغسل يجب بقاء المنى في النوم.

قوله: «فضحكت أم سلمة فقالت: تحتلم المرأة؟!» على تقدير همزة الاستفهام، يعني: تحتلم المرأة؟ أي أنكرت أم سلمة، وفي اللفظ الآخر: أنها قالت: «فضحت النساء»<sup>(٥)</sup>.

فقال رسول الله ﷺ: «فبم يشبه الولد؟!»، يعني: كيف يكون الشبه لها لو كانت لا تحتلم؟! فلو لم يكن للمرأة ماء ما أشبهها ولدها، ولكن يشبهها ولدها من الماء، وسيأتي في الحديث: «وأما الشبه في الولد فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له وإذا استبقت كان الشبه لها»، وكان الاحتلام للنساء قليل؛ ولهذا أنكرت أم سلمة وأنكره بعض النساء.

(١) أحمد (٤/٢٢٤)، وأبو داود (٤٠١٢)، والنسائي (٤٠٦).

(٢) أحمد (٦/١٤٧)، ومسلم (٣٣٢).

(٣) أحمد (٥/١١٥)، وأبو داود (٢١٥) واللفظ له، والترمذي (١١٠).

(٤) أحمد (٣/٤٧)، ومسلم (٣٤٣).

(٥) أحمد (٦/٣٠٦)، ومسلم (٣١٣).

• [٣١٢٨] هذا الحديث فيه قصة إسلام عبد الله بن سلام الإسرائيلي رضي الله عنه ، وهو من الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة ، وأنه رأى رؤيا أنه يصعد إلى السماء ، وأن هناك وصيفاً رفعه ، فقال له النبي ﷺ : «أنت على الإسلام حتى تموت» <sup>(١)</sup> .

وفيه أن عبد الله بن سلام لما سمع بمقدم النبي ﷺ المدينة أتاه وسأله عن ثلاث يتحقق بها نبوته ، فقال : «إني سئلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي» ، المسألة الأولى : «قال : ما أول أشرط الساعة؟» والثانية : «وما أول طعام يأكله أهل الجنة؟» والثالثة : «ومن أي شيء ينزع الولد إلى أبيه؟ ومن أي شيء ينزع إلى أخواله؟» فقال رسول الله ﷺ : «خبرني بهن أنفأ جبريل» يعني : نزل الوحي عليه قريباً وأخبره بهن .

قوله : «قال : فقال عبد الله : ذاك عدو اليهود من الملائكة» يعني : جبريل يعاديه اليهود قبهم الله .

فقال رسول الله ﷺ في الجواب عن السؤال الأول : «أما أول أشرط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب» وهذا يحتمل أن المراد أنها أول الأشرط المتصلة بالساعة ، فهي تحشر الناس أولاً من المشرق إلى المغرب ثم تنحرف إلى المشرق فتحشر الناس إليه ، وقال بعض العلماء : إنها ناران : الأولى تحشر الناس إلى المغرب ، والثانية تحشرهم إلى المشرق ، تبيت معهم إذا باتوا وتقبل معهم إذا قالوا ومن تخلف أكلته ، وهذه النار التي تحشر الناس إلى المشرق هي المتصلة بالساعة ، وهي آخر أشرط الساعة الكبار .

وأما عن إجابة السؤال الثاني فقال : «وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد حوت» والزيادة هي القطعة الزائدة في الكبد ، ومعروف أن الكبد فيه قطعة صغيرة متعلقة بالكبد تسمى الزيادة لذيدة الطعم ، فزيادة كبد الحوت هي أول طعام أهل الجنة ، ومعناه أن هذا الحوت عظيم أكبر من السموات والأرض وكبده كبيرة وفي الحديث الآخر : «أن الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة إذا دخلوها : إن لكل ضيف جزوراً وإني أجزركم اليوم حوتاً وثوراً فتجزر لأهل الجنة» <sup>(٢)</sup> .

(١) أحمد (٤٥٢/٥) ، والبخاري (٣٨١٣) ، ومسلم (٢٤٨٤) .

(٢) ابن المبارك في «الزهد» (ص ١٣٠) .

وأجاب عن السؤال الثالث - كيف ينزع الولد؟ - بقوله: «فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له، وإذا استبقت كان الشبه لها»، وجاء في الحديث الآخر: «إذا علا ماء الرجل ماء المرأة أذكرت وإذا علا ماء المرأة أنثت»<sup>(١)</sup>، واختلف العلماء في الجمع بينهما، فقال بعض العلماء: معنى الحديثين واحد، فإذا سبق ماء الرجل علا ماء المرأة فيكون الشبه له ويكون ذكراً، وإذا سبق ماء المرأة علا ماء الرجل فكان الشبه لها وتكون أنثى، وقال آخرون من أهل العلم: إنها مختلفان، وأنه إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة كان الشبه له، وإذا علا ماء الرجل ماء المرأة كان الولد ذكراً، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل كان الشبه لها، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل كان الولد أنثى.

فلما أخبر النبي ﷺ عبد الله بن سلام أسلم، وقال: «أشهد أنك رسول الله»، يعني: تيقن صدقه، فهذه المسائل الثلاث لا يعلمها إلا نبي، وهو يقرأ التوراة، ثم قال: «يا رسول الله إن اليهود قوم بهت» يعني يبهتون الإنسان ويحذون ما له من الفضل وما هو عليه.

قوله: «إن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم بهتوني عندك، فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت» يعني: اختفى في البيت عند النبي ﷺ ودخل اليهود ولم يعلموا بإسلامه، ولم يعلموا أنه موجود عند النبي ﷺ يسمعهم، فلما دخلوا سألم النبي ﷺ فقال: «أي رجل فيكم عبد الله بن سلام؟ قالوا: أعلمنا وابن أعلمنا، وأخيرنا وابن أخيرنا» بالألف وهي لغة قليلة، وإلا فاللغة الكثيرة خيرنا وشرنا، قال بعضهم: وروي «أخبرنا»<sup>(٢)</sup> بالباء الموحدة، لكن هذه رواية ضعيفة؛ لأنه يعني عنها أعلمنا، والقاعدة تقول: التأسيس مقدم على التأكيد؛ لأن أخبرنا بمعنى أعلمنا فتصير مؤكدة لها، ولم تأت بمعنى جديد، لكن رواية «أخبرنا» تأتي بمعنى جديد، فلما انتهوا قال لهم رسول الله: «أفرايتم إن أسلم عبد الله؟» يعني: ما رأيكم إن أسلم عبد الله.

قوله: «قالوا: أعاده الله من ذلك» وهذا والعياذ بالله الشقاء، حيث سأله أن يعيده من الإسلام -نعوذ بالله من هذا الشر.

(١) أحمد (١/٢٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥/٣٣٦).

(٢) البخاري (٣٣٢٩).

قوله : «فخرج عبد الله إليهم فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ، فقالوا»  
يعني : في الحال «شرنا وابن شرنا ووقعوا فيه» ففي الأول يقولون : خيرنا وابن خيرنا ، فلما  
خرج وأعلن إسلامه قالوا : شرنا وابن شرنا ، وجعلوا يتكلمون فيه ، وهذا فيه دليل على خبث  
اليهود ، نعوذ بالله من الشقاء .

• [٣١٢٩] قوله : «لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم» لأنهم ادخروا اللحم وكنزوه ، فهم أول من  
كنز اللحم فأخنز يعني تغير وأنتن ، وكان اللحم لا يخنز قبل ذلك ، فلما كنزوه تغير وصار له  
رائحة نتنة .

وكان الناس قديماً يملحونه ويقددونه ، أي : يشرحون اللحم ويذرون عليه الملح ، فيبقى  
مدة طويلة يأكلون منه ويسمى : القديد ، وكان الحجاج في منى يشرقونه ويشرحونه ويجعلونه  
على الجبال ؛ لتشرق عليه الشمس ؛ ولذلك سميت أيام التشريق ، فبنو إسرائيل أول من كنز  
اللحم فأخنز ، ولو لم يكنزوه ما أخنز .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «قوله : «لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم» يخنز : بفتح أوله  
وسكون الخاء وكسر النون وبفتحها أيضاً بعدها زاي أي : يتنن ، والخنز : التغير والتنن ، قيل :  
أصله أن بني إسرائيل ادخروا لحم السلوى ، وكانوا نهوا عن ذلك ، فعوقبوا بذلك ، حكاة  
القرطبي ، وذكره غيره عن قتادة ، وقال بعضهم معناه : لولا أن بني إسرائيل سنوا ادخار اللحم  
حتى أنتن لما ادخر فلم يتنن . وروى أبو نعيم في «الخلية» عن وهب بن منبه قال : في بعض  
الكتب لولا أني كتبت الفساد على الطعام لخزنه الأغنياء عن الفقراء» اهـ .

قوله : «ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها» المراد الخيانة في شيء غير الفاحشة ؛ لأن الله صان  
أعراض الأنبياء ، وهذه الخيانة إما في تحسين أكل الشجرة أو غيره من المعاصي ، فطبع بناتها على  
ذلك كما قال الله تعالى في سورة التحريم عن نبيه نوح ولوط عليهما السلام : ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا  
لِلَّذِينَ كَفَرُوا أُمَّرَاتُ نُوحٍ وَأُمَّرَاتُ لُوطٍ كَأَنَّتَا تَحْتِ عِبْدَيْنِ مِّنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَاتَتَاهُمَا﴾  
[التحريم : ١٠] قال العلماء : خيانة في الدين لا في العرض ، فكانت خيانة في الدين ؛ لأنها  
كافرتان ، ولم تكن في العرض ؛ لأن الله صان فرش الأنبياء .

قوله : «لولا» فيه دليل على أنه لا بأس بقول : لولا ، فلا بأس أن تقول : لولا كذا لكان  
كذا ، وإنما يمنع قول لولا إذا كان تحسراً ، واعتراضاً على القدر ، أما في الإخبار عن الماضي

من باب الخبر لا من باب التحسر فلا بأس كما في هذا الحديث ، وكذلك (لو) في تمني الخير لا بأس بها ، كما قال النبي ﷺ : «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي»<sup>(١)</sup> ، لكن المنوع التحسر على ما فات والاعتراض على القدر مثلما قال المنافقون : «لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا» [آل عمران : ١٦٨] أي : لو أطاعونا ولم يخرجوا ما قتلوا في غزوة أحد ، فقال الله ﷻ : «قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ» [آل عمران : ١٥٤] فلا يجوز الاعتراض على القدر .

قال ابن حجر رحمه الله : «قوله : «ولولا حواء» أي : امرأة آدم وهي بالمد ، قيل : سميت بذلك لأنها أم كل حي ، وسيأتي صفة خلقها في الحديث الذي بعده . وقوله : «لم تخن أنثى زوجها» فيه إشارة إلى ما وقع من حواء في تزيينها لآدم الأكل من الشجرة حتى وقع في ذلك ، فمعنى خيانتها أنها قبلت ما زين لها إبليس حتى زيتته لآدم ، ولما كانت هي أم بنات آدم أشبهنها بالولادة ونزع العرق ، فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول ، وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش ، حاشا وكلا ، ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة وحسنت ذلك لآدم عُذ ذلك خيانة له ، وأما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها ، وقريب من هذا حديث : «فجحد آدم فجحدت ذريته»<sup>(٢)</sup> ، وفي الحديث إشارة إلى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نسايتهم بما وقع من أمهن الكبرى ، وأن ذلك من طبعهن فلا يفرط في لوم من وقع منها شيء من غير قصد إليه أو على سبيل الندور ، وينبغي لمن ألا يتمكن بهذا في الاسترسال في هذا النوع ، بل يضبطن أنفسهن ويجاهدن هواهن ، والله المستعان» اهـ .

يعني فلا يزيد في اللوم ؛ لأنها مطبوعة على هذا ، ولا يمكن أن تكون كاملة .

• [٣١٣٠] قوله : «استوصوا بالنساء» يعني : ارفقوا بهن واعتنوا بتعليمهن ولا تشددوا عليهن .

قوله : «فإن المرأة خلقت من ضلع» أي : المرأة خلقت من ضلع أعوج ، لا يمكن تعديله بالمرة ، ويقال : الضلع بسكون اللام والضلع بفتح اللام .

(١) أحمد (٢٤٧/٦) ، والبخاري (٧٢٢٩) ، ومسلم (١٢١١) .

(٢) الترمذي (٣٠٧٦) .

قوله: «وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبَ تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج» أي: لا يمكن أن يستقيم استقامة كاملة، وجاء في الحديث الآخر: «وكسرها طلاقها»<sup>(١)</sup>، فإذا أردت امرأة كاملة فإنك لا تجد؛ لهذا السبب المذكور، وإذا كان الزوج يحاسب زوجته على كل شيء - كل صغيرة وكبيرة، وكل نقيير وقطمير - فما هناك إلا الطلاق، وهو المشار إليه بقوله: «كسرته»، وإن غضضت البصر وتغافلت وتساهلت فيما يتساهل فيه فإنها تبقى معك زوجتك، لاسيما إذا كان هذا العوج لا يتعلق بالعرض ولا بالدين فإذا كانت هذه الأمور تتعلق بالبيت أو لاختلاف وجهات النظر فلا بد من التسامح، فإذا لم يحصل التسامح حصل الطلاق؛ لأنه لا يمكن أن يجد الإنسان امرأة كاملة، كما أن الإنسان لا يمكن أن يجد صديقًا كاملًا، وإذا كان يحاسب صديقه على كل شيء ما يكون له صديق، فلا بد أن تغض النظر عن الصديق وتسامح، يقول الشاعر:

تسامح ولا تستوف حقه كله وأبق فلم يستوف قط كريم

كذلك الزوجة والزوج لا بد أن يتسامحا حتى تستقيم الحياة الزوجية.

• [٣١٣١] هذا الحديث أخرجه الشيخان البخاري ومسلم، وهو من أحاديث «الأربعين النووية».

وفيه إثبات القدر، وأن الإنسان حينما يخلق يبعث الله إليه ملكًا فيكتب الرزق والعمل والأجل والشقاوة أو السعادة، وهذا يفيد الحذر وأن الإنسان على خطر ما دامت روحه في جسده، وأن على الإنسان أن يستقل عمله ولا يعجب به إن كان محسنًا، ولا يصر على المعاصي إن كان مسيئًا.

وفيه أن الإنسان لا بد أن يصير إلى ما قدره الله له وكتبه عليه في الكتاب، وأنه لو كان في آخر لحظة من حياته لا بد أن يختم له بما كُتب عليه؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «فإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار»، أي: يسبق عليه الكتاب الذي كتب وهو في بطن أمه، وهو مأخوذ من الكتاب الأول وهو اللوح المحفوظ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

• [٣١٣٢] قوله: «يا رب نطفة» بالرفع يعني: هي نطفة، وهي أفصح من نطفة - بالفتح - يعني: خلقت نطفة، أو خلقت نطفة.

وهذا الحديث يدل على ما دل عليه الحديث السابق من أن الإنسان وهو في بطن أمه يكتب له الرزق والأجل والشقاوة أو السعادة.

• [٣١٣٣] قوله: «إن الله يقول لأهون أهل النار عذاباً» قيل: أهون أهل النار عذاباً هو أبو طالب عم النبي ﷺ، فإن النبي ﷺ قال له العباس رضي الله عنه: يا رسول الله إن أبا طالب كان يحوطك وينصرك فهل نفعه ذلك؟ قال: «نعم وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «نعم هو في ضحضاح من نار لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»<sup>(٢)</sup> نعوذ بالله.

وفي الحديث الآخر: «إن أهون أهل النار عذاباً يوم القيامة رجل على أخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه»<sup>(٣)</sup> وفي رواية أخرى: «أهون أهل النار عذاباً أبو طالب وهو متعل بنعلين يغلي منهما دماغه»<sup>(٤)</sup> نسأل الله السلامة والعافية.

قوله: «فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم: أن لا تشرك بي» هذا هو الميثاق الذي أخذه الله على آدم وذريته كما قال سبحانه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢]، وجاء في الحديث الآخر: «إن الله مسح ظهر آدم واستخرج ذريته»<sup>(٥)</sup>، وجاء في رواية أخرى وصفهم أنهم «أمثال الدر فاستشهدهم واستنطقهم وشهدوا أن الله ربهم، وأخذ منهم العهد والميثاق أن لا يشركوا فشهدوا ثم أعادهم»<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (٢٠٩).

(٢) أحمد (٢٠٦/١)، والبخاري (٦٢٠٨)، ومسلم (٢٠٩).

(٣) أحمد (٢٧٤/٤)، والبخاري (٦٥٦٢)، ومسلم (٢١٣).

(٤) أحمد (٢٩٠/١)، ومسلم (٢١٢).

(٥) أبو داود (٤٧٠٣)، والترمذي (٣٠٧٥).

(٦) الطبري في «التفسير» (٢٣٧/١٣) عن ابن عباس موقوفاً.



• [٣١٣٤] قوله : « لا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظَلَمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَهِا » الكفل : الجزء ، وابن آدم الأول هو قابيل ؛ لأنه قتل أخاه هابيل ، وكانوا في الأمم السابقة لا يأكلون الغنائم بل يقدمونها ويقربونها إلى الله ، فتأتي نار فتحرقها ، وهذه علامة القبول ، فإن لم تأتها نار فهذه علامة على أنها لم تقبل - أما هذه الأمة فإن الله سبحانه وتعالى أباح لهم الغنائم لما رأى عجزهم وضعفهم ، كما في الحديث : « ثم أحل الله لنا الغنائم رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا »<sup>(١)</sup> - فقدم قابيل وهابيل قربانًا فجاءت النار وأكلت قربان هابيل ولم تأكل قربان قابيل فقال : لأقتلنك فقال له أخاه : « لِمَنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِلَيَّ أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ » [المائدة : ٢٨] فقتله ، فكان أول من سن القتل في الدنيا ، وجاء في بعض الروايات<sup>(٢)</sup> : أنه حمله على ظهره مدة لا يدري ماذا يعمل به فبين الله له كيف يدفنه ، قال تعالى : « فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ » [المائدة : ٣١] أي : اقتتل غرابان فقتل أحدهما الآخر ودفنه .

وفيه الحذر من المبادرة بالسيئات ؛ فهذا ابن آدم الأول كل نفس تقتل ظلمًا عليه نصيب من وزرها ؛ لكونه أول من سن القتل ، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ، كما في الحديث الصحيح : « من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء » ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء »<sup>(٣)</sup> .



(١) أحمد (٢/٣١٧) ، والبخاري (٣١٢٤) واللفظ له ، ومسلم (١٧٤٧) .

(٢) ابن جرير في «التفسير» (٦/١٩٧) .

(٣) أحمد (٤/٣٦٢) ، ومسلم (١٠١٧) .

## [٢/٥٣] باب «الأرواح جنود مجندة»

قال : وقال الليث : عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : «الأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف» .  
قال يحيى بن أيوب : حدثني يحيى بن سعيد بهذا .

## الشرح

ترجم المؤلف بلفظ الحديث فقال : «باب الأرواح جنود مجندة» والمعنى : أنها أقسام مقسمة منها الخييث ومنها الطيب ، فأرواح أهل الخير تألف أرواح أهل الخير ، وأرواح أهل الشر تألف أرواح أهل الشر ، فالأرواح أجناس مجنسة ، وجموع مجمعة كل نظير يألف نظيره وهذا واقع ملموس .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «قوله : «الأرواح جنود مجندة . . .» إلخ قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ : يحتمل أن يكون إشارة إلى معنى التشاكل في الخير والشر ، والصلاح والفساد ، وأن الخير من الناس يحن إلى شكله ، والشرير نظير ذلك يميل إلى نظيره ، فتعارف الأرواح يقع بحسب الطباع التي جبلت عليها من خير وشر ، فإذا اتفقت تعارفت وإذا اختلفت تناكرت ، ويحتمل أن يراد الإخبار عن بدء الخلق في حال الغيب على ما جاء أن الأرواح خلقت قبل الأجسام ، وكانت تلتقي فتتشاءم فلما حلت بالأجسام تعارفت بالأمر الأول ، فصار تعارفها وتناكرها على ما سبق من العهد المتقدم» اهـ .

وهذا ضعيف والصواب الأول .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «وقال غيره : المراد أن الأرواح أول ما خلقت خلقت على قسمين ، ومعنى تقابلها أن الأجساد التي فيها الأرواح إذا التقت في الدنيا ائتلفت أو اختلفت على حسب ما خلقت عليه الأرواح في الدنيا إلى غير ذلك بالتعارف . قلت : ولا يعكر عليه أن بعض المتنافرين ربما ائتلفا ؛ لأنه محمول على مبدأ التلاقي» .

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «وقوله : «جنود مجندة» أي أجناس مجنسة أو جموع مجمعة . قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ : ويستفاد من هذا الحديث أن الإنسان إذا وجد من نفسه نفرة ممن له

فضيلة أو صلاح فينبغي أن يبحث عن المقتضي لذلك ليسعى في إزالته حتى يتخلص من الوصف المذموم وكذلك القول في عكسه . وقال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ : الأرواح وإن اتفقت في كونها أرواحًا لكنها تتمايز بأمر مختلف تتنوع بها ، فتشاكل أشخاص النوع الواحد وتتناسب بسبب ما اجتمعت فيه من المعنى الخاص لذلك النوع للمناسبة ، ولذلك نشاهد أشخاص كل نوع تألف نوعها وتنفر من مخالفها ، ثم إننا نجد بعض أشخاص النوع الواحد يتألف وبعضها يتنافر وذلك بحسب الأمور التي يحصل الاتفاق والانفراد بسببها» اهـ .

والمقصود أن حديث «الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف» عام ، وهذا واقع مشاهد .



## المَشْرِحُ

[٥٣ / ٤] باب قول الله ﷻ:

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [هود: ٢٥]

قال ابن عباس: ﴿بَادِي الرَّأْيِ﴾ [هود: ٢٧]: ما ظهر لنا.

﴿أَقْلَعِي﴾ [هود: ٤٤]: أمسكي .

﴿وَفَارَ التَّنُورُ﴾ [هود: ٤٠]: نبع الماء .

وقال عكرمة: وجه الأرض .

وقال مجاهد: ﴿الْجُودِيَّ﴾ [هود: ٤٤]: جبل بالجزيرة .

﴿دَابَّ﴾ [غافر: ٣١]: حال .

## الشَّرْحُ

بدأ المؤلف رَحْمَتَهُ بِنَبِيِّ اللَّهِ نُوْحٍ ﷺ؛ لأنه أول الرسل وإن كان قبله آدم ﷺ وشيث ﷺ لكن نوحا هو أول رسول بعثه الله إلى الأرض بعد وقوع الشرك، وأما خلق آدم وما حصل مع ذريته فذكره قبل ذلك .

ثم ذكر هنا الآيات المتعلقة بنوح ﷺ، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [هود: ٢٥] وأن قومه قالوا: ﴿مَا نَزَّلَكَ آتَبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِبَادِي الرَّأْيِ﴾ [هود: ٢٧] ففسر بادي الرأي بأنه: «ما ظهر لنا» .

وقوله تعالى: ﴿وَيَسْمَأُ أَقْلَعِي﴾ [هود: ٤٤] أي: لما أغرق الله أهل الأرض قال للسما: أقلعي يعني: «أمسكي» .

قوله: ﴿وَفَارَ التَّنُورُ﴾ [هود: ٤٠]: نبع الماء، يعني: أن الله تعالى أهلكتهم بالماء، والتنور: الذي يُخْبِزُ به ويجعل فيه النار، وهو أبعد شيء عن الماء، والمعنى أنه حتى التنور الذي فيه النار أخرج ماء، وانشقت السماء عيوناً، والتقى ماء السماء وماء الأرض حتى علا الماء رءوس الجبال، فأهلك الله أهل الأرض إلا من ركب السفينة .

وقال عكرمة: ﴿التَّنُورُ﴾: وجه الأرض .

﴿وَأَسْتَوَتْ﴾ يعني سفينة نوح .

﴿عَلَى الْجُودِيِّ﴾ [هود: ٤٤]: جبل بالجزيرة .

﴿مِثْلَ دَابِّ قَوْمٍ﴾ [غافر: ٣١] يعني مثل حالهم .

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ عَنْ نُوْحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أما كونه أول الرسل استشكل بأن آدم كان نبياً، وبالضرورة نعلم أنه كان على شريعة... وأن أولاده أخذوا ذلك عنه... ويحتمل أن يكون المراد أنه رسول أرسل إلى بنيه وغيرهم من الأمم الذين أرسل إليهم مع تفرقهم... وآدم... أرسل إلى بنيه فقط وكانوا مجتمعين في بلدة واحدة، واستشكله بعضهم بإدريس، ولا يرد؛ لأنه اختلف في كونه جد نوح» اهـ .

والصواب في الجواب عن الإشكال شيثان :

أحدهما: أن نوحاً أول رسول بعد حدوث الشرك، وآدم لم يكن في زمنه شرك، بل المعاصي حصلت بعده كقتل قابيل لأخيه هابيل .

الثاني: أن نوحاً أول رسول إلى أهل الأرض بقطع النظر عن بنيه، وآدم رسول إلى بنيه خاصة، وعلى هذا يزول الإشكال .



## [٥٣/٥] ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [نوح: ١] إلى آخر السورة

- [٣١٣٥] نا عبدان ، قال : أنا عبدالله ، عن يونس ، عن الزهري ، قال سالم : وقال ابن عمر : قام رسول الله ﷺ في الناس ، فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم ذكر الدجال ، فقال : «إني لأُنذركموه ، وما من نبي إلا أنذره قومه ، لقد أنذر نوح قومه ، ولكني أقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه : تعلمون أنه أعور وأن الله ليس بأعور» .
- [٣١٣٦] نا أبو نعيم ، قال : نا شيبان ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، سمعت أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال ما حدث به نبي قومه ، إنه أعور ، وإنه يجيء معه بمثل الجنة والنار ، فالتي يقول : إنها الجنة هي النار ، وإني أنذركم كما أنذر به نوح قومه» .
- [٣١٣٧] نا موسى بن إسماعيل ، قال : نا عبدالواحد بن زياد ، قال : نا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : «يحيى نوح وأمه ، فيقول الله تعالى : هل بلغت؟ فيقول : نعم أي رب ، فيقول لأمه : هل بلغكم؟ فيقولون : لا ما جاءنا من نبي ، فيقول نوح : من يشهد لك؟ فيقول : محمد وأمه ، فنشهد أنه قد بلغ ، وهو قوله : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] ، والوسط : العدل» .
- [٣١٣٨] نا إسحاق بن نصر ، قال : نا محمد بن عبيد ، قال : نا أبو حيان ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال : كنا مع النبي ﷺ في دعوة ، فرفع إليه الذراع - وكانت تعجبه - فنهس منها نهسة ، وقال : «أنا سيد القوم يوم القيامة ، هل تدرون بم؟ يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد ، فيصبرهم الناظر ويسمعهم الداعي ، وتدنو منهم الشمس ، فيقول بعض الناس : ألا ترون إلى ما أنتم فيه إلى ما بلغكم؟ ألا تنظرون إلى من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس : أبوكم آدم ، فيأتونه فيقولون : يا آدم أنت أبو البشر ، خلقتك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأمر الملائكة فسجدوا لك ، وأسكنك الجنة ، ألا تشفع لنا إلى ربك؟ ألا ترى ما نحن فيه وما بلغنا؟ فيقول : ربي غضب غضبنا لم يغضب قبله مثله ، ولا يغضب بعده مثله ، ونهاني عن الشجرة فعصيت ، نفسي نفسي! اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى نوح؛

فيأتون نوحًا فيقولون : يا نوح أنت أول الرسل إلى أهل الأرض ، وسماك الله عبدًا شكورًا ، أما ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى إلى ما بلغنا؟ ألا تشفع لنا إلى ربك؟ فيقول : ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ، ولا يغضب بعده مثله ، نفسي نفسي ! اتنوا النبي ؛ فيأتوني ، فأسجد تحت العرش ، فيقال : يا محمد ، ارفع رأسك ، واشفع تشفع ، وسل تعطه .

قال محمد بن عبيد : لا أحفظ سائرته .

• [٣١٣٩] نا نصر بن علي بن نصر ، قال : أنا أبو أحمد ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود بن يزيد ، عن عبدالله ، أن رسول الله ﷺ قرأ : ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾ [القمر : ١٥] مثل قراءة العامة .

### التَّشْرِخُ

• [٣١٣٥] قوله : «لقد أنذر نوح قومه» هذا هو الشاهد من الحديث فالمؤلف يذكر ما فيه ذكر نوح ﷺ .

وفي الحديث أن نوحا عليه الصلاة والسلام أنذر قومه الدجال ، وذلك - والله أعلم - أنهم ظنوا أنه سيخرج في زمانهم وأمتهم ، ثم أخبر نبينا ﷺ بأنه يخرج في أمته ؛ ولذلك قال فيه قولاً لم يقله نبي لقومه ، وبين فيه ما لم يبينه نبي قبله ؛ ولهذا قال ﷺ : «ولكني أقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه» .

والدجال صيغة مبالغة من الدجل ، والدجل : كثرة الكذب .

وفيه أن الدجال أعور العين اليمنى ، وهو أول ما يخرج يدعي الصلاح - كما جاء في الحديث الآخر : «الدجال ليس به خفاء ، يجيء من قبل المشرق فيدعو إلى الدين فيتبع ، وينصب للناس فيقاتلهم ، ويظهر عليهم فلا يزال على ذلك حتى يقدم الكوفة ، فيظهر دين الله ويعمل به فيتبع ويجب على ذلك ، ثم يقول بعد ذلك : إني نبي فيفزع من ذلك كل ذي لب ويفارقه ، فيمكث بعد ذلك حتى يقول : أنا الله فتغشى عينه وتقطع أذنه ويكتب بين عينيه كافر فلا تخفى على كل مسلم ، يفارقه كل أحد من الخلق في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ، ويكون أصحابه وجنوده : المجوس ، واليهود ، والنصارى ، وهذه الأعاجم من المشركين ، ثم يدعو برجل فيما يرون فيأمر بقتله فيقتل ، ثم تقطع أعضاؤه كل عضو على حدة ، ويفرق بينها حتى يراه الناس ،

ثم يجمع بينها، ويضرب بعصاه فإذا هو قائم، ثم يقول: أنا الله الذي أحيي وأميت، وذلك كله سحر يسحر به أعين الناس ليس يعمل من ذلك شيئاً<sup>(١)</sup> فبين هذا الحديث أن أول دعوته إلى الصلاح، ثم ينتقل في المرحلة الثانية فيدعي النبوة، ثم ينتقل في المرحلة الثالثة ويدعي الربوبية، ويقول للناس: أنا ربكم، والله تعالى ابتلى العباد به، ومن الابتلاء أن معه صورة الجنة وصورة النار، ولكنه معكوس فالذي يراه الناس الجنة هي النار، والذي يراه الناس النار هي الجنة، ومن الابتلاء والامتحان أنه يأمر الساء فتمطر والأرض فتنتب - وكل هذا ثابت في الأحاديث الصحيحة - وأنه يقطع الرجل نصفين ثم يقول له: «قم فيستوي قائماً»، ثم يقول له: أتؤمن بي؟ فيقول: ما ازددت فيك إلا بصيرة، ثم يقول: يا أيها الناس إنه لا يفعل بعدي بأحد من الناس، فيأخذه الدجال ليذبحه؛ فيجعل ما بين رقبته إلى ترقوته نحاساً فلا يستطيع إليه سبيلاً، فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب الناس أنها قذفه إلى النار وإنما ألقى في الجنة فقال رسول الله ﷺ: هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين<sup>(٢)</sup>، وجاء في صحيح مسلم: «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أكبر من الدجال»<sup>(٣)</sup> أي: أمره عظيم؛ ولهذا جاء في الحديث: «من سمع بالدجال فليأمنه فوالله إن الرجل لياتيه وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه مما يبعث به من الشبهات أو لما يبعث به من الشبهات»<sup>(٤)</sup>.

فهذه فتنة عظيمة نسأل الله السلامة والعافية، ولهذا شرع للمسلم أن يستعيذ بالله من فتنة المسيح الدجال في آخر كل صلاة.

• [٣١٣٦] هذا الحديث فيه صفة الدجال وأنه أعور.

ومن الابتلاء أنه معه صورة الجنة وصورة النار، ولكنها صورة معكوسة فالذي يراه الناس الجنة هي النار، والذي يراه الناس النار هي الجنة.

والشاهد من الحديث قوله: «كما أنذر به نوحُ قومه».

(١) أبو نعيم في «معركة الصحابة» (١٧٩١/٤).

(٢) مسلم (٢٩٣٨).

(٣) أحمد (١٩/٤)، ومسلم (٢٩٤٦).

(٤) أحمد (٤٤١/٤)، وأبو داود (٤٣١٩).



• [٣١٣٧] قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، والوسط: العدل، يعني: جعلناكم عدولاً وخياراً، وهذا فيه فضل الأمة وأنها تشهد على الأمم السابقة.

وفي الحديث أن الله تعالى يسأل نوحاً عليه عليه السلام: «هل بلغت؟ فيقول: نعم أي رب، فيقول لأمة: هل بلغكم؟ فينكرون؛ لأن أكثرهم كفره والمؤمنون قلة، فتشهد أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لنوح عليه السلام أنه بلغ، وأدى الرسالة ونصح أمته، ومكث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً يدعوهم إلى الله تعالى، كما قال الله تعالى عنه: ﴿إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٦﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا ﴿٧﴾ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَأَسْتَعْشَوْا نِيَابِهِمْ وَأَصْرَوْا وَأَسْتَكْبَرُوا أَسْتَكْبَارًا ﴿٧﴾ ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٩﴾﴾ [نوح: ٥-٩] فما قصر عليه السلام، ولكن ما سبق لأهل الشقاوة لا حيلة فيه؛ إذ استمروا على كفرهم وعنادهم حتى صار الأجداد يوصون الأحفاد بالكفر بنوح عليه السلام، نعوذ بالله من الشرك.

• [٣١٣٨] قوله: «هل تدرون بم؟» هذا استفهام، وفي رواية: «هل تدرون بمن؟» فتكون من هاهنا نائبة عن ما.

قوله: «ويسمعهم» بضم الياء والعين.

والحديث اختصره محمد بن عبيد، ثم اعتذر بأنه لا يحفظ سائر الحديث.

وفيه: أن نوحاً عليه السلام يرشد الناس إلى إبراهيم عليه السلام، ثم إبراهيم عليه السلام يرشدهم إلى موسى عليه السلام، ثم موسى عليه السلام يرشدهم إلى عيسى عليه السلام، ثم عيسى عليه السلام يرشدهم إلى نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

وفي الحديث أن نبينا صلى الله عليه وآله وسلم سيد الناس أجمعين؛ قال عليه السلام: «أنا سيد القوم» وأل للجنس أي: لعموم الناس، فهو سيد الأولين والآخرين عليه السلام وهو أفضلهم ومقدمهم وشيخ الأنبياء وإمامهم عليه السلام.

وفيه أن الناس يجمعون بعضهم إلى بعض ويأتون آدم ويذكرون فضائله فيقولون: «يا آدم أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، وأسكنك الجنة» وكل هذه فضائل لآدم عليه السلام لكنه يعتذر، ثم يرشدهم إلى نوح عليه السلام فيعتذر، وكل نبي يقول: «نفسى نفسى» يعني: لا أسأل إلا نجاة نفسى من شدة الهول والكره.

وفيه إثبات غضب الله ﷻ خلافاً لمن أنكره من الأشاعرة والمعتزلة وغيرهم، فالجهمية والمعتزلة ينكرون الصفات، والأشاعرة يثبتون سبع صفات، وينكرون الغضب والرضا ويقولون: هذه يلزم منها حلول الحوادث في ذات الرب، وهذا من جهلهم؛ فإن صفات الخالق لا تشابه صفات المخلوق.

وفيه أن الغضب يتفاوت والصفات تتفاوت ولهذا قال: «ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله».

وفيه فضل نبينا ﷺ وأنه الشافع، وأنه له الشفاعة العظمى، وهذا هو المقام المحمود الذي يغبطه فيه الأولون والآخرون.

وفيه أن نبينا ﷺ مع فضله لا يبدأ بالشفاعة حتى يأتيه الإذن من الله ﷻ، قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ لعظمته سبحانه، حتى محمد ﷺ أوجه الخلق وأفضلهم لا يشفع إلا بإذن، فيأتي ويسجد تحت العرش، ويفتح الله عليه بمحامد لا يحسنها في دار الدنيا، ثم يأتي الإذن من الرب فيقول الله: «يا محمد ارفع رأسك، واشفع تشفع، وسل تعطه» فيشفع ﷺ.

فالشفاعة لا بد فيها من شرطين: إذن الله للشافع أن يشفع، ورضاه عن المشفوع له.

• [٣١٣٩] قوله: «أن رسول الله ﷺ قرأ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: ١٥] مثل قراءة العامة» يعني: مثل قراءة عامة القراء ﴿مُدْكِرٍ﴾ بالإدغام، وفي قراءة شاذة بفتح الإدغام وإبدال الدال الثانية تاء: (مدتكر)، وفي قراءة أخرى شاذة بالذال المعجمة: (مذتكر).

والشاهد فيه قوله: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: ١٥]؛ لأن هذه الآية جاءت في قصة نوح عليه السلام.



الماتر

[٥٣/٦] ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٥٣﴾ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ﴾

إلى ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾ [الصفات: ١٢٣-١٢٩]

قال ابن عباس: يذكر بخير. ﴿سَلَّمْنَا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِلْيَاسَ﴾ ﴿إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾  
إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصفات: ١٣٠-١٣٢].

يذكر عن ابن مسعود وابن عباس أن إلياس هو إدريس.

التفسير

هذا إلياس عليه السلام ما وجد فيه المؤلف شيئاً على شرطه في الأحاديث فاكتمى بذكر الآيات،  
وهي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ إلى آخر الآيات.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾ قال ابن عباس: يذكر بخير» يعني:  
جعله الله يذكر بخير كقول الله تعالى عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾  
[الشعراء: ٨٤].

وقوله: «يذكر عن ابن مسعود وابن عباس أن إلياس هو إدريس» هذا فيه نظر، والصواب:  
أن إلياس غير إدريس عليهما السلام.

\*\*\*

## [٥٣ / ٧] ذِكْرُ إِدْرِيسَ

وقول الله ﷻ: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧]

• [٣١٤٠] نا عبدان، قال: أنا عبد الله بن المبارك، قال: أنا يونس، عن الزهري . ح ونا أحمد بن صالح، قال: نا عنبسة، قال: نا يونس، عن ابن شهاب، قال: قال أنس بن مالك: كان أبو ذر يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «فرج سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبريل، وفرج صدري، ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيماناً فأفرغها في صدري، ثم أطبقه، ثم أخذ بيدي فعرج بي إلى السماء، فلما جاء إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء: افتح، قال: من هذا؟ قال: جبريل، قال: معك أحد؟ قال: معي محمد، قال: أرسل إليه؟ قال: نعم، فافتح، فلما علونا السماء إذا رجل عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة، فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى، فقال: مرحباً بالنبى الصالح والابن الصالح! قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا آدم، وهذه الأسودة عن يمينه وعن شماله نسّم بنيه، فأهل اليمين منهم أهل الجنة، والأسودة التي عن شماله أهل النار، فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى، ثم عرج بي جبريل حتى أتى السماء الثانية، فقال لخازنها: افتح، فقال له خازنها مثل ما قال الأول، ففتح»، قال أنس: فذكر أنه وجد في السموات إدريس وموسى وعيسى وإبراهيم، ولم يثبت لي كيف منازلهم غير أنه قد ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا وإبراهيم في السادسة، وقال أنس: «فلما مر جبريل بإدريس قال: مرحباً بالنبى الصالح والأخ الصالح! فقلت: من هذا؟ قال: هذا إدريس، ثم مررت بموسى فقال: مرحباً بالنبى الصالح والأخ الصالح! فقلت: من هذا؟ قال: هذا موسى، ثم مررت بعيسى فقال: مرحباً بالنبى الصالح والأخ الصالح! قلت: من هذا؟ قال: عيسى، ثم مررت بإبراهيم فقال: مرحباً بالنبى الصالح والابن الصالح! قلت: من هذا؟ قال: هذا إبراهيم» .

قال: وأخبرني ابن حزم، أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري كانا يقولان: قال النبى ﷺ:

«ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى أسمع صريف الأقدام» .

قال ابن حزم وأنس بن مالك : قال النبي ﷺ : «ففرض الله عليّ خمسين صلاة ، فرجعت بذلك حتى أمرّ بموسى ، فقال موسى : ما الذي فُرض على أمتك؟ قلت : فُرض عليهم خمسون صلاة ؛ قال : فراجع ربك ؛ فإن أمتك لا تطيق ذلك ؛ فرجعت فراجعته ، فوضع شطرها ، فرجعت إلى موسى فقال : راجع ربك ، فذكر مثله ، فوضع شطرها ، فرجعت إلى موسى فقال ذلك ، ففعلت ؛ فوضع شطرها ، فرجعت إلى موسى فأخبرته ، فقال : راجع ربك ؛ فإن أمتك لا تطيق ذلك ؛ فرجعت فراجعته ، فقال : هي خمس وهي خمسون ، لا يبدل القول لدي ، فرجعت إلى موسى ، فقال : راجع ربك ، فقلت : قد استحيت من ربي ، ثم انطلق حتى أتني بي السدرة المنتهى فغشيها ألوان لا أدري ما هي؟ ثم أدخلت فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ ، وإذا تراها المسك» .

### الشرح

هذه الترجمة «باب ذكر إدريس» قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ في بعض النسخ : «وإدريس جد أبي نوح ، ويقال : جد نوح» ، وهذا فيه نظر ، والصواب أن إدريس ليس جدًا لنوح ﷺ ولا لأبيه ؛ لأنه لم يذكر في السلسلة الأبوية ، بل قال إدريس لما مر به النبي ﷺ في السماء الرابعة : «مرحبًا بالنبي الصالح والأخ الصالح» ولو كان أبًا له لقال : «مرحبًا بالنبي الصالح والابن الصالح» مثلما قال إبراهيم وآدم عليهما السلام ، والصواب أن إدريس نبي من أنبياء بني إسرائيل .

• [٣١٤٠] قوله : «وإبراهيم في السادسة» الصواب أن إبراهيم ﷺ في السماء السابعة ، كما في الروايات الأخرى<sup>(١)</sup> ، فلعل هذه الرواية وهم من بعض الرواة .

والحديث فيه بيان فضل نبينا ﷺ .

وفيه أن النبي ﷺ التقى بالأنبياء ليلة المعراج ، وهذه أرواحهم أخذت شكل الأجساد ، وإلا فهم دفنوا وماتوا إلا عيسى فإنه رفع ولا يزال حيًا ، وسينزل في آخر الزمان .

قوله : «وأخبرني ابن حزم» هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري .

قوله : «وأبا حبة» هذا هو الصواب حبة بالباء ، قال العيني : «ضبطه القاسبي حية بالياء المثناة وغلطوه في ذلك» اهـ .

(١) البخاري (٣٢٠٧) ، ومسلم (١٦٤) .

في هذا الحديث أن النبي ﷺ كلمه الله ﻛﻠﻤﻪ ﺑﺪﻭﻥ ﻭﺍﺳﻄﻪ ﻟﻜﻦ ﻣﻦ ﻭﺭﺍﺀ ﺣﺠﺎﺏ ، ﻭﻓﺮﺿ ﻋﻠﻴﻪ ﺧﻤﺴﻴﻦ ﺻﻼﺓ .

قوله : «فراجعت ربي فوضع شطرها» وفي بعض الروايات : «فوضع عني عشراً»<sup>(١)</sup> ، والصواب أنه وضع خمساً ، فصارت خمساً وأربعين ، فهذا هو الثابت في الروايات الصحيحة المعروفة كما في الحديث : «فلم أزل أرجع بين ربي وبين موسى ويحيط عني خمساً خمساً حتى قال : يا محمد هي خمس صلوات في كل يوم وليلة بكل صلاة عشر فتلك خمسون صلاة»<sup>(٢)</sup> .

وفيه أن الله تعالى خفف على هذه الأمة فجعل الصلوات خمساً في العدد ، وفيه فضل الله تعالى وكرمه أنها خمسون في الأجر ولهذا قال : «لا يبديل القول لدي» .

وفيه أن النبي ﷺ قال : «ثم أدخلت» أي : أدخلت الجنة ، وفيه دليل على أن الجنة مخلوقة ، والرد على من أنكر خلقها من المعتزلة الذين يقولون : تخلق يوم القيامة . قوله : «فإذا فيها جناز اللؤلؤ» يعني : قباب اللؤلؤ .

\*\*\*

(١) أحمد (٢٠٧/٤) ، والبخاري (٣٨٨٧) .

(٢) أحمد في «المسند» (١٤٨/٣) ، وأصله عند مسلم (١٦٢) .

الماتر

[٥٣ / ٨] باب قول الله ﷻ: ﴿وَالِىٰٓ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ [الأعراف: ٦٥]

وقوله تعالى: ﴿إِذْ أَنْذَرْنَا قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ﴾

إلى قوله: ﴿كَذَٰلِكَ نَجْزِى الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأحقاف: ٢١-٢٥]

فيه عن عطاء وسليمان ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ .

التشريح

هذا الباب في أحاديث الأنبياء فيما يتعلق بهود عليه الصلاة والسلام وما ذكره الله تعالى في القرآن الكريم وما جاء في السنة المطهرة عنه .

قال المؤلف : «باب قول الله ﷻ: ﴿وَالِىٰٓ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ يعني : وأرسلنا إلى عاد أخاهم هودًا ، فهذه الآية معطوفة على قوله تعالى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [الأعراف: ٥٩] ، وكذلك قوله تعالى : ﴿وَالِىٰٓ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ [الأعراف: ٧٣] يعني : أرسلناه إلى ثمود ، وقوله تعالى : ﴿وَالِىٰٓ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ يعني : أرسلناه إلى مدين [الأعراف: ٨٥] .

وسماه أخاهم ؛ لكونه من قبيلتهم لا من جهة الأخوة في الدين ، وإلا فلا أخوة في الدين بينه وبين الكفرة ، لكن الأخوة بينه وبين من آمن به .

وفي الآية أن هودًا عليه السلام دعا قومه إلى عبادة الله وإلى التوحيد وإخلاص الدين لله ، وأن هذه هي دعوة الأنبياء كلهم من أولهم إلى آخرهم ، فكلهم يدعون أمهم بادئ ذي بدء إلى التوحيد وإلى الإخلاص في العبادة لله ﷻ وحده ، كما قال تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] فهذه الآية عامة لكل رسول يبعثه الله ، وقال سبحانه في الآية الأخرى : ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] أي : لإثبات العبادة لله ونفيها عما دونه ، فهذا هو الإيمان بالله ، والتوحيد هو أول واجب يطالب به العبد خلافاً لأهل البدع من الأشاعرة الذين يقولون : أول واجب أن تشك فيما حولك ، ثم تنتقل من الشك إلى اليقين .

وبعضهم يقول : أول واجب النظر .

والبعض الآخر يقول : أول واجب القصد إلى النظر ، وهذه كلها أقوال باطلة ، ويدل على بطلانها أن الله تعالى بعث الرسل إلى أممهم ودعاهم إلى التوحيد ولم يدعهم إلى النظر ولا إلى الشك ولا إلى القصد إلى النظر ، ولما بعث النبي ﷺ معاذًا إلى اليمن قال : «إنك تأتي قومًا أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup> .

فهذا أول واجب وآخر واجب ، فهو أول ما يدخل به الإنسان في التوحيد ، وآخر ما يخرج به من الدنيا ، قال رسول الله ﷺ : «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»<sup>(٢)</sup> ولهذا كل رسول بعثه الله دعا قومه إلى التوحيد وهو إثبات ونفي : إثبات الإيمان بالله ونفيه عما سواه ، أما الإثبات وحده فلا يكفي ، فلو قال الإنسان : أنا أعبد الله فهذا لا يكفي في التوحيد ؛ لأنه قد يعبد الله ويعبد معه غيره ، فلا بد أن يعبد الله وينفي العبادة عن غيره حتى يكون موحدًا ؛ ولهذا دعا هود عليه السلام قومه كما دعا نوح عليه السلام ، وكما دعا صالح عليه السلام ، وكما دعا شعيب عليه السلام ، وكما دعا لوط عليه السلام ، وكما دعا إبراهيم عليه السلام ، وكما دعا موسى وهارون عليهما السلام ، وكما دعا نبينا ﷺ : ﴿يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [المؤمنون : ٢٣] .

وقوله : ﴿إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ﴾ [الأحقاف : ٢١] يعني : حذرهم عاقبة البقاء على الشرك والاستمرار عليه ، والأحقاف : مكان جهة اليمن .

قوله : «إلى قوله : ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأحقاف : ٢٥] يعني قوله تعالى : ﴿وَأَذْكُرْ أَهْلًا عَادٍ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَّتِ النُّذُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ قالوا أحيقنا لتأفكنا عن أهيتنا فأتنا بما تعدنا إن كنت من الصديقين ﴿٢٥﴾ قال إنما أعلم عند الله وأبلغكم ما أرسلت بهم وليكني أرنك قوماً تجهلون ﴿٢٦﴾ فلما رأوه عارضاً مستقبلاً أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم ﴿٢٧﴾ تدمر كل شيء بأمر ربها فأصبحوا لا يرى إلا مساكنهم ﴿٢٨﴾ كذلك نجزي القوم المجرمين ﴿٢٩﴾ [الأحقاف : ٢١-٢٥] .

فبين الله تعالى أنهم لما عتوا واستكبروا ولم يمثلوا أمر نبيهم أهلكهم الله بالريح .

(١) أحمد (١/٢٣٣) ، والبخاري (١٤٥٨) ، ومسلم (١٩) .

(٢) أحمد (٥/٢٣٣) ، وأبو داود (٣١١٦) .



وقوله : ﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ أي : كما جزينا الكفار من قوم هود نجزي القوم المجرمين بالعقوبة جزاء كفرهم .

قوله : « فيه عن عطاء وسليمان عن عائشة عن النبي ﷺ » أي : فيه حديث .

\* \* \*

المتن

[٥٣/٩] وقول الله تعالى:

﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ﴾ [الحاقة: ٦] شديدة

﴿عَاتِيَةٍ﴾: قال ابن عيينة: عتت على الخزان.

﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ [الحاقة: ٧]: متتابعة.

﴿فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعِجَازُ مُخْلِ حَاوِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٧] الآية: أصولها.

﴿فَهَلْ تَرَى لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٨]: بقية.

• [٣١٤١] نا محمد بن عرعر، قال: نا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادٌ بِالذَّبُورِ».

قال: وقال ابن كثير: عن سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نعم، عن أبي سعيد قال: بعث علي إلى النبي ﷺ بذهبية، فقسمها بين أربعة: الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي، وعيينة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي ثم أحد بني ثبهان، وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب، فغضبت قريش والأنصار، قالوا: يُعْطِي صناديد أهل نجد ويدعنا! قال: «إِنَّمَا أَنَا لِقُومٍ»، فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتئ الجبين كثر اللحية مخلوق فقال: اتق الله يا محمد! فقال: «من يطع الله إذا عصيت! أيامني الله على أهل الأرض فلا تأمنوني!»، فسأله رجل قتله - أحسبه خالد بن الوليد - فمنعه، فلما ولي قال: «إِن مِّن ضِئْضِئٍ هَذَا - أَوْ فِي عَقْبِ هَذَا - قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد!».

• [٣١٤٢] نا خالد بن يزيد، قال: نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال: سمعت عبدالله قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ: ﴿فَهَلْ مِّن مَّدَكِرٍ﴾ [القمر: ٢٢].

الشرح

وقوله: «وقول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ﴾ [الحاقة: ٦] شديدة». أي فسر

قوله تعالى: ﴿صَرْصَرٍ﴾ بأنها شديدة.

قوله : ﴿عَاتِيَةٌ﴾ [الحاقة : ٦] قال ابن عيينة : عتت على الخزان يعني : هذه الريح التي أهلكهم الله بها - عقوبة لهم على كفرهم - ريح صرصر باردة شديدة حتى إنها عتت على خزنتها ؛ ذلك أن الله تعالى لم ينزل شيئاً من الريح إلا بقدر على يدي ملك إلا يوم عاد فإنه أذن لها دون الخزان فعتت على الخزان .

قوله : ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَتَمَنِيَةً أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ [الحاقة : ٧] : متتابعة يعني أن الله تعالى قدر عليهم هذه الريح .

قوله : ﴿فَكَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرَغِي كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ [الحاقة : ٧] الآية : أصولها يعني فسر الأعجاز بأنها أصول النخل ، والمعنى : أهلكهم الله بهذه الريح الصرصر العاتية - وكانوا أقوياء ويفتخرون بقوتهم وقالوا : من أشد منا قوة؟ - فكانت هذه الريح ترفعهم إلى السماء ، ثم تنكسهم على رؤوسهم فيكون الرجلان جهة السماء ، والرأس جهة الأرض ، فإذا سقطوا على الأرض انفصل الرأس عن الجسد ، وسقط الجسد كأنه أصل نخلة خاوية ، وشبههم بأعجاز النخل ؛ لأنهم طوال الأجسام .

قوله : ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة : ٨] : بقية يعني : لم يبق لهم بقية .

• [٣١٤١] قوله : ﴿نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلِكْتُ عَادًا بِالدَّبُورِ﴾ الصبا : ريح شرقية لينة ، والدبور : ريح غربية ؛ وريح الصبا نُصر بها النبي ﷺ فهي رحمة ، والدبور ريح عذاب أهلك الله بها عادًا ؛ لأن الريح منها ما هو عذاب ومنها ما هو رحمة .

هذا الحديث فيه أن عليًا عليه السلام لما كان باليمن كانت عنده قطعة من الذهب كبيرة ، فأرسل بها إلى النبي ﷺ ، فقسمها النبي ﷺ أربعة أقسام ، ووزعها على أربعة من رؤساء القبائل في نجد وهم : الأقرع بن حابس الحنظلي ، وعيينة بن حصن الفزاري ، وزيد الطائي ، وعلقمة بن علاثة ؛ ليتألفهم على الإسلام - لأنهم أسلموا حديثًا حتى يقوى الإسلام في قلوبهم ، ولو لم يعطوا ربما ارتدوا - أما الأنصار والمهاجرون فلم يعطهم شيئًا ؛ لأنه وكلهم إلى إسلامهم ؛ فإنهم أسلموا قديمًا ، فالنبي ﷺ يعطي ليتألف على الإسلام لكي يبقى هؤلاء الرؤساء إيمانهم وإسلامهم ، وتبقى هذه القبائل يطوعها رؤساؤها فهو عليه السلام يعطي لله ، لا يعطي من أجل الهوى ؛ ولهذا قسم الغنائم في يوم حنين وأعطى كل واحد من رؤساء القبائل مائة من الإبل ، ولما نقص أحدهم عن المائة صار في نفسه شيء وقال أبياتا :

وما كنت دون امرئ منها ومن تحفض اليوم لا يرفع

فكمل له النبي ﷺ المائة (١).

قوله: «فغضبت قريش والأنصار قالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا» أي: غضب بعض الشباب من الأنصار؛ لأنهم ما عرفوا وجه إعطائهم، وقالوا: نحن أسلمنا قديماً، وهؤلاء أسلموا حديثاً، وسيوفنا تقطر من دمائهم يعطيهم ويدعنا؟! فالنبي ﷺ بين لهم ذلك فقال: «إنما أتألفهم» حتى يقوى إسلامهم ولكن وكلتكم إلى إيمانكم وإسلامكم، وفي رواية أنه جمع الأنصار وبين لهم فقال: «أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله إلى رحالكم» (٢) فقالوا: الله ورسوله أمن، وأخضلوا لحاهم بالبكاء، ورضوا برسول الله ﷺ.

قوله: «فأقبل رجل» أي: جاء رجل موصوف بالأوصاف التالية: «غائر العينين» يعني: عيناه داخلتان «مشرف الوجنتين» يعني: مرتفع الوجنتين «ناتع الجبين» يعني: جبهته بارزة «كث اللحية» أي: لحيته كثيفة «محلوق» يعني: محلوق الرأس؛ وهذا من سمات الخوارج، فهم يشددون في حلق الرأس ويتعبدون بذلك، وورد في الحديث الآخر: «سياهم التحليق» (٣) وحلق الرأس مباح، وإطالته بقصد السنة على وجه لا تشبه فيه بالكفار أفضل، قال الإمام أحمد (٤): «هو سنة - يعني إطالة الشعر - لو نقوى عليه لا نخذناه»، لكن له كلفة ومشقة؛ لقول النبي ﷺ «من كان له شعر فليكرمه» (٥) يعني: بالغسل والتنظيف والادهان. فمن استطاع أن يقوم بهذا وأراد الاقتداء بالنبي ﷺ كان أفضل.

فالمقصود أن إطالة الشعر بقصد الاقتداء بالنبي ﷺ لا على وجه التشبه بأهل البدع وأهل الكفر سنة إذا اعتنى بشعره، وليس لطوله حد، فمن شاء جعله إلى كتفه أو إلى أذنه ويقص ما زاد، أو يطيله ويجعله ضفائر فلا بأس.

(١) مسلم (١٠٦٠).  
 (٢) أحمد (٢٤٦/٣) عن أنس، وأحمد (٤٢/٤) باللفظ المذكور عن عبد الله بن زيد، والبخاري (٤٣٣٠) واللفظ له، ومسلم (١٠٦١).  
 (٣) أحمد (٦٤/٣)، والبخاري (٧٥٦٢).  
 (٤) انظر «شرح المنتهى» (٤٤/١).  
 (٥) أبو داود (٤١٦٣).

قوله : «فقال : اتق الله يا محمد» جاء في لفظ : «اعدل»<sup>(١)</sup> وفي لفظ آخر : «قال : إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله»<sup>(٢)</sup> ، والمعنى : اتق الله يا محمد فكيف تقسم الذهب بين هؤلاء ولا تعطينا شيئاً؟! فإنك ما عدلت في القسمة ، فهذا رسول الله ﷺ أشرف الخلق الذي ينزل عليه الوحي صباح مساء ، والله تعالى هو الذي يأمره وينهاه ، ومع هذا لم يسلم من أذى الناس فكيف بغيره أن يريد السلامة؟! بل إن الله سبحانه وتعالى قال في الحديث القدسي : «يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر»<sup>(٣)</sup> ، وفي الحديث الآخر : «يشتمني ابن آدم ، وما ينبغي له أن يشتمني ، أما شتمه إياي فقوله : إني اتخذت ولدًا وإني أنا الله الذي لم اتخذ ولدًا»<sup>(٤)</sup> .

قوله : «إن من ضئضئ هذا» يعني : من جنسه وشكله «أو في عقب هذا» يعني : من سلالته «قوم» يعني : قوم يخرجون «يقراءون القرآن لا يجاوز حناجرهم» هم الخوارج ، فهذا الرجل هو أصل ومنشأ الخوارج ، وهم قوم عندهم قوة ونشاط في العبادة ؛ فهم يصلون الليل كله ويصومون النهار ، وعندهم شجاعة وقوة في الحرب والقتال ، ويقراءون القرآن ويتأوهون لكن عندهم عقيدة خبيثة ، وهي تكفير المسلمين بالمعاصي يقولون : الزاني كافر ، والسارق كافر ، فيستحلون دمه وماله في الدنيا ، ويخلدونه في النار في الآخرة ؛ وسبب ذلك عدم بصيرتهم وعدم معرفتهم بالسنة ، فيأخذون بعض النصوص ويتركون بعضها الآخر ، فلم يوفقوا للعمل بالنصوص ، فاحتجوا بقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَنَّمَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء : ١٠] فقالوا : آكل مال اليتيم مخلد في النار ، وحديث : «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»<sup>(٥)</sup> فقالوا : الزاني كافر ؛ لأنه نفى عنه أصل الإيمان ، ولم يضموا إليه الأحاديث الأخرى : «ما من عبد قال : لا إله إلا الله ، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة» ، فقال أبو ذر : وإن زنى وإن سرق؟ قال : «وإن زنى وإن سرق» ، قلت : وإن زنى وإن سرق؟ قال : «وإن زنى وإن سرق» ، قلت : وإن زنى وإن سرق؟ قال :

(١) أحمد (٣/٣٣٢) ، والبخاري (٣١٣٨) ، ومسلم (١٠٦٣) .

(٢) أحمد (١/٣٨٠) ، والبخاري (٣٤٠٥) ، ومسلم (١٠٦٢) .

(٣) أحمد (٢/٢٣٨) ، والبخاري (٤٨٢٦) ، ومسلم (٢٢٤٦) .

(٤) أحمد (٢/٣١٧) ، والبخاري (٣١٩٣) .

(٥) أحمد (٢/٣٧٦) ، والبخاري (٢٤٧٥) ، ومسلم (٥٧) .

«وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر»، وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال: وإن رغم أنف أبي ذر<sup>(١)</sup>، فهم يغمضون أعينهم عن النصوص الأخرى بسبب جهلهم وضلالهم؛ فلهذا وصفهم النبي ﷺ بقوله: «قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم» يعني: لا يقبل منهم، «يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية» يعني خروجهم من الدين خروج سريع، كما أن الرامي إذا رمى خرج السهم من الرمية بسرعة، وفي اللفظ الآخر: «سبق الفرث والدم»<sup>(٢)</sup> يعني أن السهم يدخل بقوة، ويخرج بسرعة ولم يصب شيئاً من الدم ولا من الفرث، يعني: أن هؤلاء خروجهم من الدين سريع كخروج السهم من الرمية.

قوله: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان» هذا وصفهم يقاتلون المسلمين، ولا يقاتلون اليهود ولا يقاتلون النصارى ولا يقاتلون الوثنيين.

قوله: «لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» هذا هو الشاهد من الحديث، يعني قتلاً يستأصلهم لا يبقي منهم أحداً، كما أن الريح استأصلت عاداً ولم تبق منهم أحداً.

وقد استدل بهذا الحديث بعض العلماء على كفر الخوارج وقالوا: إن هذا دليل على كفرهم؛ لأن النبي ﷺ قال: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان» وقال: «يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية» وشبههم بعاد وهم قوم كفار فقال: «لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»، وفي الحديث الآخر: «يخرج ناس من قبل المشرق يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه»<sup>(٣)</sup> فقوله: «ثم لا يعودون فيه» دليل على كفرهم وهو رواية عن الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>.

وذهب الجمهور من العلماء إلى أنهم عصاة لا يكفرون وقالوا: إنهم متأولون، والمتأول يدرأ عنه التكفير، واستدلوا بقول علي عليه السلام لما سئل عنهم أكفارهم؟ قال: «من الكفر فروا». والصحابة عاملوهم معاملة المبتدعة لا الكفار.

(١) أحمد (٥/١٦٦)، والبخاري (٥٨٢٧)، ومسلم (٩٤).

(٢) أحمد (٣/٥٦)، والبخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤).

(٣) أحمد (٣/٦٤)، والبخاري (٧٥٦٢).

(٤) انظر «شرح المتتهن» (٣/٣٩٣).

والخوارج خرجوا في زمن علي عليه السلام وحصل بينه وبينهم مقتلة عظيمة، وذهب ابن عباس رضي الله عنهما إليهم ليناظرهم ويجادلهم ويبين لهم فهمهم الخاطيء في النصوص، فرجع منهم اثنا عشر ألفاً إلى الحق وتابوا؛ ولهذا ينبغي مناظرتهم وبيان الحق لهم.

والآن يوجد بعض الشباب - كما بلغنا - من صغار السن يكفرون الناس، بل إنهم قد يكفرون العلماء ويكفرون الولاة، ويكفرون من حولهم، وهذا جهل عظيم وضلال مبین.

فالواجب نصيحة هؤلاء وأخذهم إلى أهل العلم، وبيان الحق لهم حتى لا يضلوا وحتى لا تنزل بهم القدم، فالخوارج كما وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم: «قوم حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام»<sup>(١)</sup> يعني: أسنانهم حديثة وعقولهم ضعيفة، فالواجب إبعاد هؤلاء الصغار عن قرناء السوء الذين يضلونهم، وأن نبين لهم فضل العلماء وأن العلم والمعتقد لا يؤخذ إلا من العلماء الكبار، أهل العلم الأخيار.

• [٣١٤٢] قوله: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ٢٢]، سبق في الباب السابق أن هذه قراءة الجمهور ﴿مُدَكِّرٍ﴾ بتشديد الدال، وفي قراءة شاذة (مدتكر) بفك الإدغام وإبدال الدال الثانية تاءً، وفي قراءة أخرى شاذة (مدتكر) بالذال المعجمة.



(١) أحمد (١/ ٨١)، والبخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦).

[١٠/٥٣] قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَسَأَلُوكَ عَن ذِي الْقَرْنَيْنِ﴾

إلى قوله: ﴿سَبَبًا﴾ [الكهف: ٨٣-٨٤] طريقاً

إلى قوله: ﴿ءَاتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ﴾ [الكهف: ٩٦]

زبر الحديد واحداً زُبْرَةٌ وهي القِطْعُ

﴿حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ﴾ [الكهف: ٩٦] يقال عن ابن عباس: الجبلين .

و ﴿السَّدَيْنِ﴾ [الكهف: ٩٣]: الجبلين .

﴿خَرَجَا﴾ [الكهف: ٩٤]: أجزأ .

﴿قَالَ أَنفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ ءَاتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ [الكهف: ٩٦]: أصبُ عليه

قطراً رصاصاً، ويقال: الحديد، ويقال: الصُّفْرُ .

وقال ابن عباس: النحاس .

﴿فَمَا اسْتَطَعُوا أَن يَظْهَرُوهُ﴾ [الكهف: ٩٧]: يعلوه، استطاع استفاعل من طَعْتُ له؛ فلذلك

فتح استطاع يستطيع .

وقال بعضهم: استطاع يستطيع .

﴿وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُ نَقْبًا﴾ [الكهف: ٩٧، ٩٨]: ألزقه بالأرض، وناقته دكاء: لا سنام لها، والدكداك من الأرض مثله،

حتى صَلَبٌ وتَلَبَّدَ .

﴿وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾ [الكهف: ٩٨، ٩٩].

﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَا أُجُوجُ وَمَا جُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦]:

قال قتادة: ﴿حَدَبٍ﴾: أكمة .

وقال رجل للنبي ﷺ: رأيت السد مثل البرود المحبّر؛ فقال: «رأيتهُ» .

• [٣١٤٣] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة بن

الزبير، أن زينب بنت أبي سلمة حدثته عن أم حبيبة بنت أبي سفيان، عن زينب بنت



جحش ، أن النبي ﷺ دخل عليها فزعا يقول : « لا إله إلا الله ، ويل للعرب من شر قد اقترب ! فتُح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه » - وحلَّق بإصبعيه الإبهام والتي تليها- فقالت زينب بنت جحش : فقلت : يا رسول الله ، أتَهلكُ وفينا الصالحون؟ قال : «نعم إذا كثر الحَبْثُ» .

● [٣١٤٤] نا مسلم بن إبراهيم ، قال : نا وهيب ، قال : نا ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «فتح الله من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا» وعقد بيده تسعين .

● [٣١٤٥] نا إسحاق بن نصر ، قال : نا أبو أسامة ، عن الأعمش ، قال : نا أبو صالح ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال : «يقول الله تبارك وتعالى : يا آدم ؛ فيقول : لبيك وسعديك والخير في يديك ، فيقول : أخرج بعث النار ؛ قال : وما بعث النار؟ قال : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين ، فعنده يشيب الصغير ﴿ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴾ [الحج : ٢]» قالوا : يا رسول الله ، وأينا ذاك الواحد؟! قال : «أبشروا ، فإن منكم رجلاً ومن يأجوج ومأجوج ألف» ثم قال : «والذي نفسي بيده ، أرجو أن تكونوا ريع أهل الجنة» فكبرنا ، فقال : «أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة» فكبرنا ، فقال : «أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة» فكبرنا ، فقال : «ما أنتم في الناس إلا كالشعرة السوداء في جلد ثور أبيض أو كشعرة بيضاء في جلد ثور أسود» .

الشرح

ذكر المؤلف رحمه الله قصة يأجوج ومأجوج .

مناسبة قصة يأجوج ومأجوج لحديث الأنبياء أن الذي بنى سد يأجوج ومأجوج هو ذو القرنين ، الذي كان معاصراً للخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، فقد جاء في بعض الأخبار أنه قابله وآمن به .

وفي إيراد المصنف ترجمة ذي القرنين قبل إبراهيم ﷺ إشارة إلى توهمين قول من زعم أنه الإسكندر المقدوني القريب زمنه من زمن عيسى عليه السلام .

وذو القرنين رجل صالح ويقال له: الإسكندر، وهو غير الإسكندر المقدوني، فبينهما تفاوت عظيم، فكان الإسكندر المقدوني مشركاً يعبد الأصنام، وكان ذو القرنين مؤمناً يعبد الله وحده لا شريك له، فقد حكى الله عنه قوله: ﴿ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴾ [الكهف: ٩٥] وقوله: ﴿ قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا ﴾ [الكهف: ٩٨] وهو رجل صالح من الذين ملكوا الأرض، فقد قيل: ملك الأرض أربعة اثنان مؤمنان: سليمان بن داود، وذو القرنين، واثنان كافرين: نمرود بن كوش بن حام بن نوح، وبختنصر.

قول الله تعالى: ﴿ قَالُوا يَا بَنِي آلِ قَرْيَنٍ إِنَّا يَا جُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴾ [الكهف: ٩٤] يعني نعطيك مالا حتى تجعل بيننا وبينهم سداً، فقال: ﴿ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴾ [الكهف: ٩٥] أي: لا نريد المال، مدوني - فقط - بسواعد الرجال.

قال تعالى: ﴿ سَبَبًا ﴾ [الكهف: ٨٤] فسرته بقوله: «طريقاً».

قوله: ﴿ ءَاتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ ﴾ [الكهف: ٩٦] زبر الحديد، واحدها زبرة وهي القطع، يعني ناولوني قطع الحديد، حتى نبني السد.

قوله: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ ﴾ [الكهف: ٩٦] يقال عن ابن عباس: الجبلين، كان بناء السد بين جبلين، فجعل قطع الحديد بينهما، وجعل يصب عليها النحاس حتى يتماسك الحديد، ويصير البناء قوياً.

قوله: ﴿ خَرْجًا ﴾ [الكهف: ٩٤] أجزاً، يعني نعطيك أجرة مقابل العمل، فرفض ذلك، وقال لهم: لقد منَّ الله علي بالرزق الوفير والخير الكثير ﴿ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ ﴾ [الكهف: ٩٥]، ثم أعانهم على بناء السد.

قوله: ﴿ قَالَ أَنْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ ءَاتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴾ [الكهف: ٩٦] أصب عليه قطراً رصاصاً، ويقال: الحديد، ويقال: الصُّفْرُ، أي أن ذا القرنين أحى الحديد فأوقد عليه النار، ثم صب عليه النحاس أو الرصاص.

قوله: «وقال ابن عباس: النحاس» أي أن ابن عباس يرجح أن القطر هو النحاس.

قوله : ﴿ فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ [الكهف : ٩٧] : يعلوه» يعني أن ذا القرنين لما بنى السد من الحديد وصب عليه الرصاص ما استطاع يأجوج ومأجوج أن يتجاوزا هذا السد المنيع .

قوله : «استطاع استفعل من طعت له فلذلك فتح استطاع يستطيع» أي : مشتقة من طاع يعني ما طوع لهم الحديد ، ولا قدروا على أن يخرجوا .

قوله : «وقال بعضهم : استطاع يستطيع» أي : استطاع مخففة من استطاع .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا اسْتَطَبُّوا لَهُ نَقْبًا ﴾ [الكهف : ٩٧] أي : ما استطاعوا أن ينقبونه ، أو يحفرونه .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا ﴾ [الكهف : ٩٨] أي : إذا جاء أمر الله وأذن الله لهم بالخروج جعله دكاء ، فيهوي هذا الحديد ، ويتدكدك فيخرب السد ، ويسوئى بالأرض .

قوله : «وناقة دكاء لاسنام لها ، والدكدك من الأرض مثله حتى صلب وتلبد»

أي : يصبح السد كأن لم يكن .

قوله : «وقال رجل للنبي ﷺ رأيت السد مثل البرد المحبر» البرد : الثوب أو القطة من القماش ، والمحبر : الموشى به نقوش أو خطوط .

قوله : «فقال : رأيت» يعني قد رأيت السد رؤية حقيقية .

• [٣١٤٣] هذا الحديث دل على أنه ينبغي الحذر من المعاصي ، وأن المعاصي سبب للهلاك إذا كثرت ولو وجد الصالحون ، فإن المنكرات إذا كثرت وانتشرت جاءت العقوبات فعمت الصالح والطالح ، ، ثم يبعثون على نياتهم ؛ ولهذا فزع النبي ﷺ وقال : «ويل للعرب من شر قد اقترب» .

قوله : «فُتِحَ اليومَ من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه» أي : مثل هذه الحلقة الصغيرة .

قوله : «نعم إذا كثرت الخبث» والخبث : أي الذنوب والمعاصي والمنكرات ، فإن المعاصي إذا عمت ، عم البلاء والهلاك ، ففي الحديث أن النبي ﷺ قال : «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه

أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده»<sup>(١)</sup>، وأبلغ من ذلك قول الله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

وقد سبق المثل الذي ضربه النبي ﷺ لأصحاب السفينة فقال: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها» أي: مثل الذي يفعل المنكر والذي ينكر عليه «كمثل قوم استهموا في سفينة» أي: استقلوا سفينة مكونة من طابقين «فأصاب بعضهم أسفلها وبعضهم أعلاها، فكان الذين من أسفل إذا أرادوا أن يستقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا» قال النبي ﷺ: «فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا وهلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً»<sup>(٢)</sup> أي: إذا تركوهم يخرقون السفينة دخل الماء عليهم فغرقوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً. وكذلك المعاصي إذا تركها الناس ولم يغيروها حلت العقوبات وعمت الصالح والطالح، وإذا أخذوا على أيدي السفهاء ومنعوهم نجوا وسلموا جميعاً.

• [٣١٤٤] قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قال ابن العربي: ... أما عقد الحساب فإنه اصطلاح للعرب تواضعوه بينهم ليستغنوا به عن التلفظ، وكان أكثر استعمالهم له عند المساومة في البيع فيضع أحدهما يده في يد الآخر فيفهمان المراد من غير تلفظ؛ لقصد ستر ذلك عن غيرهما ممن يحضرهما» اهـ.

قوله: «وعقد بيده تسعين» .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «عقد التسعين أن يجعل طرف السبابة اليمنى في أصلها، ويضمها ضمًّا محكمًا بحيث تنطوي عقداتها حتى تصير مثل الحية المطوقة» اهـ.

• [٣١٤٥] قوله: «يقول الله تبارك وتعالى: يا آدم» فيه إثبات صفة الكلام لله ﷻ، وأن الله يتكلم وينادي، وأن كلام الله بحرف وصوت يُسمع، وفيه الرد على الجهمية والمعتزلة والأشاعرة الذين يقولون: إن الله لا يتكلم؛ يقول الأشاعرة: إن الله يتكلم كلامًا نفسيًّا،

(١) أحمد (٢/١)، وأبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨)، وابن ماجه (٤٠٠٥) واللفظ له.

(٢) أحمد (٢٦٨/٤)، والبخاري (٢٤٩٣).

ليس بحرف ولا صوت ، ولا يسمع ، والحديث فيه رد عليهم حيث قال : «يقول الله تعالى : يا آدم، فسمع آدم كلام الله ، فيقول آدم : «لييك وسعديك والخير في يدك ، فيقول : أخرج بعث النار ، قال : وما بعث النار؟ قال : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين ، فعنله يشيب الصغير ﴿ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴾ [الحج : ٢]» .

هل في يوم القيامة حوامل حتى يضعن حملهن؟  
هذا يحتمل أمرين :

الأمر الأول : أنه لو كان هناك حوامل لوضعن حملهن من شدة الهول .

الثاني : أن ذلك عند خروجهم من الدنيا عند قيام الساعة تضع الحوامل حملها .

ولما قال رسول الله ﷺ عن بعث النار : «من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين» كبر ذلك على الصحابة وقالوا : يا رسول الله من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد إلى الجنة «يا رسول الله وأينا ذاك الواحد؟» أي : من هو الواحد الذي يدخل الجنة من كل ألف؟!

فبشرهم النبي ﷺ بقوله : «أبشروا فإن منكم رجلاً ومن يأجوج ومأجوج ألف» أي : يدخل النار من أمة يأجوج ومأجوج ألف مقابل كل واحد من أمة النبي ﷺ .

ويأجوج ومأجوج أمتان ؛ أمة تسمى يأجوج ، وأمة تسمى مأجوج ، وهم من بني آدم وسموا يأجوج ومأجوج من كثرة الإجاج والحركة والصوت لكثرتهم ، فهم ألوف مؤلفة لا حصر لها ، وخلافت لا يحصون كثرة ، قال الله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِمَّنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ [الأنبياء : ٩٦] .

وجاء في أحاديث آخر الزمان : أنهم يخرجون على الناس ، فيمرون على البحيرة فيشرها أولهم ثم يأتي آخرهم فيقولون : كان هنا ماء (١) .

فهم كثرة كثرة ، ويخرجون آخر الزمان زمن نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ، وهم قوم كفار ، ويهلكهم الله في ليلة واحدة بدعاء عيسى ومن معه من المؤمنين ، فيصبحون صرعى

(١) الطبري في «التفسير» (٢١ / ١٦) ، والحاكم في «المستدرک» (٤ / ٥٣٥) .

كموت النفس الواحدة، فيكونون كالجبال بعضهم على بعض، فيرسل الله طيرًا تأخذهم وتلقيهم في البحر .

قوله : «والذي نفسي بيده أرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة» هذه بشارة من النبي ﷺ أن تكون هذه الأمة المباركة ربع أهل الجنة، قال الصحابة : «فكبرنا فقال : أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة فكبرنا فقال : أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة فكبرنا» .

وفيه مشروعية التكبير عند حصول ما يتعجب منه ، أو يستبشر به ، خلافاً لما يفعله بعض الناس من التصفيق ، فهذا التصفيق من سنن الجاهلية ، ومن صفات النساء قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [الأنفال : ٣٥] والتصديّة : التصفيق ، والمكاء : الصفير ، وقال النبي ﷺ : «إنما التصفيق للنساء»<sup>(١)</sup> .

قوله : «ما أنتم في الناس» يعني : في الكفار والمشركين «إلا كالشعرة السوداء في جلد ثور أبيض أو كشعرة بيضاء في جلد ثور أسود» هذا يدل على كثرة الكفار بالمقارنة بعدد المسلمين . ويدل على أن هذه الأمة نصف أهل الجنة .

وفي غير الصحيح أن النبي ﷺ قال : «أهل الجنة عشرون ومائة صف ، ثمانون منها من هذه الأمة»<sup>(٢)</sup> أي هذه الأمة ثلثا أهل الجنة ، والثلث الآخر لباقي الأمم ، وهذا فضل عظيم من الله العظيم .



(١) البخاري (١٢٣٤) ، ومسلم (٤٢١) .

(٢) الترمذي (٢٥٤٦) ، وابن ماجه (٤٢٨٩) .

[١١/٥٣] باب قول الله ﷻ: ﴿وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]

وقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾ [النحل: ١٢٠]

وقوله ﷻ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]

قال أبو ميسرة: الرحيم بلسان الحبشة .

- [٣١٤٦] نا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، قال: نا المغيرة بن النعمان، قال: حدثني سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إنكم محشورون حفاة عراة غرلا - ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] - وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم، وإن ناسا من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال؛ فأقول: أصيحابي أصيحابي! فيقول: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم مذ فارقتهم؛ فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [إلى قوله: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧، ١١٨].
- [٣١٤٧] نا إسماعيل بن عبدالله، قال: حدثني أخي عبد الحميد، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترَةٌ وَعَبْرَةٌ، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك: لا تعصني؟! فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يارب إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون، فأخي خزي أخزى من أبي الأبعد؟! فيقول الله: إني حرمت الجنة على الكافرين، ثم يقال: يا إبراهيم ما تحت رجلك؟ فينظر فإذا هو بذيخٍ ملتطخ، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار» .
- [٣١٤٨] نا يحيى بن سليمان، قال: حدثني ابن وهب، قال: أخبرني عمرو، أن بكيرا حدثه عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: دخل النبي ﷺ البيت فوجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم، فقال: «أما هم فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة، هذا إبراهيم مصور فما له يستقسم؟!» .
- [٣١٤٩] نا إبراهيم بن موسى، قال: نا هشام، عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمُحِيت، ورأى إبراهيم وإسماعيل بأيديهما الأزلام فقال: «قاتلهم الله! والله إن استقسما بالأزلام قط» .

- [٣١٥٠] نا علي بن عبدالله، قال: نا يحيى بن سعيد، قال: نا عبيدالله، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة: قيل: يا رسول الله، من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم» فقالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله» قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فمن معادن العرب تسألوني، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

وقال أبو أسامة ومعتمر، عن عبيدالله، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

- [٣١٥١] نا مؤمل، قال: نا إسماعيل، قال: نا عوف، قال: نا أبو رجاء، قال: نا سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني الليلة آتيان، فأتينا على رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً، وإنه إبراهيم».

- [٣١٥٢] نا بيان بن عمرو، قال: نا النضر، قال: أنا ابن عون، عن مجاهد أنه، سمع ابن عباس وذكروا له الدجال بين عينيه كافر أو ك ف ر - قال: لم أسمع، ولكنه قال: «أمّا إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم، وأما موسى فجعد آدم على جلٍ أمرٍ مخطومٍ بخلبية، كاني أنظر إليه انحدر في الوادي» الخلبة الليفة.

- [٣١٥٣] نا قتيبة بن سعيد، قال: نا مغيرة بن عبدالرحمن القرشي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اختن إبراهيم النبي ﷺ وهو ابن ثمانين سنة بالقُدوم».

تابعه عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد.

وتابعه عجلان، عن أبي هريرة.

ورواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة.

نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، قال: نا أبو الزناد، وقال: «بالقُدوم» مُحَفَّمَةٌ.

- [٣١٥٤] نا سعيد بن تليد الرُّعَيْنِي، قال: أخبرني ابن وهب، قال: أخبرني جرير بن حازم، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث...».



● [٣١٥٥] نا محمد بن محبوب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة قال: لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات ثنتين منهن في ذات الله: قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩]، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُم كَيْدُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وقال: بينا هو ذات يوم وسارة إذ أتى على جبار من الجبابرة، فقيل له: إن هاهنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل إليه فسأله عنها فقال: من هذه؟ قال: أختي، فأتى سارة فقال: يا سارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك، وإن هذا سألتني فأخبرته أنك أختي، فلا تكذبيني، فأرسل إليها، فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فأخذ؛ فقال: ادعي الله لي ولا أضرك؛ فدعت الله فأطلق، ثم تناولها ثانية فأخذ مثلها أو أشد، فقال: ادعي الله لي ولا أضرك؛ فدعت فأطلق، فدعا بعض حججته فقال: إنك لم تأتني بإنسان، إنما أتيتني بشيطان، فأخدمها هاجر، فأتته وهو قائم يصلي، فأوماً بيده مهتياً، قالت: رد الله كيد الكافر - أو الفاجر - في نحره وأخدم هاجر. قال أبو هريرة: تلك أمكم يا بني ماء السماء.

● [٣١٥٦] نا عبيد الله بن موسى أو ابن سلام عنه، قال: أنا ابن جريج، عن عبد الحميد بن جبير، عن سعيد بن المسيب، عن أم شريك، أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ، قال: «كان ينفخ على إبراهيم».

● [٣١٥٧] نا عمر بن حفص بن غياث، قال: نا أبي، قال: نا الأعمش، قال: حدثني إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قلنا: يا رسول الله، أين لا يظلم نفسه؟! قال: «ليس كما تقولون، ﴿لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾: بشرك، أو لم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]».

### التشريح

عقد المؤلف رحمة هذه الترجمة منوهاً بطرف من قصة إبراهيم عليه السلام.

قوله: «باب: قول الله ﷻ: ﴿وَأَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]» فيه إثبات الخلقة لإبراهيم عليه الصلاة والسلام، والخلقة صفة من صفات الله، وهي كمال المحبة ونهايتها، فالخلقة والمحبة صفتان ثابتتان لله ﷻ، كما يليق بجلاله وعظمته سبحانه، فقال تعالى: ﴿مُحِبِّهِمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾ [المائدة: ٥٤].

وأنكر الخلة والمحبة أهل البدع من الجهمية والمعتزلة والأشاعرة، وفسروا الخلة بالفقر والحاجة، فقالوا: الخلة مشتقة من الخَلَّة، والخلة هي الفقر فقالوا: إبراهيم خليل الله يعني فقير محتاج إلى الله، وهذا باطل؛ فكل الخلق محتاجون إليه سبحانه مفتقرون إليه، فجعلوا إبراهيم كغيره.

والخلة مشتقة من الخَلَّة وهي المحبة، سميت خلة؛ لأنها تتخلل شغاف القلب، وتصل إلى سويدائه، والخلة هي نهاية المحبة وكما لها.

والمحبة درجات، ذكروا فيها ما يقرب من أربع عشرة مرتبة منها المحبة ومنها الصباية ومنها الغرام ومنها العشق ومنها المودة ومنها الخلة، وهي نهايتها.

ولا يوصف الله ﷻ من ذلك إلا بالمحبة والمودة والخلة، فلا يوصف بالعشق، كما عند الصوفية الملاحدة.

فَنَصَفَ اللَّهُ ﷻ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، فَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَاتَّخَذَ نَبِينًا مُحَمَّدًا ﷺ خَلِيلًا، فإِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ، وَمُحَمَّدَ خَلِيلَ اللَّهِ، وَالْقَلْبَ لَا يَتَسَعُ لِأَكْثَرَ مِنْ خَلِيلٍ؛ لِأَنَّهُ يَمْلَأُ الْقَلْبَ بِمُحَبَّتِهِ، بِخِلَافِ الْمَحَبَّةِ فِيهِمَا يَسَعُ الْقَلْبَ أَكْثَرَ مِنْ مُحَبَّبٍ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ ﷻ صَاحِبِكُمْ خَلِيلًا»<sup>(١)</sup> يَعْنِي لَوْ كَانَ فِي قَلْبِي مَتَسِعٌ لِلخَلَّةِ لَكَانَ لِأَبِي بَكْرٍ، لَكِنْ قَلْبِي أَمْتَلَأُ بِخَلَّةِ اللَّهِ، فَلَيْسَ فِيهِ مَكَانٌ لِأَحَدٍ.

وباب المحبة يسع الكثير، فكان أسامة حب رسول الله ﷺ، وزيد بن حارثة حب رسول الله، وكان ﷺ يحب عائشة، ويحب أبا بكر، ويحب كثيرين.

وأما قول أبي هريرة رضي الله عنه: «أوصاني خليلي» فالخلة فيه من قبل أبي هريرة رضي الله عنه.

والمقصود أن الخلة هي كمال المحبة، وهي صفة من صفات الله، نشبه له سبحانه كما يليق بجلاله وعظمته، والله تعالى لم يتخذ من الخلق خليلًا إلا إبراهيم ومحمد عليهما الصلاة والسلام.

قوله: «وقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠]» وصف الله نبيه إبراهيم رضي الله عنه، أنه قدوة للناس في تعليمهم الخير.

وتطلق الأمة على معان منها: الجماعة، والزمن، والإمام الذي هو قدوة للناس.

قوله: ﴿قَاتِنَاتٌ لِلَّهِ﴾ [النحل: ١٢٠]، يعني: منبيا خاشعا خاضعا لله ﴿حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠].

وفي الآية الأخرى قال: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤] وفسر المؤلف رحمه الله الأواه بأنه الرحيم بلغة أهل الحبشة.

• [٣١٤٦] قوله: «إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً» يحشر الناس يوم القيامة حفاة لا نعال لهم، عراة لا ثياب عليهم، غرلاً غير مختونين؛ حيث ترجع إلى كل ولد آدم الجلدة التي تقطع من الإنسان عند الختان.

واستعظمت عائشة رضي الله عنها حشر الناس عراة فقالت: يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض؟! فقال ﷺ: «يا عائشة الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض»<sup>(١)</sup> أي: كل شاخص ببصره، لا أحد ينظر إلى أحد، فكل أهمته نفسه، لا يدري إلى أين يكون المصير، أيؤمر به إلى النعيم أم يزج به في الجحيم.

قوله ﷺ: «وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم» هذه من مناقب الخليل عليه السلام فيكون أول من يكسى ثياباً يستر بها جسده، ولا يعني هذا أنه أفضل من النبي ﷺ؛ لأن النبي ﷺ له فضائل أخرى، والقاعدة عند أهل العلم أن الفضيلة الخاصة والمنقبة الخاصة لا تقضي على الفضائل العامة، ومثل ذلك ما ذكر النبي ﷺ عن موسى عليه السلام أنه إذا أفاق نبينا ﷺ يوم البعث يجد موسى آخذاً بقائمة من قوائم العرش، يقول النبي ﷺ: «فلا أدري أفاق قبلي أم جزي بصعقة يوم الطور»<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷺ: «وإن ناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: أصحابي أصحابي» فيقول: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم مذ فارقتهم» هذا عند ورودهم الحوض، وفيه دليل أن رسول الله ﷺ لا يعلم الغيب إلا ما أطلعه الله سبحانه وتعالى عليه؛ فهو ﷺ لا يعلم أحوال أمته، وأما ما جاء في بعض الأحاديث أنه تعرض عليه أعمال الأمة فيستبشر بالحسنة، ويستغفر

(١) مسلم (٢٨٥٩).

(٢) البخاري (٣٣٩٨).

للسيئة، ولفظ الحديث: «حياتي خير لكم وموتي خير لكم، أما حياتي فأحدث لكم، وأما موتي فتعرض علي أعمالكم عشية الإثنين والخميس فما كان من عمل صالح حمدت الله عليه، وما كان من عمل سيئ استغفرت لكم»<sup>(١)</sup> فهذا ضعيف لا يصح، والحديث الصحيح هنا: «أنا فرطكم على الحوض، من ورد شرب، ومن شرب لم يظماً أبداً، وليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني، ثم يحال بيني وبينهم، فيقول: إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما عملوا بعدك، فأقول سحقاً سحقاً لمن بدل بعدي»<sup>(٢)</sup>.

• [٣١٤٧] هذا الحديث فيه أن إبراهيم عليه السلام أراد أن يشفع لأبيه رحمة به وشفقة عليه، فلم يقبلها الله؛ لأن من مات على الكفر لا حيلة له، فلا محاباة عند الرحمن في أمر الكفر والإيمان. قوله عليه السلام: «يلقى إبراهيم أباه آزر» والد إبراهيم عليه السلام اسمه آزر، كما سماه الله تعالى في القرآن فقال: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزرُ اتَّخِذْ أَصْنَامًا آلِهَةً﴾ [الأنعام: ٧٤].

قوله: «وعلى وجه آزر قتره وغبرة» أي: كلعح وسواد في الوجه؛ لأنه كافر والعياذ بالله، فيقول له إبراهيم عليه السلام معاتباً له: «ألم أقل لك: لا تعصني؟!» يعني في الدنيا فيقول له أبوه: «فاليوم لا أعصيك» ولا ينفع ذلك الآن، فقد فات الأوان.

فكان إبراهيم عليه السلام رق لأبيه، فدعا ربه قائلاً: «يا رب إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون»؛ لأنه قال في دعائه: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [الشعراء: ٨٧].

قوله: «فأي خزي أخزى من أبي الأبعد؟!» فقال الله له: «إني حرمت الجنة على الكافرين» ثم بعد ذلك مسخ الله والد إبراهيم فصار ذيحاً يقال: يا إبراهيم ما تحت رجلك؟ فينظر فإذا هو بذيح ملتطح» والذبخ هو ذكر الضبع، كثير الشعر، والجمع يقال: ذيوخ وأذياخ وذيجحة. قوله: «ملتطح» يعني ملتطح بالرجيع يعني بالعدرة، أو بالدم أو بالطين.

فإبراهيم وهو أفضل الخلق بعد نبينا محمد عليه السلام، ومع ذلك لم يقبل الله شفاعته، فلما حملته عليه السلام الرأفة أن يشفع في أبيه مسخه الله ذيحاً، فأريته خلاف منظره حتى تزول من قلبه الشفقة والرحمة عليه، وأخذ بقوائمه وألقى في النار، نعوذ بالله؛ لأنه كافر لا تنفعه الشفاعة قال الله تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

(١) ابن عدي في «الكامل» (٧٦/٣).

(٢) البخاري (٧٠٥١)، ومسلم (٢٢٩١).

وشفع نبينا محمد ﷺ في عمه أبي طالب شفاعة تخفيف ، ولا يقال : إن نبينا محمداً ﷺ كان يجب أبا طالب فإله جل وعلا يقول : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [المجادلة: ٢٢] فكان يحبه محبة طَبَعِيَّة لا محبة دينية .

وقد ورد أن الصحابة رضي عنهم قالوا: يا رسول الله إن أبا طالب كان يحميك ويحوطك وينصرك فهل نفعته؟ قال : «نعم وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح»<sup>(١)</sup> .

وفي حديث آخر : «إن أهون الناس عذاباً أبو طالب ، وإنه في ضحضاح يغلي منها دماغه ، وإنه ليظن أنه أشد أهل النار عذاباً من شدة ما يجد وهو أخفهم»<sup>(٢)</sup> .

وفي حديث آخر : «إن أهون أهل النار عذاباً لرجل في أخمصيه جمرتان يغلي منهما دماغه»<sup>(٣)</sup> .

• [٣١٤٨] قوله : «دخل النبي ﷺ البيت» يعني الكعبة «فوجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم» يعني رسم مشركو قريش صورة إبراهيم ومريم عليهما السلام ، فقال النبي ﷺ : «أما هم» الضمير يعود إلى قريش «فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة» فكيف يقدمون على هذه الأفعال .

وكلمة «أما» لا بد أن يكون لها قسم متعلق بها .

قوله : «فما له يستقسم؟!» أي صوروه الطائفة وهو يستقسم بالأزلام ، وهذا من افتراءهم وكذبهم على الله وعلى رسوله ، وما استقسم الطائفة بها قط .

• [٣١٤٩] قوله : «لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمحيت» يعني أن النبي ﷺ لما رأى الصور على جدران الكعبة أمر بها فمحيت ، أي : غسلت وأزيلت بالماء .

قوله : «ورأى إبراهيم وإسماعيل» يعني صورة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام «بأيديهما الأزلام» يستقسمان بها «فقال» النبي ﷺ «قاتلهم الله» يعني قاتل الله المشركين «والله إن استقسما بالأزلام قط» الضمير يعود إلى إبراهيم وإسماعيل ، وإن نافية بمعنى ما ، فالمعنى : قاتلهم الله كيف يصورون إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام يستقسمان بالأزلام؟! وهما لم يستقسما بالأزلام قط .

(١) مسلم (٢٠٩) .

(٢) مسلم (٢١٣) .

(٣) مسلم (٢١٢) .

والأزلام : جمع زلم بفتح الزاي واللام ، وهي : قداح ثلاث ، كانوا في الجاهلية يأتون بها مكتوب على أحدها : افعل ، ومكتوب على الثاني : لا تفعل ، ومكتوب على الثالث : غفل ، فإذا أراد أحدهم أمراً كالسفر أو الزواج أو غيره جاء للقداح ، فإذا خرج الأول ( افعل ) أقدم على السفر أو على الزواج أو غيره ، وإذا خرج الثاني ( لا تفعل ) لا يقدم على الأمر ، وإذا خرج الثالث يعيدها مرة أخرى حتى يأتي افعل أو لا تفعل ، فأبطلها الإسلام ، وأبدلها بالقرعة والاستخارة .

وكيفية الاستخارة أن يصلي ركعتين وبعدهما يقول : « اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم ؛ فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال في عاجل أمري وآجله - فاقدره لي وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال في عاجل أمري وآجله - فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به» <sup>(١)</sup> ثم يمضي لما انشرح له صدره ، ويجوز أن يكرر الاستخارة .

أما الاستقسام بالأزلام فقد أبطله الإسلام ، قال الله تعالى في سورة المائدة : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ ﴾ [المائدة : ٣] .

والفسق منه أكبر وهو فسق الكفر المخرج عن الملة ، كما قال الله تعالى عن إبليس : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾ [الكهف : ٥٠] ومنه فسق المعاصي - وهو غير مخرج عن الملة - ومنه أكل الميتة والدم ولحم الخنزير .

وجاء في الحديث الآخر : دخل النبي ﷺ مكة وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نصيباً فجعل يطعنها بعود في يده ، وجعل يقول : ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ﴾ [الإسراء : ٨١] الآية <sup>(٢)</sup> .

• [٣١٥٠] سئل الرسول ﷺ عن أكرم الناس فقال «أتقاهم» كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] فأكرم الناس هو التقي ، والولي هو المؤمن

(١) البخاري (٦٣٨٢) .

(٢) أحمد (١/٣٧٧) ، والبخاري (٢٤٧٨) ، ومسلم (١٧٨١) .

التقي، قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾<sup>(١)</sup> الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣].

والتفاضل بين الناس لا يكون بالحسب ولا بالنسب ولا بالمال ولا بالجاه، لكن بالتقوى، ففي الحديث: «يا أيها الناس: ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى»<sup>(١)</sup>.

قوله: «فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله» وفي اللفظ الآخر: «الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام»<sup>(٢)</sup> فهؤلاء أربعة أنبياء في نسق متوالون، فهو أكرم البيوت نسباً.

قوله: «فعن معادن العرب تسألوني؟» يعني أنسابهم وبيوتاتهم.

قوله: «خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» ومعنى الحديث أن العرب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا كانوا على بصيرة بالحلال والحرام، مع ما كانوا عليه في الجاهلية من الكرم والشجاعة والجدود ونصر المظلوم وإكرام الضيف، فإذا أسلموا فإن الإسلام يزيد هذه الصفات قوة واحتسب لهم ما كان لهم في الجاهلية من الخير.

• [٣١٥١] حديث سمرة هذا حديث طويل يأتي بكامله في «كتاب التعبير»، وفي أوله: «أتاني الليلة آتيان وإنما ابتعثاني وإنما قال لي: انطلق وإني انطلقت معها»<sup>(٣)</sup> واختصره المؤلف رَحِمَهُ اللهُ وَأَتَى بِالشَّاهِدِ مِنْهُ فَقَطْ .

قوله: «فأتينا على رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً وإنه إبراهيم»، وفي اللفظ الآخر: «وإذا بين ظهري الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً في السماء، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط» إلى أن قال: «وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم ﷺ، وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة»، قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين»<sup>(٤)</sup> فيه دليل على أن أولاد المشركين الذين لم يبلغوا الحلم في الجنة، وقيل: إنهم يمتحنون يوم القيامة.

(١) أحمد (٤١١/٥)، والطبراني في «الأوسط» (٨٦/٥).

(٢) أحمد (٩٦/٢)، والبخاري (٣٣٩٠).

(٣) أحمد (٨/٥)، والبخاري (١٩٥٩٠).

(٤) أحمد (٨/٥)، والبخاري (٧٠٤٧).

- [٣١٥٢] قوله : «أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم» قصد النبي ﷺ أنه يشبه أباه إبراهيم ﷺ .  
قوله : «وأما موسى فجعد» يعني مجتمع الجسم .  
قوله : «آدم» يعني بشرته الأدمة ، وهي السمرة .  
قوله : «على جبل أحمر مخطوم بخلبة ، كأني أنظر إليه انحدر في الوادي» أي : انحدر في بطن الوادي .

وقد مثل الأنبياء للنبي ﷺ ، فرأهم ﷺ ليلة المعراج .

- [٣١٥٣] اختن الخليل عليه الصلاة والسلام ، وهو ابن ثمانين سنة ؛ وذلك أن الختان لم يشرع إلا في ذلك الوقت ، وكان ذلك بوحي من الله .  
قوله : «اختن إبراهيم النبي ﷺ وهو ابن ثمانين سنة بالقدم» روي بالتشديد أي الآلة التي يختن بها ، وبالتخفيف اسم مكان .

- وفي الحديث الآخر : «أمر إبراهيم بالختان فاختن بقدم فاشتد عليه فأوحى الله إليه أن عجلت قبل أن نامرك بآلته؟ فقال : يا رب كرهت أن أؤخر أمرك»<sup>(١)</sup> أي بادر بامتنال أمر الله ، وهكذا الأنبياء ، كما حكى الله ﷻ عن موسى قوله : ﴿ وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى ﴾ [طه : ٨٤] .  
• [٣١٥٤] ، [٣١٥٥] في هذا الحديث بطريقه أن الخليل إبراهيم ﷺ كذب ثلاث كذبات .  
قوله : «كذبات» مثل تمره وتمرات ، وضربة وضربات ، وقتلة وقتلات ، وشربة وشربات .  
وهذه الكذبات ليست من الكذب المذموم في شيء - وحاشاه ﷺ أن يفعل ذلك - بل هي تورية يجادل فيها عن دين الله ، فإذا كان يوم القيامة يعتذر ﷺ للناس عن الشفاعة بهذه الثلاث .  
قوله : «ثنتين منهن في ذات الله» فيه دلالة على إثبات الذات لله ﷻ .

ومن ذلك قول خبيب لما أخذه المشركون ليقتلوه :

وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزق

- وأقره النبي ﷺ على إثبات الذات لله سبحانه ، وأن لله ذاتاً ما تشبه الذوات ، وهي موصوفة بصفات الكمال .

(١) البيهقي في «الكبرى» (٨/٣٢٦) .



ثم شرع يذكر هذه الكذبات :

**الأولى :** قوله : ﴿ **إِنِّي سَقِيمٌ** ﴾ [الصفات : ٨٩] وذلك أنه لما نظر في النجوم فقال : إني سقيم من باب الإيهام ، كما قال ﷺ لما رأى الكوكب ، والقمر والشمس : هذا ربي ، أي بزعمكم ، حتى يثبت لهم أن تلك النجوم والكواكب لا تصلح أن تكون ربًا لهذا الكون ، بل هي مربوبة مسخرة ، مفتقرة إلى ربها سبحانه وتعالى .

**الثانية :** قوله : ﴿ **بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا** ﴾ [الأنبياء : ٦٣] وذلك أنه ﷺ لما كسر الأصنام وضع الفأس على الصنم الكبير ؛ ليبين لهم أن الأصنام لا تضر ولا تنفع ، وأنها لا تملك أن تدفع عن نفسها ، وقال لهم ﷺ : ﴿ **هَلْ يَسْمَعُونَ تَكْرِيذًا تَدْعُونَ** ﴾ (١) **أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ** ﴾ [الشعراء : ٧٢ ، ٧٣] .

**الثالثة :** تتعلق بزوجه سارة وكانت ابنة عمه ، فإنه لما أتى علي جبار من الجبابرة ، وهو ملك مصر في ذلك الزمان ، وقيل للجبار : **« إن هاهنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس »** ، وفي اللفظ الآخر : **« لقد قدم أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك »** (١) . فلما سأله عنها : **« من هذه ؟ »** قال : **« أختي »** ، فهي أخته في الإسلام ، وإنما قال : **« أختي »** ولم يقل : **« زوجتي »** ؛ خوفاً من غيرته ، ولعلها تسلم من شره . وهذه أيضاً في ذات الله .

**أما قوله :** **« ثنتين منهن في ذات الله »** ؛ لأنه لما كان لهذه حظ في نفسه ؛ لأنها زوجته فصلها عن الأولتين .

**قوله :** **« ليس علي وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك »** استشكل علي هذا أن لو طأ ﷺ كان زمانه وكان من المؤمنين ، وأجيب بأن مقصوده يعني بتلك الأرض أرض مصر في ذلك الوقت .

**قوله :** **« فلما دخلت عليه »** أي أدخلت علي الجبار ، قال الحافظ ابن حجر **« كَلَّمَ اللَّهُ »** : **« يقال :** إن الله كشف لإبراهيم حتى رأى حال الملك مع سارة معاينة وإنه لم يصل منها إلى شيء ، ذكر ذلك في « التيجان » ولفظه : **« فأمر بإدخال إبراهيم وسارة عليه ثم نحى إبراهيم إلى خارج القصر وقام إلى سارة ، فجعل الله القصر لإبراهيم كالقارورة الصافية فصار يراها ويسمع كلامها »** اهـ .

قوله : « يتناولها بيده فأخذ» يعني أغمي عليه .

قوله : « فقال : ادعي الله لي ولا أضرك» وفي اللفظ الآخر أنها قالت : « اللهم إن يمت يقال : هي قتلتها»<sup>(١)</sup> « فدعت الله فأطلق» أي : كشف عنه الإغماء .

وهذا من حماية الله لأولياته ، فحمى الله تلك المرأة المؤمنة الصالحة من شر هذا الكافر .

ولما مد الجبار إليها يده ثانية ، أصيب وسقط وأغمي عليه ، وقال : « ادعي الله لي ولا أضرك فدعت فأطلق» .

فلما أفاق من المرة الثالثة قال لمن عنده : « لم تأتني بإنسان ، إنما أتيتني بشيطان» فكف عنها وأخرجها .

قوله : « فأخدمها هاجر» يعني أرسل معها خادماً وهي هاجر .

قوله : « فأتته وهو قائم يصلي» يعني أتت سارة زوجها إبراهيم عليه السلام وهو قائم في الصلاة يدعو الله ليكشف ما أصابهم من البلاء .

قوله : « فأوماً بيده مهياً» أشار بيده وهو في الصلاة ما الخبر؟

قوله : « قالت : رد الله كيد الكافر - أو الفاجر - في نحره» أي : رد الله كيده في نحره ، وسلمت من شره .

فلما نجاهم الله من عدوهم وعادوا إلى وطنهم ، وهبت سارة هاجر لزوجها عليه السلام فتسراها ، فولدت إسماعيل عليه السلام ، وإسماعيل عليه السلام هو أبو العرب ، ولهذا قال أبو هريرة رضي عنه في آخر الحديث : « تلك أمكم يا بني ماء السماء» يعني هاجر أمكم أيها العرب الذين تعيشون على الماء ، وعلى تتبع القطر .

وكانت سارة عليها السلام عجوزاً عقيماً لا تلد ، فلما ولدت هاجر ولدها إسماعيل عليهما السلام أصابتها الغيرة .

ثم بشرت الملائكة سارة بإسحاق ويعقوب عليهما السلام ، قال تعالى : ﴿ فَبَشِّرْنَهَا بِيٰسْحٰقَ وَمِنْ وَرَآءِ إِسْحٰقَ يٰعَقُوبَ ﴾ [هود : ٧١] ، فهاتان بشارتان :

(١) أحمد (٤٠٣/٢) ، والبخاري (٢٢١٧) .

البشارة الأولى : أنها يرزقها الله ولذا وهو إسحاق .

البشارة الثانية : أنه يكبر ويعيش ويولد له يعقوب .

فرزقها الله إسحاق وكان نبياً ، ثم رزق الله إسحاق يعقوب وكان نبياً ، وهو إسرائيل ، ومن سلالته جميع بني إسرائيل .

فبنو إسحاق وبنو إسماعيل أبناء عمومة ، لكن اليهود غيروا وبدلوا وأساءوا وأفسدوا .

فالموالة والمعادة تكون على الإسلام وعلى الإيمان وعلى التقوى ، فالمسلم لا بد له أن يعادي من خالف دين الإسلام ، ولو كان أباه أو ابنه أو من قرابته ، قال الله تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ [المجادلة : ٢٢]

ولا يلزم من ذلك عدم الإحسان ، أو إساءة المعاملة قال الله تعالى : ﴿ لَا يَنْهَكَ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [المتحنة : ٨] .

فالمشركون لا ينهانا الله عن برهم والإحسان إليهم ، بل ثبت في «الصحاحين» أن أسماء رضي الله عنها قدمت إليها أمها وهي مشركة في الهدنة التي كانت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين فاستفتت النبي صلى الله عليه وسلم هل تصلها فقال لها : «صلي أمك» (١) .

لكن إذا كان المشرك حربياً فإنه يقاتل ويعادى قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَنْهَيْكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ ﴾ [المتحنة : ٩] .

• [٣١٥٦] الوزغ جمع وزغة ، وهي الدابة المسماة بالبرص .

وفي هذا الحديث الأمر بقتل الوزغ ، وظاهر الأمر الوجوب ؛ وجاء في الحديث الآخر : «من قتل وزغة في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة ، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الأولى ، وإن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية» وفي الرواية الثانية : «من قتل وزغاً في أول ضربة كتبت له مائة حسنة ، وفي الثانية دون ذلك ، وفي الثالثة دون ذلك»

(١) أحمد (٦/٣٤٤) ، والبخاري (٢٦٢٠) ، ومسلم (١٠٠٣) .

وفي الرواية الثالثة أن «في أول ضربة سبعين حسنة»<sup>(١)</sup> فيتأكد قتله ؛ لأنه فاسق يعني معروف بالفسق ؛ حيث إنه يؤدي ويقذف السموم في الأواني ، وفي الطعام والشراب .

قوله : «كان ينفخ على إبراهيم» أي كان ينفخ النار على الخليل ﷺ حتى يزيد اشتعالها ، وتضطرم نيرانها .

• [٣١٥٧] ذكر بعض الشراح كالإسماعيلي وغيره أن هذا الحديث ليس فيه تعلق بقصة إبراهيم .

لكن الصواب أن مقصود البخاري ﷺ أن الله سبحانه تعالى لما فرغ من حكاية قول إبراهيم في الكواكب والقمر ذكر محاجته قومه فقال : ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنعام : ٨١] ثم قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْآمَنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام : ٨٢] ثم قال بعد ذلك : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ ﴾ [الأنعام : ٨٣] فالآيات في ثنايا قصة إبراهيم ﷺ مع قومه .

وفي هذه الآية دليل على أن من مات على التوحيد ولم يخلط إيمانه بشرك فله الأمن من عذاب النار ، لكن إن مات على التوحيد الخالص من الشرك واجتنب الكبائر دخل الجنة من فوره ، وإن مات على التوحيد ، واقترب الكبائر فهو على خطر ، فقد يدخل النار ويعذب فيها ، وقد يعفو الله عنه ، لكنه لا يخلد في النار .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا ﴾ [الأنعام : ٨٢] أي لم يخلطوا .

قوله : ﴿ إِيمَانَهُمْ ﴾ [الأنعام : ٨٢] أي توحيدهم .

قوله : ﴿ بِظُلْمٍ ﴾ [الأنعام : ٨٢] أي بشرك . ﴿ أُولَئِكَ لَهُمُ الْآمَنُ ﴾ [الأنعام : ٨٢] من العذاب في الآخرة ﴿ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام : ٨٢] في الدنيا .



(١) الروايات الثلاثة في مسلم (٢٢٤٠) .

## [٥٣/١٢] يَرْفُونَ النَّسْلَانَ فِي الْمَشْيِ

• [٣١٥٨] نا إسحاق بن إبراهيم بن نصر، قال: نا أبو أسامة، عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: أتني النبي ﷺ يوماً بلحج، فقال: «إن الله يجمع يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيسمعهم الداعي ويثقتهم البصر، وتدنو الشمس منهم...» فذكر حديث الشفاعة، «فيأتون إبراهيم فيقولون: أنت نبي الله وخليله من الأرض، اشفع لنا إلى ربك، ويقول - وذكر كذباته: نفسي نفسي نفسي! اذهبوا إلى موسى».

تابعه أنس، عن النبي ﷺ.

• [٣١٥٩] نا أحمد بن سعيد أبو عبدالله، قال: نا وهب بن جرير، عن أبيه، عن أيوب، عن عبدالله بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «يرحم الله أم إسماعيل! لولا أنها عجلت لكان زمزم عينا معينا».

وقال الأنصاري: نا ابن جريج: أما كثير بن كثير فحدثني قال: إني وعثمان بن أبي سليمان جلوس مع سعيد بن جبير، فقال: ما هكذا حدثني ابن عباس ولكنه قال: أقبل إبراهيم بإسماعيل وأمه وهي ترضعه معها شنة، لم يرفعه.

• [٣١٦٠] نا عبدالله بن محمد، قال: نا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن أيوب السخيتاني وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة - يزيد أحدهما على الآخر - عن سعيد بن جبير، قال ابن عباس: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل، اتخذت منطلقاً لتعقي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند البيت عند دؤخة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، فوضعها هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم منطلقاً، فبتت أم إسماعيل، فقالت: يا إبراهيم، أين تذهب وتركننا بهذا الوادي الذي ليس فيه أنيس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها؛ فقالت له: الله أمرك بهذا؟ قال: نعم، قالت: إذن لا يضيعنا، ثم رجعت، فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونها استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهؤلاء الدعوات ورفع يديه، فقال: رب ﴿إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ﴾

عَمِرْ ذِي زَرْعٍ ﴿٣٧﴾ حتى بلغ ﴿يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل، وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نَفِدَ ما في السقاء عَطِشَتْ وعَطِشَ ابنها، وجعلت تنظر إليه يَتَلَوَّى - أو قال: يَتَلَبَّطُ - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدًا، فلم تر أحدًا فَهَبَطَتْ من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف دِزَعِها، ثم سَعَتْ سَعْيَ الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها، فنظرت هل ترى أحدًا، فلم تر أحدًا، ففعلت ذلك سبع مرات، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فلذلك سعى الناس بينهما»، فلما أشرفت على المروة سمعت صوتًا؛ فقالت: صَهٍ - تريد نفسها - ثم تَسَمَّعَتْ، فسمعت أيضًا فقالت: قد أسمعَتْ إن كان عندك غواث، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه - أو قال: بجناحه - حتى ظهر الماء، فجعلت تُحَوِّضُه، وتقول بيدها هكذا، وجعلت تُعْرِفُ من الماء في سقائها، وهو ينفور بعدما تغرف، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «يرحم الله أم إسماعيل! لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عينًا معينًا» قال: فسَرِبَتْ، وأرضعت ولدها، فقال لها الملك: لا تخافوا الضيعة، فإن ها هنا بيت الله بيني هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يضيع أهله، وكان البيت مرتفعًا من الأرض كالرابية تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رُفُقَةٌ من جُرْهُم - أو أهل بيت من جرهم - مقبلين من طريق كُدَيْ، فنزلوا في أسفل مكة، فرأوا طائرًا عاثًا؛ فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء، لَعَهْدُنَا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جَرِيًّا - أو جَرِيَّتَيْنِ - فإذا هم بالماء، فرجعوا فأخبروهم بالماء، فأقبلوا وأم إسماعيل عند الماء، فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ قالت: نعم، ولكن لا حقَّ لكم في الماء، قالوا: نعم، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فألقى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الإنس»، فنزلوا، وأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم، حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم، وشب الغلام، وتعلم العربية منهم وأنفَسَهُمْ وأعجَبَهُمْ حين سَبَّ، فلما أدرك زوجته امرأة منهم، وماتت أم إسماعيل، فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل يطالع تركته، فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه؛ فقالت: خرج يبتغي لنا، ثم سألهما عن عيشهم وهيتهم، فقالت: نحن بِشَرِّ نحن في ضيقٍ وشِدَّةٍ، فشكت إليه، قال: فإذا جاء زوجك أقرئي عليه السلام، وقولي له يُعَيِّرُ عَنِّيَ بابه، فلما جاء إسماعيل كأنه آنس شيئًا،

فقال : هل جاءكم من أحد؟ قالت : نعم ، جاءنا شيخ كذا وكذا ، فسألنا عنك فأخبرته ، وسألني : كيف عيشنا؟ فأخبرته أننا في جهْدٍ وشِدَّةٍ ، قال : فهل أوصاك بشيء؟ قالت : نعم ، أمرني أن أقرأ عليك السلام ، ويقول : غَيْرُ عْتَبَةِ بَابِكَ ، قال : ذاك أبي ، وقد أمرني أن أفارقك ، الْحَقِي بِأَهْلِكَ ، فطلقها ، وتزوج منهم أخرى ، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثم أتاهم بعد فلم يجده ، فدخل على امرأته ، فسألها عنه فقالت : خرج بيتغي لنا ، قال : كيف أنتم؟ وسألها عن عيشتهم وهيئتهم ، فقالت : نحن بخير وسعة ، وأثنت على الله ، قال : ما طعامكم؟ قالت : اللحم ، قال : فما شربكم؟ قالت : الماء ، قال : اللهم بارك لهم في اللحم والماء! قال النبي ﷺ : «ولم يكن لهم يومئذ حَبٌّ ، ولو كان لهم دعا لهم فيه» قال : فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه ، قال : فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام ، ومُرِّيهِ يُثْبِتُ عْتَبَةَ بَابِهِ ، فلما جاء إسماعيل قال : هل أتاكم من أحد؟ قالت : نعم ، أتانا شيخ حسن الهيئة ، وأثنت عليه ، فسألني عنك فأخبرته ، فسألني : كيف عيشنا؟ فأخبرته أننا بخير ، قال : فأوصاك بشيء ، قالت : نعم ، هو يقرأ عليك السلام ، ويأمرك أن تُثْبِتَ عْتَبَةَ بَابِكَ ، قال : ذاك أبي ، وأنت العتبة ، أمرني أن أُمْسِكَ ، ثم لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يَبْرِي تَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ ، فلما رآه قام إليه فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ، ثم قال : يا إسماعيل ، إن الله أمرني بأمر ، قال : فاصنع ما أمرك ربك ، قال : وتُعِيْشِي؟ قال : وأُعِيْتُكَ ، قال : فإن الله أمرني أن أبني هاهنا بيتًا - وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها ، قال : فعند ذلك رفعوا القواعد من البيت ، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة وإبراهيم يبني ، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له ، فقام عليه وهو يبني ، وإسماعيل يناوله الحجارة ، وهما يقولان : ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧] ، قال : فجعلا بينان حتى يدورا حول البيت ، وهما يقولان : ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ .

• [٣١٦١] نا عبدالله بن محمد ، قال : نا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، قال : نا إبراهيم بن نافع ، عن كثير بن كثير ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس قال : لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان خرج بإسماعيل وأم إسماعيل ومعهم شاة فيها ماء ، فجعلت أم إسماعيل تشرب من الشاة فيدبر لبثها على صبيها ، حتى قدم مكة فوضعها تحت دوحه ، ثم رجع إبراهيم إلى أهله ، فاتبعته أم إسماعيل حتى لما بلغوا كُدَيْ نادته من ورائه : يا إبراهيم إن من تركنا؟ قال :

إلى الله ، قالت : رضيت بالله ! قال : فرجعت ، فجعلت تشرب من الشنة ويدر لبئها على صبيها ، حتى لما فني الماء قالت : لو ذهبت فنظرت لعلِّي أحسُّ أحدًا ، فذهبت فصعدت الصفا ، فنظرت ونظرت هل تُحسُّ أحدًا ، فلم تحس أحدًا ، فلما بلغت الوادي سعت أتت المروة ، وفعلت ذلك أشواطاً ، ثم قالت : لو ذهبت فنظرت ما فعل - تعني الصبي - فذهبت فنظرت فإذا هو على حاله كأنه يَسْتَعُ للموت ، فلم تقرها نفسها فقالت : لو ذهبت فنظرت لعلِّي أحسُّ أحدًا ، فذهبت فصعدت الصفا ، فنظرت ونظرت فلم تحس أحدًا ، حتى أتمت سبعاً ، ثم قالت : لو ذهبت فنظرت ما فعل ، فإذا هي بصوت فقالت : أغث إن كان عندك خير ، فإذا جبريل قال : فقال بعقبه هكذا - وغمز عقبه على الأرض - قال : فانبتق الماء ؛ فذهبت أم إسماعيل ، فجعلت تَحْفِرُ ، قال : فقال أبو القاسم عليه السلام : «لو تركته كان الماء ظاهراً» ، قال : فجعلت تشرب من الماء ، ويدر لبئها على صبيها ، قال : فمر ناس من جرهم ببطن الوادي فإذا هم بطير كأنهم أنكروا ذلك ، وقالوا : ما يكون الطير إلا على ماء ، فبعثوا رسولهم فنظر فإذا هو بالماء ، فأتاهم فأخبرهم ، فأتوا إليها فقالوا : يا أم إسماعيل ، تأذنين لنا أن نكون معك - أو نسكن معك - ؟ فبلغ ابنها فنكح فيهم امرأة ، قال : ثم إنه بدا لإبراهيم فقال لأهله : إني مطلع تركتي ، قال : فجاء فسلم فقال : أين إسماعيل ؟ فقالت امرأته : ذهب يصيد ، قال : قولي له إذا جاء : غير عتبة بيتك ، فلما جاء أخبرته ، فقال : أنت ذاك ، فاذهبي إلى أهلك ، قال : ثم إنه بدا لإبراهيم فقال لأهله : إني مطلع تركتي ، فجاء فقال : أين إسماعيل ؟ فقالت امرأته : ذهب يصيد ، فقالت : ألا تنزل فتطعم وتشرب ، قال : وما طعامكم ؟ وما شرابكم ؟ قالت : طعامنا اللحم ، وشرابنا الماء ، قال : اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم ! قال : فقال أبو القاسم عليه السلام : «بركة بدعوة إبراهيم» ، قال : ثم إنه بدا لإبراهيم فقال لأهله : إني مطلع تركتي ، فجاء فوافق إسماعيل من وراء زمزم يُصَلِّحُ نَبْلاً له ، فقال : يا إسماعيل ، إن ربك أمرني أن أبني له بيتاً ، قال : أطع ربك ، قال : إنه قد أمرني أن تُعَيِّنِي عليه ، قال : إذن أفعل - أو كما قال - قال : فقاما فجعل إبراهيم يبني وإسماعيل يناوله الحجارة ، ويقولان : ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧] قال : حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ عن نقل الحجارة فقام على حجر المقام فجعل يناوله الحجارة ويقولان : ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧] .



• [٣١٦٢] نا موسى بن إسماعيل، قال : نا عبدالواحد، قال : نا الأعمش، قال : نا إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال : سمعت أبا ذر قال : قلت : يا رسول الله، أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال : «المسجد الحرام» قال : قلت : ثم أي؟ قال : «المسجد الأقصى» قلت : كم كان بينهما؟ قال : «أربعون سنة، ثم أينما أدركتك الصلاة بعد فصله؛ فإن الفضل فيه» .

• [٣١٦٣] نا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ طَلَعَ له أُحُدٌ، فقال : «هذا جبل يُحِبُّنا وَنُحِبُّه، اللهم إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها» .  
رواه عبدالله بن زيد، عن النبي ﷺ .

• [٣١٦٤] نا عبدالله بن يوسف، قال : أنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، أن ابن أبي بكر أخبر عبدالله بن عمر، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال : «ألم تَرَي أن قومك بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟» فقلت : يا رسول الله، ألا تَرُدُّها على قواعد إبراهيم؟ قال : «لولا حِدْثانُ قومك بالكفر» . فقال عبدالله بن عمر : لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أَرى أن رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم .  
وقال إسماعيل : عبدالله بن محمد بن أبي بكر .

• [٣١٦٥] نا عبدالله بن يوسف، قال : أنا مالك، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرو بن سليم الزرقني، أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا : يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ : «قولوا : اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد» .

• [٣١٦٦] نا قيس بن حفص وموسى بن إسماعيل قالا : نا عبدالواحد بن زياد، قال : نا أبو فروة مسلم بن سالم الهمداني، قال : حدثني عبدالله بن عيسى، سمع عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : لقيني كعب بن عجرة، فقال : ألا أهدي لك هدية سمعتها من النبي ﷺ؟ فقلت : بلى فأهدها لي؛ فقال : سألنا رسول الله ﷺ فقلنا : يا رسول الله، كيف الصلاة عليكم أهل البيت؟ فإن الله قد علمنا كيف نسلم؛ قال : «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد

كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد! اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد! .

• [٣١٦٧] نا عثمان بن أبي شيبة ، قال : نا جرير ، عن منصور ، عن المنهال ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ، ويقول : «إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق ، أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة» .

### الشرح

قوله : «يزفون» جزء من آية في سورة الصافات ، وهي قوله تعالى : ﴿ فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَزْفُونَ ﴾ [الصافات : ٩٤] ومعناها : الإسراع في المشي .

وهذه الترجمة الصواب حذفها والاكتفاء بالباب ، فيكون كالفصل للباب السابق ، كما وقع ذلك في رواية المستملي ؛ لأن الأحاديث كلها تابعة لقصة إبراهيم عليه الصلاة والسلام .

• [٣١٥٨] هذا الحديث اختصره المصنف من حديث الشفاعة الطويل .

وفيه أن الناس يوم القيامة يموج بعضهم في بعض ويسألون الشفاعة ، فيأتون آدم ﷺ ثم يأتون نوحًا ، ثم يأتون إبراهيم ثم يأتون موسى ثم يأتون عيسى ثم يأتون نبينا محمدًا ﷺ .

قوله : «فيأتون إبراهيم فيقولون : أنت نبي الله وخليله من الأرض» وكان هذا في زمانه ﷺ ، وشاركه نبينا ﷺ في هذه الخلة بعد ذلك ، قال ﷺ في الحديث الصحيح : «إن الله اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا»<sup>(١)</sup> وقال : «لو كنت متخذًا من الأرض خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا ولكن صاحبكم خليل الله»<sup>(٢)</sup> ؛ يعني نفسه .

والخلة هي كمال المحبة ونهايتها ، وهي وصف من أوصاف الله - كالمحبة تليق - بجلاله .

وسميت الخلة لأنها تتخلل شغاف القلب وتصل إلى سويدائه ، والخليل المخلوق لا يتسع قلبه لأكثر من خليل واحد ؛ ولهذا لم يتسع قلب نبينا ﷺ لأحد ، فقد امتلأ قلبه بخلة الله ، ولو كان فيه متسع لكان لأبي بكر .

(١) مسلم (٥٣٢) عن جندب ، وابن ماجه (١٤١) عن عبد الله بن عمرو .

(٢) أحمد (٣٧٧/١) ، ومسلم (٢٣٨٣) .

أما المحبة فإن القلب فيها قد يتسع لأكثر من محبوب، فالنبي ﷺ كان يجب أسامة ويجب أباه زيدا، ويجب من الرجال أبا بكر، ويجب من النساء عائشة ويجب كثيرين .

وكما شارك النبي ﷺ الخليل إبراهيم عليه السلام في أنه خليل الله، شارك موسى في التكليم؛ فإن الله كلمه ليلة المعراج من وراء حجاب دون واسطة .

قوله: «وذكر كذباته» كذبات علي وزن ثمرات .

• [٣١٥٩] قوله: «يرحم الله أم إسماعيل، لولا أنها عجلت لكان زمزم عينا معينا» وذلك أنه لما نبع ماء زمزم جعلت هاجر عليها السلام تحوزه خشية أن يضيع .

وخصّ ماء زمزم بأنه طعام وشراب معا، وماء زمزم لما شرب له، فمن شربه وقصد به الطعام صار طعاما، ومن قصد به الشراب صار شرابا؛ ولهذا كفى أم إسماعيل وابنها لما نفذ طعامها وشرابها مدة، حتى جاء قوم جرهم وسكنوا عندهما .

وقد عاش أبو ذر الغفاري رضي الله عنه ثلاثين يوما على ماء زمزم فكفاه عن الطعام والشراب حين جاء إلى مكة يريد النبي ﷺ قبل إسلامه، قال: حتى سممت وتكسرت عكن بطني، وقد ثبت هذا في «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> .

وقال ﷺ عن ماء زمزم: «إنه طعام طعم وشفاء سقم»<sup>(٢)</sup> فمن قصد به الطعام شبع، ومن قصد به الشراب ارتوى، ومن قصد به الشفاء شفاه الله .

قوله: «شنة» أي قربة أو سقاء فيه الماء، وتكون من جلد الغنم .

قوله: «لم يرفعه» أي أنه من قول ابن عباس رضي الله عنه، وليس مرفوعا إلى النبي ﷺ .

• [٣١٦٠] قوله: «المنطق» بكسر الميم، خرقة يشد بها الوسط، وكانت هاجر عليها السلام أول من اتخذها من النساء .

قوله: «اتخذت منطقا لتعفي أثرها على سارة» يعني شدت الخرقة على وسطها وجعلت طرفيها من خلفها، حتى تطمس آثار قدميها؛ هروبا من تتبع سارة عليها السلام .

(١) مسلم (٢٤٧٣) .

(٢) الطبراني في «الصغير» (١٨٦/١) .

وجاء في بعض الآثار عن ابن عباس رضي الله عنهما : «أن سارة حلفت أن تقطع منها ثلاثة أطراف فقال لها إبراهيم عليها السلام : اثقبي أذنيها حتى تبري قسمك واخفضيها» (١) وهو ما يقطع في الختان .

قوله : «ووضع عندهما جرابًا فيه تمر وسقاء فيه ماء» أي : وعاء من جلد فيه تمر وقربة بها ماء .

قوله : «ثم قفى إبراهيم منطلقًا» يعني ترك زوجته وابنه ، وعاد إلى وطنه .

قوله : «الوادي» أي : المكان بين الجبلين الذي ليس فيه إنس ولا شيء وهو مكة ، فلم يكن فيها شيء إلا موضع الكعبة ، وكان أرضا مرتفعة كالرابية قبل أن تبنى الكعبة .

فكانت مكة بقعة ليس فيها مظهر من مظاهر الحياة ؛ لذا لما نبع ماء زمزم تعجب قوم جرهم لما رأوا الطير تحوم في هذا المكان .

قوله : «الله أمرك بهذا؟» هذا استفهام .

قوله : «إذن لا يضيعنا» هذا فيه بيان قوة توكلها رضي الله عنها ، وفي لفظ آخر قالت : «رضيت بالله» كما سيأتي .

قوله : «رب ﴿إِنِّي اسْتَكْنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾ حتى بلغ ﴿يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم : ٣٧]» يعني إلى آخر الآية : «عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم : ٣٧] .

قوله : «وجعلت تنظر إليه يتلوى» - أو قال : يتلبط - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه» يعني أنها ما استطاعت أن تنظر إليه وهو يتألم من شدة العطش فانصرفت عنه في الأرض - شفقة ورحمة به عساها تجد ما يزيل عنه وطأة الألم وشدة العطش .

قوله : «فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها» أي : لما انحدرت في الوادي هرولت ، ورفعت طرف درعها لتسهل لنفسها الحركة حال السعي ، وهي الهرولة المعروفة في السعي بين الصفا والمروة ، في نفس المكان الذي ميز بالعلمين الأخضرين الآن .

قوله : «ففعلت ذلك سبع مرات» أي : سعت من الصفا إلى المروة تنظر هل تجد أحدًا يغنيها

(١) ابن عساکر في «تاریخ دمشق» (١٨٧/٦٩) .

من هذه الكربة، وينقذ ولدها الذي يكاد يموت جوعاً وعطشاً سبع مرات، تقف على الصفا وتنظر، ثم تسعى وتقف على المروة وتنظر طلباً للعون ويحثاً عن الماء.

قوله: **«قال النبي ﷺ فلذلك سعى الناس بينهما»** هذه الجملة مرفوعة إلى النبي ﷺ والمعنى: شرع الله سبحانه وتعالى لنا السعي بين الصفا والمروة أسوة بهاجر عليها السلام وتذكرة بصبرها وحسن توكلها على الله.

قوله: **«فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً، فقالت: صه تريد نفسها»** يعني أنها تنبه حاسة سمعها لبذل أقصى طاقتها؛ عسى أن يكون في هذا الصوت الذي سمعته غوثٌ أو نجاة.

قوله: **«إذا هي بالملك، عند موضع زمزم»** وهو جبريل عليه الصلاة والسلام.

قوله: **«قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عينا معينا»** هذا القدر مرفوع إلى النبي ﷺ وكذلك مواضع أخرى من نفس الحديث، والباقي عن ابن عباس؛ يحتمل أنه أخذه عن بني إسرائيل أو عن غيرهم.

وفيه أن النبي ﷺ دعا لأم إسماعيل بالرحمة.

وقوله: **«لو تركت زمزم»** يعني لم تحد من اتساعها **«لكانت زمزم عينا معينا»** أي: عينا كبيرة واسعة.

قوله: **«فقال لها الملك: لا تخافوا الضيعة، فإن هاهنا بيت الله، يبني هذا الغلام وأبوه»** أي: قال لها جبريل عليه السلام: لا تخافي الهلاك ولا الضياع فإن هاهنا بيتاً وأشار إلى مكان الكعبة قبل أن تبني، هذا الغلام يعني إسماعيل وأبوه الخليل عليهما السلام يقومان ببنائه.

قوله: **«وإن الله لا يضيع أهله»** هذا من لطف الله بها، فأرسل إليها جبريل عليه السلام فسكنها، وهدأ من روعها، وبث الطمأنينة في قلبها.

قوله: **«فأرسلوا جريئاً أو جريين، فإذا هم بالماء»** يعني فأرسلوا واحداً منهم يستطلع الأمر، حينما رأوا الطيور تحلق في سماء مكة، وهم يعرفون أن هذا الوادي ليس به ماء وليست فيه مقومات الحياة.

قوله: **«فقالوا: أتأذنين لنا أن نزل عندك؟ قالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء»** يعني أن العين ملك لها وحدها - وهذا من عناية الله تعالى بها - فطلبت منهم إن أرادوا أن يشربوا من الماء أن يبذلوا مقابلاً من الطعام ونحوه.

قوله: «قال النبي ﷺ: فألقى ذلك أم إسماعيل، وهي تحب الإنس» هذا مرفوع إلى النبي ﷺ، والمعنى أن أم إسماعيل عليها السلام - كما هو الحال لدى كل البشر - فطرها الله على حب الأنس وبغض الوحدة والفرار من الوحشة، والأنس - بضم الهمزة - ضد الوحشة، والإنس - بكسرهما - يعني الناس .

قوله: «وشب الغلام، وتعلم العربية منهم، وأنفسهم وأعجبهم حين شب» يعني كانوا أهل أبيات، وشب إسماعيل عليه السلام بينهم فتعلم العربية منهم، فلما كبر فاقهم في النجابة والذكاء، والعلم والمعرفة، فأعجبوا به .

قوله: «فلما أدرك» يعني أدرك البلوغ «زوجوه امرأة منهم» .

قوله: «يطالع تركته» يعني جاء إبراهيم عليه السلام يتفقد أهله الذين تركهم بمكة .

وكان وطن إبراهيم عليه السلام بلاد الشام، فكيف كان يقطع كل هذه المسافة الطويلة؟

ذكر بعضهم أنه كان يأتي على البراق، والله أعلم .

قوله: «فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه؛ فقالت: خرج يبتغي لنا، ثم سألتها عن عيشتهم وهيئتهم، فقالت: نحن بشرٌ نحن في ضيقٍ وشدةٍ، فشكت إليه، قال: فإذا جاء زوجك أقرني عليه السلام، وقولي له يُغَيِّرُ عَتَبَةَ بابه» أي: جاء الخليل عليه السلام فلم يجد إسماعيل عليه السلام فسأل زوجته عن عيشتهم - يتفقد حال ولده - فشكت زوجها الحال ولم تكن على الله خيراً وقالت: نحن في سوء من العيش وكرب من الحياة، فقال لها: إذا جاء زوجك فأقرني عليه السلام، وقولي له يغير عتبه بابه، أراد عليه السلام بعتبة الباب الزوجة، فلما جاء إسماعيل عليه السلام وسألتها، قالت: جاء شيخ من صفته كذا وكذا ويقول: غير عتبه بابك، قال: أنت العتبه، وهذا أبي، وقد أمرني بطلاقك، الحقي بأهلك، فطلقها .

وهذه المسألة فيها تفصيل بين أهل العلم: فإذا أمر الأب ابنه بطلاق زوجته، وكانت الزوجة سالحة وتقية فلا يجب عليه طاعته، وعليه أن يتلطف مع والده وأن يبره ولا يطلقها؛ لأن حقه عظيم وبره متعين .

أما إذا كان بها عيب في خلق أو دين فهذه ينبغي طاعة الوالد فيها .

وإبراهيم عليه السلام أمر ابنه إسماعيل عليه السلام أن يطلق زوجته؛ لما رأى من شكوها وعدم صبرها، وتسخطها على ربها .

ثم جاء لزوجته الثانية و«قال : كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم ، فقالت : نحن بخير وسعة ، وأنت على الله ، قال : ما طعامكم؟ قالت : اللحم ، قال : فما شرابكم؟ قالت : الماء ، قال : اللهم بارك لهم في اللحم والماء» وهذه الزوجة الثانية كانت امرأة صالحة ، فأثنت على الله خيراً ؛ لأنه ينبغي للإنسان أن يشني على ربه ولا يظهر الضجر والتسخط على قدر الله ؛ لأن الرضا والثناء على الله من أسباب استمرار النعم .

قوله : «قال النبي ﷺ : ولم يكن لهم يومئذ حب ، ولو كان لهم دعا لهم فيه» هذا القدر مرفوع إلى النبي ﷺ ، والباقي من كلام ابن عباس ؛ والمعنى : لم يكن عندهم حب لأنهم غير مشتغلين بالزراعة وأرضهم ليست أرض زرع ، فهم يعيشون على الصيد ؛ فالرجال يخرجون بالنهار إلى الصيد ، ولا يعودون إلا في المساء ؛ لذا لم يجد الخليل إبراهيم عليه السلام ابنه إسماعيل عليه السلام في المرتين ؛ لانشغاله بالصيد طوال النهار .

قوله : «فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه» يعني أن كل من قصد أحداً بمكة في النهار لا يجده لانشغاله بالصيد ، فلما جاء إسماعيل كأنه أحس بتغير في البيت فسأل زوجته : هل زارنا أحد؟ فقالت : جاء رجل حسن الهيئة وكان من صفته كذا وكذا ، قال : هل أوصاك بشيء قالت : نعم ، قال : ثبت عتبة بابك ، قال : هذا أبي وأنت العتبة ، وقد أوصاني بإمساكك .

قوله : «ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يبّري نبلاً» وهذه هي المرة الثالثة ، في المرة الأولى أمره بطلاق الزوجة ، والمرة الثانية أمره بإمساك الزوجة ، وفي هذه المرة وجد إسماعيل يبّري نبلاً ، والنبيل هم السهم قبل أن يركب نصله وريشه وهو السهم العربي .

قوله : «فلما رآه قام إليه فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد» يعني عانقه وقبله .

قوله : «ثم قال : يا إسماعيل ، إن الله أمرني بأمر ، قال : فاصنع ما أمرك ربك» فيه تمام الطاعة وكمال البر من إسماعيل عليه السلام ، وهو نفس القول الذي قاله له عليه السلام لما قال له : إن الله أمرني أن أذبحك قال : امض لما أمرك الله ، ستجدني إن شاء الله صابراً ؛ ولذا أثنى عليه ربنا تعالى فقال : ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ [مريم : ٥٤] .

قوله : «قال : وتُعيشني؟ قال : وأعينك قال : فإن الله أمرني أن أبني هاهنا بيتاً - وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها» أي : إلى مكان الكعبة ، وكانت السيول تأتي فطمس بعض معالم هذه الأكمة من أطرافها .

قوله : « فعند ذلك رفعوا القواعد من البيت ، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة وإبراهيم يبني ، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر » أي جاء ﷺ بحجر ليقف عليه ليتمكن من رفع البناء ، وهذا هو المقام الذي أمرنا الله تعالى أن نتخذه مصلى ، قال تعالى : ﴿ وَأَخَذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] .

قوله : « فوضعه له ، فقام عليه وهو يبني ، وإسماعيل يناوله الحجارة ، وهما يقولان : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [البقرة : ١٢٧] » ؛ أي تقبل منا هذا العمل وهو بناء الكعبة ، وهذا هو دأب الصالحين ، أن يعملوا الأعمال الصالحة ويرجون من الله قبولها ويخشون ردها ، فإذا كان الرسول ﷺ قال : « من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة »<sup>(١)</sup> فكيف ببناء الكعبة بيت الله؟!

وفيه دليل على أن الذي وضع أساس البيت هو إبراهيم ﷺ ، وهو الذي جاء بالحجارة الخضراء وكانت قريش لما تصدع البيت قبيل بعثة النبي ﷺ بخمس سنين خافوا أول الأمر من هدمه ، وقالوا : ننظر هل يغضب الله لذلك ، فلما لم يحدث شيء هدموه وقالوا : ما أردنا إلا الخير ، حتى وصلوا به الأرض فجاء رجل بعثلة وأدخلها في الأرض حتى وصلت إلى الأساس فظهرت حجارة كالأسنة خضر فلما حرك حجراً منها ترزلت مكة كلها ، فتركها وأعادها كما كانت .

فهذا الحديث يدل على أن الأساس إنما هو أساس إبراهيم ، وأن هذه هي القواعد التي قال الله تعالى عنها : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ﴾ [البقرة : ١٢٧] ، أما ما جاء في بعض الآثار أن آدم بناه وأن الملائكة بنته فكل هذا يحتاج إلى دليل ، ونصوص القرآن والأحاديث الصحيحة تشهد أن أول من بناه إبراهيم ﷺ .

قوله : « فجعلنا بيننا حتى يدورا حول البيت ، وهما يقولان : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [البقرة : ١٢٧] » فيه مشروعية سؤال الله القبول بعد العمل الصالح ؛ كالصلاة ، والصيام ، والصدقة ، فالواجب على العبد الإخلاص في العمل والمتابعة للنبي ﷺ ، ثم يسأل الله القبول .

• [٣١٦١] قوله : « لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان » وهذا أيضاً من كلام ابن عباس وليس مرفوعاً إلى النبي ﷺ ؛ يعني لما كان بين هاجر وبين سارة من الشحناء ؛ وذلك أنه لما

(١) أحمد (٢٤١/١) عن ابن عباس ، وابن ماجه (٧٣٨) عن جابر .



ولدت هاجر عليها السلام إسماعيل عليه السلام دبت الغيرة في قلب سارة عليها السلام ، فأمر الله تعالى إبراهيم عليه السلام أن يذهب بهاجر وابنها إلى مكة ، وكانت سارة لها مكانة ولها منزلة عند الله ﷻ ، فأمره الله أن يبعدهما عنها حتى لا تشتد عليها الغيرة - وانطوى هذا الإقصاء على حكم عظيمة ، منها بناء البيت وعمارة مكة ، فإن الله إذا أراد شيئاً هياً أسبابه - وكان إبراهيم عليه السلام يتعهدهما ، فيأتي من الشام إلى مكة ، وجاء في بعض الآثار أنه كان يأتي على البراق كل شهر ، والله أعلم .

قوله : «تسرب من السنة فيلترُ لبثها على صبيها» القرية إذا كانت قديمة تسمى سنة ، ويكون ماؤها بارداً .

قوله : «ثم رجع إبراهيم إلى أهله» يعني إلى زوجته سارة في الشام .

قوله : «فاتبعته أم إسماعيل حتى لما بلغوا كدئ نادته من ورائه : يا إبراهيم إلى من تركنا؟ قال : إلى الله قالت : رضيت بالله» وفي هذا بيان قوة توكل أم إسماعيل عليها السلام ، وثقتها بالله ؛ حيث رجعت في الحال ، وقالت : «رضيت بالله» ، وفي الرواية السابقة قالت : «الله أمرك بهذا؟ قال : نعم» أي أن هذا وحي من الله ، فإبراهيم عليه السلام خليل الله ، وما كان يفعل شيئاً إلا عن وحي من الله سبحانه .

قوله : «كأنه ينشغ للموت» أي بلغ من ضعف الرضيع أنه لا يستطيع التنفس من شدة جوعه وعطشه حتى أشرف على الهلاك ؛ لجفاف اللبن في ثدي أمه عليها السلام .

قوله : «حتى أتمت سبعا» يعني سعت سبعة أشواط من الصفا للمروة ، تقف على الصفا وتنظر هل ترى أحداً يغيثها هي وابنها ، ثم تنزل وتذهب إلى المروة وتتلفت يميناً وشمالاً بحثاً عن غوث أو عون ، ثم تصعد إلى الصفا مرة أخرى وهكذا ، فعلت هذا سبع مرات ، ثم بعد ذلك جاءها الفرج من الله ، فجاء جبريل عليه السلام فغمز الأرض بجناحه فخرج الماء .

قوله : «فجعلت تحفر» بالراء ، أو «تحفن» أو «تحفز» ، أو «تخور» أي : لما خرج الماء خشيت أن يضيع ، فجعلت تحوطه من شدة حاجتها إلى الماء .

قوله : «فقال أبو القاسم عليه السلام : لو تركته كان الماء ظاهراً» أبو القاسم هو النبي ﷺ فهذا القدر مرفوع ، أما بقية الحديث فمن كلام ابن عباس ، يعني لو تركته صار الماء عيناً كبيرة تجري على ظهر الأرض .

قوله : «فقالوا : يا أم إسماعيل تأذنين لنا أن نكون معك أو نسكن معك؟ فبلغ ابنها فتكح فيهم امرأة» كأنه اختصره؛ يعني فأذنت لهم فجاءوا وسكنوا عندها، ومضت مدة حتى بلغ إسماعيل عليه السلام ريعان الشباب، وتزوج امرأة منهم .

قوله : «فقال لأهله : إني مطلع تركتي» يعني قال الخليل عليه السلام لزوجته سارة وهما بالشام : سأذهب إلى مكة لأطمئن علي ولدي وزوجي الذين تركتهم بمكة .

قوله «فجاء فسلم فقال : أين إسماعيل؟ فقالت امرأته : ذهب يصيد» أي : ذهب إسماعيل عليه السلام للصيد ، فكان أهل مكة يعيشون على الصيد ، ولم يكن لهم عهد بحرفة الزراعة .

قوله : «فقال أبو القاسم عليه السلام : بركة بدعوة إبراهيم» وهذا القدر أيضًا مرفوع للنبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه أن الخليل عليه السلام دعا لأهل مكة بالبركة في الطعام والشراب .

والمؤلف رحمته الله ساق هذه القصة المطولة ونقلها عن ابن عباس ، والكتاب وإن كان اسمه «الجامع الصحيح» ، فإنه لا يخلو من الفوائد الفقهية والتراجم والآثار المفيدة ، فهذه القصة أكثرها ثابت وإن لم تكن كلها مرفوعة للنبي صلى الله عليه وسلم ، يعني هي في الجملة صحيحة ثابتة .

• [٣١٦٢] هذا الحديث فيه أن أبا ذر رضي الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم : «أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال : المسجد الحرام ، قال : قلت : ثم أي؟ قال : المسجد الأقصى ، قلت : كم كان بينهما؟ قال : أربعون سنة» .

ذكرت نصوص القرآن والسنة أن الذي بنى المسجد الحرام هو الخليل إبراهيم عليه السلام ، وأما القول بأن الذي بناه آدم والملائكة فهو قول يفتقر إلى الدليل الصحيح .

والمشهور أن أول من بنى المسجد الأقصى هو يعقوب حفيد إبراهيم عليهما السلام ، وكان ذلك بعد بناء المسجد الحرام بأربعين سنة ، أما بناء سليمان له بعد ذلك فكان تجديدًا ، فبين سليمان وإبراهيم عليهما السلام قرابة ألفي عام .

• [٣١٦٣] قوله : «هذا جبل يُحِبُّنا ونُحِبُّه» فيه دليل على إثبات المحبة المتبادلة بين المسلمين وبين جبل أحد ، والله تعالى على كل شيء قدير ، وهذا حب حقيقي ، قال تعالى : ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة : ٧٤] ، وقال سبحانه : ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة : ١] ، ﴿وَإِنَّ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء : ٤٤] .

وقوله: «إن إبراهيم حرم مكة» أي أظهر تحريمها، وإلا فالذي حرمها هو الله، كما قال النبي ﷺ في الحديث السابق: «إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض»<sup>(١)</sup>، فالله تعالى حرم مكة، وكان تحريمها يوم خلق الله السموات والأرض، وأما تحريم إبراهيم ﷺ فهو إحياء لهذا التحريم وإظهاره بين الناس.

قوله: «وإني أحرم ما بين لابتيها» أي حرم الرسول ﷺ ما بين طرفي المدينة، واللابة هي: حجارة سوداء على حدودها.

• [٣١٦٤] قوله: «ألم تري أن قومك بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم» وضع إبراهيم ﷺ القواعد للبيت من أربعة أركان، ولما أرادت قريش بناء الكعبة، قالوا: لا نريد أن نبني البيت إلا من المال الحلال، فجمعوا المال فلم يجدوا من الحلال ما يكفي البناء، فلما قصرت النفقة، بنوا بعضها وأخرجوا بعضها - ستة أذرع أو ستة أذرع ونصف - فبنت قريش الحجر الأسود والركن اليماني على قواعد إبراهيم ﷺ، أما الركن الشامي والعراقي فليسا على قواعد إبراهيم.

قوله: «فقلت: يا رسول الله، ألا تردّها على قواعد إبراهيم؟» يعني لماذا لا تعيد بناءها على قواعد إبراهيم، وتدخل في البناء ما أخرجه منها.

قوله: «لولا حدثان قومك بالكفر»، يعني لولا حداثة إسلامهم لفعلت.

واحتج العلماء بهذا الحديث على أن درء المفسد مقدم على جلب المصالح؛ فالنبي ﷺ خشي عليهم أن يرتدوا عن الإسلام لقرب عهدهم بالدخول فيه.

وفيه أيضا ترك إنكار المنكر إذا ترتب عليه منكر أشد؛ فترك الحجر خارج الكعبة لا شك أن فيه مخالفة، لكن النبي ﷺ خشي عليهم الردة بعد الإسلام، فإذا اجتمعت مفسدتان إحداها صغرى والأخرى كبرى ولا يمكن تركها معا تفعل الصغرى لدرء الكبرى، وإذا اجتمعت مصلحتان كبرى وصغرى ولا يمكن فعلها معا تفعل الكبرى وتترك الصغرى.

قوله: «فقال عبد الله بن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرى أن رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم»

(١) أحمد (٢٥٩/١)، والبخاري (٤٣١٣)، ومسلم (١٣٥٣).

يعني وردت نصوص السنة أن الرسول ﷺ كان يمسح بيده الركن اليماني والحجر الأسود، وأما الركن الشامي والعراقي فلم يكن يمسحها ﷺ لأنها ليسا على قواعد إبراهيم .

ولهذا لما بويع لعبد الله بن الزبير رضي الله عنه بالخلافة في مكة والمدينة والطائف هدم الكعبة وأدخل فيها الحجر، وجعلها كلها على قواعد إبراهيم رضي الله عنه؛ لما سمع هذا الحديث عن خالته: «لولا قومك حديث عهد بكفر لأدخلت الحجر»<sup>(١)</sup>، قال: الآن ثبت الإسلام في القلوب وانتشر وقوي الإيمان ولا يخشى من المفسدة، فهدم الكعبة وأدخل الحجر .

لكن عبد الملك بن مروان الخليفة الأموي كان بينه وبين ابن الزبير نزاع وقتال، فأرسل لقتاله الحجاج بن يوسف الثقفي أمير العراق، ودار القتال بين الفئتين، وفي أثناء القتال رمى الحجاج الكعبة بالمنجنيق، وانتهى القتال بسيطرة الحجاج وقتل عبد الله بن الزبير، فهدم الكعبة، وأخرج الحجر منها، وأعادها إلى ما كانت عليه في الجاهلية .

وجاء في «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup>: أن عبد الملك بن مروان زار البيت مرة فقال أثناء الطواف: إن ابن الزبير يكذب ويقول: إن عنده حديثاً عن عائشة، فسمعه البعض، فقال: لا تقل هذا يا أمير المؤمنين فأنا قد سمعت هذا، فبقي واجماً، وقال: ليتنا تركناه وما أراد .

• [٣١٦٥] ورد في الصلاة على النبي ﷺ صيغ، منها ما في هذا الحديث والذي يليه .

قوله: «قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ: قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد»، وفي هذه الرواية دليل على أن آله رضي الله عنهم هم أزواجه وذريته المؤمنون، ويدخل فيهم أيضاً أتباعه على دينه، أما غير المؤمنين فلا يدخلون .

ووردت صيغ أخرى غير الصيغة المذكورة:

فالصيغة الثانية: في حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه التالي: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد». وهذه الصيغة أتم صيغة في

(١) أحمد (١٧٩/٦)، والبخاري (١٥٨٦)، ومسلم (١٣٣٣) واللفظ له .

(٢) مسلم (١٣٣٣) .

الصلاة على النبي ﷺ؛ لأنه جمع في الصلاة بين محمد وآله وإبراهيم وآله، وكذلك في البركة جمع بين محمد وآله وإبراهيم وآله.

والصيغة الثالثة: في حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد»<sup>(١)</sup> ولم يرد فيها قول: «في العالمين».

والصيغة الرابعة: في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم» وقال بعض الرواة: «على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم» وقال بعضهم: «كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم»<sup>(٢)</sup>.

والصيغة الخامسة: في حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد»<sup>(٣)</sup>.

فهذه خمس صيغ كلها ثابتة عن النبي ﷺ.

• [٣١٦٦] جاء في هذا الحديث أتم صيغة من صيغ الصلاة على النبي ﷺ، وبيان ذلك أنه جمع في الصلاة بين محمد وآله وإبراهيم وآله، وكذلك في البركة جمع بين محمد وآله وإبراهيم وآله. وقد خفي هذا على بعض الأكابر من أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٤)</sup>، فهو مع جلالة قدره وطول باعه في العلم والحديث والفضل قرر أنه لم يرد الجمع في صيغ الصلاة بين محمد وآله وإبراهيم وآله، ولعله اعتمد في ذلك على حفظه، أو أن هذا الحديث لم يقع له فيما توافر له من النسخ، وتبعه في ذلك تلميذه ابن القيم رحمته الله<sup>(٥)</sup>.

وقدرد عليها الحافظ رحمته الله في «كتاب الدعوات».

(١) أحمد (١/١٦٢)، والنسائي (١٢٩٠).

(٢) البخاري (٤٧٩٨).

(٣) مسلم (٤٠٥).

(٤) انظر «الفتاوى الكبرى» (٢/١٩٢).

(٥) انظر «جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام» لابن قيم الجوزية (١/٢٩٢).

وهذا يدلنا على أنه لا عصمة لأحد سوى رسول الله ﷺ، وأن الإنسان مهما بلغ في العلم فإنه قد يفوته بعض الأشياء، فشيخ الإسلام من يجاريه في العلم، ومن يدانيه في الحفظ؟!!

• [٣١٦٧] قوله: «إن أباكما كان يعوذ بها إسما عيل وإسحاق» في هذا الحديث دليل على أن الجد أب؛ حيث إن النبي ﷺ جعل إبراهيم عليه السلام أباً للحسن والحسين، وهو حجة لمن قال: إن الجد أب، وهو يسقط الإخوة في الفرائض، وهذا هو الصواب، وهو اختيار شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وشيخ الإسلام ابن القيم رحمه الله<sup>(١)</sup>، وهذا الحديث من أدلتهم، ومنها أيضاً قوله تعالى: ﴿وَأَتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [يوسف: ٣٨]؛ لأن يوسف عليه السلام جعل أجداده إبراهيم وإسحاق آباء.

وروى أبو داود والترمذي بأسانيد جيدة بلفظ: أن النبي ﷺ كان يعوذ الحسن والحسين ويقول: «أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «أعوذ بكلمات الله» فيه مشروعية التعوذ بكلمات الله، وفيه دليل على أن كلام الله غير مخلوق، وفيه الرد على المعتزلة وأهل البدع الذين يقولون: إن القرآن مخلوق؛ لأن النبي ﷺ لا يستعيذ بمخلوق، فلا استعاذة إلا بالله؛ لأن الاستعاذة عبادة، ولا تصرف العبادة إلا لله ﷻ.

ووقع في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «كان رسول الله ﷺ يتعوذ من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلتا أخذ بهما وترك ما سواهما»<sup>(٣)</sup> أي: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١].



(١) انظر «إعلام الموقعين» (١/٢٨٣).

(٢) أحمد (١/٢٣٦)، وأبو داود (٤٧٣٧)، والترمذي (٢٠٦٠)، وابن ماجه (٣٥٢٥).

(٣) الترمذي (٢٠٥٨)، والنسائي (٥٤٩٤)، وابن ماجه (٣٥١١).

## [٥٣ / ١٣] باب قوله تعالى:

﴿وَنَبِّئَهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ۖ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ﴾ [الحجر: ٥١، ٥٢] الآية

﴿لَا تَوَجَّلْ﴾ [الحجر: ٥٣]: لا تحف.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٢٦٠] الآية.

- [٣١٦٨] نا أحمد بن صالح، قال: نا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «نحن أحق من إبراهيم إذ قال: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ قَالَ أَوْلَمَ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِن لِّيَطْمِئِنَّ قَلْبِي»، ويرحم الله لوطا! لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي».

## الشرح

قوله: «باب قوله تعالى: ﴿وَنَبِّئَهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ۖ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ﴾ [الحجر: ٥١، ٥٢] الآية». سقطت الترجمة في رواية النسفي وجعل حديث أبي هريرة القادم تابع للباب السابق، وحكى الإسماعيلي أنه قال: «باب قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ﴾ [البقرة: ٢٦٠]»، فجعل الترجمتين ترجمة واحدة.

فالترجمة الأولى: «باب قوله تعالى: ﴿وَنَبِّئَهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحجر: ٥١]»، في قصة إبراهيم ﷺ لما جاءه الملائكة في صورة أضياف، والضيف يطلق على المفرد والمثنى والجمع، فالواحد ضيف والاثنان ضيف والجماعة ضيف.

ولم يكن إبراهيم ﷺ يعلم أنهم ملائكة، فأسرع ﷺ بإكرامهم فجاء بعجل مشوي سمين وقربه إليهم، فلما لم يأكلوا أوجس منهم خيفة، فقالوا: لا تحف وأخبروه أنهم ملائكة لا يأكلون ولا يشربون، ولكنهم جاءوا في صورة بشر.

والملك أعطاه الله القدرة على التشكل بالصور المختلفة، فكان جبريل ﷺ يأتي النبي ﷺ في صور متعددة، وكان كثيرا يأتيه في صورة دحية الكلبي رضي الله عنه، وجاء مرة في صورة رجل شديد

بياض الثياب شديد سواد الشعر فسأل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان وعن الساعة وأماراتها، والناس يرونه<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿لَا تَوَجَّلْ﴾ [الحجر: ٥٣]: لا تخف، في بعض النسخ، وفي بعضها ساقطة.

ثم ذكر الترجمة الثانية: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٢٦٠] الآية، فسأل الله تعالى إبراهيم عليه السلام وقال: ﴿أَوْلَمْ تُؤْمِنْ﴾ قال: بلى، ولكن أريد أن أنتقل من مرتبة علم اليقين إلى مرتبة عين اليقين، فاليقين له مراتب، وقد حاز الخليل عليه السلام أعلاها.

• [٣١٦٨] قوله: «نحن أحق من إبراهيم إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].»

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «سقط لفظ الشك من بعض الروايات» اهـ. وليس الشك في حقه عليه السلام كالشك المعروف عند الناس، وإنما هو الانتقال من مرتبة علم اليقين إلى عين اليقين، فهو من باب حسنات الأبرار سيئات المقربين؛ ولهذا لما قال الله: ﴿أَوْلَمْ تُؤْمِنْ﴾ قال: بلى، ولكن طمأنينة القلب تكون بعين اليقين أكثر من علم اليقين.

واليقين له ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: علم اليقين: وهذا يكون بالأخبار الصادقة الكثيرة كمن أخبره العدد الكبير من الناس أن الوادي قد سال، فإن الإنسان يصدق ويتيقن.

المرتبة الثانية: عين اليقين: وتكون بالمشاهدة، كمن شاهد الوادي وهو يسيل، فمن شاهد الوادي وهو يسيل يكون يقينه أقوى من يقين من أخبر.

المرتبة الثالثة: حق اليقين: تكون بملاسته، كمن وضع يده في الماء أو شرب منه.

وأراد إبراهيم عليه السلام الترقى من مرتبة إلى مرتبة، فهو عنده علم اليقين؛ لأنه لا يشك ولا يتطرق إليه الشك في خبر الله، ولكنه أراد أن ينتقل من العلم الذي حصل بالخبر، إلى العلم الذي يحصل بالمشاهدة، فشاهد بعينه كيف يحيي الله الموتى.

(١) أحمد (١/٥١)، ومسلم (٨).



قال الله تعالى: ﴿لَتَرْوُنَّ الْجَحِيمَ﴾ ثُمَّ لَتَرْوُنَّا عَيْنَ الْيَقِينِ ﴿التكاثر: ٦، ٧﴾ فعين اليقين يكون بالرؤية، وقال في سورة الواقعة: ﴿إِنَّ هَذَا هُوَ حَقُّ الْيَقِينِ﴾ [الواقعة: ٩٥]، فحق اليقين يكون بالملايسة، وعلم اليقين يحصل بالأخبار الصادقة .

فقال الله تعالى لإبراهيم: ﴿فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فأخذ أربعة من الطير فقطعها، وجعلها على أربعة جبال، ثم أخذ رءوسها بيده فجعل يناديها، فأحيها الله تعالى، فجعلت أجزاء كل طائر تأتي فتركب في الرأس الخاص به .

والحديث حمله بعض أهل العلم على ظاهره، وقال بعضهم: إن هذا كان قبل النبوة، وبعضهم قال: معنى الحديث أنه أراد طمأنينة النفس بكثرة الأدلة، وقال بعضهم: المعنى: نحن أشد حاجة لرؤية ذلك من إبراهيم عليه السلام، وقيل: إذا لم نشك نحن، فإبراهيم أولى بالأيشك .

قوله: «ويرحم الله لوطاً»، لقد كان يأوي إلى ركن شديد» وهو الله سبحانه وتعالى .

فبعد أن ساق الملائكة الكرام بشرى الولد إلى إبراهيم عليه السلام، جاءوا لوطاً عليه السلام في صورة بشر، ولم يعرف أنهم ملائكة، فجاءه قومه يهرعون إليه، فشق ذلك عليه عليه السلام فقال: ﴿لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠] يعني ليس له عشيرة تمنعه وتحميه من أن ينال بسوء أو يقصد بأذى .

قوله: «ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي» يعني: لو لبثت في السجن مدة طويلة مثل يوسف عليه السلام لأسرعت بالخروج عند أول فرصة تسمح بذلك .

وهذا فيه بيان تواضع النبي ﷺ مع إخوانه الأنبياء عليهم السلام، ومعلوم أن مكانة النبي ﷺ أكبر وأعظم من مكانة غيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فيوسف عليه السلام دخل السجن لما اتهمته امرأة العزيز، ودخل معه السجن شابان، فرأى كل واحد منهما رؤيا، فأولها لهما عليه السلام، فكان تأويل رؤيا الأول أنه سينجو ويعمل لدى الملك، وتأويل رؤيا الثاني أنه سيقتل .

قال يوسف عليه السلام لمن ظن نجاته: ﴿أَذْكُرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ ، [يوسف: ٤٢] فسي الفتى؛ فلبث يوسف عليه السلام في السجن بضع سنين ، قيل: إنه لبث سبع سنين .

وبعد ذلك رأى الملك رؤيا هالته ، ولم يجدوا من يعبرها له ، عندئذ تذكر الفتى يوسف عليه السلام ، فجاء إلى يوسف عليه السلام فقص عليه الرؤيا فعبرها له ، فطلبه الملك فأبى أن يخرج حتى يظهر الله براءته .

قال تعالى: ﴿ قَالَ أَرِجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٥٠] .



[٥٣/١٤] باب قول الله ﷻ:

﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ [مريم: ٥٤]

- [٣١٦٩] نا قتيبة بن سعيد، نا حاتم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع قال: مر رسول الله ﷺ على نفر من أسلم يتضلون؛ فقال رسول الله ﷺ: «ارموا بني إسماعيل؛ فإن أباكم كان رامياً، ارموا وأنا مع ابن فلان» قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم؛ فقال رسول الله ﷺ: «ما لكم لا ترمون؟!» فقالوا: يا رسول الله، نرمي وأنت معهم! فقال: «ارموا وأنا معكم كلكم».

الشرح

تناولت هذه الترجمة الحديث عن إسماعيل بن إبراهيم خليل الله عليها الصلاة والسلام وهو أبو العرب .

وهو أحد آباء النبي ﷺ من الأنبياء؛ فالأب الأول هو آدم ﷺ، والأب الثاني هو نوح ﷺ، والأب الثالث هو إبراهيم ﷺ، والأب الرابع هو إسماعيل ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاً نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥٤] وصف الله تعالى إسماعيل ﷺ بالرسالة والنبوة، ووصفه بأنه صادق الوعد، وقدم هذه الصفة على الرسالة والنبوة؛ دلالة على بلوغه فيها أعلى مكان وأعظم منزلة .

- [٣١٦٩] قوله: «مر رسول الله ﷺ على نفر من أسلم» يعني من قبيلة أسلم .

قوله: «يتضلون» يعني يرمون بالسهم .

قوله: «ارموا بني إسماعيل» أمر، وأقل درجاته الاستحباب، وفيه الحث على تعلم الرماية، والتدريب على فنون القتال والاستعداد للجهاد .

فعلى المسلم أن يأخذ بالأسباب - المتاحة لديه - المعينة على قتال الكفار، قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠] فهذا أمر من الله وأمر من النبي ﷺ .

واستدل العلماء بهذا الحديث على أن قبيلة أسلم من بني إسماعيل ، وقيل : إن قبيلة أسلم من قحطان ، وقحطان ينتهي نسبه إلى نوح عليه السلام ، لكن الحديث يدل على أنهم من بني إسماعيل ، وهذا يرجح أحد القولين .

قوله : «ارموا وأنا مع ابن فلان» فلما قال النبي ﷺ ذلك توقف الفريق الآخر عن الرمي ، وهذا فيه تواضع النبي ﷺ لما شاركهم بنفسه في الرمي ، ورفع لمعنوياتهم ، وبيان عملي لأهمية الرمي .

قوله : «ما لكم لا ترمون؟ فقالوا: يا رسول الله نرمي وأنت معهم!»، أي سأهم النبي ﷺ عن سبب التوقف عن الرمي ، فقالوا: يا رسول الله كيف تطاوعنا أنفسنا أن نقاتل فريقًا أنت معهم .

عندئذ طيب النبي ﷺ خواطرهم وأرضاهم جميعًا وقال : «ارموا وأنا معكم كلكم» أي مع كلا الفريقين .



الأنبياء

## [٥٣/١٥] قصة إسحاق بن إبراهيم النبي ﷺ

فيه ابن عمر وأبو هريرة، عن النبي ﷺ.

التفسير

هذه الترجمة فيها ذكر قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام، وإسحاق هو والد يعقوب، ويعقوب هو إسرائيل، وبنو إسرائيل كلهم من سلالته، كما أن العرب المستعربة من ذرية إسماعيل.

وإسماعيل وإسحاق أخوان، وإسماعيل أمه هاجر السرية التي تسراها إبراهيم ﷺ، وإسحاق أمه سارة بنت عم إبراهيم عليه السلام، فيكون بنو إسرائيل والعرب من بني إسماعيل أبناء عم.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «ذكر ابن إسحاق أن هاجر لما حملت بإسماعيل غارت سارة، فحملت بإسحاق فوضعتا معاً، فشب الغلامان، ونقل عن بعض أهل الكتاب خلاف ذلك، وأن بين مولدهما ثلاثة عشر سنة» اهـ.

قوله: «فيه ابن عمر وأبو هريرة»، يشير إلى حديث ابن عمر<sup>(١)</sup> الذي سيأتي في باب «قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٣٣]، وفيه أنه قال: «الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب». وحديث أبي هريرة جاء فيه: «قيل: من أكرم الناس»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) أحمد (٩٦/٢)، والبخاري (٣٣٩٠).

(٢) أحمد (٤٣١/٢)، والبخاري (٣٣٥٣)، ومسلم (٢٣٧٨).

## باب [٥٣/١٦]

﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ﴾ [البقرة: ١٣٣] الآية

• [٣١٧٠] نا إسحاق بن إبراهيم، سمع المعتمر، عن عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قيل للنبي ﷺ: من أكرم الناس؟ قال: «أكرمهم أتقاهم» قالوا: يا نبي الله، ليس عن هذا نسألك، قال: «فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله» قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «أفنعن معادن العرب تسألوني؟» قالوا: نعم؛ قال: «فخياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا».

## التفسير

جاء في هذه الترجمة قول الله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ أَنْتَ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣]، ويعقوب هو إسرائيل، وإسرائيل هو الذي قال الله فيه: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاً لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ [آل عمران: ٩٣]، وهو ابن إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام.

وأبناء يعقوب هم: يوسف وأخوه بنيامين من زوجة وعشرة أولاد من زوجة أخرى.

• [٣١٧٠] قوله: «من أكرم الناس؟ قال: أكرمهم أتقاهم» وقد جاء ذلك في القرآن أيضاً؛ فإن النصوص يشد بعضها بعضاً، قال تعالى: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَنكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

قوله: «قالوا: يا نبي الله، ليس عن هذا نسألك، قال: فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله».

فهم أربعة أنبياء متتابعون عليهم السلام: يوسف نبي الله ابن نبي الله يعقوب ابن نبي الله إسحاق ابن خليل الله إبراهيم؛ فهذا أكرم البيوتات النسبية على الإطلاق، ومن سلالة إبراهيم ﷺ نبينا محمد ﷺ.

قوله: «قالوا: ليس عن هذا نسألك قال: أفعن معادن العرب تسألوني؟» يعني عن قبائل العرب وأنساب العرب.

قوله: «قالوا: نعم قال: فخياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام» يعني أن كل من اتصف من الناس بصفة حسنة في الجاهلية كالنجدة والشجاعة والكرم وحسن الجوار وإكرام الضيف فهؤلاء هم خيار الناس في الإسلام؛ لأنهم عند إسلامهم يستمر ما لديهم من صفات حسنة، ويزيدهم الإسلام حسناً ورفعة.

قوله: «إذا فقهوا» أي: إذا اتصف هؤلاء الخيار بالفقه في الدين ومعرفة الحلال والحرام تقوى لديهم هذه الصفات الحميدة؛ لأن الإسلام يحث عليها ويرغب فيها؛ فالإسلام يدعو إلى معالي الأمور، ويحث على مكارم الأخلاق، وجاء في الحديث: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»<sup>(١)</sup>.

ومناسبة هذا الحديث للترجمة من جهة موافقة الحديث للآية في سياق نسب يوسف عليه الصلاة والسلام، فإن الآية تضمنت أن يعقوب خاطب أولاده عند موته حاثاً لهم على الثبات على الإسلام فأوصاهم بعبادة الله وحده لا شريك له، إلهه وإله آبائه إبراهيم وإسماعيل وإسحاق عليهم السلام.



(١) أحمد (٩٢/٤)، والبخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧).

الْمُنْذِرِينَ

[١٧/٥٣] **باب ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ﴾****إلى قوله: ﴿فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذِرِينَ﴾ [النمل: ٥٤-٥٨]**

• [٣١٧١] نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، قال: نا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «يغفر الله للوط! إن كان ليأوي إلى ركن شديد».

الشَّيْخُ

هذه الترجمة في بيان قصة لوط وهو ابن أخي إبراهيم عليهما الصلاة والسلام، وذكر الله تعالى قصته في القرآن الكريم في مواضع من سور متعددة، ومنها ما ساقه المؤلف في قصته في سورة النمل، قال تعالى: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿٥٤﴾ أُنْيُكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ ﴿٥٥﴾ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّجْهَلُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [النمل: ٥٤، ٥٥] فقام نبي الله ﷺ لوط الطيب بالصّح لقومه وحذرهم من إتيان الفاحشة وهي إتيان الذكور، وحذرهم من الكفر والشرك بالله، فما كان من قومه إلا الكفر والعناد، والسعي بالإنفساد، وتنادوا بطرد نبي الله من البلاد ﴿فَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُ أَلَا لَوْطٌ مِّنْ قَرِينِكُمْ ﴿٥٦﴾﴾ [النمل: ٥٦]، بل وسخروا منه وقالوا: ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّتَطَهَّرُونَ﴾ [النمل: ٥٦].

فأنجاه الله تعالى وأهله، إلا امرأته ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَّرْنَاهَا مِنَ الْغَابِرِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [النمل: ٥٧]، وأمطرهم الله بوابيل من حجارة من سجيل، وهذا جزاء الكافرين الذين عصوا المرسلين: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذِرِينَ﴾ [النمل: ٥٨].

• [٣١٧١] قوله: «يغفر الله للوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد» يشير إلى قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠] والركن الشديد أراد به لوط الطيب العشيبة أو الجيش، والذي أراداه النبي ﷺ معنى آخر وهو الله ﷻ؛ ولهذا نصره الله ﷻ وأهلك أعداءه.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: ﴿باب ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ...﴾ إلى قوله: ﴿فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذِرِينَ﴾ [النمل: ٥٤ - ٥٨] يقال: إنه لوط بن هاران بن تارخ وهو ابن أخي إبراهيم الطيب، وقد قص الله تعالى قصته مع قومه في الأعراف وهود والشعراء والنمل والصفات وغيرها، وحاصلها أنهم ابتدعوا وطء الذكور، فدعاهم



لوط عليه السلام إلى التوحيد وإلى الإقلاع عن الفاحشة فأصروا على الامتناع ، ولم يتفق أن ساعده منهم أحد ، وكانت مدائنهم تسمى سدوم ، وهي بغور زغر من البلاد الشامية ، ولما أراد الله ﷻ إهلاكهم بعث جبريل وميكائيل وإسرافيل عليهم السلام إلى إبراهيم عليه السلام فاستضافوه ، فكان ما قص الله ﷻ في سورة هود ثم توجهوا إلى لوط عليه السلام فاستضافوه فخاف عليهم من قومه ، وأراد أن يخفي عليهم خبرهم فنمّت عليهم امرأته ، فجاءوا إليه وعاتبوه على كتابانه أمرهم وظنوا أنهم ظفروا بهم فأهلكهم الله ﷻ على يد جبريل عليه السلام ، فقلب مدائنهم بعد أن خرج عنهم لوط عليه السلام بأهل بيته إلا امرأته فإنها تأخرت مع قومها أو خرجت مع لوط عليه السلام فأدرکها العذاب ، فقلب جبريل عليه السلام المدائن بطرف جناحه فصار عاليها سافلها وصار مكانها بحيرة متنة لا يتتفع بهاؤها ولا بشيء مما حولها .

قوله : « يغفر الله للوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد » أي إلى الله سبحانه وتعالى يشير ﷻ إلى قوله تعالى : ﴿ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ [هود : ٨٠] ، ويقال : إن قوم لوط عليه السلام لم يكن فيهم أحد يجتمع معه في نسبه لأنهم من سدوم وهي من الشام ، وكان أصل إبراهيم ولوط عليهما السلام في العراق ؛ فلما هاجر إبراهيم عليه السلام إلى الشام هاجر معه لوط عليه السلام فبعث الله ﷻ لوطاً عليه السلام إلى أهل سدوم فقال : لو أن لي منعة وأقارب وعشيرة لكنت أستنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفاني ؛ ولهذا جاء في بعض طرق هذا الحديث كما أخرجه أحمد من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « قال لوط عليه السلام : ﴿ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ [هود : ٨٠] قال : « فإنه كان يأوي إلى ركن شديد ولكنه عنى عشيرته فما بعث الله نبياً إلا في ذروة من قومه »<sup>(١)</sup> ، زاد ابن مردويه من هذا الوجه : ألم تر إلى قول قوم شعيب : ﴿ وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَحَمْتِكَ ﴾ [هود : ٩١] .

وقيل : معنى قوله : « إن كان يأوي إلى ركن شديد » أي إلى عشيرته ، لكنه لم يأو إليهم وأوى إلى الله ﷻ انتهى ، والأول أظهر لما بيناه ، وقال النووي رحمته الله : يجوز أنه لما اندهش بحال الأضياف قال ذلك ، أو أنه التجأ إلى الله ﷻ في باطنه وأظهر هذا القول للأضياف اعتذاراً ، وسمى العشيرة ركنًا ؛ لأن الركن يستند إليه ويمتنع به فشبهم بالركن من الجبل لشدتهم ومنعتهم .

## باب [٥٣/١٨]

﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ﴿٥٣﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [الحجر: ٦١، ٦٢]

﴿بِرُكْنَيْهِ﴾ [الذاريات: ٣٩]: بمن معه؛ لأنهم قوته.

﴿تَرْكُنُوا﴾ [هود: ١١٣]: تميلوا.

فأنكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد.

﴿مِرْعُونَ﴾ [هود: ٧٨]: يسرعون.

﴿ذَابِرٌ﴾ [الأنعام: ٤٥]: آخر.

﴿صَيْحَةٌ﴾ [يس: ٢٩]: هلكة.

﴿لَمَتَوَسِيمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥]: للناظرين.

﴿لَيْسِيْلٍ﴾ [الحجر: ٧٦]: لبطريق.

• [٣١٧٢] نا محمود، نا أبو أحمد، نا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله قال: قرأ النبي ﷺ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: ٤٠].

## التشريح

هذه الترجمة تابعة لقصة لوط عليه السلام.

قوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ﴾ [الحجر: ٦١] يعني لما جاءت الملائكة المرسلون

لوطاً عليه السلام.

قوله: ﴿قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [الحجر: ٦٢]؛ لأنه لم يعرفهم أول الأمر.

قوله: ﴿بِرُكْنَيْهِ﴾ [الذاريات: ٣٩] ذكر الله تعالى في قصة موسى عليه السلام وفرعون أنه تولى

بركنه، وركنه هم الذين معه؛ لأنهم قوته الذين يحمي بهم، ويأوي إليهم، ويلجأ إليهم في الشدائد والملمات، ويعهد إليهم بتنفيذ المهمات.

ولم يقصد المؤلف رحمه الله قصة موسى عليه السلام، إنما قصد توضيح المادة التي هو بصدد

الحديث عنها.

قوله: ﴿تَرْكُنُوا﴾ [هود: ١١٣]: تميلوا» يشير إلى قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ ، والركون: هو المعاونة والنصرة والتأييد .

قوله: ﴿فَأَنكُرْهُمْ وَنَكَرْهُمْ وَاسْتَنكُرْهُمْ وَاحِدًا﴾ عادة المؤلف رحمه الله أن يفسر الكلمة وما يدور حولها من معان .

قوله: ﴿يَسْرَعُونَ﴾ [هود: ٧٨] يسرعون؛ أي أسرع قومه إليه ليظفروا بالأضياف؛ ليفعلوا بهم الفاحشة .

قوله: ﴿ذَائِرٌ﴾ [الأنعام: ٤٥]: آخر» أي أن الله تعالى أهلكهم حتى آخرهم ، ولم يبق منهم أحدًا .

فسر قوله تعالى في سورة الحجر: ﴿لَمَّا تَوَسَّوْا بَيْنَهُمْ﴾ [الحجر: ٧٥]: للناظرين» ، وقيل: معنى المتوسمين: المتفرسين ، وهم أصحاب الفراسة والفتانة .

قوله: ﴿لَيْسَبِيلٌ﴾ [الحجر: ٧٦]: لبطريق» فسر السبيل بأنه الطريق .

• [٣١٧٢] هذا الحديث سقط من النسخ التي بين أيدينا .

قوله: ﴿قُرْأَ النَّبِيُّ ﷺ﴾ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: ٤٠] يعني: متذكر ، وهذه الآية تكررت في سورة القمر بعد كل قصة ، ومنها قصة قوم لوط عليه السلام ، وقرئت قراءة شاذة: (مددكر) و(مدتكر) .



[١٩/٥٣] **باب قول الله ﷻ: ﴿وَالِى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾** [الأعراف: ٧٣]

﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ﴾ [الحجر: ٨٠]: موضع ثمود، وأما ﴿حَرَّتْ حِجْرٌ﴾ [الأنعام:

١٣٨]: حرام، وكل ممنوع فهو حجر محجور، والحجر: كل بناء تبنيه، وما حجرت عليه من الأرض فهو حجر، ومنه سمي حطيم البيت حجرا، كأنه مشتق من محطوم، مثل: قتيل من مقتول، ويقال للأنثى من الخيل: حجْرٌ، ويقال للعقل: حجْرٌ وحجْى، وأما حجر اليمامة فهو المنزل.

● [٣١٧٣] نا الحميدي، قال: نا سفيان، قال: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن زمعة قال: سمعت النبي ﷺ - وذكر الذي عَقَرَ الناقة - قال: «انتدب لها رجل ذو عَرٍّ ومَنْعَةٍ في قوة كأي زمعة».

● [٣١٧٤] نا محمد بن مسكين أبو الحسن، قال: نا يحيى بن حسان بن حيان أبو زكرياء، قال: نا سليمان، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم أن لا يشربوا من بئرها، ولا يَسْتَقُوا منها، فقالوا: قد عَجَّنا منها واستقينا؛ فأمرهم أن يطحروا ذلك العجيين ويهريقوا ذلك الماء.

قال: ويروى عن سبرة بن معبد وأبي الشמוש، أن النبي ﷺ أمر بإلقاء الطعام. وقال أبو ذر، عن النبي ﷺ: «من اعتجن بمائه».

● [٣١٧٥] نا إبراهيم بن المنذر، قال: نا أنس بن عياض، عن عبيدالله، عن نافع، أن عبدالله بن عمر أخبره، أن الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ أرض ثمود الحجر، واستقوا من بئرها، واعتجنوا به، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يهريقوا ما استقوا من بئرها وأن يعلفوا الإبل العجيين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كان تَرِدُها الناقة.

تابعه أسامة، عن نافع.

● [٣١٧٦] نا محمد، قال: أنا عبدالله، عن معمر، عن الزهري، قال: أخبرني سالم بن عبدالله، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لما مر بالحجر: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم ما أصابهم!» ثم تقنّع بردائه وهو على الرّحْل.

- [٣١٧٧] نا عبدالله بن محمد، قال : نا وهب، قال : نا أبي، سمعت يونس، عن الزهري، عن سالم، أن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم مثل ما أصابهم! » .
- [٣١٧٨] نا إسحاق بن منصور، قال : أنا عبدالصمد، قال : نا عبدالرحمن بن عبدالله، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال : «الكريم ابن الكريم ابن الكريم : يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم» .

### الشرح

ذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ قصة صالح ﷺ بعد قصة لوط ﷺ، والأولى أن تكون قصة ثمود قوم نبي الله صالح ﷺ أولاً؛ حيث ذكر الله تعالى في القرآن الكريم قصة قوم نوح ثم قصة قوم هود ثم قصة قوم صالح ثم قصة قوم لوط، عليهم جميعاً الصلاة والسلام .

قوله : «باب قول الله ﷻ : ﴿وَالِى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ [الأعراف: ٧٣]» فيه أن صالحاً ﷺ دعا قومه إلى توحيد الله ﷻ ونبذ الشرك وعبادة ما سوى الله ﷻ فقال لهم : ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٧٣] .

قوله : «﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ﴾ [الحجر: ٨٠] : موضع ثمود» يعني : الحجر هو الموضع الذي سكنه ثمود قوم صالح ﷺ، ويسمى أيضاً مدائن صالح .  
ثم توسع المؤلف رَحِمَهُ اللهُ في ذكر معانٍ آخر لكلمة حجر .

قوله : «﴿حَرْتٌ حِجْرٌ﴾ [الأنعام: ١٣٨] : حرام» كانوا في الجاهلية يشرعون لأنفسهم؛ فكانوا يجلون بعض الأنعام للذكور ويجلون للإناث البعض الآخر، وكذا بعض الحرث حسب أهوائهم؛ ففسر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ كلمة حِجْرٌ بمعنى حرام؛ يعني : حرام على غير من أباحوها له؛ فكل ممنوع فهو حجر، ومنه قوله تعالى : ﴿حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٢٢] .

قوله : «والحجر : كل بناء تبنيه، وما حجرت عليه من الأرض فهو حجر، ومنه سمي حطيم البيت حجراً» والحطيم يسميه بعض الناس حجر إسماعيل، حتى إن بعض العامة ظن أن فيه قبر إسماعيل ﷺ وهذا باطل، ونسبته إلى إسماعيل ﷺ ليس لها أصل، وإنما يسمى الحجر والحطيم؛ فيسمى الحجر لأنه محجر أي محدد، ويسمى الحطيم لأنه حطم وأخرج من البيت .

قوله: «ويقال للعقل: حَجْرٌ وحَجِيٌّ» يسمي العقل حجراً؛ لأنه يمنع صاحبه عما يضره وعما لا يليق .

• [٣١٧٣] قوله: «رجل ذو عز ومنعة» هو الذي عقر الناقة التي جعلها الله آية لصالح، ولا شك أنه إذا لم يكن له عز ومنعة ما أقدم على قتلها، ويذكر في كتب التفسير أن اسمه قدار بن سالف، وهذه التسمية تحتاج إلى دليل، والأقرب أنها مأخوذة عن بني إسرائيل .  
قوله: «كأبي زمعة» يعني: كما أن أبا زمعة في عز ومنعة من قومه؛ فكذلك الذي قتل الناقة كان في عز ومنعة من قومه .

• [٣١٧٤]، [٣١٧٥]، [٣١٧٦]، [٣١٧٧] هذه الأحاديث الأربعة كلها تتعلق بمرور النبي ﷺ بحجر ديار ثمود في ذهابه إلى غزوة تبوك، وذلك أن النبي ﷺ لما نزلوا بالحجر أمرهم ألا يشربوا من بئارها ولا يستقوا منها، ولكن الذين سبقوا وتقدموا أسرعوا واستقوا من البئر وعجنوا؛ فأمرهم النبي ﷺ أن يهريقوا ذلك الماء ويطحروا ذلك العجين وأن يعلفوه الإبل، ثم أمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها ناقة صالح، وأما الآبار الأخرى فإن النبي ﷺ منعها لأنها بئار المغضوب عليهم من الذين ظلموا أنفسهم؛ فلا ينبغي موافقة الظالمين ولا الشرب من مائهم ولا السكنى في ديارهم .

وفي الحديث الثالث والرابع أن النبي ﷺ نهاهم عن دخول مساكنهم وديارهم إلا على حالة واحدة أن يكونوا باكين؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم مثل ما أصابهم» ثم تقنع ﷺ بردائه - يعني غطى رأسه - وهو على الرحل وأسرع السير؛ لئلا يرى مساكنهم وديارهم، وقال ابن كثير: «وفي رواية: «فإن لم تبكوا فتباكوا خشية أن يصيبكم مثل ما أصابهم»<sup>(١)</sup>، فالحديث دل على تحريم دخول مساكن ثمود إلا على هذه الحال البكاء أو التباكي .

وقوله: «مساكن الذين ظلموا أنفسهم» هذه العلة تقتضي العموم، وهي عدم دخول مساكن الظالمين المعذبين، والنهي للتحريم، ولو كان مراده ﷺ الخصوص لقال لا تدخلوا مساكن القوم، لكن لما قال: «مساكن الذين ظلموا» دل على العموم أي: مساكن ثمود

(١) «البداية والنهاية» (١/١٣٨) .

ومساكن غيرهم ، فكل الأماكن التي فيها العذاب لا ينبغي البقاء فيها ؛ ولهذا قال بعض العلماء : إن النبي ﷺ في حجة الوداع لما جاء من المزدلفة إلى منى ووصل إلى وادي محسر أسرع رمية بحجر ، والحكمة في ذلك أن وادي محسر هو المكان الذي عذب فيه أصحاب الفيل ، لكن الصواب أنه ليس هذا هو المكان الذي عذب فيه أصحاب الفيل ولكنه المغمس ، وإنما هو وادي محسر لأنه يحسر سالكه .

فالمقصود أن العلة عامة فلا يجوز للإنسان أن يدخل مساكن الظلمة والمعذنين إلا على هذا الوصف ، إلا أن يكون باكياً أو متباكياً خشية أن يصيبه ما أصابهم .

وفيه أنه لا ينبغي زيارة مساكن الظالمين إلا مع الإسراع والبكاء لا على وجه السخرية واللعب والهزء والضحك ، كما يفعل بعض الناس الذين يجعلون مساكن ديار ثمود مكاناً للترهة ويجلسون فيها ويسافرون إليها .

ولو توضعاً بقاء من بئر ثمود فلا تصح الصلاة في قول الحنابلة<sup>(١)</sup> وجماعة ، وهو المشهور في المذهب ، والقول الثاني عند الإمام أحمد رحمته الله<sup>(٢)</sup> أنها تصح مع الإثم ، وهو الأقرب إن شاء الله تعالى .

• [٣١٧٨] ذكر القسطلاني أنه وقع قبل هذا الحديث في غير رواية الكشميهني ترجمة بلفظ : «باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٣٣]» .



(١) انظر «مطالب أولي النهى» (١/٣٢) .

(٢) راجع «الإنصاف» (١/٢٨) .

## باب قول الله ﷻ: [٥٢/٢٠]

﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلنَّاسِ لَئِنْ﴾ [يوسف: ٧]

• [٣١٧٩] نا عبيد بن إسماعيل، عن أبي أسامة، عن عبيد الله، قال: أخبرني سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: سئل رسول الله ﷺ: من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم الله» قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله» قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فعن معادن العرب تسألوني؟ الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

أنا محمد، قال: أخبرني عبدة، عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ... بهذا.

• [٣١٨٠] نا بدل بن المحبر، قال: أنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعت عروة بن الزبير، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال لها: «مري أبا بكر يصلي بالناس» قالت: إنه رجل أسيف، متى يقوم مقامك رق، فعاد، فعادت، قال شعبة: فقال في الثالثة أو الرابعة: «إنكن صواحب يوسف! مري أبا بكر».

• [٣١٨١] نا ربيع بن يحيى، قال: نا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: مرض النبي ﷺ فقال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»، فقالت عائشة: إن أبا بكر رجل كذا؛ فقال مثله، فقالت مثله، فقال: «مروا أبا بكر، فإنكن صواحب يوسف»، فأم أبو بكر في حياة النبي ﷺ. وقال حسين، عن زائدة: رجل رقيق.

• [٣١٨٢] نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، قال: نا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة! اللهم أنج سلمة بن هشام! اللهم أنج الوليد! اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين! اللهم اشدد وطأتك على مضر! اللهم اجعلها سنين كسني يوسف!».

• [٣١٨٣] نا عبد الله بن محمد بن أساء، هو: ابن أخي جويرية، قال: نا جويرية بن أساء، عن مالك، عن الزهري، أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد أخبراه عن أبي هريرة قال: قال



رسول الله ﷺ: «يرحم الله لوطاً! لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم أتاني الداعي لأجته».

• [٣١٨٤] نا محمد بن سلام، قال: أنا ابن فضيل، قال: نا حصين، عن شقيق، عن مسروق قال: سألت أم رومان وهي أم عائشة عما قيل فيها ما قيل، قالت: بينا أنا مع عائشة جالستان إذ ولجت علينا امرأة من الأنصار وهي تقول: فعل الله بفلان وفعل، قالت: فقلت: لم؟ قالت: إنه نعى ذكر الحديث؛ فقالت عائشة: أي حديث؟ فأخبرتها، قالت: فسمعه أبو بكر ورسول الله ﷺ؟ قالت: نعم؛ فخرت مغشياً عليها، فما أفأقت إلا وعليها حمى بنافض، فجاء النبي ﷺ، فقال: «ما لهذه؟» قلت: حمى أخذتها من أجل حديث تحدث به، فقعدت، فقالت: والله لئن حلفت لا تُصدّقوني! ولئن اعتذرت لا تُعذّروني! فمئلي ومئلكم كمئلكم يعقوب وبنيه، فالله المستعان على ما تصفون! فانصرف النبي ﷺ، فأنزل الله ما أنزل، فأخبرها فقالت: بحمد الله لا بحمد أحد.

• [٣١٨٥] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة أنه سأل عائشة زوج النبي ﷺ: رأيت قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ أو ﴿كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] قالت: بل كذبهم قومهم، فقلت: والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم، وما هو بالظن؛ فقالت: يا عرية، لقد استيقنوا بذلك، قلت: فلعلها أو ﴿كُذِّبُوا﴾؛ قالت: معاذ الله! لم تكن الرسل تظن ذلك بربها، وأما هذه الآية قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم، وطال عليهم البلاء، واستأخر عنهم النصر، حتى إذا استيسست ممن كذبهم من قومهم، وظنوا أن أتباعهم كذبوهم - جاءهم نصر الله.

قال أبو عبد الله: ﴿اسْتَيْسَسُوا﴾ [يوسف: ٨٠]: افتعلوا من يسست.

• [٣١٨٦] نا عبدة، قال: نا عبد الصمد، عن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم».

التفسير

قوله: «باب قول الله ﷻ: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِّلسَّالِطِينَ﴾ [يوسف: ٧] هذه الترجمة عقدها المصنف رحمه الله لبيان قصة يوسف عليه السلام، فبعد قصة يعقوب عليه السلام ذكر قصة يوسف عليه السلام وما يتعلق بها، وما ذكره الله ﷻ في القرآن وما ذكره النبي ﷺ في السنة.

• [٣١٧٩] هذا الحديث كرهه المصنف رَحِمَهُ اللهُ مرات ، في تراجم مختلفة من أجل استنباط المعاني والأحكام .

قوله : «سئل رسول الله ﷺ : من أكرم الناس؟ قال : أتقاهم لله» وهذا كما قال الله ﷻ : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ﴾ [الحجرات : ١٣] .

قوله : «قالوا ليس عن هذا نسألك قال : فأكرم الناس يوسف» لأنه رابع أربعة أنبياء في نسق واحد : يوسف نبي الله ابن يعقوب نبي الله ابن إسحاق نبي الله ابن إبراهيم خليل الله ؛ أي : كرم النبوة والنسب .

قوله : «فعن معادن العرب تسألوني؟» معادن العرب يعني بيوتاتهم وأنسابهم ؛ فالعرب لهم بيوتات وأنساب كما أن العجم لهم بيوتات وأنساب .

قوله : «الناس معادن ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» يعني أن القبائل الشريفة والنسيبة وهم على شركهم كانوا يتصفون بجميل الصفات من إكرام الضيف والشجاعة والنجدة ونصر المظلوم ، وهؤلاء الكرماء إذا دخلوا في الإسلام وفقهوا رسخت فيهم تلك الصفات الحميدة ؛ لأن الإسلام يحث عليها ويرغب فيها ، وكذلك إذا فقهوا حملهم هذا الفقه على المضي والاستمرار في كريم الخصال وجميل الخلال .

• [٣١٨٠] قوله : «مري أبا بكر يصلي بالناس» ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ قصة أمر النبي ﷺ أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن يصلي بالناس ، فقد ذكرها من طريقتين : الطريق الأولى : من طريق عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، والطريق الثانية : من طريق أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وذلك في مرض موته ﷺ .

قوله : «إنه رجل أسيف متى يقوم مقامك رق» ، وفي اللفظ الآخر : «ما يملك عينه من البكاء» .

وهذا من مناقب الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه كان رقيق القلب كثير البكاء من خشية الله ﷻ ، وقالت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : إنه ما يصلح أن يقوم مقام النبي ﷺ ؛ لأنه لا يسمع الناس من البكاء ، وكان قصدها أن تصرفه عن هذا الأمر حتى لا يتشأم الناس به بعد وفاة النبي ﷺ ؛ ولهذا قال النبي ﷺ : «إنكن صواحب يوسف» يعني في المكيدة «مري أبا بكر» أن يصلي بالناس .

• [٣١٨١] قوله : «فإنكن صواحب يوسف» يعني : إنكن أصحاب مكائد! تظهرن شيئاً وتحفين شيئاً آخر ؛ فعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا في الظاهر تقول : إنه رقيق ولا يسمع الناس وفي الباطن تريد

ألا يتشاءم الناس به ؛ لأنه لا يقوم أحد مقام النبي ﷺ إلا تشاءم الناس به ، وفي اللفظ الآخر قالت : «فأمر عمر فليصل بالناس»<sup>(١)</sup> ، ولكن الرسول ﷺ أراد أمراً آخر ، وهو أن يعلم الناس أن أبا بكر رضي الله عنه هو الأحق بالإمامة .

وإن كان النبي ﷺ في هذا الموقف رفض مشورة النساء ، إلا أنه ﷺ قبلها في موقف آخر ؛ فقد يكون في مشورتهم خير كثير مثلما حصل للنبي ﷺ في الحديبية لما أمر النبي ﷺ الناس أن يتحللوا بأن ينحروا ويحللوا فلم يمتثل لأمره أحد - لا عصيائاً ، بل كانوا يرجون أن يؤذن لهم - فدخل مغضباً على أم سلمة رضي الله عنها فقالت : يا رسول الله ما الذي أغضبك؟ فقال ﷺ : «ما لي لا أغضب! أمر الناس بالأمر فلا يمتثلون» قالت : تريد يا رسول الله أن يمتثلوا؟ قال : «نعم» قالت : لا تكلم أحداً ، اخرج إليهم وابدأ بنفسك ، وانحر واحلق رأسك ؛ فخرج النبي ﷺ ثم أمر بنحر هديه فنحر ثم حلق رأسه فتتابع الناس وكاد يقتل بعضهم بعضاً غمًا<sup>(٢)</sup> ؛ لأنهم كانوا يرجون أن يسمح لهم فيدخلوا مكة ويعتصروا ؛ فلما رأوا النبي ﷺ تحلل عرفوا أن الأمر انتهى وأنه لا حيلة ، وهذا من المشورة الطيبة لأم سلمة رضي الله عنها .

• [٣١٨٢] هذا الحديث فيه مشروعية القنوت في النوازل ، فكان النبي ﷺ يدعو في الصلاة للمستضعفين ويدعو على الكفرة والمشركين .

وفيه أنه لا بأس بتسمية من دعا له أو عليه باسمه .

قوله : «اللهم اشد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها سنين كسني يوسف» هذا هو الشاهد حيث ذكر يوسف عليه السلام ؛ يعني : دعا عليهم أن يسلم الله عليهم الجذب كما سلطه على الناس زمن يوسف عليه السلام سبع سنين .

• [٣١٨٣] قوله : «ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف» سبق هذا الحديث ، والشاهد فيه ذكر يوسف عليه السلام .

• [٣١٨٤] هذا الحديث فيه ذكر قصة الإفك ، وهي مختصرة ، فأحياناً المؤلف رحمته الله ينشط ويذكر قصة الإفك مطولة وأحياناً يقتصر على موضع الشاهد .

والإفك هو أسوأ الكذب ، وقد ذكره الله سبحانه في القرآن الكريم : ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ

(١) أحمد (٦/٢١٠) ، والبخاري (٧٣٠٣) ، ومسلم (٤١٨) .

(٢) البخاري (٢٧٣٤) .

عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ» [النور: ١١] وذلك أن عائشة رضي الله عنها تخلفت في إحدى الغزوات، وكانت تركب في الهودج الذي يحمل ويوضع على البعير، وكانت رضي الله عنها خفيفة فظن الذين يحملون الهودج أنها فيه، لكنها ذهبت تقضي حاجتها، ومشى الجيش وتركوها ولم يعلموا أنها ليست في الهودج، ثم لما تأخر صفوان بن المعطل السلمي رضي الله عنه وجاء في المكان الذي كانوا فيه عرفها وجعل يسترجع ويقول: إنا لله وإنا إليه راجعون! فاستترت فخرمت وجهها بجلبابها وكان يعرفها قبل الحجاب، ثم أناخ البعير فركبت وجعل يقودها إلى المدينة؛ فتكلم المنافقون ووشوا حديث الإفك واتهموا عائشة رضي الله عنها بالفاحشة - نعوذ بالله سبحانك - وقد وقع في ذلك بعض الصحابة رضي الله عنهم فجلد النبي صلى الله عليه وسلم حسان بن ثابت وحمنة بنت جحش رضي الله عنهما حد الفرية، ولما انقطع الوحي عن النبي صلى الله عليه وسلم شهراً صار الناس يخوضون، وكان عبدالله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين يستوشي الحديث ويجمعه ويثيره، ولم يمك عليه شيء لهذا لم يجلد، وكانت عائشة رضي الله عنها جلست مدة في المدينة ما تدري أن الناس يتحدثون فيها؛ فلما علمت غشي عليها، ثم مرضت وصارت تنفضها الحمى وهي معذورة مسكينة مظلومة «فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما لهذه؟» يعني: تنفض من الحمى؛ فقالت أمها: «حمى أخذتها من أجل حديث تحدث به» أي: من أجل حديث الإفك، ثم اختصر المؤلف رحمته الله القصة فقال: «فقدت فقالت: والله» تخاطب عائشة رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم وأباها «لئن حلفت لا تصدقوني» أي: لئن حلفت أني بريئة ما صدقتموني «ولئن اعتذرت لا تعذروني فمثلي ومثلكم كمثلي يعقوب وبنو الله المستعان على ما تصفون» وفي لفظ أنها قالت رضي الله عنها: «إلا كما قال أبو يوسف»<sup>(١)</sup> وفي لفظ قالت رضي الله عنها: «فالتمست اسم يعقوب فلم أقدر عليه»<sup>(٢)</sup> أي: من شدة الحزن والبكاء نسيت اسم يعقوب رضي الله عنه «فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ما أنزل» أي براءتها «فأخبرها فقالت: بحمد الله لا بحمد أحد» يعني: لا أحمد إلا الله سبحانك وذلك لما قالت لها أمها: اذهبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: لا أذهب إليه ولا أحمد إلا الله سبحانك هو الذي برأني.

والشاهد قولها: «كمثلي يعقوب».

• [٣١٨٥] قوله: «قَدْ كَذَّبُوا» أو «كُذِّبُوا» [يوسف: ١١٠] الآية فيها قراءتان، ولما سأل عروة رضي الله عنه خالته عائشة رضي الله عنها عن الآية؛ يعني: هل هي بالتشديد أو بالتخفيف؟

(١) أحمد (٦/١٩٤)، ومسلم (٢٧٧٠).

(٢) الترمذي (٣١٨٠).

«قالت: بل كذبهم قومهم» يعني: كُذِّبوا بالتشديد؛ فقال عروة رضي عنه: «والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم، وما هو بالظن»، استشكل عروة رضي عنه أمراً آخر وهو أن الرسل ليس عندهم ظن بل عندهم يقين أن قومهم كذبوهم فما معنى الآية؟ فأجابته «فقلت: يا عروة» أي نادته عائشة رضي عنها باسمه مرخماً؛ فعروة ترخيم عروة؛ أي ليس الأمر كما تقول أيها الصغير - في العلم والسن - «لقد استيقنوا بذلك» فقال مرة ثانية: «فلعلها أو **كُذِّبُوا**» أي: استشكل الظن «قالت: معاذ الله! لم تكن الرسل تظن ذلك بربها» كأن عائشة رضي عنها تقول: لو كانت القراءة بالتخفيف فقد كذبوا من قبل ربهم - معاذ الله - ثم صرفت عائشة رضي عنها معنى الآية فقالت: «هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم وطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتى إذا استيئست ممن كذبهم من قومهم وظنوا أن أتباعهم كذبوهم جاءهم نصر الله».

إذن عائشة رضي عنها فسرت معنى القراءتين، أما قراءة «كُذِّبُوا» بالتشديد فلا إشكال فيها، حيث يعود الضمير فيها إلى الرسل؛ يعني كذبهم قومهم **﴿وَوَظَّنُوا أَنَّهُمْ﴾** الظن بمعنى اليقين كما في قول الله تعالى: **﴿وَوَظَّنُوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾** [التوبة: ١١٨] إنما الإشكال في قراءة التخفيف؛ لذلك قالت عائشة رضي عنها: إن هذه الآية في أتباع الرسل لا في الرسل؛ يعني: ظن أتباعهم الذين آمنوا بربهم أنهم كذبوا بسبب يأس الرسل من أقوامهم الذين كذبوهم.

وقول عائشة رضي عنها هذا ليس بوجيه لأنه صرف للآية عن ظاهرها، والمعنى الصحيح للآية أنهم كذبوا من قبل أنفسهم بسبب طول البلاء وتأخر النصر لا من قبل الله ﷻ، وفهم عائشة رضي عنها أنهم قد كُذِّبُوا - أي أخبروا بالكذب - من قبل الله ﷻ غير مراد وغير صحيح، ولهذا قالت رضي عنها: «معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها» فصرفت الآية عن ظاهرها.

وعائشة رضي عنها أفقه امرأة وحفظت من العلم شيئاً كثيراً، وأفادت الأمة، وكان الصحابة رضي عنهم يرجعون إليها، ولكنها هنا أوهمت فهي ليست معصومة، وعد العلماء لها أوهاماً يسيرة، ولكل جواد كبوة.

• [٣١٨٦] سبق شرح هذا الحديث.

الْمَائِدَةُ

[٥٣/٢١] باب قول الله ﷻ:

﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ﴾ [الأنبياء: ٨٣] الآية

﴿أَرْكُضْ﴾ [ص: ٤٢]: اضرب .

﴿يَرْكُضُونَ﴾ [الأنبياء: ١٢]: يعدون .

• [٣١٨٧] نا عبدالله بن محمد الجعفي ، قال : نا عبدالرزاق ، قال : أنا معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «بينما أيوب يغتسل عرياناً خر عليه رجل جراد من ذهب ؛ فجعل يحثي في ثوبه ، فناداه ربه : يا أيوب ، ألم أكن أغنيتك عما ترى؟ قال : بلى يا رب ، ولكن لا غنى بي عن بركتك» .

التفسير

قوله : «باب قول الله ﷻ : ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ﴾ [الأنبياء: ٨٣] الآية» هذه الترجمة في قصة أيوب عليه السلام حيث كان له مال وصحة بالبدن وأولاد ، ثم ابتلاه الله ﷻ وسلط عليه إبليس فأهلك زروعه وأمواله ثم أهلك أولاده ، ثم سأل ربه أن يسلط على جسده فمسه الضر وأصابه ألم شديد وجلس مدة طويلة ثم دعا الله ﷻ فشفاه الله ﷻ ؛ ولهذا يوصف أيوب عليه السلام بأنه أيوب الصابر على البلاء .

قوله تعالى : ﴿أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ﴾ أي : اضرب برجلك ﴿هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ [ص: ٤٢] فاغتسل وزال ما به من المرض .

قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا أَحْسَبُوا أَنَّ سَنَاءَ إِذَا هُمْ مِّنْهَا يَرْكُضُونَ﴾ [الأنبياء: ١٢] أي : إذا هم منها يعدون .

• [٣١٨٧] قوله : «بينما أيوب يغتسل عرياناً خر عليه رجل جراد من ذهب» هذا من آيات الله ﷻ العظيمة الدالة على قدرته والله على كل شيء قدير ، ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] ، «فجعل يحثي في ثوبه ، فناداه ربه : يا أيوب ، ألم أكن أغنيتك عما ترى؟ قال : بلى يا رب ، ولكن لا غنى بي عن بركتك» .

في الحديث جواز الاغتسال عرياناً إذا لم يكن عنده أحد، أو أغلق على نفسه الحمام، خلافاً للبعض القائل بأنه يكره للإنسان أن يغتسل عرياناً ولو كان وحده بل يغتسل وعليه ثوب؛ يعني: يصب الماء على جسده وهو لابس ثوبه، وهذا ليس بوجيه؛ لأنه ثبت أن النبي ﷺ كان يغتسل وهو عريان<sup>(١)</sup>، والممنوع أن يغتسل عرياناً أمام الناس، أما إن لم يكن عنده أحد أو أغلق على نفسه الحمام فلا بأس أن يخلع ثوبه ويغتسل.

وفي الحديث إثبات النداء والكلام لله ﷻ، والرد على المعتزلة والأشاعرة والجهمية الذين يقولون: كلام الله ﷻ كلام نفسي، والنداء هو الكلام من بعد، والنجاء الكلام من قرب.

فإن الله تعالى يثبت لنفسه النداء حيث قال تعالى: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰ﴾ [الشعراء: ١٠]، والنجاء، حيث قال تعالى: ﴿وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢].

وفي الحديث أن الله ﷻ نادى أيوب عليه السلام دون واسطة وكلمه دون واسطة. واستبطن منه بعضهم جواز الحث على الاستكثار من الحلال في حق من وثق من نفسه بالشكر، وفيه فضل الغني الشاكر.



(١) يستفاد ذلك من أحاديث منها حديث ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها، أخرجه أحمد (٦/٣٣٥)، والبخاري (٢٧٦)، ومسلم (٣١٧).

الْمَاتِحِ

[٥٢/٢٢] قول الله ﷻ: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا﴾

إلى قوله: ﴿نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥١، ٥٢]

• [٣١٨٨] نا عبدالله بن يوسف، قال: نا الليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، سمعت عروة قال: قالت عائشة: فرجع رسول الله ﷺ إلى خديجة يرجف فؤاده، فانطلقت به إلى ورقة بن نوفل - وكان رجلاً تنصر يقرأ الإنجيل بالعربية - فقال ورقة: ماذا ترى؟ فأخبره؛ فقال ورقة: هذا الناموس الذي أنزل الله على موسى، وإن أدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً!

الناموس: صاحب السر الذي يطلعه بما يستره عن غيره.

التَرْجُحِ

قوله: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾ [مريم: ٥١] فموسى ﷺ نبي رسول، وهو من أولي العزم الخمسة، ﴿وَنُنَادِيَنَّهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْتَهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢]، فيه إثبات النداء والنجاء لله، والنداء يكون من بعد والنجاء يكون من قرب، فناداه الله ﷻ وناجاه، وفيه إثبات الكلام لله ﷻ، وفيه منقبة لموسى ﷺ فهو كليم الرحمن، ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَهْلَهُ هَارُونَ نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥٣]، هذا من رحمة الله ﷻ له أنه وهب له أخاه هارون نبياً يشد أزره.

• [٣١٨٨] ثم ذكر حديث عائشة رضي عنها في أول البعثة في قصة نزول الملك على النبي ﷺ وهو في غار حراء يتعبد، جاءه ورآه على الصورة التي خلق عليها فأصابه رعب، «فرجع رسول الله ﷺ إلى خديجة يرجف فؤاده، فانطلقت به إلى ورقة بن نوفل» ابن عمها «وكان رجلاً تنصر يقرأ الإنجيل بالعربية، فقال ورقة: يسأل النبي ﷺ: «ماذا ترى؟ فأخبره، فقال ورقة: هذا الناموس الذي أنزل الله على موسى» يعني صاحب السر الذي يطلعه الله ﷻ عليه، وهو جبريل رضي عنه الذي ينزل بالوحي، «وإن أدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً»؛ لأنه كان رجلاً كبيراً طعن في السن فقال: لئن أدركني اليوم الذي تدعو فيه إلى الله ﷻ وتعلن الرسالة



ويعاديك قومك أنصرك نصرًا مؤزرًا، وهذا دليل على أن ورقة كان مؤمنًا لأنه آمن به ﷺ، وجاء في بعض الروايات أن النبي ﷺ رآه في حالة حسنة .

قول ورقة : «هذا الناموس الذي أنزل الله على موسى» ولم يقل : على عيسى ، مع كون عيسى عليه السلام قبل محمد ﷺ مباشرة ؛ لأن التوراة وهي شريعة موسى عليه السلام هي الأصل ، أما شريعة عيسى عليه السلام وهي الإنجيل فتابعة لشريعة موسى عليه السلام وإن كان الإنجيل فيه تخفيف لبعض الأحكام وشرح لبعضها وإيضاح لبعض المشكل ؛ فيكون مستقلاً من هذه الناحية ، والأنبياء من بني إسرائيل - من بعد موسى عليه السلام - كلهم ملزمون بأحكام التوراة كداود وسليمان وزكريا ويحيى وعيسى وأيوب عليهم السلام .



[٥٣ / ٢٢] قول الله ﷻ: ﴿وَهَلْ أُنْتَلِكُ حَدِيثُ مُوسَى ﴿١٠﴾ إِذْ رَأَى نَارًا﴾

إلى قوله: ﴿بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ٩-١٢]

﴿ءَأَنْتَ﴾ [طه: ١٠]: أبصرت .

﴿نَارًا لَعَلَّآ تَأْتِيكُمْ مِّنْهَا بِقَبَسٍ﴾ [طه: ١٠] الآية .

قال ابن عباس: ﴿الْمُقَدَّسِ﴾ [طه: ١٢]: المبارك .

﴿طُوًى﴾ [طه: ١٢]: اسم الوادي .

﴿سِرَّتْهَا﴾ [طه: ٢١]: حالتها .

و ﴿الْتَهَى﴾ [طه: ٥٤]: التقى .

﴿بِمَلِكِنَا﴾ [طه: ٨٧]: بأمرنا .

﴿هُوَى﴾ [طه: ٨١]: شقي .

﴿فَرِغَا﴾ [القصص: ١٠] إلا ذكر موسى .

﴿رِدْءًا﴾ كي ﴿يُصَدِّقْتِي﴾ [القصص: ٣٤]، ويقال: مغنيًا أو معيّنًا .

يبطش و يبطش .

﴿يَأْتِعُرُونَ﴾ [القصص: ٢٠]: يتشاورون .

والجدوة: قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب .

﴿سَنَشُدُّ﴾ [القصص: ٣٥]: سنعينك ، كلما عززت شيئًا فقد جعلت له عضدًا .

وقال غيره: كلما لم ينطق بحرف أو فيه تمتمة أو فأفأة فهي عقدة .

﴿أُزْرَى﴾ [طه: ٣١]: ظهري .

﴿فَيَسْحِكْكُمْ﴾ [طه: ٦١]: فيهلككم .

﴿الْمَثَلِ﴾ [طه: ٦٣]: يقول: بدينكم ، يقال: خذ المثل الخذ الأمثل .

﴿ثُمَّ أَتَيْنَا صَفًّا﴾ [طه: ٦٤]: يقال: هل أتيت الصف اليوم؟ يعني المصلى الذي يصلي فيه .

﴿ فَأَوْجَسَ ﴾ [طه: ٦٧]: أضممر خوفاً، فذهبت الواو من ﴿ خِيفَةً ﴾ [طه: ٦٧] لكسرة الخاء .  
 ﴿ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ ﴾ [طه: ٧١]: على جذوع .  
 ﴿ حَطْبُكَ ﴾ [طه: ٩٥]: بالك .  
 ﴿ مِسَاسٍ ﴾ [طه: ٩٧]: مصدر ماسه ماساتاً .  
 ﴿ لِنَتْسِفْنَهُمْ ﴾ [طه: ٩٧]: لنذرينه .  
 الضحاء: الحر .

﴿ قُضِيهِ ﴾ [القصص: ١١]: اتبعي أثره، وقد يكون أن تقص الكلام ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ ﴾ [يوسف: ٣] .

﴿ عَن جُنُبٍ ﴾ [القصص: ١١]: عن بعد وعن جنابة .

وقال مجاهد: ﴿ عَلَى قَدَرٍ ﴾ [طه: ٤٠]: موعد .

﴿ لَا تَبَيَّنَا ﴾ [طه: ٤٢]: لا تضعفا .

﴿ مَكَانًا سُوًى ﴾ [طه: ٥٨]: منصف بينهم .

﴿ يَبَسًا ﴾ [طه: ٧٧]: يابساً .

﴿ مِّن زِينَةِ الْقَوْمِ ﴾ [طه: ٨٧]: الحلي الذي استعاروا من آل فرعون .

فقدفتها: ألقيتها .

﴿ أَلْفَى ﴾ [طه: ٦٥]: صنع .

﴿ فَنَسِيَ ﴾ [طه: ٨٨]: هم يقولونه: أخطأ الرب .

﴿ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا ﴾ [طه: ٨٩]: في العجل .

• [٣١٨٩] نا هذبة بن خالد، قال: نا همام، قال: نا قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة، أن نبي الله ﷺ حدثهم عن ليلة أسري به حتى أتى السماء الخامسة: «... فإذا هارون، قال: هذا هارون فسلم عليه، فسلمت عليه فرد، ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح!...» .

تابعه ثابت وعباد بن أبي علي، عن أنس، عن النبي ﷺ .

التَّوْحِيدِ

هذه الترجمة أيضًا في قصة موسى عليه السلام يشرح فيها الآيات التي ذكرها الله ﷻ في أول سورة طه ، ويشرح الكلمات ويفسر معناها من باب الفائدة .

قوله تعالى : ﴿ءَأَنْتَ﴾ [طه : ١٠] يعني : أبصر من جانب الطور ﴿نَارًا لَعَلَّآءِ اتَّيَكُم مِّنْهَا بِقَبَسٍ﴾ [طه : ١٠] يعني لعلي أخذ جزءًا من النار نستدفئ به وننير به طريقنا ، وكان في هذا الوقت معه أهله فبعدهما تزوج إحدى بنتي الرجل الصالح بعدما رعى الغنم عشر سنين سار بأهله وكان الوقت وقت شتاء وفي شدة البرد وقد ضل الطريق فرأى نارا حول الجبل .

﴿فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُتُوا﴾ [طه : ١٠] أي ؛ ابقوا هنا حتى أرد هذه النار ؛ فإما أن أجد أحدا عنده خبر يدلنا الطريق وإلا أخذ لكم جزءًا من النار نستدفئ به ؛ فلما وصل إلى النار حول الجبل أراد الله ﷻ به خيرا آخر ، فكلمه الله ﷻ وأرسله وأوحى إليه .

في قوله تعالى : ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ إِتْنَاكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه : ١٢] المقدس أي المطهر المبارك . و﴿طُوًى﴾ اسم الوادي

قوله : ﴿سَيَّرْتَهَا﴾ [طه : ٢١] لما أمره الله ﷻ أن يلقي عصاه فصارت حية أعلمه سبحانه أنها سترجع إلى حالتها الأولى وأمره أن يذهب إلى فرعون فتكون آية ومعجزة له .

قوله تعالى : ﴿الْنَهَى﴾ [طه : ٥٤] يعني : التقى .

قوله تعالى : ﴿بِمَلِكِنَا﴾ [طه : ٨٧] أي : «بأمرنا» .

قوله تعالى : ﴿هُوًى﴾ [طه : ٨١] أي : «شقي» .

قوله تعالى : ﴿فَرِغًا﴾ [القصص : ١٠] أي : صبح فؤاد أم موسى فارغًا من كل شيء إلا من ذكر موسى عليه السلام لما وضعته في التابوت وألقته في البحر .

قوله تعالى : ﴿رِدْءًا﴾ [القصص : ٣٤]؛ يعني هارون ؛ أرسله معي مغيبًا أو معينا .

قوله تعالى : ﴿يَبْطِشُ﴾ [القصص : ١٩] بالضم والكسر .

قوله تعالى : ﴿يَأْتَمُرُونَ﴾ [القصص : ٢٠] أي : «يتشاورون» .

قوله تعالى : ﴿وَآخَلَّ عَقْدَةً مِّن لَّسَانِي﴾ [طه : ٢٧] كل من لا ينطق بحرف أو فيه تمتمة أو فأفة

يقال : عنده عقدة .

قوله تعالى: ﴿أَشْدَدُ بِمَآزِرِي﴾ [طه: ٣١] يعني أن هارون عليه السلام يشده ويقويه .

قوله تعالى: ﴿فَيْسَحِّتْكُمْ﴾ [طه: ٦١] أي: «فيهلككم» .

قوله تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةَ مُوسَى﴾ [طه: ٦٧] خيفة أصلها خوفا فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسر ما قبلها .

قوله تعالى: ﴿فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١] أي: على جذوع النخل .

قوله تعالى: ﴿فَمَا خَطْبُكَ يَا سَمِيرِيُّ﴾ [طه: ٩٥] أي: ما بالك .

قوله تعالى: ﴿لَتَنْسِفَنَّهُ﴾ [طه: ٩٧] أي: لنذرينه في البحر؛ يعني العجل الذي عبده وأحرقه موسى عليه السلام .

قوله تعالى: ﴿قُصِيهِ﴾ [القصص: ١١] أي: «اتبعي أثره» .

قوله تعالى: ﴿عَنْ جُنُبٍ﴾ [القصص: ١١] أي: «عن بعد» .

قوله تعالى: ﴿عَلَى قَدَرٍ﴾ [طه: ٤٠] أي: على موعد .

قوله تعالى: ﴿لَا تَنِيَا﴾ [طه: ٤٢] أي: «لا تضعفا» .

قوله تعالى: ﴿يَبَسَا﴾ [طه: ٧٧] أي: «يابسا» .

قوله تعالى: ﴿مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ [طه: ٨٧] استعارت نساء بني إسرائيل الحلي من آل فرعون ، فصهره السامري ، وجعله عجلا أجوف ، إذا دخلته الريح أحدث صوتا ؛ غواية واستخفافا ببني إسرائيل .

قوله: «فقدفتها» هذا كلام السامري يقول: قذفت حلي نساء آل فرعون في النار فسبكته فصاغت منه تمثالا في صورة عجل ؛ ليعبده بنو إسرائيل .

قوله تعالى: ﴿فَنَسِيَ﴾ [طه: ٨٨] يعني: نسي موسى عليه السلام .

قوله تعالى: ﴿أَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾ [طه: ٨٩] يعني أن العجل لا يتكلم فكيف يصفونه

بالألوهية!؟

• [٣١٨٩] هذه قطعة من حديث الإسراء، وفيه أن النبي ﷺ رأى موسى عليه السلام في السماء السادسة، ورأى هارون عليه السلام في السماء الخامسة.

قوله: «هذا هارون فسلم عليه، فسلمت عليه فرد، ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبى الصالح» هو أخ لأنه ليس من آباء النبي ﷺ، والذي رآه النبي - كما حققه شيخ الإسلام رحمه الله - أرواحهم، وقد أخذت شكل الأجساد، وإلا فهم ماتوا ودفنوا إلا عيسى عليه السلام.



[٥٣/٢٤] باب ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾

إلى ﴿مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ﴾ [غافر: ٢٨]

وقول الله ﷻ: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ [طه: ٩]

﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]

• [٣١٩٠] نا إبراهيم بن موسى، قال: نا هشام بن يوسف، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «ليلة أُسْرِي بي رأيت موسى، وإذا هو رجل ضرب رجل كأنه من رجال شنوءة، ورأيت عيسى فإذا هو رجل ربعة أحمر كأنها خرج من ديباس، وأنا أشبه ولد إبراهيم به، ثم أتيت بلعاءين في أحدهما لبن وفي الآخر خمر، فقال: اشرب أيهما شئت، فأخذت اللبن فشربته، فقيل: أخذت الفطرة، أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك».

• [٣١٩١] نا محمد، قال: نا غندر، قال: نا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أبا العالية، نا ابن عم نبيكم، يعني: ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى» - ونسبه إلى أبيه، وذكر النبي ﷺ ليلة أُسْرِي به فقال: «موسى آدم طوال كأنه من رجال شنوءة»، وقال: «عيسى جعد مربوع»، وذكر مالكا خازن النار، وذكر الدجال.

• [٣١٩٢] نا علي بن عبدالله، قال: نا سفيان، قال: نا أيوب السخيتاني، عن ابن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال لما قدم المدينة وجدهم يصومون يوماً - يعني عاشوراء - فقالوا: هذا يوم عظيم، وهو يوم نجى الله ﷻ فيه موسى وأغرق آل فرعون؛ فصام موسى شكراً لله، فقال: «أنا أولى بموسى منهم»، فصامه، وأمر بصيامه.

الشرح

هذه الترجمة تابعة لذكر قصة موسى ﷺ.

• [٣١٩٠] هذا الحديث فيه ذكر وصف موسى ﷺ وأنه «رجل ضرب رجل» يعني: رجل نحيف، شعره مسترسل، «كأنه من رجال شنوءة» يعني: من الأزد، وهم المعروفون الآن

بغامد وزهران ، وهم رجال طوال ، وأما عيسى عليه السلام فوصفه بقوله : «رجل ربعة» يعني : أنه متوسط لا بالطويل ولا بالقصير ، «أحمر كأنما خرج من ديباس» كأنه خرج من الحمام جميل المنظر بهي الطلعة ، وأما موسى عليه السلام فإنه آدم فيه سمرة .

قوله : «وأنا أشبه ولد إبراهيم به» يعني : أن الرسول صلى الله عليه وسلم يشبه أباه إبراهيم عليه السلام .

قوله : «أخذت الفطرة» هذا كان في السماء في الأفق الأعلى ، هداه الله تعالى للفطرة .

• [٣١٩١] قوله : «لا ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى» ونسبه إلى أبيه متى ، وفي اللفظ الآخر : «من قال : أنا خير من يونس بن متى فقد كذب»<sup>(١)</sup> ، فالذي يقول : أنا خير من يونس بن متى عليه السلام كاذب ، ولا يمكن أن يقول هذا نبي ، وأما غير النبي فإنه كاذب إذا قال : إنه خير من النبي ؛ لأن يونس بن متى عليه السلام لما دعا قومه إلى الإيمان بالله فلم يجيبوه تركهم وركب السفينة ثم ألقى في البحر فأنجاه الله ، فقد يظن بعض الناس أنه قصر في دعوة قومه ولم يصبر ، فيقول : أنا خير من يونس بن متى عليه السلام .

ثم ذكر وصف موسى عليه السلام وأنه «آدم طوال كأنه من رجال شنوءة» وهذا هو الشاهد .

قوله : «عيسى جعد مربع» مربع : أي متوسط الطول ، وجعد يعني : غير مسترسل الشعر .

• [٣١٩٢] يوم عاشوراء هو يوم العاشر من محرم ، وفي هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بصيامه ، وفي رواية مسلم : «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع»<sup>(٢)</sup> وفي لفظ : «صوموا يوماً قبله أو يوماً بعده وخالفوا اليهود»<sup>(٣)</sup> ، وفي لفظ : «صوموا يوماً قبله ويوماً بعده»<sup>(٤)</sup> لكن بسنده لين ؛ لأن في سنده رجل سعى الحفظ ، والشاهد : ذكر موسى عليه السلام وأنه صام اليوم العاشر من المحرم .

\*\*\*

(١) أحمد (٢/٤٥٠) ، والبخاري (٤٦٠٤) .

(٢) أحمد (١/٢٣٦) ، ومسلم (١١٣٤) .

(٣) أحمد (١/٢٤١) .

(٤) العقيلي في «الضعفاء» (١/٢٤٥) .



المتن

[٥٢/٢٥] باب قول الله ﷻ: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾

إلى ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢، ١٤٣]

يقال: دكّه: زلزه، ﴿فَدُكِّمْنَا﴾ [الحاقة: ١٤]: فُدِّكِرْنَ، جعل الجبال كالواحدة، كما قال ﷻ: ﴿أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، ولم يقل: كن. ﴿رَتْقًا﴾: ملتصقتين.

• [٣١٩٣] نا محمد بن يوسف، قال: نا سفيان، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور».

• [٣١٩٤] نا عبدالله بن محمد الجعفي، قال: نا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر».

التفسير

المؤلف رحمه الله ذكر هذه الآية من سورة الأعراف في قصة موسى ﷺ، ثم فسر بعض الكلمات.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ [الأعراف: ١٤٣] فسر كلمة دكًا فقال: «دكه: زلزه».

وقال في قوله تعالى: ﴿فَدُكِّمْنَا دَكَّةً وَاحِدَةً﴾ [الحاقة: ١٤]: «فدككن، جعل الجبال كالواحدة» أي: كأن الجبال كلها جبل واحد.

ثم ذكر قوله تعالى: ﴿أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا﴾ [الأنبياء: ٣٠] وهذا استطراد؛ يعني: دكًا جاءت مفردة، مثل رتقًا من باب الفائدة.

• [٣١٩٣] هذه منقبة لموسى ﷺ أنه أول من يفيق، ولكن هذه المنقبة وهذه الفضيلة فضيلة خاصة لا تقضي على الفضائل العامة، كما أن إبراهيم ﷺ أول من يكسى في

الموقف ، ولا يلزم عنه أنه أفضل من نبينا ﷺ ؛ فالقاعدة أن الفضيلة الخاصة لا تقضي على الفضائل العامة ، ونبينا ﷺ له فضائل عامة ، «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وأول من ينشق عنه القبر ، وأول شافع وأول مشفع»<sup>(١)</sup> ، وهذا الصعق يكون في موقف القيامة وهو غير الصعق الذي يكون في الدنيا حين ينفخ في الصور ثم ينفخ الثانية فيكون البعث ، وسبب هذا الصعق - الذي في موقف القيامة - مجيء الله ﷻ لفصل القضاء ؛ فالصعق الأول في آخر الدنيا حيث يصعق الناس ويموتون ، ثم تأتي صعقة البعث بعد أربعين ، ثم إذا وقف الناس في موقف القيامة صعقوا هذه الصعقة لتجلي الله ﷻ لفصل القضاء ، ويكون أول من يفيق نبينا ﷺ قال : «إذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور» أي : إما إنه لم تصبه الغشية مجازاة له بالصعقة التي حصلت له في الدنيا عند جبل الطور أو أنه صعق وأفاق قبل نبينا ﷺ ، وعلى كل حال فهي منقبة لموسى ﷺ إن كان لم يصعق فهذه منقبة ، وإن كان صعق وأفاق قبل نبينا ﷺ فهي منقبة .

• [٣١٩٤] سبق هذا الحديث أن بني إسرائيل كنتوا اللحم فخنز - يعني أنتن - لأنه لم يكن عندهم ما يحفظون فيه اللحم .

قوله : «ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر» ليس خيانتها فيما يتعلق بالعرض ، وإنما هي خيانة المعصية ؛ كأن تكون زينت له الأكل من الشجرة .



(١) مسلم (٢٢٧٨) .

[٥٣/٢٦] باب طوفان من السيل

ويقال للموت الكثير: طوفان

﴿ الْقَمَل ﴾ [الأعراف: ١٣٣]: الحمنان تشبه صغار الحلم .

﴿ حَقِيق ﴾ [الأعراف: ١٠٥]: حق .

﴿ سُقِط ﴾ [الأعراف: ١٤٩]: كل من ندم فقد سُقِطَ في يده .

الشرح

هذه الترجمة أشار بها المصنف رَحِمَهُ اللهُ إِلَى قولهِ تعالى: ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْذَّمَ ﴾ [الأعراف: ١٣٣] وفسر الطوفان بالسيل، قال: «ويقال للموت الكثير طوفان» .

قوله تعالى: ﴿ الْقَمَل ﴾ [الأعراف: ١٣٣] هو «الحمنان تشبه صغار الحلم» .

قوله تعالى: ﴿ حَقِيق ﴾ [الأعراف: ١٠٥] يشير إلى قول موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لفرعون: ﴿ حَقِيقٌ عَلَى أَنْ لَأَأْتِئَنَّكَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ ﴾ وحقيق يعني حق كل ما جئتك به .

وقوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا سَقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا ﴾ [الأعراف: ١٤٩] يعني: لما عبد بنو إسرائيل العجل سقط في أيديهم، يقول المؤلف رَحِمَهُ اللهُ: «كل من ندم فقد سقط في يده» أي: لما بين موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ضلالتهم ندموا .

\*\*\*

## [٥٣/٢٧] حديث الخضر مع موسى عليهما السلام

• [٣١٩٥] نا عمرو بن محمد، قال: نا يعقوب بن إبراهيم، قال: نا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن عبيد الله بن عبد الله أخبره، عن ابن عباس أنه تمارى هو والحر بن قيس الفزاري في صاحب موسى، قال ابن عباس: هو خضر، فمر بهما أبي بن كعب، فدعاه ابن عباس فقال: إني تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل إلى لُقَيْه، هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر شأنه؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بيننا موسى في ملأ من بني إسرائيل جاءه رجل فقال: هل تعلم أحدًا أعلم منك؟ قال: لا؛ فأوحى الله إلى موسى: بلن، عبدنا خضر، فسأل موسى السبيل إليه، فجعل له الحوت آية، وقيل له: إذا فقدت الحوت فارجع فإنك ستلقاه، فكان يتبع الحوت في البحر، فقال لموسى فتاه: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَلَمَّا نَسَبْنَا الْحُوتَ وَمَا أَنَسْنَاهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ [الكهف: ٦٣]، فقال موسى: ﴿قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي﴾ فَأَرْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا، فوجدا خضرًا، فكان من شأنهما الذي قص الله في كتابه.

• [٣١٩٦] نا علي بن عبد الله، قال: نا سفيان، قال: نا عمرو بن دينار، قال: أخبرني سعيد بن جبير، قال: قلت لابن عباس: إن نوحًا البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بنى إسرائيل إنما هو موسى آخر؛ فقال: كذب عدو الله! حدثنا أبي بن كعب، عن النبي ﷺ «أن موسى قام خطيبًا في بني إسرائيل، فسئل: أي الناس أعلم؟ فقال: أنا، فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه، فقال له: بلن، لي عبد بمجمع البحرين، هو أعلم منك، قال: أي رب، ومن لي به؟ - وربما قال سفيان: أي رب، وكيف لي به؟ - قال: تأخذ حوتًا فتجعله في مكمل، حيثما فقدت الحوت فهو ثم - وربما قال: فهو ثمه - وأخذ حوتًا فجعله في مكمل، ثم انطلق هو وفتاه يوشع بن نون، حتى إذا أتيا الصخرة وضعا رءوسهما، فرقد موسى، واضطرب الحوت فخرج فسقط في البحر، ﴿فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾ [الكهف: ٦١]، فأمسك الله عن الحوت جرية الماء، فصار مثل الطاق - فقال هكذا: مثل الطاق - فانطلقا يمشيان بقية ليلهما ويومهما حتى إذا كان من الغد ﴿قَالَ لِفَتْنَهُ إِنَّا عَدَاءُكَ لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾، ولم يجد موسى النصب حتى جاوز حيث أمره الله، قال له فتاه:

﴿ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَكْسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا ﴾ ، فكان للحوت سرنا ولهما عجبا ، قال له موسى : ﴿ قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَأَرْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴾ ، رجعا يقصان آثارهما حتى انتهيا إلى الصخرة ، فإذا رجل مُسَجَّى بثوب ، فسلم موسى ؛ فرد عليه فقال : وأنى بأرضك السلام ! قال : أنا موسى ، قال : موسى بني إسرائيل ؟ قال : نعم ، أتيتك لتعلمني ، ﴿ مِمَّا عَلَّمَتْ رُسُدًا ﴾ [الكهف : ٦٦] ، قال : يا موسى ، إني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه ، وأنت على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه ، قال : هل أتبعك ؟ ﴿ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ ﴿ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا ﴾ إلى قوله : ﴿ إِمْرًا ﴾ [الكهف : ٦٧ - ٧١] ، فانطلقا يمشيان على ساحل البحر ، فمرت بهما سفينة كلموهم أن يحملوهم ، فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول ، فلما ركبا في السفينة جاء عصفور فوق على حرف السفينة ، فنقر في البحر نقرة أو نقرتين ، قال له الخضر : يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر ، إذ أخذ الفأس فنزع لوحًا ؛ قال : ﴿ فلم يفجأ موسى إلا وقد قلع لوحًا بالقدوم ، فقال له موسى : ما صنعت ؟ ! قوم حملونا بغير نول عمدت إلى سفيتهم فخرقتها ، ﴿ لِتُفَرِّقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾ ﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ ﴿ قَالَ لَا تَوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عَسْرًا ﴾ [الكهف : ٧١ - ٧٣] ، فكانت الأولى من موسى نسيانًا ، فلما خرجا من البحر مروا بغيلام يلعب مع الصبيان ، فأخذ الخضر برأسه فقلعه بيده هكذا - وأوما سفيان بأطراف أصابعه كأنه يقطف شيئًا - فقال له موسى : ﴿ أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴾ ﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ ﴿ قَالَ إِنْ سَأَلْتِكُمْ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا ﴾ ﴿ فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ ﴾ [الكهف : ٧٤ - ٧٧] : مائلًا - وأوما بيده هكذا ، وأشار سفيان كأنه يمسح شيئًا إلى فوق ، فلم أسمع سفيان يذكر مائلًا إلا مرة - قال : قوم أتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا عمدت إلى حائطهم ! ﴿ لَوِ شِئْتَ لَخَاحَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ ﴿ قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ [الكهف : ٧٧ ، ٧٨] ، قال النبي ﷺ : «وددنا أن موسى كان صبر فقصص علينا من خبرهما» .

قال سفيان : قال النبي ﷺ : «يرحم الله موسى ! لو كان صبر لقصص علينا من أمرهما» .

قال : وقرأ ابن عباس : (أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا . وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين وهو كان كافرا) .

ثم قال لي سفيان : سمعته منه مرتين ، وحفظته منه . قيل لسفيان : حفظته قبل أن تسمعه من عمرو أو تحفظته من إنسان؟ فقال : ممن أحفظه ، ورواه أحد عن عمرو غيري ! سمعته منه مرتين أو ثلاثاً ، وحفظته منه .

• [٣١٩٧] نا محمد بن سعيد الأصبهاني ، قال : أنا ابن المبارك ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «إنما سمي الخضرُ أنه جلس على فروة بيضاء فإذا هي تهتز من خلفه خضراء» .

الحموي ، قال محمد بن يوسف بن مطر : نا علي بن خشرم ، عن سفيان ... بطوله .

نا أبو إسحاق ، قال : نا محمد بن يوسف ، قال : نا علي بن خشرم ، نا سفيان ... بهذا .

### الشرح

قوله : «حديث الخضر مع موسى عليهما السلام» هذا الباب تابع للتراجم التي تتعلق بموسى ﷺ من أحاديث الأنبياء ، والخضر نبي يوحى إليه على الصحيح من قولي العلماء ، وحكى بعضهم أنه عبد صالح يلهم ، والصواب أنه نبي ، وحكى القرطبي رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قول الجمهور ؛ لأن هذه الأعمال التي عملها لا يعملها إلا بوحي من الله ﷻ أي : كونه يقتل الغلام وكونه يقيم الجدار ، ثم قوله في ذلك ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾ [الكهف : ٨٢] يعني أنه فعله عن أمر الله ﷻ ؛ فدل على أنه نبي يوحى إليه ، والقول بأنه رجل صالح وأنه ولي وأنه يلهم فيه فتح باب للصوفية وغيرهم ممن يعملون أعمالاً منكراً ويدعون أنهم يلهمون .

• [٣١٩٥] ثم أورد المؤلف رَحِمَهُ اللهُ حديثين لابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَ فيها قصة موسى مع الخضر عليهما الصلاة والسلام ، والحديث الأول فيه : «عن ابن عباس أنه تمارى هو والحرب بن قيس الفزاري» يعني اختلفا وتناظرا «في صاحب موسى ، قال ابن عباس : هو خضر» أي : تماريا هل موسى صاحب الخضر هو موسى بن إسرائيل أو موسى آخر؟ فقال الحرب بن قيس : هو موسى آخر ليس موسى بن إسرائيل وقال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَ : بل هو موسى بن إسرائيل ، «فمر بهما أبي بن كعب» وهو صحابي كبير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «فدعاه ابن عباس» للفضل بينهما ، وفيه دليل على أنه عند الاختلاف ينبغي الرجوع إلى أهل العلم ، حيث إنها لما اختلفا في هذه المسألة

العلمية - وهي في كتاب الله ﷻ وفي سنة رسول الله ﷺ - رجعا إلى أهل العلم إلى أبي بن كعب رضي الله عنه.

قوله: «إني تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل إلى لقيه! هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر شأنه؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: بينما موسى في ملاً من بني إسرائيل يعني في جماعة «جاءه رجل فقال: هل تعلم أحدا أعلم منك؟ قال: لا؛ فأوحى الله إلى موسى: بلن عبدنا خضر؛ فسأل موسى السبيل إليه» فيه الرحلة في طلب العلم، حيث رحل موسى عليه السلام فركب البحر في طلب العلم، وفيه فضيلة موسى عليه السلام حيث إنه سأل السبيل إلى لقي الخضر حتى يزداد علماً، والله تعالى قال لنبيه الكريم ﷺ: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] أي: أمر الله ﷻ نبيه ﷺ أن يسأله الازدياد من العلم.

وفيه تعلم الفاضل من المفضول؛ فموسى عليه السلام أفضل من الخضر قطعاً؛ لأن موسى عليه السلام من أولي العزم، والخضر مختلف فيه هل هو نبي أم عبد صالح - والصواب أنه نبي - وعلى الحالين فموسى عليه السلام أفضل منه قطعاً.

وفيه أن العلم ميسر، وهو فضل من الله تعالى؛ فقد يكون عند المفضول ما ليس عند الفاضل، وأنه ينبغي للإنسان أن يحرص على الفائدة العلمية، ولو كانت عند من هو أقل منه، وقد يستفيد الأستاذ أو الشيخ من الطالب؛ ولهذا قال المحدثون وأهل العلم والأئمة: لا ينبل الرجل حتى يأخذ من هو فوقه، ومن هو دونه، ومن هو مثله.

وفيه حرص الأنبياء على العلم؛ حيث سأل موسى عليه السلام ربه ﷻ: كيف السبيل إلى لقيه؟ فجعل الله ﷻ له آية، وهي الحوت، فقيل له: إذا فقدت الحوت فإنك تجده، فقال موسى عليه السلام لفتاه: ﴿إِنَّا نَحْنُ غَدَاةٌ لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢، ٦٣] فاختصر القصة وجاء بها نسيب الحوت وما أنسنيه إلا الشيطان أن أذكره. ﴿[الكهف: ٦٢، ٦٣]﴾ مطولة في الحديث الذي بعده.

• [٣١٩٦] ثم ساق الحديث الثاني من رواية سعيد بن جبير رضي الله عنه، قال: «قلت لابن عباس: إن نوقاً البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بني إسرائيل، إنما هو موسى آخر»، وسعيد بن جبير سيد التابعين رضي الله عنه من أصحاب ابن عباس رضي الله عنه، وسأل شيخه ابن عباس رضي الله عنه عن مقالة نوق البكالي: إن موسى الذي جرت له القصة مع الخضر ليس هو

موسى النبي ﷺ وإنما هو موسى آخر؛ فقال ابن عباس رضي الله عنهما : «كذب عدو الله» يقصد نوحاً البكالي، وهذا لا يراد به الحقيقة، وإنما هي كلمة تجري على اللسان من غير قصد، وذلك كقول النبي ﷺ : «عقرى حلقى»<sup>(١)</sup> والمراد أنه أخطأ؛ فيقال لمن أخطأ: كذب، ويقال لمن قال شيئاً خلاف الواقع: كذب، مثل الحديث الآخر: «كذب أبو السنابل»<sup>(٢)</sup>، ومثل قول النبي ﷺ للرجل الذي جاء وقال: إن أخاه استطلق بطنه فأمره أن يسقيه عسلاً، ثم لما أخبره بأنه لم يزد إلا استطلاقاً قال له في الثالثة: «صدق الله وكذب بطن أخيك»<sup>(٣)</sup> يعني أخطأ؛ فكلمة كذب تقال لمن أخطأ سواء كان متعمداً أو غير متعمد.

ثم قال ابن عباس رضي الله عنهما مبيئاً أن موسى النبي ﷺ هو موسى بني إسرائيل: «حدثنا أبي بن كعب عن النبي ﷺ أن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل فستل أي الناس أعلم؟ فقال: أنا؛ فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه» وفيه أنه ينبغي للإنسان أن يرد العلم إلى الله ﷻ، وإذا قيل: أي الناس أعلم فينبغي أن يقال: الله أعلم، وفيه أن الأنبياء قد يفعلون خلاف الأولى، ثم يوجههم الله ﷻ ويريبهم، كما قال الله ﷻ لنبيه محمد ﷺ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴿٢﴾ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزْكِي ﴿٣﴾ أَوْ يَذْكُرُ فِتْنَعَهُ الذَّكْرَى ﴿٤﴾ أَمَا مِنْ أَسْتَفْتَى ﴿٥﴾ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴿٦﴾ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزْكِي ﴿٧﴾﴾ [عبس: ١-٧] فعتب الله ﷻ عليه لما جاءه عبدالله بن أم مكتوم رضي الله عنه وقال: يا رسول الله علمني مما علمك الله ﷻ، وكان عنده جماعة من أشرف قريش، وكان رضي الله عنه حريصاً على هدايتهم فأعرض عنه، وأقبل على هؤلاء الأشراف لعل الله ﷻ أن يهديهم؛ فعتب الله ﷻ عليه وأنزل هذه الآية، كذلك موسى النبي ﷺ لما سئل: «أي الناس أعلم؟ فقال: أنا» فعاتبه الله ﷻ وقال: «بلى، لي عبد بمجمع البحرين هو أعلم منك».

وفيه دليل على أن الأنبياء قد تقع منهم الصغائر وتغفر لهم، والأنبياء معصومون من الشرك ومعصومون عن الكبائر، ومعصومون عن الخطأ فيما يبلغون عن الله ﷻ لكن قد تقع منهم الصغائر، والصغائر مغفورة، قال الله تعالى لنبيه الكريم ﷺ: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، وقال سبحانه: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، وقال عن

(١) أحمد (٦/٢٢٤)، والبخاري (١٥٦١)، ومسلم (١٢١١).

(٢) الشافعي في «الرسالة» (ص ٥٧٥)، وأحمد في «المسند» (١/٤٤٧).

(٣) وأحمد (٣/٩٢)، والبخاري (٥٦٨٤)، ومسلم (٢٢١٧).



موسى عليه السلام: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [القصص: ١٦]، وقال عن آدم عليه السلام: ﴿ ثُمَّ أَجْتَبَهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴾ [طه: ١٢٢]، وقال عن داود عليه السلام: ﴿ وَطَنٌ دَاوُدُ أُنْمَا فَتَنَّهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ [ص: ٢٤]، وفي الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «إِنَّهُ لِيَتِمُّنَ عَلَيَّ قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَعْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ»<sup>(١)</sup>، والغين نوع من الغطاء القليل يكون على القلب بسبب الغفلة، وأعلى منه الغيم بالميم، وأعلى منه الران يكون على القلب، وأعلى منه الغشاء والختم والقفل والأكنة كما قال الله تعالى: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ ﴾ [فصلت: ٥]، ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [المطففين: ١٤]، ﴿ وَعَلَىٰ أَبْصَرِهِمْ غِشَاوَةٌ ﴾ [البقرة: ٧].

فموسى عليه السلام فعل خلاف الأول، ولكنه لما علم أن هنالك في مجمع البحرين عبداً أعلم منه حرص على العلم والتعلم منه وهو نبي كريم، ولهذا جاء في بعض روايات القصة: «مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رَشَدًا، قَالَ: أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّ التُّورَةَ بِيَدَيْكَ وَأَنَّ الْوَحْيَ يَأْتِيكَ»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «تأخذ حوتاً فتجعله في مكمل» يعني زنبيل، «حيثما فقدت الحوت فهو ثم، وربما قال: ثمه» يعني: فإذا فقدت الحوت فإنك تجد الخضر عنده، «وأخذ حوتاً» مشويًا غداءً ليأكله «فجعله في مكمل ثم انطلق هو وفتاه يوشع بن نون حتى إذا أتيا الصخرة وضعا رءوسهما فرقد موسى واضطرب الحوت فخرج فسقط في البحر»، وهناك زيادة ذكرت في غير حديث عمرو هذا قال عنها الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قد أخرجها ابن مردويه من رواية إبراهيم بن يسار عن سفيان مدرجة في حديث عمرو، ولفظه: «حتى انتهينا إلى الصخرة، فقال موسى عندها - أي نام - قال: وكان عند الصخرة عين ماء يقال لها: عين الحياة، لا يصيب من ذلك الماء ميت إلا عاش، فقطرت من ذلك الماء على الحوت قطرة فعاش، وخرج من المكمل فسقط في البحر» اهـ.

وهذا من آيات الله تعالى العظيمة ومن دلائل قدرته تعالى على إحياء الموتى، فهذا حوت مشوي مع موسى عليه السلام قد أعده للأكل، أحياء الله تعالى فاضطرب وخرج من المكمل وسقط في البحر ﴿ فَأَتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ﴾ [الكهف: ٦١]، أي: صار يمشي في البحر، «فأمسك الله عن

(١) أحمد (٢١١/٤)، ومسلم (٢٧٠٢)

(٢) أحمد (١١٩/٥)، والبخاري (٤٧٢٦).

الحوت جرية الماء فصار مثل الطاق» أي : مثل الكوة «فانطلقا يمشيان بقية ليلهما ويومهما حتى إذا كانا من الغد» أحسا بالجوع ﴿قَالَ لِفَتْنُهُ إِاتِنَا غَدًا إِنَّا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢]، ولم يجد موسى النصب حتى جاوز حيث أمره الله، فأخبره فتاه يوشع بن نون - وهو صاحبه وليس عبدًا وصار نبيًا بعد وفاة موسى ﷺ، وهو الذي فتح بيت المقدس بعد وفاة موسى ﷺ، وهو الذي حبست له الشمس حتى أتم الله ﷻ له الفتح، كما جاء في «صحيح مسلم»: «غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما بين، ولا آخر قد بنى بنيانًا ولما يرفع سقفها، ولا آخر قد اشترى غنمًا، أو خلفات وهو متظر ولادها، قال: فغزا فادنى للقرية حين صلاة العصر أو قربنا من ذلك، فقال للشمس: أنت مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علي شيئًا، فحبست عليه حتى فتح الله عليه»<sup>(١)</sup>، وفي رواية أحمد: «إن الشمس لم تحبس على بشر إلا ليوشع ليالي سار إلى بيت المقدس»<sup>(٢)</sup>.

قال النووي<sup>(٣)</sup>: «قال القاضي: وقد روي أن نبينا ﷺ حبست له الشمس مرتين: إحداهما: يوم الخندق حين شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت فردها الله عليه حتى صلى العصر، ذكر ذلك الطحاوي، وقال: رواه ثقات. والثانية: صبيحة الإسراء حين انتظر العير التي أخبر بوصولها مع شروق الشمس، ذكره يونس بن بكير في زيادته على «سيرة ابن إسحاق» اهـ.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «ووجه الجمع أن الحصر محمول على ما مضى للأنبياء قبل نبينا ﷺ، فلم تحبس الشمس إلا ليوشع وليس فيه نفي أنها تحبس بعد ذلك لنبينا ﷺ» اهـ.

وأخبره فتاه أنه نسي الحوت، فقال: هذا الذي نريده ﴿قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي﴾ فَأَرْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴿رجعا يقصان آثارهما حتى انتهيا إلى الصخرة» فوجدا الخضر ﷺ عند العلامة، «فإذا رجل مسجى بثوب فسلم موسى؛ فرد عليه فقال: وأني بأرضك السلام» وفي اللفظ الآخر: «فسلم عليه موسى فكشف عن وجهه وقال وهل بأرضي من سلام»<sup>(٤)</sup> استغرابًا كأن هذه الأرض أرض كفرة ليس فيها مسلم، قال: من أنت؟ «قال: أنا موسى، قال: موسى

(١) أحمد (٣١٨/٢)، والبخاري (٣١٢٤)، ومسلم (١٧٤٧).

(٢) أحمد (٣٢٥/٢).

(٣) «شرح مسلم» للنووي (٥٢/١٢).

(٤) البخاري (٤٧٢٦).

بني إسرائيل؟ قال: نعم، وهذا فيه دليل على أن الخضر عليه السلام ما كان يعلم موسى عليه السلام، وفيه دليل على أن الخضر عليه السلام لم يكن مكلفًا بالعمل بشريعة موسى عليه السلام، والأقرب أن له شريعة وموسى عليه السلام له شريعة، وفيه دليل على أن شريعة موسى عليه السلام ليست عامة ولكنها خاصة ببني إسرائيل، بخلاف شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فإنها عامة للثقلين الجن والإنس، العرب والعجم.

ولهذا قال العلماء: من زعم أنه يسعه الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم كما وسع الخضر عليه السلام الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر مرتد؛ لأن شريعة موسى عليه السلام خاصة ببني إسرائيل وشريعة محمد صلى الله عليه وسلم عامة للثقلين الجن والإنس؛ ولهذا كان من نواقض الإسلام من اعتقد أنه يسوغ له أن يخرج عن شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وهذا من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم، قال صلى الله عليه وسلم: «أُعْطِيَ خَمْسًا»<sup>(١)</sup>، وفي لفظ: «فُضِّلَتْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ: أُعْطِيَ جِوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنَصِرَتْ بِالرَّعْبِ، وَأَحْلَتْ لِي الْغَنَائِمَ، وَجَعَلَتْ لِي الْأَرْضَ طَهْرًا وَمَسْجِدًا، وَأَرْسَلَتْ إِلَى الْخَلْقِ كَافَةً، وَخَتَمَ بِي النَّبِيُّونَ»<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «وَكَانَ النَّبِيُّ يَبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَيَبْعَثُ إِلَى النَّاسِ كَافَةً»<sup>(٣)</sup> فمن خصائص النبي صلى الله عليه وسلم أن بعثته عامة للناس كافة العرب والعجم، الجن والإنس، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، وقال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ هَٰذَا الْقُرْآنَ أَن لَّا تُذِرْكُم بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، وقال صلى الله عليه وسلم: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»<sup>(٤)</sup>؛ وبهذا يتبين فضل نبينا صلى الله عليه وسلم وهو أفضل الأنبياء والمرسلين صلى الله عليهم وسلم.

قوله: «أنتيك لتعلمني» صلى الله عليه وسلم مما عَلِمْتَ رُشْدًا» [الكهف: ٦٦]، وهذا فيه تواضع من المتعلم للمعلم؛ فموسى عليه السلام تواضع لأنه الآن تلميذ، تتلمذ على الخضر عليه السلام، فقال له الخضر عليه السلام: إنك لن تستطيع أن تصبر، فمن الصعب أن ترى شيئًا ظاهره يخالف الشرع الذي أنزل عليك وتسكت؛ قال تعالى: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ صلى الله عليه وسلم وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ

(١) أحمد (٣/٣٠٤)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١)

(٢) أحمد (٢/٤١١)، ومسلم (٥٢٣).

(٣) أحمد (٣/٣٠٤)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

(٤) أحمد (٢/٣١٧)، ومسلم (١٥٣).

خُبْرًا ﴿ [الكهف: ٦٧، ٦٨] ثم قال الخضر: لا بأس أن تتعلم مني ولكن بشرط أن تصبر؛ قال موسى ﷺ: إن شاء الله ﷻ أصبر، قال: إذا كنت وعدتني أن تصبر فلا تسألني عن شيء أعمله حتى أحدث لك منه ذكرا.

قوله: «يا موسى إني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه، وأنت على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه» هذا فيه بيان سعة علم الله ﷻ وأن ما أعطي الخلق من العلم شيء يسير في علم الله ﷻ، وأن العلم فضل من الله.

قوله: «فانطلقا يمشيان على ساحل البحر، فمرت بهما سفينة كملوهم أن يحملوهم» أي: أشاروا لهم ليحملوهم، «فعرفوا الخضر» ولم يعرفوا موسى ﷺ لأنه كان غريبا، «فحملوه بغير نؤل» أي: بغير أجره.

قوله: «فلما ركبا في السفينة جاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة أو نقرتين، قال له الخضر: يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر» فيه بيان سعة علم الله ﷻ، فهذا بحر متلاطم، آلاف الأميال طولاً وعرضاً، ماذا ينقص منه منقار العصفور؟!

قوله: «إذ أخذ الفأس فترع لوحاً» أي: وهم في السفينة أخذ لوحاً فترعه «فلم يفجأ موسى إلا وقد قلع لوحاً بالقدم» أي: ظل يضرب في السفينة حتى قلع لوحاً فدخل الماء من أسفل، فانزعج موسى ﷺ ولم يصبر وقال: سبحان الله! ناس أحسنوا إلينا وحملونا بغير أجره تسيء إليهم وتخرب سفيتهم وتخرقها فدخل علينا الماء فنغرق جميعاً! كيف تقابل الإحسان بالإساءة؟! فذكره الخضر ﷺ فقال: ﴿ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ [الكهف: ٧٢] فاعتذر موسى ﷺ وقال: نسيت هذه المرة، ﴿ قَالَ لَا تَأْخِذْني بِمَا نَسِيتُ وَلَا تَرْهَقْني مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ﴾ [الكهف: ٧٣] فقبل منه «فكانت الأولى من موسى نسياناً» ثم انتهت هذه الرحلة وهذه السفينة كانت لمساكين وكان هناك ملك ظالم يأخذ السفينة الصالحة ويترك السفينة المعيبة؛ فأراد الخضر أن يجعل فيها عيباً حتى تبقى لهم؛ فقلع اللوح وسده بخرقة حتى لا يدخل الماء فإذا مرت ووجد فيها هذا العيب تركها، وفيه دليل على أن المساكين يملكون؛ فالفرق بين الفقير والمسكين أن الفقير هو المعدم الذي لا يجد شيئاً أو يجد أقل من نصف الكفاية، وأما المسكين فهو أحسن حالاً من الفقير حيث يجد نصف الكفاية.

قوله : « فلما خرجا من البحر مروا بسلام يلعب مع الصبيان ، فأخذ الخضر برأسه فقلعه بيده هكذا - وأوما سفيان بأطراف أصابعه كأنه يقطف شيئاً » أي : غلام صغير يلعب مع الأطفال فاقتلع الخضر رأسه بيده ، فانزعج موسى ﷺ انزعاجاً عظيماً أشد من الأولى ، وأنكر عليه أشد الإنكار وقال : ﴿ أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴾ [الكهف : ٧٤] أي : قتلت نفساً طاهرة ليس عليها ذنوب ؛ ﴿ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكِرًا ﴾ [الكهف : ٧٤] أي : عملت شيئاً منكراً ؛ فذكره الخضر ﷺ مرة ثانية بقوله : ﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ [الكهف : ٧٥] فأكد فيها قوله بلفظ ﴿ لَكَ ﴾ بخلاف الأولى ؛ لأن إنكاره أشد وأكد من الأولى ، أي : أخبرتك أنني على علم من علم الله ﷻ لا تعلمه ، وقلت لك : إنك لا تستطيع الصبر معي ؛ فقال موسى : نعم هذا صحيح ، ولكن إن سألتك مرة ثالثة فلست بمعذور ، كأنه يقول : سأحاول أن أسكت المرة الثالثة ، قال : ﴿ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّحْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا ﴾ [الكهف : ٧٦] .

قوله : ﴿ فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا آتَيْتَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبْوَأَ أَنْ يُضَيَّفُوهُمَا ﴾ [الكهف : ٧٧] مروا على قرية لثام ، رفضوا ضيافتهم ، وبينما هم يمشون في هذه القرية ﴿ فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ ﴾ [الكهف : ٧٧] يعني كاد الجدار أن يسقط ؛ فجعل الخضر ﷺ يبني الجدار ويقيمه ويصلحه ، وكان يعمل بناء ، فأتى بما يحتاج من الطين والماء وجعل يعمل حتى أقام الجدار ؛ فأنكر عليه موسى ﷺ وقال : هؤلاء قوم لثام ، ما أضافونا ولا أعطونا حق الضيافة فلم لا تأخذ منهم أجرة؟! وهذا الجدار كان تحته كثر لغلامين يتيمين في المدينة وكان أبوهما صالحاً ، ومما أطلع الله ﷻ عليه الخضر ﷺ أن هذين الغلامين سيكبران ويعيشان ويأخذان كنزهما ، فلو انهدم الجدار ضاع الكنز فأراد أن يبينه حتى لا يعرف محل الكنز تحت الجدار ، ﴿ وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ﴾ ، ثم قال في النهاية : ﴿ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ﴾ [الكهف : ٨٢] ، وهذا دليل على أنه فعل ذلك بوحي من الله ﷻ ، وهذا يدل على أنه نبي .

فقال الخضر لموسى ﷺ : انتهى الشرط الذي بيني وبينك ، ﴿ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ [الكهف : ٧٨] سأنبئك بالمسائل الثلاثة ، قال النبي ﷺ : « ودنا أن موسى كان صبر فقص علينا من خبرهما ، وفي اللفظ الآخر : « يرحم الله موسى لو كان صبر لقص علينا من أمرهما ، تمنى النبي ﷺ لو أن موسى ﷺ صبر وما أنكر على الخضر ﷺ حتى يقص الله ﷻ علينا من خبرهما ما نستفيد منه علماً .

قوله : «وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما : (أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا)» هذه قراءة شاذة ، والمعنى : وكان قدامهم ملك ظالم يأخذ كل سفينة صالحة غصبا .

وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما : «(وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين وهو كان كافرا)» أي وأما الغلام فإنه طبع يوم طبع كافرا ولو عاش لأرهبه أبوه طغيانا وكفرا ، والله تعالى قدر أن يبدلها خيرا منه ؛ فهذه قراءة شاذة لكنها تحمل على أنها تفسير .

ثم قال علي بن عبدالله شيخ المؤلف رحمته الله : «قال لي سفيان : سمعته منه مرتين» يعني : من عمرو بن دينار «وحفظته منه ، قيل لسفيان : حفظته قبل أن تسمعه من عمرو ، أو تحفظته من إنسان؟ فقال : ممن أتفظه؟ ورواه أحد عن عمرو غيري!» يعني : هل رواه أحد غيري عن عمرو؟ «سمعته منه مرتين أو ثلاثا وحفظته منه» .

• [٣١٩٧] الحديث الأخير : حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إنما سمي الخضر أنه جلس على فروة بيضاء ، فإذا هي تهتز من خلفه خضراء» ؛ لذلك سمي الخضر .

ذكر الحافظ ابن حجر رحمته الله أقوالا في الخضر عليه السلام ، قال بعضهم : هو من أولاد نوح عليه السلام ، وقال بعضهم : إنه من أولاد آدم عليه السلام ، وقال بعضهم : إنه ابن عم فرعون أو ابن عمه موسى عليه السلام ، وهذه أقوال كلها من أخبار بني إسرائيل ليس عليها دليل ، وقال بعضهم : إنه من المعمرين وأنه عاش وأنه لا يموت إلا في آخر الزمان ، والصواب : أنه مات ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر في آخر حياته أنه لن يبقى أحد - ممن كان حيا وقتئذ - بعد مائة سنة ؛ فقال صلى الله عليه وسلم : «أرأيتمكم لئن كنتم ههنا ، فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد»<sup>(١)</sup> ، فلو كان حيا مات ، ولو كان حيا لجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وآمن به ، لأن كل نبي أخذ الله عليه السلام عليه العهد والميثاق : لئن بعث محمد وأنت حي أن تتبعه ؛ فلو كان حيا لجاء للنبي صلى الله عليه وسلم وآمن به ، ولما لم يأت دل على أنه ميت .

قال بعضهم : إنه مستثنى من حديث : «فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد» وقالوا : ليس هو على ظهر الأرض بل هو في البحر ، ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله قولان : القول الأول : إنه ميت ، والقول الثاني : إنه في البحر وإنه حي ، والصواب القول الأول : إنه ميت ، هذا هو الصواب .

(١) أحمد (٨٨/٢) ، والبخاري (١١٦) ، ومسلم (٢٥٣٧) .

[٥٣ / ٢٨] بَابُ

- [٣١٩٨] نا إسحاق بن نصر، قال: نا عبدالرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «قيل لبني إسرائيل: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً﴾ [البقرة: ٥٨]، فبدلوا، فدخلوا يزحفون على أستاههم، وقالوا: حبة في شعرة.
- [٣١٩٩] نا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا روح بن عبادة، قال: نا عوف، عن الحسن ومحمد وخلاس، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن موسى كان رجلاً حيناً ستيراً لا يرى من جلده شيء استحياء منه، فأذاه من آذاه من بني إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده إما برصٍ وإما أدرّة وإما آفة، وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا بموسى، فخلا يوماً وحده، فوضع ثياباً على الحجر، ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلّك ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بثوبه؛ فأخذ موسى عصاه، وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبي حجراً ثوبي حجراً حتى انتهى إلّك ملاً من بني إسرائيل، فأروه عرياناً أحسن ما خلق الله وأبراه مما يقولون، وقام حجر فأخذ بثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضرباً بعصاه - فوالله إن بالحجر لندباً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً - فذلك قوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَىٰ فَبَرَأهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ [الأحزاب: ٦٩].
- [٣٢٠٠] نا أبو الوليد، قال: نا شعبة، عن الأعمش، قال: سمعت أبا وائل، قال: سمعت عبد الله قال: قسم النبي ﷺ قسماً، فقال رجل: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله؛ فأتيت النبي ﷺ فأخبرته؛ فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه، ثم قال: «يرحم الله موسى! قد أودى بأكثر من هذا فصبر».

- [٣١٩٨] قوله: «قيل لبني إسرائيل: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً﴾ [البقرة: ٥٨] يعني: ادخلوا باب البلدة وأنتم تسجدون لله ﷻ خضوعاً وقولوا: حطة؛ يعني: حط يا الله عنا ذنوبنا واغفرها لنا، لكن من عتوهم وعنادهم بدلوا القول والفعل؛ أما القول فبدل أن يقولوا: حطة، قالوا: حنطة، وبعضهم قال: حبة في شعرة سخرية واستهزاء.

والجهمية الذين ينكرون أساء الله ﷻ وصفاته شابهوا اليهود؛ فاليهود لما قيل لهم: قولوا: حطة، زادوا النون وقالوا: حنطة، والجهمية حرفوا استواء الله ﷻ على العرش، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] فزادوا اللام، قالوا: معنى استوى: استولى. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي النُّونِيَّةِ:

### نون اليهود ولام جهمي هما في وحي رب العرش زائدتان<sup>(١)</sup>

وأما الفعل: أمرهم الله ﷻ أن يدخلوا سجداً، «فدخلوا يزحفون على أستاههم» يعني: على مقاعدهم، فالاست هي المقعدة، وهذا فيه دليل على عتوب بني إسرائيل وعتعتهم على أنبيائهم.

• [٣١٩٩] هذا الحديث فيه: أن الله تعالى برأ نبيه وكليمه موسى ﷺ مما وصمه به بنو إسرائيل من العيب، قال رسول الله ﷺ: «إِنْ مُوسَىٰ كَانَ رَجُلًا حَيًّا سَتِيرًا» يعني: يجب الستير، وجاء في الحديث الآخر: «إِنْ اللَّهُ حَيِّي سَتِيرٌ»<sup>(٢)</sup>، فمن أساء الله ﷻ الستير، أما الستار فليس من أسائه تعالى، لكن يجوز إطلاقه عليه سبحانه من باب الخبر؛ لأن باب الخبر أوسع من باب الدعاء.

قوله: «لَا يَرَىٰ مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتَحْيَاءَ مِنْهُ» كان موسى ﷺ إذا أراد أن يغتسل اغتسل وحده، وكان بنو إسرائيل يتساهلون في العورات، فيغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى بعض، وذكر الشارح رَحِمَهُ اللهُ أَنْ هَذَا لَعَلَهُ كَانَ جَائِزًا فِي شَرِيعَتِهِمْ، وَهَذَا لَيْسَ بِظَاهِرٍ، بَلْ مِنْ الْمَعْرُوفِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَسَاهَلُونَ فِي الْعَوْرَاتِ كَمَا أَنَّ الْعَرَبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَسَاهَلُونَ فِي الْعَوْرَاتِ؛ إِذْ إِنَّ قَرِيشًا لَمَّا بَنَتِ الْكَعْبَةَ قَبْلَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَمْسِ سِنَوَاتٍ جَعَلُوا يَنْقَلِبُونَ الْحَجَرَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ يَنْقُلُ اللَّبْنَ: ضَعِ إِزَارَكَ عَلَى كَتْفِكَ يَقِيكَ مِنَ الْحَجَارَةِ، وَكَانَ الرِّجَالُ يَرْفَعُونَ أَرْزَهُمْ مَظْهَرِينَ الْعَوْرَةَ وَلَا يَبَالُونَ؛ فَلَمَّا رَفَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَادَتِهِمْ سَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «إِزَارِي إِزَارِي»<sup>(٣)</sup> فشد عليه إزاره ولم ير له رَحِمَهُ اللهُ بَعْدَ عَوْرَةٍ.

(١) «متن القصيدة النونية» (١/١٢١) فصل في شبه المحرفين.

(٢) أحمد (٤/٢٢٤)، وأبو داود (٤٠١٢)، والنسائي (٤٠٧).

(٣) أحمد (٣/٢٩٥)، والبخاري (١٥٨٢)، ومسلم (٣٤٠).



قوله : « ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده إما برص » أي بياض « وإما أدرة » والآدر هو : عظيم الخصيتين « وإما آفة » أي : عيب « وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا بموسى فخلا يوماً وحده ، فوضع ثياباً على الحجر ، ثم اغتسل ، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها ، وإن الحجر عدا بثوبه » كان موسى ﷺ على عادته يغتسل وحده ، فوضع ثيابه على الحجر ، ثم اغتسل فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها ففر الحجر بثوبه ، وهذا آية من آيات الله ﷻ ودليل من دلائل قدرته ، فالله ﷻ على كل شيء قدير ، ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس : ٨٢] لما فر الحجر بثوب موسى ﷺ ظل يتبعه ويناديه : « ثوبي حجر ، ثوبي حجر » يعني : أعطني ثوبي يا حجر ؛ فصار يخاطبه كالعاقل وجعل يمشي وراءه حتى مر على ملاً من بني إسرائيل فجعلوا ينظرون إليه فقالوا : سبحان الله ! هو من أحسن الخلق ليس به عيب ؛ فبرأه الله ﷻ ، وعند ذلك توقف الحجر ، فأخذ موسى ﷺ ثوبه « وطفق بالحجر ضرباً بعصاه » أي : جعل يضرب الحجر بالعصا من حنقه عليه ، وكلما ضربه تأثر حتى صار فيه ندب من ضربه ولهذا قال في الحديث : « فوالله إن بالحجر لندباً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً » ندب يعني : حفر ، لكن كيف يؤثر العصا في الحجر؟! هذا من قدرة الله العظيم ، فهذا حجر أصم لا يتأثر في العادة لكن الله ﷻ خرق العادة بهذه المعجزة ؛ حتى يشفي موسى غيظه من هذا الحجر الذي فر بثوبه وجعله يمشي عرياناً ؛ « فذلك قوله : ﴿ يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ [الأحزاب : ٦٩] .

• [٣٢٠٠] هذا الحديث من رواية عبد الله وهو ابن مسعود رضي الله عنه ؛ لأن أبا وائل من أصحابه .

قوله : « قسم النبي ﷺ قسماً » أي : قسم بعض الغنائم في بعض المغازي ، وجعل يعطي ضعفاء الإيمان حتى يثبت إيمانهم ؛ لأن النبي ﷺ كان يقسم الغنائم لا للهوى ولا للتشهي ولكن لمصلحة الشرع ؛ ولذا فإنه ﷺ في غزوة هوازن أعطى بعض رؤساء القبائل مائة من الإبل ، وترك الأنصار ولم يعطهم شيئاً تركهم لإيمانهم ؛ ولهذا بين النبي ﷺ في بعض الغزوات قال : « إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشْيَةً أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ »<sup>(١)</sup> ، وفي لفظ آخر : « مخافة أن

(١) أحمد (١/١٨٢) ، والبخاري (٢٧) .

يكبه الله ﷻ في النار»<sup>(١)</sup> يعني مخافة أن يرتدوا، وأما أقوياء الإيمان فلا يعطيهم.

وهذا الرجل لما رأى النبي ﷺ يعطي بعض ضعفاء الإيمان ولا يعطي الأقوياء ظن أن العطية لا تكون إلا حسب التقدم في الإسلام؛ فقال: «إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله» فسمعه ابن مسعود رضي الله عنه فقال: «فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه»، وفي رواية: «فتغير وجهه حتى كان كالصوف»<sup>(٢)</sup>، والصوف هو صبغ أحمر يصبغ به الجلود حتى تمنى عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه ما أخبره، وهذه الكلمة ردة عن الإسلام، والمعروف أن هذا القائل من الخوارج؛ لكن لا يدري هل هو ذو الخويصرة التميمي أو غيره، ومثله قول الأنصاري الذي كانت له مزرعة بجوار مزرعة الزبير رضي الله عنه لما كانوا يسقون فاختصما إلى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك» فغضب الأنصاري وقال: «أن كان ابن عمك! فغضب النبي ﷺ وقال: «اسق ثم احبس الماء إلى الجدر ثم أرسل إلى جارك»<sup>(٣)</sup>، فلما أغضب الأنصاري النبي ﷺ استوفى للزبير رضي الله عنه حقه في صريح الحكم؛ وهو: حبس الماء مقدار ما يغطي الكعب حتى يبلغ الأرض ثم إرساله إلى الجار.

وقيل: إن هذا الرجل كان منافقًا، وقيل: إنه حاطب بن أبي بلتعة، وقيل: إنه ليس بمنافق، ولكن الذي حمله على ذلك شدة الغضب.

والشاهد من الحديث قوله: «يرحم الله موسى قد أودى بأكثر من هذا فصبر»، وفيه فضل موسى عليه السلام.

\*\*\*

(١) أحمد (١٧٦/١)، ومسلم (١٥٠).

(٢) مسلم (١٠٦٢).

(٣) أحمد (٤/٤)، والبخاري (٤٥٨٥)، ومسلم (٢٣٥٧).

الملك

[٥٢/٢٩] **بَابُ ﴿يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامِهِمْ﴾** [الأعراف: ١٣٨]

﴿مُتَّبِرٌ﴾ [الأعراف: ١٣٩]: خُسران .

﴿وَلِيُتَّبِرُوا﴾ [الإسراء: ٧]: يدمروا .

﴿مَا عَلَوْا﴾ [الإسراء: ٧]: غلبوا .

• [٣٢٠١] نا ابن بكير، قال: نا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، أن جابر بن عبدالله قال: كنا مع رسول الله ﷺ نجني الكباب، وإن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالأسود منه؛ فإنه أطيبه» قالوا: أكنت ترعى الغنم؟ قال: «وهل من نبي إلا وقد رعاها» .

الشرح

هذه الترجمة معقدة لتفسير قوله تعالى: ﴿وَجَبَّوْزَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِسْرًا يَلِ الْبَحْرِ فَأَنْوَا عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامِهِمْ قَالُوا يَنْمُوسَىٰ أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿٥٢﴾ إِنَّ هُنَّ لِأَعْيُنِنَا جَهَنَّمَ لَوْلَا أَنَّا نَمُوتُ فِيهَا وَنَحْنُ حَيٌّ لَكُنَّا كَمِثْلِ السُّمُومِ﴾ [الأعراف: ١٣٨، ١٣٩] أي: أخبرهم موسى ﷺ أن هؤلاء الذين يعكفون على أصنام لهم خاسرون وأنهم هالكون .

فسر قوله تعالى: ﴿﴿مُتَّبِرٌ﴾﴾ [الأعراف: ١٣٩] بقوله: «خسران» .

وفسر قوله تعالى: ﴿﴿وَلِيُتَّبِرُوا﴾﴾ [الإسراء: ٧] أي: يدمروا ما علوا تدميرا .

• [٣٢٠١] ثم ذكر المؤلف رحمه الله حديث جابر رضي الله عنه قال: «كنا مع رسول الله ﷺ نجني الكباب، والكباب هو ثمر الأراك، ويقال هذا للنضيج منه .

قوله: «عليكم بالأسود منه» دل على أنه يميز بين أنواعه؛ فثمر الأراك أنواع لا يعرفها إلا الذي يعيش في البرية .

قوله: «وهل من نبي إلا وقد رعاها»، وفي اللفظ الآخر: «كنت أرها على قراريط لأهل مكة»<sup>(١)</sup> يعني أنه ما من نبي إلا ورعى الغنم.

قال العلماء: والحكمة في كون النبي ﷺ يرعى الغنم وهي لا تعقل أنه يقوم على رعايتها والصبر عليها واختيار الأنفع لها ومراعاة المتأخر منها؛ فيصير ذلك توطئة لرعاية العقلاء بإرساله إليهم والصبر عليهم ودعوتهم، فيترقى من سياسة الغنم إلى سياسة الدول والأمم.

والشاهد من حديث جابر رضي الله عنه لقصة موسى عليه السلام من جهة عموم قوله: «وهل من نبي إلا وقد رعاها؟!» فيدخل موسى عليه السلام في ذلك لأنه من الأنبياء، بل إنه وقع في بعض كتب السنة أنه عليه السلام قال: «بعث موسى وهو يرعى الغنم»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) البخاري (٢٢٦٢).

(٢) أحمد (٩٦/٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٦/٦).

## باب [٥٢/٣٠]

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْخَبُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: ٦٧] الآية

قال أبو العالية: ﴿عَوَانٌ﴾ [البقرة: ٦٨]: النصف بين البكر والهرمة .

﴿فَاقِعٌ﴾ [البقرة: ٦٩]: صافي .

﴿لَا ذَّلُولٌ﴾ [البقرة: ٧١]: لم يذها العمل .

﴿تُثْمِرُ الْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٧١]: ليست بذلول تثير الأرض، ولا تعمل في الأرض الحرث .

﴿مُسْلِمَةٌ﴾ [البقرة: ٧١] من العيوب .

﴿شِيَّةٌ﴾ [البقرة: ٧١]: بياض .

﴿صَفْرَاءٌ﴾ [البقرة: ٦٩]: إن شئت سوداء، ويقال: صفراء كقوله: ﴿جَمَلَتْ صُفْرًا﴾

[المرسلات: ٣٣] .

﴿فَادَّرَاتُمْ﴾ [البقرة: ٧٢]: اختلفتم .

## التفسير

هذه الترجمة لبيان قصة البقرة التي حدثت لبني إسرائيل، ذكر الله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْخَبُوا بَقْرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٧٧﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ﴾ [البقرة: ٦٧، ٦٨] يعني لا صغيرة ولا كبيرة .

وقوله تعالى: ﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨]، العوان النصف، أي: نصف بين الصغيرة وبين الكبيرة، وهذا من تعنت بني إسرائيل، ولو أخذوا أية بقرة لأجزأت عنهم، لكن صاروا يشددون ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْثُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ صَفْرَاءٌ فَاقِعٌ لَوْثُهَا تَسْرُّ النَّظِيرِينَ﴾ [البقرة: ٦٩] شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، قالوا: يا موسى ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٧٠] فجعل الوصف الثالث للتحديد فقال: ﴿إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذَّلُولٌ تُثْمِرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسْلِمَةٌ لَا شِيَّةَ فِيهَا﴾ [البقرة: ٧١] أي: ليست منذلة تثير الأرض، ولا تعمل في الزرع والسقي، مسلمة من العيوب لا بياض فيها .

قوله: ﴿صَفْرَاءُ﴾ [البقرة: ٦٩]: فسرت بأنها صفراء تميل إلى السواد.

قوله: ﴿فَادَّارَاتُمْ﴾ [البقرة: ٧٢] أي: «اختلفتم».

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: (باب) ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْخَبُوا بَقْرَةَ...﴾ الآية. لم يذكر فيه سوى شيء من التفسير عن أبي العالية رَحِمَهُ اللهُ، وقصة البقرة أوردتها آدم بن أبي إياس في «تفسيره» قال: حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْخَبُوا بَقْرَةَ﴾ [البقرة: ٦٧] قال: كان رجل من بني إسرائيل غنياً ولم يكن له ولد، وكان له قريب وارث فقتله ليرثه، ثم ألقاه على مجمع الطريق، وأتى إلى موسى رَحِمَهُ اللهُ فقال: إن قريبي قتل وأتى إلي أمر عظيم وإني لا أجد أحداً يبين لي قاتله غيرك يا نبي الله، فنادى موسى رَحِمَهُ اللهُ في الناس: من كان عنده علم من هذا فليبينه، فلم يكن عندهم علم، فأوحى الله رَحِمَهُ اللهُ إليه، قل لهم فليذبحوا بقرة، فعجبوا وقالوا: كيف نطلب معرفة من قتل هذا القتل فنؤمر بذبح بقرة! وكان ما قصه الله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ﴾ يعني لا هرمة ولا صغيرة ﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨] أي نصف بين البكر والهرمة ﴿قَالُوا آذَعْنَا لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا﴾ أي صاف ﴿تَسُرُّ النَّظِيرِينَ﴾ [البقرة: ٦٩] أي تعجبهم ﴿قَالُوا آذَعْنَا لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا هِيَ﴾ الآية [البقرة: ٧٠] ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذُلُولٌ﴾ أي لم يذها العمل ﴿تُبِيرُ الْأَرْضَ﴾ يعني ليست بذلول فتبثر الأرض ﴿وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾ يقول: ولا تعمل في الحرث ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ أي من العيوب ﴿لَا شِيَةَ فِيهَا﴾ أي لا بياض ﴿قَالُوا أَلْقِنَا بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٧١] قال: ولو أن القوم حين أمروا بذبح بقرة استرضوا أية بقرة كانت لأجزأت عنهم، ولكنهم شددوا فشدد عليهم ولولا أنهم استثنوا فقالوا: ﴿وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠] لما اهتدوا إليها أبداً، فبلغنا أنهم لم يجدوها إلا عند عجوز فأغلت عليهم في الثمن فقال لهم موسى رَحِمَهُ اللهُ: أنتم شددتم على أنفسكم فأعطوها ما سألت، فذبحوها فأخذوا عظماً منها فضربوا به القتل فعاش فسمى لهم قاتله ثم مات مكانه، فأخذ قاتله وهو قريبه الذي كان يريد أن يرثه فقتله الله رَحِمَهُ اللهُ على أسوأ عمله اهـ.

ويؤخذ من القصة أنه ينبغي للإنسان أن يقبل شرع الله رَحِمَهُ اللهُ ودينه، وألا يتعنت ولا يبحث عن الحيل التي تؤدي إلى الانسلاخ من الشرع، ولا يحرف النصوص ولا يتأول ولا يحتال.

وأن يحذر من التعنتات التي كان يفعلها بنو إسرائيل؛ فإن الله رَحِمَهُ اللهُ قص علينا ذلك لنحذرنا؛

لئلا يصيبنا ما أصابهم.

[٥٢/٣١] وفاة موسى عليه السلام وذكره بعد

• [٣٢٠٢] نا يحيى بن موسى ، قال : نا عبدالرزاق ، قال : أنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : أرسل ملك الموت إلى موسى ، فلما جاءه صكه فرجع إلى ربه ، فقال : أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت ، قال : ارجع إليه ، فقل له يضع يده على متن ثور ، فله بما غطت يده لكل شعرة سنة ، قال : أي رب ، ثم ماذا؟ قال : ثم الموت ، قال : فالآن ، قال : فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر ، قال أبو هريرة : فقال رسول الله ﷺ : **«فلو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر»** .

قال : وأنا معمر ، عن همام ، قال : نا أبو هريرة ، عن النبي ﷺ . . . نحوه .

• [٣٢٠٣] نا أبو اليمان ، قال : أنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن وسعيد بن المسيب ، أن أبا هريرة قال : استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود ، فقال المسلم : والذي اصطفى محمدًا على العالمين في قسم يقسم به ؛ فقال اليهودي : والذي اصطفى موسى على العالمين ؛ فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي ؛ فذهب اليهودي إلى النبي ﷺ فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم ؛ فقال : **«لا تخيروني على موسى ؛ فإن الناس يصعقون فأكون أول من يفتيق فإذا موسى باطش بجانب العرش ، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق أو كان ممن استثنى الله»** .

• [٣٢٠٤] نا عبدالعزيز بن عبدالله ، قال : نا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبدالرحمن ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«احتج آدم وموسى ، فقال له موسى : أنت آدم الذي أخرجتك خطيبتك من الجنة! قال له آدم : أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبيكلامه ، ثم تلومني على أمر قدر علي قبل أن أخلق!»** فقال رسول الله ﷺ : **«فحج آدم موسى»** - مرتين .

• [٣٢٠٥] نا مسدد ، قال : نا حصين بن نمير ، عن حصين بن عبدالرحمن ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : خرج علينا رسول الله ﷺ يومًا فقال : **«عرضت علي الأمم ، ورأيت سوادًا كثيرًا سد الأفق ، فقبل : هذا موسى في قومه»** .

## الشرح

• [٣٢٠٢] هذا الحديث فيه ذكر وفاة موسى عليه السلام، وأن الله تعالى أرسل إليه ملك الموت في صورة آدمي، فلما جاءه صكه وفقاً عينه، وهذا لا يستغرب؛ لأن موسى عليه السلام كان لا يعرفه ولا يعلم حاله، ولما جاءت الملائكة إلى إبراهيم عليه السلام في صورة أضياف ولم يعرف حالهم قدم لهم الضيافة، فلم تصل أيديهم إلى الضيافة فنكرهم وأوجس منهم خيفة، فأخبروه أنهم ملائكة، وجاءوا أيضاً إلى لوط عليه السلام في صورة بشر، والشاهد أنه لم يعرفهم. قوله: «صكه»، وفي لفظ آخر: «ففقاً عينه»<sup>(١)</sup>.

وفي الحديث: أن الله ﷻ يغفر لصاحب المنزلة عنده كالأنبياء - ولا سيما أولو العزم منهم - ما لا يكون لغيرهم؛ حيث إن موسى عليه السلام لما صك ملك الموت وفقاً عينه لم يعاتبه الله ﷻ وهذا أمر عظيم - وإنما قال للملك: «ارجع إليه فقل له: يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده لكل شعرة سنة»، ومن المعروف أن شعر الثور كثيف، فإذا وضع يده على ظهره كم يكون في يده من شعره؟ لا شك أنه كثير.

قوله: «قال: أي رب، ثم ماذا؟ قال: ثم الموت، قال: فالآن» فوضع الله ﷻ في نفسه أن يقبل، «قال: فسأل الله أن يدينه من الأرض المقدسة رمية بحجر» قال بعضهم: فيه استحباب الدفن في الأرض المباركة والأرض التي فيها أناس صالحون؛ أخذاً من سؤال موسى عليه السلام ربه أن يدينه من الأرض المقدسة.

• [٣٢٠٣] هذا الحديث فيه النهي عن تفضيل النبي ﷺ على موسى عليه السلام، حيث قال ﷺ: «لا تخيروني على موسى» أي: لا تفضلوني، مع أن النبي ﷺ أفضل من موسى عليه السلام، وأجيب عنه بأجوبة، منها أن النبي ﷺ قال ذلك من باب التواضع وهضم النفس، ومنها أنه نهاه لأنه قالها على وجه التعصب والحمية وانتقاص المفضول، أو أن النهي قبل أن يعلم النبي ﷺ أنه أفضل من موسى عليه السلام ثم أخبره الله ﷻ.

قوله: «فإن الناس يصعقون فأكون أول من يُفَيِّق فإذا موسى باطش بجانب العرش، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق أو كان ممن استثنى الله» فيه إشكال، وهو أن هذه الصعقة تكون

(١) أحمد (٢/٢٦٩)، ومسلم (٢٣٧٢).



في موقف القيامة وليس فيها استثناء والصعقات ثلاث : الصعقة الأولى صعقة الموت ، قال تعالى : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ والصعقة الثانية ﴿ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى ﴾ [الزمر : ٦٨] وهذه صعقة البعث .

وهناك صعقة ثالثة في موقف القيامة إذا تجلّى الله ﷻ لفصل القضاء ، ليس فيها موت وإنما هي غشبية ؛ لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « فأكون أول من يُنْفِقُ فإذا موسى أخذ بالعرش فلا أدري أحوسب بصعقته يوم الطور أم بعث قبلي »<sup>(١)</sup> وهذه منقبة لموسى ﷺ .

فقوله : « من استثنى الله الصواب : « فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور »<sup>(٢)</sup> ؛ لأن هذه الصعقة ليس فيها استثناء ، أما الاستثناء ففي صعقة الموت ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ [الزمر : ٦٨] فانقلب على بعض الرواة فظن أن الاستثناء إنما هو في صعقة التجلي ، والاستثناء إنما هو في صعقة الموت ، هذا هو الصواب الذي عليه المحققون ، وقرره شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم وغيرهم .

• [٣٢٠٤] بين العلماء أن آدم حجَّ موسى بأمرين : الأمر الأول : أن موسى ﷺ لام آدم ﷺ على الذنب والذنب قد تاب منه ، فقال : « أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة » كأن آدم ﷺ قال : كيف تلومني على ذنب قد تبت منه ! والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ؛ فلهذا حج آدم موسى ؛ أي غلبه بالحجة وخصمه .

الأمر الثاني : أن موسى ﷺ لام آدم ﷺ على المصيبة التي لحقته بإخراجه من الجنة وإهباطه إلى الأرض ، فاحتج آدم ﷺ بأن الخطيئة مكتوبة ومقدرة عليه وقال : « تلومني على أمر قدر علي قبل أن أخلق » ، وفي اللفظ الآخر عند البخاري أيضًا ومسلم : « قبل أن يخلقني بأربعين سنة »<sup>(٣)</sup> .

والاحتجاج بالقدر على المصيبة جائز ليس فيه مانع ، إنما المانع أن يحتج الإنسان بالقدر على الذنب والمعصية ، ولو كان الاحتجاج بالقدر حجة لكان حجة لقوم نوح وقوم هود

(١) البخاري (٣٤١٥) ، ومسلم (٢٣٧٣) .

(٢) أحمد (٣٣/٣) ، والبخاري (٦٩١٧) .

(٣) أحمد (٢٤٨/٢) ، والبخاري (٦٦١٤) ، ومسلم (٢٦٥٢) .

وقوم صالح ، فإذا حلت المصيبة شرع أن يقول : قَدَّرَ اللهُ وما شاء فعل ، لكن إذا وقع الذنب فإنه لا يحتج بالقدر بل يبادر بالتوبة .

• [٣٢٠٥] هذا الحديث مختصر ، أتى بالشاهد منه وهو قوله ﷺ : «ورأيت سوادا كثيرا سد الأفق ؛ فقيل : هذا موسى في قومه» وفيه : كثرة أتباع موسى ﷺ والحديث طويل ، وساقه الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ فِي «كتاب التوحيد» باب «يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب» بطوله ، وذكر أن موسى ﷺ رأى سوادا سد الأفق ، «فقيل : هذا موسى وقومه» ، فقيل له : «انظر فإذا بسواد أعظم ، فقيل : هذه أمتك ومنهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب»<sup>(١)</sup> ، لكن المؤلف رَحِمَهُ اللهُ اختصر الحديث ، وأراد الشاهد في كثرة أتباع موسى ﷺ .

\* \* \*

(١) أحمد (١/٢٧١) ، والبخاري (٥٧٥٢) ، ومسلم (٢٢٠) .

الماتن

[٥٣ / ٢٢] باب قول الله ﷻ: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾

إلى قوله: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾ [التحرير: ١١، ١٢]

• [٣٢٠٦] نا يحيى بن جعفر، قال: نا وكيع، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة الهمداني، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «كامل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

الشرح

هذه الترجمة تتعلق بصفوة النساء: آسية امرأة فرعون، ومريم ابنة عمران، وعائشة، وأدخلها المؤلف رَحْمَةً في أحاديث الأنبياء؛ لأن آسية ومريم قال بعض العلماء: إنها نبيتان، وإن كان هذا قول ضعيف.

قال المؤلف رَحْمَةً: «باب قول الله ﷻ: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ لَهَا إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [التحرير: ١١، ١٢]، في هذه الآية ضرب الله مثلاً للمؤمنين بامرأة فرعون، وهي امرأة مؤمنة تحت رجل كافر؛ فدل هذا على أن المرأة المؤمنة لا يضرها كفر كافر ولو كان أقرب الناس إليها إذا تبرأت منه ومن دينه، فهذه آسية بنت مزاحم من النساء المؤمنات التقيات تبرأت من فرعون ومن عمله فلم يضرها قربها منه، كما أن الآية التي قبلها ضرب الله فيها مثلاً للكافرين بأن الكافرة إذا كانت قريبة من المؤمن فإنه لا ينفعها إذا لم تؤمن، فقال سبحانه: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ﴾ [التحرير: ١٠] أي: خانتاهما في الدين لا في الفراش والعرض؛ فإن الله تعالى صان فرش الأنبياء عما يدنسها، فهذه امرأة نوح وامرأة لوط كانتا كافرتين تحت رجلين مؤمنين بل نبيين كريمين ولم ينفعهما قرب كل واحدة منهما من نبي لما كانت كافرة غير مؤمنة.

• [٣٢٠٦] ثم ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ حَدِيثَ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا أَسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَإِنْ فَضِلَ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضِلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ فَضْلٌ هَؤُلَاءِ النِّسَاءِ الثَّلَاثِ أَسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَعَائِشَةُ رَحِمَهُ اللهُ .

وَأَسْتَدَلُّ بِهِ بَعْضُهُمْ عَلَى تَفْضِيلِ عَائِشَةَ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى النِّسَاءِ ؛ لِأَنَّ الثَّرِيدَ أَفْضَلَ أَنْوَاعِ الطَّعَامِ ؛ لِأَنَّهُ خَبِزَ وَلَحْمٌ ، فَكَذَلِكَ فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى سَائِرِ النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ ، وَقِيلَ : لَا يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى الْأَفْضَلِيَّةِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الْأُخْرَى - الَّتِي سَبَقَتْ - فَضْلُ خَدِيجَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَفَضْلُ فَاطِمَةَ أَيْضًا بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَتَكُونُ النِّسَاءُ الْفَاضِلَاتُ خَمْسٌ : مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ أُمُّ عَيْسَى ، وَأَسِيَةُ بِنْتُ مِزَاحِمِ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَائِشَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي أَفْضَلِهِمْ ؛ فَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ : أَفْضَلُهُنَّ خَدِيجَةُ رَحِمَهُ اللهُ ؛ حَيْثُ جَاءَ فِي شَأْنِهَا مَا لَمْ يَأْتْ لِغَيْرِهَا ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : «فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِي» <sup>(١)</sup> فَهَذِهِ مَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ ، مِنْ يَصِلُ إِلَيْهَا؟

وَأَمَّا عَائِشَةُ رَحِمَهُ اللهُ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : «إِنَّ جَبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» ، فَقَالَتْ لَهُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ تَرَى مَا لَا أَرَى <sup>(٢)</sup> ، وَمَوْقِفُ خَدِيجَةَ رَحِمَهُ اللهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَوَازَرَتُهَا لَهُ فِي أَوَّلِ الْبَعْثَةِ وَتَشْيِئَتِهَا لَهُ مَوْقِفٌ عَظِيمٌ ، وَعَائِشَةُ رَحِمَهُ اللهُ أَيْضًا صَدِيقَةٌ بِنْتُ صَدِيقٍ ، وَهِيَ أَحَبُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ ، حَفِظَتْ مِنَ السَّنَةِ وَنَقَلَتْ مِنَ الْعِلْمِ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ ؛ وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : إِنْ فَضِلَ خَدِيجَةُ رَحِمَهُ اللهُ كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ وَعَائِشَةُ رَحِمَهُ اللهُ فَضْلُهَا بَعْدَ ذَلِكَ .

وَفَاطِمَةُ رَحِمَهُ اللهُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ جَاءَ فِيهَا أَنَّهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ <sup>(٣)</sup> .

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَهَذِهِ النِّسَاءُ الْخَمْسُ كُلُّهُنَّ فَضِيلَاتٌ ؛ فَبِئْسَ هَذَا الْحَدِيثُ : «كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا أَسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ» ، وَفِي اللَّفْظِ الْآخَرَ : «أَفْضَلُ

(١) أحمد (٢/٢٣٠) ، والبخاري (٣٨٢١) ، ومسلم (٢٤٣٢) .

(٢) أحمد (٦/١١٧) ، والبخاري (٣٧٦٨) واللفظ له ، ومسلم (٢٤٤٧) .

(٣) أحمد (٥/٣٩١) ، والبخاري (٣٦٢٤) ، ومسلم (٢٤٥٠) .

نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ﷺ ، ومريم بنت عمران ، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون<sup>(١)</sup> ، فهؤلاء النساء الخمس كلهن كاملات ، أما الرجال فكمثل منهم كثير .

واختلف العلماء هل فيهن نبيه أم لا ، والصواب أنه ليس من النساء نبيه وأن النبوة مختصة بالرجال ، وهذا هو الذي عليه جماهير العلماء وعليه المحققون ؛ لقول الله ﷻ في كتابه العظيم : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ ﴾ [يوسف : ١٠٩] ، وقال ابن حزم<sup>(٢)</sup> : إن مريم نبيه لأن الملائكة كلمتها : ﴿ يَمْرُؤُا أَقْنِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي ﴾ [آل عمران : ٤٣] ، وكذلك أم موسى قال : إنها نبيه لقوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ ﴾ [القصاص : ٧] ، والسيدة سارة زوجة الخليل ﷺ قال أيضا : إنها نبيه لقوله تعالى : ﴿ فَبَشِّرْنَهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ﴾ [هود : ٧١] ، كذلك القرطبي ذهب إلى هذا ، وأبو الحسن الأشعري ذهب إلى أن من النساء ست نبيات : حواء وسارة وأم موسى وهاجر وآسية ومريم ، والصواب - كما تقدم - أنه ليس في النساء نبيه ، ومريم ابنة عمران ذكر الله تعالى مرتبتها في مقام الامتتان ووصفها بالصديقة ، ولو كان لها مرتبة أعلى منها لذكرها في مقام الامتتان ، قال : ﴿ مَا الْمَسِيحُ أَبُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ﴾ [المائدة : ٧٥] .

وقال القرطبي : «الصحيح أن مريم نبيه ؛ لأن الله أوحى إليها بواسطة الملك»<sup>(٣)</sup> ، وهذا لا يدل على أنها نبيه .

وكذلك من أدلتهم أن الله لما ذكر مريم في سورة مريم ، قال : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ ﴾ [مريم : ٥٨] ، قال : فهي داخله في هذا العموم ، لكن هذا الاستدلال ضعيف .

ومن فضائل آسية أنها اختارت الموت على الملك واختارت العذاب في الدنيا على النعيم ؛ لأنها كانت تحت فرعون وهو ملك ، فاختارت القتل والعذاب ؛ ولهذا لما أظهرت إيمانها قتلها فرعون وتبرأت منه ومن عمله ، وقالت : ﴿ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَخِجْتِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَخِجْتِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [التحریم : ١١] ، وظاهر الآية أن الله استجاب لها وبني لها بيتا في الجنة .

(١) أحمد (١/٢٩٣) ، والنسائي في «الكبرى» (٥/٩٤) .

(٢) انظر «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٥/١٣) .

(٣) «تفسير القرطبي» (٤/٨٣) .

وأما ما ورد من الوحي في قوله : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ ﴾ [القصص : ٧] ، فالمراد من الوحي الإلهام ، والمراد أهما الله أن ترضع ولدها ، فإذا خافت عليه ألقته في اليم وربطته بحبل ، كما أوحى إلى النحل : ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَىٰ النَّحْلِ ﴾ [النحل : ٦٨] ، يعني أهما ، فالوحي يأتي بمعنى الإلهام ، ولا يلزم منه أن تكون نبية ، وكلام الملائكة لمريم لا يدل على أنها نبية ولا أنها يوحى إليها ؛ لكن هذا خاص ببيان فضلها ، ولشيتها مما حصل من كونها ولدت ولدًا دون أن يمسه بشر .



الْمَثَلُ

[٥٣ / ٣٣] **باب ﴿إِنَّ قُرُونَ كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾** [القصص: ٧٦] **الآية**

﴿لَتَنْوُوا﴾ [القصص: ٧٦]: لَتَثْقُلُ .

قال ابن عباس: ﴿أُولَى الْقُوَّةِ﴾ [القصص: ٧٦]: لا ترفعها العصبة من الرجال .

يقال: ﴿الْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦]: المرحين .

﴿وَيَكُنَّ اللَّهُ﴾ [القصص: ٨٢] مثل: ألم تر أن الله .

﴿يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ﴾ [القصص: ٨٢]: ويوسع عليه ويضيق .

الْتَرْتِيبُ

ذكر المؤلف رحمه الله هذه الترجمة ليذكر ما ورد في شأن قارون في الآيات الكريهات ، ولم يذكر فيها حديثاً ؛ لأنه لم يصح فيها على شرطه حديث فلهذا اكتفى بالآيات التي في سورة القصص : ﴿إِنَّ قُرُونَ كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ﴾ [القصص: ٧٦] وفيها أن قارون وصف بالبغي ﴿وَأَتَيْنَهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنْوَأُ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ﴾ [القصص: ٧٦] أي إن مفاتيح خزائن الذهب تثقل بالعصبة ، وأن قارون حصل أموالاً عظيمة وكانت مفاتيح الخزائن تحمل على أربعين بغلاً فكل مخزن كان له مفتاح ، والمخزن مملوء ذهباً ابتلاء وامتحاناً ؛ ولهذا قال الله تعالى : ﴿لَتَنْوَأُ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ﴾ يعني لا يستطيع أن يرفعها العصبة من الرجال .

ولكن قومه نصحوه خمس نصائح عظيمة ، لو عمل بها لكان فيها سعادته ، النصيحة الأولى قالوا له : ﴿لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ والثانية : ﴿وَأَتَّبِعْ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ﴾ ، يعني : ابتغ بما أعطاك الله الدار الآخرة ، والثالثة : ﴿وَلَا تَنْسَ نَصِيكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ ، يعني : مع كونك تبتغي وجه الله أنفق ما تحتاج إليه من أمور دنياك ، والنصيحة الرابعة : ﴿وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ أي أحسن إلى عباد الله كما أحسن الله إليك ، والنصيحة الخامسة : ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٧٧] .

وفي قوله تعالى : ﴿إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦] فسر المؤلف الفرحين بالمرحين ، فالفرح هنا بمعنى المرح والأشر والبطر ، فالفرح يأتي ويراد به الأشر

والبطل والمرح كما في هذه الآية ، ويأتي ويراد به السرور من محبة الشيء كقوله تعالى : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [يونس : ٥٨] ، فهو من الأضداد .

وقوله تعالى : ﴿ وَيَكْفُرُوا ﴾ [القصص : ٨٢] قال المؤلف إنها بمعنى : مثل .

وقوله : ﴿ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ ﴾ [القصص : ٨٢] يبسط : يوسع ،

ويقدر : يضيق ، ولم يجد المؤلف حديثاً على شرطه فلهذا اكتفى بالآيات .

قوله تعالى : ﴿ لَتَنُوْا ﴾ [القصص : ٧٦] أي : ﴿ لَتَشْقُلْ ﴾ .





[٥٣/٣٤] باب قول الله ﷻ:

﴿وَأِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [الأعراف: ٨٥]

إلى أهل مدين؛ لأن مدين بلد، ومثله ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]: سل العير، يعني: أهل القرية وأهل العير.

﴿وَرَأَىٰ كُمْ ظَهْرِيًّا﴾ [هود: ٩٢]: لم يلتفتوا إليه، ويقال: إذا لم تقض حاجته ظهزت حاجتي وجعلتني ظهريًّا، والظهري أن تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به. مكانتهم ومكانهم واحد.

﴿يَغْتَوْنَا﴾ [الأعراف: ٩٣]: يعيشوا.

﴿تَأْسَىٰ﴾ [المائدة: ٢٦]: تحزن.

﴿ءَأْسَىٰ﴾ [الأعراف: ٩٣]: أحزن.

وقال الحسن: ﴿تَلَكْ لَأَنْتَ الْخَطِيمُ﴾ [هود: ٨٧] يستهزئون به.

وقال مجاهد: ليكة: الأيكة.

﴿يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩]: إضلال العذاب عليهم.

الشرح

قوله: «باب قول الله ﷻ: ﴿وَأِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [الأعراف: ٨٥]»، هذه الترجمة في قصة شعيب ﷺ، واكتفى المؤلف رحمه الله فيها بالآيات التي جاءت في قصة شعيب ﷺ؛ لأنه لم يجد حديثاً على شرطه.

وقوله تعالى: «﴿وَأِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾» يعني: أرسلنا إلى مدين أخاهم شعيبًا، وهو أخوهم في النسب وقوله: ﴿وَأِلَىٰ مَدْيَنَ﴾، فسرها المؤلف رحمه الله بقوله: «إلى أهل مدين لأن مدين بلد» أي أرسلنا إلى أهل مدين رسولاً، والمؤلف يقول: مثلها مثل: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]: سل العير؛ يعني: أهل القرية وأهل العير.

وفسر قوله: ﴿وَرَأَىٰ كُمْ ظَهْرِيًّا﴾ [هود: ٩٢] بقوله: «لم يلتفتوا إليه، ويقال: إذا لم تقض حاجته: ظهرت حاجتي وجعلتني ظهريًّا» يعني: لا تهتم بي ولا تلتفت إلي فقوله تعالى:

﴿وَأَخَذْتُمُوهُ وَرَأَيْتُمْ ظَهْرِيَّ إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [هود: ٩٢] يعني: أنكم لم تلتفتوا إلى ما دعوتكم له، والآية في سورة هود حيث قال تعالى: ﴿وَالِإِي مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنِّ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أُرْسِلُكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ﴾ [١٠٤] وَيَنْقُورِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿١٠٥﴾ بِقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِخَفِيضٍ ﴿١٠٦﴾ قَالُوا يَشْعِيبُ أَسْلَوْنَاكَ تَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَأُوْنَا نَفْعَلُ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ ﴿١٠٧﴾ قَالَ يَنْقُورِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقْنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَيْتُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿١٠٨﴾ وَيَنْقُورِ لَا تَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمَ لُوطٍ مِّنكُمْ بِبَعِيدٍ ﴿١٠٩﴾ [هود: ٨٤-٨٩] إلى قوله: ﴿قَالَ يَنْقُورِ أَرَهْطِي - أَعْزُ عَلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَأَخَذْتُمُوهُ وَرَأَيْتُمْ ظَهْرِيَّ﴾.

قوله: «مكانتهم» هكذا وقع، والذي في قصة شعيب: ﴿وَيَنْقُورِ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانِكُمْ إِنِّي عَمَلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [هود: ٩٣].

قوله: «يَغْتَوُوا» [الأعراف: ٩٢]: يعيشوا» أي لما أهلك الله قوم شعيب عليه السلام قال ﷺ: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْتَوُوا فِيهَا﴾ يعني: كأن لم يعيشوا.

قوله: «ءَأَسَىٰ» [الأعراف: ٩٣]: أحزن» قال الله ﷻ: ﴿فَكَيْفَ ءَأَسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾ أي: كيف أحزن، يعني: لا أحزن على قوم كافرين.

قوله: «وقال الحسن: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ﴾ [هود: ٨٧] يستهزئون به»، قال الله ﷻ: ﴿قَالُوا يَشْعِيبُ أَسْلَوْنَاكَ تَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَأُوْنَا نَفْعَلُ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧] يعني: يكفي أن تنهانا عن عبادة ما يعبد آباؤنا وتنهانا عن التصرف في أموالنا كأنك حلِيم رشيد ونحن سفهاء، يستهزئون به ويسخرون منه.

قوله: «وقال مجاهد: لِيكَة: الأيكة» أي يرى أن لِيكَة والأيكة واحد وهو الشجر الملتف.

قوله: «﴿يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩]: إضلال العذاب عليهم» قال الله ﷻ: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابَ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ أي جاءتهم ظلة أي: سحابة أظلتهم ثم أمطرتهم نازا -نعوذ بالله.

[٥٢ / ٢٥] باب قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ يُؤْتَسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾

إلى قوله: ﴿وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ [الصافات: ١٣٩-١٤٣]

قال مجاهد: مذنب.

﴿الْمَشْحُونِ﴾ [الصافات: ١٤٠]: الموقر.

﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾ [الصافات: ١٤٣] الآية ﴿فَتَبَدَّنَهُ بِالْعَرَاءِ﴾

[الصافات: ١٤٥]: بوجه الأرض ﴿وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ١٤٥].

﴿وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّنْ يَقْطِينٍ﴾ [الصافات: ١٤٦]: من غير ذات أصل الدباء ونحوه،

﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ ﴿فَقَامُوا فَمَتَّعْتَهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ [الصافات: ١٤٧، ١٤٨].

﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ [القلم: ٤٨]: كظيم مغموم.

• [٣٢٠٧] نا مسدد، قال: نا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني الأعمش. ح ونا أبو نعيم،

قال: نا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله، عن النبي ﷻ قال: ﴿لا يقولن

أحدكم: إني خير من يونس﴾.

زاد مسدد: «يونس بن متى».

• [٣٢٠٨] نا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس، عن

النبي ﷻ قال: «ما ينبغي لعبد أن يقول: إني خير من يونس بن متى»، ونسبه إلى أبيه.

• [٣٢٠٩] نا يحيى بن بكير، عن الليث، عن عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن عبدالله بن الفضل،

عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: بينما يهودي يعرض سلعته أعطي بها شيئاً كرهه؛ فقال:

لا والذي اصطفى موسى على البشر، فسمعه رجل من الأنصار فقام فطمم وجهه، وقال:

تقول: والذي اصطفى موسى على البشر والنبي ﷻ بين أظهرنا! فذهب إليه فقال:

أبا القاسم إن لي ذمة وعهداً، فما بال فلان لطم وجهي؟! فقال: «لم لطمت وجهه؟»، فذكره؛

فغضب النبي ﷻ حتى رئي في وجهه، ثم قال: «لا تفضلوا بين أنبياء الله؛ فإنه ينفخ في

الصور، فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله، ثم ينفخ فيه أخرى فأكون

أول من بعث ، فإذا موسى أخذ بالعرش فلا أدري أحوسب بصعقته يوم الطور أم بعث قبلي ، ولا أقول إن أحدا أفضل من يونس بن متى .

• [٣٢١٠] نا أبو الوليد ، قال : نا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت حميد بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لا ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى » .

### التشريح

هذه الترجمة في قصة يونس ﷺ وهو نبي كريم أرسله الله إلى أهل نينوى بالموصل بالعراق ، وأرسله الله إلى مائة ألف أو يزيدون .

قوله : «باب قول الله ﷻ : ﴿ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الصفات : ١٣٩]» هذه الآية فيها تصريح بأن يونس رسول كريم وأن الله أرسله إلى أمة من الأمم .

قال الله ﷻ : ﴿ فَالْتَقَمَهُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾ [الصفات : ١٤٢] «قال مجاهد : مذنب» ، والمليم : يعني أتى بما يلام عليه .

قال تعالى : ﴿ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفَلَكِ الْمَشْحُونِ ﴾ [الصفات : ١٤٠] . قوله : ﴿ الْمَشْحُونِ ﴾ : الموقر ، يعني : الممتلئ .

قوله ﷻ : ﴿ فَنبَذْنَهُ بِالْأَعْرَاءِ ﴾ [الصفات : ١٤٥] العراء : هو وجه الأرض .

قوله : ﴿ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّنْ يَقْطِينٍ ﴾ [الصفات : ١٤٦] ، قيل : هي الشجرة التي ليس لها ساق ، والصواب أن شجرة اليقطين هي القرع المعروف ، وقيل : الحكمة في أن الله أنبت له هذه الشجرة أنها لا يقع عليها حشرة من الحشرات ؛ لأن يونس لما جلس في بطن الحوت هذه المدة صار جلده رقيقاً جداً ، بحيث لو مر الهواء أو حشرة جرحته ، فأنبت الله تعالى له هذه الشجرة ليتقوى جلده ويتعود على الجو ويشتد ، وهي شجرة القرع ، وقيل : هي التين ، وقيل : الموز ، ولكن الصواب هو القول الأول .

قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ ﴾ نهى الله ﷻ نبيه ﷺ أن يكون مثله يعني : في التسرع ﴿ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴾ [القلم : ٤٨] يعني : «كظيم مغموم» .

وقصص الله تعالى علينا خبره في سورة الصافات فقال: ﴿وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٤٠-١٣٩) يعني: هرب من قومه؛ وذلك أنه دعاهم فردوا عليه دعوته فتوعدهم بالعذاب وخرج، فلما رأوا أمارات العذاب تضرعوا إلى الله واستكانوا فرحمهم الله وكشف عنهم العذاب، وقوم يونس استثناهم الله من القاعدة، فالعادة أجراها الله سبحانه أنه إذا نزل العذاب فلا حيلة ولا تقبل التوبة، فمن شروط التوبة أن تكون قبل نزول العذاب، قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ﴾ (٨٤، ٨٥) [غافر: ٨٤، ٨٥] إلا قوم يونس فإنهم آمنوا بعد أن انعقدت أسباب العذاب، فرحمهم الله واستثناهم، قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُوسُفَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [يونس: ٩٨] يعني: فهم مستنون وما عداهم فإنه إذا نزل العذاب أو انعقدت أسباب العذاب فلا تقبل التوبة، فهم ندموا وتابوا، فتاب الله عليهم ولكن نبيهم غاضبهم وركب في السفينة لكن السفينة كانت ممتلئة - قال تعالى: ﴿الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ أي الممتلئ - فقالوا: لا بد من إلقاء البعض وإلا غرقت السفينة، وجاء في بعض الآثار أنه قال: إني عبد آبق وسألقي بنفسي، فقالوا: لا؛ إنك نبي كريم، فساهموا - يعني اقترعوا - فوقعت القرعة عليه ثلاث مرات، ثم ألقى نفسه فكان في بطن الحوت، ولما خرج من بطن الحوت أرسله الله إلى قومه، فرجع إليهم فوجدهم قد ندموا وتابوا فأمنوا وكانوا مائة ألف أو يزيدون كما قال الله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ (١٤٧، ١٤٨).

• [٣٢٠٧] في هذا الحديث وهو حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم: إني خير من يونس». وفي اللفظ الآخر من حديث ابن عباس قال ﷺ: «ما ينبغي لعبد أن يقول: إني خير من يونس بن متى»، وبنحوه من حديث أبي هريرة، وفي اللفظ الآخر: «من قال: إني خير من يونس بن متى فقد كذب»<sup>(١)</sup>، ولا يمكن أن يقول هذا نبي، ولو قاله غير نبي فهو كاذب؛ لأن يونس نبي ولا يمكن أن يلحق بالنبي من دونه، والحكمة

(١) أحمد (٢/٤٥٠)، والبخاري (٤٦٠٤).

في هذا - والله أعلم - أن يونس لما حصل له ما حصل مع قومه قد يتوهم بعض الناس أن يونس لم يصبر وأنه خير منه .

• [٣٢٠٨] قوله : «ونسبه إلى أبيه» فيه دليل على أن أباه اسمه متى ، وقال بعضهم : إن متى اسم أمه ، والصواب ما في الصحيح أن أباه متى وليس أمه .

• [٣٢٠٩] حديث أبي هريرة رضي عنه هذا فيه قصة اليهودي الذي أقسم فقال : «لا والذي اصطفى موسى على البشر ، فسمعه رجل من الأنصار فقام فطمم وجهه وقال : تقول : والذي اصطفى موسى على البشر ، والنيبي ﷺ بين أظهرنا» فذهب اليهودي يشتكي الأنصاري فقال : «أبا القاسم إن لي ذمة وعهداً ، فما بال فلان لطم وجهي؟!» فسأله النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إنه قال : والذي اصطفى موسى على البشر ، فغضب النبي ﷺ وقال : «لا تفضلوا بين أنبياء الله» وفي لفظ : «لا تفضلوا بين الأولياء» ، لكن نبينا ﷺ أفضل من موسى قطعاً فكيف ينهاه النبي ﷺ عن التفضيل؟ وأجاب العلماء عن هذا بأجوبة منها :

أن النبي ﷺ قال هذا من باب التواضع وهضم النفس .

أو أنه قاله حسماً لمادة التفضيل بغير دليل .

أو أن الأنصاري لما قال هذا على وجه العصبية ناه .

أو أنه إن كان على وجه التنقص فممنوع .

أو أن ذلك قبل أن يوحى إليه أنه أفضل من موسى .

قوله : «فإنه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله» ، ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث ؛ فإذا موسى أخذ بالعرش فلا أدري أحوسب بصعقته يوم الطور أم بعث قبلي» سبق في الباب السابق أن المحققين من العلماء كشيخ الإسلام ابن القيم في كتابه «الروح» بين أن هذا من وهم بعض الرواة وهو قوله : «فلا أدري أحوسب بصعقته يوم الطور أم بعث قبلي» وأنه التبس على بعض الرواة في الاستثناء صعقة نفخة البعث بصعقة يوم القيامة وهو الإغماء الذي يحصل للناس في موقف القيامة . يقول الله سبحانه في سورة النمل : ﴿ وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفِرْعَ وَمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ

شَاءَ اللَّهُ ﴿ [النمل: ٨٧] وفي سورة الزمر: ﴿ وَنُفِّخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ [الزمر: ٦٨] وهذه هي التي بها استثناء؛ لقوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ ، أما نفخة البعث ، وصعقة التجلي فليس فيها استثناء ؛ وهذا التبس على بعض الرواة .

وجاء في حديث: «أن النفخ ثلاث مرات»<sup>(١)</sup> لكنه حديث ضعيف جدًا في سنده إسماعيل بن رافع وهو متروك الحديث ، والصواب نفختان نفخة الصعق ونفخة الموت وليست ثلاثًا .

ونفخة الفزع ونفخة الصعق واحدة ، وهي نفخة طويلة يمد إسرأفيل يمد بها صوته ، فيلتقم الصور ويبدأ الصوت شيئًا فشيئًا ، فعند سماع أول من يسمعه يلوي صفحة العنق ليتمكن من سماعه ، ثم يتزايد الصوت ، وفي هذه الحالة وفي هذا الوقت يرفع الرجل لقمته إلى فمه فيموت قبل أن تصل اللقمة إلى فمه ، وآخر يلوط الحوض لإبله فيموت قبل أن يفرغ من عمله ، وآخران يمدان أثواب القماش يتبايعانه فلا يتتهيان حتى يموتا ، وآخر يغرس الفسيلة ، فالناس مشغولون بديناهم والساعة تقوم عليهم بغتة .

فيبدأ الصوت شيئًا فشيئًا حتى يتزايد فلا يزال يقوى حتى يموت الناس ، ومعروف أن الناس يزعجون من الصوت عندما يسمعون صفارات الإنذار في الحروب ، فيذهبون إلى المخابئ ، و صفارات الإنذار هذه شيء يسير جدًا بالنسبة إلى نفخة الفزع وهذه النفخة أولها فزع وآخرها صعق وقال الله ﴿ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ [الزمر: ٦٨] فاستثنى الأرواح فإنها لا تموت ، والخور العين في الجنة . ﴿ ثُمَّ نُفِّخُ فِيهِ أُخْرَى ﴾ [الزمر: ٦٨] هذه نفخة البعث لا استثناء فيها ﴿ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ [الزمر: ٦٨] وفي نفخة البعث كل الأموات يبعثون ، ويجيا بها الخلائق ، وبينها وبين الأولى أربعون ، قال أبو هريرة رضي الله عنه راوي الحديث : «بينهما أربعون» ، فلما سأله قالوا : «يا أبا هريرة ، أربعون سنة؟ قال : أبيت ، قيل : أربعون شهرًا؟ قال : أبيت ، قيل : أربعون يومًا؟ قال : أبيت» يعني : ليس عندي دليل ولا خبر فلا أعرف ؛ فالله أعلم هل هي أربعون سنة أم أربعون شهرًا أم أربعون يومًا؟ ولكن جاء في حديث ضعيف : «أنها أربعون سنة»<sup>(٢)</sup> ثم بعد

(١) ابن راهويه في «المسند» (٨٥/١) ، وأبو الشيخ في «العظمة» (٨٢٢/٣) .

(٢) ابن أبي داود في «البعث» (ص ٨٠) .

ذلك ينزل الله مطراً بين النفختين تثبت منه أجساد الناس ، فإذا تكامل نباتهم أذن الله لإسرافيل فنفخ في الصور فعادت الأرواح إلى أجسادها - فالأرواح باقية لا تموت فإذا خرجت روح المؤمن تنقل إلى الجنة ولها صلة بالبدن ، وروح الكافر تنقل إلى النار ولها صلة بالبدن ، فتنعم وتعذب الروح مفردة ومتصلة بالبدن - فإذا وقف الناس في موقف القيامة وجاء الله تعالى لفصل القضاء صعق الناس ، وهذه الصعقة فيها إغماء بدون موت ، يقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح : **«إن الناس يصعقون يوم القيامة»** وهذا تصريح بأنه يوم القيامة : **«فأكون أول من يفيق ، فإذا موسى أخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة يوم الطور»** <sup>(١)</sup> هذه هي التي فيها الاستثناء ، فالنبي ﷺ يكون أول من يفيق من الغاشية فيجد موسى صاحباً أخذاً بقائمة العرش ، وهذه منقبة لموسى ﷺ ، والتبس على بعض الرواة فظن أن الاستثناء في صعقة البعث فقال : **«فأكون أول من بعث فإذا موسى أخذ بالعرش فلا أدري أحوسب بصعقته يوم الطور أم بعث قبلي»** ، فالاستثناء من صعقة التجلي لا من صعقة البعث - فصعقة البعث لا استثناء فيها ، وصعقة الموت فيها استثناء للأرواح - فكل أهل الموقف يصعقون وأول من يفيق نبينا ﷺ فيجد موسى أخذاً بقائمة من قوائم العرش ، والنبي ﷺ لا يدري ، هل موسى لم يصعق مجازاة له بصعقة يوم الطور - لأنه صعق في الدنيا لما تجلى الله للجبل فجوزي بأنه لا يصعق يوم القيامة - أو أنه صعق يوم القيامة فأفاق قبل نبينا ﷺ ، وفي كلتا الحالتين هذه منقبة لموسى وفضيلة ، لكن القاعدة عند أهل العلم أن الفضيلة الخاصة لا تقضي على الفضائل العامة ؛ فنبينا ﷺ له فضائل كثيرة ، ومن الفضائل الخاصة : **«أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم»** <sup>(٢)</sup> فالناس يحشرون عراة وأول من يكسى إبراهيم ﷺ ، فهذه فضيلة خاصة ومنقبة خاصة ، لكن النبي ﷺ له مناقب عظيمة ؛ فهو أفضل الأنبياء وأفضل المرسلين وفضله الله بالشفاعة العظمى والمقام المحمود ، إلى غيرها من الفضائل .

• [٣٢١٠] قوله : **«لا ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى»** تقدم شرحه في الحديث قبله .

(١) أحمد (٣/٣٣) ، والبخاري (٣٣٩٨) .

(٢) أحمد (١/٢٥٣) ، والبخاري (٤٧٤٠) .



اللائحة

[٥٢ / ٣٦] باب ﴿ وَسَلَّطَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي

السَّبْتِ ﴾ يَتَعَدُّونَ يَجَاوِزُونَ

﴿ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِمَتَانُهُمْ يَوْمَ سَبَّيْتَهُمْ شُرْعًا ﴾ : شوارع ، ﴿ وَيَوْمَ لَا يَسْتِيئُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ﴾ إلى

قوله : ﴿ خَلْسِعِينَ ﴾ [الأعراف : ١٦٣-١٦٦] .

﴿ بَيْسٍ ﴾ [الأعراف : ١٦٥] : شديد .

الشرح

هذه الترجمة في ذكر القرية التي تعدت حدود الله واصطادت الحوت يوم السبت وأن الناس كانوا ثلاث طبقات :

الطبقة الأولى : الذين فعلوا المنكر .

الطبقة الثانية : الذين نهوا عن المنكر .

الطبقة الثالثة : الذين سكتوا .

فالطبقة التي فعلت المنكر أهلكها الله ، فمسخوا قردة وخنازير -والعياذ بالله .

وفيه دليل على تحريم الخيل ، وأن الحيلة لا تبيح الشيء المحرم بل قال بعض السلف : إن الحيلة يزداد بها المحتال عذابًا ، فهو لاء أصحاب السبت حرم الله عليهم اصطياد الحوت يوم السبت عقوبة لهم بسبب تعنتهم ، فاحتالوا ، ومن الابتلاء والامتحان صارت الحيتان لا تأتي إلا يوم السبت ، وبقية الأيام لا تأتي ، كما ابتلى الله المؤمنين لما أحرموا بالصيد ، حيث قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَبِئْسَ مَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ مِمَّا كَانَتْ تَأْتِيكُم بِغَيْرِ الْحَدِّ لَبِئْسَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ لَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ لَكُمُ الصَّيْدَ الْبَاطِلَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَكُونَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ عَلِيمٌ ﴿١٩٤﴾ ، فالمحرم يحرم عليه الصيد ، فابتلاه الله بصيد تناله يده ورمحه ، فيقدر على أخذه كالأرنب والظبي والغزال ، ﴿ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ ﴾ فيمتنع عن المحرم ، ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى ﴾ وتجاوز الحد ﴿ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ، وأصحاب السبت ابتلاههم الله بسبب فسقهم ﴿ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف : ١٦٣] فحرم عليهم اصطياد الحوت يوم السبت ، وأباح لهم أن يصطادوا

الحوت في بقية أيام الأسبوع؛ لكن الله ابتلاهم فجعل الحوت لا يأتي إلا في يوم السبت ليتين الصادق من الكاذب، ومن يطيع الله ومن يعصيه.

وقوله تعالى: ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيَتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا﴾ إلى قوله ﴿خَسِيبَ﴾ [الأعراف: ١٦٣: ١٦٦] أي: طالت عليهم المدة واحتاجوا إلى أكل الحوت، فإذا جاء يوم السبت جاءت الحيتان شرعاً - أي: شوارع كل واحد يستطيع أن يأخذها - وبقية الأيام ليس فيها حوت، فاحتالوا فنصبوا الشرك يوم الجمعة، فإذا جاءت الحيتان يوم السبت اصطادتها الشرك فإخذونها يوم الأحد، وقالوا: ما اصطدنا الحوت يوم السبت، فهذه حيلة لا تبيح المحرم؛ فأهلكهم الله ومسخهم قردة وخنازير.

وفيه: دليل على أن من أنكر المنكر فإنه يسلم من العقوبة والعذاب؛ لأن الطائفة التي أنكرت عليهم سلموا من العقوبة والعذاب، والذين فعلوا المنكر جاءهم العذاب، والذين سكتوا سكت الله عنهم.

لكن الطائفة الساكتة قالت: إن هؤلاء قوم هلكى سيعذبون فلا فائدة من نصيحتهم؛ فقالت الطائفة الأخرى: لا بد من النصيحة لأمرين:

أولاً: لنخرج بعذر لنا إلى الله.

وثانياً: قد يستجيون فيتقون؛ فلا تيسوا.

يقول الله تعالى في هذه القصة: ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ [الأعراف: ١٦٣] أي: إذ يتعدون الحدود ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيَتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا﴾ [الأعراف: ١٦٣]، فسر المؤلف ﴿شُرْعًا﴾ بقوله: ﴿شوارع﴾ ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْتَبُونَ﴾ لا تأتيتهم ﴿الأعراف: ١٦٣﴾ أي: لا تأتيتهم الحيتان بقية الأسبوع، وعلة ذلك: ﴿كَذَلِكَ تَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣]، فهذا عدل من الله وابتلاء بسبب فسقهم فعوقبوا، ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمَنا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا﴾ [الأنعام: ١٤٦] ابتلاء وامتحاناً لهم.

ثم بين الله أن طائفة وعظمتهم ونصحتهم وقالت: اتقوا الله لا يجوز لكم أن تتعدوا حدود الله فتصطادوا الحوت يوم السبت، فقالت الطائفة الأخرى: ﴿لِمَ تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ

مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ﴿[الأعراف: ١٦٤] أي: لا توجد فائدة من هؤلاء، لا بد أن ينزل بهم العذاب، ولا بد أن يهلكهم الله، فردت عليهم الطائفة المنكرة ﴿قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٥﴾﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَجْحَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ ﴿[الأعراف: ١٦٤، ١٦٥]﴾ فالطائفة المنكرة نجت، فمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ينجيه الله، وهذه الطائفة التي فعلت المنكر مسخوا قرده وخنازير، ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهِوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٦]، قال بعض السلف: مسخ الشباب قرده والشيخوخ خنازير - نعوذ بالله - والمسوخ لا ينسل ولا يعقب ويعيشون ثلاثة أيام ثم يموتون .



[٢٧ / ٥٣] **باب قول الله ﷻ: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾** [الإسراء: ٥٥]

﴿الزُّبُرِ﴾ [القمر: ٥٢]: الكتب، واحدها زبور، زبرت: كتبت.

﴿أَبِي مَعْمُورٍ﴾ [سبأ: ١٠]: سبجي معه.

﴿أَنْ أَعْمَلَ سَبِغَتِي﴾ [سبأ: ١١]: الدروع.

﴿وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ﴾ [سبأ: ١١]: المسامير والحلق، لا تُدَقُّ المسامير فيتسلسل، ولا تُعْظَمُ فيفصم.

• [٣٢١١] نا عبدالله بن محمد، قال: نا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «خفف على داود القرآن، فكان يأمر بدوابه فتُشرح، فيقرأ القرآن قبل أن تُشرح دوابه، ولا يأكل إلا من عمل يديه».

رواه موسى بن عقبة، عن صفوان، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

• [٣٢١٢] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، أن سعيد بن المسيب أخبره وأبا سلمة بن عبدالرحمن، أن عبدالله بن عمرو قال: أخبر رسول الله ﷺ أني أقول: والله لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت؛ فقال له رسول الله ﷺ: «أنت الذي تقول: والله لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت؟»، قلت: قد قلته، قال: «إنك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر، وقم ونم، وصم من الشهر ثلاثة أيام؛ فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر»، فقلت: إني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله؛ قال: «فصم يوماً وأفطر يوماً»، فقلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «فصم يوماً وأفطر يوماً، وذلك صيام داود، وهو أعدل الصيام»، قلت: إني أطيق أفضل منه يا رسول الله، قال: «لا أفضل من ذلك».

• [٣٢١٣] نا خلاد بن يحيى، قال: نا مسعر، قال: نا حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال: قال لي النبي ﷺ: «ألم أنبا أنك تقوم الليل وتصوم؟» فقلت: قال: «فإنك إذا فعلت ذلك هجمت العين، ونفّته النفس، صم من كل شهر ثلاثة أيام، فذلك صوم الدهر - أو كصوم الدهر»، قلت: إني أجدي - قال مسعر: يعني قوة؛ قال: «فصم صوم داود، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفطر إذا لاقى».

• [٣٢١٤] نا قتيبة بن سعيد، قال : نا سفيان ، عن عمرو ، عن عمرو بن أوس الثقفي ، سمع عبد الله بن عمرو : قال لي رسول الله ﷺ : « أحب الصيام إلى الله صيام داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود ، كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه ، وينام سدسه » .

السُّنَنُ

هذه الترجمة في قصة داود عليه السلام وهو نبي من أنبياء بني إسرائيل آتاه الله النبوة والملك .

قوله : « باب قول الله ﷻ : ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ [الإسراء : ٥٥] الزبور : كتاب أنزله الله على داود وهو من الكتب الأربعة العظيمة : التوراة والإنجيل والزبور والقرآن ، وهذا الكتاب كله مواعظ وأحكام وهو يعمل بشريعة التوراة . وكل الأنبياء الذين جاءوا بعد موسى كلفوا بالعمل بالتوراة ومنهم داود وسليمان وزكريا ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ مَحْكُومٌ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا ﴾ [المائدة : ٤٤] حتى نبأ الله عيسى فكان يعمل بالتوراة ، ولكن الله خفف في الإنجيل من شريعة التوراة ، قال الله ﷻ : ﴿ وَلَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ [آل عمران : ٥٠]

والنبي من الأنبياء قد يوحى إليه في قضية خاصة أو فيما يتعلق بالمؤمنين ، والنبي هو الذي ينبأ في نفسه ولا يرسل إلى قوم كفار أما الرسول فهو الذي يرسل إلى قوم كفار يؤمن به بعضهم ويرد دعوتهم بعضهم ، مثل نوح وهود وصالح وشعيب وإبراهيم وموسى وعيسى ولوط ومحمد عليهم الصلاة والسلام ، وأما أنبياء بني إسرائيل الذين كلفوا بالعمل بالتوراة فهم أنبياء لم يرسلوا إلى قوم كفار ، مثل داود وسليمان ويحيى وزكريا وغيرهم .

والمؤلف رحمته الله يبين أنه سمي زبوراً ؛ لأنه مكتوب من الكتابة ، فقال : ﴿ الزُّبُرِ ﴾ [القمر :

٥٢] : الكتب ، واحدها زبور ، زبرت : كتبت » .

قوله : ﴿ أَوْبَى مَعَهُ ﴾ [سبأ : ١٠] : سبحي معه» فسر الكلمات التي جاءت في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجِبَالٌ أَوْبَى مَعَهُ وَالطَّيْرِ ﴾ [سبأ : ١٠] يعني إن داود إذا قرأ الزبور فالجبال والطير كلها تسبح ولها حنين وأصوات .

وقال ﷺ: ﴿وَأَلْنَا لَهُ أَحَدِيْدًا﴾ [سبأ: ١٠] أي: من خصائصه أن الله تعالى جعل الحديد له ليناً يتصرف فيه كالعجين فيعمل منه دروعاً ويصنع ما يشاء.

قوله: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَبِيْعَتٍ﴾ [سبأ: ١١]: الدرع» هذا إرشاد من الله ﷻ لداود عليه السلام أن يصنع دروعاً، والدرع: الذي يلبسه الفارس على جسده يتقي به وقع القتال.

قوله ﷻ: ﴿وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ﴾ [سبأ: ١١] المسامير والحلق».

هذا أمر من الله لداود أن يعمل دروعاً وأن يقدر في السرد بأن يجعل للمسار مقدار فتحته.

قوله: «لا تدق المسار فيتسلسل» أي: يكون المسار بمقدار الفتحة، وفي لفظ: «لا يرق المسار فيسلس» أي: يدور.

وقوله: «ولا تعظم فيفصم» يعني: يكون بمقدار معين.

والبخاري رحمه الله حريص على الفائدة فهو يأتي بكلمات من القرآن ويفسرها، ويأتي أيضاً بالكلمات القريبة منها والمشابهة لها وكل ما له صلة، وهذا الكتاب الجامع كتاب عظيم ضرب في من كل نوع من أنواع العلم بسهم؛ ففيه تفسير، وفيه حديث، وفيه فقه، وفيه لغة، وفيه أيضاً علم الرجال.

• [٣٢١١] هذا الحديث فيه أن داود عليه الصلاة والسلام كان يقرأ الزبور ويتعبد إلى الله بقراءته.

قوله: «خفف على داود القرآن» القرآن يعني: القراءة، والمراد قراءة الزبور. ويقال: قرآن الإنجيل، وقرآن التوراة، فقرآن مصدر قرأ يقرأ قرأناً.

قوله: «فكان يأمر بدوابه فتسرح فيقرأ القرآن قبل أن تسرح دوابه» هذا من تخفيف الله له.

وفيه: أن البركة قد تقع في الزمن اليسير؛ فداود يقرأ الزبور قبل أن تسرح دوابه، والقراءة تختلف باختلاف الأحوال والأشخاص والأزمان، فقد يكون الإنسان في بعض الأحيان شبعاناً فلا تكون القراءة خفيفة عليه وتكون ثقيلة، وقد يكون مشغول الذهن فيكون القرآن عليه ثقيلاً، وقد يكون خالي الذهن فيكون القرآن سهلاً عليه، فتجده في الزمن اليسير يقرأ الكثير فكذلك داود خفف عليه قراءة الزبور حتى إنه يقرأ قبل أن تسرح دوابه أي: قبل أن يوضع عليها السرح وهو ما يوضع على ظهر الفرس ونحوها تحت الراكب.

قوله: «ولا يأكل إلا من عمل يديه» وهذه من فضائل داود عليه السلام أنه كان لا يأكل إلا من عمل يده .

وفيه : فضل الأكل من عمل اليد ، فعلى كل إنسان أن يأكل من عمل يده من صناعة أو زراعة أو تجارة ، وفي الحديث الآخر أن النبي ﷺ لما سأل عن أفضل المكاسب وأهلها قال : «عمل الرجل بيده ، وكل بيع مبرور ، وإن داود كان يأكل من عمل يده»<sup>(١)</sup> ، وكان داود عليه السلام حداداً يصنع الدروع ، وهو نبي كريم ، وبعض الناس يعيب المهنة فنقول له : أن تكون حداداً أو نجاراً أو زارعاً أو كهربائياً أو سباكاً أو بناءً ، أو تصلح الساعات ، أو تكون مبلطاً أو دهاناً أو جزازاً لا عيب في هذا ، وإنما العيب في كون الإنسان يكسل فيكون عالة على غيره ، فهذا داود النبي عليه السلام كان حداداً ، وكان زكريا نجاراً ، ونبينا ﷺ رعى الغنم ، فليس هناك عيب في الحرف ؛ فينبغي للإنسان أن يكون عنده نشاط .

وبعض الشباب لا يريد إلا وظيفة ، ولو ذهب يبيع ويشترى لحصل خيراً كثيراً في ساعات قليلة ويكون حراً غير مرتبط ، وهذا واقع من يبيعون في الأسواق يحصلون خيراً كثيراً ، فينبغي للإنسان أن يكون عنده همة ولا يأنف من الأعمال ولا من الأشغال ولا من المهن .

• [٣٢١٢] هذا الحديث فيه توجيه وإرشاد نبوي كريم للأمة كلها ؛ لأن الشريعة عامة وليست خاصة ، وهذه القصة حصلت مع عبدالله بن عمرو بن العاص ، وهي توجيه للأمة كلها ، وعبد الله بن عمرو بن العاص كان شاباً وكان عابداً مجتهداً وعنده نشاط وقوة ، فكان يسرد الصوم ، ويقوم الليل ، فأخبر النبي ﷺ بذلك فجاء إليه ، وفي بعض الروايات أنه أرسل إليه - وهذا من نصحه عليه الصلاة والسلام لأُمَّته فهو أنصح الناس عليه الصلاة والسلام ، لا خير إلا ودلّ الأمة عليه ولا شر إلا وحذرها منه - فقال له : «أنت الذي تقول : والله لأصومن النهار وأقومن الليل ما عشت؟» قال : نعم يا رسول الله ، وأنا ما أريد إلا الخير ، قال له النبي ﷺ : «إنك لا تستطيع ذلك» ؛ ففيه مشقة ، ولو استطعت الآن في شبابك ، فبعد ذلك تضعف ، فأرشدته إلى ما هو الأفضل فقال : «فصم وأفطر وقم ونم» أي : صم بعض الأيام وأفطر بعض الأيام وقم بعض الليل ونم بعض الليل .

قوله : «وصم من الشهر ثلاثة أيام ؛ فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر» أرشده أولاً إلى صوم ثلاثة أيام من كل شهر ، اليوم بعشرة أيام والحسنة بعشرة أمثالها ، فمن صام من كل شهر ثلاثة أيام فكأنها صام الدهر ، وهذا من فضل الله تعالى وإحسانه ، وقد أوصى النبي ﷺ أبا هريرة وأبا الدرداء بصيام ثلاثة أيام من كل شهر سواء أكانت هذه الأيام متتابعة أم متفرقة ، وسواء كانت من أول الشهر أو وسطه أو آخره ، فلو صام يوماً من أول الشهر ويوماً من وسطه ويوماً من آخره فلا حرج ، ولو صام الإثنين والخميس من أسبوع ، والإثنين من الأسبوع الثاني فلا حرج ؛ لكن الأفضل إن تيسر أن يجعلها الأيام البيض الثلاثة وهي يوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ؛ لحديث أبي ذر : «إذا صمت من الشهر ثلاثة أيام فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة»<sup>(١)</sup> ، فإن لم يتيسر فإنه يصومها في أي وقت من الشهر ، من وسطه أو آخره أو أوله متفرقة أو مجتمعة فالأمر في هذا واسع .

قوله : «إني أطيق أفضل من ذلك» يعني ثلاثة أيام ما تكفيني ، أطيق أكثر من ذلك . فقال له النبي ﷺ : «فصم يوماً وأفطر يومين» يعني : صم ثلث الشهر وأفطر ثلثي الشهر ، فقال : «إني أطيق أفضل من ذلك» ، أي : لا يكفيني ذلك ، «قال : فصم يوماً وأفطر يوماً ، وذلك صيام داود وهو أعدل الصيام» وهذا هو الشاهد من الحديث ، وفيه أن أعدل الصيام وأفضله - لمن قدر عليه ولم يمنعه من القيام بالواجبات - أن يصوم يوماً ويفطر يوماً ، نصف الدهر . فإذا كان الإنسان متفرغاً وعنده نشاط وقوة ولا يخل بواجبات فإن أحب أن يصوم يوماً ويفطر يوماً فهذا أفضل ، وإذا كان عنده مشاغل وعنده أعمال فهذا يختار صوم ثلاثة أيام من كل شهر أو يصوم الإثنين والخميس ولا يشق على نفسه .

قوله : «إني أطيق أفضل منه» ، أي : ما يكفيني أن أصوم يوماً وأفطر يوماً أريد أفضل من ذلك ؛ لأنه شاب نشيط وقوي وهو في وقت شبابه لا يتصور ما سيأتي في المستقبل كيف يكون ، فقال له النبي ﷺ : «لا أفضل من ذلك» ؛ فدلل على أنه ليس هناك أفضل من أنه يصوم يوماً ويفطر يوماً ، وأن هذا هو الحد والنهاية ولا ينبغي للإنسان أن يزيد على هذا .

(١) أحمد (١٦٢/٥) ، والترمذي (٧٦١) ، والنسائي (٢٤٢٤) .



وجاء في حديث آخر: «لا صام من صام الدهر»<sup>(١)</sup>، وفي لفظ: «لا صام ولا أفطر»<sup>(٢)</sup> يعني: لم يصب السنة، وجاء في حديث وإن كان فيه ضعف «أن من صام الدهر ضيقت عليه جهنم»<sup>(٣)</sup>، فلا يجوز للإنسان صوم الدهر كله؛ فهو إما أن يكون مكروهاً أو محرماً، وحد النهاية أن يصوم يوماً ويفطر يوماً - نصف الدهر - وقد جاء عن عبدالله بن عمرو أنه بعد ذلك كبرت سنه وصار يشق عليه أنه يصوم يوماً ويفطر يوماً فتمنى وقال: «يا ليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ» وهو وإن كان يجوز له أن يترك هذا، لكن لا يريد أن يترك شيئاً اتفق عليه مع النبي ﷺ؛ فقد اتفق معه على أنه يصوم يوماً ويفطر يوماً.

• [٣٢١٣] هذا داود عليه السلام مع العمل الذي كان يعمله وكونه نبياً وملكاً ويحكم بين الناس أعطاه الله هذه القوة العظيمة حيث كان يصوم يوماً ويفطر يوماً.

قوله: «ولا يفر إذا لاقى» يعني في الجهاد، فهذه قوة عظيمة مع ما أعطاه الله من النبوة والملك عليه الصلاة والسلام.

وفي الحديث أن النبي ﷺ بين أن سرد الصوم يحصل فيه مضار، فمن مضاره أنه إذا فعل ذلك «هجمت العين ونفثت النفس» هجمت يعني: غارت العين، ونفثت النفس يعني: ضعفت، ولا ينبغي للإنسان أن يضعف نفسه بل ينبغي للإنسان أن يحافظ على قوته ونشاطه حتى يؤدي الأعمال الأخرى.

وفيه: أن داود عليه الصلاة والسلام كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وكان لا يفر إذا لاقى، وكان يصلي ثلث الليل، وكان يصنع الدروع، وكان يقضي بين الناس، قال الله تعالى: ﴿يَٰدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾ [ص: ٢٦].

• [٣٢١٤] قال عبدالله بن عمرو: «قال لي رسول الله ﷺ: أحب الصيام إلى الله صيام داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه» يعني: النصف الأول ينامه، ثم يقوم ثلثه يعني: السدس الرابع والسادس الخامس وينام السدس السادس حتى يستعين به على أعمال النهار.

(١) أحمد (٢/١٨٨)، والبخاري (١٩٧٩)، ومسلم (١١٥٩).

(٢) أحمد (٥/٣١٠)، ومسلم (١١٦٢).

(٣) ابن خزيمة (٣/٣١٣)، وابن حبان (٨/٣٤٩).

وكان النبي ﷺ - كما تقول عائشة رضي عنها : « ما ألقاه السحر عندي إلا نائمًا »<sup>(١)</sup> يعني أنها ما وجدته في السحر عندها إلا نائمًا يعني أنه كان ينام السدس الأخير ، وعلى هذا فيوافق فعل داود عليه الصلاة والسلام ، كما جاء في حديث ابن عباس : « إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل قام يصلي »<sup>(٢)</sup> ، وجاء في الحديث الآخر : أن النبي ﷺ قد يصلي السدس الأخير ، فعن عائشة رضي عنها أن النبي ﷺ كان يصلي فإذا قضى صلاته نظر فإن كنت يقظي تحدثت معي وإن كنت نائمة اضطجع<sup>(٣)</sup> ؛ فهذا يدل على أنه قد ينام السدس الأخير أحيانًا فيوافق فعل داود عليه السلام وقد يصلي السدس الأخير ، وبكل حال فالنصف الأخير من الليل كله فاضل بأسداسه الثلاثة السدس الرابع والخامس والسادس .

والسدس الخامس والسادس داخل في حديث : « يتزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له »<sup>(٤)</sup> .

وقوله : « أحب الصيام إلى الله صيام داود ؛ كان يصوم يومًا ويفطر يومًا » ، يعني : لمن لم يشق عليه ولم يمنعه من الواجبات الأخرى ، أما إذا كان يشق عليه أو يخجل بالواجبات الأخرى فإنه يصوم ثلاثة أيام من كل شهر أو يصوم الإثنين والخميس أو يصوم يومًا ويفطر يومين على حسب حاله واستطاعته .

وهذا الحديث فيه : بيان أن أحب الصلاة إلى الله صلاة داود ، وأحب الصيام إلى الله صيام داود .



(١) أحمد (٦/١٣٧) ، والبخاري (١١٣٣) واللفظ له ، ومسلم (٧٤٢) .

(٢) أحمد (١/٢٤٢) ، والبخاري (١٨٣) ، ومسلم (٧٦٣) .

(٣) أحمد (٦/٣٥) ، والبخاري (١١١٩) .

(٤) أحمد (٢/٢٦٤) ، والبخاري (٧٤٩٤) ، ومسلم (٧٥٨) .

المشرف

[٥٣/٢٨] باب ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾

إلى ﴿وَفَصَّلَ الْخِطَابِ﴾ [ص: ١٧-٢٠]

قال مجاهد: الفهم في القضاء.

﴿وَهَلْ أَتَيْتَكَ نَبُؤًا الْخَصِيمِ﴾ إلى ﴿وَلَا تُشْطِطْ﴾ [ص: ٢١، ٢٢]: لا تسرف.

﴿وَأَهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ [ص: ٢٣، ٢٤]: يقال لها أيضا: شاة، ﴿وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفَلْنَاهَا﴾ [ص: ٢٣] مثل للمرأة: نعجة، ويقال لها أيضا: شاة، ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ [آل عمران: ٣٧]: ضمها.

﴿وَعَزَّنِي﴾ [ص: ٢٣]: غلبنى، صار أعز مني، أعزته: جعلته عزيزًا.

﴿فِي الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣]: يقال: المحاوره.

﴿وَإِنْ كَثُرَ مِنْ الْخَلَطَاءِ﴾ [ص: ٢٤]: الشركاء.

﴿فَتَنَّهُ﴾ [ص: ٢٤]: قال ابن عباس: اختبرناه.

وقرأ عمر (فتناه) بتشديد التاء.

• [٣٢١٥] نا محمد، قال: نا سهل بن يوسف، قال: سمعت العوام، عن مجاهد قال: قلت لابن عباس: أتسجد في ﴿ص﴾؟ فقرأ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ حتى أتى ﴿فِيهِدْنَاهُمْ أَقْتَدَةَ﴾ [الأنعام: ٨٤-٩٠]، فقال ابن عباس: نبيكم ﷺ ممن أمر أن يقتدي بهم.

• [٣٢١٦] نا موسى بن إسماعيل، قال: نا وهيب، قال: نا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ليس ﴿ص﴾ من عزائم السجود، ورأيت النبي ﷺ يسجد فيها.

الشرح

هذه الترجمة أيضًا تتعلق بدาวود عليه السلام، وفسر المؤلف رحمه الله فيها الكلمات التي جاءت في الآيات الكريمة في سورة ص.

قال الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ﴾ [ص: ١٧]: الأيد: القوة، وذو الأيد يعني:

أعطاه الله قوة.

وقوله: ﴿إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٧]: أي: رجاع إلى الله منيب إليه.

وقوله: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨] فالله تعالى سخر له الجبال تسبح معه أول النهار وآخره، وهذا من آيات الله أن الجبال الصم تسبح مع داود صباحاً ومساءً.

وقوله: ﴿وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٩] أي: والطير مسخرة له، تسمع وتطيع وتمثل أمره، فأعطاه الله الملك والنبوة وكذلك سليمان ابنه.

وقوله: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ﴾ [ص: ٢٠] يعني: قوينا ملكه.

وقوله: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ﴾ [ص: ٢٠] أي: آتاه الله العلم النافع وهو النبوة.

وقوله: ﴿وَفَصَّلَ الْخُطَابَ﴾ [ص: ٢٠] قيل: المحاوره، وقال بعضهم: فصل الخطاب هي الحكمة، والنبوة التي آتاه الله إياها، وقال البخاري رَحِمَهُ اللهُ: «قال مجاهد: الفهم في القضاء وقيل: فصل الخطاب: العدل في الحكم، وقال بعضهم: هي قول: أما بعد؛ فأول من قال: أما بعد - داود، كما جاء في حديث: «أول من قال: أما بعد داود وهو فصل الخطاب» أخرجه ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> لكن الحديث لا يصح ولو صح لكان فصلاً، وقيل: أول من قالها قس بن ساعدة الإيادي.

قوله تعالى: ﴿وَأَهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ ﴿٣٧﴾ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً﴾ [ص: ٢٢، ٢٣] فسر النعجة بالمرأة فقال: «يقال للمرأة: نعجة، ويقال لها أيضاً: شاة».

وقوله تعالى: ﴿وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا﴾ [ص: ٢٣]، يعني: «ضمها» إلي «مثل» ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ [آل عمران: ٣٧].

ومعنى الآية أن خصمين اختصما إلى داود، أحدهما له تسع وتسعون امرأة وواحد له امرأة واحدة ﴿فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا﴾ يريد أن يضمها إلى التسع والتسعين.

وقوله تعالى: ﴿وَعَزَّنِي﴾ [ص: ٢٣] يعني: «غلبني، صار أعز مني، أعزته: جعلته عزيزاً».

قوله: ﴿فِي الْخُطَابِ﴾ [ص: ٢٣]: يقال: المحاوره، يعني: أقوى مني في الحجة والمحاورة، فأجاب داود ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجْتِكَ إِلَى نِعَاجِمِهِ﴾ [ص: ٢٤] أي: ظلمك لأنه يريد أن يضم نعجتك؛ لأنه الأقوى منك.

(١) ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٠/٣٢٢٧).

قوله : ﴿ وَإِنْ كَثُرَ مِنْ الْخَلَطَاءِ ﴾ [ص : ٢٤] الشركاء أي : كثير من الشركاء يعني بعضهم على بعض ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [ص : ٢٤] استثناهم الله ؛ لأنهم لا يبغون على غيرهم ولا يتعدون .

قوله : ﴿ فَتَنَّهُ ﴾ [ص : ٢٤] : قال ابن عباس : اختبرناه ، أي : قول الله تعالى : ﴿ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ ﴾ يعني : اختبرناه ، ﴿ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ [ص : ٢٤] ، وقد كان سبب أنه استغفر ربه وخر راکعًا وأناب ، قيل : إنه احتجب عن الناس ولهذا جاءه ملكان وتسورا الجدار عليه ففرغ ، ﴿ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ ﴾ [ص : ٢٢] يعني : أنت احتجبت عنا ولا بد أن تحكم بيننا ؛ ثم بعد ذلك لما قال أحدهما : ﴿ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعَجَةً ﴾ [ص : ٢٣] لم يسمع داود حجة الثاني فقال : ﴿ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجِكَ إِلَىٰ نَعَاجِهِ ﴾ فلماذا قال الله تعالى : ﴿ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ ، وما ذكر من أن هذا الاستغفار أنه كان بسبب أن داود عليه السلام رأى امرأة أحد الجنود فأعجبته وأنه أرسل زوجها للجهاد حتى قتل ثم تزوجها فهذا باطل ومن القصص الإسرائيلية التي لا تصح .

قوله : ﴿ وقرأ عمر : (فتناه) بتشديد التاء وهي قراءة .

• [٣٢١٥] في هذا الحديث بيان مشروعية سجدة سورة ص ؛ لأن داود عليه السلام سجدها ، والله تعالى أمر نبيه محمداً عليه السلام أن يقتدي به فقال : ﴿ فَيُهْدِيهِمْ آفْتِدَةً ﴾ [الأنعام : ٩٠] ، فأمره أن يقتدي بالأنبياء ومنهم داود ، ومن الاقتداء به أن نقتدي به في سجوده ، وبعض العلماء قال : إنها توبة نبي وليست سجدة .

• [٣٢١٦] هذا اجتهاد من ابن عباس حيث يقول : « ليس ﴿ ص ﴾ من عزائم السجود » أي : ليست من السجودات المؤكدة .

قوله : « ورأيت النبي عليه السلام يسجد فيها » فيكفي في تأكيد السجود أن النبي عليه السلام سجد فيها ، فما دام النبي عليه السلام سجد فيها فيكفيها هذا .

فالصواب أن في ﴿ ص ﴾ سجدة ، وهناك روايتان عن الإمام أحمد <sup>(١)</sup> إحداهما أنه لو سجد في الصلاة هذه السجدة ما صحت الصلاة ، والصواب أن الصلاة صحيحة وأنها سجدة ، والحديث صريح في أن النبي عليه السلام سجد فيها ، ولأنه سجدها داود والنبي عليه السلام أمر بالاقْتِدَاءِ بـ داود ومن معه من الأنبياء ، ومن الاقتداء بهم الاقتداء بهم في هذه السجدة .

(١) انظر «الإنصاف» (٢/١٩٦) .

[٥٣ / ٢٩] **باب قول الله ﷻ:**

﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠٠]

الراجع المنيب .

وقوله: ﴿هَبْ لِي مَلَكًا لَا يُنْبِئِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾ [ص: ٣٥]

وقوله: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مَلِكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة: ١٠٢]

وقوله: ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوها سَهْرٌ وَرَوْاحُها سَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ﴾

[سبأ: ١٢]: الحديد

﴿وَمَنْ يَزِغْ مِنْهُمْ عَنَ أَمْرِنَا نُنْذِرْهُ مِّنْ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَّحْرِبٍ﴾

[سبأ: ١٢، ١٣]

قال مجاهد: بنيان ما دون القصور .

﴿وَتَمَثَّلَ وَجِيفَانٍ كَالْجَوَابِ﴾ [سبأ: ١٣]: كحياض الإبل .

وقال ابن عباس: كالجوبة من الأرض .

﴿وَقُدُورٍ رَّاسِيَتٍ أَعْمَلُوا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ﴾ [سبأ: ١٣] . ﴿إِلَّا

دَابَّةُ الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ١٤]: الأرضة .

﴿تَأْكُلُ مِنْسَاتَهُ﴾ [سبأ: ١٤]: عصاه .

﴿فَلَمَّا حَزَّ﴾ إلى ﴿فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤] .

﴿حُبِّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِنِي﴾ [ص: ٣٢]: من ذكر ربي .

﴿فَطَفِقَ مَسْحًا﴾ [ص: ٣٣]: يمسح أعراف الخيل وعراقيبها .

﴿الْأَصْفَادِ﴾ [ص: ٣٨]: الوثاق .

وقال مجاهد: ﴿الْصَّفِيْنَتُ﴾ [ص: ٣١]: صَفَنَ الفرسُ: رفع إحدى رجليه حتى يكون

على طرف الحافر .

﴿أَلْحِيَادُ﴾ [ص: ٣١]: السراع .

﴿جَسَدًا﴾ [ص: ٣٤]: شيطانًا .

﴿رُحَاءَ﴾ [ص: ٣٦]: طيبة .

﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾ [ص: ٣٦]: حيث شاء .

﴿فَأَمَّنَّ﴾ [ص: ٣٩]: أعط .

﴿بَغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [ص: ٣٩]: بغير حرج .

• [٣٢١٧] نا محمد بن بشار، قال: نا محمد بن جعفر، قال: نا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إن عفريتًا من الجن تفلت البارحة ليقطع علي صلاتي، فأمكنني الله منه، فأخذته، فأردت أن أربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا إليه كلكم، فذكرت دعوة أخي سليمان: رب هب لي ملكًا لا ينبغي لأحد من بعدي؛ فرددته خاسئًا» .

عفريت: متمرّد من إنس أو جان، مثل: زبنيّة جماعه زبانية .

• [٣٢١٨] نا خالد بن مخلد، قال: نا مغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على تسعين امرأة تحمل كل امرأة فارسًا يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: إن شاء الله، فلم يقل، فلم تحمل شيئًا إلا واحدًا ساقطًا إحدى شقيه»، فقال النبي ﷺ: «لو قالها لجاهدوا في سبيل الله» .

قال شعيب وابن أبي الزناد: «تسعين». وهو أصح .

• [٣٢١٩] نا عمر بن حفص، قال: نا أبي، قال: نا الأعمش، قال: نا إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله، أي مسجد وضع أولًا؟ قال: «المسجد الحرام»، قلت: ثم أي؟ قال: «ثم المسجد الأقصى»، قلت: كم كان بينهما؟ قال: «أربعون»، ثم حيثما أدركتك الصلاة فصل، والأرض لك مسجد» .

• [٣٢٢٠] نا أبو اليمان، قال: نا شعيب، قال: نا أبو الزناد، عن عبد الرحمن حدثه، أنه سمع أبا هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد نازًا، فجعل الفراش وهذه الدواب تقع في النار»، وقال: «كانت امرأتان معها ابناهما جاء الذئب

فذهب بابن إحداهما، فقالت صاحبتهما: إنما ذهب بابنك، وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكما إلى داود، ففضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود فأخبرته، فقال: اتوني بالسكين أشقه بينهما؛ فقالت الصغرى: لا تفعل يرحمك الله! هو ابنها؛ ففضى به للصغرى. قال أبو هريرة: والله إن سمعت بالسكين إلا يومئذ، وما كنا نقول إلا المديئة.

### التفسير

قوله: «باب قول الله ﷻ: ﴿وَوَهَبْنَا لِداوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهٗ أَوَّابٌ﴾» [ص: ٣٠] هذه الترجمة معقودة لأخبار سليمان بن داود عليها الصلاة والسلام، وذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ما جاء من خبره في القرآن الكريم، وفسر معاني الكلمات التي قد يشكل معناها من باب الفائدة لطالب العلم، ثم أتبع ذلك بالأحاديث.

فقوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِداوُدَ سُلَيْمَانَ﴾ أي أن الله تعالى وهب لداود سليمان وهو نبي كريم، وكل منهما آتاه الله الملك والحكمة فكلاهما نبي ملك.

قوله: ﴿نِعَمَ الْعَبْدِ﴾ مدحٌ، فمدحه الله وأثنى عليه، وهذه هي السعادة أن أثنى الله عليه، والعبودية هي أكمل وصف للمخلوق.

قوله: ﴿إِنَّهٗ أَوَّابٌ﴾ يعني أن سليمان رجاع إلى الله؛ ولهذا فسره المؤلف بقوله: «الراجع المنيب» فالأواب هو المنيب إلى الله الذي يرجع إليه ويتوب إليه ويستغفر ربه من ذنوبه.

وقوله: «﴿هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾» [ص: ٣٥] يعني أن سليمان سأل الله ﷻ أن يهب له ملكًا لا ينبغي لأحد من بعده، فاستجاب الله له وهب له الريح مسخرة له؛ فكان سليمان يركب بساط الريح وتذهب به حيث شاء، ذهابها شهر ورجوعها شهر، وهذا ملك أعطاه الله سليمان ولم يعطه أحدًا بعده، وكذلك سخر له الشياطين ولم تسخر لأحد بعده؛ ولهذا فإن الرسول ﷺ لما سلط عليه عفريت أراد أن يربطه بسارية من سرايا المسجد، فذكر قول سليمان: ﴿هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾ فحشي أن يشاركه فأطلقه.

ثم ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ أيضًا ما ورد من خبر سليمان في سورة البقرة في قول الله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة: ١٠٢] يعني: السحرة اتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان من السحر؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢].



ثم ذكر أيضًا ما جاء من خبر سليمان في سورة سبأ في قوله تعالى: ﴿وَلَسَلِمْنَ الرَّيْحَ﴾ [سبأ: ١٢]، يعني: سخر لسليمان الريح ﴿عُدُّوْهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ﴾ [سبأ: ١٢] هذا الملك الذي أعطاه الله سليمان ولم يعطه أحدًا بعده حيث سخر له الريح ذهابها شهر، ورواحها شهر، ﴿وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ﴾ [سبأ: ١٢] فسره البخاري بقوله: «أذينا له ﴿عَيْنَ الْقِطْرِ﴾: الحديد» أي أن الحديد أذابه الله له فصار مثل الرصاص المذاب يتصرف فيه كيفما شاء.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ [سبأ: ١٢] هذا من الملك الذي أعطاه الله لسليمان، ولم يعطه أحدًا غيره أن الجن يعملون بين يديه ما يشاء.

قوله تعالى: ﴿مُحْتَرِبٌ﴾ [سبأ: ١٣] فسرها البخاري بقوله: «قال مجاهد: بنيان ما دون القصور» أي: إذا أراد أن يبنا له قصرًا بنوا له بنيانًا كالقصر في وقت وجيز.

وقوله: ﴿وَتَمَثَّلَ﴾ [سبأ: ١٣] فالتماثيل كانت مباحة في شرع سليمان عليه الصلاة والسلام، فكانوا يبنون له التماثيل.

وقوله: ﴿وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ﴾ [سبأ: ١٣] كحياض الإبل، أي: جفنة عظيمة كحياض الإبل يكون فيها الطعام، وقال البخاري رَضَّ اللَّهُ: «وقال ابن عباس: كالجوبة من الأرض».

وقوله تعالى: ﴿وَقُدُورٍ رَّاسِيَتٍ﴾ [سبأ: ١٣] أي: يصنعون القدور العظيمة الثابتة في الأرض. قوله تعالى: ﴿إِلَّا دَابَّةَ الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ١٤] دابة الأرض هي «الأرضة»، وهي من الحشرات الصغيرة التي تأكل الأشياء، فسليمان عليه السلام كان يصلي وكان يتكى على عصاه؛ فكانت الشياطين تعمل وتشتغل فمات ولم يعلموا أنه ميت بل كانوا يظنون أنه يصلي، حتى أكلت الأرضة العصا فسقطت العصا فسقط سليمان فعرفوا أنه ميت، وهذا فيه دليل على أن الجن لا يعلمون الغيب.

قوله: ﴿فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتْ آئِنُهُ أَن لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤] و«الْعَذَابِ الْمُهِينِ» هو: الشغل بالليل والنهار.

والمؤلف رَضَّ اللَّهُ فسر الكلمات التي في سورة ص، قال الله ﷻ: ﴿حُبِّ أَحْتَرِمَ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ [ص: ٣٢] فسرها البخاري بقوله: «من ذكر ربي».

وقوله: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا﴾ [ص: ٣٣] يعني: طفق سليمان يقطع أعناق الخيل وسيقانها لما ألهته عن العبادة، والسوق: جمع ساق، والأعناق جمع عنق، والمؤلف رَضَّ اللَّهُ فسرها بقوله: «يمسح

أعراف الخيل وعراقيبها» وهو قول ابن عباس رضي الله عنه أخرجه ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة وزاد فيه «حبًا لها»، والعرف: الشعر الذي يكون على رقبة الفرس، وهذا القول في معنى الآية اختاره البخاري وهو غير المشهور.

والقول الثاني وهو المشهور أن المراد بقوله: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ قطع رقابها وسيقانها بالسيف؛ لأنها ألهته وشغلته عن الصلاة، وكان هذا جائزًا في شرع سليمان ولهذا روي من طريق الحسن: «كشف عراقيبها وضرب أعناقها وقال: لا تشغلني عن عبادة ربي مرة أخرى»<sup>(١)</sup>، وهذا هو الراجح.

قوله: ﴿وَالشَّيْطِينَ كُلَّ بِنَاءٍ وَغَوَاصٍ﴾ [ص: ٣٧] الشياطين سخروا له؛ فمنهم من يبني له القصور، ومنهم من يغوص في البحار ويستخرج له اللآلئ والجواهر، ﴿وَأَآخِرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ [ص: ٣٨]، أي في الوثاق أي: يعاقبهم سليمان فيربط الأيدي إلى الأعناق بالوثاق.

وقوله تعالى: ﴿أَلَصَّفِنْتُ﴾ [ص: ٣١] هي الخيل، سميت بذلك من: «صفن الفرس إذا رفع إحدى رجله حتى يكون على طرف الحافر».

وقوله: ﴿أَلْجِيَادُ﴾ [ص: ٣١] السراع. أي الخيل السريعة.

قوله: ﴿جَسَدًا﴾ [ص: ٣٤] شيطانًا، فالله تعالى فتن سليمان وابتلاه، فزال ملكه فترة فسقط خاتم الملك وأخذه شيطان وألقي عليه شبه سليمان وجلس على كرسیه.

قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَنَابَ﴾ [ص: ٣٤] يعني أناب سليمان إلى الله ورجع إليه فرد الله عليه ملكه.

قوله: ﴿رُحَاءَ﴾ [ص: ٣٦] طيبة. ﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾: حيث شاء، أي: تجري به الريح الطيبة إلى حيث أراد.

قوله: ﴿فَأَمَّنَ﴾ [ص: ٣٩] أعط، شرع الله لسليمان أن يعطي من شاء ويمنع من شاء.

• [٣٢١٧] هذا الحديث فيه: أن النبي ﷺ كان يصلي في الليل فتسلط عليه شيطان، وأن الله سلمه منه وأمكنه منه، وإذا كان الشيطان تسلط على نبي الله وهو أشرف الخلق فغيره من باب أولى،

(١) الطبري في «التفسير» (١٥٦/٢٣).

وفي الحديث الآخر: «إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي»<sup>(١)</sup>، فمن خبت الشيطان وشدة عداوته أتى بشواظ من نار إلى النبي ﷺ وجعله في وجهه ليحرقه.

قوله: «إن عفريتًا من الجن تفلت البارحة» يعني: تعرض لي فلتة أي بغتة «ليقطع علي صلاتي؛ فأمكنني الله منه فأخذته»، وفي اللفظ الآخر: «فما زلت أخنقه حتى وجدت برد لعابه بين أصبعي هاتين»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «فأردت أن أربطه على سارية من سواري المسجد» يعني: على عمود من عمود المسجد؛ «حتى تنظروا إليه كلكم، فذكرت دعوة أخي سليمان: رب هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي؛ فرددته خاسئًا»، أي أن النبي ﷺ لما تفلت عليه هذا العفريت وأمسك به أراد أن يربطه بسارية من سواري المسجد؛ حتى يلعب به صبيان المدينة فخشي أن يكون هذا مشاركة لسليمان في ملكه؛ لأن سليمان هو الذي سخرت له الشياطين.

فسر البخاري كلمة «عفريت» فقال: «متمرد من إنس أو جان»؛ فالتمرد من الإنس يسمى عفريتًا والمتمرد من الجن يسمى عفريتًا «مثل زبانية جماعه زبانية» أي: مثل كلمة زبانية الجمع لها زبانية.

● [٣٢١٨] هذا الحديث فيه أن سليمان عليه الصلاة والسلام كان له تسعون امرأة، وهذا يدل على إباحة تعدد الزوجات إلى مائة في شريعة داود وسليمان عليهما الصلاة والسلام، وسليمان أراد أن يطوف على تسعين امرأة من نسائه، يعني: يجامعهن في ليلة واحدة.

وفيه ما عليه اليهود من التعنت في طعنهم على هذه الأمة تعدد أربع زوجات، وطعنهم على نبينا بتسع، ولا ينظرون إلى أنبيائهم كما أن اليهود والنصارى يعيبون على المسلمين تعدد أربع زوجات ولا يرون بأسًا باتخاذ الخليلات ولو إلى مائة، أما الزواج فلا يكون له إلا زوجة واحدة وهذا من تعنتهم.

وفيه: أن سليمان عليه الصلاة والسلام له عناية واهتمام بالجهاد في سبيل الله، فأراد أن يطوف على تسعين امرأة وقال: «تحمل كل امرأة فارسًا يجاهد في سبيل الله» فلم يرد الدنيا بل أراد الجهاد

(١) مسلم (٥٤٢).

(٢) أحمد في «المسند» (٨٢/٣).

في سبيل الله، «فقال له صاحبه: إن شاء الله، فلم يقل» والصاحب هو الملك؛ ففي رواية: «قال له الملك: قل: إن شاء الله. فلم يقل»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «فنسي»<sup>(٢)</sup>، فلما لم يقل: إن شاء الله طاف على تسعين امرأة في ليلة واحدة فلم تحمل إلا واحدة وولدت نصف إنسان، ففيه عاقبة الإخلال بالآداب الشرعية، ولو كان المخل بها نبيًا.

وفيه: أنه ينبغي للمسلم أن يقيد أعماله بالمشيئة، قال الله تعالى ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِسَائِيَّ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۗ ﴿٢٣﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤].

وفيه: ما كان عليه نبي الله سليمان من القوة العظيمة والقدرة على جماع تسعين امرأة، فالأنبياء أعطاهم الله من القوة ما ليس لغيرهم وأبلغ من ذلك نبينا ﷺ، مع ما عنده من قلة المأكل والمشرب واشتغاله بالدعوة إلى الله وتبليغ الرسالة، ومع ذلك طاف على نساته جميعًا في وقت واحد، فالأنبياء أعطوا من القوة ما لم يعط غيرهم، وهذا يدل على قوة الفحولة وكمال الرجولة وصحة البنية، وفي اللفظ الآخر أن النبي ﷺ قال: «لو قال: إن شاء الله لم يحنث وكان دركًا لحاجته»<sup>(٣)</sup> أي: لو قال سليمان: إن شاء الله لكان دركًا لحاجته، وولد له تسعون ولدًا يجاهدون في سبيل الله.

• [٣٢١٩] هذا الحديث ليس فيه ذكر سليمان ﷺ، لكن فيه إشارة إلى أن سليمان هو الذي جدد المسجد الأقصى، فعن أبي ذر رضي عنه قال: «قلت: يا رسول الله، أي مسجد وضع أولاً؟ قال: المسجد الحرام» وهو مسجد إبراهيم، وهو أفضل المساجد، «قلت: ثم أي؟ قال: ثم المسجد الأقصى، قلت: كم كان بينهما؟ قال: أربعون» أي: المسجد الحرام بني أولاً ثم بعد أربعين سنة بني المسجد الأقصى، وبناه يعقوب رضي عنه، ثم بني المسجد النبوي بالمدينة بعده بزمان طويل. وهذه تسمى مساجد الأنبياء وهي: المسجد الحرام مسجد إبراهيم رضي عنه، ومسجد المدينة مسجد النبي ﷺ، والمسجد الأقصى مسجد يعقوب رضي عنه، ويعقوب هو حفيد إبراهيم، فهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم.

(١) البخاري (٥٢٤٢)، ومسلم (١٦٥٤).

(٢) أحمد (٢/٢٧٥)، والبخاري (٦٧٢٠)، ومسلم (١٦٥٤).

(٣) أحمد (٢/٢٧٥)، ومسلم (١٦٥٤).

قوله : «ثم حيثما أدركتك الصلاة فصل ، والأرض لك مسجد» يعني : كل الأرض مصلًى ، وهذا من خصائص هذه الأمة أن جعل الله لها الأرض كلها مسجداً وطهوراً ، بخلاف الأمم السابقة ؛ فإنهم كانوا لا يصلون إلا في أماكن مخصصة للعبادة .

والحديث - كما قدمنا - ليس فيه ذكر سليمان عليه السلام ، ولكن كأن الحديث أشار إلى أن سليمان عليه السلام جدد المسجد الأقصى ، والذي بناه يعقوب عليه السلام .

• [٣٢٢٠] هذان حديثان :

أما الحديث الأول : «مثلي ومثل الناس» أي في دعوتهم إلى الإسلام «كمثل رجل استوقد ناراً ، فجعل الفراش وهذه الدواب تقع في النار» اختصره المؤلف ، وبقيّة الحديث : «فأنا آخذكم بحجزكم عن النار وأنتم تفتنون مني وتقمحون فيها»<sup>(١)</sup> ، فهذا مثل ضربه النبي ﷺ لأناس ، يدعوهم إلى التوحيد وإلى الإيمان وهم يتفتنون منه ولا يقبلون دعوته ، ويشركون بالله .

وقوله : «فجعل الفراش وهذه الدواب تقع في النار» المعنى : أنهم يعملون الشرك والمعاصي ، والنبي يأخذ بحجزهم وهم يتفتنون منه .

وأما الحديث الثاني : «كانت امرأتان» من بني إسرائيل في زمن سليمان وداود عليهما السلام ، «معهما ابناهما» كأنهما ذهبتا إلى البرية وكل واحدة منهما معها ابن لها فانشغلتا بالرعي أو غير ذلك ، حتى «جاء الذئب فذهب بابن إحداهما» أي : أخذ ابن إحدى المرأتين وترك الآخر ، فجاءت التي أخذت ابنتها فغارت من الأخرى ، كيف يأخذ الذئب ابني ويترك ابنتها؟ فادعت على صاحبته أنه ابنتها ، «فقالت صاحبته : إنما ذهب بابنك ، وقالت الأخرى : إنما ذهب بابنك» أي : كل واحدة تقول للأخرى : إنما أكل الذئب ابنك ، «فتحاكما إلى داود ، ففضى به للكبرى» أي : كان له قرائن رآها ففضى به للكبرى ، «فخرجتا على سليمان بن داود فأخبرته ، فقال : اتوني بالسكين أشقه بينهما» يريد بذلك أن يستخرج القرينة وأن يعرفها ، «فقالت الصغرى : لا تفعل يرحمك الله هو ابنتها» أي : لا أريده ما دام أن الأمر فيه شق بالسكين ، وقالت الكبرى : أعطني النصف ، «ففضى به للصغرى» ؛ لأن الصغرى رحمتها ولم تقبل أن ينشق بالسكين ، فعرف

(١) أحمد (٢/٣١٢) ، والبخاري (٦٤٨٣) ، ومسلم (٢٢٨٤) واللفظ له .

أنه ابنها ، والثانية لما قالت : شق ، رأى أنها ليس عندها رحمة به فعرف أنه ليس بابنها ، ففضى به للمرأة الصغرى .

وفي هذا الحديث من الفوائد : جواز قول الحاكم : أفعال كذا وهو لا يريد أن يفعله ، ولهذا ترجم النسائي على هذا الحديث فقال : «باب قول الحاكم : أفعال كذا وهو لا يريد أن يفعله» ؛ لأن سليمان طلب السكين وهو لا يريد أن يشقه بينهما ، ولكن يريد أن يعرف من هي أمه ، فالتى ترحمه ولا تريد أن يقطع فهي أمه ، والتي توافق فهذه ليست أمه .

وفيه من الفوائد أيضًا : عدم اعتبار الإقرار إذا كانت القرينة على خلافه ، فالصغرى أقرت أنه ابن الأخرى ، لكن لا يعتبر هذا إقرارًا ؛ لأن القرينة على خلافه ؛ لذلك ترجم النسائي على هذا الحديث أيضًا فقال : «عدم اعتبار الإقرار إذا ثبتت القرينة على خلافه» .

وفي هذه القصة وقصة الحرث أنزل الله تعالى : ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَخْتَصِمَانِ فِي الْخِزْيَانِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحَكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ﴿٧٩﴾ أَي : الْقَضِيَّة ، ﴿وَكُلًّا﴾ أَي : دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ ﴿ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء : ٧٨ ، ٧٩] .

قوله : «والله إن سمعت بالسكين إلا يومئذ» إن : نافية ، بمعنى ما ، والمعنى : والله ما سمعت بالسكين إلا يومئذ .

قوله : «وما كنا نقول إلا المدية» أي : كانوا يسمون السكين المدية ، لكن لما جاءت في الحديث عرفوا أنها تسمى السكين .



[٥٣/٤٠] باب قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾

إلى قوله: ﴿عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٢، ١٣] ﴿يَبْنِيْ إِيَّاهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾

إلى ﴿فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٦-١٨]

﴿وَلَا تُصَعِّرْ﴾ [لقمان: ١٨]: الإعراض بالوجه .

• [٣٢٢١] نا أبو الوليد، قال: نا شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قال أصحاب النبي ﷺ: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟! فنزلت: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣] .

• [٣٢٢٢] نا إسحاق، قال: أنا عيسى بن يونس، قال: نا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شق ذلك على المسلمين، فقالوا: يا رسول الله، فأينا لا يظلم نفسه؟! فقال: «ذلك إنما هو الشرك، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه: ﴿يَبْنِيْ لَأُشْرِكَ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]» .

التشريح

هذه الترجمة عقدها المؤلف رَحْمَةً لِأَخْبَارِ لُقْمَانَ، ومناسبة الترجمة لحديث الأنبياء أن لقمان اختلفوا فيه: هل هو نبي أم عبد صالح؟ والصواب: أنه عبد صالح، قيل: إنه كان في زمن داود عليه السلام، وقيل: في زمن إبراهيم عليه السلام، والصواب: أنه كان في زمن داود عليه السلام، فلما كان مختلفاً فيه: هل هو نبي أم عبد صالح؟ ذكر في حديث الأنبياء، كما ذكرت مريم وآسية بنت مزاحم، للاختلاف فيهما: هل هما نبيتان أو صديقتان؟

قوله: «باب: قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾ إلى قوله: ﴿عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٢، ١٣] ﴿يَبْنِيْ إِيَّاهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾ إلى ﴿فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨] في هذه الآيات منقبة للقمان؛ إذ آتاه الله الحكمة، والحكمة: هي الفقه في الدين، وذكر الله ﷻ وصية لقمان لابنه، حيث وصاه بالبعد عن

الشرك وملازمة التوحيد، وبين له أن الله سبحانه وتعالى لا يخفى عليه شيء، وأن الله لطيف خبير، وأمره بالمحافظة على الصلاة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصبر على الدعوة وأن ذلك من عزم الأمور، وأمره بالتواضع ومجانبة الكبر، ومن مظاهر التواضع أن يمشي مشيًا مقتصدًا معتدلًا، ليس فيه تباطؤ ولا إسراع ولا تمايل، وقد كان النبي ﷺ يمشي مشيًا كأنها ينحدر من صيب<sup>(١)</sup>، ووصاه أن يخفض من صوته.

وهذه الوصية ساقها الله تعالى على لسان لقمان للثناء عليه ولبيان فضله، وهي وصية عظيمة ينبغي العمل بها، فهي وصية من لقمان لابنه ولغيره.

قوله: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ﴾ [لقمان: ١٨]: الإعراض بالوجه، فسر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ التَّصْعِيرُ بالإعراض بالوجه، يعني: لا تمل الوجه تكبرًا.

• [٣٢٢٢١]، [٣٢٢٢٢] هذا الحديث ساقه المؤلف من طريقتين في بيان معنى الظلم، وهذا من القرآن الذي فسره النبي ﷺ، فهذا من التفاسير المرفوعة حيث فسر النبي ﷺ الظلم بالشرك.

قوله: ﴿لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قال أصحاب النبي ﷺ: أين لم يلبس إيمانه بظلم؟، وفي الحديث الثاني: «شق ذلك على المسلمين، فقالوا: يا رسول الله، فأينا لا يظلم نفسه؟» أي: شق ذلك على الصحابة، وحملوا الظلم على إطلاقه، بأنواعه الثلاث:

الأول: الشرك.

الثاني: ظلم العبد لنفسه بالمعاصي.

الثالث: ظلم الناس في دمائهم وأموالهم وأعراضهم.

فظنوا أن الظلم في الآية على إطلاقه، ولا أحد يسلم من المعاصي، فلا بد أن يقع الإنسان في هفوة أو زلة؛ فيكون ظالمًا لنفسه، والله تعالى اشترط في المؤمنين الذين لهم الأمن والهداية ألا يخلطوا إيمانهم بظلم، فبين النبي ﷺ أن المراد بالظلم الشرك خاصة، وأن من يسلم من الشرك فله الأمن والهداية، وليس المراد الظلم على إطلاقه.

(١) أحمد (١/٩٦)، والترمذي (٣٦٣٧).



فالمراد بالظلم في الآية الشرك خاصة ، ولذلك قال النبي ﷺ : «إنها هو الشرك ، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه : ﴿يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان : ١٣]» فهذه الآية مما فسره النبي ﷺ .

وقوله تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي : وحدوا الله .

وقوله : ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا﴾ أي : ولم يخلطوا .

وقوله : ﴿إِيْمَانَهُمْ﴾ أي : توحيدهم .

وقوله : ﴿بِظُلْمٍ﴾ أي : بشرك .

وقوله : ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام : ٨٢] فمن سلم إيمانه من الظلم فله الأمن من العذاب في الآخرة ، وله الهداية في الدنيا ، ومن سلم إيمانه من أنواع الظلم الثلاثة : الشرك ، وظلم النفس بالمعاصي ، وظلم العباد في دمائهم وأموالهم وأعراضهم فله الهداية التامة في الدنيا ، وله الأمن من العذاب في الآخرة ، فيدخل الجنة من أول وهلة ، فضلاً من الله تعالى وإحساناً . ومن سلم من الظلم الأكبر وهو الشرك ، ولكنه لم يسلم من الظلم الأصغر من المعاصي والكبائر فله أمن ناقص وهداية ناقصة ، أي : له الأمن من الخلود في النار ، ولكن قد يدخلها ، وقد يُعفى عنه ، وإذا دخل النار فلا بد له من دخول الجنة إن عاجلاً أو آجلاً .



الْمَشْرِعُ

[٥٣/٤١] باب ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾ [يس: ١٣] الآية

قال مجاهد: ﴿فَعَزَّزْنَا﴾ [يس: ١٤]: شَدَدْنَا .

وقال ابن عباس: ﴿طَهَّرْنَاكُمْ﴾ [يس: ١٩]: مصائبكم .

التَّرْجُحُ

قوله: «باب ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾ [يس: ١٣] الآية»

هذه الآية من سورة يس ، في قصة الرسل الثلاثة الذين كانوا في قرية أنطاكية ، كما ذكر ابن إسحاق وغيره . قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «القرية المراد بها أنطاكية فيما ذكر ابن إسحاق ووهب في «المبتدأ» ولعلها كانت مدينة بالقرب من هذه الموجودة ؛ لأن الله أخبر أنه أهلك أهلها . وليس لذلك أثر في هذه المدينة الموجودة الآن . ولم يذكر المصنف في ذلك حديثًا مرفوعًا ، وقد روى الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعًا : «السبق ثلاثة : يوشع إلى موسى ، وصاحب يس إلى عيسى ، وعلي إلى محمد ﷺ» وفي إسناده حسين بن حسين الأشقر ، وهو ضعيف ، فإن ثبت دل على أن القصة كانت في زمن عيسى أو بعده ، وصنيع المصنف يقتضي أنها قبل عيسى» اهـ .

قال الله تعالى: ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ ﴿١٣﴾ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ ﴿١٤﴾ أَي: أُرْسِلَ اللهُ هَذِهِ الْقَرْيَةَ ثَلَاثَةَ رُسُلٍ ، فَأَرْسَلَ اللهُ إِلَيْهِمْ أَوَّلًا اثْنَيْنِ ، ثُمَّ قَوَّاهُمَا بِثَالِثٍ ، ﴿فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٤] أَي: قَالَ الرُّسُلُ الثَّلَاثَةُ لِأَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ : إِنَّا رُسُلُ اللهِ إِلَيْكُمْ ، فَرَدُّوا عَلَيْهِمُ بِالْكَذِبِ ، وَقَالُوا لِلرُّسُلِ مَحْتَجِينَ عَلَيْهِمْ : ﴿مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ [يس: ١٥] أَي: مَا أَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُدْعُونَ لِلرِّسَالَةِ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا ، وَلَوْ كُنْتُمْ رُسُلًا كَمَا تَزْعُمُونَ لَكُنْتُمْ مَلَائِكَةً وَإِلَّا فَمَا الَّذِي يُمَيِّزُكُمْ عَنَّا حَتَّى نَصَدِّقَكُمْ بِهِ أَنْكُمْ رُسُلٌ؟! وَزَادُوا فِي تَكْذِيبِهِمْ فَقَالُوا: ﴿وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِن سَمَاءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ﴾ [يس: ١٥] أَي: وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ إِلَيْكُمْ رِسَالَةً وَلَا كِتَابًا وَلَا أَمْرًا بِشَيْءٍ وَأَنْتُمْ تَكْذِبُونَ فِيهَا تَقُولُونَ .

فردوا عليهم: ﴿قَالُوا رَبَّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴿١٦﴾ وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾ [يس: ١٦، ١٧] فقال المكذبون: ﴿إِنَّا نَطِّيرُنَا بِكُمْ﴾ [يس: ١٨] أَي: نَشَاءُ مِنَّا بِكُمْ كَمَا أَخْبَرَ اللهُ عَنِ آلِ

فرعون أنهم قالوا: ﴿وَأَنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، ثم قالوا: ﴿لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [يس: ١٨] أي: فإن لم تنتهوا عن دعوتنا إلى ربكم لنرجمنكم بالحجارة ولنقتلنكم.

فردت عليهم الرسل: ﴿قَالُوا طَّيَّرَكُم مَّعَكُمْ﴾ [يس: ١٩] يعني: شؤمكم وما أصابكم إنما هو بسبب ذنوبكم وتكذيبكم للرسل لا بسببنا ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس: ١٩]، إلى آخر ما قصه علينا القرآن من بيان عاقبة الحسنی للحق وأهله، وعاقبة السوء والخزي للمكذبين والكافرين.

قوله: «قال مجاهد: ﴿فَعَزَّزْنَا﴾ [يس: ١٤]: شَدَدْنَا» قال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قال ابن إسحاق: اسم الرسل الثلاثة: صادق، وصدوق، وشلوم. وقال ابن جريج عن وهب بن سليمان عن شعيب الجبني - بالجيم والموحدة والهمز بلا مد - : كان اسم الرسولين: شمعون ويوحنا، واسم الثالث: بولص. وعن قتادة: كانوا رسلاً من قبل المسيح. والله أعلم» اهـ.

قوله: «وقال ابن عباس: ﴿طَّيَّرَكُم﴾ [يس: ١٩]: مصائبكم» يعني: شؤمكم، وما أصابكم إنما هو بسبب ذنوبكم وتكذيبكم للرسل، لا بسببنا؛ لأن الرسل لا يحصل في اتباعهم إلا الخير، وإنما الشؤم والعذاب هو في مخالفة الرسل.



﴿ذَكَرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكْرِيَاءَ﴾ [٥٢/٤٢] قوله:

إلى قوله: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مریم: ٢-٧]

قال ابن عباس: مثلاً.

يقال: ﴿رَضِيًّا﴾ [مریم: ٦]: مرضيًّا.

﴿عَتِيًّا﴾ [مریم: ٦٩]: عصيًّا، عتا يعتو.

﴿قَالَ رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلْمٌ وَكَانَتْ أَمْرًا قَارًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عَتِيًّا﴾ إلى قوله:

﴿ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ [مریم: ٨-١٠]: يقال: صحيحًا.

﴿خَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مریم: ١١]

﴿فَأَوْحَى﴾: فأشار، ﴿يَنبِئُ حَيًّا خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ إلى ﴿يَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾ [مریم: ١٢-١٥].

﴿حَفِيًّا﴾ [مریم: ٤٧]: لطيفًا.

﴿عَاقِرًا﴾ [مریم: ٥]: الذكر والأنثى سواء.

• [٣٢٢٣] نا هدية بن خالد، قال: نا همام بن يحيى، قال: نا قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة، أن نبي الله ﷺ حدثهم عن ليلة أسري، ثم صعد حتى أتى السماء الثانية: «... فاستفتح، قيل من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد؛ قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، فلما خلصت فإذا يحيى وعيسى - وهما ابنا حالة - قال: هذا يحيى وعيسى، فسلم عليهما، فسلمت فردا، ثم قالا: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح!...».

قوله: «قوله: ﴿ذَكَرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكْرِيَاءَ﴾ [مریم: ٢] إلى قوله: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ

سَمِيًّا﴾ [مریم: ٧] هذه الترجمة معقودة لأخبار زكريا ويحيى عليهما الصلاة والسلام. وقد ذكر الله تعالى قصة زكريا ويحيى في أول سورة مریم، كما ذكرهما أيضًا في سورة آل عمران.

ففي أول سورة مریم: ﴿كَهَيِّصٍ ۖ ذَكَرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكْرِيًّا﴾ [مریم: ١، ٢] زكريا

تقرأ بالمد «زكرياء»، والقصر «زكريًّا» فبعدما ذكر الله تعالى الحروف المقطعة أخبر أنه سيذكر

في هذه السورة رحمة الله لنبية وعبد زكريا؛ حيث إنه كان عاقراً عقيماً لا يولد له، فدعا الله فاستجاب له دعاءه ورزقه نبياً كريماً.

والمؤلف رَحَّمَهُ يفسر بعض الكلمات التي تحتاج إلى تفسير.

قوله: ﴿قال ابن عباس: مثلاً﴾ قال الحافظ ابن حجر رَحَّمَهُ: «وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] يقول: هل تعلم له مثلاً أو شبهاً، ومن طريق سهاك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس في قوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ قال: لم يسم يحيى قبله غيره، وأخرجه الحاكم في «المستدرک».

قوله: ﴿يقال: ﴿رَضِيًّا﴾ [مريم: ٦٦] مرضيًّا﴾ فسر المؤلف رَحَّمَهُ ﴿رَضِيًّا﴾ فقال: ﴿مرضِيًّا﴾، يعني: مرضيًّا في أعماله.

قوله: ﴿﴿عِتِيًّا﴾ [مريم: ٦٩]: عصيًّا، عتا يعتو﴾ وردت كلمة ﴿عِتِيًّا﴾ في هذه السورة في موضعين:

الأول: في قوله ﷻ: ﴿قال رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَمٌ وَكَانَتْ أَمْرَاتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ [مريم: ٨]، والمراد بها في هذا الموضع أن زكريا ﷺ بلغ من سن الكبر مبلغاً كبيراً. قال الطبري: «يقول: وقد عتوت من الكبر فصرت نحل العظام يابسها، يقال منه للعود اليابس: عود عاتٍ وعاسٍ، وقد عتا يعتو عِتِيًّا وَعَتُّوا، وعسى يعسو عِسِيًّا وعسواً، وكلُّ متناه إلى غايته في كبر أو فساد، أو كفر، فهو عات وعاس»<sup>(١)</sup>.

الثاني: ﴿ثُمَّ لَنَزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا﴾ [مريم: ٦٩] والمراد بها في هذا الموضع: عصياناً وكفراً وتكذيباً. وهذا الموضع هو الذي أراده المؤلف بقوله: ﴿﴿عِتِيًّا﴾ عصيًّا، عتا يعتو».

قوله: ﴿قال رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَمٌ وَكَانَتْ أَمْرَاتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ [مريم: ٨] إلى قوله: ﴿ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٠]: يقال: صحيحاً ﴿عِتِيًّا﴾ قُرئ - بكسر أوله وبضمه - والمقصود من الآية أن زكريا سأل متعجباً، وليس منكراً للقدرة فقال: كيف يكون لي غلام وهناك مانعان من الولد؟

(١) «تفسير الطبري» (١٨/١٤٩).

المانع الأول: أن المرأة عقيم لا تلد .

والثاني: أنه كبرت سنه ، ومثله لا يولد له .

فقال الله تعالى: ﴿ قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا ﴾ [مريم: ٩٠] أي: هين على الله أن يفعل هذا. ﴿ قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً ﴾ [مريم: ١٠] أي: لما أخبره الله بأنه سيولد له قال: رب اجعل لي علامة أعرف وقت الولد، فقال الله تعالى: ﴿ قَالَ آيَاتِكَ إِلَّا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ﴾ [مريم: ١٠] يعني: ثلاث ليال كاملة، وفسرها المؤلف رحمه الله بقوله «صحيحاً» أي: وأنت صحيح من غير علة لا تستطيع الكلام لمدة ثلاث ليال، وبينت الآية الأخرى معنى زائداً، وهو السماح له بالإشارة في حالة عدم الكلام فقال تعالى: ﴿ قَالَ آيَاتِكَ إِلَّا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا ﴾ [آل عمران: ٤١] فالمراد بالرمز هو الإشارة، ﴿ وَأَذْكُرُ رَبُّكَ كَثِيرًا وَسَتِجَّ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴾ [آل عمران: ٤١] وهذه العلامة الأخرى وهي أنك لا تستطيع الكلام مع الناس، ولكن تستطيع التسييح والتهليل، فإذا رأيت العلامة فعليك أن تكثر من ذكر الله وتسيحه في أول النهار وفي آخره .

قوله: ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ [مريم: ١١] ﴿ فَأَوْحَى ﴾: فأشار، ﴿ يَنْيَحِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ ﴾ إلى ﴿ يَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ﴾ [مريم: ١٢-١٥] المحراب أي: المصلى، ومثله في قصة داود ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبُؤُا الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴾ [ص: ٢١] والشائع عند الناس أنه المكان الذي يصلي فيه الإمام، والصواب أن المراد بالمحراب: المصلى .

والمراد بقوله: ﴿ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ ﴾ يعني: أشار، والوحي يطلق على الإشارة .

ثم ذكر الله في القصة أن الله لما رزقه الولد وهو يحمي النبي الكريم أمره الله ﷻ فقال: ﴿ يَنْيَحِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ ﴾ لا يضعف، ثم قال: ﴿ وَءَاتَيْنَاهُ الْحَكْمَ صَبِيًّا ﴾ [مريم: ١٢] أي آتاه الله الحكمة وهو في الصغر. ثم قال الله ﷻ: ﴿ وَحَفَانًا مِنْ لَدُنَّا وَرِزْقًا وَكَارِ تَقِيًّا ﴾ ﴿ وَرَبًّا يُولَدِيهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا ﴾ ﴿ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ﴾ [مريم: ١٣-١٥] .

قوله: ﴿ حَفِيًّا ﴾ [مريم: ٤٧]: لطيفاً وهذه الكلمة مذكورة في قصة إبراهيم عليه السلام .

قوله: ﴿ عَاقِرًا ﴾ [مريم: ٨] الذكر والأنثى سواء أي أن العاقر تطلق على الذكر والأنثى، فيقال للذكر: عاقر، وللأنثى: عاقر .

• [٣٢٢٣] هذا الحديث مختصر من حديث الإسراء الطويل ، وقد اقتصر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ عَلَى الشاهد منه وهو : ذكر يَحْيَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وأنه من الأنبياء ، وأن النبي ﷺ لما أُسْرِي بِهِ وجد يَحْيَى وَعِيسَى فِي «السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ» وذكر درجة القرابة بينهما حيث قال : «فإذا يَحْيَى وَعِيسَى وهما ابنا خالة» أي : كل واحد ابن خالة الثاني .

قوله : «هذا يَحْيَى وَعِيسَى ، فسلم عليهما ، فسلمت فردًا» أما يَحْيَى فإنه مات وروحه أخذت شكل الجسد ، وأما عِيسَى فإن روحه في جسده وهو حي حتى الآن وسينزل في آخر الزمان .

وفيه : أن يَحْيَى وَعِيسَى ليسا من السلالة الأبوية ؛ ولهذا قالوا : «مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح» ، بخلاف إبراهيم وآدم ، فإنهما من السلالة الأبوية ؛ ولهذا قالوا : «مرحبًا بالنبي الصالح والابن الصالح»<sup>(١)</sup> .

وفيه : أن السموات لها حراس وأنه لا يُرَى من وراءها ولهذا لما استفتح جبريل قيل له : «من هذا؟» .



(١) أحمد (١٤٣/٥) عن أبي بن كعب ، والبخاري (٣٤٩) ، ومسلم (١٦٣) عن أبي ذر .

[٥٣/٤٣] قوله تعالى:

﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١٦]

و﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرُؤُكُمْ إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكُمْ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران: ٤٥]

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾

إلى قوله: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧]

وقال ابن عباس: وآل عمران المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد،

يقول: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ [آل عمران: ٦٨] وهم المؤمنون .

ويقال: آل يعقوب: أهل يعقوب، إذا صغروا آل رده إلى الأصل قالوا: أهيل .

• [٣٢٢٤] نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني سعيد بن المسيب،

قال: قال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان

حين يُولد فيستهل صارخًا من مس الشيطان غير مريم وابنها»، ثم يقول أبو هريرة: ﴿وَأِنِّي

أُعِيدُهَا بِلِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦] .

التبرج

هذه الترجمة معقودة لأخبار مريم عليها السلام، ومناسبة ذكر هذه الترجمة في حديث

الأنبياء أن مريم مختلف في نبوتها، وإن كان الصواب أنها ليست نبية، واستدل من قال: إنها

نبية بقوله تعالى: ﴿وَأَصْطَفَيْنَاكَ﴾ [آل عمران: ٤٢]، ولأن الله تعالى ذكرها مع الأنبياء، فلا

تذكر مع الأنبياء إلا إذا كانت نبية . وأجابوا عن قوله تعالى: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة: ٧٥]

بقولهم: لا يمنع وصفها بأنها صديقة أن تكون نبية، فقد وُصف يوسف ﷺ بأنه صديق .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وقد نقل عن الأشعري أن في النساء عدة نبيات وحصرهن ابن

حزم في ست: حواء وسارة وهاجر وأم موسى وآسية ومريم وأسقط القرطبي سارة وهاجر

ونقله في التمهيد عن أكثر الفقهاء وقال القرطبي: الصحيح أن مريم نبية وقال عياض:

الجمهور على خلافه، ونقل النووي في «الأذكار» أن الإمام نقل الإجماع على أن مريم ليست

نبية وعن الحسن ليس في النساء نبية» اهـ .



والصواب ، أن مريم ليست نبية ، وكذلك حواء وسارة وهاجر وأم موسى ، كلهن لسن نبيات ، يقول الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا ﴾ [يوسف : ١٠٩] ، فالرسالة خاصة بالرجال ، وخاصة بالإنس ، وما استدلووا به من أن الله تعالى قال لمريم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ ﴾ [آل عمران : ٤٢] وذكرها مع الأنبياء ، وكلمتها الملائكة ، وقال في أم موسى : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ ﴾ [القصص : ٧] ، ومن أن سارة بشرتها الملائكة بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب - لا يدل على أنهن نبيات ؛ لأن هذا شيء خاص .

قوله : «قوله تعالى : ﴿ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَدَّتْ مِنْ أهلكها ﴾ [مريم : ١٦]» يعني : لما حملت مريم انعزلت عن الناس ، فذهبت إلى مكان منعزل .

قوله : «و ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ ﴾ [آل عمران : ٤٥]» هو عيسى عليه السلام سواه الله كلمة ؛ لأنه مخلوق بكلمة «كن» ، وليس له أب حيث أرسل الله جبريل فنفخ في جيب درعها فولجت إلى فرجها فحملت من النفخة ، والله تعالى هو الخالق ، قال له : كن فكان ، وليس هو نفس الكلمة كما يقول النصارى : عيسى نفس الكلمة ؛ ولهذا قالوا : هو جزء من الله ، وهذا كفر وضلال ، أما المسلمون الموحدون فإنهم يقولون : عيسى ليس هو الكلمة ، ولكنه مخلوق بالكلمة : «كن» . قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ مِثْلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمِثْلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران : ٥٩] .

قوله : «وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٣٣]» آل عمران : منهم مريم ابنة عمران ، ثم قال تعالى : ﴿ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ﴾ [آل عمران : ٣٤] فنوح عليه السلام من ذرية آدم ، وآل إبراهيم من ذرية نوح ، وآل عمران من ذرية إبراهيم عليه السلام ، فهم ذرية بعضها من بعض ، فاصطفى الله آل عمران من آل إبراهيم ، واصطفى آل إبراهيم من أبناء نوح ، واصطفى نوحًا من أبناء آدم .

قوله : «إلى قوله : ﴿ يَغْتَرِ حِسَابٍ ﴾ [آل عمران : ٣٧]»

والآيات : ﴿ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [آل عمران : ٣٤ ، ٣٥] أي : لما حملت في مريم نذرت أن يكون ما في بطنها فتحبلى مني ، إنك أنت السميع العليم [آل عمران : ٣٥ ، ٣٤] أي : لما حملت في مريم نذرت أن يكون ما في بطنها لخدمة بيت المقدس ، وهذا كان جائزًا في شريعتهم ، فظنت أنه

يكون ذكراً، فنذرته أن يكون خادماً لبيت المقدس . ﴿ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ ﴾ [آل عمران: ٣٦] ليس الذكر كالأنثى في القوة والتحمل والقدرة، فلما وضعتها قالت : دونكم هذه النذيرة . ﴿ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [آل عمران: ٣٦] استجاب الله دعاءها ؛ ولهذا جاء في الحديث - كما سيذكر المؤلف - : « ما من بني آدم مولود إلا يمسسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخاً من مس الشيطان غير مريم وابنها » . ﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ﴾ [آل عمران: ٣٧] كان زكريا زوج خالتها، وكان نبيهم ومعلمهم ومرشدهم . ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا ﴾ [آل عمران: ٣٧] جاء في تفسيرها أنه كان يجد عندها فاكهة الشتاء في زمن الصيف، وفاكهة الصيف في زمن الشتاء وهذه كرامة من الله لمريم ، ﴿ قَالَ يَمْرَأُ أَيُّ لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [آل عمران: ٣٧] ثم قال الله تعالى : ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ ﴾ [آل عمران: ٣٨] أي لما رأى أن الشيء يأتي في غير أوانه دعا ربه أن يرزقه الولد في غير أوانه، مستفيداً في ذلك من الكرامة التي أعطيت لمريم ؛ لأن امرأته كانت عاقراً، وهو قد طعن في السن، ومع ذلك لم يئس وسأل ربه الولد ﴿ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ [آل عمران: ٣٨] .

قوله : « وقال ابن عباس : وآل عمران : المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد، يقول : ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ [آل عمران: ٦٨] وهم المؤمنون » .

يعني : هؤلاء اصطفاهم الله ، وآلهم هم المؤمنون .

قوله : « ويقال : آل يعقوب : أهل يعقوب ، إذا صغروا آل ردوه إلى الأصل قالوا : أهيل » أي : أصل آل : أهل ، ولكن حذف الهاء ، وترجع الهاء إليها إذا صغرت فقالوا : تصغير آل : أهيل ، فإذا كُتِبَتْ سقطت الهاء ، والآل تطلق على الأهل وتطلق على الأتباع ، وهذه فائدة لغوية من المؤلف .

• [٣٢٢٤] هذا الحديث فيه منقبة لمريم وابنها عليهما السلام ، أن الشيطان لم يمسهما .

وفيه دليل على أن بني آدم كلهم يمسهم الشيطان عند الولادة ؛ ولهذا يستهل الوليد صارخاً من مس الشيطان ، غير مريم وابنها .

وجاء في الحديث الآخر: «كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه بأصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن يطعن في الحجاب»<sup>(١)</sup> والحجاب: قيل هو المشيمة، وهي الغشاء التي يكون على الولد، وهي أحد الظلمات الثلاث التي يكون فيها الولد، فالظلمات الثلاث: ظلمة البطن، وظلمة الرحم، وظلمة المشيمة.

والصواب: أن الحجاب الذي طعن فيه الشيطان غير المشيمة؛ لأن الولد قد يخرج قبل المشيمة، والصواب: أنه حجاب جعله الله دونه فطعن فيه الشيطان ولم يطعن عيسى عليه السلام، وذلك ببركة دعوة أم مريم.

وفي الحديث منقبة لعيسى وأمه، ولا يدل ذلك على أن عيسى أفضل من نبينا ﷺ، فالمنقبة الخاصة لا تقضي على المناقب العامة، فهذه فضيلة خاصة لعيسى أنه لم يمسه الشيطان، كما أن من فضائل إبراهيم أنه أول من يكسى يوم القيامة - لأن الناس يحشرون عراة - وكذلك من مناقب موسى أن النبي ﷺ عندما يفيق حينما يصعق الناس يوم القيامة يجد موسى أخذًا بقائمة من قوائم العرش، قال ﷺ: «فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور»<sup>(٢)</sup>، فهذه منقبة لموسى، ولا تدل على أن موسى أفضل الأنبياء؛ لأن الفضيلة الخاصة لا تقضي على الفضائل العامة.



(١) أحمد (٥٢٣/٢)، والبخاري (٣٢٨٦).

(٢) أحمد (٣٣/٣)، والبخاري (٣٣٩٨) واللفظ له، ومسلم (٢٣٧٣).

الْمَلَكِ

[٥٣/٤٤] باب ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرُؤُماً إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ﴾ الآية

إلى قوله: ﴿أَيُّهُمُ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٤٢-٤٤]

يقال: يكفل: يضم، ﴿كَفَّلَهَا﴾ [آل عمران: ٣٧]: ضمها - مخففة - ليس من كفالة الديون وشبهها.

• [٣٢٢٥] نا أحمد بن أبي رجاء، قال: نا النضر، عن هشام، قال: أخبرني أبي، قال: سمعت عبدالله بن جعفر، قال: سمعت عليًا يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «خير نساءها مريم ابنة عمران، وخير نساءها خديجة».

التَّحْرِيقِ

قوله: ﴿بَابُ﴾ ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرُؤُماً إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ﴾ [آل عمران: ٤٢] الآية، ذكر الله ﷻ في الآية الاصطفاء مرتين فقال: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرُؤُماً إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٤٢] قال ابن كثير<sup>(١)</sup>: «أي: اختارها لكثرة عبادتها وزهادتها وشرفها وطهرها من الأكدار والوسواس، واصطفاها ثانيًا مرة بعد مرة لجلالته على نساء العالمين».

قوله: ﴿إِلَى قَوْلِهِ﴾ ﴿أَيُّهُمُ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٤٤] يقال: يكفل: يضم، ﴿كَفَّلَهَا﴾ [آل عمران: ٣٧]: ضمها - مخففة - ليس من كفالة الديون وشبهها»

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «أشار بقوله: ﴿مخففة﴾ إلى قراءة الجمهور، وقرأها الكوفيون ﴿كَفَّلَهَا﴾ بالتشديد، أي: كفَّلها الله زكريا، وقال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكْرِيًّا﴾ [آل عمران: ٣٧] يقال: ﴿كفَّلها﴾ - بفتح الفاء وكسر ها - أي: ضمها، وفي قوله: ﴿أَيُّهُمُ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ أي: يضم انتهى. وكسر الفاء هو في قراءة بعض التابعين اهـ.

وقوله: «ليس من كفالة الديون وشبهها» أي أن الكفالة المذكورة في الآية ليست من كفالة الديون ولكنها من كفالة التربية؛ لأن الكفالة نوعان: كفالة ديون، وكفالة تربية، وهي المقصودة.

(١) تفسير ابن كثير (٣٩/٢).

• [٣٢٢٥] قوله: «خير نسائها مريم ابنة عمران، وخير نسائها خديجة» فيه منقبة لمريم وخديجة، والمراد خير نساء الدنيا في زمانها: مريم ابنة عمران، وخير نساء هذه الأمة: خديجة.

فدل الحديث على أن مريم وخديجة من فضليات النساء:

وقال بعضهم بأن مريم خير النساء.

وقال آخرون بأن خير النساء خديجة.

واستدل بعضهم بالحديث الآخر: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»<sup>(١)</sup> بأن عائشة أفضل النساء.

واحتج بعضهم بقوله: «لم يكمل من النساء إلا آسية بنت مزاحم»<sup>(٢)</sup> بأنها أفضل النساء.

واحتج بعضهم بقول النبي ﷺ: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة»<sup>(٣)</sup> بأنها أفضل النساء.

والصواب: أن هؤلاء النساء الخمس أفضل النساء: آسية بنت مزاحم - امرأة فرعون، التي تبرأت من فرعون وعمله، وصبرت على القتل والعذاب، وأثرت على الملك؛ فبنى الله لها بيتاً في الجنة - وكذلك مريم ابنة عمران، وخديجة بنت خويلد، وعائشة بنت أبي بكر، وفاطمة بنت محمد ﷺ. فهؤلاء النساء هن أفضل النساء، وهن اللاتي كملن من النساء.

أما أيتهن أفضل؟ فالله أعلم.



(١) أحمد (٤/٣٩٤)، والبخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١).

(٢) أحمد (٥/٣٩١)، والترمذي (٣٧٨١).

## الْمَرْثَةُ

[٥٢/٤٥] قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلْأِكَةُ يَمْرَيْمُ

إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾

إلى قوله: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٥-٤٧]

«يُبَشِّرُكَ» و«يُبَشِّرُكَ» [آل عمران: ٤٥] واحد . ﴿وَجِيهًا﴾ [آل عمران: ٤٥]: شريفًا .

وقال إبراهيم: ﴿الْمَسِيحُ﴾ [آل عمران: ٤٥]: الصديق .

وقال مجاهد: الكهل: الحليم، والأكمه: من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل .

وقال غيره: من يولد أعمى .

• [٣٢٢٦] نا آدم، قال: نا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت مرة الهمداني يحدث عن أبي موسى الأشعري قال: قال النبي ﷺ: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام، كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون» .

• [٣٢٢٧] وقال ابن وهب: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نساء قریش خير نساء ركب الإبل؛ أحناه على طفل وأرعاه على زوج في ذات يده» . يقول أبو هريرة على إثر ذلك: ولم تركب مريم بنت عمران بعيرًا قط .

تابعه ابن أخي الزهري وإسحاق الكلبى، عن الزهري .

## التَّرْجُمَةُ

هذه الترجمة أيضًا في أخبار مريم، وجاءت بدون باب فتكون كفصل من الباب السابق .

فسر المؤلف رَحِمَ اللَّهُ ما جاء من الآيات في قصة مريم في سورة آل عمران: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلْأِكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٤٦﴾﴾ قَالَتْ رَبِّ أَنْىْ يُكُونُ لى وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسَّنى بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ

﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٥-٤٧]

قوله: «يَبْشُرُكَ وَبِئْتَرُكَ» واحد، يذكر المؤلف رحمته أنها قراءتان بمعنى واحد.

قوله: «وَجِيهًا» [آل عمران: ٤٥]: شريفًا أي فسر المؤلف رحمته قول الله تعالى في شأن عيسى عليه السلام: «وَجِيهًا» بقوله: «شريفًا»، وقال الطبري: «يعني بقوله وجيهاً: ذا وجهٍ ومنزلة عالية عند الله، وشرفٍ وكرامة، ومنه يقال للرجل الذي يشرف وتعظمه الملوك والناس: وجيه، يقال منه: ما كان فلان وجيهاً، ولقد وجّه وجاهةً، وإن له لوجهها عند السلطان وجاهًا ووجهًا، والجاه مقلوب، قلبت واوه من أوله إلى موضع العين منه، فقيل: جاه، وإنما هو وجه، وفعل من الجاه: جاءَ يَجُوه، مسموع من العرب: أخاف أن يجوهني بأكثر من هذا، بمعنى: أن يستقبلني في وجهي بأعظم منه»<sup>(١)</sup>.

قوله: «وقال إبراهيم: الْمَسِيحُ» [آل عمران: ٤٥]: الصديق أي: سمي عيسى عليه السلام بالمسيح لشدة تصديقه، والمسيح يطلق على مسيح الهدى ومسيح الضلالة، فمسيح الهدى: عيسى، ومسيح الضلالة: الدجال.

قوله: «وقال مجاهد: الكهل: الحليم، والأكمه: من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل» من معجزات عيسى عليه السلام أنه كان يرى الأكمه، والأكمه: فسرها مجاهد بأنه «من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل».

قوله: «وقال غيره: من يولد أعمى» وهو قول مروى عن ابن عباس، وهو أصوب؛ فالذي يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل يسمى الأعشى، أما الأكمه فهو الذي يولد أعمى، وهذا أبلغ في المعجزة؛ لأن بني إسرائيل في زمن عيسى عليه السلام بلغوا شأنًا عظيمًا في الطب، فإله تعالى أعطاهم مميزات فاق بها الأطباء وحيرهم وعلّموا أنهم ما يستطيعون هذا، وقال: «أَنِّي أَحْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطَّيْنِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُتْرَى الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيَى الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ كَمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ» [آل عمران: ٤٩] فهذه بعض معجزات عيسى عليه السلام أن يتحدثى قومه من جنس ما تفوقوا فيه، كما كان الحال مع موسى عليه السلام لما برز قومه في السحر أعطاه الله العصا تتحول إلى ثعبان، واليد تخرج بيضاء للناظرين، وكذلك لما بلغ العرب في وقت نبينا عليه السلام شأنًا عظيمًا في البلاغة والفصاحة والبيان، أنزل الله القرآن الكريم معجزة؛ يتحدثاهم أن يأتوا بمثله أو بعشر سور أو بسورة.

(١) «تفسير الطبري» (٦/٤١٥).

• [٣٢٢٢٦] هذا الحديث فيه فضل هؤلاء النسوة الثلاث : عائشة ، ومريم ، وآسية ، واحتج بعض أهل العلم بهذا الحديث على أن عائشة أفضل النساء ؛ لأن الثريد أفضل الطعام ، هو خبز ولحم ، وقال بعض أهل العلم : إن مريم وآسية أكمل النساء ، وقيل : إنها نبيتان ، والصواب : أنهما لم تبلغا درجة النبوة ، كما سبق .

• [٣٢٢٢٧] قوله : «نساء قريش خير نساء ركن الإبل» ، وفي اللفظ الآخر : «خير نساء ركن الإبل صالح نساء قريش»<sup>(١)</sup> فيه منقبة ومزية لنساء قريش ، ووصفهن بأنهن : «أحناء على طفل» ، وفي اللفظ الآخر : «أحناء على ولد في صغره»<sup>(٢)</sup> ، «وأرعاه على زوج في ذات يده» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «أي أحفظ وأصون ماله بالأمانة فيه والصيانة له وترك التبذير في الإنفاق» اهـ .

قوله : «يقول أبو هريرة على إثر ذلك : ولم تترك مريم بنت عمران بعيرًا قط» أراد أبو هريرة أن مريم لا تدخل في هذا التفضيل ، لأنها ما ركبت الإبل ، يعني : مريم أفضل النساء ثم يليها من ركن الإبل . وعلى كل حال ، حاصل ما ورد من النصوص أن أفضل النساء خمس : - آسية بنت مزاحم امرأة فرعون ؛ لأنها آمنت بالله وكفرت بفرعون وصبرت على أذاه ، وآثرت القتل على الملك .

- ومريم ابنة عمران لفضلها ولأنها صبرت على الابتلاء .

- وخديجة بنت خويلد زوج النبي ﷺ ؛ لأنها ثبتت النبي ﷺ وواسته بنفسها ومالها .

- وعائشة بنت أبي بكر ؛ لعلمها وفضلها وفقها ؛ فقد نقلت من السنة الشيء العظيم .

- وفاطمة بنت رسول الله ﷺ ؛ لفضلها وعلمها وكونها بنت نبي .

والله أعلم بفضل بعضهن على بعض .

وهؤلاء النسوة قد كملن من النساء ، ثم بعدهن صالح نساء قريش ، ثم بعدهن أتقاهن لله ،

قال تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] .



(١) أحمد (٢/٤٤٩) ، والبخاري (٥٠٨٢) ، ومسلم (٢٥٢٧) .

(٢) أحمد (٢/٤٤٩) ، والبخاري (٥٣٦٥) ، ومسلم (٢٥٢٧) .



الماتن

[٥٢/٤٦] قوله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ آلُكَتَبٍ لَا تَعْلَمُونَ فِي دِينِكُمْ﴾

إلى ﴿وَكَيْلًا﴾ [النساء: ١٧١]

قال أبو عبيد: ﴿كَلِمَتُهُ﴾ [النساء: ١٧١]: كن فكان.

وقال غيره: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]: أحياء فجعله روحًا.

﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾ [النساء: ١٧١].

• [٣٢٢٨] نا صدقة بن الفضل، قال: أنا الوليد، عن الأوزاعي، قال: حدثني عمير بن هاني، قال: حدثني جنادة بن أبي أمية، عن عبادة، عن النبي ﷺ قال: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل».

قال الوليد: وحدثني ابن جابر، عن عمير، عن جنادة، وزاد: «... من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء».

التشريح

قوله: «قوله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ آلُكَتَبٍ لَا تَعْلَمُونَ فِي دِينِكُمْ﴾ إلى ﴿وَكَيْلًا﴾ [النساء:

١٧١] هذه الترجمة معقودة لأخبار عيسى بن مريم عليه السلام.

وفي الآية يخاطب الله تعالى أهل الكتاب، وينهاهم عن الغلو، والغلو: هو الزيادة في العبادة حتى يخرج الإنسان عن الذي شرعه الله إلى ما حرمه.

وقال بعضهم: الغلو يكون في الأفعال، والإطراء يكون في الأقوال ويطلق أحدهما على الآخر، والمعنى: لا تزيدوا على ما شرع الله. فلا تقولوا: عيسى ابن الله؛ لأن هذا من الغلو الموصل إلى الكفر، فمن قال: إن عيسى ابن الله فقد كفر بالله؛ قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٢] ومن قال: إنه إله، أو قال: إنه ثالث ثلاثة، فقد كفر، وهذا من الغلو في الدين الذي يخرج الإنسان من الإسلام إلى الكفر.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ الحق: أن عيسى عبد الله ورسوله، فلا تغلوا كما غلت النصارى؛ وفي الحديث الآخر يقول النبي ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»<sup>(١)</sup>.

كما أنه لا يجوز الجفاء أيضاً؛ فاليهود جفوا في حق عيسى ﷺ وقصروا، وتنقصوه وذموه وعابوه، وانتهكوا حرمة، حتى قالوا والعياذ بالله: إنه ولد بغي، وإنه ابن زنا، قبحهم الله.

والنصارى غلوا فيه حتى رفعوه إلى مقام العبودية وقالوا: إنه ابن الله.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] أي: هدئ الله المسلمين إلى أنه عبد الله ورسوله.

فالحق أنه رسول الله، وأنه كلمة الله ألقاها إلى مريم، يعني: خلقه الله بكلمة «كن»، حيث أمر الله جبريل فنفع في جيب درعها فخلق عيسى بكلمة «كن» ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ يعني: روح من الأرواح التي خلقها، وليس جزءاً من الله كما يقول النصارى، والعياذ بالله فهذا كفر وضلال، فالإضافة في قوله ﴿مِّنْهُ﴾ للتشريف، مثل قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجنات: ١٣] يعني: هذه إضافة مخلوق إلى خالقه، فجميع ما في السموات والأرض مخلوقة من الله.

ومثل ذلك: عبد الله، ورسول الله، وناقة الله، وروح الله، فكل هذا أضيف إلى الله للتشريف.

قوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾ [النساء: ١٧١] أي: لا تقولوا: الآلهة ثلاثة، كما تقول النصارى: الله، ومريم، وعيسى؛ فهذا كفر وضلال. ثم قال: ﴿أَنْتَهُوْا﴾ [النساء: ١٧١] أي: عن هذا الكفر ﴿خَيْرًا لَّكُمْ﴾ [النساء: ١٧١].

ثم قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [النساء: ١٧١] كما قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ كَرَّمَ إِلَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]؛ تنزيهاً له أن يكون له ولد؛ كما زعمت النصارى، وقال الله تعالى عن المشركين: ﴿أَلَا إِلَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ يُقُولُونَ ۖ وَوَلَدَ اللَّهُ وَلَهُمْ لَكُذِبُونَ﴾ [الصافات: ١٥١-١٥٣] والإفك: هو أسوأ الكذب.

(١) أحمد (٢٣/١)، والبخاري (٣٤٤٥).

ثم قال تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ١٧١] أي: مالك السموات والأرض، كيف يتخذ ولداً ولا حاجة له لأحد؟! لأن الذي يتخذ ولداً يعينه هو المخلوق الضعيف أما الله سبحانه وتعالى فلا يحتاج إلى معين ولا إلى وزير.

قوله: «قال أبو عبيد» هو القاسم بن سلام اللغوي المعروف.

قوله: «﴿وَكَلِمَتُهُ﴾» [النساء: ١٧١]: «كن فكان» هذا الذي قاله أبو عبيد قولٌ متفق عليه بين العلماء، وهو أن الله سبحانه وتعالى خلق عيسى عليه السلام بكلمة «كن فكان». وليس هو الكلمة نفسها كما تزعم النصارى، قال الله تعالى: ﴿إِن مِّثْلَ مَثَلِ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [الحق من ربك فلا تكن من الممترين] [آل عمران: ٥٩ - ٦٠].

قوله: «وقال غيره»: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]: أحياء فجعله روحاً أي أن عيسى عليه السلام روح من الأرواح التي خلقها الله بكلمة «كن».

وبعض الناس يقول في دعائه: يا من أمره بين الكاف والنون، ولا أعلم أن هذا مشروع، ولا أعلم لهذا أصلاً، ولكن يشرع له أن يقول: يا من أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له: كن فيكون، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] فهذا توسل إلى الله بأسائه وصفاته ولا يقال من صفاته: «يا من أمره بين الكاف والنون»، ولكن قل: يا أرحم الراحمين، يا رب العالمين، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، ويشرع للمسلم أن يتوسل بالاسم المناسب لدعائه، فإذا كان يدعو بالرحمة، فيتوسل إلى الله باسم: الرحمن، فيقول: يا رحمن ارحمني، وإذا كان يطلب الرزق يقول: يا رزاق ارزقني، وهكذا. وليس من أسماء الله قولنا: «من أمره بين الكاف والنون» فيبغى ترك هذا كما أن كلمة «كن» أمر مكون من كاف ونون، فكيف يقال: إن الأمر بين الكاف والنون، وعندما تفصل الكاف عن النون لا تجد أمراً، فهذا يدل على أن هذا الدعاء لا أصل له.

قال الشيخ ابن عثيمين<sup>(١)</sup>: «واشتهر عند العوام يقولون: يا من أمره بين الكاف والنون، وهذا غلط؛ ليس أمر الله بين الكاف والنون، بل بعد الكاف والنون؛ لأن الله قال: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧]».

(١) «تفسير القرآن» للعثيمين (٢٦/١٢). موقع العلامة العثيمين.

• [٣٢٢٨] قوله: «من شهد أن لا إله إلا الله» أي: شهد أن لا معبود بحق إلا الله، ونطق بالشهادة بلسانه، وصدق بها بقلبه.

قوله: «وحدله لا شريك له» أي: ليس له شريك، لا في الربوبية، ولا في الألوهية، ولا في الملك، ولا في الأسماء والصفات.

قوله: «وأن محمدًا عبده ورسوله» أي: وشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله.

قوله: «وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه» يعني: آمن بأن عيسى عبد الله ورسوله، وأنه مخلوق بكلمة كن، وأن هذه الكلمة ألقاها إلى مريم، وأنه روح من الأرواح التي خلقها.

قوله: «والجنة حق والنار حق» أي: شهد بأن الله خلق الجنة وأعداها لعباده المؤمنين رحمة منه وثوابًا لهم، وخلق النار وأعداها عقوبة للكافرين، وأن الجنة والنار موجودتان ولا يفنيان.

إن شهد بكل هذا يكون قد خرج من ملل الكفار والمشركين، فإذا شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فقد خرج من مذهب المشركين الذين أنكروا نبوة محمد ﷺ، وإذا شهد أن عيسى عبد الله ورسوله، فقد خرج من ملة النصارى، الذين يقولون: عيسى ابن الله، وإذا شهد بأن الجنة حق، والنار حق، فقد خرج بذلك من مذهب الدهرية الذين ينكرون البعث والجنة والنار، فإذا مات بعد هذه الشهادة: «أدخله الله الجنة على ما كان من العمل» وهذا مقيد بالإخلاص في العمل، والصدق في الشهادة، كما دلت على ذلك النصوص الأخرى.

وما كان هذا الفضل لهذه الشهادة إلا لأن الشهادة الصادقة تقتضي فعل ما يجب عليه، وترك ما يحرم عليه، فهي تقتضي أداء الواجبات وترك المحرمات، فإذا أخل بشيء من الواجبات، أو فعل بعض المحرمات دل ذلك على عدم الصدق الكامل في الشهادة، أو أن الصدق ليس قويًا، فيحصل نقص في صدقه في الشهادة بحسب تقصيره في الواجبات أو ارتكابه المحرمات، والصدق الكامل التام في الشهادة يحرق الشبهات والشهوات؛ لأنها تقتضي من الصادق فيها أن يعمل فيؤدي الواجبات ويترك المحرمات، والكاذب فيها لا يعمل، فإن لم يعمل دل على أنه كاذب؛ فالمنافقون يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله بألسنتهم، لكن قلوبهم مكذبة؛ ولهذا ما يعملون ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ

لرَسُولِهِ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾ [المنافقون: ١] فلا بد أن تكون الشهادة على صدق يمنع من النفاق، ولا بد لها من إخلاص ينافي الشرك، ولا بد لها من علم ينافي الجهل، ولا بد لها من يقين ينافي الشك والريب، ومن قبول ينافي الرد، ولا بد لها من الانقياد لحقوقها، وهي فعل الواجبات التي أوجبها الله، والانتهاز من المحرمات التي حرمها الله، وهذه شروط لا بد منها، وهي مأخوذة من النصوص الأخرى.

فإذا وجدت هذه الشروط فإنه يحصل هذا الذي رتبته النبي ﷺ بقوله: «أدخله الله الجنة على ما كان من العمل» يعني: أدخله الله الجنة بالشهادة مع عمله، قليلاً كان أو كثيراً، إن عاجلاً أو آجلاً، فإن مات على توبة دخل الجنة من أول وهلة ما لم يصر على كبيرة، وإن مات على كبيرة من كبائر الذنوب فإنه تحت المشيئة، إن شاء الله غفر له وأدخله من أول وهلة، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وإن شاء عذبه ثم يخرج به بعد تطهيره إلى الجنة.

قوله: «... من أبواب الجنة الثانية أيها شاء» فيه بيان فضل التوحيد، وإثبات عدد أبواب الجنة وهي ثمانية.



## [٥٣/٤٧] باب قول الله ﷻ:

﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مریم: ١٦]

«نبدناه»: ألقيناه .

اعتزلت ، ﴿شَرِيفًا﴾ [مریم: ١٦]: مما يلي الشرق .

﴿فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ﴾ [مریم: ٢٣]: أفلعت من جئت ، يقال : ألجأها اضطرها .

يتساقط : تُسْقَط .

﴿قَصِيًّا﴾ [مریم: ٢٢]: قاصيا .

﴿فَرِيًّا﴾ [مریم: ٢٧]: عظيما .

قال ابن عباس : ﴿نَسِيًّا﴾ [مریم: ٢٣]: لم أكن شيئا .

وقال غيره : النسبي : الحقير .

وقال أبو وائل : علمت مريم أن التقي ذو نُهيّة حين قالت : ﴿إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ [مریم: ١٨] .

وقال وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء :

﴿سَرِيًّا﴾ [مریم: ٢٤]: نهر صغير بالشريانية .

- [٣٢٢٩] نا مسلم بن إبراهيم ، قال : نا جرير بن حازم ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : ﴿لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى ، وكان في بني إسرائيل رجل يقال له : جريج يصلي ، جاءته أمه فدعته ، فقال : أجيها أو أصلي؟ فقالت : اللهم لا تمته حتى تربه وجوه المومسات! وكان جريج في صومعته ، فتعرضت له امرأة فكلمته فأبى ، فأتت راعيا ، فأمكته من نفسها؛ فولدت غلاما ، فقالت : من جريج ، فأتوه فكسروا صومعته ، وأنزلوه ، وسبوه ، وتوضأ وصلّى ، ثم أتى الغلام ، فقال : من أبوك يا غلام؟ فقال : الراعي ، قالوا : نبني صومعتك من ذهب ، قال : لا إلا من طين ، وكانت امرأة يرضع ابن لها من بني إسرائيل ، فمر بها رجل راكب ذو شارة ، فقالت : اللهم اجعل ابني مثله! فترك ثديها فأقبل على الراكب فقال : اللهم لا تجعلني مثله! ثم أقبل على ثديها يمصه - قال أبو هريرة : كاني

أنظر إلى النبي ﷺ يمص إصبغه - ثم مر بأمة فقالت : اللهم لا تجعل ابني مثل هذه! فترك ثديها فقال : اللهم اجعلني مثلها! فقالت له : لم ذلك؟ فقال : الراكب جبار من الجبابرة ، وهذه الأمة يقولون : سرقَتْ وزنَتْ ، ولم تفعل .

• [٣٢٢٣٠] نا إبراهيم بن موسى ، قال : أنا هشام ، عن معمر . ح وحدثني محمود ، قال : نا عبدالرزاق ، قال : أنا معمر ، عن الزهري ، قال : أخبرني سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ ليلة أسري به : «لقيت موسى - قال : فنعته - فإذا رجل - حسبته قال : - مضطرب رجل الرأس كأنه من رجال شنوءة قال : ولقيت عيسى - فنعته النبي ﷺ فقال : - ربعة أحمر كأنها خرج من ديباس - يعني الحمام - ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به قال : وأتيت بإناءين أحدهما لبن والآخر فيه خمر ، فقيل لي : خذ أيهما شئت ، فأخذت اللبن فشربته ؛ فقيل لي : هديت الفطرة - أو أصبت الفطرة - أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك .

• [٣٢٢٣١] نا محمد بن كثير ، قال : نا إسرائيل ، قال : أنا عثمان بن المغيرة ، عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ : «رأيت عيسى وموسى وإبراهيم ، فأما عيسى فأحمر جَعْدٌ عريض الصدر ، وأما موسى فآدم جسيم سَبِطٌ كأنه من رجال الرُّطِّ» .

• [٣٢٢٣٢] نا إبراهيم بن المنذر ، قال : نا أبو ضمرة ، قال : نا موسى ، عن نافع ، قال عبدالله : ذكر النبي ﷺ يوماً بين ظهرائي الناس المسيح الدجال ، فقال : «إن الله ليس بأعور ، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية ، وأراني الليلة عند الكعبة في المنام فإذا رجل آدم كأحسن ما ترى من آدم الرجال تُضْرَبُ لِمَتُّهُ بين منكبَيْهِ رَجُلٌ الشعر يقطر رأسه ماء واضعاً يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت ، فقلت : من هذا؟ فقالوا : هذا المسيح ابن مريم ، ثم رأيت رجلاً وراءه جَعْدٌ قَطَطٌ أعورُ عين اليمنى كأشبهه من رأيت بابن قطن واضعاً يديه على منكبي رجل يطوف بالبيت ، فقالوا : المسيح الدجال .

تابعه عبيدالله ، عن نافع .

• [٣٢٢٣٣] نا أحمد بن محمد المكي ، قال : سمعت إبراهيم بن سعد ، قال : حدثني الزهري ، عن سالم ، عن أبيه قال : لا والله ما قال النبي ﷺ لعيسى أحمر ، ولكن قال : «بينما أنا نائم أطوف بالكعبة فإذا رجل آدم سبط الشعر يهادي بين رجلين ينظف رأسه ماء - أو يَهْرَاقُ رأسه

ماء - فقلت : من هذا؟ قالوا : ابن مريم ، فذهبت ألتفت فإذا رجل أحمر جسيم جعد الرأس أهور عينه اليمنى كأن عنبه طافية ، فقلت : من هذا؟ قالوا : الدجال ، وأقرب الناس به شبهها ابن قطن . قال الزهري : رجل من خزاعة هلك في الجاهلية .

• [٣٢٣٤] نا أبو اليان ، أنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أنا أبو سلمة بن عبدالرحمن ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «أنا أولى الناس بابن مريم ، والأنبياء أولاد علات ، ليس بيني وبينه نبي» .

• [٣٢٣٥] نا محمد بن سنان ، قال : نا فليح بن سليمان ، قال : نا هلال بن علي ، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة ، والأنبياء أخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد» .

• [٣٢٣٦] وقال إبراهيم بن طهمان : عن موسى بن عقبة ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . ح وحدثني عبدالله بن محمد قال : نا عبدالرزاق ، قال : أنا معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «رأى عيسى رجلا يسرق ؛ فقال له : أسرقت؟ قال : كلا والذي لا إله إلا هو ، فقال عيسى : آمنت بالله وكذبت عيني» .

• [٣٢٣٧] نا الحميدي ، قال : نا سفيان ، قال : سمعت الزهري يقول : أخبرني عبيدالله بن عبدالله ، عن ابن عباس ، سمع عمر يقول على المنبر : سمعت النبي ﷺ يقول : «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم ، فإنما أنا عبده ، فقولوا : عبدالله ورسوله» .

• [٣٢٣٨] نا محمد بن مقاتل ، قال : أنا عبدالله ، قال : أنا صالح بن حي ، أن رجلا من أهل خراسان قال للشعبي ؛ فقال الشعبي : أخبرني أبو بردة ، عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا أدب الرجل أمته فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها كان له أجران ، وإذا آمن بعيسى ثم آمن بي فله أجران ، والعبد إذا اتقى ربه وأطاع مواليه فله أجران» .

• [٣٢٣٩] حدثنا محمد بن يوسف ، قال : نا سفيان ، عن المغيرة بن النعمان ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «تحشرون حفاة عراة غرلا - ثم قرأ : ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ ﴾ ، فأول من يكسى إبراهيم ، ثم يؤخذ



برجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال فأقول: أصحابي! فيقال: إنهم لم يزلوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح عيسى بن مريم: ﴿كُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (١) **إِنْ تُعَذِّبِهِمْ فَأَنْتَ إِيَّاهُمْ عَبْدٌ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ** [المائدة: ١١٧، ١١٨].

قال محمد بن يوسف الفريري: ذكر عن أبي عبدالله، عن قبيصة قال: هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد أبي بكر، فقاتلهم أبو بكر.

### التفسير

قوله: «باب قول الله ﷻ: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَبَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١٦] هذه الترجمة معقودة لأحاديث عيسى بن مريم ﷺ من كتاب «حديث الأنبياء»، وكذلك الترجمة التي قبلها، والمؤلف رحمه الله يذكر ما جاء في خبر عيسى عليه السلام في الآيات الكريمة، ثم في الأحاديث النبوية، ويفسر الكلمات اللغوية، فيكون هذا الكتاب «الجامع الصحيح» قد ضرب بسهم في التفسير، وفي البلاغة واللغة، وفي الحديث، وفي الفقه.

قوله: «بُذْنَاءُ»: ألقيناه، من قول الله تعالى: ﴿فَتَبَذْنَهُ بِالْعُرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ [الصفوات: ١٤٥]، وأما الآية التي في الباب فهي: «﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَبَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾» [مريم: ١٦]، ففسر قوله تعالى: «﴿اتَّيَبَتْ﴾» بقوله تعالى: «﴿فَتَبَذْنَهُ﴾» ويقال: نبذت الشيء أي: ألقيته وطرحته، والمراد هنا: اعتزلت عن أهلها وبعدت عنهم.

قوله: «اعتزلت ﴿شَرْقِيًّا﴾» [مريم: ١٦] ما يلي الشرق، أي: جهة الشرق.

قوله: «﴿فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ﴾» [مريم: ٢٣]: أفعلت من جئت، يقال: ألبأها اضطرها، فسر البخاري رحمه الله قوله تعالى «﴿فَأَجَاءَهَا﴾» بقوله: «أفعلت من جئت» يعني: أنه متعذ بالهمزة، وأصل الفعل: جاءها، وقوله «يقال: ألبأها اضطرها» أي: اضطرها المخاض إلى جذع النخلة.

قوله: «﴿تَسَاقَطُ﴾»: تسقط، اختلف في قراءة «﴿تُسَقِطُ﴾» [مريم: ٢٥] على أربعة وجوه<sup>(١)</sup>:

الأول: «﴿تَسَاقَطُ﴾» بفتح التاء والقاف وتخفيف السين وهي قراءة حمزة.

(١) انظر «النشر في القراءات العشر» (٢/٣٥٧).

الثاني: ﴿تُسَقِطُ﴾ بضم التاء وكسر القاف وتحفيف السين وهي قراءة حفص عن عاصم .  
الثالث: (يَسَاقُطُ) بالياء على التذكير وفتحها وتشديد السين وفتح القاف وهي قراءة يعقوب .

الرابع: (تَسَاقُطُ) بالتاء على التأنيث وفتحها وتشديد السين وفتح القاف وهي قراءة الباين .

قوله: ﴿قَصِيًّا﴾ [مریم: ٢٢] قاصيا. أي فسر ﴿قَصِيًّا﴾ في قوله تعالى: ﴿فَحَمَلَتْهُ فَانْتَبَذَتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا﴾ [مریم: ٢٢]، بقوله: ﴿قاصيا﴾ أي: بعيدا .

وقوله: ﴿فَرِيًّا﴾ [مریم: ٢٧]: عظيمًا لما ذهبت مريم إلى أهلها قالوا لها: ﴿لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ وفسر البخاري رَحَلَةً ﴿فَرِيًّا﴾ بأنه عظيم .

وقوله تعالى: ﴿يَلِيَّتِي مِثْ قَبْلِ هَذَا﴾ [مریم: ٢٣] أي أن مريم تمت الموت ؛ لأنها خشيت مما يحصل لها في المستقبل من فتنة واتهامها بالفاحشة ؛ لأنها أتت بولد من غير أن تتزوج .

واحتج بعض العلماء بهذا على أنه يجوز تمنى الموت عند خوف الفتنة ، فيكون هذا مستثنى من الأحاديث التي فيها النهي عن تمنى الموت ، كما ورد في «الصحيحين» أن النبي ﷺ قال: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به»<sup>(١)</sup> ، وفي «صحيح مسلم»: «لا يتمنى أحدكم الموت ولا يدعُ به من قبل أن يأتيه ، إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله ، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيرا»<sup>(٢)</sup> ، فاستثنى بعض العلماء إذا خاف الفتنة في الدين ؛ ولهذا قال: «لضر نزل به» يعني : يتعلق بجسده وأهله وماله من أمور الدنيا أما إذا خاف الإنسان الفتنة في الدين فيجوز ، وهم أدلة في هذا ، ومن أدلتهم قول الله تعالى عن يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ لكن الآية ليست واضحة ، فإن يوسف سأل ربه أن يتوفاه إذا جاءه الموت على الإسلام ، ولم يدعُ بالموت .

ومن أدلتهم تمنى مريم الموت لما خشيت أن تفتن في دينها ﴿قَالَتْ يَلِيَّتِي مِثْ قَبْلِ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا﴾ .

(١) أحمد (٣/ ١٠١) ، والبخاري (٧٢٣٥) ، ومسلم (٢٦٨٠) .

(٢) أحمد (٢/ ٣٥٠) ، ومسلم (٢٦٨٢) .

قوله : « قال ابن عباس : ﴿ فَتَيًّا ﴾ [مریم : ٢٣] : لم أكن شيئاً أي : تمت مريم عليها السلام أنها لم تكن شيئاً ، وأنها لم تخلق .

قوله : « وقال غيره : النسي : الحقيق » قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : « هو قول السدي ، وقيل : هو ما سقط في منازل المرتحلين من رذالة أمتعتهم ، وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال في قوله : وكنت نسيًا : أي شيئًا لا يذكر » اهـ .

قوله : « وقال أبو وائل : علمت مريم أن التقي ذو نهية حين قالت : ﴿ إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا ﴾ [مریم : ١٨] يعني : التقي عنده وازع ديني في قلبه يأمره بالخير وينهاه عن الشر ، والمعنى : إن كنت تقيًّا فابتعد عني . قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : « نهيية » - بضم النون وسكون الهاء - أي : ذو عقل وانتهاء عن فعل القبيح ، وأغرب من قال : إنه اسم رجل ، يقال له : تقي ، كان مشهورًا بالفساد فاستعازت منه » اهـ .

قوله : « وقال وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء : ﴿ سَرِيًّا ﴾ [مریم : ٢٤] : نهر صغير بالسريانية » لما جاء مريم الولد - وهو عيسى عليه السلام - قالت : ﴿ يَلِيَّتِي مِثُّ قَبْلِ هَذَا وَكُنْتُ فَتَيًّا مَنِيًّا ﴾ [مریم : ٢٣] ، مخافة أن يرميها الناس بالفاحشة ﴿ فَتَادِنَهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴾ [مریم : ٢٤] فسر البخاري رحمته الله السري بأنه « نهر صغير بالسريانية » والسريانية لغة النصارى وبني إسرائيل ، والعبرانية لغة اليهود ، والداودية لغة داود ، فالتواراة بالعبرانية ، والإنجيل بالسريانية ، والنهر الصغير يسمى بالسريانية سريًّا ، وقيل هذا أيضًا في اللغة العربية ، فهذا مما اتفقت فيه اللغات .

وهذا وإن كان في قصة مريم إلا أن فيه خبر ولادة عيسى عليه السلام .

• [٣٢٢٩] قوله : « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى » وهذا هو الشاهد للترجمة ، حيث أتى المؤلف رحمته الله بهذا الحديث في أخبار عيسى ؛ لأنه تكلم في المهد .

واستشكل قوله : « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة » لأنه ورد في أحاديث أخرى أنهم أكثر من ثلاثة ، منهم صاحب الأخدود ، ومنهم صاحب يوسف ، في تفسير قوله عليه السلام : ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا ﴾ [يوسف : ٢٦] .

وأجاب بعضهم على ذلك بأن العدد لا مفهوم له ، ولا يراد به الحصر .

وأجاب آخرون بأن هؤلاء المذكورين هم الذين تكلموا في المهدي، وأما غيرهم فقد تكلموا في مرحلة من العمر أكبر من المهدي، يعني: تكلموا في الصغر، لكن بعد الفطام، وليس في المهدي.

أما كلام عيسى فمذكور في القرآن الكريم: ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ۗ وَبَرًّا بِوَالِدَتِي ﴾ [مريم: ٣٠-٣٢] لأنه ليس له والد، بل له والدة، فتكلم تبرئة لأمه ومعجزة.

الثاني: صاحب جريج كما في قوله ﷺ: «وكان في بني إسرائيل رجل يقال له: جريج يصلي»، وفي الرواية الأخرى: «كان جريج يتعبد في صومعة»<sup>(١)</sup> وقد كان العباد من بني إسرائيل يبنون صوامع في طرف البلد أو بعيدة عن البلد ينقطعون فيها عن الناس يتعبدون. أما في شريعتنا فليس مشروعًا أن يتعبد الإنسان وينقطع عن الناس؛ لأن شريعتنا شريعة كاملة، فعليه أن يختلط بالناس، فيصلي الجماعة والجمعة، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويتزوج، ويقوم برعاية الأولاد، ويبر والديه، ويصل رحمه، ويحسن إلى الجيران، وينفع الناس بما يستطيع بتوجيهه وإرشاده وشفاعته، أو ببدنه أو بماله، ولا سيما إن كان نفعه متعديًا، أما أن ينقطع وينعزل عن الناس فليس هذا مشروعًا، لأنه يترك صلاة الجماعة؛ وهي واجبة، إلا إذا عمت الفتن وكان يخشى على دينه، فلا بأس أن ينتقل إلى الصحراء وذلك إذا نزع الخير من المدن، وليس هناك أمر ولا نهي، ولا جمعة ولا جماعة، ولا وعظ ولا إرشاد، وخشي على دينه، كما قال النبي: «يوشك أن يكون خير مال المرء غنمًا يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن»<sup>(٢)</sup> أي: يفر بدينه من الأدميين ويسكن في الصحراء، ويعيش مع السباع، فهذا أسلم لدينه؛ لأن الأدميين يفتنونه عن دينه، وفي ذلك يقول الشاعر:

عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى وصوت إنسان فكدت أطيّر

فجريج كان يصلي في صومعته، كما هو الأمر في دينهم وشريعتهم، فالصلوات عندهم لا تصل إلا في أماكن العبادة. أما نحن فمن الخصائص التي أعطيناها قول نبينا ﷺ: «وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، فأيا رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل»<sup>(٣)</sup>.

(١) مسلم (٢٥٥٠)

(٢) أحمد (٦/٣)، والبخاري (١٩).

(٣) أحمد (٣/٣٠٤)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

ويعرض عباد بني إسرائيل تجده منقطعاً عن الناس ، يصلي الليل والنهار ، ويجاهد في الدنيا فإذا أتاه شيء تصدق به في الحال ، ومع ذلك يكون من أهل النار ؛ لأنه يقول : إن الله ثالث ثلاثة ، فلا ينفعه زهده في الدنيا وهو على شركه .

لكن جريحاً من العباد الصالحين قد انقطع للصلاة والعبادة ، فجاءت أمه فدعته وقالت : يا جريح ، فقال : «أجيبها أو أصلي؟» وفي اللفظ الآخر قال : «أمي وصلاتي»<sup>(١)</sup> ، فاجتهد وقدم الصلاة على إجابة أمه ؛ ظناً منه أن هذا هو الأفضل ، أو أنه لا يجب أن يكلم الناس ، فكأنه استخار ربه : هل يجيب أمه أو يستمر في صلاته؟ فاستمر في صلاته ، ثم جاءته المرة الثانية وقالت : يا جريح ، أنا أمك ، وفي اللفظ الآخر : «أنا أمك كلمني ، فقال : رب أمي وصلاتي فاستمر في صلاته ، ثم جاءته المرة الثالثة»<sup>(١)</sup> فغضبت ودعت عليه فقالت : «اللهم لا تمته حتى تتره وجوه المومسات» يعني : الزانيات ، فاستجاب الله دعائها ، وفيه دليل على أن دعوة الوالد مستجابة ، وفيه دليل على أنه يجب على المصلي صلاة النافلة أن يجيب والده إذا دعاه ، وأن هذا مقدم على صلاة النافلة ؛ لأن صلاة النافلة مستحبة ، وإجابة الوالد فرض ، والفرض مقدم على النافلة ، اللهم إلا إن كان يعلم أنه لا ضرورة له ، وأنه لا يغضب ، ومثله إجابة الرسول عليه الصلاة والسلام في حياته يقول الله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهِ الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال : ٢٤] ؛ ولهذا جاء في الحديث : عن أبي سعيد بن المعلل قال : كنت أصلي ، فمر بي رسول الله ﷺ ، فدعاني فلم آته حتى صليت ، ثم أتيته فقال : «ما منعك أن تأتيني؟ ألم يقل الله : ﴿يَتَأْتِيهِ الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾»<sup>(٢)</sup> .

لكن جريحاً الراهب خفي عليه الحكم الشرعي واجتهد ، فدعت عليه أمه إلا أنها كانت دعوة خفيفة ، فلم تدعُ عليه بفعل الفاحشة ، وإنما دعت عليه أن يريه الله وجوه الزانيات فقط ، ولو دعت عليه لفعل ، ولهذا جاء في الحديث : «ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة الوالد على ولده ودعوة المسافر ودعوة المظلوم»<sup>(٣)</sup> ، وجريح مجتهد ولكنه اجتهد خاطئ ؛ ولهذا برأه الله بنطق الغلام ، وأجرى على يديه هذه الكرامة .

(١) أحمد (٤٣٣/٢) ، والبخاري (١٢٠٦) ، ومسلم (٢٥٥٠) .

(٢) أحمد (٢١١/٤) ، والبخاري (٤٦٤٧) .

(٣) أحمد (٥١٧/٢) ، وأبو داود (١٥٣٦) ، والترمذي (١٩٠٥) ، وابن ماجه (٣٨٦٢) .

قوله : «فتعرضت له امرأة فكلمته فأبى» ، في اللفظ الآخر : «فقال بغي منهم : لئن شتم لأصيبنه ، قالوا قد شتتنا»<sup>(١)</sup> ، وظاهره أن من حوله قصدوا أن يفتنوه ، وطلبوا منها وتواطؤوا معها على أن تفتنه ، فتعرضت له وجاءت إليه فلم يلتفت إليها ، واستمر في عبادته ، فلما رأت أنه لم يلتفت إليها جاءت وأمكنت منها راعي غنم ففعل بها الفاحشة حتى حملت ، ثم ولدت ، فلما ولدت قالوا : من أبو الغلام؟ قالت : جريج ، فجاءوا وهدموا صومعته ، وجعلوا يضربونه ويسبونونه كما في الروايات الأخرى .

قوله : «فأتوه فكسروا صومعته وأنزلوه» أي : في الحال من دون سؤال ، وهذا يدل على أنهم تطاطبوا معها .

قوله : «وتوضأ وصلّى» فيه دليل على أن الوضوء مشروع في الأمم السابقة ، وليس خاصاً بهذه الأمة ، كما في قصة إبراهيم وسارة ، توضأ إبراهيم وصلّى ، لكن من خصائص هذه الأمة : الغرة والتحجيل ، كما في الحديث : «إن أمتي يدعون يوم القيامة غرّاً محجلين من آثار الوضوء»<sup>(٢)</sup> ، والغرة بياض في الوجه ، والتحجيل في اليدين والرجلين .

قوله : «ثم أتى الغلام فقال : من أبوك يا غلام؟» وفي اللفظ الآخر : «فطعنه بإصبعه فقال : بالله يا غلام من أبوك؟»<sup>(٣)</sup> فتكلم الصبي وقال : «الراعي» ، فهذه آية وكرامة لجريج ، فلما تكلم الصبي عرفوا أنه صادق وأن المرأة كاذبة فاعتذروا له وجعلوا يسألونه أن يسأحهم فقالوا : «نبي صومعتك من ذهب ، قال : لا إلا من طين» كما كانت .

وفي قوله : «من أبوك؟» قال بعضهم : كيف يقول : من أبوك وهو ولد زنا ومعروف أن ولد الزنا لا ينسب إلى أب؟ قيل : لعل هذا كان في شريعتهم أنه يجوز أن ينسب إلى أبيه ، أو أنه قال ذلك مجازاً ؛ لأن الناس قد ينسبون إلى من فعل الفاحشة في أمه وإلا فولد الزنا لا ينسب .

قوله : «وكانت امرأة يرضع ابن لها من بني إسرائيل» وهو الثالث الذي تكلم في المهدي كانت امرأة من بني إسرائيل ترضع ابناً لها .

(١) أحمد (٣٠٧/٢) .

(٢) أحمد (٣٠٠/٢) ، والبخاري (١٣٦) ، ومسلم (٢٦٤) .

(٣) أحمد (٣٠٧/٢) .

قوله: «فمر بها رجل راكب ذو شارة» أي: له هيئة حسنة وحوله ناس يقدرونه ويحترمونه فقالت هذه المرأة معجبة: «اللهم اجعل ابني مثله» وكان الصبي يرضع فترك الصبي الثدي وأقبل على أمه وقال: «اللهم لا تجعلني مثله ثم أقبل على ثديها يمصه قال أبو هريرة: كأي أنظر إلى النبي ﷺ يمص أصبعه ثم مر بأمة» أمة يعني: ليست حرة والناس يضرّبونها ويقولون: زنيّت سرقّت وهي تقول: حسبي الله ونعم الوكيل كما في اللفظ الآخر: «يقولون لها: تزني، وتقول: حسبي الله، ويقولون: تسرق، وتقول: حسبي الله»<sup>(١)</sup> فقالت المرأة: «اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فترك ثديها فقال: اللهم اجعلني مثله» ثم بعد ذلك خاطبته لما رأت أنه يتكلم فقالت: الرجل الذي عليه شارة حسنة أقول: اللهم اجعل ابني مثله وتقول: اللهم لا تجعلني مثله؟ والمرأة التي تضرب ويقولون زانية وسارقة أقول: اللهم لا تجعل ابني مثلها وتقول: اللهم اجعلني مثلها؟ قال: نعم ذلك الرجل جبار متكبر ولذا قلت: اللهم لا تجعلني مثله، وهذه المرأة مظلومة يقولون لها: زنيّت وهي لم تزني، وسرقّت ولم تسرق فلذا قلت: اللهم اجعلني مثلها.

• [٣٢٣٠] ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ في هذا الحديث وصف عيسى عليه السلام؛ لأن الترجمة في أخباره عليه السلام، وفي هذا الحديث أن النبي ﷺ التقى بثلاثة من الأنبياء: التقى بموسى وعيسى وإبراهيم عليهم السلام، وكان ذلك ليلة الإسراء والمعراج؛ لأن نبينا ﷺ التقى بالأنبياء في السموات، والتقى بهم في بيت المقدس، وصلّى بهم إمامًا، وقد وصف النبي ﷺ كل واحد منهم.

قوله: «رجل الرأس» يعني أنه معتنٍ بشعر رأسه مصفّفه.

قوله: «كأنه من رجال شنوءة» يعني أنه رجل طويل، ورجال شنوءة المعروفون الآن في جهة الجنوب بأنهم رجال طوال، وفي اللفظ الآخر أنه: «آدم»<sup>(٢)</sup> يعني لونه كلون الأدمة بين البياض والسواد.

وأما عيسى عليه السلام فنعته النبي ﷺ فقال: «ربعة» يعني متوسط ليس بالطويل ولا بالقصير.

وقوله: «أحمر» أي: شديد البياض مع حمرة.

(١) البخاري (٣٤٦٦).

(٢) الطيالسي في «مسنده» (١٨١١).

قوله : «كأنما خرج من ديباس» الديباس هو الحَمَام ، ويصور لنا النبي ﷺ هيئة عيسى عليه السلام حينما رآه ، ويصف جريان الدم في بشرته عليه السلام كحال من خرج من فوره من حمام .

قوله : «ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به» يعني أن النبي ﷺ يشبه أباه إبراهيم عليه السلام .

قوله : «وأنت بآناءين أحدهما لبن والآخر فيه خمر ، فليل لي : خذا أيهما شئت ، فأخذت اللبن فشربته فليل لي : هديت الفطرة» فسر اللبن بالفطرة ، والفطرة هي الإسلام ، أي هديت إلى الحق ؛ فإن الله تعالى فطر بني آدم على الإسلام وعلى الحق وعلى الخير .

قوله : «أصبت الفطرة ، أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك» هذا من فضل الله ﷻ وإحسانه أن هدئ نبيه ﷺ للفطرة .

• [٣٢٣١] هذا الحديث ذكر في رواية أبي ذر أنه عن ابن عمر رضي الله عنهما ، وفي بعض الروايات والنسخ أنه عن ابن عباس رضي الله عنهما .

والشاهد هنا وصف عيسى عليه السلام لأن الترجمة في أخباره والنبي ﷺ قال : «رأيت عيسى وموسى وإبراهيم» يعني في ليلة الإسراء ، ونعت كل واحد منهم «فأما عيسى فأحمر» أي : لونه أحمر «جعد» يعني غير مسرح الشعر «عريض الصدر» ، وأما موسى فآدم» أي لونه لون الأدمة - يعني - بين البياض والسواد .

قوله : «سبط» يعني أنه مسرح الشعر «كأنه من رجال الزط» والزط بضم الزاي وتشديدها وتشديد الطاء جنس من السودان ، وقيل : هم نوع من الهنود طوال الأجسام مع نحافة الرجلين ؛ فهو عليه السلام طويل ولونه يميل إلى الأدمة ليس بأبيض ولا أحمر ، وأما عيسى عليه السلام فإنه متوسط ربعة أحمر عريض الصدر ، وأما إبراهيم عليه السلام فقال النبي ﷺ في الحديث السابق : «وأنا أشبه ولده به» .

• [٣٢٣٢] هذا الحديث وهو حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فيه خبر من أخبار عيسى عليه السلام ، وفيه أن المسيح الدجال هو رجل يخرج في آخر الزمان ، والمسيح يطلق على عيسى عليه السلام كما يطلق على الدجال إلا أن عيسى عليه السلام مسيح الهدى ، والدجال مسيح الضلالة .

والدجال صيغة مبالغة من الدجل ، وهو التزوير والكذب والمخرقة والتمويه ، وهو أكبر الدجاجلة وآخرهم وأعظمهم ، والدجاجلة هم الكهنة والسحرة ، سموا دجاجلة لكثرة



مخرقتهم وتمويههم ، وأكبرهم المسيح الدجال الذي يخرج في آخر الزمان ، وهو رجل يدعي أولاً الصلاح كما جاء في الأحاديث ثم ينتقل ويدعي النبوة ، ثم يتحول ويدعي الربوبية - والعياذ بالله ﷺ - ومعه صورة الجنة والنار ، ويعطيه الله ﷻ خوارق تجري على يديه : يأمر السماء فتمطر ، والأرض فتنبت ، ويقطع رجلاً نصفين ويقول له : قم فيحييه الله ﷻ ويستوي قائماً ، ومن أطاعه واتبعه كثر ماله وكثر اللبن في ضروع أنعامه ، ومن رد عليه دعوته أصبح فقيراً محلاً ، وهذا ابتلاء وامتحان وفتنة عظيمة ؛ ولهذا جاء في الحديث : « ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أكبر من الدجال »<sup>(١)</sup> وفي لفظ : « أمر أكبر من الدجال »<sup>(١)</sup> ولهذا شرع لنا أن نستعيد بالله ﷻ من فتنة المسيح الدجال في كل صلاة لأنها فتنة عظيمة ، وجاء في الحديث : « من سمع بالدجال فليأمنه »<sup>(٢)</sup> فإن الإنسان يعتقد أنه يسلم منه فإذا جاءه فتن .

والنبي ﷺ ذكر بين أظهر الناس المسيح الدجال فقال : « إن الله ليس بأعور ، إلا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية » فهذا من وصف النبي ﷺ وهذا من فضل الله تعالى وإحسانه أنه وصفه لنا على لسان نبينا ﷺ حتى يحذره الناس .

واحتج العلماء بهذا الحديث على إثبات العينين لله ﷻ ، وذلك أن الدجال أعور والله ليس بأعور ، والأعور هو الذي له عين واحدة ، والذي ليس بأعور له عينان ؛ فإله تعالى له عينان سليمان ، وأما قوله تعالى : ﴿ تَجْرَى بِأَعْيُنِنَا ﴾ [القمر : ١٤] ﴿ وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي ﴾ [القصص : ٣٩] فهذا يفهم منه إثبات العينين ، وإن جاءت بصيغة الجمع فهي للعظمة .

قول النبي ﷺ : « وأراني الليلة عند الكعبة في المنام » هذه رؤيا في النوم أخبر عنها الرسول ﷺ ، ورؤيا الأنبياء وحي « فإذا رجل آدم كأحسن ما ترى من آدم الرجال » هذا في وصف عيسى ﷺ ، وفي الحديث الأول « أحمر كأنه خرج من ديباس » والأدم يميل إلى السواد وليس بأبيض ، ويجمع بينهما بأن قوله : في الحديث السابق : « أحمر » يحمل على أن الحمرة حصلت من بعض التعب ، أو لأنه خرج من الحمام . قوله : « تضرب لته بين منكيه » اللمة هي الشعر ، والشعر له أسماء : فإذا

(١) أحمد (١٩/٤) ، ومسلم (٢٩٤٦) .

(٢) أحمد (٤٣١/٤) ، وأبو داود (٤٣١٩) .

كان دون الأذن يسمى وفرة، وإذا تجاوز الأذن يسمى لمة، وإذا وصل إلى الكتف يسمى جمّة، وكان النبي ﷺ يترك الشعر فيكون أحياناً لمة وأحياناً جمّة، وكان النبي ﷺ لا يخلق رأسه إلا في حج أو في عمرة؛ ولهذا قال الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>: «إن إبقاء الشعر سنة، لو نقوى عليه لاتخذناه، لكنه له كلفة ومشقة»؛ لقوله ﷺ: «من كان له شعر فليكرمه»<sup>(٢)</sup> وإذا حلق رأسه فلا بأس فالحلق مباح، لكن الأفضل تركه إن تيسر ولم يشق عليه.

فعيسى الطَّلِيحِيُّ كان شعره لمة، يعني تجاوز الأذن.

قوله: «رجل الشعر» يعني أنه ممشط الشعر «يقطر رأسه ماء واضعاً يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت، فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا المسيح ابن مريم ثم رأيت رجلاً وراءه» هذا في الرؤية «جعل» وهذا عكس عيسى الطَّلِيحِيُّ فهو غير ممشط الشعر: «قطط» متجدد الشعر ليس ممشطاً «أعور عين اليمنى كأشبهه من رأيت بابن قطن» جاء في اللفظ الآخر أن ابن قطن سأله: هل يضره هذا الشبه؟ قال: «لا أنت امرؤ مسلم وهو امرؤ كافر»<sup>(٣)</sup>.

قوله: «واضعاً يديه على منكبي رجل يطوف بالبيت، فقالوا: المسيح الدجال» ويرد هنا إشكال، وهو أن الدجال ممنوع من دخول مكة كما جاء في الحديث أنه لا يدخل مكة ولا المدينة: «لا يترك الدجال بلدًا إلا وطأها إلا مكة والمدينة»<sup>(٤)</sup> فكيف رآه النبي ﷺ دخل مكة ويطوف بالكعبة؟ أجيب بأن دخوله مكة كان قبل خروجه في الوقت الذي قدره الله ﷻ، وإنما ممنوع أن يدخل مكة بعد خروجه إذا خرج في آخر الزمان، وأحسن من هذا أن يقال: إن دخوله مكة كان في النوم، والممنوع هو دخوله في اليقظة.

● [٣٢٣٣] قوله: «والله ما قال النبي ﷺ لعيسى أحمر» أي: جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي سبق أنه «أحمر» وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فهم من الحديث أنه «آدم» وليس بأحمر، ويحتمل أن الحمرة شيء عارض له.

(١) سبق عزوه في الحديث رقم (٣١٤١).

(٢) أبو داود (٤١٦٣).

(٣) أحمد (٢٩١/٢).

(٤) أحمد (١٩١/٣)، والبخاري (١٨٨١)، ومسلم (٢٩٤٣).

قوله: «قال الزهري: رجل من خزاعة هلك في الجاهلية»، وعلى هذا فيكون ابن قطن هو عبد العزى بن قطن، لكن جاء أيضًا ما يدل على أنه شبه برجل من الصحابة وأنه ﷺ قال: «لا يضررك شبهه».

وهذا هو الحديث السابق، حيث رأى النبي ﷺ في الرؤيا عيسى ﷺ رجلاً آدم؛ يعني لونه لون الأدمة «سبط الشعر» وأما الدجال فإنه «جعد الرأس».

قوله: «جسيم» يعني ممتلئ البدن.

• [٣٢٣٤] هذا الحديث الشاهد منه قول النبي ﷺ: «أنا أولى الناس بابن مريم، والأنبياء أولاد علات، ليس بيني وبينه نبي» فيه دليل على أن عيسى ﷺ هو آخر أنبياء بني إسرائيل وبعده نبينا ﷺ، وأما أحاديث الرسل الثلاثة في سورة يس: «وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ» [يس: ١٣] فهم قبل عيسى ﷺ.

وأما الحديث الذي فيه: «أنه بعث من العرب نبي واسمه خالد بن سنان»<sup>(١)</sup> فهذا لا يقاوم الحديث الذي في البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهذا يدل على ضعفه، وأنه ليس بصحيح.

• [٣٢٣٥] قوله: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة، والأنبياء أخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد» فالأنبياء دينهم واحد وهو التوحيد، فكل الأنبياء بعثهم الله ﷻ بالتوحيد، والإيمان بالله ﷻ وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، وأما الشرائع فهي مختلفة كما قال الله تعالى: «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا» [المائدة: ٤٨] فالحلال والحرام والأوامر والنواهي تختلف من شريعة إلى شريعة؛ ففي شريعة آدم ﷺ لما كان الناس قلة كان الرجل يتزوج أخته، وتحرم عليه أخته التي جاءت معه في بطن واحدة، وأما التي في البطن الثاني يتزوجها حتى كثر الناس، ثم حرمت الأخت، وفي شريعة يعقوب ﷺ يجوز الجمع بين الأختين وفي شريعتنا ممنوع، فالشرائع تختلف لكن الدين واحد، ولهذا قال النبي ﷺ: «والأنبياء أخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد».

وكل نبي بعثه الله ﷻ ليأمر قومه بالتوحيد: «لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ» [هود: ٥٩]، «وَأِلَىٰ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ

(١) الحاكم في «المستدرک» (٢/٦٥٤).

غَيْرُهُ ﴿ [هود: ٦٥] ، ﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَنْقُورِمْ آعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ [هود: ٧٣] ، ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَنْقُورِمْ آعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ [هود: ٨٥] ، ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦] ، ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥] .

فدين الأنبياء واحد هو التوحيد، لكن الشرائع مختلفة، ولهذا شبههم ﷺ بإخوة العلات، وإخوة العلات هم الإخوة من الأب، فأبوهم واحد وأمهاتهم متعددة، وأما إذا كانت الأم واحدة والآباء متعددين يسمون أولاد الأخياف، وأما إذا كانوا إخوة من الأب والأم فيسمون أشقاء ويسمون أولاد الأعيان .

• [٢٢٣٦] قوله : « رأى عيسى رجلا يسرق » يعني يأخذ مالا في الظاهر أنه لا يحل له « فقال له : أسرقت ؟ » فحلف الرجل « قال : كلا والذي لا إله إلا هو » ما سرقت « فقال عيسى : آمنت بالله وكذبت عيني » مبالغة في تصديق الحالف .

وفيه تعظيم عيسى ﷺ للحلف بالله ﷻ لأن هذا الرجل أخذ مالا في الظاهر أنه لا يحل له، لكن يحتمل أن له فيه شبهة، أو أنه شريك، أو له حق، أو لأسباب خلاف ذلك؛ فلهذا صدقه عيسى ﷺ تعظيماً لله ﷻ، وكذب بصره .

• [٢٢٣٧] هذا الحديث فيه النهي عن الإطراء، والإطراء هو مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه، فإذا كان في الأقوال سمي إطراءً وإذا كان في الأفعال سمي غلوًا، كقول الله تعالى : ﴿ يَا هَلْ أَكْتَبَ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ [المائدة: ١٧١] .

وقد يطلق أحدهما على الآخر، ونهى النبي ﷺ عن الإطراء يفيد التحريم .

قوله : « لا تُطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإننا أنا عبده، فقولوا : عبد الله ورسوله » يعني : لا تمدحوني كما مدحت النصارى ابن مريم، فترفعوني من مقام العبودية والرسالة إلى مقام الألوهية كما فعلت النصارى .

فإن النصارى مدحوا عيسى ﷺ وأطروه وزادوا في مدحه حتى رفعوه من مقام العبودية والرسالة إلى مقام الألوهية وقالوا : هو ابن الله - والعياذ بالله ﷻ - ولهذا قال النبي ﷺ : « فإننا أنا عبده، فقولوا : عبد الله ورسوله » فهذا أكمل المقامات له ﷺ وهو مقام العبودية الخاصة والرسالة .

• [٣٢٣٨] في بعض النسخ «عن محمد بن مقاتل قال : أخبرنا عبد الله» .

وهذا الحديث فيه فضل هؤلاء الثلاثة ، وأن كل واحد منهم يعطى أجرين :

**الأول :** الذي يؤدب أمته المملوكة ، ويحسن تأديبها ، ويعلمها ويحسن تعليمها ، ثم يعتقها ويتزوجها فله أجران : الأجر الأول مقابل التعليم والتأديب ، والأجر الثاني مقابل العتق والزواج .

**الثاني :** رجل آمن بعيسى عليه السلام ثم آمن بنبينا محمد عليه السلام فله أجران : أجر بإيمانه بعيسى عليه السلام ، والأجر الثاني بإيمانه بمحمد عليه السلام ، كما قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ ﴾ [الحديد : ٢٨] .

**الثالث :** العبد إذا اتقى ربه وأطاع مولاه فله أجران : أجر في طاعته ربه وتقواه ، وأجر في طاعته لسيده والقيام بأعمال سيده .

وهذا فيه الحث على تأديب الأمة ، وحث أهل الكتاب على الإيمان بنبينا عليه الصلاة والسلام ، وحث الموالي على الإحسان إلى مواليهم والإحسان في عبادة الله تعالى حتى يحوزوا على الأجرين .

• [٣٢٣٩] قوله : «مخشرون حفاة عراة غرلا» هذه حال الناس حينما يقومون من قبورهم بعدما ينزل الله تعالى مطرا تنبت به أجساد الناس ، ويأمر إسرافيل فينفخ في الصور فتعود الأرواح إلى أجسادها فيقوم الناس من قبورهم ينفضون التراب عن رؤوسهم على هذه الحالة : «حفاة» ليس لهم نعال «عراة» ليس عليهم ثياب «غرلا» غير مختونين جمع أغرل - يعني أن الجلد التي تقطع من الإنسان وهو صغير من ذكره تعود كما كانت ، فيصير أغرل غير مختون .

واستشكلت ذلك عائشة رضي عنها فقالت : يا رسول الله ، كيف يكون الرجال والنساء عراة ينظر بعضهم إلى بعض؟! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «يا عائشة الأمر أشد من ذلك»<sup>(١)</sup> فالكل مشغول بنفسه لا يلوي أحد على أحد ، فالأمر شديد وعصيب ، والأبصار شاخصة ما أحد ينظر إلى أحد : ﴿ يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ۖ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ۖ وَصَدِيقَتِهِ ۖ وَبَنِيهِ ۖ لِكُلِّ أُمَّرٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ [عبس : ٣٤ - ٣٧] أي : يفر المرء من أبيه ، ويفر من أخيه ، ويفر من زوجته ، ويتمنى أن يكون له حسنة عندهم حتى يطالبهم .

(١) أحمد (٥٣/٦) ، والبخاري (٦٥٢٧) ، ومسلم (٢٨٥٩) واللفظ له .

فالإنسان إذا كان مهموماً لا ينظر إلى أحد؛ ولهذا تجد أحياناً بعض الناس تمر عليه وتسلم عليه ولا يرد عليك السلام، وبعدها تقول له: يا فلان أنا سلمت عليك وما رددت علي السلام فيقول لك: والله ما سمعتك ولا رأيته؛ لأنه مهموم ما يرى الذي أمامه، وهذا هم من هموم الدنيا فكيف بالهم العظيم يوم القيامة؟!

قوله: «تخشرون حفاة عراة غرلاً ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدَا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾» أي: أول ما خلق نزل من بطن أمه حافياً عارياً غير مختون .

قوله: «فأول من يكسئ إبراهيم» هذه منقبة لإبراهيم عليه السلام أنه أول من يكسئ ثوباً يوارى عورته، وهذه منقبة خاصة، ولكنها لا تقضي على المناقب العامة للنبي صلى الله عليه وسلم، كما أن موسى عليه السلام له منقبة خاصة أنه بعدما يفيق نبينا صلى الله عليه وسلم يجده ممسكاً بقائمة العرش .

قوله: «ثم يؤخذ برجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال» أي: من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين رأوه وآمنوا به «فأقول: أصحابي فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم» قال العلماء: هؤلاء الأعراب الذين ارتدوا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يثبت الإيمان في قلوبهم، وأما الصحابة رضي الله عنهم الذين رسخ الإيمان في قلوبهم فإن الله تعالى ثبتهم وعصمهم من الردة، ولهذا قال في آخر الحديث: «قال محمد بن يوسف الفربري: ذكر عن أبي عبد الله عن قبيصة قال: هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد أبي بكر فقاتلهم أبو بكر» .

قوله: «وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ» يعني: كنت شهيداً عليهم ما دمت حيّاً ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ قيل المعنى: أنه رُفِعَ وهو نائم لأن النوم وفاة، وقيل: معنى توفيتني: قبضتني، كما تقول: توفيت الطعام يعني قبضته، أي: قبضه الله صلى الله عليه وسلم ورفعته حيّاً ﴿كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ وأنت على كلِّ منيَّ شهيدٌ ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧، ١١٨] وفيه أن الإنسان يسأل ربه الثبات، ويتعد عن أسباب الردة، نسأل الله صلى الله عليه وسلم السلامة والعافية .

الماتر

[٥٣/٤٨] نزول عيسى بن مريم عليه السلام

• [٣٢٤٠] نا إسحاق، قال: أنا يعقوب بن إبراهيم، قال: نا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها». ثم يقول أبو هريرة: واقراء وإن شئتم: «وإن من أهل أكتب إلا ليؤمنن به قبل موته ﷺ ويوم القيمة يكونون عليهم شهداء» [النساء: ١٥٩].

• [٣٢٤١] نا ابن بكير، قال: نا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم».

تابعه عقيل والأوزاعي.

الشر

هذه الترجمة تابعة لأخبار عيسى بن مريم عليه السلام، وهي خاصة بنزوله في آخر الزمان، ونزوله شرط من شروط الساعة الكبرى، وهو الشرط الثاني، وأشراط الساعة قسمها العلماء إلى قسمين: صغار وكبار، وبعضهم قسمها إلى ثلاثة: الأشراط الصغرى، ثم المتوسطة، ثم الكبرى، والكبرى عشرة إذا ظهرت واحدة تتابعت كالعقد؛ لأن الخرز إذا انقطع تتابع.

أول هذه الأشراط: المهدي، وهو رجل من سلالة فاطمة رضي الله عنها، اسمه اسم النبي ﷺ يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، يبايع له في وقت ليس للناس فيه إمام.

الشرط الثاني: خروج الدجال.

الشرط الثالث: نزول عيسى عليه السلام قال الله تعالى: «وإنه لعلم للساعة فلا تمترن بها» [الزخرف: ٦١] يعني نزول عيسى عليه السلام، وفي قراءة: (وإنه لعلم) فينزل عيسى عليه السلام فيقتل الدجال.

الشرط الرابع: خروج يأجوج ومأجوج.

هذه أربعة متوالية وهي أول الأشراف العشر، ثم تتابع الأشراف بعد ذلك، منها الدخان الذي يملأ ما بين السماء والأرض، ومنها نزع القرآن من الصدور، ومنها هدم الكعبة، ومنها خروج الدابة، ومنها طلوع الشمس من مغربها، وآخرها نار تخرج من قعر عدن تسوق الناس إلى المحشر، تبيت معهم إذا باتوا، وتقبل معهم إذا قالوا.

• [٣٢٤٠] قوله: **«والذي نفسي بيده»** أقسم النبي ﷺ وهو الصادق وإن لم يقسم، لكن القسم لتأكيد الأمر، وفيه إثبات اليد لله ﷻ، والنفس تطلق على الروح.

قوله: **«ليوشكن»** يعني: يقرب **«أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً»** يعني: حاكماً يحكم بالعدل، وهو شريعة نبينا محمد ﷺ؛ لأنه سيكون فرداً من أفراد الأمة المحمدية فلن يأتي بشرع جديد، وكل نبي أخذ الله ﷻ عليه الميثاق لئن بعث النبي محمد ﷺ وهو حي ليتبعنه.

قوله: **«فيكسر الصليب»** لإبطال ما عليه النصراني من عبادة الصليب، والصليب خيطان أحدهما فوق الآخر أحدهما قصير والثاني طويل، والنصارى يزعمون أن عيسى عليه السلام قتل وصلب عليه، وهذا من جهلهم وضلالهم، قال الله تعالى: **﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ هُمْ﴾** [النساء: ١٥٧] أي: ألقى الله تعالى شبهه على أحد أصحابه فقتل، وهم يقولون: إنه قتل ثم صلب، وإذا كان الأمر كما زعموا فلم يعبدون الصليب؟! والأجدر بهم أن لا يعبدوه بل أن يحرقوه ويكسروه.

قوله: **«ويقتل الخنزير»** لأنهم يأكلون لحم الخنزير أيضاً، ودل ذلك على تحريم اقتناء الخنزير وتحريم أكله، وأنه نجس حتى قال كثير من الفقهاء من الحنابلة<sup>(١)</sup> والشافعية<sup>(٢)</sup>: إن الخنزير مثل الكلب يُغسل ما ولغ فيه سبع مرات، والحديث إنما ورد في الكلب **«إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرار»**<sup>(٣)</sup> لكن قاسوا عليه الخنزير، والصواب أن الخنزير ليس مثل الكلب، وهذا القياس ليس عليه دليل.

قوله: **«ويضع الجزية»** هذا في رواية الكشميهني، وفي رواية المستملي: **«ويضع الحرب»** والمعنى أن أخذ الجزية من أهل الكتاب والمجوس مؤقت بنزول عيسى عليه السلام وليس هذا شرعاً

(١) انظر «الإنصاف» (١/٣١٠).

(٢) انظر «أسنى المطالب» (١/٢١).

(٣) أحمد (٢/٢٤٥)، ومسلم (٢٧٩).



شرعه عيسى عليه السلام، ولكنه من شريعة نبينا ﷺ فإذا نزل عيسى عليه السلام انتهى أخذ الجزية ولا تقبل منهم، إنما هو الإسلام أو السيف.

أما الوثنيون فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف ولا جزية لهم؛ لأن اليهود والنصارى لما خف كفرهم ساروا ويخبرون بين ثلاثة أمور: إما الإسلام أو الجزية أو السيف.

ويحكم عيسى عليه السلام بشريعة نبينا ﷺ ويكون فردًا من أفراد الأمة، بل هو أفضل هذه الأمة بعد نبينا ﷺ لأنه نبي، ثم يليه في الفضيلة أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

وأما معنى «ويضع الحرب» يعني أنه يضع الحرب فلا يقيمها.

ومن لبس الصليب راضيًا به ومقرًا له ومعتقدًا أنه حق وأن النصارى على حق فهذا كفر وردة - والعياذ بالله ﷻ - فهم يجعلونه شعارًا لهم، ويزعمون أن عيسى عليه السلام صلب عليه، وهذا باطل، ومن زعم أن عيسى عليه السلام صلب وقد بلغه القرآن فقد كفر، قال الله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧] فهو مكذب لله ﷻ.

قوله: «ويفيض المال حتى لا يقبله أحد» فيه بيان أن في زمن عيسى عليه السلام يكثر المال حتى لا يقبله أحد، وجاء في الحديث الآخر: «تصدقوا فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول الرجل لو جئت بها بالأمس لقبلتها منك فأما اليوم فلا حاجة لي فيها»<sup>(١)</sup> قال العلماء: هذا إنما يكون في زمن عيسى عليه السلام إذا كثر المال. وقال بعضهم: إنه حصل هذا في زمن عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه بسبب العدل، وأنه طيف بالمال ولم يقبل.

قوله: «حتى تكون السجدة الواحدة خيرًا من الدنيا وما فيها» والمراد بالسجدة الركعة، والمعنى أنه لقرب الساعة ورؤية أماراتها وتوقع قيامها تعظم رغبة الناس في الصلاة والعبادة حتى تكون الركعة عندهم خيرًا من الدنيا وما فيها.

قال أبو هريرة رضي الله عنه: «واقروا إن شئتم» ﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩] يعني: وما من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى عليه السلام قبل موته، وقيل: قبل موت هذا الرجل من أهل الكتاب.

(١) أحمد (٣٠٦/٤)، والبخاري (١٤٢٤) واللفظ له، ومسلم (١٠١١).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : « قوله : «ليوشكن» بكسر المعجمة أي : ليقربن ؛ أي لا بد من ذلك سريعًا ، قوله : «أن ينزل فيكم» أي : في هذه الأمة ؛ فإنه خطاب لبعض الأمة ممن لا يدرك نزوله ، قوله : «حكما» أي : حاكمًا ، والمعنى أنه ينزل حاكمًا بهذه الشريعة ؛ فإن هذه الشريعة باقية لا تنسخ بل يكون عيسى ﷺ حاكمًا من حكام هذه الأمة ، وفي رواية الليث عن ابن شهاب عند البخاري ومسلم «حكما مقسطًا» وله من طريق ابن عيينة عن ابن شهاب «إمامًا مقسطًا» والمقسط العادل بخلاف القاسط فهو الجائر اهـ . لأن المقسط من الفعل الرباعي كما في قوله ﷺ : «إن المقسطين على منابر من نور»<sup>(١)</sup> وهو العادل ، أما القاسط فمن الثلاثي قسط وهو الجائر الظالم ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾ [الجن : ١٥] يعني الظالمون .

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ : «ولأحمد من وجه آخر عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيُثَرِّئْهُ مِنِّي السَّلَامِ»<sup>(٢)</sup> وعند أحمد من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا «ويمكث عيسى ﷺ في الأرض أربعين سنة»<sup>(٣)</sup> ، وللطبراني من حديث عبدالله بن مغفل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «ينزل عيسى بن مريم ﷺ مصدقًا بمحمد ﷺ على ملته»<sup>(٤)</sup> . قوله : «فيكسر الصليب ويقتل الخنزير» أي : يبطل دين النصرانية بأن يكسر الصليب حقيقة ، ويبطل ما تزعمه النصراني من تعظيمه ، ويستفاد منه تحريم اقتناء الخنزير وتحريم أكله وأنه نجس ؛ لأن الشيء المنتفع به لا يشرع إتلافه ، وقد تقدم ذكر شيء من ذلك في أواخر البيوع ، ووقع للطبراني في «الأوسط» من طريق أبي صالح عن أبي هريرة : «فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والقرد»<sup>(٥)</sup> زاد فيه «القرد» وإسناده لا بأس به ، وعلى هذا فلا يصح الاستدلال به على نجاسة عين الخنزير ؛ لأن القرد ليس بنجس العين اتفاقًا اهـ .

وهذا قد لا يسلم به .

(١) أحمد (١٦٠/٢) ، ومسلم (١٨٢٧) .

(٢) أحمد (٢٩٨/٢) .

(٣) أحمد (٧٥/٦) .

(٤) الطبراني في «الأوسط» (٢٧/٥) .

(٥) الطبراني في «الأوسط» (٨٩/٢) .

ثم قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «ويستفاد منه أيضًا تغيير المنكرات وكسر آلة الباطل، ووقع في رواية عطاء بن ميناء عن أبي هريرة عند مسلم «ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد»<sup>(١)</sup>. قوله: «ويضع الحرب» في رواية الكشميهني «الجزية» والمعنى أن الدين يصير واحدًا فلا يبقى أحد من أهل الذمة يؤدي الجزية، وقيل: معناه أن المال يكثر حتى لا يبقى من يمكن صرف مال الجزية له فترك الجزية استغناء عنها» اهـ.

وهذا القول لا قيمة له، والصواب القول الأول.

ثم قال رحمته الله: «وقال عياض: يحتمل أن يكون المراد بوضع الجزية تقريرها على الكفار من غير محاباة، ويكون كثرة المال بسبب ذلك وتعقبه النووي وقال: الصواب أن عيسى عليه السلام لا يقبل إلا الإسلام» اهـ.

وهذا هو الصواب، وهو ما دل عليه الحديث.

ثم قال رحمته الله: «قلت: ويؤيده أن عند أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة: «وتكون الدعوى واحدة» قال النووي: ومعنى وضع عيسى عليه السلام الجزية مع أنها مشروعة في هذه الشريعة أن مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى عليه السلام لما دل عليه هذا الخبر، وليس عيسى عليه السلام يناسخ لحكم الجزية، بل نبينا عليه السلام هو المين للنسخ بقوله هذا» اهـ.

وكلام النووي هذا كلام جيد.

ثم قال رحمته الله: «قال ابن بطلال: وإنما قبلناها قبل نزول عيسى عليه السلام للحاجة إلى المال بخلاف زمن عيسى عليه السلام فإنه لا يحتاج فيه إلى المال؛ فإن المال في زمنه يكثر حتى لا يقبله أحد، ويحتمل أن يقال: إن مشروعية قبولها من اليهود والنصارى لما في أيديهم من شبهة الكتاب وتعلقهم بشرع قديم بزعمهم؛ فإذا نزل عيسى عليه السلام زالت الشبهة بحصول معاينته؛ فيصيرون كعبدة الأوثان في انقطاع حجتهم وانكشاف أمرهم؛ فناسب أن يعاملوا معاملتهم في عدم قبول الجزية منهم، هكذا ذكره بعض مشايخنا احتمالاً والله أعلم».

ثم قال **رَضِيَ اللهُ**: «قوله: **«ويفيض المال»** بفتح أوله وكسر الفاء وبالضاد المعجمة أي: يكثر، وفي رواية عطاء بن ميناء المذكور **«وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد»**<sup>(١)</sup>، وسبب كثرته نزول البركات وتوالي الخيرات بسبب العدل وعدم الظلم، وحيثند تخرج الأرض كنوزها، وتقل الرغبات في اقتناء المال لعلمهم بقرب الساعة. قوله: **«حتى تكون السجدة الواحدة خيرًا من الدنيا وما فيها»** أي إنهم حينئذ لا يتقربون إلى الله **ﷻ** إلا بالعبادة لا بالتصدق بالمال، وقيل: معناه أن الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة أحب إليهم من الدنيا وما فيها، وقد روى ابن مردويه من طريق محمد بن أبي حفصة عن الزهري بهذا الإسناد في هذا الحديث: **«حتى تكون السجدة واحدة لله رب العالمين»** اهـ.

• [٣٢٤١] قوله **ﷺ**: **«كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم»** المراد به القرآن؛ يعني أنهم يؤمنون القرآن ويحكمون به، وهذا فيه بشارة باستمرار العمل بالقرآن إلى نزول عيسى بن مريم **ﷺ** بل بعد طلوع الشمس من مغربها حتى تأتي الريح الطيبة وتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة؛ يعني أن الخير سيبقى في هذه الأمة، وفي الحديث الآخر: **«لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورا لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى»**<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر **رَضِيَ اللهُ**: «قوله: **«كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم»** سقط قوله: **«فيكم»** من رواية أبي ذر قوله: **«تابعه عقيل والأوزاعي»** يعني تابعا يونس عن ابن شهاب في هذا الحديث، فأما متابعة عقيل فوصلها ابن منده في «كتاب الإيهان» من طريق الليث عنه ولفظه مثل سياق أبي ذر سواء، وأما متابعة الأوزاعي فوصلها ابن منده أيضًا وابن حبان والبيهقي في «البعث» وابن الأعرابي في «معجمه» من طرق عنه ولفظه مثل رواية يونس، وقد أخرجه مسلم من طريق ابن أبي ذئب عن ابن شهاب بلفظ **«وأمامكم منكم»**<sup>(١)</sup> قال الوليد بن مسلم: فقلت لابن أبي ذئب إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري فقال: **«وإمامكم منكم»** قال ابن أبي ذئب: أتدري ما أمامكم منكم؟ قلت: تخبرني، قال: فأمامكم بكتاب ربكم<sup>(١)</sup>، وأخرجه مسلم من رواية ابن أبي ذئب عن الزهري عن عمه بلفظ:

(١) مسلم (١٥٥).

(٢) أحمد (١٠١/٤)، والبخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧).

«كيف بكم إذا نزل فيكم ابن مريم فأممكم»<sup>(١)</sup> وعند أحمد من حديث جابر في قصة الدجال «ونزول عيسى وإذا هم بعيسى فيقال تقدم يا روح الله فيقول ليتقدم إمامكم فليصل بكم»<sup>(٢)</sup> ولابن ماجه في حديث أبي أمامة الطويل في الدجال قال: «وكلهم - أي: المسلمون - بيت المقدس في الشام وإمامهم رجل صالح قد تقدم ليصلي بهم إذ نزل عيسى عليه السلام فرجع الإمام ينكص ليتقدم عيسى عليه السلام فيقف عيسى عليه السلام بين كتفيه ثم يقول: تقدم فإنها لك أقيمت» اهـ .

وجاء في الحديث الآخر أنه عليه السلام ينزل في وقت صلاة الفجر، وقد أقيمت الصلاة؛ فيتقدم الإمام فإذا نزل عيسى عليه السلام تأخر الإمام ليقدم عيسى عليه السلام، فيمتنع عيسى عليه السلام فلا يتقدم؛ فيصلي عيسى عليه السلام خلف رجل من هذه الأمة .

وبالعوض وجه هذا فقال: هذا فيه بيان أن عيسى عليه السلام فرد من أفراد الأمة المحمدية وأنه تابع، ولهذا صلى خلف رجل من هذه الأمة .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وقال أبو الحسن الخسعي الأبيدي في مناقب الشافعي: تواترت الأخبار بأن المهدي بأن المهدي من هذه الأمة وأن عيسى عليه السلام يصلي خلفه» اهـ .

والمهدي هو الحاكم الذي يبائع له في زمن نزول عيسى عليه السلام، وهو رجل من هذه الأمة، وهو أول أشراف الساعة، وأن عيسى عليه السلام يصلي خلفه .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «ذكر ذلك ردًا للحديث الذي أخرجه ابن ماجه عن أنس رضي الله عنه وفيه: «ولا المهدي إلا عيسى»<sup>(٣)</sup> وقال أبو ذر الهروي: حدثنا الجوزقي عن بعض المتقدمين قال: معنى قوله: «وإمامكم منكم» يعني أنه يحكم بالقرآن لا بالإنجيل . وقال ابن التين: معنى قوله: «وإمامكم منكم» أن الشريعة المحمدية متصلة إلى يوم القيامة، وأن في كل قرن طائفة من أهل العلم، وهذا والذي قبله لا يبين كون عيسى عليه السلام إذا نزل يكون إمامًا أو مأمومًا، وعلى تقدير أن يكون عيسى عليه السلام إمامًا فمعناه أنه يصير معكم بالجماعة من

(١) أحمد (٣/٣٦٧).

(٢) ابن ماجه (٤٠٧٧).

(٣) ابن ماجه (٤٠٣٩).

هذه الأمة قال الطيبي : المعنى يؤمكم عيسى عليه السلام حال كونه في دينكم ، ويعكر عليه قوله في حديث آخر عند مسلم «فيقال له : صل لنا فيقول : لا إن بعضكم على بعض أمراء»<sup>(١)</sup> تكرامة لهذه الأمة .

وقال ابن الجوزي رحمته الله : لو تقدم عيسى عليه السلام إمامًا لوقع في النفس إشكال ولقيل : أترأه تقدم نائبًا أو مبتدئًا شرعًا فصلي مأمومًا لئلا يتدنس بغبار الشبهة وجهه قوله : «لا نبي بعدي»<sup>(٢)</sup> . وفي صلاة عيسى عليه السلام خلف رجل من هذه الأمة - مع كونه في آخر الزمان وقرب قيام الساعة - دلالة للصحيح من الأقوال أن الأرض لا تخلو عن قائم لله عليه السلام بحجة والله أعلم» اهـ . يعني الطائفة المنصورة ومعهم الحجة قائمة .



(١) مسلم (١٥٦) .

(٢) أحمد (٢٧٨/٥) ، والبخاري (٣٤٥٥) ، ومسلم (١٨٤٢) .

## [٤٩/٥٣] باب ما ذكر عن بني إسرائيل

• [٣٢٤٢] نا موسى بن إسماعيل ، قال : نا أبو عوانة ، قال : نا عبد الملك ، عن ربيعي بن حراش قال : قال عقبة بن عمرو لحذيفة : ألا تحدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ ؛ قال : إني سمعته يقول : «إن مع الدجال إذا خرج ماء ونازا ، فأما الذي يرى الناس أنها النار فماء بارد ، وأما الذي يرى الناس أنه ماء بارد فنار تحرق ، فمن أدرك منكم فليقع في الذي يرى أنها نار فإنه عذب بارد» .

قال حذيفة : وسمعتة يقول : «إن رجلاً كان فيمن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه ، فقيل له : هل عملت من خير؟ قال : ما أعلم ، قيل له : انظر ، قال : ما أعلم شيئاً غير أنني كنت أبايع الناس في الدنيا وأجازيمهم فأنظر الموسر وأتجاوز عن المعسر ؛ فأدخله الله الجنة» .

قال : وسمعتة يقول : «إن رجلاً حضره الموت ، فلما يش من الحياة أوصى أهله : إذا أنا مت فاجمعوا لي حطباً كثيراً ، وأوقدوا فيه نازاً ، حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فامتحشت فخذوها فاطحنوها ، ثم انظروا يوماً راحاً فاذروه في اليم ، ففعلوا فجمعه ، فقال له : لم فعلت ذلك؟ قال : من خشيتك ؛ فغفر الله له» . قال عقبة بن عمر : وأنا سمعتة يقول ذلك ، وكان نباشاً .

• [٣٢٤٣] نا بشر بن محمد ، قال : أنا عبدالله ، أخبرني معمر ويونس ، عن الزهري ، قال : أخبرني عبيدالله بن عبدالله ، أن ابن عباس وعائشة قالا : لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة على وجهه ، فإذا اغتم كشفها عن وجهه ، فقال وهو كذلك : «لعنة الله على اليهود والنصارى ! اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما صنعوا .

• [٣٢٤٤] نا محمد بن بشار ، قال : نا محمد بن جعفر ، قال : نا شعبة ، عن فرات القزاز ، قال : سمعت أبا حازم قال : قاعدت أبا هريرة خمس سنين ، فسمعتة يحدث عن النبي ﷺ قال : «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وإنه لا نبي بعدي ، وسيكون خلفاء فيكثرون» قالوا : فما تأمرنا؟ قال : «فوا ببيعة الأول فالأول ، أعطوهم حقهم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم» .

• [٣٢٤٥] نا سعيد بن أبي مریم، قال: نا أبو غسان، قال: حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «لتتبعن سنن من قبلكم شبرًا بشبر وفراعًا بذراع، حتى لو سلکوا جحر ضب لسلكتموه» قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال النبي ﷺ: «فمن؟!» .

• [٣٢٤٦] نا عمران بن مسيرة، قال: نا عبدالوارث، قال: نا خالد، عن أبي قلابة، عن أنس قال: ذكروا النار والناقوس، فذكروا اليهود والنصارى، فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة .

• [٣٢٤٧] نا محمد بن يوسف، قال: نا سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة كانت تكره أن يجعل يده في خاصرته، وتقول: إن اليهود تفعله .  
تابعه شعبة، عن الأعمش .

• [٣٢٤٨] نا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم ما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس، وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالًا، فقال: من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط؟ فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط قيراط، ثم قال: من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط؟ فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط، ثم قال: من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين؟ ألا فأنتم الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس، ألا لكم الأجر مرتين، فغضبت اليهود والنصارى فقالوا: نحن أكثر عمالًا وأقل عطاء! قال الله ﷻ: وهل ظلمتكم من حركم شيئًا؟ قالوا: لا، قال: فإنه فضلي أعطيه من شئت» .

• [٣٢٤٩] نا علي بن عبدالله، قال: نا سفيان، عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس قال: سمعت عمر يقول: قاتل الله فلانًا! ألم يعلم أن النبي ﷺ قال: «لعن الله اليهود! حرمت عليهم الشحوم فجملوا فباعوها» .  
تابعه جابر وأبو هريرة، عن النبي ﷺ .



- [٣٢٥٠] نا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، قال: أنا الأوزاعي، قال: نا حسان بن عطية، عن أبي كبشة، عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».
- [٣٢٥١] نا عبدالعزيز بن عبد الله، قال: نا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب قال: قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: إن أبا هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم».
- [٣٢٥٢] نا محمد، قال: نا حجاج، قال: نا جرير، عن الحسن، قال: نا جندب بن عبد الله في هذا المسجد - وما نسينا منذ حدثنا، وما نخشى أن يكون جندب كذب على النبي ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح، فجزع فأخذ سكيناً فحز بها يده، فمارقاً الدم حتى مات؛ قال الله ﷻ: بادرني عبدي بنفسه؛ حرمت عليه الجنة».

### الشَّيْخُ

هذا الباب في بني إسرائيل جعله المؤلف رَحْمَةً تَابِعاً لأحاديث الأنبياء، وإسرائيل هو يعقوب عليه السلام، وهو ابن إسحاق بن إبراهيم الخليل عليه السلام؛ فهو حفيد إبراهيم الخليل عليه السلام، وهو الذي بنى بيت المقدس، وكان بين بنائه وبين بناء المسجد الحرام أربعون عاماً؛ فأبراهيم الخليل عليه السلام هو الذي بنى الكعبة ويسمى مسجد إبراهيم، ويعقوب بن إسحاق حفيده بنى المسجد الأقصى بعده بأربعين عاماً، ثم نبينا ﷺ بنى مسجده في المدينة، وهذه المساجد الثلاثة تسمى مساجد الأنبياء، ولا تشد الرحال إلا إليها.

والصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة لمن تقبل الله ﷻ منه، والصلاة في المسجد النبوي بألف صلاة لمن تقبل الله ﷻ منه، والصلاة في المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة لمن تقبل الله ﷻ منه، هكذا جاء في الحديث عن النبي ﷺ، وبنو إسرائيل هم ذرية يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، والمؤلف رَحْمَةً بوب فقال: «باب ما ذكر عن بني إسرائيل» يعني من الأعاجيب.

وأخبار بني إسرائيل - كما بين أهل العلم كالحافظ ابن كثير رَحْمَةً وشيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةً وغيرهم - لها ثلاث حالات:

الأولى: ما جاء شرعنا بقبوله وتقريره والعمل به؛ فهذا يجب العمل به وهو من شرعنا.

الثانية: ما جاء شرعنا برده وإبطاله؛ فهذا يجب رده وإبطاله ولا يجوز قبوله ولا التحديث به .  
الثالثة: ما سكت عنه شرعنا فلم يأت في شرعنا ما يرده ولا ما يقبله؛ فهذا لا يصدق ولا يكذب، ويحدث به لما فيه من الأعاجيب، وهو الذي ورد فيه الحديث «تحدثوا عن بني إسرائيل فإنه كانت فيهم أعاجيب»<sup>(١)</sup>.

• [٣٢٤٢] ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ثلاثة أحاديث بسند واحد: الحديث الأول حديث الدجال، والحديث الثاني حديث الرجل الذي يبيع الناس، والحديث الثالث قصة الرجل الذي أمر أهله أن يحرقوه .

أما الحديث الأول فهو حديث الدجال، ولا مناسبة له في الترجمة، لكن ذكره المؤلف رَحِمَهُ اللهُ لأن الراوي حذيفة رَوَى ثلاثة أحاديث بسند واحد، منهم حديث الدجال، والدجال رجل من بني آدم يخرج في آخر الزمان يدعي الصلاح أولاً ثم يدعي النبوة، ثم يدعي الربوبية ويقول للناس: أنا ربكم، وسمي دجالاً للمبالغة؛ لكثرة دجله ومخرقته وتمويهه وتلييسه وكذبه وافترائه، والدجالون كثيرون ومنهم السحرة والمخرقون، لكن هذا الدجال أكبرهم وأشدهم فتنة .

وهذا الدجال الذي يخرج في آخر الزمان وصفه النبي ﷺ بأوصاف لا تكون لغيره، وفتنته عظيمة؛ ولهذا ثبت في «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> أن النبي ﷺ قال: «ما بين خلق آدم وقيام الساعة أمر أو خلق أكبر من الدجال» وجاء في الحديث: «من سمع بالدجال فليأمنه»<sup>(٣)</sup>، وجاء في الحديث أيضاً «ليفرن الناس من الدجال في الجبال»<sup>(٤)</sup>.

وهذا الرجل يجري الله ﷻ على يديه خوارق ابتلاء وامتحاناً، فمن هذه الخوارق أنه يأمر السماء فتمطر والأرض فتنبت، ومنها أنه يأتي بالخرية فتتبعه كنوزها كيغاسيب النحل، ومنها أنه يسلط على رجل ممن يكذبه فيقول للناس: أترون إن قتلته ثم أحبيته أتشكون في الأمر؟ فيقولون: لا؛ فيقطعه نصفين ويمشي بين طرفيه ثم يقول: قم فيستوي قائماً فيقول: أما

(١) ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣١٨/٥) .

(٢) مسلم (٢٩٤٦) .

(٣) أحمد (٤٣١/٤)، وأبو داود (٤٣١٩) .

(٤) أحمد (٤٦٢/٦)، ومسلم (٢٩٤٥) .

عرفتني فيقول : ما ازددت فيك إلا بصيرة أنت الدجال الكذاب الذي أخبرنا الرسول ﷺ ، قال النبي ﷺ كما في «صحيح مسلم» : «هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين»<sup>(١)</sup> .

ومنها : ما جاء في هذا الحديث أن معه صورة الجنة وصورة النار ومعها ماء ومعها نار ، والأمر معكوس فالذي يراه الناس نازراً هو في الحقيقة ماء بارد ، والذي يراه الناس ماء بارداً هو في الحقيقة نار تحرق ، قال النبي ﷺ : «فمن أدرك منكم فليقع في الذي يرى أنها نار فإنه عذب بارد» وهذا الدجال أعور العين اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية ، مكتوب بين عينيه كافر يقرأها كل مؤمن كاتب أو غير كاتب وجاء في بعض الروايات «كفر»<sup>(٢)</sup> .

وهذا الحديث فيه البيان والتحذير من النبي ﷺ لمن أدرك زمن الدجال حتى يكون على بصيرة ، وذلك الزمن ليس بالبعيد فقد كثر الظلم والشر والفساد والشرك والتبست الأمور ، فهذه هي الأسباب التي تسوق الدجال والله أعلم .

وأول أشرط الساعة أن يخرج المهدي وذلك إذا كثر الظلم والفساد في الأرض ، وكثر الشرك والتبست الأمور ، وجاءت سنون خداعة ، يخون فيها الأمين ، ويؤمن فيها الخائن ، ويصدق فيها الكاذب ، ويكذب فيها الصادق ، وهو رجل من سلالة فاطمة اسمه محمد ، ولقبه كلقب النبي ﷺ وكنيته ككنيته ، يبايع له بالخلافة في وقت ليس للناس فيه إمام ، فيملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً ، وفي زمنه تكون حروب طاحنة بين المسلمين وبين النصارى ، من آخرها فتح القسطنطينية ، وإذا فتحت القسطنطينية خرج الدجال بعد ذلك ، وهو العلامة الثانية .

ثم بعد ذلك ينزل عيسى بن مريم عليه السلام وهو العلامة الثالثة ، ويقتل الدجال ، ثم يخرج يأجوج ومأجوج وهذه العلامة الرابعة ، فهذه أربع علامات متوالية ومرتبعة ، ثم تتابع العلامات العشرة ، ومنها : الدخان الذي يملأ الأرض ، ومنها نزع القرآن من الصدور ، ومنها هدم الكعبة ، ثم طلوع الشمس من مغربها ، والدابة ، ثم آخرها النار التي تسوق الناس إلى المحشر ، تبيت معهم إذا باتوا ، ثم تأتي الريح الطيبة تقبض روح المؤمنين والمؤمنات ، ثم تقوم الساعة على الكفرة نسأل الله السلامة والعافية .

(١) مسلم (٢٩٣٨) .

(٢) أحمد في «المسند» (١٧٣/٣) .

والحديث الثاني هو حديث الرجل المؤمن الذي عمله قليل ، ومن أعماله العظيمة أنه ينظر الموسرين ويتجاوز عن المعسرين ، وفي هذا الحديث فضل إنظار الموسر والتجاوز عن المعسر في المبايعات ، وأنه من أسباب دخول الجنة ، والموسر قد يحتاج إلى إنظار ؛ فقد تكون نفوده غير حاضرة ، مثل ما هو موجود الآن في هذا الزمن حيث تجد الإنسان عنده أموال ، لكن ليست عنده سيولة - كما يقولون - فكلها أراضي وعقارات ومصانع وتجارات ؛ فإذا صار عليه دين فإنه يحتاج مهلة حتى يجمع المال ، أما المعسر فيتجاوز عنه ويسقط عنه بعض الدين ويخفف عنه ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ [البقرة: ٢٨٠] فهو خير بمعنى الأمر ، والمعنى أنظروه حتى يُوسر ، وقال تعالى : ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٨٠] يعني أن تتصدقوا بإسقاط بعض الدين فهذا أفضل ، وعلی هذا فكونه ينظره فهذه فريضة ، أما التخفيف بإسقاط بعض الدين فهذه نافلة ، والنافلة أفضل من الفريضة في حق هذا الفقير .

فهذا الرجل كان من خلقه ذلك ، وفي اللفظ الآخر أنه قال : « كان من خلقي الجواز » (١) يعني : يتجاوز عن المعسر وينظر الموسر ؛ فدل هذا على فضل إنظار الموسر والتجاوز عن المعسر وأنه من أسباب دخول الجنة ، مع الإيمان بالله ﷻ ورسوله ﷺ ، ومعلوم أنه لو كان ينظر الموسر وليس مؤمناً لا يدخل الجنة ؛ فالنصوص يضم بعضها إلى بعض كما ثبت في «الصحيح» : أن النبي ﷺ بعث معاذاً رضي الله عنه ينادي في إحدى الغزوات : « أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة » (٢) والله تعالى حرم الجنة على المشرك بنص القرآن ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ﴾ [المائدة: ٧٢] .

وكان هذا الرجل مؤمناً إلا أن عمله قليل ؛ ولهذا لما قيل له : « هل عملت من خير؟ » تقال عمله فقال : « ما أعلم شيئاً غير أني كنت أبايع الناس في الدنيا وأجازيهم فأنظر الموسر وأتجاوز عن المعسر » والشاهد للترجمة قوله : « إن رجلاً كان فيمن كان قبلكم » يعني من بني إسرائيل .

الحديث الثالث الذي ساقه حذيفة رضي الله عنه بهذا السند قال : وسمعتة يقول : إن رجلاً حضره الموت يعني فيما سبق من الأمم السابقة ، وهذا هو الشاهد للترجمة « فلما يئس من الحياة أوصى

(١) مسلم (١٥٦٠) ، وأحمد (١١٨/٤) بنحوه .

(٢) أحمد (٣٠٩/٢) ، والبخاري (٣٠٦٢) ، ومسلم (١١١) .

أهله : إذا أنا مت فاجمعوا لي حطبًا كثيرًا ، وأوقدوا فيه نازًا ، حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فامتحشت» يعني إذا احترق واسود «فخذوها فاطحنوها» ، وفي اللفظ الآخر : أنه جمع بنيه لما حضرته الوفاة فقال : «أي أب كنت لكم؟ قالوا : خير أب ، قال : فإني لم أعمل خيرا قط فإذا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في يوم عاصف»<sup>(١)</sup> .

قوله : «ثم انظروا يومًا راحًا فاذروه في اليم» يعني : في يوم شديد الهبوب انثروه في البحر ، وفي اللفظ الآخر : «أن نصفه في البر ونصفه في البحر»<sup>(٢)</sup> وفي اللفظ الآخر أنه قال : «فوالله لئن قدر عليّ ربي ليعذبني عذابًا ما عذبه أحد»<sup>(٣)</sup> فهذا الرجل ظن أنه إذا وصل إلى هذه الحالة يفوت على الله ﷻ . «ففعّلوا» أي : ففعل به أهله ذلك ، فلما مات أحرقوه ثم سحقوا العظام وطحنوها ، ثم ذروه «فجمعه فقال له : لم فعلت ذلك؟ قال : من خشيتك ؛ فغفر الله له» ، وفي اللفظ الآخر : «فأمر الله البر فجمع ما فيه ، وأمر الله البحر فجمع ما فيه فقال له : قم فإذا هو إنسان قائم فقال الله : لما فعلت ذلك؟ قال : من خشيتك فغفر الله له»<sup>(٢)</sup> يعني أن هذا الرجل كان لا ينكر البعث فهو يعلم أنه لو مات سيبعث ، لكنه ظن أنه إذا وصل إلى هذه الحالة وأحرق وسحق وطحن ودُرّ في البر والبحر أنه يفوت على الله ﷻ ولا يدخل تحت القدرة ؛ فهو لم ينكر قدرة الله ﷻ عليه ولكن أنكر كمال تفاصيل القدرة ، والذي حمله على ذلك ليس الإنكار وليس التكذيب ، وإنما حمله على ذلك أمران :

**الأول :** الجهل حيث ظن أنه إذا وصل إلى هذه الحالة فات على الله ﷻ وهذه مسألة دقيقة تخفى عليه .

**الثاني :** خشية الله ﷻ والخوف العظيم ؛ فاجتمع عنده الأمران : الجهل مع الخوف العظيم ، فغفر الله ﷻ له ، فلو كان مكذبًا بالبعث لكان كافرًا ، ولو كان منكّرًا للقدرة لكان كافرًا ، لكن هذا هو مبلغ علمه ، وليس مكذبًا بالبعث ولا منكّرًا للقدرة الله ﷻ .

فدل هذا على أن الجاهل الذي ينكر أمرًا دقيقًا خفيًا يعذر بجهله ، أما الذي ينكر أمرًا معلومًا من الدين بالضرورة معروفًا عند كل أحد لا يعذر ؛ فلو أن إنسانًا يعيش بين المسلمين وصار

(١) أحمد (٦٩/٣) ، والبخاري (٣٤٧٨) .

(٢) البخاري (٧٥٠٦) ، ومسلم (٢٧٥٦) .

(٣) أحمد (٢٦٩/٢) ، والبخاري (٣٤٨١) ، ومسلم (٢٧٥٦) .

يدعو غير الله ﷻ، ويذبح لغير الله ﷻ ويقول: أنا جاهل فهذا ليس معذورا، أو أن إنسانا يعيش بين المسلمين يتعامل بالربا وإذا قلت له: لماذا تتعامل بالربا؟ قال: أنا جاهل فإنه لا يصدق، لكن لو أن شخصا عاش في مجتمع ربوي، ثم أسلم ووجد الناس يتعاملون بالربا ثم تعامل فممكّن أن يعذر بجهله .

فدل هذا على أن إنكار دقائق الصفات التي تخفى على الشخص لا يكفر بها، فهذا الرجل أنكر كمال قدرة الله ﷻ على بعثه ولم ينكر البعث، وحمله على ما أمر به أهله وأولاده من إحراقه وطحنه خوف الله ﷻ لذلك أعذره الله ﷻ فغفر له، وهذا هو الراجح في المسألة .

وهذا هو الذي قرره المحققون كشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ وغيره أن هذا الرجل غفر الله ﷻ له لكونه أنكر أمرا دقيقا خفيا وهو كمال تفاصيل القدرة، لا عن عناد ولا عن تكذيب، وإنما عن جهل، وحمله على ذلك الخوف العظيم فغفر الله ﷻ له .

وفي المسألة ثلاثة أقوال أخرى :

أحدها: أن هذا كان جائزا في شرع من كان قبلنا، وهو جواز المغفرة للكافر لكن هذا بعيد جدًا؛ لأن الله ﷻ لا يغفر أبدا للمشرك شركا أكبر؛ فكل نبي بعثه الله ﷻ يقول لقومه: ﴿يَنْقُورِمْ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩].

الثاني: أن معنى قوله: «إن قدر الله علي ليعذبني عذابا ما عذبه أحد»<sup>(١)</sup> يعني: لئن ضيق الله ﷻ علي؛ ففسر القدرة بالتضييق كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧] يعني: من ضيق عليه .

الثالث: أنه قال هذا الكلام «إن قدر الله علي ليعذبني عذابا ما عذبه أحد» في حال دهشة وغلبة الخوف عليه حتى ذهب عقله، ولم يقله قاصدا حقيقة معناه فهو كالغافل والذاهل والناسي .

والصواب القول الأول الذي عليه المحققون، وهو أن هذا الرجل أنكر أمرا خفيا دقيقا يجهله، وحمله على ذلك الخوف العظيم؛ لذلك غفر الله ﷻ له، ولو كان مكذبا أو معاندا، أو كان هذا الذي أنكره أمرا معلوما لكان كافرا .

(١) أحمد (٢/٢٦٩)، والبخاري (٣٤٨١)، ومسلم (٢٧٥٦).

وأما عمل هذا الرجل ففي بعض الروايات قال : « فإنه لم يبتثر عند الله خيراً »<sup>(١)</sup> وفي هذا الحديث قال : « وكان نباشاً » أي : ينبش القبور فهذه جريمته ، وفي روايات أخرى : « أنه كان يسرف على نفسه »<sup>(٢)</sup> ، وفي الرواية التي جاءت في الرقاق وساقها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعٍ فِي «الصحيح» : « أنه كان يسيء الظن بعمله »<sup>(٣)</sup> .

• [٣٢٤٣] هذا الحديث فيه التحذير من اتخاذ القبور مساجد ، وأنه من أسباب لعنة الله ﷻ ، وأنه من أفعال اليهود والنصارى ؛ لأنه وسيلة للشرك ، واتخاذ القبور مساجد يكون بالملكث عندها والتردد عليها ، والدعاء عندها والصلاة عندها ، وبناء القباب عليها ، وإضاءتها بالأنوار والكهرباء ، ووضع الرياحين والزهور عندها ، فكل هذا من وسائل الشرك ، والرسول ﷺ لعن من فعل ذلك في آخر لحظة من حياته .

قوله : « لما نزل برسول الله ﷺ » يعني : لما نزلت به علامات الموت « طفق » يعني جعل « يطرح خميصة على وجهه » الخميصة : كساء له أعلام « فإذا اغتم » أي : احتبس نفسه « كشفها عن وجهه » ثم يعيدها من شدة الكرب الذي أصابه ﷺ ، ثم قال في هذه الحالة الحرجة : « لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » قالت عائشة رضي الله عنها : « يحذر ما صنعوا » يعني : يحذر من صنعهم ؛ يعني : لا تصنعوا مثلهم ولا تفعلوا مثل فعلهم فيصيبكم ما أصابهم ؛ وذلك لأن اتخاذ القبور مساجد وسيلة قريبة للشرك .

وجاء في الحديث الآخر : « إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء ، والذين يتخذون القبور مساجد »<sup>(٤)</sup> فشرار الناس نوعان : الذين تقوم عليهم الساعة وهم الكفرة ، والصنف الثاني الذين يتخذون القبور مساجد ؛ لأنها وسيلة إلى الشرك ، وفيه دليل على أن الصلاة عند القبور لا تصح ؛ لأن اللعن يدل على التحريم ، والتحريم يدل على الفساد ؛ فإذا صلى عند القبر فصلاته باطلة ، وكذلك لو صلى في مسجد فيه قبر فالصلاة غير صحيحة ،

(١) أحمد (٧٧/٣) ، والبخاري (٧٥٠٨) ، ومسلم (٢٧٥٧) .

(٢) أحمد (٢٦٩/٢) ، والبخاري (٣٤٨١) واللفظ له ، ومسلم (٢٧٥٦) .

(٣) البخاري (٦٤٨٠) .

(٤) أحمد (٤٠٥/١) ، وأصله في البخاري (٧٠٦٧) دون آخره .

أما إذا كانت الصلاة خارج القبر أو خارج المسجد فلا بأس ، وإذا كان القبر في ساحة تابعة للمسجد ، فلا يُصَلَّى فيه .

• [٣٢٤٤] هذا الحديث عن بني إسرائيل ؛ فمناسبته للترجمة واضحة ، فإن فرأنا القزاز يقول : «سمعت أبا حازم قال : قاعدت أبا هريرة خمس سنين ، فسمعته يحدث عن النبي ﷺ قال : كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي» يعني أنه كان إذا ظهر فيهم فساد وانحراف بعث الله ﷻ فيهم نبياً يقيم لهم أمر دينهم ، ويدلهم على الصواب ، ويزيل ما غيروا من أحكام التوراة ، وفيه إشارة أنه لا بد للرعية من قائم يقوم بأمرها يحملها على العمل بكتاب الله ﷻ ، وينصف المظلوم من الظالم ؛ لذلك كان الأنبياء كثيرين في بني إسرائيل .

قوله : «وانه لا نبي بعدي» فيه دليل على أن نبينا ﷺ خاتم النبيين ، قال الله تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] فمن زعم أن بعد نبينا ﷺ نبياً فهو كافر بإجماع المسلمين .

قوله : «وسيكون خلفاء فيكثرون» يعني أن هذه الأمة ليس بعد نبينا ﷺ نبي ، لكن تكثر فيهم الأمراء والخلفاء والملوك والرؤساء .

قوله : «قالوا : فما تأمرنا؟» يعني : ماذا نعمل مع هؤلاء الأمراء والملوك؟ «قال : فوا ببيعة الأول فالأول» فوا : فعل أمر من الوفاء وفعله : وفى يفي ، وفعل الأمر إذا كان مثلاً أوله واو تحذف الواو عند الأمر ، يعني : إذا كثرت الأمراء فالأول الذي تبايعونه عليكم أن تفوا بالبيعة له ؛ فإذا جاء أحد بعده ينازعه يقتل ؛ لأنه معتد وظالم يريد أن يفرق المسلمين ويشتمهم ؛ ولهذا جاء في «صحيح مسلم» أن النبي ﷺ قال : «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما»<sup>(١)</sup> .

فإذا مات الخليفة واستخلف غيره يوفى ببيعة الذي بعده .

قوله : «أعطوهم حقهم» أي : من السمع والطاعة في المعروف ، والنصح والدعاء لهم ، وعدم الخروج عليهم ، وأما حقكم أنتم فإذا لم يعطوكموه فاطلبوه من الله ﷻ «فإن الله سائلهم عما استرعاهم» يعني : كون الأمراء لا يؤدون الحق الذي عليهم لا يمنعكم أنتم أن



تؤدوا الحق الذي عليكم من السمع والطاعة، وعدم الخروج عليهم، والجهاد معهم، والحج معهم ولو كانوا فاسقاً؛ ولهذا فأهل السنة يعتقدون أن الجهاد ماض مع كل أمير، برّاً كان أو فاجراً، حتى يقاتل آخر هذه الأمة الدجال.

وهذا فيه دليل على عدم الخروج على ولاية الأمور بالمعاصي والكبائر والجور والظلم، ولكن النصيحة تبذل من أهل الحل والعقد بقدر الإمكان، فإن قبلوا فالحمد لله تعالى، وإن لم يقبلوا فقد أدت الناس ما عليهم، والله تعالى هو سائلهم، وليس كونهم لم يقبلوا النصيحة، أو كونهم يفعلون الفجور والظلم مسوغاً للخروج عليهم، فلا يسوغ الخروج إلا بالكفر الصريح الواضح الموصوف بثلاثة أوصاف كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «إلا أن تروا كفراً بواحا عندكم فيه من الله برهان»<sup>(١)</sup>.

فالوصف الأول: لا بد أن يفعلوا الكفر فإن كان فسقاً فلا.

والوصف الثاني: أن يكون الكفر بواحا يعني واضحاً لا لبس فيه؛ فإن كان فيه شك أو لبس أو اختلاف فلا.

والوصف الثالث: أن يكون دليلاً واضحاً من الكتاب والسنة.

فهذه ثلاثة شروط، وهناك شرط رابع: وهو القدرة على الخروج عليهم، وشرط خامس: وهو وجود البديل المسلم الذي يحل محله.

فإذا وجدت هذه الشروط جاز الخروج، وإلا فلا حتى ولو كان الحاكم كافراً ما دام الناس غير قادرين على ذلك ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] أو أنه لا يوجد بديل؛ لأنه إذا أزيل وحل محله كافر آخر فلا يحصل المقصود، إذن يبقى الناس على الكافر الأول، نسأل الله تعالى السلامة والعافية.

• [٣٢٤٥] هذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة، وهو أن النبي ﷺ أخبر أن هذه الأمة تعمل مثل عمل من قبلها فقال: «لتتبعن سنن من قبلكم» يعني طريقتهم وأعمالهم وتفعلون مثل فعلهم «شبراً بشبر وذراعاً بذراع» يعني كل الذي فعلوه لا بد أن تفعله هذه الأمة، فكما أن الشبر يساوي الشبر، والذراع يساوي الذراع، فكذلك أنتم سوف تفعلون مثل فعلهم «حتى

(١) أحمد (٣١٤/٥)، والبخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩).

لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه» وهذا مبالغة في الاتباع للأمم السابقة ، حتى لو كان في الأمم السابقة من دخل جحر الضب فلا بد لهذه الأمة أن تدخل جحر الضب مثلهم ، وتسلك مثل سلوكهم مع أن جحر الضب لا يسع الإنسان! وذلك مثل حديث النبي ﷺ «من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتاً في الجنة»<sup>(١)</sup> .

قوله : «قلنا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى؟ قال النبي ﷺ : «فمن؟» يعني : فمن غيرهم؟ وفي اللفظ الآخر : «فمن الناس إلا أولئك!؟»<sup>(٢)</sup> يعني : سوف تفعلون كما يفعل اليهود والنصارى ، وهذا الحديث وأمثاله يفيد أمرين :

الأول : أن ما فعلته الأمم السابقة لا بد أن تفعله هذه الأمة ، وليس معنى ذلك أن كل فرد يفعل كما تفعل الأمم السابقة ، بل المعنى أنه يوجد في هذه الأمة من يفعل فعل اليهود والنصارى .

والأمر الثاني : التحذير من أن نفعل مثل فعلهم فيصيبنا ما أصابهم ، وهناك طائفة من هذه الأمة على حق مستقيمة لا تفعل مثل فعل اليهود والنصارى ، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح : «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورا لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى»<sup>(٣)</sup> .  
والحديث له طرق متعددة .

● [٣٢٤٦] مناسبة هذا الحديث لبني إسرائيل أن النار والناقوس كان يفعله بنو إسرائيل عند إرادة العبادة ، فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة وشرعت الصلاة شاور النبي ﷺ الصحابة رضي الله عنهم في طريقة الإعلام بدخول وقت الصلاة ، فقال بعضهم : إذا جاءت الصلاة نشعل نازا ؛ فمن رأى هذه النار جاء إلى المسجد ، وقال بعضهم : بل نضرب الناقوس ! والنبي ﷺ كره ذلك ؛ لأنه من أفعال اليهود والنصارى ، ثم جاء أحد الصحابة رضي الله عنه وقال : إنه رأى في الرؤيا أنه جاءه رجل وقال له : إذا أردت أن تعلن عن الصلاة تقول : الله أكبر الله أكبر . . . إلى آخر

(١) أحمد (١/٢٤١) عن ابن عباس ، وابن ماجه (٧٣٨) عن جابر .

(٢) أحمد (٢/٣٢٥) ، والبخاري (٧٣١٩) .

(٣) أحمد (٤/٩٣) ، والبخاري (٧١) ، ومسلم (١٠٣٧) .

الأذان، ثم جاء عمر رضي الله عنه ورأى شيئاً مثل ذلك فقال النبي ﷺ: «ألقها على بلال فهو أندى منك صوتاً»<sup>(١)</sup>.

قوله: «فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة» يشفع الأذان أي: يأتي بألفاظه شفيعاً، أي: مثني مثني، فيقول: «الله أكبر» أربع مرات، و«أشهد أن لا إله إلا الله» مرتين، و«أشهد أن محمداً رسول الله» مرتين، و«حي على الصلاة» مرتين، و«حي على الفلاح» مرتين، و«الله أكبر» مرتين، وآخرها كلمة التوحيد مرة واحدة، وأما الإقامة فتكون وتراً إلا التكبير في أولها وآخرها، و«قد قامت الصلاة».

• [٣٢٤٧] الشاهد من هذا الحديث النهي عن فعل اليهود - وهم من بني إسرائيل - في الصلاة، وهو أن يجعل الإنسان يده على خاصرته في جنبه؛ وسبق هذا الحديث في «كتاب الصلاة» بلفظ: «نهى عن الخصر في الصلاة»<sup>(٢)</sup> وفي رواية: «نهى أن يصلي الرجل مختصراً»<sup>(٣)</sup> وعائشة رضي الله عنها كانت تكره أن يجعل المصلي يده في خصره وتقول: إنه فعل اليهود ونحن نهينا عن مشابهة اليهود.

• [٣٢٤٨] هذا الحديث فيه فضل هذه الأمة ومضاعفة أجورها بالنسبة للأمم السابقة، وفيه بيان نسبة زمان هذه الأمة إلى الأمم السابقة، قال النبي ﷺ: «إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم ما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس» أي: أن الأمم السابقة زمنها من طلوع الشمس إلى صلاة العصر، وهذه الأمة زمنها من صلاة العصر إلى مغرب الشمس؛ وهذا يشكل قريباً من خمس أو سدس النهار وهذا يدل على أن هذه الأمة هي آخر الأمم، وأنه ما بقي إلا جزء قليل من بعد بعثة النبي ﷺ إلى قيام الساعة؛ ولهذا فإن بعثة النبي ﷺ من أشراط الساعة ويسمى ﷺ نبي الساعة، وقال ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين»<sup>(٤)</sup>.

(١) أحمد (٤/٤٣)، وأبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦).

(٢) البخاري (١٢١٩).

(٣) أحمد (٢/٣٩٩)، والبخاري (١٢٢٠)، ومسلم (٥٤٥).

(٤) أحمد (٥/٣٣٨)، والبخاري (٥٣٠١) واللفظ له، ومسلم (٢٩٥٠).

ثم بين النبي ﷺ عظم أجر هذه الأمة على من سبقها بضرب المثل ، وفي ضرب الأمثال فوائد ، فيها ينتقل الإنسان من المعنى المعنوي إلى المعنى الحسي ، قال الله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ [العنكبوت : ٤٣] .

**والمثل الأول :** الذي ضربه ﷺ هو أجل هذه الأمة بالنسبة إلى الأمم السابقة ، وهو من صلاة العصر إلى المغرب .

**المثل الثاني :** في مضاعفة أجور هذه الأمة ، قال ﷺ : «**إنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً ، فقال : من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط؟**» القيراط وحدة معروفة ، وهو جزء من أربعة وعشرين جزءاً ، وهو مثل أن يقول : من يعمل على درهم أو على مائة درهم؟ **«فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط قيراط»** أي : اشتغلوا من طلوع الشمس إلى نصف النهار وأخذوا أجورهم وانتهى الأمر **«ثم قال :** من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط؟**»** فجاءت النصارى وعملت وأخذوا قيراطاً قيراطاً ، ثم قال ﷺ في المرة الثالثة : **«من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين؟»** فعملت هذه الأمة على ذلك ، وقال النبي ﷺ : **«ألا فأنتم الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس ، ألا لكم الأجر مرتين»** أي أن الأجر مضاعف مع أن المدة من بعد العصر إلى المغرب أقل من المدة من أذان الظهر إلى العصر ، وكذلك أيضاً أقل من المدة من الصباح إلى أذان الظهر **«فغضبت اليهود والنصارى فقالوا :** نحن أكثر عمالاً وأقل عطاء**»** كأنهم قالوا : كيف تعطينا أجره قليلة وعملنا كثير ، وهؤلاء تعطيهم أجره مضاعفة والوقت قليل؟! **«قال الله ﷻ : وهل ظلمتكم من حاكم شيئاً؟»** كأنه قال لهم : اتفقت أنا وإياكم على أجره معينة محددة ، هل ظلمتكم ونقصتكم من حاكم؟ قالوا : لا ، بل أعطيتنا حقنا كما اتفقنا ، فقال : **«فإنه فضلي أعطيه من شئت»** وهذا فضل هذه الأمة .

وجاء في بعض الآثار أن عمر هذه الأمة سبعة آلاف سنة ، وهذا باطل ليس له أصل وهو من التكلف ومن دعوى علم الغيب ، فموعد الساعة لا يعلمه إلا الله ﷻ فلا يعلم مقدار ما مضى بتحديد السنين إلا الله ﷻ ، ولا يعلم مقدار ما بقي أيضاً من السنين إلا الله ﷻ .

• [٣٢٤٩] هذا الحديث فيه الإخبار عن فعل اليهود والتحذير من فعلهم .

قوله: «قاتل الله فلاناً» قاله عمر رضي الله عنه وهذا من شدة غيظه عليه، وكأن هذا الرجل فعل شيئاً فيه حيلة على الباطل، وقد يكون عمر ما أراد المعنى الحقيقي مثل: عقرى حلقى.

قوله: «لعن الله اليهود» فيه جواز لعن اليهود على العموم، وكذلك النصراني، بل والفساق أيضاً يلعنون على العموم، تقول: لعن الله السارق لعن الله شارب الخمر، أما الشخص المعين فلا يلعن على الصحيح، حتى ولو كان كافراً؛ لقول النبي ﷺ: «لا تسبوا الأموات فإنهم أفضوا إلى ما قدموا»<sup>(١)</sup>، إلا من اشتد أذاه أو كان للتحذير من بدعته أو كفره.

قوله: «حرمت عليهم الشحوم فجملوا فباعوها» فيه دليل على تحريم الحيل، وأن الحيلة لا تحل المحرم، وفيه تعنت اليهود حيث حرم الله ﷻ عليهم الشحوم، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شَحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا﴾ [الأنعام: ١٤٦] فتحيلوا فأخذوا الشحوم وأذابوها وباعوها وقالوا: نحن ما بعنا الشحوم بل بعنا دهناً! فلعنهم الله ﷻ بهذا، ومثل ذلك أصحاب السبت الذين حرم الله ﷻ عليهم اصطياد الحوت يوم السبت، وابتلاهم الله ﷻ بأن الحوت لا يأتي إلا يوم السبت؛ فتحيلوا فجعلوا ينصبون الشباك لاصطياد الحوت يوم الجمعة، ويوم السبت تقع في الشباك فيأخذونه يوم الأحد ويقولون: ما صدنا يوم السبت، ولذلك مسخهم الله ﷻ قردة وخنازير - نعوذ بالله ﷻ.

فالحديث فيه دلالة على إبطال الحيل وتحريمها وأن الحيلة لا تبيح المحرم، وفيه لعن اليهود والنصارى على العموم، ولعن العصاة والفساق على العموم، أما المعين فلا يلعن على الصحيح.

وجاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «إنما أنا بشر، فأيا رجل من المسلمين سبته أو لعنته أو جلدته فاجعلها له زكاة ورحمة»<sup>(٢)</sup> أي: إذا كان معينا بخلاف من لعنه بالوصف كلعن السارق، ولعن شارب الخمر، وقول: لعنة الله على الكاذبين.

(١) أحمد (٦/١٨٠)، والبخاري (١٣٩٣)

(٢) أحمد (٢/٤٩٦)، وأصله في البخاري (٧٧/٨)، ومسلم (٢٦٠١).

• [٣٢٥٠] هذا الحديث فيه الأمر بالتبليغ عن النبي ﷺ قال ﷺ: «بلغوا عني ولو آية» يعني: يشرع للإنسان أن يبلغ ما فهمه من العلم، وما علمه من كتاب الله ﷻ لسنة رسوله ﷺ، لكن بعد التأكد.

قوله: «وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» هذا هو الشاهد للترجمة، والمراد فيها لم يأت شرعنا بمخالفته، أما ما جاء شرعنا بمخالفته فلا يحدث به إلا على وجه البيان.

قوله: «ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» هذا من الأحاديث المتواترة وفيه التحذير من الكذب، وفيه الوعيد الشديد على من كذب على النبي ﷺ متعمداً، وجاء في الحديث الآخر: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»<sup>(١)</sup> حتى قال بعضهم: إن من كذب عليه ﷺ متعمداً كفر، وهذا قول فيه مبالغة.

• [٣٢٥١] هذا الحديث فيه الأمر بالصبغ، والمراد صبغ شعر الرأس واللحية، والشاهد من الحديث أن اليهود والنصارى لا يصبغون الشيب؛ فأمر النبي ﷺ بمخالفتهم والأصل في الأمر الوجوب إلا إذا صرفه صارف، والأمر مصروف هنا للاستحباب بإقرار النبي ﷺ ببعض الصحابة على عدم الصبغ.

والصبغ يكون بالصفرة أو بالحمرة الخالصة أو بالحمرة والسواد معاً، وثبت في «صحيح مسلم»: أن أبا بكر رضي الله عنه صبغ بالحناء والكتم، وأن عمر رضي الله عنه صبغ بالحناء والكتم، وجاء عن النبي ﷺ: أنه رؤي شعره أحمر<sup>(٢)</sup> لكن قيل: إن السبب في ذلك أنه كان رضي الله عنه يكثر من الطيب حتى يحمر الشعر، وإلا فالنبي ﷺ ما شاب كما قال أنس رضي الله عنه: ليس في رأسه ولحيته إلا ما يقارب عشرين شعرة شيئاً<sup>(٣)</sup>.

أما الصبغ بالسواد الخالص فهذا فعله بعض العلماء، ونسب إلى الحسن والحسين رضي الله عنهما وجماعة، كما نقله ابن القيم في «زاد المعاد»<sup>(٤)</sup>.

(١) أحمد (٤/٢٥٥)، والترمذي (٢٦٦٢)، وابن ماجه (٤١)، وذكره مسلم في مقدمته.

(٢) البخاري (٣٥٤٧).

(٣) أحمد (٣/١٠٨)، والبخاري (٣٥٤٧)، ومسلم (٢٣٤٧).

(٤) انظر «زاد المعاد» (٤/٣٦٨).

والصواب أن الصبغ بالسواد لا يجوز لما ثبت في «صحيح مسلم»: أنه أتى بأبي قحافة والد أبي بكر رضي الله عنه ورأسه ولحيته كالثغامة بياضًا فقال صلى الله عليه وسلم: «غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد»<sup>(١)</sup>.

وبعضهم طعن في زيادة: «واجتنبوا السواد» وقال إن هذه مدرجة من كلام بعض الرواة، والصواب أنها صحيحة وأنها ثابتة، وأنه لا يجوز الصبغ بالسواد، ويؤيده حديث: «يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة»<sup>(٢)</sup>، وهذا يدل على عدم جواز الصبغ بالسواد الخالص بالمرة، وإنما يكون الصبغ بالحمرة الخالصة، أو الصفرة الخالصة، أو الحمرة والسواد يجمع بينهما.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قوله: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم» يقتضي مشروعية الصبغ، والمراد به صبغ شيب اللحية والرأس، ولا يعارضه ما ورد من النهي عن إزالة الشيب؛ لأن الصبغ لا يقتضي الإزالة. ثم إن المأذون فيه مقيد بغير السواد، لما أخرجه مسلم من حديث جابر أنه صلى الله عليه وسلم قال: «غيروه وجنبوه السواد»<sup>(٣)</sup> ولأبي داود وصححه ابن حبان من حديث ابن عباس مرفوعًا «يكون قوم في آخر الزمان يخضبون كحواصل الحمام لا يجدون ريح الجنة»<sup>(٤)</sup> وإسناده قوي، إلا أنه اختلف في رفعه ووقفه، وعلى تقدير ترجيح وقفه فمثله لا يقال بالرأي فحكمه الرفع، ولهذا اختار النووي أن الصبغ بالسواد يكره كراهية تحريم» اهـ.

ثم قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وعن الحليمي أن الكراهة خاصة بالرجال دون النساء فيجوز ذلك للمرأة لأجل زوجها» اهـ.

هذا ذكره الحليمي استحسانًا لكن ما ذكر عليه دليلًا.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وقال مالك: الحناء والكتم واسع، والصبغ بغير السواد أحب إلي، ويستثنى من ذلك المجاهد اتفاقًا، وليس المراد بالصبغ في هذا الحديث صبغ الثياب، ولا خضب اليدين والرجلين بالحناء مثلاً؛ لأن اليهود والنصارى لا يتركون ذلك،

(١) أحمد (٣/٣٣٨)، ومسلم (٢١٠٢).

(٢) أحمد (١/٢٧٣)، وأبو داود (٤٢١٢)، والنسائي (٥٠٧٥).

(٣) مسلم (٢١٠٢).

(٤) أبو داود (٤٢١٢).

وقد صرح الشافعية بتحريم لبس الثياب المزعفرة للرجل وبتحريم خضب الرجال أيديهم وأرجلهم إلا للتداوي ، وسيأتي بسط القول في ذلك في كتاب اللباس إن شاء الله تعالى» اهـ .  
وقوله : «ويستثنى من ذلك المجاهد اتفاقاً» فيه نظر ؛ لأنه ما ذكر دليلاً .

• [٣٢٥٢] هذا الحديث أخبر فيه النبي ﷺ عن سبقنا بقوله : «كان فيمن كان قبلكم» وهذا هو الشاهد للترجمة ، وهي قوله : «باب ما ذكر عن بني إسرائيل» .

قوله : «كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجع» يعني لم يصبر على قضاء الله ﷻ وقدره ، ولم يصبر على المصيبة «فأخذ سكيناً فحز بها يده» فالجرح كان يؤذيه ويؤلمه فأخذ سكيناً فقطع هذا الجرح «فما رقا الدم» يعني : ما انقطع «حتى مات» فصار هذا الرجل قاتلاً نفسه «قال الله ﷻ» هذا حديث قدسي ، وهو كلام الله ﷻ لفظاً ومعنى «بادرني عبدي بنفسه ؛ حرمت عليه الجنة» هذا وعيد شديد يدل على أن قتل النفس من كبائر الذنوب ، ولا يدل على أنه كافر إلا إذا استحلّه .

فقتل النفس لا يكون كفراً ؛ لأنه ليس شركاً بالله ﷻ ، ولا ناقضاً من نواقض الإسلام ، إلا إذا استحلّه بأن قال : أعتقد أنه حلال فهذا كفر ؛ لأنه استحل أمراً معلوماً من الدين بالضرورة ، أما إذا كان لا يستحلّه ويرى أنه حرام ، ولكن غلبه هواه وغلبته النفس الأمارة ، وغلبه الوجدع والجزع فقتل نفسه فلا يكون كافراً ، ولكنه يكون ناقص الإيمان أو ضعيف الإيمان ، وما يكفر بهذا إلا الخوارج والمعتزلة .

وجاء في الحديث : «أن النبي ﷺ أتى برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه»<sup>(١)</sup> قال العلماء : إنما لا يصل عليه أعيان الناس ووجهاؤهم - مثل العلماء والأمراء ورؤساء القبائل والعشائر - تحذيراً للأحياء حتى لا يفعلوا مثل فعله ، فإذا رأى الأحياء أن الأعيان والعلماء يتأخرون عن الصلاة عليه صار ذلك زجراً لهم فلا يفعلون مثل فعله خشية ألا يصل عليهم ، لكن يصل عليه عامة الناس ؛ لأنه ليس بكافر .

وهذا الذي تسبب في قتل نفسه مات بأجله خلافاً للمعتزلة الذين يقولون : المقتول قطع أجله ، ولو لم يقتل لعاش ، وهذا باطل ؛ لأن الله ﷻ قدر أن تكون وفاته بسبب قتله لنفسه ؛ فسمى الله ﷻ هذه مبادرة .

(١) أحمد (٨٧/٥) ، ومسلم (٩٧٨) .



## [٥٠/٥٣] حديث أبرص وأقرع أعمى

• [٣٢٥٣] نا أحمد بن إسحاق، قال: نا عمرو بن عاصم، قال: نا همام، قال: نا إسحاق بن عبدالله، قال: حدثني عبدالرحمن بن أبي عمرة، أن أبا هريرة حدثه، أنه سمع النبي ﷺ . ح وحدثني محمد، قال: نا عبدالله بن رجاء، قال: نا همام، عن إسحاق بن عبدالله، قال: حدثني عبدالرحمن بن أبي عمرة، أن أبا هريرة حدثه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن ثلاثة في بني إسرائيل أبرص وأقرع وأعمى بدا لله أن يبتليهم؛ فبعث إليهم ملكا، فأتى الأبرص فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن وجلد حسن، قد قدرني الناس، قال: فمسحه فذهب، وأعطني لونا حسنا وجلدا حسنا، فقال: أي المال أحب إليك؟ قال: الإبل - أو قال: البقر، هو شك في ذلك، إن الأبرص والأقرع قال أحدهما: الإبل، وقال الآخر: البقر - فأعطي ناقه عشرة، فقال: يبارك لك فيها، وأتى الأقرع فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن ويذهب هذا عني، قد قدرني الناس، قال: فمسحه فذهب، وأعطني شعرا حسنا، قال: فأني المال أحب إليك؟ قال: البقر، قال: فأعطاه بقرة حاملا، وقال: يبارك لك فيها، وأتى الأعمى فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: يرد الله إلي بصري فأبصر به الناس، قال: فمسحه، فرد الله إليه بصره، قال: فأني المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطاه شاة والدا، فأنتج هذان، وولد هذا، فكان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من بقر، ولهذا واد من غنم، ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيبته فقال: رجل مسكين، تقطعت به الحبال في سفره، فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا أتبلغ عليه في سفري؟ قال له: إن الحقوق كثيرة، فقال له: كأي أعرفك، ألم تكن أبرص يقدرك الناس فقيرا فأعطاك الله؟ فقال: لقد ورثت لكابر عن كابر؛ فقال: إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت! وأتى الأقرع في صورته وهيبته فقال له مثل ما قال لهذا، ورد عليه مثل ما رد عليه هذا؛ فقال: إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت! وأتى الأعمى في صورته فقال: رجل مسكين وابن السبيل، وتقطعت به الحبال في سفري، فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري، وقال: قد كنت أعمى فرد الله بصري وفقيرا، فخذ ما شئت، فوالله لا أحمدك اليوم بشيء أخذته لله؛ فقال: أمسك مالك، وإننا ابتليتم، فقد رضي عنك، وسخط علي صاحبيك» .

التَّوْبَةُ

• [٣٢٥٣] هذا الحديث ترجم له المؤلف رَحِمَهُ اللهُ وهو تابع لأخبار بني إسرائيل .

وهذا الحديث نقله الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ في كتاب التوحيد في بيان شكر النعم ، وأنه ينبغي للإنسان أن يشكر نعم الله عليه ، وأن يحذر كفران النعم ، وهذه القصة قصها النبي ﷺ علينا لما فيها من العبرة والعظة .

فإن هؤلاء الثلاثة ابتلاهم الله ﷻ في أول الأمر بالمرض والفقر ثم ابتلاهم الله ﷻ بعد ذلك بالصحة والعافية والمال ، قال تعالى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ ﴾ [الملك : ٢] فالله تعالى يبتلي عباده بالسراء والضراء ليتبين الصادق من الكاذب ، وليعلم الصابر من الجازع ، وهو علم ظهور ؛ لأنه سبحانه لا يخفى عليه شيء .

قوله : « إن ثلاثة في بني إسرائيل أبرص وأقرع وأعمى » الأبرص : هو الذي في جلده مرض ، والأقرع : هو الذي ليس له شعر في رأسه ، « بدا لله » يعني : أراد الله ﷻ ، وليس في هذا حجة لليهود الذين يقولون : بدا لله شيء لا يعلمه ، فليس المعنى هكذا ؛ لأن الله تعالى يعلم ما كان في الماضي ، ويعلم ما يكون في المستقبل ، ويعلم ما يكون في الحال ، ويعلم ما لم يكن لو كان كيف يكون ، ومن أنكر علم الله ﷻ فقد كفر .

والمراد أن الله ﷻ أراد أن يبتليهم - يعني يختبرهم - هل يشكرون أو يكفرون؟ « فبعث إليهم ملكا » على صورة آدمي ، وهذا فيه دليل على أن للملك قدرة على التصور ، « فأتى الأبرص فقال : أي شيء أحب إليك؟ قال : لون حسن ، وجلد حسن ، قد قدرني الناس فمسححه » يعني الملك بأمر الله ﷻ « فذهب وأعطني لونا حسنا وجلدا حسنا » في الحال ، والله تعالى على كل شيء قدير « فقال : أي المال أحب إليك؟ قال : الإبل - أو قال : البقر ، هو شك في ذلك ، إن الأبرص والأقرع قال أحدهما : الإبل ، وقال الآخر : البقر - فأعطني ناقة عشراء » أي : ناقة مضي على حملها عشرة أشهر ، وهذه من أفضل ما يكون « فقال : يبارك له فيها » أي : دعا له الملك فأنزل الله ﷻ فيها البركة « وأتى الأقرع فقال : أي شيء أحب إليك؟ قال : شعر حسن ويذهب هذا عني قد قدرني الناس » لأنه لا ينبت له شعر « قال : فمسححه فذهب ، وأعطني شعرا حسنا ، قال : فأني المال أحب إليك؟ قال : البقر ، قال : فأعطاه بقرة حاملا ، وقال : يبارك لك فيها » أي : دعا له بالبركة « وأتى الأعمى فقال : أي شيء أحب إليك؟ قال : يرد الله إلي بصري فأبصر به الناس ، قال : فمسححه فرد الله إليه بصره ، قال : فأني المال أحب إليك؟ قال : الغنم ، فأعطاه شاة

والذا، فأنج هذا، يعني: الأبرص أنتج الإبل والأقرع أنتج البقر «وولد هذا» يعني: ولدت الشاة للأعمى، وتقبل الله ﷻ دعاء الملك.

ومضت مدة فتوالدت الإبل البقر والغنم «فكان لهذا واد من الإبل» للأبرص «ولهذا واد من بقر» للأقرع «ولهذا واد من غنم» للأعمى، وجعله الله ﷻ ابتلاء وامتحاناً لهم «ثم إنه» في المرة الثانية «أتى الأبرص في صورته وهيته» أي: أتاه الملك في صورة أبرص فقير ليذكره بحالته السابقة «فقال: رجل مسكين، تقطعت به الحبال في سفره» والحبال: الأسباب، والمعنى أنه تقطعت به أسباب طلب الرزق فما وجد عملاً؛ فهو فقير عابر سبيل مسافر «فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك» فيه الأدب مع الله ﷻ حيث أتى بـ «ثم»، «أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال» يذكره بحالته السابقة «بعيراً أتبلغ عليه في سفري» يعني: أعطني بعيراً واحداً يبلغني في سفري، ويكتب في حسنتك فأنت عندك واد من الإبل، وذكره بحالته السابقة، وبأن الله ﷻ أنعم عليه وأعطاه المال وأعطاه الصحة «قال له: إن الحقوق كثيرة» فإذا أعطيناك وأعطينا الثاني والثالث انتهى المال «فقال له: كأي أعرفك، ألم تكن أبرص يقدرك الناس فقيراً فأعطاك الله ١٢» يذكره بحالته السابقة «فقال: لقد ورثت لكابر عن كابر» أي: أنكر نعمة الله ﷻ عليه - نعوذ بالله ﷻ ونسأل الله ﷻ السلامة والعافية - «فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله ﷻ إلى ما كنت» دعا عليه الملك، والظاهر أن الله ﷻ استجاب فرجع على حالته السابقة، فكما استجيبت دعوته في الأولى استجيب كذلك في الثانية، ولم يذكر في الحديث.

قوله: «وأتى الأقرع في صورته وهيته» يعني في صورة أقرع فقير «فقال له مثل ما قال لهذا» أي: أسألك بالذي أعطاك المال والشعر الحسن، أنا فقير ومسكين أريد بقرة أتبلغ بها في سفري فقال: الحقوق كثيرة - مثل ما قال الأول - فقال له: ألم تكن أقرع يقدرك الناس فقيراً فأعطاك الله ﷻ المال؟ فقال: لا بل ورثت هذا كابرًا عن كابر، فدعا عليه وقال: «إن كنت كاذباً فصيرك الله ﷻ إلى ما كنت».

قوله: «وأتى الأعمى في صورته» يعني في صورة أعمى أيضاً يذكره بحالته السابقة فقال: «رجل مسكين وابن السبيل وتقطعت به الحبال في سفري» يعني الأسباب، قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «في رواية الكشميهني: «بي الحبال في سفري»، والحبال بكسر المهملة بعدها موحدة خفيفة جمع حبل، أي الأسباب التي يقطعها في طلب الرزق، وقيل: العقبات، وقيل: الحبل هو المستطيل من الرمل. ولبعض رواة مسلم: «الحبال» بالمهملة والتحتانية جمع حيلة، أي: لم يبق لي حيلة، ولبعض رواة البخاري: «الجبال» بالجيم والموحدة وهو تصحيف» اهـ.

قوله : «فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك ، أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري» فكان الرد منه أن اعترف على نفسه «وقال : قد كنت أعمى فرد الله بصري وفقيرًا ، فخذ ما شئت» وفي اللفظ الآخر زيادة : «ودع ما شئت فوالله لا أحمدك اليوم بشيء أخذته الله»<sup>(١)</sup> أي : خذ الذي تريد من هذا الوادي «فقال : أمسك مالك» قال له الملك : أنا لا أريد مالا وإنما ابتليتكم أي : فنتم وامتحتتم «فقد رضي عنك وسخط على صاحبيك» .

والحديث فيه ابتلاء الله ﷻ بالامتحان لهؤلاء الثلاثة .

وفيه إثبات صفة الرضا والسخط لله ﷻ ، والرد على الأشاعرة والمعتزلة الذين أنكروا صفة الرضا والسخط .

وفيه أن أكثر الناس هالك ، وهو شاهد لقوله تعالى : ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [البقرة : ٢٤٣] فإنهم كانوا ثلاثة فهلك اثنان ونجا واحد ؛ فيكون الثلثان كفروا نعمة الله ﷻ ، والثلث شكر نعمة الله ﷻ .

وفيه أن العاقبة للحمد والشكر ، وأن من شكر الله ﷻ وشكر نعمة الله ﷻ فإنه تبقى عليه النعم ، مع ما أعد الله ﷻ له من الثواب العظيم والأجر الكبير ، ومن كفر نعمة الله ﷻ سلبت منه النعم ، مع ما أعد له من العذاب والحزني ؛ فالأبرص والأقرع سلبا النعمة ، وسلبا الصحة ، وحل عليهما سخط الله ﷻ ، أما الأعمى فبقي عليه ماله وبقيت النعمة عليه وحل عليه الرضوان من الله ﷻ .

وشكر النعمة له ثلاثة أركان لا بد من أدائها : الإقرار بالنعمة باللسان ونسبتها إلى الله ﷻ ، والاعتراف بالقلب ، وبذها في مرضاة الله ﷻ .

وفيه جواز السؤال بالله ﷻ لقول الملك : «أسألك بالذي أعطاك» ، ومنه الحديث : «من سأل بالله فأعطوه»<sup>(٢)</sup> ، وأما حديث : «إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه»<sup>(٣)</sup> فهذا من رواية محمد بن جبير بن مطعم ، وهو مقبول ولكنه لا يقاوم هذا الحديث .



(١) مسلم (٢٩٦٤) .

(٢) أحمد (٢/٩٥) ، وأبو داود (١٦٧٢) ، والنسائي (٢٥٦٧) .

(٣) أبو داود (٤٧٢٦) .

[٥٣/٥١] ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنْ أَصْحَابَ الْكَهْفِ﴾ [الكهف: ٩]

### الفتح في الجبل

﴿وَأَرْقِيمِ﴾ [الكهف: ٩]: الكتاب .

﴿مَرْقُومٌ﴾ [المطففين: ٢٠]: مكتوب ، من الرقم .

﴿رَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [الكهف: ١٤]: ألهمناهم صبرا .

﴿شَطَطًا﴾ [الكهف: ١٤]: إفراطا .

(الوَصِيدُ): الفناء ، وجمعه وصائد ووُصِدٌ .

ويقال: (الوَصِيدُ): الباب .

﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾ [البلد: ٢٠]: مطبقة ، آصد الباب وأوصد .

﴿بَعَثْنَاهُمْ﴾ [الكهف: ١٢]: أحييناهم .

﴿أَرْكَبِي﴾ [الكهف: ١٩]: أكثر ريعا .

فضرب الله على آذانهم: فناموا .

﴿رَحِمًا بِالْغَيْبِ﴾ [الكهف: ٢٢]: لم يستبين .

وقال مجاهد: ﴿تَقْرِضُهُمْ﴾: تتركهم .

### التفسير

هذه الترجمة في تفسير بعض الكلمات التي جاءت في قصة أصحاب الكهف ، وهم قوم صالحون كانوا في زمان فيه ملك ظالم وفي قرية يعبدون الأصنام ، ففر هؤلاء الفتية بدينهم واجتمعوا - وذكر بعض المفسرين أنهم كانوا لا يعرفون بعضهم بعضًا - فأووا إلى هذا الكهف - وهو «الفتح في الجبل» - فناموا هذه المدة التي أخبر الله ﷻ عنها في كتابه: ﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا﴾ [الكهف: ٢٥] .

ذكر الشارح رَحْمَةُ اللهِ أَنْ العلماء اختلفوا في المكان الذي كان فيه أصحاب الكهف؛ فقال بعضهم: إنه في بلاد الروم، وبعضهم قال: إنه بالقرب من أيلة، وقيل: بالقرب من طرسوس، وقيل: بين أيلة وفلسطين، وقيل: بغرناطة من الأندلس، والله أعلم بالصواب.

قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللهِ: «تنبيه لم يذكر المصنف رَحْمَةُ اللهِ في هذه الترجمة حديثاً مسنداً، وقد روى عبد بن حميد بإسناد صحيح عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قصة أصحاب الكهف مطولة غير مرفوعة، وملخص ما ذكر أن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: غزا مع معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الصائفة فمروا بالكهف الذي ذكر الله ﷻ في القرآن، فقال معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أريد أن أكشف عنهم، فمنعه ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فصمم وبعث ناساً، فبعث الله ﷻ ريحاً فأخرجتهم، قال: فبلغ ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فقال: إنهم كانوا في مملكة جبار يعبد الأوثان، فلما رأوا ذلك خرجوا منها فجمعهم الله ﷻ على غير ميعاد، فأخذ بعضهم على بعض العهود والمواثيق، فجاء أهاليهم يطلبونهم ففقدوهم، فأخبروا الملك فأمر بكتابة أسمائهم في لوح من رصاص وجعله في خزائنه، فدخل الفتية الكهف فضرب الله على آذانهم فناموا، فأرسل الله ﷻ من يقبلهم وحول الشمس عنهم، فلو طلعت عليهم لأحرقتهم، ولولا أنهم يقبلون لأكلتهم الأرض. ثم ذهب ذلك الملك وجاء آخر فكسر الأوثان وعبد الله ﷻ وعدل، فبعث الله ﷻ أصحاب الكهف فأرسلوا واحداً منهم يأتيهم بما يأكلون، فدخل المدينة مستخفياً فرأى هيئة وناساً أنكرهم لطول المدة».

ودخل مستخفياً؛ لأنه كان يظن أن الملك السابق باق؛ لأنه ظن أنهم ناموا يوماً أو بعض يوم، وما ظنوا أنهم ناموا هذه المدة الطويلة.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللهِ: «دفعت درهماً إلى خباز فاستنكر ضربه وهم بأن يرفعه إلى الملك».

أي: لما أعطاه عملة لا يعرفها استنكر الخباز فقد تغيرت الأمور وتغيرت البلاد ومن عليها وتغيرت الناس والعملات؛ لأن ثلاثمائة سنة مدة طويلة.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللهِ: «فقال: أتخوفني بالملك وأبي دهقانه؟ فقال من أبوك؟ فقال: فلان، فلم يعرفه، فاجتمع الناس فرفعوه إلى الملك فسأله فقال: علي باللوح وكان قد سمع به، فسمى أصحابه فعرفهم من اللوح، فكبر الناس وانطلقوا إلى الكهف، وسبق الفتى لثلاثاً يخافوا من الجيش، فلما دخل عليهم عمى الله ﷻ على الملك ومن معه المكان، فلم يدر أين

ذهب الفتى، فاتفق رأيهم على أن يبنوا عليهم مسجدًا فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون لهم .  
 وذكر ابن أبي حاتم في «تفسيره» عن شهر بن حوشب قال : كان لي صاحب قوي النفس ، فمر  
 بالكهف فأراد أن يدخله فنهى ، فأبى فأشرف عليهم فابيضت عيناه وتغير شعره . وعن عكرمة :  
 أن السبب فيما جرى لهم أنهم تذكروا هل يبعث الله ﷻ الروح والجسد أو الروح فقط؟  
 فألقى الله ﷻ عليهم النوم فناموا المدة المذكورة ، ثم بعثهم فعرفوا أن الجسد يبعث كما تبعث  
 الروح . وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أن اسم الملك الأول دقيانوس واسم الفتية مكسلمينا ومخشليشا  
 وتمليخا ومرطونس وكنشطونس وبيرونس ودينموس .  
 وكلها أسماء أعجمية .

ثم قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «وفي النطق بها اختلاف كثير ، ولا يقع الوثوق من ضبطها  
 بشيء . وأخرج أيضًا عن مجاهد : أن اسم كلبهم قطميروا ، وعن الحسن : قطمير ، وقيل : غير  
 ذلك . وأما لونه فقال مجاهد : كان أصفر وقيل غير ذلك . وعن مجاهد : أن دراهمهم كانت  
 كخفاف الإبل ، وأن تمليخا هو الذي كان رسولهم لشراء الطعام . وقد ساق ابن إسحاق قصتهم  
 في «المتبدأ» مطولة ، وأفاد أن اسم الملك الصالح الذي عاشوا في زمنه بتدريسي ، وروى الطبري  
 من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير : أن الكلب الذي كان معهم كان كلب صيد ، وعن وهب بن  
 منبه أنه كان كلب حرث ، وعن مقاتل : كان الكلب لكبيرهم وكان كلب غنم ، وقيل : كان  
 إنسانًا طباخًا تبعهم وليس بكلب حقيقة ، والأول المعتمد» اهـ .

والصواب أنه كلب حقيقة ، وهذه كلها أسانيد ضعيفة ما عدا ما ساقه عن ابن عباس رضي الله عنهما  
 في قصته مع معاوية رضي الله عنه .

ولو كانت هناك فائدة في ذلك ليين الله ﷻ ووصف كلبهم ومكانهم ، وإنما العبرة  
 تؤخذ مما حصل وأنهم فروا بدينهم ، وأن الله ﷻ أكرمهم ونجاهم من هؤلاء الكفرة ، وأن الله ﷻ  
 ثبتهم على دينهم ، ثم حصلت لهم هذه الكرامة حيث إنهم ناموا هذه المدة ، وصاروا آية وعبرة  
 ودليلا على البعث .

والمؤلف رحمته الله لم يذكر حديثًا لأنه لم يوجد حديث على شرطه ؛ فاكتمل بتفسير الكلمات  
 اللغوية التي جاءت في الآيات الكريمة .

قوله تعالى: ﴿أَمْرٌ حَسِبْتَ أَنْ أَصْحَبَ الْكَهْفِ﴾ [الكهف: ٩]، فسر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «الفتح في الجبل».

وفسر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ قوله تعالى: ﴿وَالرَّقِيمِ﴾ [الكهف: ٩] فقال: «الكتاب».

كما فسر رَحِمَهُ اللهُ قوله تعالى: ﴿مَرْقُومٌ﴾ [المطففين: ٢٠] فقال: «مكتوب، من الرقم»، كأن أسماءهم كتبت في لوح كما جاء.

وفسر قوله تعالى: ﴿وَرَزَقْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [الكهف: ١٤] فقال: «أهملناهم صبراً»؛ لأن الله ﷻ أهتمهم صبراً فثبتوا على دينهم.

وفسر قوله تعالى: ﴿شَطَطًا﴾ [الكهف: ١٤] فقال: «إفراطاً». والإفراط هو الزيادة عن الحد؛ يعني تجاوزوا الحد المشروع.

فقد بين الله ﷻ أنهم تركوا دين قومهم من عبادة للأصنام في قوله تعالى: ﴿وَرَزَقْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوا مِنْ دُونِهَا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾ [الكهف: ١٤] يعني: لو دعونا من دون الله ﷻ إلهاً ﴿لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾.

قوله: «الوصيد: الفناء وجمعه وصائد ووصد ويقال: الوصيد: الباب» يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَكَلْبُهُمْ بَنِيصٌ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [الكهف: ١٨].

وفسر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ الكلمات التي تدور حولها فقال: ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾ [البلد: ٢٠]: مطبقة، أصد الباب وأوصد، يعني: مغلقة على الكفرة.

وفسر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ قوله تعالى: ﴿بَعَثْنَاهُمْ﴾ [الكهف: ١٢] فقال: «أحييناهم». يعني أحياهم الله ﷻ من النوم؛ لأن النوم مودة صغرى.

وفسر قوله تعالى: ﴿أَزْجَىٰ﴾ [الكهف: ١٩] فقال: «أكثر ريحاً».

وفسر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ قوله تعالى: ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ [الكهف: ٢٢]: فقال: «لم يستبين» أي: ما تبيينوا القول، بل قالوا هذا بغير دليل.



## [٥٢/٥٣] حديث الغار

• [٣٢٥٤] نا إسماعيل بن خليل ، قال : أنا علي بن مسهر ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « بيننا ثلاثة نفر ممن قبلكم يمشون إذ أصابهم مطر ؛ فأووا إلى غار ، فانطبق عليهم ؛ فقال بعضهم لبعض : إنه والله يا هؤلاء لا ينجيكم إلا الصدق ، فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه ، فقال : اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي أجير عمل لي على فرق من أرز فذهب وتركه ، وأني عمدت إلى ذلك الفرق فزرعته ، فصار من أمره أي اشتريت منه بقرا ، وأنه أتاني يطلب أجره ؛ فقلت له : اعمد إلى تلك البقر فإنها من ذلك فسقتها ؛ فقال لي : إنما لي عندك فرق من أرز ، فقلت : اعمد إلى تلك البقر فإنها من ذلك الفرق ، فساقها ، فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا ! فانساخت عنهم الصخرة ، فقال الآخر : اللهم إن كنت تعلم كان لي أبوان شيخان كبيران ، وكنت آتيهما كل ليلة بلين غنم لي ، فأبطأت عنهما ليلة ، فجتت وقد رقدوا وأهلي وعيالي يتضاغون من الجوع ، وكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي ، فكرهت أن أوقظهما ، وكرهت أن أدعهما فيستكنا لشربتهما ، فلم أزل أنتظر حتى طلع الفجر ، فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا ! فانساخت عنهم الصخرة حتى نظروا إلى السماء ، فقال الآخر : اللهم إن كنت تعلم أنه كانت لي بنت عم من أحب الناس إلي وأني راودتها عن نفسها فأبت إلا أن آتيها بمائة دينار ، فطلبتها حتى قدرت ، فأتيها بها فدفعتها إليها ، فأمكنني من نفسها ، فلما قعدت بين رجلها قالت : اتق الله ! ولا تفض الخاتم إلا بحقه ! فممت وتركت المائة الدينار ، فإن كنت تعلم أنني فعلت من خشيتك ففرج عنا ! ففرج الله عنهم فخرجوا .

• [٣٢٥٤] هذا الحديث ترجم له المؤلف رَحِمَهُ اللهُ : « حديث الغار » وذكر الحافظ رَحِمَهُ اللهُ أنه أتى بهذا الحديث عقب قصة أصحاب الكهف إشارة إلى ما ورد أنه قد قيل : إن الرقم المذكور في قوله تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ ﴾ [الكهف : ٩] أنه الغار الذي أصاب الثلاثة فيه ما أصابهم ، والغار أو الكهف هو نقب في الجبل .

فهؤلاء الثلاثة انطلقوا «يمشون إذ أصابهم مطر فأروا إلى غار» فانطبقت عليهم صخرة من أعلى الجبل حتى أحكمت باب الغار «فقال بعضهم لبعض: إنه والله يا هؤلاء لا ينجيكم إلا الصدق» يعني اصدقوا مع الله ﷻ، فالصدق هو الذي ينجي من الشدائد في الدنيا والآخرة، يقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، وقال الله تعالى: ﴿هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ [المائدة: ١١٩] وقال في وصف المؤمنين: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾ ثم قال ﷻ: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

والصدق يكون بالأقوال وبالأعمال، والصدق يكون في الإيثار، فيحرق الشبهات والشهوات فلا يواقع معصية ولا كبيرة، أما إذا ضعف الإيثار وضعف الصدق جاءت المعاصي والكبائر، ولهذا فإن الصديقين مرتبتهم بعد مرتبة الأنبياء، وفوق مرتبة الشهداء، وفي مقدمتهم الصديق الأكبر أبو بكر الصديق رضي الله عنه وسمي صديقاً لقوة تصديقه.

ولهذا قال هؤلاء لبعضهم: «فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه» يعني: العمل الذي أخلص فيه مع ربه؛ فتوسل الأول بأمانته فقال: «اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي أجر عمل لي على فرق من أرز» والفرق مكيال يسع ثلاثة أصع «فذهب وتركه» وفي لفظ آخر أنهم كانوا أجراء ففيه: «اللهم إني استأجرت أجراء»<sup>(١)</sup>، ومنهم واحد هو الذي ترك أجرته.

وجاء في بعض الروايات: أنه استأجر أجيراً في منتصف النهار، وأن هذا الأجير لم يعمل من أول النهار إلى آخره فقال: والله لأعطينه أجرته كاملة فحسده بعضهم وقال: كيف تعطيه أجره كاملة؟! فسخط أجرته وتركها.

قوله: «وأي عمدت إلى ذلك الفرق فزرعته» وبارك الله ﷻ فيه «فصار من أمره أني اشتريت منه بقراً» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وفي رواية سالم: «فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال»، وفيه: «فقلت له كل ما ترى من الإبل والبقر والغنم والرقيق من أجرك»، وفي رواية الكشميهني: «من أجلك»، وفيه: «فاستاقه فلم يترك منه شيئاً». ودلت هذه الرواية على أن قوله في رواية نافع: «اشتريت بقراً» أنه لم يرد أنه لم يشتر غيرها وإنما كان الأكثر الأغلب البقر فلذلك اقتصر عليها» اهـ.

(١) البخاري (٢٢٧٢) واللفظ له، ومسلم (٤/٢٠٩٩).

قوله : «أتاني يطلب أجره فقلت له : اعمد إلى تلك البقر فسقها ، فقال لي : إننا لي عندك فرق من أرز» ، وفي اللفظ الآخر : «يا عبد الله لا تستهزئ بي»<sup>(١)</sup> فإن أجرتي فرق - وهو ثلاثة أصع - ثم تقول لي : اعمد إلى هذا الوادي من الإبل والبقر والغنم والرقيق! «فقلت : اعمد إلى تلك البقر فإنها من ذلك الفرق فساقها» كل ذلك يخاطب ربه ﷻ ثم قال : «فإن كنت تعلم أي فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا ، فانساخت عنهم الصخرة» أي : انفرجت الصخرة قليلاً .

قوله : «اللهم إن كنت تعلم كان لي أبوان شيخان» دعا الثاني وتوسل ببه لوالديه ، وأنه يروح على والديه ، ويحلب لهما من غنمه ويسقيهما في المساء وفي الصباح ، وشراب المساء يسمى الغبوق ، وشراب الصباح يسمى الصبوح ، وأنه ذات ليلة نأى به طلب المرعى والشجر وتأخر فجاء وحلب اللبن - وكان من خلقه أنه لا يقدم على أبويه أحدًا من الأولاد والصبية - وجاء والإناء في يده فوجدهما قد ناما ؛ فكره أن يوقظهما ، وكره أن يسقي الصبية قبلهما .

قوله : «فكرهت أن أوقظهما» ؛ لأن إيقاظهما من النوم فيه إتعاب لهما وقطع للنوم .

قوله : «وكرهت أن أدعها فيستكنا لشربتهما» أي : يحصل لهما مسكنة وضعف من ترك العشاء «فلم أزل أنتظر حتى طلع الفجر» وفي لفظ : «فلبث والقدح في يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر»<sup>(١)</sup> وكان يجوز له أن يسقي الصبية ، ولكنه سلك المسلك الأشد والأكمل والأفضل ، فلما برق الفجر استيقظا فسقاها ، ثم توسل إلى الله ﷻ فقال : «فإن كنت تعلم أي فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا ؛ فانساخت عنهم الصخرة حتى نظروا إلى السماء» ولا يستطيعون الخروج .

ثم توسل الآخر بعفته عن الفاحشة وقال : «اللهم إن كنت تعلم أنه كانت لي بنت عم من أحب الناس إلي وأني راودتها عن نفسها فأبت إلا أن آتيها بمائة دينار ، فطلبتها حتى قدرت ، فأتيتها بها فدفعتها إليها فأمكتني من نفسها» .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «وفي رواية أخرى عن النعمان : «أنها ترددت إليه ثلاث مرات تطلب منه شيئاً من معروفه ويأبى عليها إلا أن تمكنه من نفسها ، فأجابت في الثالثة بعد أن استأذنت زوجها فأذن لها وقال لها أغني عيالك ، قال : فرجعت فناشدتني بالله فأبيت عليها ،

(١) البخاري (٢٢٧٢) واللفظ له ، ومسلم (٤/٢٠٩٩) .

فأسلمت إلي نفسها ، فلما كشفتها ارتعدت من تحتي ، فقلت مالك؟ قالت أخاف الله رب العالمين ، فقلت خفتيه في الشدة ولم أخفه في الرخاء فتركها<sup>(١)</sup> اهـ . أي : أصابتها شدة وحاجة ؛ فكانت تريد صدقة أو قرصاً فأبى إلا أن تمكنه من نفسها فأبت ، ثم أصابتها شدة فجاءت إليه مرة ثانية فقال لها : إلا أن تمكيني من نفسك فأبت ، ثم جاءت بعد مدة في المرة الثالثة وقد اشتدت حاجتها فقال : إلا أن تمكيني من نفسك ، فوافقت في هذه المرة ، فأعطاها مائة وعشرين ديناراً ، وأمكته من نفسها ، قال : **«فلما قعدت بين رجلها»** ذكرته بالله ﷺ **«قالت : اتق الله! ولا تفض الخاتم»** الخاتم : الفرج ، وتعني : البكارة ، والفض المراد به الجماع **«إلا بحقه»** يعني بالنكاح لا بالزنا ؛ فخاف من الله ﷻ وتذكر وقوفه بين يديه ، وفي لفظ أنها : ارتعدت من تحتي فسألها فقالت : أخاف الله ، فخاف وكبح جماح نفسه ، وهو يتمنى الحصول عليها وموافقته منذ دهر طويل .

فالخوف من الله ﷻ حسنة عظيمة ، وهذا ترك الفاحشة خوفاً من الله ﷻ ؛ وقد جاء في الحديث : **«إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه فإن عملها فأكبها سيئة»**<sup>(٢)</sup> وفي لفظ آخر : **«وإن تركها فأكبها له حسنة إنما تركها من جزأي»**<sup>(٣)</sup> يعني : من أجلي .

فتوسل بهذه الحسنة العظيمة وقال : **«فإن كنت تعلم أنني فعلت من خشيتك ففرج عنا ففرج الله عنهم»** فانزاحت الصخرة **«فخرجوا»** يمشون .

والحديث فيه مشروعية التوسل إلى الله ﷻ بالأعمال الصالحة ؛ فالأول توسل بأمانته ، والثاني توسل ببره لوالديه ، والثالث توسل بعفته وخوفه من الله ﷻ .

فالتوسل إلى الله ﷻ يكون بالأعمال الصالحة ، ويكون بأسماء الله الحسنى : يا غفور يا رحيم يا ودود ، وبصفات الله العلا ، قال الله تعالى : **«وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا»** [الأعراف : ١٨٠] .

وكذلك يتوسل إلى الله ﷻ بالتوحيد فيقول : اللهم أني أسألك أني أشهد أنه لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد .

(١) الطبراني في «الأوسط» (٨/٣) .

(٢) أحمد (٢/٢٤٢) ، والبخاري (٧٥٠١) ، ومسلم (١٢٨) واللفظ له .

(٣) أحمد (٢/٣١٧) ، ومسلم (١٢٩) .

ويكون التوسل بالإيمان؛ لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَمْنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦].

والتوسل بالفقر والحاجة كقول موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَتَرْتُ إِلَىٰ مِنْ حَتْمٍ فَقِيمٍ﴾ [القصص: ٢٤].

وتوسل بعبوديتك لله تعالى وبربوية الله سبحانه وتعالى.

والتوسل بدعاء الحي الحاضر يدعو وأنت تؤمن.

أما التوسل بجاه فلان أو بحرمة فلان، أو التوسل بذات فلان فهذا من البدع، أما أن يدعو الصالحين من دون الله تعالى، ويذبح لهم أو ينذر لهم، فهذا من الشرك.

فالتوسل ثلاثة أنواع:

توسل شرعي، وهو أن يدعو الصالحين من دون الله تعالى، أو يذبح لهم أو ينذر لهم.

وتوسل بدعي، وهو التوسل بذات فلان أو بجاهه أو بحرمة.

وتوسل شرعي، وهو: التوسل بأسماء الله الحسنى، والتوسل بصفات الله العلا، والتوسل بالإيمان، والتوسل بالتوحيد، والتوسل بالعمل الصالح، والتوسل بالفقر والحاجة، والتوسل بعبودية الإنسان لربه وربوبيته له، والتوسل بدعاء الحي الحاضر.

وفيه أن الأعمال الصالحة سبب في تفريج الكربات في الدنيا والآخرة، وفيه أن من عرف الله تعالى في الرخاء عرفه في الشدة؛ لقوله تعالى: ﴿تَعْرِفْ إِلَيْهِ فِي الرِّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَةِ﴾ (١) وقوله تعالى: ﴿احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ﴾ (٢).

وتكلم العلماء على هؤلاء الثلاثة أيهم أفضل؟ وأيهم أكثر نفعاً؟ قالوا: إن هذا الرجل الذي استأجر الأجير أكثر نفعاً؛ لأن نفعه متعد، بخلاف البار لوالديه فهذا نفعه قاصر، وقال بعضهم: إن الذي ترك ابنة عمه أفضل.

(١) أحمد (٣٠٧/١)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣/١١).

(٢) أحمد (٢٩٣/١)، والترمذي (٢٥١٦).

واحتج به بعضهم على جواز تصرف الفضولي، كأن يبيع الإنسان مال غيره؛ فإذا أذن له صح البيع، وإن لم يأذن له فلا؛ فهذا الرجل تصرفاً فضولياً بأجرة الأجير بأن زرعتها، واشترى بها إبلا وبقراً وغنماً ورقيقاً، وأقره صاحبها فلا بأس، ومن ذلك حديث عروة البارقي: أن النبي ﷺ أعطاه درهماً يشتري به شاة، فاشترى شاتين، ثم باع إحداهما بدرهم فجاء بشاة ودرهم، فدعا له النبي ﷺ بالبركة<sup>(١)</sup>.

ومثال ذلك إذا جاء إنسان يريد أن يشتري سيارة جارك فقلت له: أنا أبيع عليك هذه السيارة، فأعطاك ثمنها وزيادة، فلما جاء الجار قلت: يا فلان أنا بعت سيارتك بأكثر من ثمنها، فإذا أقره وقبل نفذ البيع، وإن قال: لا أريد بيعها لا ينفذ ويبطل العقد. فتصرف الفضولي موقوف على الإجازة؛ فإن أجازته نفذ وإن لم يجزه فلا ينفذ.



(١) أحمد (٤/٣٧٥)، والبخاري (٣٦٤٢).

## باب [٥٣/٥٢]

- [٣٢٥٥] نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، قال: نا أبو الزناد، عن عبدالرحمن حدثه، أنه سمع أبا هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «بينا امرأة ترضع ابنها إذ مر بها راكب وهي ترضعه، فقالت: اللهم لا تمت ابني حتى يكون مثل هذا! فقال: اللهم لا تجعلني مثله! ثم رجع في الثدي، ومر بامرأة تُجَزَّرُ ويلُعبُ بها فقال: اللهم اجعلني مثلها! فقال: أما الراكب فإنه كافر، وأما المرأة فإنهم يقولون لها تزي، وتقول: حسبي الله! ويقولون: تسرق، وتقول: حسبي الله!».
- [٣٢٥٦] نا سعيد بن تليد، قال: نا ابن وهب، قال: أخبرني جرير بن حازم، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «بيننا كلب يطيف بركية كاد يقتله العطش إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل، فنزعت موقها فسقته؛ فغُفِرَ لها».
- [٣٢٥٧] نا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج على المنبر فتناول قُصَّةً من شعر كانت في يدي حربي فقال: يا أهل المدينة، أين علمواكم؟! سمعت النبي ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول: «إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم».
- [٣٢٥٨] نا عبدالعزيز بن عبدالله، قال: نا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم مُحَدِّثُونَ، وإنه إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب».
- [٣٢٥٩] نا محمد بن بشار، قال: نا محمد بن أبي عدي، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «كان في بني إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين إنسانا، ثم خرج يسأل، فأتى راهبا فسأله فقال: له توبة؟ قال: لا؛ فقتله، فجعل يسأل فقال له رجل: ائت قرية كذا أو كذا، فأدرکه الموت فناء بصدرة نحوها، فاخصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فأوحى الله إلى هذه أن تقربي، وأوحى الله إلى هذه أن تباعدي، وقال: قيسوا ما بينهما، فوجد له إلى هذه أقرب بشر، فغُفِرَ له».

• [٣٢٦٠] نا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، قال : نا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح ، ثم أقبل على الناس فقال : «بيننا رجل يسوق بقرة إذ ركبها فضر بها ؛ فقالت : إنا لم نخلق لهذا ، إنما خلقنا للحرث» ؛ فقال الناس : سبحان الله ! بقرة تكلم ! قال : «فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر - وما هما ثم - وبيننا رجل في غنمه إذ عدا الذئب فذهب منها بشاة ، فطلب حتى كأنه استتقدها منه ؛ فقال له الذئب : هذا استتقدها مني ، فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري ؟» ؛ فقال الناس : سبحان الله ! ذئب يتكلم ! قال : «فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر» - وما هما ثم .

نا علي ، قال : نا سفيان ، عن مسعر ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . . . مثله .

• [٣٢٦١] حدثنا إسحاق بن نصر ، قال : حدثنا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : «اشترى رجل من رجل عقارا له ، فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب ، فقال له الذي اشترى العقار : خذ ذهبك مني ، إنما اشتريت منك الأرض ، ولم أبتع الذهب ، وقال الذي له الأرض : إنما بعتك الأرض وما فيها ، فتحاكما إلى رجل ، فقال الذي تحاكما إليه : ألكما ولد؟ قال أحدهما لي : غلام ، وقال الآخر : لي جارية ، قال : أنكحوا الغلام الجارية ، وأنفقوا على أنفسهما منه ، وتصدقا» .

• [٣٢٦٢] نا عبدالعزيز بن عبدالله ، قال : حدثني مالك ، عن محمد بن المنكدر وعن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد : ماذا سمعت من رسول الله ﷺ في الطاعون؟ فقال أسامة : قال رسول الله ﷺ : «الطاعون رجس أرسل على طائفة من بني إسرائيل - أو على من كان قبلكم ، فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه» . قال أبو النضر : «لا يخرجكم إلا فرارا منه» .

• [٣٢٦٣] نا موسى بن إسماعيل ، قال : نا داود بن أبي الفرات ، قال : نا عبدالله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون ، فأخبرني أنه عذاب يبعثه الله على من يشاء ، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين ، ليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد .



• [٣٢٦٤] نا قتيبة، قال: نا ليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقال: من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ؟ فكلمه أسامة؛ فقال رسول الله ﷺ: «أتشفع في حد من حدود الله؟» ثم قام فاختطب، ثم قال: «إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها!».

• [٣٢٦٥] نا آدم، قال: نا شعبة، قال: نا عبد الملك بن مسرة، قال: سمعت النزال بن سبرة الهلالي، عن ابن مسعود قال: سمعت رجلا قرأ، وسمعت النبي ﷺ يقرأ خلفها، فجنبت به النبي ﷺ فأخبرته، فعرفت في وجهه الكراهية، وقال: «كلاكما محسن، ولا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا!».

• [٣٢٦٦] نا عمر بن حفص، قال: نا أبي، قال: نا الأعمش، قال: حدثني شقيق، قال: قال عبدالله: كأي أنظر إلى النبي ﷺ يحكي نبيا من الأنبياء ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدم عن وجهه، ويقول: «اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون».

• [٣٢٦٧] نا أبو الوليد، قال: نا أبو عوانة، عن قتادة، عن عقبة بن عبدالغافر، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، «أن رجلا كان قبلكم رعى الله مالا، فقال لبنيه لما حضر: أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب، قال: فإني لم أعمل خيرا قط، فإذا ميت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذرّوني في يوم عاصف، ففعلوا، فجمعه الله ﷻ فقال: ما حملك؟ قال: مخافتك، فتلقاه رحمة».

وقال معاذ: نا شعبة، عن قتادة، سمع عقبة بن عبدالغافر، سمعت أبا سعيد الخدري، عن النبي ﷺ.

• [٣٢٦٨] نا مسدد، قال: نا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش قال: قال عقبة لحذيفة: ألا تحدثنا ما سمعت من النبي ﷺ؟ قال: سمعته يقول: «إن رجلا حضره الموت لما أيس من الحياة أوصى أهله: إذا ميت فاجمعوا لي حطبا كثيرا، ثم أوزوا نارا حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فخذوها فاطحنوها فذرّوني في اليم في يوم حاز، فجمعه الله فقال: لم فعلت؟ قال: خشيتك، فغفر له». قال عقبة: وأنا سمعته يقول.

نا موسى، قال: نا أبو عوانة، قال: نا عبد الملك، وقال: «يوم راح».

• [٣٢٦٩] نا عبدالعزيز بن عبدالله ، قال : حدثني إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : « كان رجل يداين الناس ، فكان يقول لفتاه : إذا أتيت معسرا تجاوز عنه ، لعل الله أن يتجاوز عنا » ، قال : « فلقني الله فتجاوز عنه » .

• [٣٢٧٠] نا عبدالله بن محمد ، قال : نا هشام ، قال : أنا معمر ، عن الزهري ، عن حميد بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « كان رجل يُسرف على نفسه ، فلما حضره الموت قال لبنيه : إذا أنا مت فأحرقوني ، ثم اطحنوني ، ثم ذروني في الريح ، فوالله لئن قدر عليّ ربي ليعذبني عذابا ما عذبه أحدا ، فلما مات فعل به ذلك ، فأمر الله الأرض فقال : اجمعي ما فيك منه ففعلت فإذا هو قائم ، قال : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : مخافتك يا رب ، فغفر له » - وقال غيره : « خشيتك » .

• [٣٢٧١] نا عبدالله بن محمد بن أسماء ، قال : نا جويرية بن أسماء ، عن نافع ، عن عبدالله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « عُدْبَتُ امرأةٌ في هِرَّةٍ سَجَّثَهَا حَتَّى ماتت فدخلت فيها النار ، لا هي أطعمتها ولا سقتها إذ حبستها ، ولا هي تركتها تأكل من خَشَاشِ الأرض » .

• [٣٢٧٢] نا آدم ، قال : نا شعبة ، عن منصور ، قال : سمعت ربي بن حراش يحدث عن أبي مسعود قال النبي ﷺ : « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة إذا لم تستحي فاصنع ما شئت » .

• [٣٢٧٣] نا بشر بن محمد ، قال : أنا عبدالله ، قال : أنا يونس ، عن الزهري ، أخبرني سالم ، أن ابن عمر حدثه ، أن النبي ﷺ قال : « بينما رجل يجر إزاره من الخيلاء خُسِفَ به ، فهو يتجلجلُ في الأرض إلى يوم القيامة » .

تابعه عبدالرحمن بن خالد ، عن الزهري .

• [٣٢٧٤] نا موسى بن إسماعيل ، قال : نا وهيب ، قال : نا ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد كل أمة أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم ، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فغدا لليهود وبعد غد للنصارى ، على كل مسلم في كل سبعة أيام يوم يغسل رأسه وجسده » .

• [٣٢٧٥] نا آدم ، قال : نا شعبة ، قال : نا عمرو بن مرة ، سمعت سعيد بن المسيب قال : قدم

معاوية بن أبي سفيان المدينة آخر قدمة قدمها، فخطبنا فأخرج كُبَّةً من شَعْر فقال: ما كنت أرى أن أحدا يفعل هذا غير اليهود! إن النبي ﷺ سباه الزور - يعني: الوصال في الشعر .  
تابعه غندر، عن شعبة .

### التَّرْجُمَةُ

هذا الباب بدون ترجمة، وهو كالفصل من الباب السابق، فهو تابع لما ذكر عن بني إسرائيل .  
● [٣٢٥٥] هذا الحديث فيه قصة امرأة من بني إسرائيل، كانت ترضع ابناً لها فمر رجل له شارة حسنة وله هيئة فقالت المرأة: «اللهم لا تمت ابني حتى يكون مثل هذا» وفي رواية: «اللهم اجعل ابني مثل هذا»<sup>(١)</sup> فتكلم الرضيع - وهذا من الثلاثة الذين تكلموا وهم في المهد - فترك الثدي وقال: «اللهم لا تجعلني مثله» ثم مرت بجارية وهم يضربونها ويجرونها ويقولون: زينت سرقته وهي تقول: «حسبي الله» فقالت المرأة كما في الرواية الأخرى: «اللهم لا تجعل ابني مثل هذه؛ فترك ثديها فقال: اللهم اجعلني مثلها»<sup>(١)</sup> ثم لما رأت أنه يتكلم راجعته وقالت: لماذا قلت ذلك، فقال: «أما الراكب فإنه كافر» وفي اللفظ الآخر: «كان هذا جباراً فقلت: اللهم لا تجعلني مثله وَإِنَّ هَلِهُ يَقُولُونَ لَهَا زَيْنَتْ وَلَمْ تَزْنِ وَسَرَقَتْ وَلَمْ تَسْرِقْ فَنُكِّلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا»<sup>(١)</sup> .

وهذا من أخبار بني إسرائيل، وفيه العبرة والعظة، حيث إن الله ﷻ أنطق هذا الصبي، وعرفوا حال هذا الرجل وهذه المرأة .

● [٣٢٥٦] قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «يطيف» بضم أوله من أطاف يقال: أطفت بالشيء إذا أدمت المرور حوله .

وقوله: «بركية» - بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتانية - البئر مطوية أو غير مطوية، وغير المطوية يقال لها: جب وقلب، ولا يقال لها: بئر حتى تطوى، وقيل: الركي: البئر قبل أن تطوى فإذا طويت فهي الطوية .

قوله: «بغي» - بفتح الموحدة وكسر المعجمة - هي الزانية، وتطلق على الأمة مطلقاً .

(١) أحمد (٢/٣٠٧)، والبخاري (٣٤٣٦)، ومسلم (٢٥٥٠) واللفظ له .

قوله: «موقها» - بضم الميم وسكون الواو بعدها قاف - هو الخف، وقيل: ما يلبس فوق الخف» اهـ.

والشاهد من الحديث ذكر قصة هذه المرأة من بني إسرائيل.

• [٣٢٥٧] قوله: «قَصَّة» هي شعر الناصية.

قوله: «حرسى» يعني: واحد الحرس.

قوله: «يا أهل المدينة أين علماءكم؟» يعني: لماذا لا يهنونكم عن هذا؟!!

قوله: «سمعت النبي ﷺ ينهى عن مثل هذه، ويقول: إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم» وهذا نص لما يسمى الآن بالباروكة، وهي الشعر الذي يركب على الرأس زورًا، وأنه محرم وأنه من أسباب الهلاك؛ لما فيه من الزور والتدليس والتغيير لخلق الله ﷻ، وفي اللفظ الآخر أنه قال: «إن النبي ﷺ سماه الزور»<sup>(١)</sup>؛ لأنها تركب على الرأس تركيبًا دقيقًا بحيث إن الرائي يظن أنه رأس حقيقي وهو رأس صناعي.

والشاهد من الحديث قوله: «إنما هلكت بنو إسرائيل»؛ لأن هذا الباب في أحاديث بني إسرائيل.

وفيه فضل معاوية رضي الله عنه وعنايته وتنبهه ونصحه والرد على من تنقصه.

وفيه أن العلماء هم الذين يبينون للناس الأحكام من حلال وحرام.

وفيه العناية بالرعية؛ لأنه لما حج زار المدينة وتفقدتها وخطب الناس.

• [٣٢٥٨] قوله: «محدثون» يعني ملهمون.

قوله: «وإنه إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب» هذه منقبة لعمر رضي الله عنه وأنه ملهم.

والشاهد من الحديث قوله: «فيما مضى قبلكم» ففيه دليل على أن الأمم السابقة فيهم ملهمون، وفيهم أختيار، وفيهم أشرار كثيرون، كما قال الله تعالى لما ذكر أهل الكتاب: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ١١٣].

(١) أحمد (٩٣/٤)، والبخاري (٣٤٨٨) واللفظ له، ومسلم (٢١٢٧).

• [٣٢٥٩] هذا الحديث فيه دليل على أن التوبة مقبولة من كل شخص إذا وجدت الشروط ، والتوبة لها أركان ثلاثة :

أولها : الإقلاع عن المعصية التي كان متلبسًا بها .

الثاني : الندم على ما مضى ، وهذا هو الركن الأعظم .

الثالث : العزم الجازم على عدم العودة إليها .

وإذا كانت المعصية فيما بينه وبين الناس فلها ركن رابع : وهو رد المظلمة إلى أهلها ، والتحلل منها ، سواء كانت المظلمة بالبدن أو بالمال أو بالعرض ، ولا بد أن تكون التوبة قبل الموت ، وقبل طلوع الشمس من مغربها ، وقبل نزول العذاب فإنها مقبولة من أي ذنب كان حتى الشرك بالله ﷻ الذي هو أعظم الذنوب ؛ فالله تعالى عرض التوبة على المثلثة الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة فقال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المائدة : ٧٣] ثم قال في الآية التي بعدها مباشرة : ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [المائدة : ٧٤] فعرض الله تعالى عليهم التوبة مع عظم ذنبهم ؛ فمن تاب من أي ذنب تاب الله ﷻ عليه ، والصحيح أن التوبة تتجزأ فيصح أن يتوب من ذنب ويبقى على ذنب آخر ، فإذا كان يتعامل بالربا ويشرب الخمر ثم تاب من أحد الذنوب كأن يكون تاب من الربا ولم يتب من شرب الخمر صحت توبته من الربا لكن ما زال ملصقًا به ذنب آخر وهو شرب الخمر ، والأكمل أن تكون التوبة عامة من جميع الذنوب ، والكافر إذا تاب من الشرك تاب الله ﷻ عليه ، لكن إذا حسنت توبته غفر الله ﷻ له ما مضى ، وإن لم تحسن توبته بأن تاب من الكفر ولم يتب من المعاصي فاستمر على شرب الخمر فإنه يؤاخذ بشرب الخمر في الأول وفي الآخر يعني قبل الإسلام وبعده ، أما إذا حسنت توبته فإن الله ﷻ يمحو بهذه التوبة جميع ما مضى من الذنوب ومن الكفر .

قوله : « كان في بني إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين إنسانًا ثم خرج يسأل ، فأتى راهبًا فسأله » وفي رواية مسلم رَحَلَهُ : « فسأل عن أهل الأرض فدل على راهب »<sup>(١)</sup> ، والراهب : عابد ليس عنده علم « فقال : له توبة ؟ قال : لا ؛ فقتله » فالراهب استعظم الذنب فأفتاه -

بجهل - بأنه ليس له توبة ؛ فلما أيس من التوبة قتله وأكمل به المائة ، وهذه عقوبة عاجلة للذي يفتي في دين الله ﷻ بغير علم ويحلل ويحرم بجهل ، ثم بعد ذلك قذف الله ﷻ في قلبه الندم وأراد أن يتوب «فجعل يسأل فقال له رجل» ، وفي رواية مسلم : «ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل عالم»<sup>(١)</sup> أي : لما سأل في المرة الثانية دل على عالم ، وفرق كبير بين العالم والعابد .

قوله : «أئت قرية كذا وكذا» وفي مسلم : «فقال : إنه قتل مائة نفس فهل له من توبة؟ فقال : نعم ، ومن يحول بينه وبين التوبة ، انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها أناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء»<sup>(١)</sup> أي : قال له : ومن يحول بينك وبين التوبة؟! ولكن أنصحك أن تترك هذه القرية السفينة قرية السوء وتذهب إلى تلك القرية الصالحة فإن فيها أناسا صالحين تعبد الله ﷻ معهم فتأب الرجل ، وكان من توبته هجرة بلد السوء إلى تلك القرية الصالحة .

قوله : «فأدركه الموت» وفي رواية مسلم رَحِمَهُ اللهُ : «فانطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت»<sup>(١)</sup> أي : لما كان في أثناء الطريق جاءه الموت فمات .

قوله : «فناء بصدرة نحوها ؛ فاخصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فأوحى الله إلى هذه أن تقرري ، وأوحى الله إلى هذه أن تباعدني ، وقال : قيسوا ما بينهما ، فوجد له إلى هذه أقرب بشبر ، فغفر له» وفي رواية مسلم رَحِمَهُ اللهُ : «فاخصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة : جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله ، وقالت ملائكة العذاب : إنه لم يعمل خيراً قط ، فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم ، فقال : قيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما كان أدنى فهو له ، فقاسوه ، فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد ، فقبضته ملائكة الرحمة»<sup>(١)</sup> أي : لما قاسوا ما بين القريتين وجدوه إلى القرية الصالحة أقرب بشبر فأخذته وقبضته ملائكة الرحمة ، وذلك بفضل الله تعالى .

وفي رواية مسلم رَحِمَهُ اللهُ : «لما أتاه الموت نأى بصدرة»<sup>(١)</sup> أي : نأى بصدرة إلى القرية الصالحة وهو في سكرة الموت ؛ لما استقر في قلبه من حقائق الإيمان والتوبة ، حتى قرب إلى القرية الصالحة بشبر فقبضته ملائكة الرحمة فغفر الله ﷻ له .

وفيه سعة رحمة الله ﷺ، وفيه قبول التوبة ممن تاب إذا وجدت الشروط، وفيه التحذير من الفتيا بغير علم، وفيه العقوبة العاجلة لمن عمل شيئاً ليس أهلاً له فهذا الراهب أفتى بغير علم فعوقب وقتل، نسأل الله ﷺ السلامة والعافية.

• [٣٢٦٠] قوله: «بيننا رجل يسوق بقرة» يعني: فيمن سبق من بني إسرائيل، وهذا هو الشاهد أن هذه القصة حصلت فيمن قبلنا أن بقرة تكلمت وذئبنا تكلم، وهذا من آيات الله ﷺ فكما تكلم ثلاثة في المهد تكلمت هذه البقرة وتكلم هذا الذئب والله على كل شيء قدير، ومن رحمة الله ﷺ أن البهائم العجايب لا تتكلم، وإلا لو كانت تتكلم لكان فيه مضرة شديدة.

قوله: «إنا لم نخلق لهذا إنما خلقنا للحرث» يعني في الغالب وإلا فإنها تؤكل وتركب ويحمل عليها لقوتها، وكذلك الغنم قد يحمل عليها ما تستطيعه، ولا يؤخذ بقول البقرة.

قوله: «سبحان الله! بقرة تكلم!» فيه التسبيح عند التعجب؛ لأن النبي ﷺ أقرهم على ذلك، وفيه منقبة للشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما؛ لأن النبي ﷺ قال: «إني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر، وما هما ثم» أي كانا رضي الله عنهما غير موجودين في القوم، وهما رغم هذا يؤمنان ويصدقان بما قاله النبي ﷺ؛ ولهذا فإن النبي ﷺ قرن إيمانها بإيمانه.

ولما اعتدى الذئب على الغنم وذهب بشاة جاء الراعي وطلبها حتى استنقذها منه فالتفت الذئب إليه وقال: أنت استنقذتها مني الآن لكن «فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري!» لعل هذا اليوم يكون في آخر الزمان حينما تترك الغنم لا راعي لها من شدة الفتن وكثرتها وعظمتها.

• [٣٢٦١] هذا الحديث فيه أن بني إسرائيل فيهم أحياناً، وفيه الورع العظيم لهذين المتبايعين؛ فكل من البائع والمشتري تورع من أخذ الذهب؛ فرجل باع عقاراً على شخص فالمشتري وجد في الأرض جرة فيها ذهب - والجرة: يعني قارورة من زجاج، أو آنية من خزف فيها ذهب - فجاء المشتري إلى البائع وقال: وجدت في الأرض التي بعته على ذهباً خذ ذهبك فقال البائع: لا؛ أنا بعته الأرض وما فيها، فقال المشتري: لا؛ أنا ما اشتريت إلا الأرض وما اشتريت الذهب فتحاكما إلى رجل - يحتمل أنه قاض - فقال الذي تحاكما إليه وأراد أن يصلح بينهما: «لكما ولد؟ قال أحدهما لي: غلام، وقال الآخر: لي جارية، قال: أنكحوا الغلام الجارية، وأنفقوا على أنفسهما منه، وتصدقا» فزوج أحدهما ابنه بنت الآخر وأنفق عليه من هذا الذهب من باب الصلح، وهذه القصة في شرع من كان قبلنا، فما هو الحكم في شرعنا ولمن

يكون الذهب؟ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «الحكم في شرعنا على هذا في مثل ذلك أن القول قول المشتري وأن الذهب باق على ملك البائع، ويحتمل أنها اختلفا في صورة العقد بأن يقول المشتري: لم يقع تصريح ببيع الأرض وما فيها بل يبيع الأرض خاصة، والبائع يقول: وقع التصريح بذلك، والحكم في هذه الصورة أن يتحالفا ويستردا المبيع، وهذا كله بناء على ظاهر اللفظ أنه وجد فيه جرة من ذهب، لكن في رواية إسحاق بن بشر أن المشتري قال: «أنه اشتري دارا فعمرها فوجد فيها كنزا، وأن البائع قال له لما دعاه لئك أخذه: ما دفنت ولا علمت، وأنها قالوا للقاضي: ابعث من يقبضه وتضعه حيث رأيت، فامتنع»<sup>(١)</sup> وعلى هذا فحكم هذا المال حكم الركاز في هذه الشريعة إن عرف أنه من دفين الجاهلية، وإلا فإن عرف أنه من دفين المسلمين فهو لقطه، وإن جهل فحكمه حكم المال الضائع يوضع في بيت المال، ولعلمهم لم يكن في شرعهم هذا التفصيل فلهذا حكم القاضي بها حكم به» اهـ.

فتبين أنه في شرعنا يكون الذهب للمشتري فهذا هو الأصل إلا إذا أتى البائع أو غيره ببينة أنه له وأنه وضعه في الأرض.

وفيه دليل على أن بني إسرائيل فيهم أختيار فأين هؤلاء من كثير من الناس في هذا الزمن، الذين يأكلون أموال الناس بالحيل وبالقوة، ويقدمون مستندات ومراسيم مزورة غير صحيحة للأرض، ويأخذونها بغير حق!؟

• [٣٢٦٢] قوله: «الطاعون رجس» يعني: عذاب «أرسل على طائفة من بني إسرائيل» وهذا هو الشاهد حيث إنه أرسل على طائفة من بني إسرائيل، والطاعون هو ما يسمى الآن باللغة الأجنبية بمرض الكوليرا كما هو شائع، ثم بين النبي ﷺ الحكم الشرعي فقال: «فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه» وفي لفظ آخر: «لا يخرجكم إلا فرارا منه» فقله: «فلا تقدموا عليه» هو ما يسمى بالحجر الصحي، وفيه دليل على أن العدوى تنتقل، وأما قول النبي ﷺ في الحديث: «لا عدوى ولا طيرة»<sup>(٢)</sup> فإنه يعني: لا عدوى على الوجه الذي يعتقد أهل الجاهلية من أن العدوى تنتقل باللمس وإلا فقد يجعل الله ﷻ مخالطة الصحيح لمن به مرض سببا في انتقال العدوى، فإذا وقع طاعون بأرض

(١) ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٥٧/١٧).

(٢) أحمد (٢٤/٢)، والبخاري (٥٧٥٣)، ومسلم (٢٢٢٥).



فلا تقدموا عليها ولا تدخلوها وإذا وقع وأنتم فيها لا تخرجوا منها، ولكن لو خرج لغير الفرار لحاجة كالتجارة مثلاً أو لزيارة أو لطلب علم أو للحج أو للعمرة والله ﷻ يعلم أنه ليس فرازاً من الطاعون فلا بأس بهذا.

• [٣٢٦٣] هذا الحديث فيه دليل على أن من أصيب بمرض الطاعون ومات فهو شهيد كما جاء في الحديث الآخر: «الطاعون شهادة لكل مسلم»<sup>(١)</sup>، وفي اللفظ الآخر: «ما تعدون الشهيد فيكم؟» قالوا: يا رسول الله المقتول في سبيل الله ﷻ قال: «المقتول في سبيل الله شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون فهو شهيد والمبطون شهيد والغريق شهيد»<sup>(٢)</sup>، وفي اللفظ الآخر: «ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد ومن خرج في سبيل الله فمات فهو شهيد»<sup>(٣)</sup> فهؤلاء كلهم شهداء: المطعون - الذي مات بداء الطاعون - شهيد، والمبطون - الذي مات بداء البطن - شهيد، وصاحب الهدم - الذي هدم عليه جدار أو منزل - شهيد، والمرأة تموت بنفاسها شهيدة، ومن قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، والذي خرج في سبيل الله ﷻ ثم مات ولو في الطريق ذهاباً وإياباً فهو شهيد.

وهؤلاء شهداء في الفضل والأجر ولكنهم ليسوا كشهداء المعركة، فشهد المعركة له أحكام خاصة فلا يغسل ولا يصل عليه؛ لأن النبي ﷺ لم يغسل شهداء أحد ولم يصل عليهم بل دفنوا بدمائهم وثيابهم<sup>(٤)</sup>، أما هؤلاء يغسلون ويصلون عليهم وهم شهداء في الفضل والأجر، والشهادة تتفاوت.

قوله: «سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون، فأخبرني أنه عذاب يبعثه الله على من يشاء، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين».

فيه أن من مات بالطاعون فهو شهيد لكن بهذا القيد الذي قيده النبي ﷺ «فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد» أي: من أصيب

(١) أحمد (٣/١٥٠)، والبخاري (٢٨٣٠)، ومسلم (١٩١٦).

(٢) أحمد (٢/٥٢٢)، ومسلم (١٩١٥).

(٣) أحمد (١/١٩٠)، وأبو داود (٤٧٧٢)، والترمذي (١٤٢١)، والنسائي (٤٠٩٥).

(٤) أحمد (٣/٢٩٩)، والبخاري (١٣٤٣).

بالتعاون فكان عنده صبر فلم يجزع ولم يتسخط ، وكان عنده احتساب - وهو طلب الأجر والثواب - وعنده إيمان وتسليم لقضاء الله ﷻ وقدره - فيعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله ﷻ له - إلا كان له مثل أجر شهيد إذا مات .

• [٣٢٦٤] الشاهد من الحديث قوله : «إنما أهلك الذين قبلكم» فهذا من أخبار بني إسرائيل وأنهم هلكوا بسبب إقامة الحدود على الضعيف دون الشريف ، والنبي ﷺ حذر من ذلك وبين أنه من أسباب الهلاك ، وذلك أن امرأة مخزومية شريفة قرشية سرقت فكبر على قريش شأنها لما أمر النبي ﷺ بقطع يدها وقالوا : كيف تقطع يدها إنها شريفة؟! فطلبوا من يشفع للنبي ﷺ «فقالوا : ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ» فجاء أسامة رضي الله عنه يشفع فغضب النبي ﷺ وقال : «أتشفع في حد من حدود الله!» ثم بين أنه من أسباب هلاك الأولين إقامة الحد على الضعفاء ، ثم قال رضي الله عنه : «وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» فدل على أنه يجب إقامة الحدود على الجميع ، وأنه يجب المساواة بين الناس ، وأن التفريق بين الناس من أسباب الهلاك .

وفيه أن أسامة رضي الله عنه غضب عليه النبي ﷺ حتى قال : استغفري .

وفيه أن النبي ﷺ لا تأخذه في الله لومة لائم ولو كان أسامة رضي الله عنه حيا .

وفيه تحريم الشفاعة في الحدود فجاء في الحديث الآخر : «إذا بلغ الإمام فلعن الله الشافع والمشفع»<sup>(١)</sup> فلا يجوز للإنسان أن يشفع في ترك الحد إذا وصل إلى الحاكم ، كما أنه لا يجوز للإنسان أن يؤوي الجاني حتى لا يقام عليه الحد ، وفي الحديث : «لعن الله من آوى محدثا»<sup>(٢)</sup> فالجاني لا يجوز لأحد أن يؤويه ، والحد لا يجوز لأحد أن يشفع فيه إذا وصل للحاكم لكن قبل وصوله إلى الحاكم لا بأس ، كما في الحديث : «تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب»<sup>(٣)</sup> .

والحديث فيه حد السرقة ، وهو قطع اليد ، فمن سرق من حرز مقدار النصاب فإنه تقطع يده اليمنى من مفصل الكف ، وإذا سرق من غير حرز فجاء في حديث أنه يغرم ضعفي قيمته ، وكل

(١) الطبراني في «الأوسط» (٢/٣٨٠) ، والدارقطني في «السنن» (٣/٢٠٥) .

(٢) أحمد (١/١٠٨) ، والبخاري (١٨٧٠) ، ومسلم (١٩٧٨) واللفظ له .

(٣) أبو داود (٤٣٧٦) ، والنسائي (٤٨٨٦) .

شيء حرزه بحسبه فالذهب حرزه الصناديق وحرز الغنم مكانها ، والسيارات الآن تعتبر حرزاً فإذا كسر الزجاج وأخذ منها كانت سرقة .

• [٣٢٦٥] هذا الحديث فيه التحذير من الاختلاف في القراءات ؛ وذلك لأن كل القراءات حق ؛ ولأن الاختلاف من أسباب هلاك الأولين .

قوله : «فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا» هو الشاهد لبني إسرائيل وأنهم هلكوا بالاختلاف .

• [٣٢٦٦] هذا الحديث فيه خبر عن الأمم السابقة وعن نبي «ضربه قومه فأدموه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ، ويقول : اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» وفيه صبر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام على أقوامهم فهذا النبي ﷺ ضربه قومه فأدموه ، فصار الدم يجري على وجهه ويمسح الدم عن وجهه ويدعو لهم بالمغفرة ، والدعاء بالمغفرة لهم متضمن طلب الهداية ، والمعنى : اللهم اهدهم واغفر لهم ؛ فإن المشرك لا يغفر له .

• [٣٢٦٧] قوله : «أن رجلاً كان قبلكم رَغَسَهُ اللهُ مَالاً» يعني : أعطاه اللهُ ﷻ مَالاً ، وكان اللهُ ﷻ جعل له أصلاً من مال ، وفي لفظ «رأسه اللهُ مالا»<sup>(١)</sup> ، وفي لفظ : «رأشه»<sup>(٢)</sup> بالشين - والرياش : المال - وكلها المراد منها أن اللهُ ﷻ أعطاه مالا .

وهذا الرجل لما حضره الموت وأيس من الحياة أوصى أهله : إذا أنا مت فاجمعوا لي حطباً كثيراً وأوقدوا فيه ناراً حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فامتحشت فخذوها فاطحنوها ثم انظروا يوماً راحاً فاذروه في اليم «ففعلوا ، فجمعه اللهُ ﷻ فقال : ما حملك ؟ قال : مخافتك ، فتلقاه رحمة» ، والشاهد من الحديث أنه فيه ذكر قصة رجل من بني إسرائيل .

قوله : «عن قتادة ، سمع عقبة بن عبد الغافر» هذا من سعة علم الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ بالحديث ورجاله وعلمه ؛ حيث إنه ذكر هذا الإسناد لبيان صحة سماع قتادة من عقبة ؛ لأن قتادة وإن كان ثقة إلا أنه مدلس ؛ فكان لذكر هذا الإسناد بعد الحديث السابق فائدة حديثية هامة وهي نفي تدليس قتادة في هذا الحديث .

(١) «مسلم بشرح النووي» (١٧/٧٣) .

(٢) مسلم (٢٧٥٧) .

• [٣٢٦٨] كرر المصنف رَحْمَةً قصة هذا الرجل من الأمم السابقة ولكن من طريق صحابي آخر ولأن فيه زيادة إيضاح لقصة هذا الرجل .

قوله : «أَوْزُوا» يعني : أشعلوا نارا ، كما في قوله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ ﴾ [الواقعة : ٧١] يعني : تشعلون .

قوله : «فَلذُرُونِي فِي الْيَمِّ» يعني : يذرونه في البحر .

وقد سبق بيان أن الذي حمل هذا الرجل على ذلك هو الجهل مع الخوف العظيم ، وأنه ظن أنه إذا وصل إلى هذا الحال فأحرق وسحق وطحن وذر يفوت على الله ﷻ ولا يدخل تحت القدرة فلا يقدر على بعثه ، وإلا فهو مؤمن بالبعث ومؤمن بقدرة الله ﷻ ، ولذلك غفر الله ﷻ له .

قوله : «نا عبدالملك» قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةً : «هو ابن عمير المذكور في الإسناد الذي قبله ، ومراده أن عبدالملك رواه بالإسناد المذكور مثل الرواية التي قبله إلا في هذه اللفظة ؛ وهذا يقتضي خطأ من أورده في الرواية الأولى بلفظ : «راح» وهي رواية السرخسي ، وقد رواه أبو الوليد عن أبي عوانة فقال فيه : «في ريح عاصف» أخرجه المصنف رَحْمَةً في «الرقاق»<sup>(١)</sup> اهـ .

• [٣٢٦٩] في هذا الحديث أن التجاوز عن المعسرين من أسباب مغفرة الذنوب ، وفيه أن الجزاء من جنس العمل ؛ فمن تجاوز عن المعسر تجاوز الله ﷻ عنه ، والشاهد أنه قال : «كان رجل» يعني من بني إسرائيل ممن سبقنا .

• [٣٢٧٠] قوله : «كان رجل يسرف على نفسه» سبق في حديث سابق أنه كان نباشا - أي كانت جريمته نبش القبور - وأن الله ﷻ غفر له بسبب خوفه العظيم مع الجهل ، فلم يكن معاندا ولا مكذبا ولا عالما ، لكن حمله الجهل على ما فعل وظن أنه إذا وصل إلى هذه الحالة يفوت على الله ﷻ ولا يدخل تحت القدرة ؛ فلو كان عالما أو معاندا لكان كافرا ، لا إشكال في ذلك ، وقال بعض العلماء : إنه فيمن سبقنا كان يغفر للكافر ، ولكن هذا قول في غاية البعد ولا وجه له مطلقا ، وقيل : إنما قال ذلك على وجه الغفلة والذهول والنسيان ، والصواب أنه يحمل على أنه جاهل ، وحمله على ذلك الخوف العظيم ، وهذه المسألة التي أنكرها مسألة دقيقة

(١) البخاري (٦٤٨١) .

خفية بالنسبة إليه؛ فيؤخذ منه أن الجاهل معذور إذا كان مثله يجهل هذا الشيء في أمر دقيق خفي، أما إذا كان الأمر واضحاً معروفاً فلا يعذر بالجهل كالذي يكون من المسلمين ثم يشرك ويقول: إنه جاهل فما يقبل منه.

• [٣٢٧١] قوله: «عُدَّتْ امرأةٌ في هِرَّةٍ» يعني بسبب هرة «سجتها حتى ماتت فدخلت فيها النار» وفي رواية: «ربطتها»<sup>(١)</sup> وفيه دليل على أن تعذيب الحيوانات حتى تموت من أسباب دخول النار؛ فهذه المرأة دخلت النار لأنها ربطت الهرة فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض، وإذا كان حبس هرة حتى تموت من أسباب دخول النار فحبس آدمي أعظم وإيذاؤه وقتله أشد وأعظم.

والمراد من الحديث ذكر قصة من أخبار من كان قبلنا، وتحذيرنا أن نفعل مثل فعلهم فإنهم مضوا وانتهوا كما قال حذيفة رضي الله عنه: «مضى القوم ولم يعن به سواكم».

وهذه القصة فيها التخويف حتى لا يأمن الإنسان مكر الله تعالى، كما أن قصة الرجل الذي أمر أهله أن يحرقوه ويذروه فيها حسن الظن بالله تعالى حتى لا يقنط الإنسان من رحمة الله تعالى، وبهاتين القصتين يكون الإنسان بين الرجاء والخوف في تعبه وسيره إلى الله تعالى.

• [٣٢٧٢] قوله: «تستحي» بإثبات الياء، وأتى بالياء هنا سماعاً كحذف الياء في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [هود: ١٠٥] سماعاً، والأصل إثبات الياء «يأتي»، ووقعت في رواية: «تستح»<sup>(٢)</sup> بحذف الياء؛ لأنها مسبوقه بجازم.

قوله: «فاصنع ما شئت» هذا الأمر للتهديد وليس إذناً له بأن يفعل ما يشاء؛ يعني: سوف تجازي على صنيعك فلست مهملاً فافعل ما شئت وسوف تلقى جزاءك، فهذا كقوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠] يعني: اعملوا ما شئتم فسوف تجازون به.

وفيه التحذير من المعاصي، ووجوب الحياء من الله تعالى، وأن الحياء يحبس الإنسان ويمنعه من فعل المحرمات والمنكرات.

(١) أحمد (٢/٢٦٩) عن أبي هريرة، والبخاري (٣٣١٨) عن ابن عمر، ومسلم (٢٦١٩).

(٢) أحمد (٤/١٢١)، وأبو داود (٤٧٩٧).

والحياء خلق داخلي كريم يبعث الإنسان على فعل المحامد وترك الرذائل ويحمله على فعل ما يزينه ويحمله وترك ما يشينه ويدنسه وهو من الإيمان كما قال النبي ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»<sup>(١)</sup> فالذي عنده إيمان عنده حياء يحبسه ويمنعه من فعل ما يدنسه كخوارم المروءة ومن فعل المحرمات، والذي ليس عنده حياء لا يبالي فيعمل ما يشاء.

• [٣٢٧٣] قوله: «يَتَجَلَّجَلُ» أي: يتحرك وينزل مضطربا، وفيه التحذير من الخيلاء والكبر والإسبال، وفيه أنه قد يعاقب الإنسان في الدنيا قبل الآخرة، كما خسف الله ﷻ الأرض بقارون بسبب كبريائه وإعراضه عن الحق وعدم إيمانه واتباعه لنبي الله موسى ﷺ وتكبره على الناس وتعاضمه عليهم فخسف الله ﷻ به الأرض، وقد جاء التحذير من الإسبال وجر الثوب في أحاديث أخر منها قول النبي ﷺ: «من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>، وقال ﷺ: «ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار»<sup>(٣)</sup>.

فإذا جر الثوب من الخيلاء فعقوبته أن الله ﷻ لا ينظر إليه، وإذا جره لغير الخيلاء فعقوبته أن تأكل النار ما تحت الكعب، وقال ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيهم وهم عذاب أليم: المسبل إزاره، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب، والمنان بما أعطى»<sup>(٤)</sup> وهذا وعيد شديد يدل على أن جر الثوب من كبائر الذنوب وإذا كان لخيلاء يكون أعظم وأعظم، وفي هذا الحديث أن جر الثوب من الخيلاء من أسباب عقوبة الله ﷻ في الدنيا قبل الآخرة.

• [٣٢٧٤] قوله: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة» يعني: نحن الآخرون في الزمن السابقون يوم القيامة في دخول الجنة.

قوله: «بيد كل أمة أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم» يعني أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا؛ لأنهم سبقونا في الزمن، فأنزل في بني إسرائيل على موسى ﷺ التوراة، ثم الزبور

(١) أحمد (٤١٤/٢)، والبخاري (٩)، ومسلم (٣٥) واللفظ له.

(٢) أحمد (٦٧/٢)، والبخاري (٣٦٦٥) واللفظ له، ومسلم (٢٠٨٥).

(٣) أحمد (٤١٠/٢)، والبخاري (٥٧٨٧).

(٤) أحمد (١٦٢/٥)، ومسلم (١٠٦).

على داود عليه السلام، ثم الإنجيل على عيسى عليه السلام، وأنزل الله تعالى على نبينا ﷺ القرآن من بعدهم، فنحن الآخرون زمنًا السابقون يوم القيامة فضلًا ومكانة عند الله ﷻ.

قوله: «فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه» يعني يوم الجمعة «فغدًا لليهود» وهو يوم السبت «وبعد غد للنصارى» وهو يوم الأحد، ثم قال النبي ﷺ: «على كل مسلم في كل سبعة أيام يوم يغسل رأسه وجسده» وهذا يفيد عموم المسلمين الذكور والإناث حتى المرأة تغتسل في كل أسبوع، لكن الرجل عليه أن يغتسل يوم الجمعة قبل الذهاب إلى الجمعة، وتقدم الكلام في حكم غسل يوم الجمعة فهو عند قوم واجب، وعند آخرين مستحب، وأما المرأة فإنها تغتسل في يوم غير محدد في كل سبعة أيام إذا لم تذهب للجمعة أما إذا ذهبت للجمعة فعليها أن تغتسل.

• [٣٢٧٥] في هذا الحديث فضل معاوية رضي الله عنه ونصحه وعنايته بالرعية وملاحظته لهم فإنه يبيع له بالخلافة عام أربعين لما تنازل الحسن بن علي رضي الله عنهما له عن الخلافة، وسمي ذلك العام عام الجماعة، واستمر فيها إلى عام ستين، ومن عنايته أنه كان إذا حج يقدم على المدينة، ومر في «آخر قدمة قدمها» على المدينة فخطب الناس ووعظهم، ويحتمل أن هذا في خطبة الجمعة أو في غيرها.

قوله: «فأخرج كُتْبةً من شَعْر» يعني أنه شعر مزور يوضع على الرأس، وهو نص فيما يسمى اليوم بالباروكة.

قوله: «فقال: ما كنت أرى أن أحدًا يفعل هذا غير اليهود! إن النبي ﷺ سباه الزور، يعني: الوصال في الشعر» فيه دليل على أن اليهود هم الذين يجعلون وصالًا للشعر، وأن النبي ﷺ سباه الزور لما فيه من التزوير فما هو برأس حقيقي ولكنه رأس صناعي مزور.

وفيه تحريم الوصال في الشعر وتحريم تركيب الرأس على الرأس وهو ما يسمى بالباروكة وأنه من فعل اليهود وأنه من أسباب هلاكهم كما سبق.



[٥٤ / ٥٣] باب قول الله ﷻ:

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى﴾ [الحجرات: ١٣] الآية  
 وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] الآية  
 وما ينهى من دعوى الجاهلية

الشعوب: النسب البعيد، والقبائل دون ذلك.

- [٣٢٢٧٦] نا خالد بن يزيد الكاهلي، قال: نا أبو بكر، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ [الحجرات: ١٣] قال: الشعوب: القبائل العظام، والقبائل: البطون.
- [٣٢٢٧٧] نا محمد بن بشار، قال: نا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قيل: يا رسول الله، من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم» قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فيوسف نبي الله».
- [٣٢٢٧٨] نا قيس بن حفص، قال: نا عبدالواحد، قال: نا كليب بن وائل قال: حدثتني ربيعة النبي ﷺ زينب بنت أبي سلمة، قال: قلت لها: رأيت النبي ﷺ أكان من مضر؟ قالت: ممن كان إلا من مضر؟! من بني النضر بن كنانة.
- [٣٢٢٧٩] نا موسى، قال: نا عبدالواحد، قال: نا كليب، حدثتني ربيعة النبي ﷺ - وأظنها زينب - قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَاءِ والحِثْمِ والمُقَيَّرِ والمُرْفَتِ، وقلت لها: أخبريني النبي ﷺ ممن كان؟ من مضر كان؟ قالت: ممن كان إلا من مضر؟! كان من ولد النضر بن كنانة.
- [٣٢٢٨٠] نا إسحاق بن إبراهيم، قال: نا جرير، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «تجدون الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، وتجدون خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية، وتجدون شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه ويأتي هؤلاء بوجه».



• [٣٢٢٨١] ناقتية بن سعيد، قال: نا المغيرة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم، الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، تجدون من خير الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه».

• [٣٢٢٨٢] نامسدد، قال: نا يحيى، قال: نا شعبة، قال: حدثني عبد الملك، عن طائوس، عن ابن عباس: «إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ» [الشورى: ٢٣] قال: فقال سعيد بن جبير: قربى محمد ﷺ؛ فقال: إن النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا وله فيه قرابة، فنزلت فيه إلا أن تصلوا قرابة بني وبينكم.

• [٣٢٢٨٣] نا علي بن عبدالله، قال: نا سفيان، عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي مسعود يبلغ به النبي ﷺ قال: «من هاهنا جاءت الفتن نحو المشرق، والجفاء وغلظ القلوب في القُدادين أهل الوبر عند أصول أذنان الإبل والبقير في ربيعة ومضر».

• [٣٢٢٨٤] نا أبو اليان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الفخر والخلاء في القُدادين أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم، والإيمان يمان، والحكمة يمانية».

قال أبو عبدالله: سميت اليمن لأنها عن يمين الكعبة، والشأم لأنها عن يسار الكعبة، والمشامة: الميسرة، واليد اليسرى: الشؤمى، والجانب الأيسر: الأشأم.

الشرح

في بعض نسخ «الصحیح» كتب قبل هذا التبويب: «كتاب المناقب» وفي بعضها: «باب المناقب» والمناقب جمع منقبة بمعنى الفضائل والمزايا والخصائص.

قوله: «باب قول الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣] الآية» في هذه الآية الكريمة بيان أن المناقب عند الله ﷻ إنما هي بالتقوى، وتقوى الله ﷻ هي العمل بطاعته والكف عن معصيته، وأصل التقوى توحيد الله ﷻ، وإخلاص الدين له؛ فالكرم عند الله ﷻ والتقريب عند الله ﷻ والمزية عند الله ﷻ بالتقوى، وليست بالأحساب ولا بالأنساب ولا بالأموال ولا بالجاه والمناصب؛ ولهذا خاطب الله ﷻ الناس جميعًا خطابًا شاملاً فقال: «يَتَأْتِيَ النَّاسُ» وهذا يشمل المؤمنين والكفار ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾ يعني أصلهم

من آدم وحواء ﴿وَجَعَلْنَكُمْ سُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ [الحجرات: ١٣] «الشعوب: النسب البعيد، والقبايل: دون ذلك» وقيل: الشعوب أكبر من القبائل، والقبيلة أكبر من الفخذ، والفخذ أكبر من الفصيلة؛ فالشعوب هي الأنساب البعيدة الكبيرة، ثم يليها القبائل -جمع قبيلة- أقل منها ثم الأفاخذ -جمع فخذ- ثم الفصيلة وهكذا؛ فإله تعالى جعل الناس شعوباً وقبائل، وبين الحكمة في ذلك فقال: ﴿لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣] يعني ليعرف بعضهم بعضاً، فيعرف الإنسان نفسه، ويعرف ذوي رحمه فيصلهم، ويعرف ما يحل له وما يحرم عليه من النساء، لا للتفاخر بالأنساب فما قال: خلقناكم لتفخروا ولا لتعاضموا بل لتعارفوا الأنساب، والأنساب لا تقرب ولا تبعد عند الله ﷻ لذاتها، إنما الذي يقرب الشخص من الله ﷻ هو التقوى والعمل الصالح ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَنُكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

قوله: «وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]» في الآية الكريمة دليل على الاحتياج لمعرفة النسب ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أخلصوا له العبادة ﴿الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ قرئت بالنصب ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ يعني واتقوا الأرحام أن تقطعوها، وقرئت بالخفض (والأرحام) يعني وتسالون بالأرحام، وليس سؤالاً بغير الله ﷻ وإنما يسأل الإنسان أخاه لما له عليه من الحق أن يعطيه كذا ويقبل كذا وكان أولاد جعفر عليه السلام يسألون علياً عليه السلام بما لجعفر عليه السلام عليه من الحق.

والشاهد قوله: ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ فالأرحام إنما عُرِفَت بالأنساب، فلولا الأنساب ما عرفت الأرحام.

قوله: «وما يئهى من دعوى الجاهلية» هذا تابع للترجمة؛ يعني أن الإنسان المسلم منهي عن دعوى الجاهلية، وهي العصبية في الأنساب -كقول بعضهم: نسبي أحسن من نسبك- أو الطعن في الأنساب، والتفاخر بالأحساب فكل هذا من دعوى الجاهلية، ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونهم: الفخر بالأحساب والطعن بالأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة على الميت»<sup>(١)</sup>.

• [٣٢٧٦] قوله: «الشعوب: القبائل العظام، والقبايل: البطون» قول ابن عباس عليه السلام هو أحد الأقوال المذكورة في تفسير الآية، وقيل: القبائل أكبر من الشعوب، وقيل غير ذلك،

(١) أحمد (٣٤٣/٥)، ومسلم (٩٣٤).

ولكن المشهور أن الشعوب أكبر من القبائل ، والقبائل أكبر من الأفخاذ ، والشعب يكون قبائل ، والقبيلة تكون أفخاذاً ، والفخذ أكبر من الفصيلة .

• [٣٢٧٧] قوله : « قيل : يا رسول الله ، من أكرم الناس ؟ قال : أنقاهم ، قالوا : ليس عن هذا نسألك » المراد : إنا نسألك عن أكرمهم من جهة النسب .

قوله : « فيوسف نبي الله » أي من جهة النسب فيوسف عليه السلام أكرم الناس ؛ لأنه رابع أربعة أنبياء في نسق واحد ، فيوسف عليه السلام نبي ، وأبوه يعقوب عليه السلام نبي ، وجدته إسحاق عليه السلام نبي ، وجدته إبراهيم عليه السلام نبي ، كما جاء في الرواية الأخرى : « فيوسف نبي الله ، ابن نبي الله ، ابن خليل الله »<sup>(١)</sup> ، وكما قال الله تعالى : ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٣] قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : « فإن الآية تضمنت أن يعقوب عليه السلام خاطب أولاده عند موته محرضاً لهم على الثبات على الإسلام ، وقال له أولاده إنهم يعبدون إلهه وإله آبائه إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ، ومن جملة أولاد يعقوب يوسف عليه السلام ؛ فنص الحديث على نسب يوسف عليه السلام وأنه ابن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم وزاد أن الأربعة أنبياء في نسق » اهـ .

وفي الحديث إشكال ، وهو : إن نبينا محمد ﷺ أكرم الناس نسباً وتقوى ، فلماذا ذكر يوسف عليه السلام ولم يذكر نفسه ؟

الجواب : قد يقال : إن نبينا ﷺ من سلالة إبراهيم الخليل عليه السلام ؛ لأن نبينا ﷺ من ذرية إسماعيل بن إبراهيم الخليل فيكون أكرم البيوتات النسبية هو بيت إبراهيم عليه السلام على الإطلاق ، ومن هذا البيت نبينا ﷺ فيكون لا منافاة ولا تعارض بينهما ، فيوسف عليه السلام أكرم الناس من جهة النسب ، ونبينا ﷺ من هذا النسب فهما بيت واحد ؛ لأن البيت نسبته إبراهيم الخليل عليه السلام ، وإبراهيم الخليل عليه السلام ولد له نبيان كريمان ، الأول إسماعيل عليه السلام ، وأمه هاجر التي أهداها له ملك مصر ، ثم بعد اثنتي عشرة سنة ولد له من زوجته سارة بنت عمه إسحاق عليه السلام وهو نبي كريم ومقطوع بأن نبينا ﷺ من سلالة إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام ، وأما إسحاق عليه السلام فإنه أنجب

(١) أحمد (٢/ ٤٣١) ، والبخاري (٣٣٥٣) ، ومسلم (٢٣٧٨) .

يعقوب عليه السلام، ويعقوب هو إسرائيل، وجميع أنبياء بني إسرائيل كلهم من سلالة يعقوب عليه السلام، وآخرهم عيسى بن مريم عليه السلام، فيكون أفضل البيوتات النسبية هو بيت إبراهيم عليه السلام، ومن هذا البيت نبينا عليه السلام، ومن هذا البيت يوسف عليه السلام أيضاً.

• [٣٢٧٨] قوله: «حدثني ربيبة النبي عليه السلام زينب بنت أبي سلمة» ربيته يعني: ابنة زوجته؛ فالربيبة بنت الزوجة.

قوله: «من كان إلا من مضر؟» من بني النضر بن كنانة» أي هو من مضر، من بني النضر بن كنانة وهو قريش، وقيل: قريش هو فهر بن مالك، وهذا فيه نسب النبي عليه السلام ومنقبته وأنه من هذا النسب الشريف، وأنه من قبيلة مضر من قريش من أكرم الأنساب وأفضلها؛ فالنبي عليه السلام بعث في أعلى الأنساب، وكل الأنبياء أنسابهم عالية وشريفة عليهم الصلاة والسلام.

• [٣٢٧٩] قوله: «نهى رسول الله عليه السلام عن الدباء والحتم والمقير والمزفت» نهى النبي عليه السلام في أول الإسلام عن أن يتبذ في هذه الأشياء، والدباء: هي القرع، وهي معروفة التي لها رقبة طويلة وتسمى قرع النجد، وهي غير القرع المستدير أو المستطيل، وأشكال القرع تختلف من بلد لآخرى فهناك: قرع الشام، وقرع مصر، وقرع نجد، وكان يؤخذ اللب الذي في وسطها وتبقى صلبة ويتبذ فيها العرب، والنيذ عصير العنب، أو عصير الشعير، أو عصير البر، أو عصير التمر.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «هو القرع، وقيل: خاص بالمستدير منه، ووقع في «شرح المهذب» للنووي أنه القرع اليابس، وما أظنه إلا سهواً، وهو اليقطين أيضاً واحده دبة ودبة» اهـ. والحتم: هي جرار خضر مطبوخة بالطين يصب فيها النيذ، تشبه الزير الذي يصب فيه الماء. والمقير: المطلي بالقار، ويقال له القير، وهو نبت يحرق إذا يبس وتطلى به السفن وغيرها كما تطلى بالزفت.

والمزفت: المطلي بالزفت.

فهذه الأشياء الأربعة كان العرب يتبذون فيها العصير؛ لأنهم لم يكن عندهم ثلاجات فيضعون فيها النيذ في شدة الحر، فيشربونه اليوم واليومين، وفي اليوم الثالث يتخمر ويصير خمراً، وقد يشرب منه الإنسان وهو لا يدري فيسكر فنهى النبي عليه السلام عن الانتباز في هذه الأشياء الصلبة خشية أن يتخمر دون أن يدروا، وأمرهم أن يتبذوا في الأسقية من الجلد؛ لأن السقاء من

الجلد رقيق إذا وضع فيه النيذ وتخمّر تمزق وصار يقذف الزبد فيعرف الإنسان أنه تخمّر فلا يشرب الخمر، وهذا كان في أول الإسلام ثم بعد ذلك لما استقرت الشريعة وعرف الناس الحكم الشرعي نسخ ذلك وقال النبي ﷺ: «كنت نهيتكم عن الانتباز في هذه الأوعية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكراً»<sup>(١)</sup>.

والشاهد من الحديث قوله: «وقلت لها: أخبريني النبي ﷺ من كان؟ من مضر كان؟ قالت: من كان إلا من مضر؟! كان من ولد النضر بن كنانة» يعني ما كان إلا من مضر، فهو من ولد النضر بن كنانة، والنضر بن كنانة هو قريش، وهو الجد الثاني عشر للنبي ﷺ، وقيل: قريش هو فهر بن مالك وهو الجد العاشر للنبي ﷺ؛ فقريش إما فهر وإما حفيده النضر بن كنانة على قولين لأهل العلم.

وهذا فيه منقبة للنبي ﷺ حيث إن نسبه من أرفع وأرقى وأعلى الأنساب العربية والأنبياء تبعت في أحساب قومها وأنساب قومها فلا يغمطهم أحد بشيء من نسبهم.

● [٣٢٨٠] قوله: «تجدون الناس معادن» يعني: أصولاً مختلفة، والمعدن الشيء المستقر في الأرض، وقد يكون جيّداً، وقد يكون رديئاً.

قوله: «خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» فالأصول العربية العالية والقبائل العربية الشريفة في الجاهلية كانوا يتصفون بصفات حميدة كالكرم والشجاعة وإكرام الضيف والإيثار ونصر المظلوم، فكانوا إذا أسلموا زادها الإسلام قوة ونشاطاً؛ لأن الإسلام يحث عليها ويأمر بها.

قوله: «فقَّهوا» بضم القاف، ويقال: «فقَّهوا» بكسر القاف.

قوله: «وتجدون خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية» المراد بهذا الشأن هو الولاية والإمارة حيث إن خير الولاية أشدهم كراهية للولاية والإمارة؛ لأنه ما كرهها إلا لأجل الورع والخشية ألا يقوم بحقوق الولاية والوظيفة؛ فإذا ابتلي بها وألزم بها فإنه يلتزم ويبدل جهده ووسعه في أداء حقوق الولاية، بخلاف الذي لا يبالي ولا يكره الولاية ويطلبها؛ فالغالب أن هذا الطالب للولاية والإمارة ليس عنده ورع، وحرى به أن يضيعها ويضيع حقوقها،

(١) أحمد (٣٥٠/٥)، ومسلم (٩٧٧).

والنبي ﷺ لما جاء إليه أبو موسى رضي عنه ومعه اثنان وقالوا يا رسول الله : أمرنا قال : «إنا لا نولي هذا من سأله ولا من حرص عليه»<sup>(١)</sup> أي : لا نولي الوظيفة أحدًا طلبها وحرص عليها ؛ لأن الذي يحرص عليها ويطلبها يُظن به غالبًا أنه ليس على ورع .

قوله : «وتجدون شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه ويأتي هؤلاء بوجه» هذا شر الناس ؛ لأنه يتلون عند أهل الصلاح بلون الصلاح ، ويتلون عند أهل الفساد بلون الفساد ؛ فإذا جاء أهل الصلاح صار يوافقهم فيما يقولون ويظهر لهم أنه مع الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ، وإذا ذهب إلى الأشرار أظهر أنه معهم وصار يسب الصالحين وأهل الخير ، وهذا وصف المنافقين قال الله ﷻ : ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شِيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤٤﴾ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٤٥﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبَّحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ [البقرة : ١٤٤ - ١٤٦] فالواجب على الإنسان المسلم أن يكون باطنه وظاهره سواء مع أهل الصلاح وضد أهل الفساد ، وليحذر هذه الصفة المذمومة ، صفة التلون ، نسأل الله ﷻ السلامة والعافية .

• [٣٢٨١] قوله : «الناس تبع لقريش في هذا الشأن» فيه منقبة لقريش ؛ فالناس تبع لقريش في هذا الشأن - يعني في الإمارة والولاية - لأن أصولهم شريفة ، ومعادتهم طيبة ، وأنسابهم عالية ، وجاء في ذلك أحاديث أخرى منها أن النبي ﷺ قال : «إن هذا الأمر في قريش» لكن قيده النبي ﷺ بقوله : «ما أقاموا الدين»<sup>(٢)</sup> يعني إذا كانوا يقيمون الدين فتكون الولاية والإمارة والخلافة والمملك فيهم ، وإن كانوا لا يقيمون الدين فتكون الإمارة في غيرهم .

فإذا كان الاختيار والانتخاب للمسلمين فإنه يجب عليهم أن يختاروا من قريش إذا وجد من يقيم الدين فتبث الخلافة ، كما اختار الصحابة رضي عنهم وانتخبوا أبا بكر الصديق رضي عنه فلما توفي النبي ﷺ اجتمع الأنصار في ثقيفة بني ساعدة لاختيار خليفة وأمير فجاءهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة رضي عنهم ، ولما أرادوا أن يختاروا خليفة من الأنصار بين لهم الصديق وعمر رضي عنهما أن الخلافة لا تكون إلا في قريش ، وبين لهم قول النبي ﷺ : «الأئمة من قريش»<sup>(٣)</sup> ، وأن الناس تبع لهم ؛

(١) البخاري (٧١٤٩) ، ومسلم (١٧٣٣) .

(٢) أحمد (٩٤/٤) ، والبخاري (٣٥٠٠) .

(٣) أحمد (١٢٩/٣) ، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٧/٣) .

فاختاروا أبا بكر رضي الله عنه وانتخبوه للخلافة، ثم ثبتت الخلافة لعمر رضي الله عنه بولاية العهد من أبي بكر رضي الله عنه، واتفق الناس عليه، ثم ثبتت الخلافة لعثمان رضي الله عنه أيضًا بانتخاب أهل الحل والعقد وهو من قريش، ثم ثبتت الخلافة لعلي رضي الله عنه بمبايعة أكثر أهل الحل والعقد وهو من قريش؛ فإذا كان الاختيار والانتخاب للمسلمين فإنه يجب أن يكون الخليفة من قريش إذا وجد فيهم من يقيم الدين؛ فإن لم يوجد فيهم من يقيم الدين فتكون الولاية في غيرهم.

أما إذا لم يكن الاختيار لهم وإنما غلبهم خليفة أو أمير بسيفه وسلطانه وقوته تثبت له الخلافة؛ فتثبت الخلافة بأحد أمور ثلاثة:

الأول: الاختيار والانتخاب من أهل الحل والعقد، وفي هذه الحالة يجب أن يكون الخليفة من قريش إذا وجد فيهم من يقيم الدين.

الثاني: تثبت الخلافة بولاية العهد من الخليفة السابق، كما تثبتت الخلافة لعمر رضي الله عنه بولاية العهد من الصديق رضي الله عنه.

الثالث: تحصل الولاية بالقوة والغلبة، فإذا غلب الناس أحدٌ وقهرهم بسيفه وسلطانه تثبت له الخلافة؛ لقول أبي ذر رضي الله عنه: «أمرني خليلي أن أسمع وأطيع، وإن كان عبدًا حبشيًا مجذع الأطراف»<sup>(١)</sup>.

قوله: «مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم» يعني أن الولاية والإمارة والشرف فيهم في الجاهلية وفي الإسلام، وهذا مقيد كما سيأتي بقوله: «ما أقاموا الدين»<sup>(٢)</sup>.

• [٣٢٨٢] قوله: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] قال: فقال سعيد بن جبير: قربى محمد صلى الله عليه وسلم، هذا الأثر في تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ أي: لا أسألكم على تبليغ الرسالة أجرًا وثمانًا ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] يعني المحبة والموالاتة لقرباتي، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده، لا يدخل قلب امرئ إيمان حتى يحبكم الله ولقرباتي»<sup>(٣)</sup>.

(١) مسلم (٦٤٨).

(٢) أحمد (٩٤/٤)، والبخاري (٣٥٠٠).

(٣) أحمد في «المسند» (٢٠٧/١).

قوله: «فقال: إن النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا وله فيه قرابة، فنزلت فيه إلا أن تصلوا قرابة بيني وبينكم» أي: فنزلت عليه هذه الآية: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ وهذه منقبة للنبي ﷺ ومزية وفضيلة أنه يجب على الإنسان أن يصل قرابة النبي ﷺ، وأن يحبهم لله ﷻ ولقرابتهم للنبي ﷺ، ومن قرابته: زوجاته وعمه العباس وعمه حمزة وعلي والحسن والحسين وفاطمة رضي الله عنهم.

• [٣٢٨٣] قوله: «من هاهنا جاءت الفتن نحو المشرق» فيه بيان مجيء الفتن، والمشرق مشرقان: المشرق الأعلى، والمشرق الأدنى.

فالمشرق الأعلى: خراسان والصين وما وراء الصين، وجاءت منها فتنة الجهمية من جهة خراسان، وكذلك أيضًا فتنة الرافضة، وكلهم خرجوا من هناك، وكذلك فتنة الدجال وأجوج ومأجوج، كلها تأتي من جهة المشرق.

والمشرق الأدنى: العراق، وجاءت منها فتنة التتار، وكذلك نجد جاءت منها فتنة مسيلمة الذي ادعى النبوة، وفتنة سجاح التي ادعت النبوة أيضًا.

والمراد أن أغلب الفتن تأتي من هناك، وليس المراد أنه لا يأتي منها خير، بل يوجد فيها خير أحيانًا؛ فجاء من المشرق البخاري ومسلم وبقية الستة كلهم جاءوا من جهة المشرق.

قوله: «والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين» حكى الحافظ ابن حجر رحمته الله في الدال التشديد والتخفيف ثم ذكر أن المراد به البقر التي يحرث عليها وقال: «وقال الخطابي: الفدان آلة الحرث والسكة، وقيل: الفدادون: هم أصحاب الإبل الكثيرة من الماتين إلى الألف، وقيل: الفدادون هم الرعاة والجمالون، وقال الخطابي: إنما ذم هؤلاء لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن أمور دينهم وذلك يفضي إلى قساوة القلب» اهـ.

والجفاء والغلظ متقاربان، فالجفاء ضد الصلة، والغلظة هي القسوة ضد اللين.

قوله: «أهل الوبر» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «أي ليسوا من أهل المدر؛ لأن العرب تعبر عن أهل الحضر بأهل المدر وعن أهل البادية بأهل الوبر» اهـ.

وقوله ﷺ في آخر الحديث: «في ربيعة ومضر» يعني بين أن الفدادين في قبيلتين: قبيلة ربيعة ومضر؛ فالكبر والخيلاء في أهل الوبر من الإبل والبقر؛ لأنهم ورثوا هذه الأخلاق من



الإبل والبقر، وأما أهل الغنم ففيهم السكينة والوداعة والتواضع، وفي الحديث التالي: **«والسكينة في أهل الغنم»**.

فالإبل فيها قوة وهي عظيمة الخلق فلذا رعاتها يستفيدون من أخلاقها؛ ولذا جاء في الحديث الأمر بالوضوء من أكل لحم الإبل<sup>(١)</sup>، والحكمة من ذلك ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله<sup>(٢)</sup>: «فرق بين أصحاب الإبل وأصحاب الغنم فقال: **«الفخر والخيلاء في الفدادين أصحاب الإبل، والسكينة في أهل الغنم»**<sup>(٣)</sup>، وروي في الإبل: **«إنها خلقت من الشياطين»**<sup>(٤)</sup>، وروي: **«على ذروة كل بعير شيطان»**<sup>(٥)</sup> فالإبل فيها قوة شيطانية والغازي شبيه بالمغذي، ولهذا حرم كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير لأنها دواب عادية بالاغتذاء بها تجعل في خلق الإنسان من العدوان ما يضره في دينه؛ فنهى الله تعالى عن ذلك لأن المقصود أن يقوم الناس بالقسط والإبل إذا أكل منها تبقى فيه قوة شيطانية، وفي الحديث الذي في «السنن» عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **«الغضب من الشيطان، والشيطان خلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ»**<sup>(٦)</sup> فإذا توضأ العبد من لحوم الإبل كان في ذلك من إطفاء القوة الشيطانية ما يزيل المفسدة بخلاف من لم يتوضأ منها فإن الفساد حاصل معه؛ ولهذا يقال: إن الأعراب بأكلهم لحوم الإبل مع عدم الوضوء منها صار فيهم من الحقد ما صار» اهـ. ولكن الوضوء واجب على من أكل لحم الإبل سواء عرفنا الحكمة أو لم نعرفها، والمقصود أن الإبل والبقر رعاتها يكون فيهم الجفاء والغلظ والفخر والخيلاء، وأما السكينة والتواضع والدعة تكون في أهل الغنم.

ومناسبة الحديث لكتاب المناقب أن هناك منقبة لأهل الغنم؛ لما فيهم من السكينة والتواضع، وهذه منقبة فاقوا بها أهل الوبر والبقر.

وهناك مناسبة أخرى، وهي أن هذه الصفات من الكبر والغلظ ليست من التقوى، وأن التقوى على خلافها، أما السكينة والتواضع فمن التقوى.

(١) أحمد (٨٦/٥)، ومسلم (٣٦٠).

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (٥٢٣/٢٠-٥٢٤).

(٣) أحمد (٢٦٩/٢)، والبخاري (٣٤٩٩)، ومسلم (٥٢).

(٤) أحمد (٨٥/٤)، وابن ماجه (٧٦٩).

(٥) النسائي في «الكبرى» (١٣٠/٦).

(٦) أحمد (٢٢٦/٤)، وأبو داود (٤٧٨٤).

• [٣٢٨٤] قوله: «الفخر والخيلاء في الفدّادين أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم» هذا نص على أن السكينة والتواضع في أهل الغنم، والفخر والخيلاء في الفدّادين أهل الوبر؛ فأهل الغنم أقرب إلى التقوى من أهل الإبل والبقر.

قوله: «والإيمان يمان، والحكمة يمانية» هذا في زمن النبي ﷺ؛ فإن اليمن قبلوا دعوة الإسلام، واستجابوا لرسولي رسول ﷺ: معاذ بن جبل، وأبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ولما بشر النبي ﷺ بني تميم قالوا: بشرتنا فأعطنا؛ فجاء أهل اليمن فقال: «اقبلوا بشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم»<sup>(١)</sup> قالوا: قبلنا، فهذه منقبة لهم.

وقوله: «الإيمان يمان والحكمة يمانية» ليس هذا بلازم الاستمرار، بل قد تكون الصفة في زمن وتخلّى عنهم في زمن آخر، فمتى وجدت الشروط من الاستجابة للرسول ﷺ وقبول الشريعة حصلت لهم هذه المزية، ومتى تخلّفت زالت، ومثله قول النبي ﷺ: «اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمتنا»<sup>(٢)</sup> لا يلزم منه الاستمرار، فربما حصلت في بعض الأزمنة هذه الصفات، وربما تخلّفت في بعض الأزمنة، فقد حصل في اليمن وفي الشام في بعض الأزمنة خير كثير، وحصل في بعض الأزمنة شر كثير، والشام الآن فيه النصرانية البعثيون وحكامهم من أشر خلق الله ﷻ، واليمن الآن فيه خير كثير ففيه دعاة وفيه محدثون، وفيه شر كثير ففيه الباطنية وغيرهم.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قوله في حديث أبي هريرة: «والإيمان يمان والحكمة يمانية» ظاهره نسبة الإيمان إلى اليمن؛ لأن أصل «يمان» يمني فحذفت ياء النسب و عوض بالألف بدلها. وقوله: «يمانية» هو بالتخفيف، وحكى ابن السيد في «الاقتضاب» أن التشديد لغة، وحكى الجوهري وغيره أيضًا عن سيبويه جواز التشديد في يمان وأنشد:

يمانئياً يظلل يشد كبيراً وينفخ دائماً لهب الشواظ

واختلف في المراد به؛ فقيل: معناه نسبة الإيمان إلى مكة؛ لأن مبدأها منها، ومكة يمانية بالنسبة إلى المدينة. وقيل: المراد نسبة الإيمان إلى مكة والمدينة وهما يمانيتان بالنسبة للشام بناء على أن هذه المقالة صدرت من النبي ﷺ وهو حينئذ بتبوك، ويؤيده قوله في حديث

(١) أحمد (٤/٤٣١)، والبخاري (٣١٩٢).

(٢) أحمد (٢/٩٠)، والبخاري (١٠٣٧).

جابر رضي الله عنه عند مسلم رحمته الله : «والإيمان في أهل الحجاز»<sup>(١)</sup> ، وقيل : المراد بذلك الأنصار ؛ لأن أصلهم من اليمن ، ونسب الإيمان إليهم لأنهم كانوا الأصل في نصر الذي جاء به النبي ﷺ حكى جميع ذلك أبو عبيدة في «غريب الحديث» له . وتعقبه ابن الصلاح بأنه لا مانع من إجراء الكلام على ظاهره ، وأن المراد تفضيل أهل اليمن على غيرهم من أهل المشرق ، والسبب في ذلك إذعانهم إلى الإيمان من غير كبير مشقة على المسلمين ، بخلاف أهل المشرق وغيرهم ، ومن اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب إليه إشعارًا بكمال حاله فيه ، ولا يلزم من ذلك نفي الإيمان عن غيرهم ، وفي ألفاظه أيضًا ما يقتضي أنه أراد به أقوامًا بأعيانهم فأشار إلى من جاء منهم لا إلى بلد معين ؛ لقوله في بعض طرقه في «الصحیح» : «أتاكم أهل اليمن ، هم ألين قلوبًا وأرق أفئدة ، الإيمان يمان والحكمة يمانية ، ورأس الكفر قبل المشرق»<sup>(٢)</sup> ولا مانع من إجراء الكلام على ظاهره وحمل أهل اليمن على حقيقته . ثم المراد بذلك الموجود منهم حيث لا كل أهل اليمن في كل زمان ؛ فإن اللفظ لا يقتضيه . قال : والمراد بالفقه الفهم في الدين ، والمراد بالحكمة العلم المشتمل على المعرفة بالله ﷻ انتهى . وقد أبعد الحكيم الترمذي حيث زعم أن المراد بذلك شخص خاص وهو أويس القرني رضي الله عنه ، وسيأتي في «باب ذكر قحطان» زيادة في هذا والله أعلم» اهـ .

قوله : «قال أبو عبدالله : سميت اليمن ؛ لأنها عن يمين الكعبة ، والشام ؛ لأنها عن يسار الكعبة» من عادة البخاري رحمته الله أنه حريص على أن يفيد طالب العلم ، ويفسر الكلمات اللغوية ؛ فبين تفسير قوله : «الإيمان يمان» بأن اليمن سميت بذلك ؛ لأنها عن يمين الكعبة ، وسميت الشام شامًا ؛ لأنها عن يسار الكعبة ؛ ولهذا سمي الركن اليماني ؛ لأنه جهة اليمن ، وكل ما كان عن يمين الكعبة يسمى يمينًا ، حتى إن مكة كلها من الساحل تسمى يمينًا .



(١) أحمد (٣/٢٣٥) ، ومسلم (٥٣) .

(٢) أحمد (٢/٢٥٢) ، والبخاري (٤٣٨٨) ، ومسلم (٥٢) .

## [٥٣/٥٥] باب مناقب قريش

- [٣٢٨٥] نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن الزهري قال: كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية - وهو عنده في وفد من قريش - أن عبد الله بن عمرو بن العاصي يحدث أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب معاوية، فقام فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإنه بلغني أن رجلا منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ، فأولئك جهالكم، فإياكم والأمانى التي تضل أهلها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كذب الله على وجهه ما أقاموا الدين».
- [٣٢٨٦] نا أبو نعيم، قال: نا سفيان، عن سعد. قال أبو عبد الله: وقال يعقوب بن إبراهيم: نا أبي، عن أبيه، قال: حدثني عبدالرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وأشجع وغفار موالى، ليس لهم مؤلى دون الله ورسوله».
- [٣٢٨٧] نا أبو الوليد، قال: نا عاصم بن محمد، قال: سمعت أبي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان».
- [٣٢٨٨] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن جبير بن مطعم قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان، فقال: يا رسول الله، أعطيت بني المطلب وتركتنا، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة؛ فقال النبي ﷺ: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد».
- وقال الليث: حدثني أبو الأسود محمد، عن عروة بن الزبير قال: ذهب عبد الله بن الزبير مع أناس من بني زهرة إلى عائشة، وكانت أرق شيء عليهم لقرابتهم من رسول الله ﷺ.
- [٣٢٨٩] نا عبد الله بن يوسف، قال: نا الليث، قال: حدثني أبو الأسود، عن عروة بن الزبير قال: كان عبد الله بن الزبير أحب البشر إلى عائشة بعد النبي ﷺ وأبي بكر، وكان أبر الناس بها، وكانت لا تمسك شيئا مما جاءها من رزق الله تصدقت، فقال ابن الزبير: ينبغي أن

يؤخذ على يديها؛ فقالت: أيؤخذ على يدي؟! عليّ نذر إن كلمته، فاستشفع إليها برجال من قريش وبأخوال رسول الله ﷺ خاصة، فامتنعت، فقال له الزهريون أخوال النبي ﷺ منهم عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث والمسور بن مخرمة: إذا استأذنا فافتحم الحجاب، ففعل، فأرسل إليها بعشر رقاب فأعتقتهم، ثم لم تنزل تعتقهم حتى بلغت أربعين، وقالت: وددت أني جعلت حين حلفت عملاً أعمله فأفرغ منه.

التاريخ

قوله: «باب مناقب قريش» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: قريش: هم ولد النضر بن كنانة، وبذلك جزم أبو عبيدة أخرجه ابن سعد عن أبي بكر بن الجهم، وروى عن هشام بن الكلبي عن أبيه كان سكان مكة يزعمون أنهم قريش دون سائر بني النضر حتى رحلوا إلى النبي ﷺ فسألوه من قريش؟ قال: من ولد النضر بن كنانة. وقيل: إن قريشاً هم ولد فهر بن مالك بن النضر».

إذا هما قولان مشهوران:

الأول: أن قريشاً هم ولد النضر بن كنانة، وهو الجد الثاني عشر من أجداد النبي ﷺ.

الثاني: أن قريشاً هم ولد فهر بن مالك، وهو الجد العاشر للنبي ﷺ.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا قول الأكثر».

يعني: قول الأكثر: إن قريشاً هو فهر بن مالك الجد العاشر للنبي ﷺ.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وبه جزم مصعب قال: ومن لم يولد فهر فليس قرشيًا».

يعني أن من ولده فهر فهو قرشي، ومن لم يولد فهر فليس قرشيًا؛ فقريش نسب عال ومنقبة؛ لأنه يبقى فيهم الولاية والخلافة؛ فالأئمة من قريش.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وقد قدمت مثله عن ابن الكلبي، وقيل: أول من نسب إلى

قريش قصي بن كلاب، فروى ابن سعد أن عبدالملك بن مروان سأل محمد بن جبير متى سميت قريش قريشاً؟ قال: حين اجتمعت إلى الحرم بعد تفرقها».

أي: لما اجتمعت بعد تفرقها سميت بقريش؛ لأن التفرش هو الاجتماع.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «فقال: ما سمعت بهذا، ولكن سمعت أن قصيًا كان يقال له: القرشي، ولم يسم أحد قريشًا قبله. وروى ابن سعد من طريق المقداد: لما فرغ قصي من نفي خزاعة من الحرم تجمعت إليه قريش فسميت يومئذ قريشًا لحال تجمعها، والتقرش: التجمع».

وهذا هو الصواب أنه من التقرش والتجمع لاجتماعهم.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وقيل: لتلبسهم بالتجارة». فهذا قول آخر.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وقيل: لأن الجذ الأعلى جاء في ثوب واحد متجمعًا فيه فسمي قريشًا». وهذا قول ثالث.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وقيل: من التقرش وهو أخذ الشيء أولًا فأولًا».

فهذه أربعة أقوال في تسميتهم بقريش: لما تجمعت قريش بعد تفرقها، أو لتلبسهم بالتجارة، أو لأن الجذ الأعلى جاء في ثوب واحد متجمعًا فيه، أو من التقرش وهو أخذ الشيء أولًا فأولًا.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وقد أكثر ابن دحية من نقل الخلاف في سبب تسمية قريش قريشًا ومن أول من تسمى به. وحكى الزبير بن بكار عن عمه مصعب أن أول من تسمى قريشًا قريش بن بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة، وكان دليل بني كنانة في حروبهم، فكان يقال له: قدمت عير قريش، فسميت قريش به قريشًا، وأبوه صاحب بدر الموضع المعروف، وقال المطرزي: سميت قريش بدابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية، وكذلك قريش سادة الناس، قال الشاعر:

وقريش هي التي تسكن البحر      بها سميت قريش قريشًا  
تأكل الغث والسمين ولا      تترك فيه لذي جناحين ريشًا  
هكذا في البلاد حي قريش      يأكلون البلاد أكلا كميثًا  
ولهم آخر الزمان نبي      يكثر القتل فيهم والخموشًا

وقال صاحب «المحكم»: قريش دابة في البحر لا تدع دابة في البحر إلا أكلتها، فجميع الدواب تخافها، وأنشد البيت الأول، قلت: والذي سمعته من أفواه أهل البحر: القرش بكسر القاف وسكون الراء.

أي سمكة القرش المعروفة وهي الدابة التي إذا وجدت أحدًا قطعتة نصفين وأكلته. ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «لكن البيت المذكور شاهد صحيح؛ فلعله من تغيير العامة؛ فإن البيت الأخير من الأبيات المذكورة يدل على أنه من شعر الجاهلية، ثم ظهر لي أنه مصغر القرش الذي بكسر القاف».

كأن الحافظ رَحِمَهُ اللهُ يقول: ظهر لي أن قريشًا تصغير قرش، وهو الحوت الذي في البحر. ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وقد أخرج البيهقي من طريق ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قريش تصغير قرش، وهي دابة في البحر لا تمر بشيء من غث ولا سمين إلا أكلته، وقيل: سمي قريشًا لأنه كان يقرش عن خلة الناس وحاجتهم ويسدها، والتقريش هو التفتيش، وقيل: سموا بذلك لمعرفتهم بالطعان، والتقريش وقع الأسنه، وقيل: التقرش التنزه عن رذائل الأمور، وقيل: هو من أقرشت الشجة إذا صدعت العظم ولم تهشمه، وقيل: أقرش بكذا إذا سعى فيه فوقع له، وقيل غير ذلك» اهـ.

• [٣٢٨٥] قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «من قحطان»، هو جماع اليمن».

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وفي إنكار معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ذلك نظر؛ لأن الحديث الذي استدل به مقيد بإقامة الدين» اهـ.

قوله: «إن هذا الأمر في قريش» يعني الولاية والخلافة.

قوله: «لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه» يعني في النار. والحديث الذي بعده حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان» لكن هذا مقيد بقوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «ما أقاموا الدين» أي: إذا كانوا يقيمون الدين تكون الخلافة فيهم، وإذا ضيعوا الدين ولم يوجد منهم أحد يقيم الدين فلا تكون فيهم؛ ولهذا لما غيروا في آخر دولة بني العباس صار لهم الاسم فقط والولاية الحقيقية كانت للترك؛ فأصبح الخليفة مجرد صورة ومجرد اسم، يخطب يوم الجمعة، ويدعى له، ويكتب اسمه على العملة، وأما التصرف فكان للأتراك، ثم نزعت منهم

الولاية بسقوط بغداد سنة ٦٥٦ هـ ومنذ هذا العهد ما تولى قرشي إلى الآن ، وتدهورت الحالة الدينية في الجزيرة العربية حتى جاء الشيخ محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللهُ فِي عَهْدِ انْتَشَرِ فِيهِ الشَّرْكَ بِاللَّهِ ﷻ وعبادة القبور والأضرحة والتبرك بالأشجار والأحجار ؛ فقام الشيخ رَحِمَهُ اللهُ يَدْعُو وَيَجِدُّ دَعْوَةَ التَّوْحِيدِ ، حَتَّى أَعَانَهُ ﷻ عَلَى إِقَامَةِ الدِّينِ فِي الْجَزِيرَةِ ، ثُمَّ جَاءَ الإِمَامُ عَبْدِالعَزِيزِ بْنِ سَعُودٍ رَحِمَهُ اللهُ وَنَشَرَ التَّوْحِيدَ وَإِزَالَهَ الشَّرْكَ ، وَهَذَا مُصَدِّقُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِنَّ هَذَا الأَمْرَ فِي قَرِيشٍ . . . مَا أَقَامُوا الدِّينَ» فَإِذَا لَمْ يَقيمُوا الدِّينَ وَأَقْرَأُوا الشَّرْكَ فَلَا تَكُونُ الولاية فِيهِمْ ، بَلْ تَنْزِعُ الولاية مِنْهُم .

وقوله : «إِنَّ هَذَا الأَمْرَ فِي قَرِيشٍ» هَذَا خَبَرٌ بِمَعْنَى الأَمْرِ ؛ يَعْنِي : اجْعَلُوا الولاية فِي قَرِيشٍ ، لَكِنْ بِشَرطِ «مَا أَقَامُوا الدِّينَ» .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «فِيحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ خُرُوجُ القَحْطَانِي إِذَا لَمْ تَقْمِ قَرِيشُ أَمْرَ الدِّينِ ، وَقَدْ وَجَدَ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّ الخِلافةَ لَمْ تَزَلْ فِي قَرِيشٍ وَالنَّاسُ فِي طَاعَتِهِمْ إِلَى أَنْ اسْتَخَفُّوا بِأَمْرِ الدِّينِ فَضَعَفَ أَمْرَهُمْ وَتَلَاشَى إِلَى أَنْ لَمْ يَبْقَ لَهُمْ مِنَ الخِلافةِ سِوَى اسْمِهَا المَجْرَدِ فِي بَعْضِ الأَقْطَارِ دُونَ أَكْثَرِهَا» .

وهذا في آخر خلافة بني العباس ، صار لهم الاسم فقط والتصرف لغيرهم ، ولما سقطت بغداد سقطت الخلافة في قريش ، وما أصابها أحد منهم .

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «وَسَيَأْتِي مُصَدِّقُ قَوْلِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَعْدَ قَلِيلٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» اهـ .

• [٣٢٨٦] قوله : «قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وأشجع وغفار موالي» هذه منقبة لهذه القبائل : منقبة لقريش ومنقبة للأنصار - الأوس والخزرج - ومنقبة لجهينة ومزينة ، ومنقبة لأسلم ، ومنقبة لأشجع ، ومنقبة لغفار .

وقوله : «موالي» يعني : هم أنصاري .

وقوله : «ليس لهم مولك دون الله ورسوله» وذلك لسبقهم للإسلام ونصرتهم للنبي ﷺ ؛ فلما سبقت هذه القبائل للإسلام كانت لهم هذه المنقبة .



• [٣٢٨٧] قوله : « لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان » قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : « قال الكرمانى : ليست الحكومة في زمننا لقريش ؛ فكيف يطابق الحديث ؟ » .  
يعني أن الكرمانى رَحِمَهُ اللهُ استشكل أن الحكومة في زمانه ليست لقريش ، والرسول ﷺ يقول :  
« لا يزال هذا الأمر في قريش » فما تفسير ذلك ؟

والجواب : أن هذا الحديث لو كان خبراً لا يمكن أن يتخلف ؛ فدل تخلفه على أنه أمر مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ [الأحزاب : ٣٣] فهل هذه الإرادة كونية أم شرعية ؟ لو كانت كونية لم يكن أحد من أهل البيت إلا مسلماً ؛ لأنه لا يتخلف أمر الله ﷻ الكوني ، لكنها إرادة شرعية ؛ يعني أراد الله ﷻ شرعاً وديناً أن يطهر أهل البيت ، لكن منهم من تطهر ومنهم من لم يتطهر كأبي طالب وأبي لهب لم يتطهرا ، فكذلك قوله : « لا يزال هذا الأمر في قريش » فلو كان خبراً لم يتخلف ، فلا يكون إمام إلا من قريش ، لكنه أمر بمعنى : اجعلوا الأئمة من قريش ؛ فقد يُمثّل الأمر وقد لا يُمثّل .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : « وأجاب عن ذلك بأن في بلاد الغرب خليفة من قريش وكذا في مصر ، وتعقب بأن الذي في الغرب هو الحفصي صاحب تونس وغيرها ، وهو منسوب إلى أبي حفص رقيق عبدالمؤمن صاحب ابن تومرت الذي كان على رأس المائة السادسة ادعى أنه المهدي ثم غلب أتباعه على معظم الغرب وسموا بالخلافة ، وهم عبدالمؤمن وذريته ، ثم انتقل ذلك إلى ذرية أبي حفص » .

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : « وحيث هو خبر بمعنى الأمر ، وإلا فقد خرج هذا الأمر عن قريش في أكثر البلاد ، ويحتمل حمله على ظاهره ، وأن المتغلبين على النظر في أمر الرعية في معظم الأقطار وإن كانوا من غير قريش لكنهم معترفون أن الخلافة في قريش ، ويكون المراد بالأمر مجرد التسمية بالخلافة لا الاستقلال بالحكم ، والأول أظهر ، والله أعلم » اهـ .

• [٣٢٨٨] قوله : « إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد » فيه منقبة لبني المطلب وبنو هاشم ، وهم من قريش ، ومن مناقبهم أنهم كانوا مع النبي ﷺ في النصره في الجاهلية وفي الإسلام ، ولهذا صارت لهم منقبة ومزية ؛ فلا يأخذون من الصدقة ، وإنما يعوضون من سهم الغنيمة ؛ لقول الله تعالى : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُمُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ [الأنفال : ٤١] فلهم سهم ذي القربى ، وأما الزكاة فلا يعطونها ؛ لقول النبي ﷺ : « إنما لا تحل

لمحمد ولا لآل محمد<sup>(١)</sup>، وأما بنو نوفل، وبنو عبد شمس الذين منهم عثمان بن عفان فإن النبي ﷺ لم يعطهم سهم ذي القربى؛ ولهذا قال عثمان رضي عنه: «أعطيت بني المطلب وتركتنا؟»، يعني: بني عبد شمس «وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة» أي: كل من بني عبد شمس وبني نوفل وبني عبد مناف وبني المطلب أبناء رجل واحد ولكن خُص بنو المطلب مع بني هاشم قبيلة النبي ﷺ، دون بني عبد شمس وبني نوفل لأنهم كانوا معهم في النصر في الجاهلية وفي الإسلام، ودخلوا معهم الشعب لما حاصرت قريش بني هاشم، ولم يدخل بنو عبد شمس وبنو نوفل، ولهذا صارت لهم منقبة خاصة.

قوله: «لقرباتهم من رسول الله ﷺ» هذا هو الشاهد؛ فهذه منقبة عظيمة لبني زهرة؛ لأنهم من قرابة الرسول ﷺ، ولذلك كانت عائشة رضي عنها ترق لهم.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وقرابة بني زهرة من رسول الله ﷺ من وجهين: أحدهما: أنهم أقارب أمه لأنها أمة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة. والثاني: أنهم إخوة قصي بن كلاب بن مرة، وهو جد والد جد النبي ﷺ. والمشهور عند جميع أهل النسب أن زهرة اسم الرجل، وشذ ابن قتيبة فزعم أنه اسم امرأته وأن ولدها غلب عليهم النسب إليها، وهو مردود بقول إمام أهل النسب هشام بن الكلبي، أن اسم زهرة المغيرة، فإن ثبت قول ابن قتيبة فالمغيرة اسم الأب وزهرة اسم امرأته فنسب أولادهما إلى أمهم ثم غلب ذلك حتى ظن أن زهرة اسم الأب فقبل زهرة بن كلاب، وزهرة بضم الزاي بلا خلاف» اهـ.

• [٣٢٨٩] هذه القصة فيها أن عائشة رضي عنها هي خالة عبدالله بن الزبير رضي عنه فهو ابن أختها أسماء رضي عنها، وهي التي ربه، وكانت تكنى به فيقال لها: أم عبدالله؛ فهي ليس لها أولاد، وكان أبر الناس بها.

قوله: «وكانت لا تمسك شيئاً مما جاءها من رزق الله تصدقت» أي: إذا جاءها شيء من الأموال تصدق رضي عنها ولا تبقي شيئاً، حتى إنها في بعض المرات كانت صائمة وعندها أموال كثيرة فتصدقت بها؛ فقالت لها الجارية: يا أم المؤمنين، ما تركت لنا شيئاً نفطر به! قالت: «لو ذكرتيني لفعلت»، وعبدالله بن الزبير رضي عنه كأنه نظر إلى إكثارها من الصدقة وأنها لا تبقي

(١) أحمد (٤/١٦٦)، ومسلم (١٠٧٢).

شيئاً، فقال: «ينبغي أن يؤخذ على يديها» يعني: ينبغي أن يحجر عليها، وهذا غلط من ابن الزبير رضي الله عنه؛ لأن الذي ينفق ويتصدق ليس سفيهاً، إنما السفية الذي يبدد أمواله في ما لا يفيد؛ فهذا الذي يحجر عليه، فغضبت عليه عائشة رضي الله عنها وصار في نفسها وجد عليه وقالت: «أؤخذ على يدي؟! علي نذر إن كلمته» يعني: إن كلمته فعلي نذر، أو: علي نذر ألا أكلمه، وهذا من شدة وجد عائشة رضي الله عنها وغضبها عليه؛ فشق ذلك على عبدالله بن الزبير رضي الله عنه «فاستشفع إليها برجال من قريش وبأخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة» وهذا هو الشاهد للترجمة وفيه منقبة لأهل قريش؛ لأن قريشاً هم رهط النبي صلى الله عليه وسلم، وفيها أخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة؛ «فامتنت»، وفي رواية أخرى قالت رضي الله عنها: «النذر شديد» فتحيلوا عليها «فقال له الزهريون أخوال النبي صلى الله عليه وسلم منهم عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث والمسور بن مخرمة: إذا استأذنا فاقتمح الحجاب» أي إذا استأذنا في الدخول على عائشة رضي الله عنها فاتبعنا فإنها لا ترانا ولكن تسمع صوتنا فقط فإننا بيننا وبينها الحجاب - يعني الستار - فإذا دخلنا فارفع أنت الستار وادخل عليها؛ لأنك محرّم لها، ونحن نبقي من وراء الحجاب، وفي «كتاب الأدب» من طريق آخر: «فأقبل به المسور وعبدالرحمن رضي الله عنهما مشتملين بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة رضي الله عنها فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أندخل؟ قالت عائشة رضي الله عنها: ادخلوا، قالوا: كلنا؟ قالت: نعم، ادخلوا كلكم، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير رضي الله عنه، فلما دخلوا دخل ابن الزبير رضي الله عنه الحجاب فاعتنق عائشة رضي الله عنها وطفق يناشدها ويبكي، وطفق المسور وعبدالرحمن رضي الله عنهما يناشدها إلا ما كلمته، وقبلت منه، ويقولان: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما قد فعلت من الهجرة فإنه «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال»<sup>(١)</sup> فلما أكثروا على عائشة رضي الله عنها من التذكرة والتحريج طفقت تذكرهما نذرهما وتبكي، وتقول: إني نذرت والنذر شديد، فلم يزاها حتى كلمت ابن الزبير رضي الله عنه، وأعتقت في نذرهما ذلك أربعين رقة، وكانت تذكر نذرهما بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خاوها».

فمن المعلوم أنه لا يجوز الهجر أكثر من ثلاثة أيام إذا كان الهجر لحظ النفس في أمور الدنيا؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»<sup>(٢)</sup> أما إذا كان الهجر لله تعالى أو لأجل الدين، أو من أجل البدعة،

(١) أحمد (٢٠٩/٣)، والبخاري (٦٠٧٥) واللفظ له، ومسلم (٢٥٥٩).

(٢) أحمد (٤١٦/٥)، والبخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).

فإنه لا توقيت له إلا بالتوبة من الذنب ، وما فعلته عائشة رضي الله عنها ليس من أجل البدعة ولا من أجل الفسق ولكن هجرته من أجل حظ نفسها ؛ لأنه قال : إنه سيأخذ علي يديها .

قوله : « فأرسل إليها بعشر رقاب فاعتقتهم » أي : فأرسل إليها عبدالله بن الزبير رضي الله عنه بعشر رقاب كفارة عن يمينها .

قوله : « ثم لم تزل تعتقهم حتى بلغت أربعين ، وقالت : وددت أني جعلت حين حلفت عملاً أعمله فأفرغ منه » يعني : لو حددت كان أحسن كأن تقول مثلاً : إن كلمته فعلي رقبة ، أو رقبتيان أو عشرة ، فهذا أسهل عليها ، لكنها أطلقت فقالت رضي الله عنها : « علي نذر » فلم تزل تعتق وتعتق حتى أعتقت أربعين عتيقاً رضي الله تعالى عنها وأرضاها ، وهذا النذر بمعنى اليمين يكفي فيه كفارة واحدة ، لكنها شق عليها ذلك .

وهذا الأثر فيه منقبة لعائشة رضي الله عنها وللزهريين أخوال النبي صلى الله عليه وسلم ولعبدالله بن الزبير رضي الله عنه وللرجال من قريش .



### باب نزل القرآن بلسان قريش [٥٢/٥٦]

• [٣٢٩٠] حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله، قال: نا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن أنس، أن عثمان دعا زيد بن ثابت وعبدالله بن الزبير وسعيد بن العاصي وعبدالرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوها بلسان قريش؛ فإننا نزل بلسانهم، ففعلوا ذلك.

### الشرح

قوله: «باب نزل القرآن بلسان قريش» أي: بلغتهم، وقيل: ابتداء نزول القرآن كان بلغة قريش ثم أبيع بعد ذلك أن يقرأ بلغة غيرهم، وقيل: المراد بيان أن نزول معظم القرآن وأكثره كان بلغة قريش، والحديث الآتي يبين أن الأصل في القرآن لسان قريش، وفيه منقبة عظيمة لقريش.

• [٣٢٩٠] قوله: «إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوها بلسان قريش؛ فإننا نزل بلسانهم، ففعلوا ذلك» فيه منقبة ظاهرة لقريش فالقرآن نزل بلسانهم لفضلهم ومزيتهم، وعثمان رضي الله عنه لما أراد أن يجمع القرآن في المرة الثانية كلف أربعة: زيد بن ثابت رضي الله عنه وهو أنصاري، وعبدالله بن الزبير رضي الله عنه وهو قرشي، وسعيد بن العاص رضي الله عنه وهو قرشي، وعبدالرحمن بن الحارث بن هشام وهو قرشي؛ فنسخوها في المصاحف.



## [٥٢/٥٧] باب نسبة اليمن إلى إسماعيل

## منهم أسلم بن أقصى بن حارثة بن عمرو بن عامر من خزاعة

- [٣٢٩١] حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن يزيد بن أبي عبيد، نا سلمة قال: خرج رسول الله ﷺ على قوم من أسلم يتناضلون بالسوق، فقال: «ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان راميا، وأنا مع بني فلان» - لأحد الفريقين - فأمسكوا بأيديهم، قال: فقال: «ما لهم؟» قالوا: وكيف نرمي وأنت مع بني فلان؟ قال: «ارموا وأنا معكم كلكم».

## التبويب

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «باب نسبة اليمن إلى إسماعيل» أي ابن إبراهيم الخليل رَحِمَهُ اللهُ ونسبة مضر وربيعة إلى إسماعيل رَحِمَهُ اللهُ متفق عليها، وأما اليمن فجماع نسبهم ينتهي إلى قحطان، واختلف في نسبه فالأكثر أنه ابن عابر بن شالخ بن أرفشخذ بن سام بن نوح، وقيل: هو من ولد هود رَحِمَهُ اللهُ، وقيل: ابن أخيه. ويقال: إن قحطان أول من تكلم بالعربية وهو والد العرب المتعربة، وأما إسماعيل رَحِمَهُ اللهُ فهو والد العرب المستعربة، أما العرب العاربة فكانوا قبل ذلك كعاد وثمود وطسم وجديس وعمليق وغيرهم. وقيل: إن قحطان أول من قيل له أبيت اللعن وعم صباحًا، وزعم الزبير بن بكار إلى أن قحطان من ذرية إسماعيل رَحِمَهُ اللهُ وأنه قحطان بن الهميسع بن تيم بن نبت بن إسماعيل رَحِمَهُ اللهُ، وهو ظاهر قول أبي هريرة رَحِمَهُ اللهُ المتقدم في قصة هاجر حيث قال وهو يخاطب الأنصار: «فتلك أمكم يا بني ماء السماء»<sup>(١)</sup> هذا هو الذي يترجح في نقدي؛ وذلك أن عدد الآباء بين المشهورين من الصحابة رَحِمَهُ اللهُ وغيرهم وبين قحطان متقارب من عدد الآباء بين المشهورين من الصحابة رَحِمَهُ اللهُ وغيرهم وبين عدنان؛ فلو كان قحطان هو هودًا أو ابن أخيه أو قريبًا من عصره لكان في عداد عاشر جد لعدنان على المشهور أن بين عدنان وبين إسماعيل رَحِمَهُ اللهُ أربعة آباء أو خمسة، وأما على القول بأن بين عدنان وإسماعيل رَحِمَهُ اللهُ نحو أربعين أبًا فذاك أبعد، وهو قول غريب عند الأكثر، مع أنه حكاه كثيرون

(١) البخاري (٣٣٥٨)، ومسلم (٢٣٧١).

وهو أرجح عند من يقول إن معد بن عدنان كان في عصر بختنصر ، وقد وقع في ذلك اضطراب شديد واختلاف متفاوت حتى أعرض الأكثر عن سياق النسب بين عدنان وإسماعيل عليه السلام ، وقد جمعت مما وقع لي من ذلك أكثر من عشرة أقوال ، فقرأت في كتاب النسب لأبي روية علي محمد بن نصر فذكر فيه فصلاً في نسب عدنان فقال : قالت طائفة : هو ابن أد بن زيد بن معد بن مقدم بن هميسع بن نبت بن قيدار بن إسماعيل عليه السلام ، وقالت طائفة : ابن أد بن هميسع بن نبت بن سلامان بن حمل بن نبت بن قيدار ، وقالت طائفة : ابن أد بن هميسع المقوم ابن ناحور بن يسرح بن يشجب بن مالك بن أيمن بن نبت بن قيدار ، وقالت طائفة : هو ابن أد بن أد بن الهميسع بن يشجب بن سعد بن بريح بن نمير بن حميل منحيم بن لافث بن الصابوح بن كنانة بن العوام بن نابت بن قيدار ، وقالت طائفة : بين عدنان وإسماعيل عليه السلام أربعون أباً ، قال : واستخرجوا ذلك من كتاب رخيا كاتب أرميا النبي عليه السلام ، وكان رخيا قد حمل معد بن عدنان من جزيرة العرب ليالي بختنصر خوفاً عليه من معرفة الجيش فأثبت نسب معد بن عدنان في كتبه فهو معروف عند علماء أهل الكتاب . قال : ووجدت طائفة من علماء العرب قد حفظت لمعد أربعين أباً بالعربية إلى إسماعيل عليه السلام ، واحتجت في أسمائهم بأشعار من كان عالماً بأمر الجاهلية كأمية بن أبي الصلت ، قال : فقابلته بقول أهل الكتاب فوجدت العدد متفقاً واللفظ مختلفاً . ثم ساق أسماء أربعين أباً بينهما . وقد وجدت لغيره حكاية خلاف أزيد مما حكاه ، فعند ابن إسحاق أنه عدنان بن أد بن يشجب بن يعرب بن قندر ، وعنه أيضاً عدنان بن أد بن مقوم بن ناحور بن يبرح بن يعرب بن يشجب بن نابت بن إسماعيل عليه السلام ، وعن إبراهيم بن المنذر هو عدنان بن أد بن أد بن الهميسع بن نابت بن إسماعيل عليه السلام ، وحكاه مرة عن عبدالله بن عمران المدني فزاد فيه بين أد والهميسع زيدياً ، وحكى أبو الفرج الأصبهاني عن دغفل النسابة أنه ساق بين عدنان وإسماعيل عليه السلام سبعة وثلاثين أباً فذكرها وهي مغايرة للمذكور قبل ، وقال هشام بن الكلبي في كتاب «النسب» له ونقله ابن سعد عنه قال : أخبرت عن أبي ولم أسمع منه أنه ساق بين عدنان وإسماعيل عليه السلام أربعين أباً . قلت : فذكرها وفيها مغايرة لما تقدم ، قال هشام : وأخبرني رجل من أهل تدمر يكنى أبا يعقوب من مسلمي أهل الكتاب وعلمائهم أن رخيا كاتب أرمياء أثبت نسب معد بن عدنان والأسماء التي عنده نحو هذه

الأسماء ، والخلاف من قبل اللغة . قال : وسمعت من يقول : إن معد بن عدنان كان على عهد عيسى بن مريم عليه السلام ، كذا قال ، وحكى الهمداني في «الأنساب» ما حكاه ابن الكلبي ثم ساق الأسماء سياقة أخرى بأكثر من هذا العدد باثنين ثم قال : وهذا مما أنكره ، ومما ينبغي أن يعقل ولا يذكر ولا يستعمل بمخالفتها لما هو المشهور بين الناس ، كذا قال ، والذي ترجح في نظري أن الاعتماد على ما قاله ابن إسحاق أولي ، وأولى منه ما أخرجه الحاكم والطبراني ، من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت : «عدنان هو ابن أد بن زيد بن بري بن أعراق الثري ، وأعراق الثري هو إسماعيل عليه السلام» ، وهو موافق لما ذكرته آنفاً عن إبراهيم بن المنذر عن عبدالله بن عمران ، وهو موافق من يقول إن قحطان من ذرية إسماعيل عليه السلام لأنه والحالة هذه يتقارب عدد الآباء بين كل من قحطان وعدنان وبين إسماعيل عليه السلام ، وعلى هذا فيكون معد بن عدنان كما قال بعضهم : في عهد موسى عليه السلام لا في عهد عيسى عليه السلام ، وهذا أولى لأن عدد الآباء بين نبينا عليهما السلام وبين عدنان نحو العشرين ، فيبعد مع كون المدة التي بين نبينا عليهما السلام وبين عيسى عليه السلام كانت ستائة سنة كما سيأتي في «صحيح البخاري» رحمته الله مع ما عرف من طول أعمارهم أن يكون معد في زمن عيسى عليه السلام ، وإنما رجح من رجح كون بين عدنان وإسماعيل عليه السلام العدد الكثير الذي تقدم مع الاضطراب فيه استبعادهم أن يكون بين معد وهو في عصر عيسى بن مريم عليه السلام وبين إسماعيل عليه السلام أربعة آباء أو خمسة مع طول المدة ، وما فروا منه وقعوا في نظيره كما أشرت إليه ؛ فالأقرب ما حررته وهو إن ثبت أن معد بن عدنان كان في زمن عيسى عليه السلام فالمعتمد أن يكون بينه وبين إسماعيل عليه السلام العدد الكثير من الآباء وإن كان في زمن موسى عليه السلام فالمعتمد أن بينهما العدد القليل ، والله أعلم . قوله : «منهم أسلم بن أفضى» بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها مهملة مقصوراً ، ووقع في رواية الجرجاني : «أفضى» بعين مهملة بدل الصاد وهو تصحيف . وقوله «ابن حارثة بن عمرو بن عامر» أي : ابن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد ، قال الرشاطي : الأزد جرثومة من جراثيم قحطان ، وفيهم قبائل ، فمنهم الأنصار وخزاعة وغسان وبارق وغامد والعتيك وغيرهم ، وهو الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان ، وأراد المصنف رحمته الله أن نسب حارثة بن عمرو متصل باليمن ، وقد خاطب النبي صلى الله عليه وسلم بني أسلم بأنهم من بني إسماعيل عليه السلام كما في حديث سلمة بن



الأكوع رضي الله عنه الذي في هذا الباب؛ فدل على أن اليمن من بني إسماعيل رضي الله عنه. وفي هذا الاستدلال نظر لأنه لا يلزم من كون بني أسلم من بني إسماعيل رضي الله عنه أن يكون جميع من ينسب إلى قحطان من بني إسماعيل رضي الله عنه لاحتمال أن يكون وقع في أسلم ما وقع في إخوانهم خزاعة من الخلاف هل هم من بني قحطان أو من بني إسماعيل رضي الله عنه، وقد ذكر ابن عبد البر رحمته الله من طريق القعقاع بن أبي حدرود في حديث الباب أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بناس من أسلم وخزاعة وهم يتناضلون فقال: «ارموا بني إسماعيل»<sup>(١)</sup> فعلى هذا فلعلم من كان هناك من خزاعة كانوا أكثر فقال ذلك على سبيل التغليب، وأجاب الهمداني النسابة عن ذلك بأن قوله لهم: يا بني إسماعيل لا يدل على أنهم من ولد إسماعيل رضي الله عنه من جهة الآباء، بل يحتمل أن يكون ذلك لكونهم من بني إسماعيل رضي الله عنه من جهة الأمهات؛ لأن القحطانية والعدنانية قد اختلطوا بالمصاهرة؛ فالقحطانية من بني إسماعيل رضي الله عنه من جهة الأمهات، وقد تقدمت مباحث هذا الحديث في «كتاب الجهاد»، وما استدلل به على أن اليمن من ولد إسماعيل رضي الله عنه قول ابن المنذر بن عمرو بن حرام جد حسان بن ثابت:

ورثنا من البهلول عمرو بن عامرٍ وحارثة الغطريف مجدًا مؤثلا  
مواريث من أبناء بنت ابن مالكٍ وبنت ابن إسماعيل، ما أن تحولا

وهذا أيضًا مما يمكن تأويله كما قال الهمداني، والله أعلم اهـ.

● [٣٢٩١] استدلل بهذا الحديث من قال: إن اليمن من بني إسماعيل رضي الله عنه؛ لأن أسلم يمنيون، والمشهور عند أكثر النسابين أن اليمن من قحطان، وأنه ينتهي نسبهم إلى سام بن نوح رضي الله عنه من غير طريق إسماعيل رضي الله عنه.

قوله: «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من أسلم يتناضلون بالسوق» فيه دليل على مشروعية الرمي بالنبل والتدرب على السلاح والفروسية والاستعداد للجهاد في سبيل الله رضي الله عنه؛ ولهذا جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من لم يغر ولم يحدث نفسه بغزوات على شعبة من النفاق»<sup>(٢)</sup> فينبغي للإنسان أن يتدرب ويتمرن على معظم الأسلحة في كل عصر؛ حتى إذا دعا داعي الجهاد

(١) أحمد (٥٠/٤)، والبخاري (٢٨٩٩).

(٢) أحمد (٣٧٤/٢)، ومسلم (١٩١٠).

يكون عنده استعداد؛ ولهذا أقرهم ﷺ وشجعهم على ذلك فقال: «ارموا بني إسماعيل» فأمرهم، والأمر أقل أحواله الاستحباب؛ «فإن أباكم كان رامياً» يعني: إسماعيل عليه السلام «وأنا مع بني فلان لأحد الفريقين فأمسكوا بأيديهم، قال: فقال: ما لهم؟ قالوا: وكيف نرمي وأنت مع بني فلان؟» أي: كيف نرمي وأنت مع الفريق الثاني؟! فالذين أنت معهم هم الغالبون، والذين لست معهم لا يمكنهم أن يغلبوا؛ فلما رأى النبي ﷺ ذلك أراد أن يطيب أنفسهم فقال: «ارموا وأنا معكم كلكم» أي: مع الفريقين، مع هؤلاء ومع هؤلاء؛ فجعلوا يرمون.

قال بعض النسابين: إن قوله: «بني إسماعيل» لا يدل على أنهم من بني إسماعيل من جهة الآباء، بل يحتمل أن يكون ذلك من جهة الأمهات؛ لأن القحطانية والعدنانية قد اختلطوا بالمصاهرة؛ فالقحطانية من بني إسماعيل عليه السلام من جهة الأمهات.



## باب [٥٢/٥٨]

- [٣٢٩٢] نا أبو معمر، قال: نا عبدالوارث، عن الحسين، عن عبدالله بن بريدة، قال: حدثني يحيى بن يعمر، أن أبا الأسود الديلي حدثه عن أبي ذر، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر بالله، ومن ادعى قوما ليس له فيهم فليتبوا مقعده من النار».
- [٣٢٩٣] نا علي بن عياش، قال: نا حريز، قال: حدثني عبدالواحد بن عبدالله النصري، قال: سمعت وائلة بن الأسقع يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن من أعظم الفِرَى أن يدعى الرجل لك غير أبيه، أو يُرِي عينه ما لم تر، أو تقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل».
- [٣٢٩٤] نا مسدد، قال: نا حماد، عن أبي جمره، قال: سمعت ابن عباس يقول: قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إنا هذا الحي من ربيعة قد حالت بيننا وبينك كفار مضر، فلسنا نخلص إليك إلا في كل شهر حرام، فلو أمرتنا بأمر نأخذك عنك ونبلغك من وراءنا؛ قال: «أمركم بأربعة، وأنهاكم عن أربعة: الإيمان بالله وشهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا إلى الله خمس ما غنمتم، وأنهاكم عن الذبء والحثم والنقيير والمزفت».
- [٣٢٩٥] نا أبو اليان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني سالم بن عبدالله، أن عبدالله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول - وهو على المنبر: «ألا إن الفتنة هنا - يشير إلى المشرق - ومن حيث يطلع قرن الشيطان».

قوله: «باب» هذا الباب كالفصل من الباب السابق فهو تبع له؛ لأن القاعدة أنه إذا بوب ولم يذكر عنوان الباب يكون تابعاً للباب السابق.

- [٣٢٩٢] قوله: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر بالله» فيه وعيد شديد يدل على أن الانتساب إلى غير الأب من كبائر الذنوب، والمراد بقوله: «كفر» يعني: كفر كفراً

أصغر لا يخرج من الملة؛ لأن هذا من كفر النعمة، فالأب له على ابنه نعمة الولادة؛ فإذا انتسب إلى غير أبيه كفر هذه النعمة؛ فهو كفر أصغر لا يخرج من الملة إلا إذا استحلّه .

وقوله: «ومن ادعى قومًا ليس له فيهم فليتبوا مقعده من النار» يدل على أن الانتساب لغير قومه من كبائر الذنوب حيث تُوعَد عليه بالنار؛ فمن انتسب إلى غير قبيلته فهو مرتكب لكبيرة، كأن يكون من مزينة ثم ينتسب إلى غفار، أو من جهينة ثم ينتسب إلى أسلم، أو من قحطان ثم ينتسب إلى بني تميم، فهذا من كفر النعمة، وهو حرام ومن كبائر الذنوب؛ لما فيه من اختلاط الأنساب؛ ولهذا من أخذ ولدًا ورباه فلا ينسبه إلى نفسه ولا يسجله مع أولاده؛ لأن هذا يترتب عليه مفساد .

● [٣٢٩٣] هذا الحديث فيه الوعيد الشديد على هؤلاء الثلاثة؛ لأنهم ارتكبوا جرائم من كبائر الذنوب .

قوله: «إن من أعظم الفريء» الفريء: جمع فرية، وهي الكذب .

قوله: «أن يدعي الرجل إلى غير أبيه» هذا هو الشاهد من الحديث، ويعني: أن ينتسب الإنسان إلى غير آبائه وأجداده وإلى غير قبيلته، بأن يكون من عدنان وينتسب إلى قحطان، فهذا من أعظم الكذب؛ لما فيه من كفر النعمة .

قوله: «أو يري عينه ما لم تر» أي: في الأحلام والرؤى، فيقول: إنه رأى في النوم كذا وكذا وهو كاذب .

قوله: «أو تقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل» يعني يكذب على رسول الله ﷺ، حتى قال بعض العلماء: إن من كذب على النبي ﷺ متعمدًا كفر .

● [٣٢٩٤] هذا الحديث فيه منقبة لوفد عبد القيس رضي الله عنهم؛ لأنهم سبقوا غيرهم إلى الإسلام؛ حيث إنهم أسلموا قديمًا في أول هجرة النبي ﷺ، حتى إن مسجدهم في جؤانًا في الأحساء - والأحساء: هي البحرين، وكل المنطقة الشرقية كانت تسمى البحرين - موجود إلى الآن وقد أصبح من المعالم الأثرية، وفيه ثاني جمعة جمعت بعد مسجد النبي ﷺ .

قوله: «إنا هذا الحي من ربيعة قد حالت بيننا وبينك كفار مضر، فلسنا نخلص إليك إلا في كل شهر حرام» فيه أن كفار مضر ظلوا على جفائهم وكفرهم ففاتتهم المنقبة ولحقهم الذم؛ فهم

كانوا يحولون بين وفد عبد القيس وبين أن يأتوا إلى النبي ﷺ في المدينة بقتلهم إلا في الأشهر الحرم حين تضع الحرب أوزارها وهي أربعة: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، وشهر رجب؛ وقوله: «إنا هذا الحَيِّ» منصوب على الاختصاص؛ يعني أخص هذا الحي، وخبر «إن» جملة «قد حالت بيننا وبينك» يعني: إننا قد حالت بيننا وبينك كفار مضر فلا نستطيع أن نصل إليك حتى نتعلم ديننا.

قوله: «فلو أمرتنا بأمر نأخذه عنك ونبلغه من وراءنا» وفي اللفظ الآخر: «فأمرنا بأمر فصل»<sup>(١)</sup> يعني: تعطينا من جوامع الكلم من أمور ديننا ما نتعلمه ونبلغه من وراءنا.

قوله: «أمركم بأربعة وأنهاكم عن أربعة» أما الأربعة التي يأمرهم بها قال: «الإيمان بالله» ثم فسر الإيمان بالله ﷻ فقال: «وشهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا إلى الله خمس ما غنتم»، وفي اللفظ الآخر: «وصوم رمضان»<sup>(٢)</sup> فيه دليل على أن الإيمان والإسلام شيء واحد عند انفراد أحدهما، حيث فسر الإيمان هنا بالأعمال الظاهرة، كما أنه فسر الإسلام في حديث جبريل ﷺ بالأعمال الظاهرة أيضا من الشهادتين والصلاة والزكاة والصوم والحج؛ فالإسلام إذا أطلق دخل فيه الأعمال، والإيمان إذا أطلق دخل فيه الأعمال، وإن اجتمعا فسر الإيمان بالأمور الباطنة والإسلام بالأعمال الظاهرة.

قال: «وأنهاكم عن الدباء والحتمم والنقير والمزفت» يعني: أنهاكم عن وضع النبيذ فيها، والنبيذ يكون من عصير العنب أو من عصير التمر أو من عصير الذرة أو من عصير الشعير، وكان العرب يعصرون العصير ويشربونها اليومين والثلاثة؛ ولأنهم لم يكن عندهم ثلاثيات ففي اليوم الثالث في شدة الحر يقذف الزبد ويتخمر؛ فالنبي ﷺ في أول الإسلام نهاهم أن يتبذوا في هذه الأشياء الصلبة لثلاث يتخمر وهم لا يشعرون وأمرهم أن يتبذوا -كما في الحديث الآخر- في الأسقية من الجلد فإذا تخمرت تشققت فيلقونها.

قوله: «الدباء» القرع، حيث يؤخذ اللب الذي في وسطه ثم يتبذ فيه النبيذ.

قوله: «والحتمم» جرار خضر من طين مطبوخ.

(١) البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧).

(٢) أحمد (١/٢٢٨)، والبخاري (٨٧)، ومسلم (١٧).

قوله : « والنقير » جذع النخل ينقرونه وينبذ فيه .

قوله : « والمزفت » المطلي بالزفت ، وكذلك المقيرو وهو المطلي بالقار وهو الزفت .

فهذه الأشياء الصلبة التي نهاهم أن يتبذوا فيها أول الإسلام مخافة أن يتخمر العصير ولا يعلموا ذلك ، ثم لما استقر الإسلام وعرف الناس الأحكام رخص لهم النبي ﷺ أن يتبذوا في كل شيء وقال : « انتبذوا في كل شيء ولا تشربوا مسكراً »<sup>(١)</sup> .

والشاهد هو منقبة وفد بني عبد القيس الذين تقدم إسلامهم ، أما كفار مضر ففاتهم هذه المنقبة حيث لم يبادروا إلى الإسلام .

• [٣٢٩٥] قوله : « إلا إن الفتنة هنا - يشير إلى المشرق - ومن حيث يطلع قرن الشيطان » لقد تحقق قول النبي ﷺ فجاءت الفتن من المشرق الأقصى - الصين ، وخراسان ، وبلاد الترك - كفتنة الجهمية ، وكذلك فتنة الدجال ويأجوج ومأجوج كلها تأتي من هناك ؛ وجاءت فتن أيضاً من المشرق الأدنى - العراق ، ونجد - فخرج منها مسيلمة وسجاح التميمية .

وكما خرج من المشرق فتن كثيرة خرج أيضاً من المشرق خير كثير ، كأئمة الحديث الستة المشهورين البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم كلهم من جهة المشرق ، وكذلك العراق صار فيه خير كثير فصار موطنًا للعلماء والأئمة كالإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ ، ونجد الآن صار فيها دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ .

والشاهد من الحديث أن الغالب أن المشرق فاتته المنقبة لقوله ﷺ : « ومن حيث يطلع قرن الشيطان » بخلاف الجهة الأخرى التي فيها الخير .

\*\*\*

## [٥٣/٥٩] بابُ ذكرِ أسلمِ وغفارٍ ومزينةٍ وجهينةٍ وأشجعِ

- [٣٢٩٦] نا أبو نعيم، قال: نا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وغفار وأشجع موالى، ليس لهم مؤلى دون الله ورسوله».
- [٣٢٩٧] نا محمد بن غزير الزهري، قال: نا يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح، قال: نا نافع، أن عبدالله أخبره، أن رسول الله ﷺ قال على المنبر: «غفار غفر الله لها! وأسلم سالمها الله! وعصية عصت الله ورسوله».
- [٣٢٩٨] نا محمد، قال: أنا عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أسلم سالمها الله! وغفار غفر الله لها!».
- [٣٢٩٩] نا قبيصة، قال: نا سفيان. ح ونا محمد بن بشار، قال: نا ابن مهدي، عن سفيان، عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال النبي ﷺ: «أرايتم إن كان جهينة ومزينة وأسلم وغفار خيرا من بني تميم وبني أسد ومن بني عبدالله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة؟» فقال رجل: خابوا وخسروا! فقال: «هم خير من بني تميم ومن بني أسد ومن بني عبدالله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة».
- [٣٣٠٠] نا محمد بن بشار، قال: أنا غندر، قال: نا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب، قال: سمعت عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، أن الأقرع بن حابس قال للنبي ﷺ: إنما بايعك سراق الحجيج من أسلم وغفار ومزينة - وأحسبه: وجهينة - ابن أبي يعقوب، شك - قال النبي ﷺ: «أرايت إن كان أسلم وغفار ومزينة - وأحسبه: جهينة - خيرا من تميم وبني عامر وأسد وغطفان خابوا وخسروا؟» قال: نعم، فقال: «والذي نفسي بيده إنهم لأخير منهم».
- [٣٣٠١] نا سليمان بن حرب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة قال: قال: «أسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة - أو قال: شيء من جهينة أو مزينة - خير عند الله - أو قال: يوم القيامة - من أسد وتميم وهوازن وغطفان».

قوله : «باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «هذه خمس قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني عامر بن صعصعة وبني تميم بن مر وغيرهما من القبائل ، فلما جاء الإسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف إليهم بسبب ذلك ، فأما أسلم فقد تقدم ذكر نسبهم في الباب الماضي . وأما غفار فبكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وهم بنو غفار بن مليل - بميم ولامين مصغر - ابن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، وسبق منهم إلى الإسلام أبو ذر الغفاري وأخوه أنيس رضي الله عنه كما سيأتي شرح ذلك قريبا ، ورجع أبو ذر رضي الله عنه إلى قومه فأسلم الكثير منهم . وأما مزينة فبضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتانية بعدها نون وهو اسم امرأة عمرو بن أد بن طابخة - بالموحدة ثم المعجمة - ابن إلياس بن مضر ، وهي مزينة بنت كلب بن وبرة ، وهي أم أوس وعثمان ابني عمرو ، فولد هذين يقال لهم بنو مزينة والمزنيون ، ومن قدماء الصحابة رضي الله عنه منهم : عبدالله بن مغفل بن عبد نهم المزني وعمه خزاعي بن عبد نهم وإياس بن هلال وابنه قره بن إياس وهذا جد القاضي إياس بن معاوية بن قره وآخرون . وأما جهينة فهم بنو جهينة بن زيد بن (ليث بن أسود بن أسلم بن الحاف بن قضاة ومن مشهوري الصحابة منهم) <sup>(١)</sup> عقبه بن عامر الجهني وغيره ، واختلف في قضاة فالأكثر أنهم من حمير فيرجع نسبهم إلى قحطان ، وقيل هم من ولد معد بن عدنان . وأما أشجع - فبالمعجمة والجيم - وزن أحمر وهم بنو أشجع بن ريث - بفتح الراء وسكون التحتانية بعدها مثلثة - ابن غطفان بن سعد بن قيس ، من مشهوري الصحابة رضي الله عنه منهم نعيم بن مسعود بن عامر بن أنيف . والحاصل أن هذه القبائل الخمس من مضر ، أما مزينة وغفار وأشجع فبالاتفاق ، وأما أسلم وجهينة فعلى قول ويرجح أنه الذين ذكروا في مقابلهم وهم تميم وأسد وغطفان وهوازن جميعهم من مضر بالاتفاق ، وكانت منازل بني أسد بن خزيمة ظاهر مكة حتى وقع بينهم وبين خزاعة فقتل فضالة بن عباد بن مرارة الأسدي هلال بن أمية الخزاعي فقتلت خزاعة فضالة بصاحبها فنشبت الحرب بينهم فبرحت بنو أسد عن منازلهم فحالفوا غطفان فصار يقال للطائفتين الحليفان أسد وغطفان ، وتأخر من بني أسد آل

(١) هذه العبارة ساقطة من «فتح الباري» راجع «تحفة الأحوذى» (١٠ / ٣٠٥) .



جحش بن رباب فحالفوا بني أمية ، فلما أسلم آل جحش وهاجروا احتوى أبو سفيان على دورهم بذلك الحلف ، ذكر ذلك عمر بن شبة في «أخبار مكة» اهـ .

• [٣٢٩٦] هذا الحديث فيها فضيلة ظاهرة لهذه القبائل بسبب مبادرتهم إلى الإسلام ؛ لأن الكتاب كتاب المناقب ، وكان من سبق من قريش إلى الإسلام الصديق عليه السلام وخديجة عليها السلام وعثمان عليه السلام وعلي عليه السلام وجماعة ، والأنصار من الأوس والخزرج كذلك سبقوا إلى الإسلام وكذلك جهينة ومزينة وأسلم وغفار وأشجع ، ولهذا قال عنهم عليهم السلام : «موالي» يعني هم أنصار النبي صلى الله عليه وسلم «ليس لهم مؤلى دون الله ورسوله» .

• [٣٢٩٧] ، [٣٢٩٨] في هذين الحديثين فضيلة لغفار وأسلم لأن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهما وقال : «غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله» يعني دعا لهما باسم من جنس اسمها ، وغفار قبيلة أبي ذر الغفاري عليه السلام دعا عليه السلام لهم بالمغفرة ، وأسلم دعا لهم بالسلامة .

وقوله عليه السلام : «وعصية عصت الله ورسوله» ؛ لأنهم عاهدوا فغدروا ، وهم الذين قتلوا القراء ؛ ولهذا دعا عليهم عليهم السلام .

• [٣٢٩٩] هذه الخيرية والفضيلة إنما حصلت لهذه القبائل بسببها إلى الإسلام ومبادرتها إليه ، والمراد من أسلم منهم وليس المراد جميع القبيلة ، والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه فبعض هذه القبائل أسلموا فحصل الشرف لجميع القبيلة لكنه لا يشمل الكفرة ؛ ولهذا قيد هذا الإطلاق في حديث أبي هريرة عليه السلام الآتي بقوله : «وشيء من مزينة وجهينة» يعني من أسلم منهم ، وليس كل مزينة ، ومن أسلم من القبائل الأخرى لحق بهذه القبائل وحصل له الخير ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في بني تميم : «هم أشد أمتي على الدجال» <sup>(١)</sup> فهذه منقبة لبني تميم ؛ وقال أبو هريرة عليه السلام : لا أزال أحبُّ بني تميم ، بعد ثلاث سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم يقولها فيهم : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : «هم أشدُّ أمتي على الدجال» قال : وجاءت صدقاتهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «هذه صدقاتُ قومي» قال : وكانت سبيّة منهم عند عائشة عليها السلام ؛ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : «أعتقها ؛ فإنها من ولدِ إسماعيل» <sup>(٢)</sup> .

(١) أحمد (٢/٣٩٠) ، والبخاري (٢٥٤٣) ، ومسلم (٢٥٢٥) .

(٢) البخاري (٤٣٦٦) ، ومسلم (٢٥٢٥) .

- [٣٣٠٠] قوله: «أن الأقرع بن حابس» هو رئيس قبيلة بني تميم .
- قوله: «قال للنبي ﷺ: إنما بايعك سراق الحجيج من أسلم وغفار ومزينة» لأنهم كانوا يسرقون الحجيج في الجاهلية والنبي ﷺ دعا لهم ليمحي عنهم ذلك العار .
- قوله: «وأحسبه: وجهينة - ابن أبي يعقوب شك» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «هو مقول شعبة وقد ظهر من الرواية التي قبلها أن لا أثر لشكها، وأن ذلك ثابت في الخبر» اهـ .
- قوله: «قال النبي ﷺ: يخاطب الأقرع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أرأيت إن كان أسلم وغفار ومزينة - وأحسبه جهينة - خيرًا من تميم»؛ وذلك لأن بني تميم ارتدوا مع سجاح التميمية، التي ادعت النبوة .
- قوله: «وأسد» لأن بني أسد ارتدوا مع طليحة بن خويلد الأسدي الذي ادعى النبوة أيضًا .
- قوله: «خابوا وخسروا» أي: إذا كانوا خيرًا منهم فقد خابوا وخسروا .
- قوله: «والذي نفسي بيده» قسم، وفيه إثبات اليد لله ﷻ .
- قوله: «إنهم لأخير منهم» هذه لغة قليلة، والأكثر أن يقال: خير؛ يعني أن أسلم وغفارًا ومزينة وجهينة أخير عند الله ﷻ وأفضل من بني تميم وبني عامر وبني أسد وبني غطفان؛ لأنهم بادروا إلى الإسلام وهؤلاء تأخروا عن الإسلام .
- [٣٣٠١] قوله: «وشيء من مزينة وجهينة» يريد بهم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الذين أسلموا منهم وليس المراد الجميع، وهذا تقييد للإطلاق الذي في حديث أبي بكره رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الذي سبق: «ومزينة وأسلم وغفار» .



المتن

## [٥٣/٦٠] باب ذكر قحطان

• [٣٣٠٢] نا عبدالعزيز بن عبدالله ، قال : حدثني سليمان بن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن أبي الغيث ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه » .

الشرح

قوله : «باب ذكر قحطان» قحطان من ذرية إسماعيل عليه السلام على الراجح ، وإلى قحطان تنتهي أنساب أهل اليمن من حمير وكندة وهمدان وغيرهم ، والقحطانيون والعدنانيون قد اختلطوا بالمصاهرة ؛ فالقحطانيون من بني إسماعيل عليه السلام من جهة الأمهات والعدنانيون من جهة الآباء .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : «اختلف في نسب قحطان فالأكثر أنه ابن عابر بن شالح بن أرفشخذ بن سام بن نوح» اهـ . وهذا الذي عليه أكثر النسابة ، وذكر رحمه الله أقوالاً أخرى .

• [٣٣٠٢] قوله : « لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه » هذا الحديث فيه علم من علامات النبوة ؛ فإن النبي ﷺ أخبر عن شيء من علم الغيب ولم يقع بعد .

وقوله : «يسوق الناس بعصاه» المراد يكون ملكهم فهو عام أريد به الخصوص كقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ﴾ [آل عمران : ١٧٣] فالمراد : يسوق الناس بالولاية ، هكذا قال بعضهم ، وذكر أبو نعيم أنه يخرج في زمن المهدي .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : «قوله : « لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان» لم أقف على اسمه ، ولكن جوز القرطبي رحمه الله أن يكون جهجاه الذي وقع ذكره في مسلم من طريق أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ « لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجل يقال له : الجهجاه» <sup>(١)</sup> وهو القحطاني» .

(١) مسلم (٢٩١١) .

ثم قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قوله: «يسوق الناس بعصاه» هو كناية عن الملك، شبهه بالراعي وشبه الناس بالغنم، ونكتة التشبيه التصرف الذي يملكه الراعي في الغنم، وهذا الحديث يدخل في علامات النبوة من جملة ما أخبر به صلى الله عليه وسلم قبل وقوعه ولم يقع بعد، وقد روى نعيم بن حماد في «الفتن» من طريق أرطاة بن المنذر - أحد التابعين من أهل الشام - أن القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على سيرة المهدي، وأخرج أيضاً من طريق عبدالرحمن بن قيس بن جابر الصديقي عن أبيه عن جده مرفوعاً: «يكون بعد المهدي القحطاني، والذي بعثني بالحق ما هو دونه»<sup>(١)</sup> وهذا الثاني مع كونه مرفوعاً ضعيف الإسناد، والأول مع كونه موقوفاً أصلح إسناداً منه».

ثم قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «فإن ثبت ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم عليه السلام، لما تقدم أن عيسى عليه السلام إذا نزل يجد المهدي إمام المسلمين، وفي رواية أرطاة بن المنذر: أن القحطاني يعيش في الملك عشرين سنة. واستشكل ذلك كيف يكون في زمن عيسى عليه السلام يسوق الناس بعصاه والأمر إنما هو لعيسى؟! ويجاب بجواز أن يقيمه عيسى عليه السلام نائباً عنه في أمور مهمة عامة، وسيأتي مزيد لذلك في «كتاب الفتن» إن شاء الله تعالى» اهـ.

\*\*\*

(١) «الفتن» لنعيم بن حماد (١/١٢١).

[٥٣/٦١] باب ما يُنْهَى من دعوة الجاهلية

• [٣٣٠٣] نا محمد، قال: أنا مخلد بن يزيد، قال: أنا ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أنه سمع جابرا يقول: غزونا مع النبي ﷺ وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا، وكان من المهاجرين رجل لعاب، فكسع أنصاريا؛ فغضب الأنصاري غضبا شديدا حتى تَدَاعَوْا، وقال الأنصاري: يال الأنصار، وقال المهاجري: يال المهاجرين؛ فخرج النبي ﷺ فقال: «ما بال دعوى أهل الجاهلية؟!» ثم قال: «ما شأنهم؟» فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري، قال: فقال النبي ﷺ: «دعوها فإنها خبيثة»، وقال عبدالله بن أبي ابن سلول: أقد تَدَاعَوْا علينا؟! لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل؛ فقال عمر: ألا تقتل يا نبي الله هذا الخبيث - لعبدالله -؟ فقال النبي ﷺ: «لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه».

• [٣٣٠٤] نا ثابت بن محمد، نا سفيان، نا الأعمش، نا عبدالله بن مرة، نا مسروق، نا عبدالله، نا سفيان، نا سفيان، نا زبيد، نا إبراهيم، نا مسروق، نا عبدالله، نا النبي ﷺ قال: «ليس منا من ضرب الخلود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية».

هذه الترجمة معقودة للنهي عن دعوى الجاهلية، والمراد بدعوى الجاهلية: الاستغاثة عند إرادة الحروب، بأن يقول: يا آل فلان، يا بني فلان فيجتمعون وينصرون الداعي ولو كان ظالماً، ومنه قول الشاعر الجاهلي قريظ بن أنيف العنبري وكان من العرب يذم قومه لما أغارت بنو شيبان على إبله فاستنجدهم فلم ينجدوه، وكان فيهم ضعف:

لا يَسْأَلُونَ أَخَاهُمْ حِينَ يَتَدَبُّهُمْ فِي التَّائِبَاتِ عَلَى مَا قَالَ بَرَّهَانًا  
 لَكِنَّ قَوْمِي وَإِنْ كَانُوا ذَوِي عَدَدٍ لَيْسُوا مِنَ الشَّرِّ فِي شَيْءٍ وَإِنْ هَانَا  
 يَجْرُونَ مِنْ ظَلَمِ أَهْلِ الظُّلْمِ مَغْفِرَةً وَمِنْ إِسَاءَةِ أَهْلِ الشُّوءِ إِحْسَانًا  
 كَأَنَّ رَبَّكَ لَمْ يَخْلُقْ لِخَشِيَّتِهِ سِوَاهُمْ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ إِنْسَانًا  
 فَلَيْتَ لِي بِهِمْ قَوْمًا إِذَا رَكِبُوا شَدُّوا الإِغَارَةَ فُزْسَانًا وَرُكْبَانًا

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «ينهى» بضم أوله، و«دعوى الجاهلية»: الاستغاثة عند إرادة الحرب. كانوا يقولون: يا آل فلان، فيجتمعون فينصرون القائل ولو كان ظالماً، فجاء الإسلام بالنهي عن ذلك، وكان المصنف رحمته الله أشار إلى ما ورد في بعض طرق جابر رضي الله عنه المذكور، وهو ما أخرجه إسحاق بن راهويه والمحامي في «الفوائد الأصبهانية» من طريق أبي الزبير عن جابر قال: «اقتل غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار...». فذكر الحديث، وفيه فقال رسول الله ﷺ: «أدعوى الجاهلية؟» قالوا: لا. قال: «لا بأس، ولنصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً، إن كان ظالماً فلينهه فإنه له نصر»<sup>(١)</sup> وعرف من هذا أن الاستغاثة ليست حراماً، وإنما الحرام ما يترتب عليها من دعوى الجاهلية» اهـ.

• [٣٣٠٣] قوله: «ثاب» يعني اجتمع، من ثاب اللبن في الضرع إذا اجتمع، وكان اجتمع مع النبي ﷺ في هذه الغزوة عدد كثير من المهاجرين.

قوله: «وكان من المهاجرين رجل لعاب» أي: يلعب بالحراب كلعب الحبشة «فكسع أنصاريًا» أي ضربه على مقعدته فشق على الأنصاري ذلك، واعتبر هذا عيباً وإهانة؛ فغضب الأنصاري ونادى «يال الأنصار» حتى انتصر له بعض الأنصار، «وقال المهاجري: يال المهاجرين» فانتصر له بعض المهاجرين، «فخرج النبي ﷺ فقال: ما بال دعوى أهل الجاهلية؟» ودعوى الجاهلية التداعي مما يدل على الانقسام والتحزب والتفرق؛ فانقسام الناس وتحزبهم إلى مهاجرين وأنصار ولو كانت مسميات إسلامية إلا أن النبي ﷺ سماها دعوى جاهلية؛ لأن هذه الدعوى تجعل الولاء للحزب لا للإسلام، وتجعل النصرة للحزب لا للإسلام؛ وإنما الدعوى الإسلامية هي أن المسلمين يدعون على من سواهم، والمصيبة الأعظم والخطر الأكبر الدعوى للانتماء للأحزاب البدعية أو الكفرية، مثل الذين يدعون إلى القومية، وإلى العروبة، وإلى الاشتراكية، وإلى الحريات الإباحية، فإذا كانت هذه المسميات الإسلامية من المهاجرين والأنصار سماها الشرع دعوى جاهلية فما الظن بالدعوى الأخرى!!!.

قوله: «دعوها فإنها خبيثة» يعني أن دعوى الجاهلية من التعصب والتحزب خبيثة.

(١) أحمد (٣/٣٢٣)، ومسلم (٢٥٨٤).

ولقد أتت في هذا الزمان أنواع كثيرة من دعوى الجاهلية، مثل: الدعوة إلى القومية العربية؛ فيجعلون مثلاً قضية فلسطين قضية عربية، ويقولون الصراع بين العرب واليهود، ويبدلون الأصل من كونها قضية إسلامية إلى قضية عربية؛ فإذا خرج المسلمون من باكستان والفلبين وباقي الدول غير العربية للدفاع عن قضية فلسطين الإسلامية فإن الرأي العام يتقدمهم ويقول: هذه قضية عربية لا شأن لكم بها، وروج لانتشار هذه الدعوى أعداء الإسلام والجهال والمغفلون من المسلمين؛ فصارت القضية بسبب هذه الدعوى لا علاقة لها بالمسلمين، حتى قال بعض المسلمين من البلاد غير العربية نفس القول: نحن لسنا بعرب ولا شأن لنا بهذه القضية العربية.

فهذه بعض آثار دعوى الجاهلية من تفتيت المجتمع المسلم، وتمزيق وحدة المسلمين، وعدم توحيد كلمتهم؛ فصاروا مع كثرتهم كغناء السيل، لا قوة لهم ولا مهابة؛ لذلك حذر الرسول ﷺ من ذلك فقال: «دعواها فإنها متتنة»<sup>(١)</sup> واجعلوها قضية إسلامية حتى يشارك فيها مليار مسلم، ويكون كل مسلم قضيته قضية المسلمين جميعاً من العرب والعجم بل من الجن والإنس.

قوله: «وقال عبدالله بن أبي ابن سلول» هو رئيس المنافقين وزعيمهم.

قوله: «أقد تَدَاعَوْا علينا؟!» انتهز عبدالله بن أبي هذه الفرصة والخلاف بين المهاجرين والأنصار وقال مقولته هذه «لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعرز منها الأذل» يقصد بالأعرز نفسه وبالأذل المؤمنين «فقال عمر: ألا تقتل يا نبي الله هذا الخبيث - لعبدالله - فقال النبي ﷺ: لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه» فكان المانع من قتل النبي ﷺ ابن أبي لأنه لو قُتل لقال الناس من بعيد: إن محمداً يقتل أصحابه! لأن عبدالله بن أبي كان أظهر إسلامه وخرج للجهاد مع النبي ﷺ وخرج للصلاة، والبعيد لا يدري أنه منافق فإذا قتل تحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه فصار في هذا تنفيراً عن الإسلام، ولهذا ترك النبي ﷺ المنافقين ولم يقتلهم.

ويستفاد من هذا الحديث التحذير من دعوى الجاهلية ودعوى التحزب والتفرق والاختلاف، والحرص على لزوم السنة والاعتصام بحبل الله ﷻ والعمل على التآلف بين

(١) أحمد (٣/٣٣٨)، والبخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤).

المسلمين، ونبذ المسميات والشعارات التي تدعو للفرقة، مثل هذه التحزبات التي فرقت الشباب وقسمتهم وضيعت أوقاتهم وأولدت بينهم النفرة والعداوات والبغضاء وصدتهم عن طلب العلم: مثل قولهم هذا تبليغي وهذا سروري وهذا تكفيري وهذا جامي وغير ذلك!.

• [٣٣٠٤] هذا الحديث فيه وعيد شديد يدل على أن هذه الأفعال من الكبائر.

قوله: «ليس منا من ضرب الخدود» يعني عند المصيبة.

قوله: «وشق الجيوب» كان الواحد في الجاهلية إذا أصابته مصيبة شق جيبه أو نتف شعره أو لطم خده تسخطاً على قضاء الله ﷻ وقدره.

قوله: «ودعا بدعوى الجاهلية» أي: تعزى بعزاء الجاهلية، من التحزب والتفرق، وهذه الأشياء كلها من الكبائر؛ فلا يجوز للإنسان أن يضرب خده ولا يشق جيبه ولا يتنف شعره عند المصيبة ولكن يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، ويصبر، ويحبس لسانه عن التشكي، ونفسه عن الجزع، وجوارحه عما يغضب الله ﷻ، وكذلك لا يدعو بدعوى الجاهلية من التحزب ولو كانت لمسميات إسلامية فإذا كانت المسميات غير إسلامية تكون أبعد وأبعد، وإنما يدعو المسلمون عموماً فيقول: أيها المسلمون أيها المؤمنون.





[٥٣/٦٢] باب قصة خزاعة

- [٢٣٠٥] نا إسحاق بن إبراهيم، قال: نا يحيى بن آدم، قال: نا إسرائيل، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «عمرو بن لحي بن قمنة بن خندف أبو خزاعة».
- [٢٣٠٦] نا أبو اليان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: سمعت سعيد بن المسيب قال: البحيرة: التي يُمنَعُ دَرُّها للطواغيت ولا يَحْلُبُها أحدٌ من الناس، والسائبة: التي كان يسيبونها لأهتهم فلا يحمل عليها شيء، قال: وقال أبو هريرة، قال النبي ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قُصْبَه في النار، وكان أول من سَيَّب السوائب».

خزاعة هم ولد عمرو بن لحي.

- [٢٣٠٥] قوله: «عمرو بن لحي بن قمنة بن خندف أبو خزاعة» يعني: الذي تنسب إليه خزاعة اسمه: عمرو بن لحي بن قمنة بن خندف.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وأخرجه مسلم من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه أتم منه ولفظه: «رأيت عمرو بن لحي بن قمنة بن خندف أبا بني كعب يجر قصبه في النار»<sup>(١)</sup>، وأورده ابن إسحاق في «السيرة الكبرى» عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي صالح أتم من هذا، ولفظه سمعت رسول الله ﷺ يقول لأكثم بن الجون: «رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار؛ لأنه أول من غير دين إسماعيل، فنصب الأوثان وسب السائبة وبحر البحيرة ووصل الوصيلة وحمى الحامي»<sup>(٢)</sup>.

ثم قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وذكر ابن إسحاق أن سبب عبادة عمرو بن لحي الأصنام أنه خرج إلى الشام وبها يومئذ العماليق وهم يعبدون الأصنام فاستوهبهم واحدًا منها وجاء به إلى

(١) مسلم (٢٨٥٦).

(٢) انظر «السيرة النبوية» لابن هشام (١/٢٠١، ٢٠٢)، و«الأوائل» لأبي عروبة (ص ٥٩).

مكة فنصبه إلى الكعبة وهو هبل ، وكان قبل ذلك في زمن جرهم قد فجر رجل يقال له : إساف ، بامرأة يقال لها : نائلة في الكعبة فمسخها الله ﷻ حجرتين ، فأخذها عمرو بن لحي فنصبها حول الكعبة ، فصار من يطوف يتمسح بهما ، يبدأ بإساف ويختم بنائلة . وذكر محمد بن حبيب عن ابن الكلبي أن سبب ذلك أن عمرو بن لحي كان له تابع من الجن يقال له : أبو ثمامة ، فأتاه ليلة فقال : أجب أبا ثمامة ، فقال : ليك من ثمامة ، فقال : ادخل بلا ملامة ، فقال : آيت سيف جدة ، تجد آلهة معدة ، فخذها ولا تهب ، وادع إلى عبادتها تجب . قال فتوجه إلى جدة فوجد الأصنام التي كانت تعبد في زمن نوح وإدريس ، وهي ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر ، فحملها إلى مكة ودعا إلى عبادتها فانتشرت بسبب ذلك عبادة الأصنام في العرب اهـ .

• [٣٣٠٦] فسر المؤلف رَحَلَتْهُ الكلمات المشككة فقال : «البحيرة : التي يمنع درها للطواغيت ولا يجلبها أحد من الناس» يعني الشاة التي يكون لبنها للأصنام ولا يجلبها أحد من الناس «والسائبة : التي كان يسيونها لأهنتهم فلا يحمل عليها شيء» أي : الدواب من الإبل وغيرها يتركونها لأهنتهم لا يحمل عليها شيء .

قوله : «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار» يعني يجر أمعاه في النار ؛ لأنه لما كان عمرو بن لحي أول من غير دين إبراهيم ﷺ ، وهو الذي جلب الأصنام من الشام إلى مكة ونصب الأوثان وسبب السوائب وبحر البحيرة ووصل الوصيعة وحى الحامي رآه النبي ﷺ في النار -نعوذ بالله ﷻ .

قال الحافظ ابن حجر رَحَلَتْهُ : «اختلف في نسبهم مع الاتفاق على أنهم من ولد عمر بن لحي باللام والمهملة مصغر وهو ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن ماء السماء ، وقد تقدم نسبه في أسلم وأسلم هو عم عمرو بن لحي ، ويقال : إن اسم لحي ربيعة ، وقد صحف بعض الرواة فقال عمرو بن يحيى ، ووقع مثل ذلك في «الجمع» للحميدي والصواب باللام وتشديد الياء آخره مصغر ، ووقع في حديث جابر عند مسلم «رأيت أبا ثمامة عمرو بن مالك»<sup>(١)</sup> وفيه تغيير لكن أفاد أن كنية عمرو أبو ثمامة ، ويقال لخزاعة : بنو كعب ، نسبوا إلى جدهم كعب بن عمرو بن لحي ، قال ابن الكلبي : لما تفرق أهل سبأ بسبب سيل العرم نزل بنو مازن على ماء

يقال له : غسان ، فمن أقام به منهم فهو غساني ، وانخزعت منهم عمرو بن لحي عن قومهم فنزلوا مكة وما حولها فسموا خزاعة ، وتفرقت سائر الأزد ، وفي ذلك يقول حسان بن ثابت :

ولما نزلنا بطن مر تخزعت خزاعة منا في جموع كراكر

ووقع في حديث الباب أنه عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ، وهذا يؤيد قول من يقول : إن خزاعة من مضر ، وذلك أن خندف بكسر المعجمة وسكون النون وفتح الدال بعدها فاء اسم امرأة إلياس بن مضر ، واسمها ليلي بنت حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة ، لقبت بخندف لمشيئتها ، والخندفة الهرولة ، واشتهر بنوها بالنسبة إليها دون أبيهم ؛ لأن إلياس لما مات حزنت عليه حزناً شديداً بحيث هجرت أهلها ودارها وساحت في الأرض حتى ماتت ؛ فكان من رأى أولادها الصغار يقول من هؤلاء؟ فيقال : بنو خندف . إشارة إلى أنها ضيعتهم ، وقمعة بفتح القاف والميم بعدها مهملة خفيفة ويقال : بكسر القاف وتشديد الميم . وجمع بعضهم بين القولين أعني نسبة خزاعة إلى اليمن وإلى مضر فزعم أن حارثة بن عمرو لما مات قمعة بن خندف كانت امرأته حاملاً بلحي فولدته وهي عند حارثة فتبناه فنسب إليه ، فعلى هذا فهو من مضر بالولادة ومن اليمن بالتبني . وذكر ابن الكلبي أن سبب قيام عمرو بن لحي بأمر الكعبة ومكة أن أمه فهيرة بنت عمرو بن الحارث بن مضااض الجرهمي وكان أبوها آخر من ولي أمر مكة من جرهم فقام بأمر البيت سبطه عمرو بن لحي فصار ذلك في خزاعة بعد جرهم ، ووقع بينهم في ذلك حروب إلى أن انجلت جرهم من مكة» اهـ .

على كل حال فإن المؤلف رحمته الله أراد أن يذكر خزاعة وأنهم ينتسبون إلى عمرو بن لحي وأنهم من اليمن أو مضر على خلاف في ذلك ، وأن عمرو بن لحي هذا شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بأنه في النار - والعياذ بالله - لأنه أول من جلب الأصنام إلى بلاد العرب وأول من سبب السوائب وابتدع هذه البدعيات والشركيات ، وفيه تحذير الإنسان من هذه الأفعال وأن يكون رأساً في الشر .



المشرف

## [٥٣ / ٦٣] قصة إسلام أبي ذر

الشرح

في قصة إسلام أبي ذر رضي الله عنه ذكر ترجمتين: «قصة إسلام أبي ذر» وهي ظاهرة و«باب قصة زمزم»؛ يعني إشارة إلى قوله: «وأشرب من ماء زمزم».

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قوله: «باب قصة إسلام أبي ذر الغفاري» هكذا في رواية أبي ذر عن الحموي وحده، وسقط للباقيين، وكأنه أولى لأن هذه الترجمة ستأتي بعد إسلام أبي بكر وسعد وغيرهما».

\*\*\*

## باب قصة زمزم [٥٣/٦٤]

• [٣٣٠٧] نا زيد بن أخزم، قال: نا أبو قتيبة سلم بن قتيبة، قال: حدثني مثنى بن سعيد القصير، قال: حدثني أبو حمزة قال: قال لنا ابن عباس: ألا أخبركم بإسلام أبي ذر؟ قال: قلنا: بلى؛ قال: قال أبو ذر: كنت رجلا من غفار، فبلغنا أن رجلا قد خرج بمكة يزعم أنه نبي؛ فقلت لأخي: انطلق إلى هذا الرجل كلمه، وأتني بخبره، فانطلق فلقية، ثم رجع، فقلت: ما عندك؟ فقال: والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير، وينهى عن الشر؛ فقلت له: لم تشفني من الخبر؛ فأخذ جرابا وعصا، ثم أقبلنا إلى مكة، فجعلت لا أعرفه، وأكره أن أسأل عنه، وأشرب من ماء زمزم، وأكون في المسجد، قال: فمر بي علي، فقال: كأن الرجل غريب، قال: قلت: نعم، قال: فانطلق إلى المنزل، قال: فانطلقت معه، لا يسألني عن شيء ولا أخبره، فلما أصبحت غدوت إلى المسجد لأسأل عنه، وليس أحد يخبرني عنه بشيء، قال: فمر بي علي، فقال: أما نال للرجل يعرف منزله بعد، قال: قلت: لا، قال: انطلق معي، قال: فقال: ما أمرك؟ وما أقدمك هذه البلدة؟ قال: قلت له: إن كتمت علي أخبرتك، قال: فإني أفعل، قال: قلت له: بلغنا أنه قد خرج هاهنا رجل يزعم أنه نبي، فأرسلت أخي ليكلمه فرجع ولم يشفني من الخبر، فأردت أن ألقاه، فقال أما إنك قد رشدت، هذا وجهي إليه، فاتبعني ادخل حيث أدخل، فإني إن رأيت أحدا أخافه عليك فقمتم إلى الحائط كأي أصلح نعلي وامض أنت، فمضيت معه حتى دخل ودخلت معه على النبي ﷺ، فقلت له: اعرض علي الإسلام، فعرضه؛ فأسلمت مكاني، فقال لي: «يا أبا ذر اكنم هذا الأمر، وارجع إلى بلدك، فإذا بلغك ظهورنا فأقبل» فقلت: والذي بعثك بالحق، لأصرخن بها بين أظهرهم، فجاء إلى المسجد وقريش فيه فقال: يا معاشر قريش، إني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله؛ فقالوا: قوموا إلى هذا الصابئ، فقاموا، فضربت لأموت، فأدركني العباس فأكب علي، ثم أقبل عليهم فقال: ويلكم تقتلون رجلا من غفار! ومتجركم ومركم على غفار؛ فأقلعوا عني، فلما أن أصبحت الغد رجعت، فقلت مثل ما قلت بالأمس؛ فقالوا: قوموا إلى هذا الصابئ، فصنع بي مثل ما صنع بالأمس، فأدركني العباس فأكب علي، وقال مثل مقالته بالأمس، قال: فكان هذا أول إسلام أبي ذر رضي الله عنه.

## الشرح

قوله: «باب قصة زمزم» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وقع للأكثر هنا «قصة زمزم»، ووجه تعلقها بقصة أبي ذر رضي الله عنه ما وقع له من الاكتفاء بقاء زمزم في المدة التي أقام فيها بمكة، وسيأتي شرح ذلك في مكانه إن شاء الله تعالى» اهـ.

• [٣٣٠٧] ذكر المصنف رحمته الله في هذه القصة كيف أسلم أبو ذر رضي الله عنه فكان أبو ذر رضي الله عنه من قبيلة غفار وكان عنده عناية بتسمع الأخبار فبلغه أن رجلاً خرج من مكة يزعم أنه نبي فقال لأخيه: «انطلق إلى هذا الرجل كلمه، واتمني بخبره، فانطلق فلقبه، ثم رجع» أي: أخوه أنيس؛ فقال أبو ذر رضي الله عنه لأخيه: «ما عندك؟ فقال: والله لقد رأيت رجلاً يأمر بالخير، وينهى عن الشر، فقلت له: لم تشفني من الخبر» أي: ما أعطيتني شيئاً يكفيني، «فأخذ جراباً وعضاً» أي: أخذ معه جراباً فيه شيء من الزاد يكفيه «ثم أقبلنا إلى مكة، فجعلت لا أعرفه، وأكره أن أسأل عنه» أي: لا يقدر أن يسأل عنه؛ لأنه لو سأل ستبتطش به قريش، وهذا قبل أن يسلم، لكن لما أسلم صار لا يبالي.

قوله: «وأشرب من ماء زمزم، وأكون في المسجد» وجاء في «صحيح مسلم» أنه قال: «أشرب من ماء زمزم ويكفيني» فثبت أنه: «جلس ثلاثين ما بين يوم وليلة يعني خمسة عشر يوماً وخمس عشرة ليلة - لا يشرب إلا من ماء زمزم وليس معه طعام، يقول: حتى سمئت وظهر لي عكن»<sup>(١)</sup> أي: ظهر له شحم، وهذا مصداق لقول النبي ﷺ في زمزم: «إنها مباركة وهي طعام طعم وشفاء سقم»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «فمر بي علي» أي: وهو في المسجد الحرام مر به فقال: «كأن الرجل غريب، قال: قلت: نعم، قال: فانطلق إلى المنزل، قال: فانطلقت معه، لا يسألني عن شيء ولا أخبره» لأن علياً يخشى أن يبلغ أبو ذر قريشاً وأبو ذر رضي الله عنه يخشى أن يكون عليٌّ من قريش جاسوساً لهم، «فلما أصبحت غدوت إلى المسجد لأسأل عنه، وليس أحد يخبرني عنه بشيء» لأنه لا يوجد إلا المشركون «قال: فمر بي علي» أي: في اليوم الثاني، «فقال: أما نال للرجل يعرف منزله بعد،

(١) مسلم (٢٤٧٣).

(٢) الطيالسي في «المسند» (١/٣٦٤)، وأصله في مسلم (٢٤٧٣).

قال : قلت : لا يعني : ما عرفت إلى الآن وما تبين لي ، « قال : انطلق معي » للمرة الثانية في اليوم الثاني « فقال : ما أمرك ؟ وما أقدمك هذه البلدة ؟ قال : قلت له : إن كنت علي أخبرتك » هذا يدل علي أنه خائف من قريش ، « قال : فإني أفعل ، قال : قلت له : بلغنا أنه قد خرج هاهنا رجل يزعم أنه نبي ، فأرسلت أخي ليكلمه فرجع ولم يشفني من الخبر ، فأردت أن ألقاه فقال : أما إنك قد رشدت » يعني : وصلت إلى ما فيه رشدك وصلاحك .

قوله : « هذا وجهي إليه » يعني : أنا سأذهب إليه « فاتبعني ادخل حيث أدخل » يعني : إذا رأيتني دخلت في شيء فادخل وفي اللفظ الآخر يقول : « إذا رأيتني مشيت فامش » ، قال : « فإني إن رأيت أحدًا أخافه عليك فقممت إلى الحائط كأني أصلح نعلي وامض أنت » أي : إذا رأيت أحدًا وخشيت عليك سأذهب إلى الحائط كأني أصلح نعلي وأنت إذا رأيتني وقفت فامش في طريقك ، وفي اللفظ الآخر في « صحيح مسلم » قال : « إذا رأيت شيئًا يربيني فأنا أجلس كأني أريق الماء »<sup>(١)</sup> وهذا يدل علي شدة الخوف .

قوله : « فمضى ومضيت معه حتى دخل ودخلت معه على النبي ﷺ » ، فقال أبو ذر رضي الله عنه للنبي ﷺ : « اعرض علي الإسلام ، فعرضه ؛ فأسلمت مكاني » أي : في الحال ، « فقال لي : يا أبا ذر ، اكنتم هذا الأمر وارجع إلى بلدك ؛ فإذا بلغك ظهورنا فأقبل » يعني : اكنتم الإسلام وارجع إلى بلدك واجلس مع أهلك فإذا سمعت بظهور الإسلام في المدينة فأت ؛ لأنه لا يجب عليه أن يعلن إسلامه في وقت الخوف وكثرة الأعداء .

لكن أبا ذر رضي الله عنه أراد الأمر الأشد والأشق فقال رضي الله عنه : « والذي بعثك بالحق ، لأصرخن بها بين أظهرهم » هكذا الإيهان إذا خالطت بشاشته القلوب « فجاء إلى المسجد وقريش فيه » وهم أعداء له ، « فقال : يا معاشر قريش » انتبهوا « إني أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله » فقالوا : قوموا إلى هذا الصابئ » وكانوا يسمون المسلم صابئًا - وصبا يعني : خرج عن دين قومه - فقاموا يضربونه من جميع الجهات ، قال : « فضربت لأموت » أي : حتى أغمي عليه وكاد يموت ، قال : « فأدركني العباس فأكب علي » أي : خلصه من أيديهم ، « ثم أقبل عليهم فقال : ويلكم تقتلون رجلاً من غفار » أي : قبيلة غفار « ومتجركم وممركم علي غفار ؛ فأقلعوا

(١) مسلم (٢٤٧٤) .

عني» يعني : إن طريقكم للتجارة يمر بقبيلته فتركوه ؛ فلما أن تماثل - يعني خف من الجراح -  
 رجع مرة ثانية في اليوم الثاني فقال مثل ما قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ،  
 فقاموا فضربوه مثلما ضربوه في اليوم الأول ، حتى كاد أن يموت فخلصه منهم العباس رضي الله عنه .  
 فهذا أول إسلام أبي ذر رضي الله عنه وهذا يدل على فضل أبي ذر رضي الله عنه وسبقه إلى الإسلام ؛ وجاء  
 أن أبا ذر رضي الله عنه دعا أهله ومن حوله حتى أسلمت غفار كلها في الحال .  
 ولهذا قال النبي ﷺ فيهم : «غفار غفر الله لها»<sup>(١)</sup> أي : صار لها منقبة لسبقها إلى الإسلام .



(١) أحمد (٢/١١٧) ، والبخاري (٣٥١٣) ، ومسلم (٢٥١٨) .



[٥٣/٦٥] باب قصة زمزم وجهل العرب

• [٣٣٠٨] نا أبو النعمان، قال: نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقراً ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

الشرح

قوله: «باب قصة زمزم وجهل العرب» هكذا في رواية أبي ذر وبعض الرواة أسقط «قصة زمزم» وجعلها: «جهل العرب».

• [٣٣٠٨] مطابقة قول ابن عباس رضي الله عنه للترجمة ظاهر.

قوله: «إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقراً ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠]» أراد ابن عباس رضي الله عنه بقوله: «فاقراً ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الأنعام» من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦] أي: يقسمون ما ذرأ من الحرث والأنعام قسمين: النصف للأصنام والنصف لله ﷻ فإذا زاد النصف الذي لله ﷻ أخذوه وجعلوه للأصنام وقالوا: الله غني عنه! وإذا زاد النصف الذي للأصنام تركوه؛ فهذا من جهلهم، ثم بين الله تعالى أن من جهلهم أيضاً قتل الأولاد فقال: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرَدُّوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٧] ومن جهلهم ﴿وقالوا هذيمة أتعمد وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأتعمد حرمت ظهورها وأتعمد لا يذكرون اسم الله عليها أفترأء عليه﴾ [الأنعام: ١٣٨] أي: أن هؤلاء الجهلة من المشركين حرموا ظهور بعض أنعامهم فلا يركبونها ولا يذكرون اسم الله على البعض الآخر إن ركبوها بحال وهذا من جهلهم بالحق،

ومن جهلهم : ﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ ﴾ [الأنعام : ١٣٩] أي : ما في بطن هذه الأنعام للذكور ومحرم على الزوجات ، والميتة مشتركة بينهم ، وقال سبحانه : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ [الأنعام : ١٤٠] ؛ ولهذا قال ابن عباس رضي الله عنه : «إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ» هذه الآيات ؛ لتنظر هذه التصرفات ، وهذا الجهل المطبق - نسأل الله تعالى السلامة والعافية .



[٥٢/٦٦] باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية

وقال ابن عمر وأبو هريرة، عن النبي ﷺ: «إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الله».

وقال البراء، عن النبي ﷺ: «أنا ابن عبد المطلب».

• [٣٣٠٩] ناعمر بن حفص، قال: نا أبي، قال: نا الأعمش، قال: حدثني عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جعل النبي ﷺ ينادي: «يا بني فهر، يا بني عدي» ببطون قريش.

وقال لنا قبيصة: نا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جعل النبي ﷺ يدعوهم قبائل قبائل.

• [٣٣١٠] نا أبو الیمان، قال: أنا شعيب، قال: نا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «يا بني عبد مناف اشتروا أنفسكم من الله، يا بني عبد المطلب اشتروا أنفسكم من الله، يا أم الزبير بن العوام عمه رسول الله، يا فاطمة بنت محمد رسول الله اشتريا أنفسكما من الله، لا أملك لكما من الله شيئاً، سلاني من مالي ما شئتما».

الشرح

قوله: «باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «أي جواز ذلك خلافاً لمن كرهه مطلقاً؛ فإن محل الكراهة ما إذا أوردته على طريق المفاخرة والمشاجرة، وقد روى أحمد وأبو يعلى بإسناد حسن من حديث أبي ریحانة رفعه: «من انتسب إلى تسعة آباء كفر يريد بهم عزاً وكرماً فهو عاشرهم في النار»<sup>(١)</sup> اهـ.

قوله: «وقال ابن عمر وأبو هريرة عن النبي ﷺ: إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الله» نسب يوسف إلى آبائه في

(١) أحمد في «المسند» (٤/١٣٤)، وأبو يعلى في «المسند» (٣/٢٨).

الإسلام، وهم أربعة أنبياء في نسق، وكذلك انتسب النبي ﷺ فقال: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب»<sup>(١)</sup> وهذا فيه دليل على أن الانتساب إلى الآباء ولو كانوا كفارًا لا بأس به؛ لأنه إخبار عن الواقع، ويترتب عليه معرفة الأنساب والموارث والعصبات والمحارم، والأسماء التي للآباء في الجاهلية لا تغير كني عبد مناف أو بني عبد المطلب وإن كان لا يجوز للمسلم أن يسمي ابنه عبد مناف؛ لأن هؤلاء ماتوا في الجاهلية، والذين ماتوا لا تغير أسماءهم.

قوله: «وقال البراء، عن النبي ﷺ: أنا ابن عبد المطلب» وجه الاستدلال به على ترجمة الباب ظاهر.

• [٣٣٠٩] قوله: «لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جعل النبي ﷺ ينادي: يا بني فهر، يا بني عدي؛ ببطون قريش» فيه مشروعية الانتساب إلى القبائل، ودعوتهم بأنسائهم.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «ندأوه للقبائل من قريش قبل عشيرته الأذنين ليكرر إنذار عشيرته؛ ولدخول قريش كلها في أقاربه؛ ولأن إنذار العشيرة يقع بالطبع، وإنذار غيرهم يكون بطريق الأولى» اهـ.

قوله: «جعل النبي ﷺ يدعوهم قبائل قبائل» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قد فسره الذي قبله وأنه كان يسمي رءوس القبائل كقوله: «يا بني عدي»، وأوضح منه حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الذي بعده حيث ناداهم طبقة بعد طبقة إلى أن انتهى إلى عمته صفية بنت عبد المطلب رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وهي أم الزبير بن العوام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وإلى ابنته فاطمة عليها السلام».

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: «وهذه القصة إن كانت وقعت في صدر الإسلام بمكة فلم يدركها ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ لأنه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ولا أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لأنه إنما أسلم بالمدينة، وفي نداء فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا يومئذ أيضًا ما يقتضي تأخر القصة لأنها كانت حينئذ صغيرة أو مراهقة، وإن كان أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حضرها فلا يناسب الترجمة لأنه إنما أسلم بعد الهجرة بمدة، والذي يظهر أن ذلك وقع مرتين مرة في صدر الإسلام، ورواية ابن عباس وأبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُما لها من مرسل الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، وهذا هو الموافق للترجمة من جهة دخولها في مبتدأ السيرة النبوية، ويؤيد

(١) أحمد (٤/٢٨٠)، والبخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٧٧٦).

ذلك ما سيأتي من أن أباهب كان حاضرًا لذلك وهو مات في أيام بدر، ومرة بعد ذلك حيث يمكن أن تدعى فيها فاطمة عليها السلام أو يحضر ذلك أبو هريرة أو ابن عباس رضي الله عنهما اهـ .

والحديث فيه امتثال النبي ﷺ لأمر ربه ﷻ؛ لأنه لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] امتثل النبي ﷺ للأمر فجمع قريبًا ودعاهم قبائل قبائل .

• [٣٣١٠] قوله: «يا بني عبد مناف» فيه دليل على مشروعية الانتساب إلى الآباء في الإسلام والجاهلية؛ لأن النبي ﷺ دعاهم بأنسابهم التي يعرفون بها، مع أنه لا يجوز التسمي بها في الإسلام، إلا أن هذا من باب الإخبار بالنسب، وباب الإخبار عن النسب أوسع من باب الإنشاء؛ فلا يجوز إنشاء تسمية تخالف الشرع مثل: عبد النبي، عبد الكعبة، عبد المطلب، عبد مناف؛ لأن فيها التعبد لغير الله ﷻ، أما إن كان في نسب الرجل مثل هذه التسمية وهو معروف به فلا بأس في الإخبار عنه بتلك التسمية .

قوله: «اشتروا أنفسكم من الله» بالإسلام والتوبة والعمل الصالح يشترطون أنفسهم وينقذون أنفسهم من النار .

قوله: «يا أم الزبير بن العوام عمة رسول الله يا فاطمة بنت محمد رسول الله اشترى أنفسكما من الله» وأم الزبير رضي الله عنها هي صفية بنت عبد المطلب رضي الله عنها عمة النبي ﷺ، ثم قال ﷺ: «لا أملك لكما من الله شيئًا، سلافي من مالي ما شئت» أمر لصفية عمتها، وفاطمة ابنته رضي الله عنها: والمعنى إني أستطيع أن أعطيكم المال، ولكن لا أستطيع إنقاذكما من النار؛ لأنني لا أملك من الله ﷻ شيئًا، وفيه دليل على أن النبي ﷺ لا يملك شيئًا من هداية القلوب؛ فهداية التوفيق بيد الله ﷻ وحده، وأما هداية الإرشاد والبيان فجعلها الله ﷻ لنبيه ﷺ، والنبي ﷺ لا يستطيع أن يهدي قلب أقرب الناس إليه، ولكن يستطيع أن يبين ويرشد إلى طريق الله ﷻ المستقيم؛ فعلى الإنسان أن ينقذ نفسه من النار بالتوحيد، والعمل الصالح، والحذر من الشرك، والمعاصي .

والشاهد: أن النبي ﷺ أخبر عن نسبهم، والإخبار أوسع من الإنشاء الذي هو التسمية؛ فلا تسم أحدًا من أولادك وتعبدته لغير الله ﷻ، لكن أن تتسبب إلى شيء مضي أو تخبر عن شيء مضي فلا بأس به .

المناصرة

[٥٢/٦٧] باب ابن أخت القوم ومولى القوم منهم

- [٣٣١١] نا سليمان بن حرب، قال: نا شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: دعا النبي ﷺ الأنصار خاصة، فقال: «هل فيكم أحد من غيركم؟» قالوا: لا إلا ابن أخت لنا؛ فقال رسول الله ﷺ: «ابن أخت القوم منهم».

التشريح

قوله: «باب ابن أخت القوم ومولى القوم منهم» يعني منهم في المناصرة والتعاون والمعونة لا في العقل والميراث، فلا يرث ولا يعقل الدية إلا العصابة.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «باب ابن أخت القوم ومولى القوم منهم» أي فيما يرجع إلى المناصرة والتعاون ونحو ذلك، وأما بالنسبة إلى الميراث ففيه نزاع، كما سيأتي بسطه في كتاب الفرائض» اهـ.

- [٣٣١١] قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «إلا ابن أخت لنا» هو النعمان بن مقرن المزني كما أخرجه أحمد من طريق شعبة عن معاوية بن قررة في حديث أنس هذا، ووقع ذلك في قصة أخرى كما أخرجه الطبراني من حديث عتبة بن غزوان أن النبي ﷺ قال يوماً لقريش: «هل فيكم من ليس منكم؟» قالوا: لا، إلا ابن أختنا عتبة بن غزوان، فقال: «ابن أخت القوم منهم»<sup>(١)</sup>. وله من حديث عمرو بن عوف أن النبي ﷺ دخل بيته قال: «ادخلوا علي ولا يدخلن علي إلا قرشي»، فقال: «هل بينكم أحد ليس منكم؟»، فقالوا: معنا ابن الأخت والمولى، قال: «حليف القوم منهم، ومولى القوم منهم، وابن أخت القوم منهم»<sup>(٢)</sup>، وأخرج أحمد نحوه من حديث أبي موسى<sup>(٣)</sup> والطبراني نحوه من حديث أبي سعيد<sup>(٤)</sup>.

(١) الطبراني في «الكبير» (١١٨/١٧).

(٢) الطبراني في «الكبير» (١٢/١٧).

(٣) أحمد في «المسند» (٣٩٦/٤).

(٤) الطبراني في «الصغير» (١٤٢/١).

«تنبيه»: لم يذكر المصنف رحمته الله حديث «مولى القوم منهم» مع ذكره في الترجمة؛ فزعم بعضهم أنه لم يقع له حديث على شرطه فأشار إليه، وفيه نظر؛ لأنه قد أورده في الفرائض من حديث أنس رضي عنه ولفظه: «مولى القوم من أنفسهم»<sup>(١)</sup> والمراد بالمولى هنا المعتق - بفتح المثناة - أو الحليف، وأما المولى من أعلى فلا يراد هنا، وسيأتي في غزوة حنين بيان سبب حديث الباب، ووقع في حديث أبي هريرة رضي عنه عند البزار مضمون الترجمة وزيادة عليها بلفظ: «مولى القوم منهم»، وحليف القوم منهم، وابن أخت القوم منهم»<sup>(٢)</sup> اهـ.

والمولى يطلق على السيد، وليس المراد في الحديث، لكن المراد هنا العبد أو المعتق، لأنه ينسب إلى مواليه فيقال: فلان مولاهم، يعني: ينسب إليهم بالولاء.



(١) البخاري (٦٧٦١).

(٢) «مسند البزار» (٣٩٠/١٤).

## باب قصة الحبش [٥٣/٦٨]

وقول النبي ﷺ: «يا بني أرفدة» .

- [٣٣١٢] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تغنيان وتدففان وتضربان، والنبي ﷺ متغشى بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي ﷺ عن وجهه فقال: «دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد»، وتلك الأيام أيام منى، وقالت عائشة: رأيت النبي ﷺ يسترني وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم، فقال النبي ﷺ: «دعهم، أمنا بني أرفدة» - يعني من الأمن .

## الشرح

قوله: «باب قصة الحبش وقول النبي ﷺ: يا بني أرفدة» هذا الباب داخل في كتاب المناقب والأنساب، وفيه نسب الحبش، والحبش كما ذكر الشارح رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ هم الحبشة، يقال: إنهم من ولد حبش بن كوش بن حام بن نوح، وهم مجاورون لأهل اليمن يفصل بينهم البحر وقد غلبوا على اليمن قبل الإسلام وملكوها، وغزا أبرهة من ملوكهم الكعبة ومعه الفيل، فأهلكهم الله ﷻ بالطير الأبابيل التي ترميهم بحجارة من سجيل، كما أخبر الله ﷻ في القرآن الكريم وكان ذلك في عام الفيل وهو العام الذي ولد فيه النبي ﷺ .

قوله: «يا بني أرفدة» أرفدة اسم جد لهم، وقيل: معنى أرفدة: الأمة .

- [٣٣١٢] قوله: «أيام منى» وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة وهي أيام التشريق بعد عيد الأضحى .

قوله: «تغنيان وتدففان وتضربان» يعني: جاريتان صغيرتان تضربان بالدف وتغنيان .

قوله: «والنبي ﷺ متغشى بثوبه» يعني: متغشى بثوبه .

قوله: «فانتهرهما أبو بكر» يعني زجرهما .



قوله : «فكشف النبي ﷺ عن وجهه فقال : دعهما يا أبا بكر؛ فإنها أيام عيد» فيه دليل على جواز الضرب بالدف في الأعياد وفي الأعراس للنساء والجواري الصغار، وفيه جواز غناء الجواري الصغيرات بما لا محذور فيه، كما كان الأنصار يقولون في العرس : أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم فلولا الذهب الأحمر ما حلت بواديكم، وليس من ذلك الموسيقى والغناء الذي فيه الغزل والهجاء .

وقد جاء أن هاتين الجاريتين كانتا تغنيان بما قالته الأنصار يوم بُعثت وكانت حرباً بين الأوس والخزرج .

وفيه دليل على أن ذلك غير جائز للرجال؛ فإن هذا من خصائص النساء والجواري الصغار؛ لأن الأصل في ذلك المنع؛ لقول الله تعالى : «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ هُمُ عَدَاؤُا مُّهِينٌ» [لقمان : ٦]، لكن استثنى من ذلك في أيام العيد وأيام الأعراس للنساء خاصة، أما الرجال فليس هذا من شأنهم، ولا بأس بأن يستمع الرجال للجواري الصغيرات؛ ولهذا كان النبي ﷺ متغشياً بثوبه يستمع لهم .

قوله : «رأيت النبي ﷺ يسترنى وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد؛ فزجرهم، فقال النبي ﷺ : دعهم أمنا بني أرفلة - يعني من الأمن» يعني : يا بني أنتم آمنون، وفي رواية أن النبي ﷺ قال يومئذ : «لتعلم يهود أن في ديننا فسحة»<sup>(١)</sup>، واستدل به العلماء على جواز اللعب بالحراب والدرق وما أشبهه في المسجد إذا كان فيه رحبة لما فيه من التمرن على الحرب والاستعداد للجهاد .

واستدل قوم من الصوفية بهذا الحديث على جواز الرقص وسماع آلات الملاهي ولكن هذا استدلال باطل، وإننا هذا غناء خاص بالجواري والنساء في وقت خاص في أيام العيد وفي أيام الأعراس، أما آلات الملاهي والموسيقى فممنوع عليهن وكذلك على الرجال .

والصوفية هؤلاء فسقة عصاة، ومنهم من يعتقد أنه أفضل من الأنبياء أو من الرسل وبعضهم يعتقد أن الولي أفضل من النبي، فيقول : إن النبوة ختمت بمحمد لكن الولاية لم تختم

(١) أحمد (١١٦/٦)، والحميدي (١٢٣/١) في «مسنديهما» .

ثم قالوا: ختمت بابن عربي، ويقولون: إن خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء وهذا كله كفر وضلال، ومن ضلالهم أنهم يقولون: إنه يحضر مجالسهم أبو بكر وعمر.

والصوفية لهم طرق كثيرة منهم الكافرة ومنهم المبتدعة والغالب عليهم الكفر، لكن لا يجزم الإنسان بكفرهم حتى يعلم اعتقادهم بالتفصيل، فإن كانوا يعتقدون كفرًا كُفروا وإلا فهم مبتدعة فسقة ضلال.

وفرق العلماء بين فعل الصوفية وبين لعب الحبش في المسجد، فلعب الحبش كان للتمرين على الحرب والاستعداد للجهاد في سبيل الله ﷻ، وأما ذاك فللهو والطرب.

قوله: «وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون»، فيه دليل على أن المرأة يجوز لها أن تنظر إلى الرجال على العموم، فلا بأس أن تنظر إلى جماعة المصلين أو تنظر إلى أشخاصهم أو تنظر إلى اللاعبين الذين يتدربون على السلاح؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] ولم يقل: يغضضن أبصارهن، والنظر الممنوع هو أن ينظر الرجل إلى محاسن المرأة والمرأة تنظر إلى محاسن الرجل وإلى شخصه، أما كون المرأة تنظر إلى الرجال عموماً والرجل ينظر إلى جماعة النساء على العموم فلا بأس به.



[٥٣/٦٩] باب من أحب أن لا يسب نسبه

- [٣٣١٣] نا عثمان بن أبي شيبة، قال : نا عبدة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : استأذن حسان النبي ﷺ في هجاء المشركين ، قال : «كيف بنسبي؟» فقال حسان : لأسلنك منهم كما تُسلُّ الشعرةُ من العجين .  
وعن أبيه قال : ذهبت أسبُّ حسان عند عائشة ، فقالت : لا تُسبِّه ؛ فإنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ .

هذه الترجمة في المحافظة على الأنساب ، والعناية بها ، والمراد بالنسب : الأصل ، وبالسب : الشتم والذم والعيب ، والمراد أن يحافظ الإنسان على نسبه فلا يذم .

- [٣٣١٣] قوله : «استأذن حسان النبي ﷺ في هجاء المشركين ، قال : كيف بنسبي؟» أي : قال النبي ﷺ لحسان : المشركون من قريش وأنا من قريش فكيف تسبهم؟ فقال حسان رحمته : «لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين» يعني : لأخلصن نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجو بهم دونك ، وفي رواية قال النبي ﷺ لحسان رحمته : «لا تعجل ؛ فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسابها وإن لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي» ، فأتاه حسان ثم رجع فقال : قد محض لي نسبك<sup>(١)</sup> ؛ يعني : خلصه .

وقوله : «كما تسل الشعرة من العجين» أشار به إلى أن الشعرة إذا أخرجت من العجين لا يتعلق بها منه شيء لنعومتها ، بخلاف إذا ما سلت من العسل أو نحوه فإنه يعلق بها منه شيء وكذلك إذا سلت من الخبز فإنها تنقطع .

قوله : «وعن أبيه» هو أبو هشام عروة بن الزبير رحمته .

- قوله : «ذهبت أسبُّ حسان عند عائشة ، فقالت : لا تُسبِّه ؛ فإنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ» أي : ذهب عروة بن الزبير رحمته يسب حسان رحمته فنهته أم المؤمنين عائشة رحمته ألا

يفعل ولا يسه ولا يذمه ولا يشتمه ؛ فإنه كان ينافح عن النبي ﷺ ، وفي لفظ أن النبي ﷺ قال لحسان رضي عنه : «اهجهم» يعني : المشركين «وروح القدس يؤيدك»<sup>(١)</sup> وروح القدس : جبريل عليه السلام .

\* \* \*

المتن

[٥٢/٧٠] باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ

وقول الله ﷻ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩]

وقوله: ﴿مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]

- [٣٣١٤] نا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثني معن، عن مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لي خمسة أسماء: أنا محمد، وأحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الخاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب».
- [٣٣١٥] نا علي بن عبد الله، قال: نا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم! يشتمون مُدْمَمًا ويلعنون مُدْمَمًا، وأنا محمد».

التفسير

هذه الترجمة فيها أسماء رسول الله ﷺ، وأن له أسماء كثيرة كما أن الله سبحانه وتعالى له أسماء كثيرة، والله تعالى مائة اسم إلا واحدًا موصوفة بأن «من أحصاها دخل الجنة»<sup>(١)</sup>، وله أسماء كثيرة غيرها كما جاء في الحديث: «أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو علمته أحدًا من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك»<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «ونقل ابن العربي في «شرح الترمذي» عن بعض الصوفية أن لله ألف اسم ولرسوله ألف اسم» اهـ.

والقرآن له أسماء كثيرة منها: الشفاء والهدى والبيان، والأسد له أسماء كثيرة ويقال: له خمسمائة اسم منها: الضرغام والهزبر، والسيف له أسماء كثيرة منها: المهند والصيقل وغيرها. والرسول ﷺ له أسماء كثيرة لكن أشهرها هذان الاسمان: محمد وأحمد ﷺ وتكررا في القرآن؛ قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩]،

(١) أحمد (٢/٢٥٨)، والبخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٢٦٧٧).

(٢) أحمد (١/٣٩١)، وأبو يعلى (٩/١٩٩).

وذكر الله ﷺ حكاية عن عيسى عليه السلام أنه قال: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]؛ ولهذا ذكر في الترجمة هذين الاسمين، ومحمد من باب المبالغة يعني: كثير المحامد، وأحمد من باب التفضيل.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وقيل الأنبياء حمادون وهو أحدهم أي أكثرهم حمداً أو أعظمهم في صفة الحمد، وأما محمد فهو منقول من صفة الحمد أيضاً، وهو بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة، وقد أخرج المصنف في «التاريخ الصغير» من طريق علي بن زيد قال: كان أبو طالب يقول:

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ لِيَجْلَهُ فذو العرش محمودٌ وهذا محمدٌ

والمحمد الذي حمد مرة بعد مرة كالممدح. قال الأعشى:

إِلَيْكَ أُبَيِّتُ اللَّعْنَ كَانَ وَجِيْفُهَا إِلَى الْمَاجِدِ الْقُرْمِ الْجَوَادِ الْمُحَمَّدِ

أي الذي حمد مرة بعد مرة أو الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة.

قال عياض: كان رسول الله ﷺ أحمد قبل أن يكون محمداً كما وقع في الوجود لأن تسميته أحمد وقعت في الكتب السالفة وتسميته محمداً وقعت في القرآن العظيم، وذلك أنه حمد ربه قبل أن يحمده الناس.

وكذلك في الآخرة يحمد ربه فيشفعه فيحمده الناس، وقد خص بسورة الحمد وبلواء الحمد وبالمقام المحمود، وشرع له الحمد بعد الأكل وبعد الشرب وبعد الدعاء وبعد القدوم من السفر، وسميت أمته الحماديين، فجمعت له معاني الحمد وأنواعه ﷺ اهـ.

• [٣٣١٤] قوله: «لي خمسة أسماء» أي: له خمسة أسماء وله غيرها؛ فهذا مفهوم عدد لا يدل على الحصر.

قوله: «أنا محمد» أي: كثير المحامد، «وأحمد» تفضيل، «وأنا الماحي» فسر النبي ﷺ الماحي بـ«الذي يمحو الله به الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي» أي: يحشر الناس بعده، أو أن قيامه مؤذن بظهور علامات الحشر، «وأنا العاقب» أي: الذي ليس بعده نبي، وله أسماء أخرى كثيرة.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في قوله: «الذي يمحو الله بي الكفر»: «قيل: المراد إزالة ذلك من جزيرة العرب، وفيه نظر؛ لأنه وقع في رواية عقيل ومعمّر: «يمحو بي الله الكفرة»<sup>(١)</sup>، ويجاب بأن المراد إزالة الكفر بإزالة أهله، وإنما قيد بجزيرة العرب؛ لأن الكفر ما انمحي من جميع البلاد. وقيل: إنه محمول على الأغلب، أو أنه ينمحي بسببه أولاً فأولاً إلى أن يضمحل في زمن عيسى بن مريم؛ فإنه يرفع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام، وتُعقب بأن الساعة لا تقوم إلا على شرار الناس؛ ويجاب بجواز أن يرتد بعضهم بعد موت عيسى وترسل الريح فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة فحيث فلا يبقى إلا الشرار، وفي رواية نافع بن جبير: «وأنا الماحي؛ فإن الله يمحو به سيئات من اتبعه»<sup>(٢)</sup> وهذا يشبه أن يكون من قول الراوي «اه».

ومن أسماء النبي ﷺ التي وقعت في القرآن: الشاهد، والمبشر، والندير، والمبين، والداعي إلى الله ﷻ، والسراج المنير، والمذكر، والرحمة، والنعمة، والهادي، والشهيد، والأمين، والمزمل، والمدثر، وجاء في حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه: «المتوكل»<sup>(٣)</sup>، ومن أسماؤه: المختار، والمصطفى، والشفيع، والمشفع، والصادق، والمصدق، فكل هذه من أسماؤه ﷺ.

• [٣٣١٥] قوله: «ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم! يشتمون مذمماً، ويلعنون مذمماً، وأنا محمد» أي: من كراهتم له ﷺ لا يسمونه محمداً ويسمونه بضده مذمماً ثم يشتمون مذمماً؛ فيصير الشتم على مذموم وليس اسم النبي ﷺ مذمماً، وهذا من صرف الله ﷻ شتم قريش ولعنهم عن النبي ﷺ فصاروا يشتمون مذمماً والنبي ﷺ اسمه محمد وليس مذمماً، ووجه ذلك أن مذمماً لا يمكن أن يفسر به محمد بوجه من الوجوه.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «قوله: «باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ وقوله ﷻ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقوله ﷻ: ﴿مَنْ يَعْدِي آسَمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]» كأنه يشير إلى أن هذين الاسمين أشهر أسماؤه، وأشهرهما محمد ﷺ، وقد تكرر في القرآن، وأما أحمد فذكر فيه حكاية عن قول عيسى عليه السلام، فأما محمد فمن باب التفعيل

(١) مسلم (٢٣٥٤).

(٢) الحاكم في المستدرک (٣٠٤/٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١٥٦/١).

(٣) أحمد (١٧٤/٢)، والبخاري (٢١٢٥).

للمبالغة ، وأما أحمد فمن باب التفضيل ، وقيل : سمي أحمد لأنه علم منقول من صفة وهي أفعل التفضيل ومعناه أحمد الحامدين ، وسبب ذلك ما ثبت في «الصحيح» أنه يفتح عليه في المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله» اهـ .

أي : يوم القيامة حينما يسجد ﷺ تحت العرش يفتح عليه بالمحامد ثم يأتيه الإذن بالشفاعة فيشفع .

ونقل ابن التين أنه استدل بهذا الحديث من أسقط حد القذف بالتعريض فقال : «وهذا قول لأحمد خلافاً للمالك ، فإذا عرّض - يعني بالقذف - ولم يكن مصرحاً فلا يجد ، وأجاب بعضهم أنه لم يقع في الحديث أنه لا شيء عليهم حينما يذمون النبي ﷺ ؛ فالواقع أنهم عوقبوا على ذلك بالقتل» اهـ .

والتحقيق أنه لا حجة في هذا لإثباتاً ولا نفياً ، فليس فيه دليل يدل على أنه يسقط حد القذف بالتعريض أو لا يسقط .

واستنبط النسائي من الحديث أن من تكلم بكلام منافي لمعنى الطلاق ومطلق الفرقة فقصد به الطلاق لا يقع ، أي : من تكلم كلاماً ينافي الطلاق فليس صريحاً في الطلاق ولا كناية فلا يقع ومثّل لذلك كمن قال لزوجته : كلي وقصد به الطلاق لا تطلق مطلقاً ، بخلاف ما إذا قال : اخرجي من البيت أو الحقني بأهلك وقصد الطلاق ، فهذه كناية فلا تطلق إلا بالنية ، أما الصريح فإذا قال : أنت طالق أو مطلقة فإنها تطلق ، سواء قصد الطلاق أم لا ما دام ليس بغافل ولا ناسٍ ولا نائم ولا ناعس ولا مسلوب العقل ؛ لقول النبي ﷺ : «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد» وذكر منها الطلاق<sup>(١)</sup> .



(١) أبو داود (٢١٩٤) ، والترمذي (١١٨٤) ، وابن ماجه (٢٠٣٩) .



[ ٥٣ / ٧١ ] باب خاتم النبيين

- [٣٣١٦] نا محمد بن سنان ، قال : نا سَلِيم بن حَيَّان ، قال : نا سعيد بن ميناء ، عن جابر بن عبدالله قال : قال النبي ﷺ : «مثلي ومثل الأنبياء كرجل بنى دارا فأكملها وأحسنها إلا موضع لُبنة ، فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون : لولا موضع اللبنة !» .
- [٣٣١٧] نا قتيبة بن سعيد ، قال : نا إسماعيل بن جعفر ، عن عبدالله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتا فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية ، فجعل الناس يطوفون به ، ويعجبون له ، ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة ! قال : فأنا اللبنة ، وأنا خاتم النبيين» .

التفسير

المراد من التبويب أن «خاتم النبيين» داخل في أسائه ﷺ ، وأشار بذلك إلى ما جاء في الآية الكريمة ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] ، وكذلك حديث العرباض بن سارية الذي أخرجه البخاري رَحِمَهُ اللهُ فِي «تاريخه» أن النبي ﷺ قال : «إني عبد الله وخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طيئته»<sup>(١)</sup> ، وجاء في الحديث الآخر : «فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وأحلت لي الغنائم ، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا ، وأرسلت إلى الخلق كافة ، وختم بي النبيون»<sup>(٢)</sup> فذكر منها ختم النبيين ، والنبي ﷺ خاتم النبيين إجماعا ؛ فمن اعتقد أن هناك نبيا بعده فهو كافر بإجماع المسلمين ، ومن العجائب أن رجلا خرج وادعى النبوة وقال : إن محمدا أخبر أنه يأتي بعده نبي فقال : «لا نبي بعدي»<sup>(٣)</sup> وأنا اسمي : «لا» ، وهذا لا يقوله إلا محرف لا عقل له - نسأل الله ﷻ السلامة والعافية - وتحريف الصوفية من هذا الباب كثير

(١) البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/٦٨) ، وأحمد (٤/١٢٨) ، وابن حبان (١٤/٣١٣) .

(٢) أحمد (٢/٤١١) ، ومسلم (٥٢٣) .

(٣) أحمد (٢/٢٩٧) ، والبخاري (٣٤٥٥) ، ومسلم (١٨٤٢) .

وغرائبهم في تحريف القرآن كثيرة، كما فعل إمامهم ابن عربي رئيس وحدة الوجود، فيقول معارضاً الأدلة البينة في ختم الأنبياء بمحمد ﷺ: صحيح إن النبوة ختمت بمحمد ﷺ، ولكن الولاية لم تختم، وادعى أنه خاتم الأولياء، وقال: إن خاتم الأولياء تابع لخاتم الأنبياء في الظاهر، وخاتم الأنبياء تابع لخاتم الأولياء في الباطن، وقال: إن خاتم الأولياء لا بد أن يرى مثل هذه الرؤيا التي رآها خاتم الأنبياء داراً مكونة من لبنتين إحداهما لبنة فضة والأخرى لبنة ذهب، فاللبنة الفضة الأحكام الظاهرة التي جاء بها خاتم الأنبياء، واللبنة الذهب يراد بها الأحكام الباطنة التي جاء بها خاتم الأولياء، وقال: أنا خاتم الأولياء، وقال: خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء؛ لأن خاتم الأنبياء يأخذ بواسطة الملك، وخاتم الأولياء يأخذ عن الله مباشرة، وعن اللوح المحفوظ مباشرة الذي يأخذ منه الملك، وهؤلاء الملاحدة كفرهم فوق كفر الذين ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤]؛ لأن هذا زعم أنه أعلن من الرسل -نعوذ بالله ﷻ.

• [٣٣١٦] في الحديث ضرب الأمثال للتقريب للأفهام، وفيه فضل النبي ﷺ على سائر النبيين، وأن الله ﷻ ختم به المرسلين وأكمل به شرائع الدين.

قوله: «موضع لبنة» اللبنة -بفتح اللام وكسر الباء- هي القطعة من الطين تعجن وتجبل وتعد للبناء، ويقال: إنها تسمى لبنة ما لم تحرق، فإذا أحرقت تسمى آجرة.

• [٣٣١٧] قوله: «إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتاً» قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «قيل: المشبه به واحد والمشبه جماعة فكيف صح التشبيه؟ وجوابه: أنه جعل الأنبياء كرجل واحد؛ لأنه لا يتم ما أراد من التشبيه إلا باعتبار الكل، وكذلك الدار لا تتم إلا باجتماع البنيان، ويحتمل أن يكون من التشبيه التمثيلي وهو أن يوجد وصف من أوصاف المشبه ويشبه بمثله من أحوال المشبه به، فكأنه شبه الأنبياء وما بعثوا به من إرشاد الناس بيت أسست قواعده ورفع بنيانه وبقي منه موضع به يتم صلاح ذلك البيت، وزعم ابن العربي أن اللبنة المشار إليها كانت في أس الدار المذكورة وأنها لولا وضعها لانقضت تلك الدار، قال: وبهذا يتم المراد من التشبيه المذكور انتهى. وهذا إن كان منقولاً فهو حسن وإلا فليس بلازم، نعم ظاهر السياق أن تكون اللبنة في مكان يظهر عدم الكمال في الدار بفقدتها،

وقد وقع في رواية همام عند مسلم : «إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها»<sup>(١)</sup> ، فيظهر أن المراد أنها مكملة محسنة وإلا لاستلزم أن يكون الأمر بدونها كان ناقصا ، وليس كذلك فإن شريعة كل نبي بالنسبة إليه كاملة ، فالمراد هنا النظر إلى الأكمل بالنسبة إلى الشريعة المحمدية مع ما مضى من الشرائع الكاملة» اهـ .

قوله : «هلا وُضِعَتْ هذه اللبنة» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة أيضا هي القطعة من الطين تعجن وتجبل وتعد للبناء ويقال لها ما لم تحرق : لبنة ، فإذا أحرقت فهي آجرة .

وفي الحديث ضرب الأمثال للتقريب للأفهام ، وفضل النبي ﷺ على سائر النبيين ، وأن الله ﷻ ختم به المرسلين ، وأكمل به شرائع الدين» اهـ .



الماتن

## باب وفاة النبي ﷺ [٥٣ / ٧٢]

- [٣٣١٨] نا عبدالله بن يوسف ، قال : نا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين .  
وقال ابن شهاب : وأخبرني سعيد بن المسيب مثله .

الشرح

قوله : «باب وفاة النبي ﷺ» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «كذا وقعت هذه الترجمة عند أبي ذر ، وسقطت من رواية النسفي ، ولم يذكرها الإسماعيلي ، وفي ثبوتها هنا نظر ؛ فإن محلها في آخر المغازي كما سيأتي ، والذي يظهر أن المصنف رَحِمَهُ اللهُ قصد بإيراد حديث عائشة رَحِمَهَا اللهُ هنا بيان مقدار عمر النبي ﷺ فقط لا خصوص زمن وفاته ، وأورده في الأسماء إشارة إلى أن من جملة صفاته عند أهل الكتاب أن مدة عمره القدر الذي عاشه » اهـ .

- [٣٣١٨] قوله : «أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين» فيه أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين ، وهذا قول أكثر العلماء ، وروي ذلك أيضًا عن ابن عباس رَحِمَهُ اللهُ ، وقيل : إنه مات وهو ابن خمس وستين ، وقيل : ابن ستين على حذف الكسر ، والصواب أنه كان ابن ثلاث وستين ، وتوفي أبو بكر رَحِمَهُ اللهُ وهو ابن ثلاث وستين ، وعمر رَحِمَهُ اللهُ وهو ابن ثلاث وستين ، وعلي رَحِمَهُ اللهُ وهو ابن ثلاث وستين ، وأما عثمان رَحِمَهُ اللهُ فإنه توفي وقد قارب الثمانين أو زاد على الثمانين .

\*\*\*

[٥٢/٧٢] باب النبي ﷺ

- [٣٣١٩] نا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن حميد، عن أنس قال: كان النبي ﷺ في السوق، فقال رجل: يا أبا القاسم؛ فالتفت النبي ﷺ فقال: «سموا باسمي، ولا تكثروا بكنتي».
- [٣٣٢٠] نا محمد بن كثير، قال: أنا شعبة، عن منصور، عن سالم، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «سموا باسمي، ولا تكثروا بكنتي».
- [٣٣٢١] نا علي بن عبدالله، قال: نا سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «سموا باسمي، ولا تكثروا بكنتي».

الشرح

قوله: «باب النبي ﷺ» وقعت في نسخة: «باب كنية النبي ﷺ».

- [٣٣١٩] قوله: «كان النبي ﷺ في السوق فقال رجل: يا أبا القاسم؛ فالتفت النبي ﷺ» فيه بيان لسبب النهي عن التكني بأبي القاسم.

قوله: «سموا باسمي، ولا تكثروا بكنتي» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «الكنية -بضم الكاف وسكون النون- مأخوذة من الكناية تقول: كنيته عن الأمر بكذا إذا ذكرته بغير ما يستدل به عليه صريحاً. وقد اشتهرت الكنى للعرب حتى ربما غلبت على الأسماء كأبي طالب وأبي لهب وغيرهما، وقد يكون للواحد كنية واحدة فأكثر، وقد يشتهر باسمه وكنيته جميعاً، فالاسم والكنية واللقب يجمعها العلم -بفتحتين- وتتغاير بأن اللقب: ما أشعر بمدح أو ذم، والكنية: ما صدرت بأب أو أم، وما عدا ذلك فهو اسم. كان النبي ﷺ يكنى أبا القاسم بولده القاسم وكان أكبر أولاده، واختلف هل مات قبل البعثة أو بعدها، وقد ولد له إبراهيم في المدينة من مارية» اهـ.

- [٣٣٢٠] قوله: «سموا باسمي، ولا تكثروا بكنتي» فيه جواز التسمي باسم النبي والنهي عن

التكني بكنته.

• [٣٣٢١] قوله : «سموا باسمي ، ولا تكتنوا بكنتي» الكنية : هي ما صدر بأب أو أم ، واللقب : هو ما أشعر بمدح أو ذم مثل : زين العابدين ، والاسم : هو ما دل على المسمى .  
ومن أمثلة ذلك : أبو بكر رضي الله عنه ، فكنته : أبو بكر ، ولقبه : الصديق ، واسمه : عبدالله ، وكذلك عمر رضي الله عنه اسمه : عمر ، وكنته : أبو حفص ، ولقبه : الفاروق ، وربما غلبت الكنية على الاسم كما في أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه يقال : اسمه عامر بن عبدالله ، ويقال : اسمه هو كنته ، وأبو هريرة واسمه عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً ، ومنهم من قال : اسمه كنته ، وقد يكون للواحد أكثر من كنية ، مثل : علي بن أبي طالب رضي الله عنه كنته : أبو الحسن وأبو تراب ، وكناه بها النبي صلى الله عليه وآله حيث قال له : «قم أبا تراب»<sup>(١)</sup> .

واختلف العلماء في حكم هذا النهي ، وفي جواز التكني بكنية النبي صلى الله عليه وآله ؛ فذهب بعضهم إلى المنع مطلقاً ، وأنه لا يجوز التكني بأبي القاسم لا في حياة النبي صلى الله عليه وآله ولا بعد وفاته ، وهذا هو المشهور عن الشافعي رحمته الله<sup>(٢)</sup> ؛ أخذاً بظاهر الأحاديث .

وقيل : إن الممنوع من التكني بكنته من تسمى باسمه ؛ فمن كان اسمه محمداً فلا يتكنى بأبي القاسم ومن كان اسمه غير محمد فلا بأس أن يتكنى به ، يعني : لا يجمع بين اسمه وكنته .

وقيل : إن هذا يختص بزمانه صلى الله عليه وآله وأما بعده فيجوز التكني بكنته صلى الله عليه وآله لزوال المحذور من أن يشبهه بغيره ، وهذا هو الأرجح ، وأما التسمي باسمه فمنع منه بعضهم وقال : لا يسمى باسم النبي صلى الله عليه وآله محمد ، وهذا ضعيف ، والصواب أنه يجوز التسمي باسمه في زمانه وبعد زمانه كما أقر النبي صلى الله عليه وآله في زمنه بعض الصحابة على ذلك كمحمد بن أبي بكر وغيرهم رضي الله عنهم .



(١) أحمد (٤/٢٦٣) ، والبخاري (٤٤١) ، ومسلم (٢٤٠٩) .

(٢) انظر «مغني المحتاج» (١/١٠١) .

## [٥٣/٧٤] باب

• [٣٣٢٢] نا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنا الفضل بن موسى ، عن الجعيد بن عبدالرحمن قال : رأيت السائب بن يزيد ابن أربع وتسعين جلدًا معتدلًا ، فقال : قد علمت ما تمتع به سمعي وبصري إلا بدعاء رسول الله ﷺ ، إن خالتي ذهبت بي إليه فقالت : يا رسول الله ، إن ابن أختي شاك فادع الله ، قال : فدعا لي .

## الشرح

قوله : «باب» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «كذا للأكثر بغير ترجمة كأبي ذر وأبي زيد من رواية القابسي عنه وكريمة ، وكذا للنسفي ، وجزم به الإسماعيلي ، وضمه بعضهم إلى الباب الذي قبله ولا تظهر مناسبتة له ، ولا يصلح أن يكون فصلًا من الذي قبله ، بل هو طرف من الحديث الذي بعده ، ولعل هذا من تصرف الرواة ، نعم وجهه بعض شيوخنا بأنه أشار إلى أن النبي ﷺ وإن كان ذا اسم وكنية لكن لا ينبغي أن ينادى بشيء منها بل يقال له : يا رسول الله كما خاطبته خالة السائب لما أتت به إليه ، ولا يخفى تكلفه» اهـ .

• [٣٣٢٢] قوله : «جلدًا» أي : قويًا صلبًا نشيطًا ، وهو ابن أربع وتسعين .

قوله «قد علمت ما تمتع به سمعي وبصري إلا بدعاء رسول الله ﷺ» فعندما كان طفلاً أتت به خالته وذهبت به إلى النبي ﷺ فقالت : «يا رسول الله ، إن ابن أختي شاك» يعني : وجع مريض ، «فادع الله له ، قال : فدعا لي» ، فكان من أثر دعوته ﷺ أن الله ﷻ متمعه وقواه حتى بلغ أربعًا وتسعين وهو صلب نشيط ، قوي في سمعه وبصره وفي جسمه ومات سنة إحدى وتسعين كما قال بعضهم ، وقال بعضهم : إنه آخر من مات من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ .

المشرف

## باب خاتم النبوة [٥٢ / ٧٥]

• [٣٣٢٣] نا محمد بن عبيد الله ، قال : نا حاتم ، عن الجعيد ، قال : سمعت السائب بن يزيد قال : ذهبت بي خالتي إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، إن ابن أختي وَقِعَ ؛ فمسح رأسي ، ودعالي بالبركة ، وتوضأ فشربت من وضوئه ، ثم قمت خلف ظهره ، فنظرت إلى خاتم بين كتفيه .

قال ابن عبيد الله : الحَجَلَةُ من حَجَلِ الفرس الذي بين عينيه .  
وقال إبراهيم بن حمزة : مثل زر الحجلة .

التشريح

قوله : «باب خاتم النبوة» يعني : صفة خاتم النبوة ؛ وهو عبارة عن قطعة لحم بين كتفي النبي ﷺ مثل زر الحجلة أو يشبه بيضة الحمامة .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «باب خاتم النبوة» أي صفته ، وهو الذي كان بين كتفي النبي ﷺ ، وكان من علاماته التي كان أهل الكتاب يعرفونه بها .

ثم ذكر الحافظ رَحِمَهُ اللهُ الأحاديث التي فيها موضع الخاتم من جسم النبي ﷺ ، وأن الخاتم كان عند حادثة شق الصدر ، والخلاف في ذلك ، ثم قال : «ومقتضى هذه الأحاديث أن الخاتم لم يكن موجوداً حين ولادته . . . ووقع مثله في حديث أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «وجعل خاتم النبوة بين كتفي كما هو الآن»<sup>(١)</sup> ، وفي حديث شداد بن أوس في «المغازي» لابن عائد في قصة شق صدره وهو في بلاد بني سعد بن بكر : «وأقبل وفي يده خاتم له شعاع فوضعه بين كتفيه وثدييه . . . » الحديث<sup>(٢)</sup> ، وهذا قد يؤخذ منه أن الختم وقع في موضعين من جسده والعلم عند الله اهـ .

• [٣٣٢٣] قوله : «إن ابن أختي وَقِعَ» يعني : مريض أو وجع .

(١) «مسند البزار» (٩ / ٤٣٧) ، و«دلائل النبوة» لأبي نعيم (١ / ٢٢١) .

(٢) انظر «عيون الأثر» لابن سيد الناس (٢ / ٤٢٠) .



وهذا الحديث سبق التعرض له قريباً، وفيه : بركة دعاء النبي ﷺ ، حتى بلغ عمر السائب بن يزيد رضي الله عنه أربعاً وتسعين سنة وهو قوي نشيط .

وفيه : جواز التبرك بوضوئه ﷺ وهذا من خصائصه ﷺ ، ولا يقاس عليه غيره .

قوله : «قال ابن عبيدالله : الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه» الحجة بفتحات ثلاث وهذا تفسير من محمد بن عبيدالله شيخ البخاري لمعنى الحجلة ، لكن الحافظ ابن حجر رحمته الله قال : «كأنه سقط منه شيء ؛ لأنه يبعد من شيخه محمد بن عبيدالله أن يفسر الحجلة ولم يقع لها في سياقه ذكر ، وكأنه كان فيه : «مثل زر الحجلة» ثم فسرها ، وكذلك وقع في أصل النسفي تضييب بين قوله : «بين كتفيه» وبين قوله : «قال ابن عبيدالله» .

ثم ذكر الحافظ رحمته الله الاختلاف على تفسير زر الحجلة فقال : «جزم الترمذي بأن المراد بالحجلة الطير المعروف ، وأن المراد بزرها بيضها ، ويعضده ما سيأتي أنه «مثل بيضة الحمامة» ، وقد وردت في صفة خاتم النبوة أحاديث متقاربة لما ذكر هنا ، منها عند مسلم رحمته الله عن جابر بن سمرة رضي الله عنه : «كأنه بيضة حمامة»<sup>(١)</sup> ، ووقع في رواية ابن حبان من طريق سناك بن حرب : «كبيضة نعامة»<sup>(٢)</sup> ونبه على أنها غلط ، وعن عبدالله بن سرجس : «نظرت خاتم النبوة جُمعاً عليه خيلان»<sup>(٣)</sup> ، وعند ابن حبان من حديث ابن عمر رضي الله عنهما : «مثل البندق من اللحم»<sup>(٤)</sup> ، وعند الترمذي : «كبضعة ناشزة من اللحم»<sup>(٥)</sup> ، وعند قاسم بن ثابت من حديث قره بن إياس : «مثل السلعة»<sup>(٦)</sup> ، وأما ما ورد من أنها كانت كأثر محجم ، أو كالشامة السوداء أو الخضراء ، أو مكتوب عليها «محمد رسول الله» ، أو «سر فانت المنصور» ، أو نحو ذلك ؛ فلم يثبت منها شيء .

(١) مسلم (٢٣٤٤) .

(٢) ابن حبان (٢٠٦/١٤) .

(٣) أحمد (٨٢/٥) ، ومسلم (٢٣٤٦) .

(٤) ابن حبان (٢١٠/١٤) .

(٥) الترمذي في «الشائل» (ص ٤٦) .

(٦) أحمد (٤٣٤/٣) .

ثم قال : «قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ : اتفقت الأحاديث الثابتة على أن خاتم النبوة كان شيئاً بارزاً أحمر عند كتفه الأيسر ، قدره إذا قلل قدر بيضة الحمامة ، وإذا كبر جمع اليد ، والله أعلم» اهـ .

قوله : «وقال إبراهيم بن حمزة : مثل زر الحجلة» أي أن خاتم النبوة عبارة عن قطعة لحم بين كتفي النبي ﷺ تشبه زر الحجلة ، والحجلة : رواق الخيمة وهو معروف ، وفي اللفظ الآخر : «مثل بيضة الحمامة»<sup>(١)</sup> .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «وأما التعليق عن إبراهيم بن حمزة فالمراد أنه روى هذا الحديث كما رواه محمد بن عبيدالله ، إلا أنه خالف في هذه الكلمة ، وسيأتي الحديث عنه موصولاً بتسامه في كتاب الطب» اهـ .



(١) أحمد (١٠٤/٥) ، ومسلم (٢٣٤٤) .

[٥٣ / ٧٦] باب صفة النبي ﷺ

- [٣٣٢٤] نا أبو عاصم ، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين ، عن ابن أبي مليكة ، عن عقبة بن الحارث قال : صلى أبو بكر العصر ، ثم خرج يمشي ، فرأى الحسن يلعب مع الصبيان ، فحملة على عاتقه وقال : بأبي شبيهه بالنبي ، لا شبيهه بعلي . وعلي يضحك .
- [٣٣٢٥] نا أحمد بن يونس ، قال : نا زهير ، قال : نا إسماعيل ، عن أبي جحيفة قال : رأيت النبي ﷺ وكان الحسن يُشبهه .
- [٣٣٢٦] نا عمرو بن علي ، قال : نا ابن فضيل ، قال : نا إسماعيل بن أبي خالد ، قال : سمعت أبا جحيفة قال : رأيت النبي ﷺ وكان الحسن بن علي يشبهه ، قلت لأبي جحيفة : صفه لي ، قال : كان أبيض قد شَمِطَ ، وأمر لنا النبي ﷺ بثلاثة عشر قلوفا ، قال : فقبض النبي ﷺ قبل أن نقبضها .
- [٣٣٢٧] نا عبدالله بن رجاء ، قال : نا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن وهب أبي جحيفة السَّوَّائِي قال : رأيت رسول الله ﷺ ، ورأيت بياضا من تحت شفته السفلى العنقفة .
- [٣٣٢٨] نا عصام بن خالد ، قال : نا حريز بن عثمان ، أنه سأل عبدالله بن بسر صاحب النبي ﷺ قال : رأيت النبي ﷺ كان شيخا؟ قال : كان في عنقته شعرات بيض .
- [٣٣٢٩] نا ابن بكير ، قال : نا الليث ، عن خالد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن قال : سمعت أنس بن مالك يصف النبي ﷺ : كان رُبْعَةً من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير ، أزهر اللون ، أمهق ليس بأبيض ولا آدم ، ليس بجعدٍ قَطَطٍ ولا سَبِطٍ رجل ، أنزل عليه وهو ابن أربعين ، فليث بمكة عشر سنين يُتْرَلُ عليه وبالمدينة عشر سنين ، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء . قال ربيعة : فرأيت شعرا من شعره فإذا هو أحمر ، فسألت ؛ فقيل ؛ أحمر من الطيب .
- [٣٣٣٠] نا عبدالله بن يوسف ، قال : أنا مالك بن أنس ، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن ، عن أنس ، أنه سمعه يقول : كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالأبيض الأمهق وليس بالآدم وليس بالجعد القَطَطٍ ولا بالسَبِطِ ، بعثه الله على رأس

أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء .

• [٣٣٣١] نا أحمد بن سعيد أبو عبدالله، قال : نا إسحاق بن منصور، قال : نا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق : سمعت البراء يقول : كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهاً وأحسنه خلقاً، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير .

• [٣٣٣٢] نا أبو نعيم، قال : نا همام، عن قتادة : سألت أنسا هل خضب النبي ﷺ؟ قال : لا، إنما كان شيء في صدغَيْهِ .

• [٣٣٣٣] نا حفص بن عمر، قال : نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء : كان النبي ﷺ مربوعاً بعيداً ما بين المنكبين، له شعر يبلغ شحمة أذنيه، رأيت في حلة حمراء لم أر شيئاً قط أحسن منه .

وقال يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه : إلى منكبِهِ .

• [٣٣٣٤] نا أبو نعيم، قال : نا زهير، عن أبي إسحاق قال : سئل البراء : أكان وجه النبي ﷺ مثل السيف؟ قال : لا، بل مثل القمر .

• [٣٣٣٥] نا الحسن بن منصور أبو علي، قال : نا حجاج بن محمد الأعور بالمصيبة، قال : نا شعبة، عن الحكم، قال : سمعت أبا جحيفة قال : خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة إلى البطحاء، فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين، وبين يديه عنزة .

قال شعبة : وزاد فيه عون، عن أبيه أبي جحيفة قال : كان تَمُزُّ من ورائها المرأة، وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم، قال : فأخذت بيده فوضعتها على وجهي فإذا هي أبرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك .

• [٣٣٣٦] نا عبدان، قال : أنا عبدالله، قال : أنا يونس، عن الزهري، قال : حدثني عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ أجود الناس، وأجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة!

- [٣٣٣٧] نا يحيى، قال: نا عبدالرزاق، قال: نا ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ دخل عليها مسرورا تبرق أسارير وجهه، فقال: «الم تسمعي ما قال المذليجي لزيد وأسامة ورأى أقدامهما: إن بعض هذه الأقدام من بعض».
- [٣٣٣٨] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبدالرحمن ابن عبدالله بن كعب، أن عبدالله بن كعب قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلّف عن تبوك، قال: فلما سلمت على رسول الله ﷺ وهو يبرق وجهه من السرور، وكان رسول الله ﷺ إذا سُرّ استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه.
- [٣٣٣٩] نا قتيبة بن سعيد، قال: نا يعقوب بن عبدالرحمن، عن عمرو، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «بُعِثت من خير قرون بني آدم قرنا فقرنا حتى كنت من القرن الذي كنت منه».
- [٣٣٤٠] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ كان يَسْدِلُ شعره، وكان المشركون يفرقون رءوسهم، وكان أهل الكتاب يَسْدِلُونَ رءوسهم، فكان رسول الله ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب ما لم يؤمر فيه بشيء، ثم فرق رسول الله ﷺ رأسه.
- [٣٣٤١] نا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبدالله بن عمرو، قال: لم يكن النبي ﷺ فاحشا ولا متفحشا، وكان يقول: «إن من خياركم أحسنكم أخلاقا».
- [٣٣٤٢] نا عبدالله بن يوسف، قال: أنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أنها قالت: ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها.
- [٣٣٤٣] نا سليمان بن حرب، قال: نا حماد، عن ثابت، عن أنس قال: ما مسست حريرا ولا ديباجا ألين من كف رسول الله ﷺ، ولا شممت ريحا قط - أو عرقا قط - أطيب من ريح - أو عرق - النبي ﷺ.
- [٣٣٤٤] نا مسدد، قال: نا يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن عبدالله بن أبي عتبة، عن أبي سعيد الخدري قال: كان النبي ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها.

نا محمد بن بشار، قال: نا يحيى وابن مهدي قالا: نا شعبة مثله،  
وإذا كره شيئاً عُرف في وجهه .

● [٣٣٤٥] نا علي بن الجعد، قال: أنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة  
قال: ما عاب النبي ﷺ طعاماً قط، إن اشتهاه أكله وإلا تركه .

● [٣٣٤٦] نا قتيبة بن سعيد، قال: نا بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج،  
عن عبدالله بن مالك ابن بحينة الأسدي قال: كان النبي ﷺ إذا سجد فَرَجَ بين يديه حتى  
ترى إبطيه .

وقال ابن بكير: نا بكر: بياض إبطيه .

● [٣٣٤٧] نا عبدالأعلى بن حماد، قال: نا يزيد بن زريع، قال: نا سعيد، عن قتادة، أن أنسا  
حدثهم أن رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء، فإنه كان  
يرفع يديه حتى يُرى بياض إبطيه .

وقال أبو موسى: دعا النبي ﷺ ورفع يديه، ورأيت بياض إبطيه .

● [٣٣٤٨] نا الحسن بن الصباح، قال: نا محمد بن سابق، قال: نا مالك بن مغول، قال:  
سمعت عون بن أبي جحيفة، ذكر عن أبيه قال: دُفِعْتُ إلى النبي ﷺ وهو بالأبطح في قبة كان  
بها حجر، فخرج بلال فنادى بالصلاة، ثم دخل فأخرج فضل وضوء رسول الله ﷺ، فوقع  
الناس عليه يأخذون منه، ثم دخل فأخرج العنزة، وخرج رسول الله ﷺ كأنني أنظر إلى وبيص  
ساقيه، فركز العنزة، ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين، يمر بين يديه الحمار والمرأة .

● [٣٣٤٩] نا الحسن بن الصباح البزار، قال: نا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة،  
أن النبي ﷺ كان يحدث حديثاً لو عدّه العادُّ لأحصاه .

وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب، أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن  
عائشة أنها قالت: ألا يعجبك أبا فلان؟ جاء فجلس إلى جانب حجرتي يحدث عن  
رسول الله ﷺ يسمعي ذلك، وكنت أسبح فقام قبل أن أقضي سُبحتي، ولو أدركته لرددت  
عليه: إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسردكم .

هذه الترجمة عقدها المصنف رَحِمَهُ اللهُ لصفة النبي ﷺ في خلقه وخلقه ، ولما كان الوصف يحتاج الإطالة أورد المصنف رَحِمَهُ اللهُ في هذا الباب أربعة وعشرين حديثًا .

• [٣٣٢٤] هذا الحديث فيه صفة النبي ﷺ ، وفيه تواضع أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وحمله للحسن وهو الخليفة ، وفيه أن الحسن بن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان يشبهه جده ﷺ .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «فيه حذف تقديره : «أفديه بأبي» ، ووقع في رواية الإسماعيلي «وارتجز فقال : وأبأي ، شبيه بالنبي» . وفي تسمية هذا رجزًا نظر ؛ لأنه ليس بموزون ، وكأنه أطلق على السجع رجزًا» اهـ .

قوله : «وعلي يضحك» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : «في رواية الإسماعيلي : «وعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يتبسم» ؛ أي رضا بقول أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وتصديقًا له . وقد وافق أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على أن الحسن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان يشبهه النبي ﷺ أبو جحيفة كما سيأتي في الحديث الذي بعده» .  
ثم قال رَحِمَهُ اللهُ : «وفي الحديث فضل أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ومحبة لقرابة النبي ﷺ» .

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ : «وفيه ترك الصبي المميز يلعب ؛ لأن الحسن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إذ ذاك كان ابن سبع سنين ، وقد سمع من النبي ﷺ وحفظ عنه ، ولعبه محمول على ما يليق بمثله في ذلك الزمان من الأشياء المباحة ، بل على ما فيه تمرين وتنشيط ونحو ذلك . والله أعلم» اهـ .

• [٣٣٢٥] قوله : «رأيت النبي ﷺ وكان الحسن يُشبهه» وجاء أيضًا : «الحسين كان أشبههم برسول الله ﷺ»<sup>(١)</sup> ولا منافاة بينهما ، فالحسن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يشبهه في النصف الأعلى والحسين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يشبهه في النصف الأسفل ، وجاء هذا في حديث عند الترمذي : «الحسن أشبه برسول الله ﷺ ما بين الصدر إلى الرأس ، والحسين أشبه بالنبي ﷺ ما كان أسفل من ذلك»<sup>(٢)</sup> فالحسن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يشبهه في وجهه وفي صدره والحسين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يشبهه في رجله وساقيه .

• [٣٣٢٦] قوله : «كان أبيض» أي : كان أبيض البشرة مشربًا بحمرة .

(١) أحمد (٣/١٩٩) ، والبخاري (٣٧٤٨) .

(٢) أحمد (١/٩٩) ، والترمذي (٣٧٧٩) .

وقوله: «قد شمط» يعني: في شعره بياض، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وقد بين في الرواية التي تلي هذا أن موضع الشمط كان في العنقفة ويؤيد ذلك حديث عبدالله بن بسر المذكور بعده، والعنقفة: ما بين الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعر أم لا» اهـ.

والمعنى أن بشرته رَوَّحَتْهُ كانت بيضاء وأصابه بياض في بعض شعره، وليس آدم، والآدم: الذي يميل إلى السواد، فهو يشبه أدمة الأرض، ويسمونه: باللون الحنطي، كما جاء في وصف موسى الطَّلِيَّ: «آدم»<sup>(١)</sup>.

قوله: «وأمر لنا» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «أي: له ولقومه من بني سواة - بضم المهملة وتخفيف الواو والمد والهمز وآخره هاء تأنيث - ابن عامر بن صعصعة، وكان أمر لهم بذلك على سبيل جائزة الوفد» اهـ.

قوله: «قلوصا» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «بفتح القاف، هي الأنثى من الإبل، وقيل: الشابة، وقيل: الطويلة القوائم» اهـ.

وقوله: «فقبض النبي ﷺ قبل أن نقبضها» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «فيه إشعار بأن ذلك كان قرب وفاته ﷺ، وقد شهد أبو جحيفة ومن معه من قومه حجة الوداع كما في الرواية التي بعد هذه؛ فالذي يظهر أن أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وفي لهم بالوعد المذكور كما صنع بغيرهم. ثم وجدت ذلك منقولاً صريحاً؛ ففي رواية الإسماعيلي من طريق محمد بن فضيل بالإسناد المذكور: «فذهبنا نقبضها فأتانا موته فلم يعطونا شيئاً، فلما قام أبو بكر قال: من كانت له عند رسول الله ﷺ عدة فليجئ، فمتمت إليه فأخبرته فأمر لنا بها»<sup>(٢)</sup>. وقد تقدم البحث في هذه المسألة في الهبة» اهـ.

● [٣٣٢٧] قوله: «العنقفة» هي الشعر النابت على الشفة السفلى من اللحية، وهذا لا يجوز حلقه، وهذا الحديث مبين لمراده في الحديث السابق: «قد شمط»، والشمط هو الشعر الأبيض، وكان ظاهراً في العنقفة فقط لا في كل شعره ﷺ.

● [٣٣٢٨] هذا الحديث من ثلاثيات البخاري رَحِمَهُ اللهُ، والمراد بالثلاثيات هو أن يكون بينه وبين النبي ﷺ ثلاثة رجال: شيخه ثم التابعي ثم الصحابي، وثلاثيات البخاري رَحِمَهُ اللهُ تقارب الأربعة والعشرين.

(١) أحمد (١/٢٤٥)، والبخاري (٣٢٣٩)، ومسلم (٢١٨٩).

(٢) الترمذي (٢٨٢٦).



قوله : «عنفقته» هي الشعر النابت على الشفة السفلى .

• [٣٣٢٩] قوله : «كان ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير» فسر الربعة بأنه ليس بالطويل ولا بالقصير يعني : متوسط الطول ؛ أي : لا يعاب بطول ولا بقصر ، وهذا أكمل ما يكون من الجسم .

قوله : «أزهر اللون» يعني : أبيض اللون .

قوله : «أمهق ليس بأبيض» انتصر الحافظ ابن حجر رحمته الله لقول من قال : إن هذه الرواية مقلوبة ، والصواب : «ليس بالأبيض الأمهق»<sup>(١)</sup> يعني : أبيض اللون ، لكن ليس بأبيض أمهق ؛ يعني : ليس بياضه مثل الجص يشبه البرص بل هو بياض مشرب بالحمرة .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «ووقع عند الداودي تبعاً لرواية المروزي : «أمهق ليس بأبيض» واعترضه الداودي ، وقال عياض : إنه وهم ، قال : وكذلك رواية من روى أنه : «ليس بالأبيض ولا بالأدم» ليس بصواب ، كذا قال ، وليس بجيد في هذا الثاني ؛ لأن المراد أنه ليس بالأبيض الشديد البياض ولا بالأدم الشديد الأدمة ، وإنما يخالط بياضه الحمرة ، والعرب قد تطلق على من كان كذلك أسمر ، ولهذا جاء في حديث أنس عند أحمد والبخاري وابن منده بإسناد صحيح وصححه ابن حبان : «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أسمر»<sup>(٢)</sup> ، وقد رد المحب الطبري هذه الرواية بقوله : في حديث الباب من طريق مالك عن ربيعة : «ولا بالأبيض الأمهق وليس بالأدم»<sup>(٣)</sup> والجمع بينهما ممكن ، وأخرجه البيهقي في «الدلائل» من وجه آخر عن أنس رضي الله عنه فذكر الصفة النبوية قال : «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض بياضه إلى السمرة»<sup>(٤)</sup> ، وفي حديث يزيد الرقاشي عن ابن عباس رضي الله عنهما في صفة النبي صلى الله عليه وسلم : «رجل بين رجلين جسمه ولحمه أحمر» ، وفي لفظ : «أسمر إلى البياض» أخرجه أحمد<sup>(٥)</sup> وسنده حسن ، وتبين من مجموع الروايات أن المراد بالسمرة الحمرة التي تخالط البياض ، وأن المراد بالبياض

(١) أحمد (٣/٢٤٠) ، والبخاري (٥٩٠٠) ، ومسلم (٢٣٤٧) .

(٢) أحمد (٣/٢٥٨) ، والبخاري (٢/٢٩٩) ، وابن حبان (١٤/١٩٧) .

(٣) أحمد (٣/٢٤٠) ، والبخاري (٣٥٤٨) ، ومسلم (٢٣٤٧) .

(٤) «دلائل النبوة» (١/١٣٩) .

(٥) أحمد (١/٣٦١) .

المثبت ما يخالطه الحمرة، والمنفي ما لا يخالطه، وهو الذي تكره العرب لونه وتسميه أمهق، وبهذا تبين أن رواية المروزي «أمهق ليس بأبيض» مقلوبة والله أعلم» اهـ.

قوله: «ليس بجعد ققط ولا سبط رجل» يعني: شعره ليس متجعدًا ولا مسترسلًا بل هو بينهما.

قوله: «أنزل عليه وهو ابن أربعين» يعني: أنزل عليه الوحي وهو في سن الأربعين.

قوله: «فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه، وبالمدينة عشر سنين» حذف الكسر على عادة العرب وإلا فقد مكث في مكة ثلاث عشرة سنة وفي المدينة عشر سنين؛ ولهذا قال بعضهم: توفي وهو ابن ستين على حذف الكسر، والمعروف أنه ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين.

قوله: «وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء» يعني أنه قبض ﷺ وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء؛ يعني: ما شاب شيئًا كثيرًا.

قوله: «قال ربيعة: فرأيت شعرا من شعره فإذا هو أحر فسألت» كيف ذلك وهو ما شاب ﷺ؟ «فقيل: أحر من الطيب» يعني: من كثرة ما استعمل الطيب أحر الشعر، قال بعضهم: إن هذا قاله أنس رضي الله عنه على حسب علمه، وجاء أن النبي ﷺ خضب، وثبت هذا عن أم سلمة رضي الله عنها وعن ابن عمر رضي الله عنهما، وبسط الكلام على هذه المسألة الشارح رحمته الله في كتاب الأدب والمناقب وقال: إنه خضب، وهذا فيه نظر؛ لأن النبي ﷺ ما شاب شيئًا كثيرًا - كما قال أنس رضي الله عنه - فقد كان في رأسه ولحيته ما يقارب عشرين شعرة بيضاء، فيحتمل أنه خضب هذه الشيبات القليلة أو أنه أحر من كثرة ما يستعمل الطيب ﷺ.

• [٣٣٣٠] سبق شرحه في الذي قبله.

• [٣٣٣١] قوله: «كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهًا وأحسنه خلقًا، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير» هذا في وصف النبي ﷺ فقد كان أحسن الناس وجهًا وكان ليس بالطويل البائن ولا بالقصير بل هو متوسط، كما كان ﷺ أحسنهم خلقًا.

قوله: «وأحسنه خلقًا» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «بفتح المعجمة للأكثر، وضبطه ابن التين بضم أوله، واستشهد بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقِي عَظِيمٌ﴾ [القلم: ٤] ووقع في رواية الإسماعيلي بالشك: «وأحسنه خلقًا أو خلقًا» ويؤيده قوله قبله: «أحسن الناس وجهًا» فإن فيه

إشارة إلى الحسن الحسي؛ فيكون في الثاني إشارة إلى الحسن المعنوي. وقد وقع في حديث أنس رضي الله عنه الذي يتعلق بفرس أبي طلحة رضي الله عنه الذي قال فيه: «إن وجدناه لبحراً» وهو عنده في مواضع، منها أن في أوله في باب الشجاعة في الحرب: «كان أحسن الناس وأشجع الناس وأجود الناس»<sup>(١)</sup> فجمع صفات القوي الثلاث العقلية والغضبية والشهوانية؛ فالشجاعة تدل على الغضبية، والجلود يدل على الشهوانية، والحسن تابع لاعتدال المزاج المستتبع لصفاء النفس الذي به جودة القرينة الدال على العقل؛ فوصف بالأحسنية في الجميع. ومضى في الجهاد والخمس حديث جبير بن مطعم أنه رضي الله عنه قال: «ثم لا تجدونني بخيلاً ولا كذوباً ولا جباناً»<sup>(٢)</sup> فأشار بعدم الجبن إلى كمال القوة الغضبية وهي الشجاعة، وبعدم الكذب إلى كمال القوة العقلية وهي الحكمة، وبعدم البخل إلى كمال القوة الشهوانية وهو الجود» اهـ.

قوله: «ليس بالطويل البائن ولا بالقصير» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وقع في حديث عائشة رضي الله عنها عند ابن أبي خيثمة: «لم يكن أحد يباشيه من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله رسول الله ﷺ، ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما، فإذا فارقاه نسبا إلى الطول، ونسب رسول الله ﷺ إلى الربعة»<sup>(٣)</sup> اهـ.

وقوله: «البائن» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «بالموحدة اسم فاعل من بان أي ظهر على غيره أو فارق من سواه» اهـ.

• [٣٣٣٢] قوله: «سألت أنسا هل خضب النبي ﷺ؟ قال: لا، إنما كان شيء في صدغيه» يعني: شيء من الشيب قليل، وهذا قول أنس رضي الله عنه وأما أم سلمة رضي الله عنها فذكرت أنه ﷺ خضب.

• [٣٣٣٣] قوله: «كان النبي ﷺ مربوعاً بعيداً ما بين المنكبين» المربع: المتوسط ليس بالطويل ولا بالقصير.

قوله: «له شعر يبلغ شحمة أذنيه» يعني أن شعر رأسه ﷺ كان يبلغ إلى الأذن، ويسمى:

(١) أحمد (٣/١٨٥)، والبخاري (٢٨٢٠)، ومسلم (٢٣٠٧).

(٢) أحمد (٤/٨٢)، والبخاري (٢٨٢١).

(٣) البيهقي في «الدلائل» (١/٢٧٠).

الوفرة، وإذا وصل إلى الكتف يسمى جمّة، وكان النبي ﷺ ما يحلق رأسه إلا في الحج أو العمرة؛ فإذا حج حلق رأسه وإلا فإنه يبقي شعره ويغذيه.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ<sup>(١)</sup>: «هو سنة - يعني: إبقاء الشعر - لو نقوى عليه لاتخذناه» لكن له كلفة ومشقة؛ فيحتاج إلى دهن وكد وغسل، ويحتاج إلى عناية كما جاء في الحديث: «من كان له شعر فليكرمه»<sup>(٢)</sup> فإذا حلقه فلا بأس، فالحلق جائز، وإذا تركه إلى شحمة أذنيه اقتداءً بالنبي ﷺ فهذا السنة.

قوله: «رأيت في حلة حمراء لم أر شيئاً قط أحسن منه» فيه دليل على جواز لبس الأحمر، وأما ما جاء أن النبي ﷺ «نهى عن المياثر الحمراء»<sup>(٣)</sup> فقد اختلف العلماء فيه؛ فقيل: إن المراد النهي عن الأحمر الخالص، وأن لبس النبي ﷺ حلة حمراء ليست خالصة بل فيها خطوط، وقيل غير ذلك.

قوله: «وقال يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه: إلى منكبيه» أي: كان شعر رسول الله ﷺ يبلغ منكبيه وهذا يسمى الجمّة.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «وقال يوسف بن أبي إسحاق» هو يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق نسبه إلى جده. قوله: «إلى منكبيه» أي زاد في روايته عن جده أبي إسحاق عن البراء في هذا الحديث: «له شعر يبلغ شحمة أذنيه إلى منكبيه»، وطريق يوسف هذه أوردها المصنف رَحِمَهُ اللهُ قبل هذا بحديث لكنه اختصرها» اهـ.

- [٣٣٣٤] قوله: «سئل البراء: أكان وجه النبي ﷺ مثل السيف؟ قال: لا، بل مثل القمر» هذا في وصف وجهه رَحِمَهُ اللهُ والمعنى أن وجهه رَحِمَهُ اللهُ مستدير كالقمر، وليس «مثل السيف» مستطيلاً.
- [٣٣٣٥] قوله: «خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة إلى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين، وبين يديه عنزة» فيه مشروعية قصر الصلاة الرباعية حال السفر، وكان هذا بالأبطح بين مكة ومنى.

قوله: «وبين يديه عنزة» العنزة عصاً صغيرة في أسفلها حديدة ركزها لتكون سترة، وفيه

(١) سبق عزوه في الحديث رقم (٣١٤١).

(٢) أبو داود (٤١٦٣).

(٣) أحمد (٢٩٩/٤)، والبخاري (٥٨٣٨).

مشروعية السترة للمصلي ، وفيه اتخاذ السترة بمكة ، والرد علي من قال : لا حاجة إلى السترة بمكة ؛ ولهذا بوب البخاري رحمته الله في أبواب سترة المصلي : «باب السترة بمكة وغيرها» .

قوله : «وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم» هذا التمسح خاص به عليه السلام - حيث أقرهم علي ذلك - لما جعل الله تعالى فيه وفيما لامس جسده من البركة فلا يقاس عليه غيره ؛ لأن الصحابة رضي عنهم لم يفعلوا هذا مع غيره من كبار الصحابة كالصديق وعمر وعثمان وعلي رضي عنهم ؛ ولأن فعل هذا مع غيره عليه السلام من وسائل الشرك فهو خاص به عليه السلام فالصحابه رضي عنهم كانوا يتمسحون به وإذا تنخم كانت في يد أحدهم فذلك بها وجهه ويديه ، ولما قال عند أم سليم رضي عنها - وبينه وبينها محرمة - فعرق سلت عرقه وجعلته في قارورة وقالت : هو من أطيب الطيب <sup>(١)</sup> .

قوله : «فأخذت بيده فوضعتها علي وجهي فإذا هي أبرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك» ، وفي اللفظ الآخر : «ألين من الحرير» <sup>(٢)</sup> فهذا من وصفه عليه السلام .

• [٢٣٣٦] هذا الحديث فيه وصف خلقه عليه السلام فكان من خلقه عليه السلام أنه أجود الناس وأكرم الناس وأجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل عليه السلام كل ليلة فيدارسه القرآن ؛ لأن الجلوس يؤثر علي جلسه فحينما كان جلسه جبريل وهو ملك كريم زاد كرمه وجوده عليه السلام .  
ولما كان رسول الله عليه السلام أجود بالخير من الريح المرسلة فينبغي الاقتداء به عليه السلام في الجود والكرم خاصة في رمضان .

• [٢٣٣٧] قوله : «تبرق أسارير وجهه» هذا من وصفه الخلق عليه السلام أنه إذا سر استنار وجهه ، والسبب في سروره عليه السلام أن أسامة بن زيد وأباه زيدًا رضي عنهما قد ناما والتحفا قطيفة وبدت أقدامهما الأربعة وكان أسامة بن زيد رضي عنه أسود وكان أبوه رضي عنه أبيض ؛ وكان الناس يطعنون في نسب أسامة رضي عنه ؛ لأجل ذلك فجاء مُجَرِّز المدلجي ، وهو من قبيلة من العرب تعرف الأشباه بين الناس - ويسمى علم القيافة - فقال : «إن بعض هذه الأقدام من بعض»

(١) أحمد (٣/ ٢٣٠) ، والبخاري (٦٢٨١) ، ومسلم (٢٣٣١) واللفظ له .

(٢) الطبراني في «الكبير» (٧/ ٢٧٢) .

أي : عرف الشبه بينهما فُسِّرَ النبي ﷺ لقول مجزئ المدلجي ؛ لأن قوله معتمد وفيه رد على الذين يشككون في نسب أسامة بن زيد رضي الله عنه .

فلا ينبغي للإنسان أن يشكك في النسب لأجل اللون ، وفي الحديث الصحيح أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن امرأتي ولدت غلامًا أسود؟ فقال : «هل لك من إبل؟» قال : نعم . قال : «ما ألوانها؟» قال : حمر . قال : «هل فيها من أورك؟» قال : نعم ، إن فيها لورقًا . قال : «فأنى كان ذلك؟» فقال : أراه عرق نزعه قال : «فلعل ابنك هذا نزعه عرق»<sup>(١)</sup> ، وهذا فيه إزالة الشكوك ، وفيه أيضًا إثبات القياس والرد على المنكرين له ؛ لأن النبي ﷺ قاس الناس على الإبل .

ويستفاد من هذا الحديث جواز القيافة ؛ فإن النبي ﷺ أقر مجزئًا على ما قال ، والقيافة علم يعرف به الشبه ويميز به الأثر ، وبعض قبائل العرب تعرف بهذا العلم . وفيه الفرح بما يوافق الحق .

• [٢٣٣٨] قوله : «سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك» هذا الحديث فيه قصة كعب بن مالك رضي الله عنه حين تخلف عن غزوة تبوك ، وهجر النبي ﷺ والمسلمين له خمسين ليلة ، ثم تاب الله ﷻ عليه ، ولما نزلت توبته استنار وجه النبي ﷺ ، فصار يبرق وجهه من السرور ، وهذا هو الشاهد وهو وصف النبي ﷺ «أنه ﷺ إذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر» وكان الصحابة رضي الله عنهم يعرفون ذلك منه .

وفيه من الفوائد الفرح بما يسر به المسلم ؛ فلا ينبغي للمسلم أن يكون حسودًا ولا كارهاً للخير بل ينبغي أن يسره ما يسر أخاه المسلم اقتداءً بالنبي ﷺ فإنه سر لما تاب الله ﷻ على كعب بن مالك وصاحبه رضي الله عنه .

• [٢٣٣٩] قوله : «بُعِثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً حتى كنت من القرن الذي كنت منه» فيه بيان نسب النبي ﷺ وأنه خيار من خيار من خيار ، فإن الله تعالى اصطفى آل إبراهيم كما قال الله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران : ٣٣] واصطفى من آل إبراهيم بني إسماعيل ، واصطفى من بني إسماعيل بني

(١) أحمد (٢/٢٣٩) ، والبخاري (٦٨٤٧) ، ومسلم (١٥٠٠) .

كنانة، واصطفى من كنانة قريشاً، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفى من بني هاشم نبينا محمداً ﷺ؛ فهو خيار من خيار من خيار، وكذا الأنبياء تبعث في أحساب قومها وأنسابهم حتى لا يكون فيهم مطعن ولا مغمز، كما قال هرقل لأبي سفيان رضي الله عنه: كيف نسبه فيكم؟ قال: ذو نسب. قال: وكذلك الأنبياء تبعث في أحساب قومها<sup>(١)</sup>.

• [٣٣٤٠] هذا الحديث في وصف شعره ﷺ وكان ﷺ لا يخلق شعر رأسه، وكانت العرب تبقي رءوسها ولا يخلقونها، وكان النبي ﷺ «يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رءوسهم وكان أهل الكتاب يسدلون رءوسهم؛ فكان رسول الله ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب ما لم يؤمر فيه بشيء، ثم فرق رسول الله ﷺ رأسه أي: كان النبي ﷺ يسدل شعره؛ لأن أهل الكتاب -اليهود والنصارى- كانوا يسدلون، أما المشركون والوثنيون فكانوا يفرقون الشعر، والنبي ﷺ خالفهم ووافق أهل الكتاب لأنهم أقرب إلى الحق؛ لأن كفرهم أخف؛ ولهذا أبيحت ذبائهم ونساؤهم، والوثنيون لا تباح نساؤهم ولا ذبائهم؛ فأحب النبي ﷺ أن يسدل شعره موافقة لأهل الكتاب ومخالفة للمشركين؛ فلما أسلم المشركون أحب موافقتهم ففرق ﷺ.

• [٣٣٤١] قوله: «لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، وكان يقول: إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً» فيه وصف حسن خلقه ﷺ، والفاحش: هو الذي في طبعه الفحش، والمتفحش: هو المكتسب للفحش؛ فلم يكن ﷺ فاحشاً في طبعه ولا مكتسباً للفحش بل طبعه كريم واكتسابه كريم ﷺ.

• [٣٣٤٢] قوله: «ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً؛ فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه» هذا وصف لحسن خلقه ﷺ.

قوله: «وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم الله بها» ويتبين هذا في مواقف كثيرة منها: لما جذبه أعرابي جذبة شديدة حتى أثرت حاشية البرد في كتفه ﷺ وقال: أعطني يا محمد مما أعطاك الله من المال فليس مال أبيك ولا مال جدك؛ فالتفت إليه ﷺ وهو

(١) أحمد (١/٢٦٢)، والبخاري (٦)، ومسلم (١٧٧٣).

يضحك ولم ينتقم منه ، ولم يعاقبه وأمر له بهال<sup>(١)</sup> ، فكان النبي ﷺ لا ينتقم لنفسه إلا أن تنتهك حرمت الله ﷻ فلا يقوم لغضبه ﷻ قائم .

• [٣٣٤٣] قوله : «ما مسست» بكسر السين الأولى ، ومثله «شممت» ، وهذا الحديث فيه وصف خلقه ﷻ فقد وصف كف النبي ﷻ أنه ألين من الحرير ، وألين من الديباج ، والديباج نوع من الحرير - وأما ريجه ﷻ فيقول أنس رضي عنه : «ما شممت ريحا قط - أو عرقا قط - أطيب من ريح - أو عرق - النبي ﷻ» .

وقوله «أو عرقا» وفي رواية : «أو عرفا» قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء ، وهو شك من الراوي ، ويدل عليه قوله بعدُ : «أطيب من ريح أو عرف» والعرف : الريح الطيب ووقع في بعض الروايات بفتح الراء وبالقاف و«أو» على هذا للتنويع ، والأول هو المعروف ؛ فقد تقدم في الصيام من طريق حميد عن أنس رضي عنه : «مسكة ولا عنبرة أطيب رائحة من ريح رسول الله ﷻ»<sup>(٢)</sup> ، وقوله : «عنبرة» ضبط بوجهين : أحدهما بسكون النون بعدها موحدة ، والآخر بكسر الموحدة بعدها تحتانية ، والأول : معروف ، والثاني : طيب معمول من أخلاط يجمعها الزعفران ، وقيل : هو الزعفران نفسه . ووقع عند البيهقي : «ولا شممت مسكا ولا عنبرا ولا عيبرا»<sup>(٣)</sup> ذكرهما جميعا ، وقد تقدم شيء من هذا في الحديث العاشر اهـ .

وقوله : «من ريح أو عرق النبي ﷻ» بخفض ريح بغير تنوين ؛ لأنه في حكم المضاف كقول الشاعر :

#### بين ذراعي وجبهة الأسد<sup>(٤)</sup>

ووقع في أول الحديث عند مسلم رحمته الله : «كان رسول الله ﷻ أزهرا اللون ، كأن عرقه اللؤلؤ ، إذا مشى تكفأ ، ولا مسست ...»<sup>(٥)</sup> إلخ .

(١) أحمد (٣/١٥٣) ، والبخاري (٣١٤٩) ، ومسلم (١٠٥٧) .

(٢) البخاري (١٩٧٣) .

(٣) «الدلائل» (١/٢٣٩) .

(٤) عجز بيت من المنسرح ، وهو للفرزدق و صدره : «يا من رأى عارضا أسرُّ به» . «المعجم المفصل في شواهد النحو الشعرية» (١/٢٥٧) .

(٥) أحمد (٣/٢٢٨) ، ومسلم (٢٣٣٠) .



• [٣٣٤٤] هذا الحديث في وصف خلقه ﷺ: «كان أشد حياء من العذراء في خدرها» يعني: كان أكثر حياء من البنت البكر التي تعرف بشدة الحياء؛ ولهذا لا تخرج إلا في الأعياد فهي خلاف المتزوجة التي لا تخرج إلا في الأعياد.

والرسول ﷺ إذا انتهكت حرمة الله ﷻ لا يقوم لغضبه قائم فلا يداهن ولا يجامل ولا يمنعه الحياء من أن ينكر المنكر ويتقم لله ﷻ، أما إذا كان في أمور تتعلق بحقه فإنه يستحي ولا يتكلم؛ فليس حياؤه في ضعف بل في عزة وقوة.

وأصل الحياء: خلق داخلي كريم يبعث على فعل المحامد وترك الرذائل، وهو من شعب الإيمان كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون - شعبة، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان»<sup>(١)</sup>، وكذلك قال النبي ﷺ: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت»<sup>(٢)</sup> فالذي لا يستحي يصنع ما يشاء، أما الذي يستحي فإنه يتجنب الرذائل ويفعل المحامد، فيفعل ما يجمله ويزينه ويترك ما يندسه ويشينه. ومن خلقه ﷺ الحياء، والله تعالى وصف نفسه بالحياء كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا﴾ [البقرة: ٢٦] وقال في سورة الأحزاب: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِيهِ مِنْكُمْ وَأَلَّهُ لَا يَسْتَحْيِيهِ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] وقال ﷺ: «إن الله ﷻ حبي ستر»<sup>(٣)</sup> فالحياء من أوصاف الله ﷻ وهو وصف يليق بجلاله وعظمته لا يماثله فيه أحد من خلقه.

وقوله: «وكان ﷺ أشد حياء من العذراء» أي: البكر، «في خدرها» أي: في سترها، وكانت العرب تجعل البكر في خدر خاص فلا تخالط الناس؛ فهي من أشد الناس حياء.

قوله: «وإذا كره شيئاً عُرف في وجهه» أي: كان ﷺ إذا كره شيئاً أو لم يرغب في شيء عرف الصحابة حياؤه في وجهه ذلك دون أن يتكلم ﷻ، قال الحافظ رحمه الله: «إشارة إلى تصحيح ما تقدم من أنه لم يكن يواجه أحداً بما يكرهه بل يتغير وجهه فيفهم أصحابه كراهيته لذلك» اهـ.

(١) أحمد (٢/٤١٤)، ومسلم (٣٥)، ونحوه في البخاري (٩).

(٢) أحمد (٤/١٢١)، والبخاري (٣٤٨٣).

(٣) أحمد (٤/٢٢٤)، وأبو داود (٤٠١٢)، والنسائي (٤٠٦).

- [٣٣٤٥] قوله: «ما عاب النبي ﷺ طعاماً قط، إن اشتهاه أكله وإلا تركه» فيه بيان لأخلاقه العالية ﷺ، وفيه بيان أدب من آداب الطعام، فإذا قُدم إليه طعام لا يعيبه، إن اشتهاه أكله وإلا تركه؛ لأن بعض الناس تجده يقول: الطعام فيه كذا أو كذا، أو قصروا في الطعام، فما جعلوا كذا، وما فعلوا كذا، وينقصه كذا، ولم يوفروا كذا، وهذا كله مناف لأدب الطعام، ولا يدخل في هذا تنبيه المرأة أو الخادم وإخبارهما بما يحبه من الطعام وما لا يحبه.
- [٣٣٤٦] قوله: «وقال ابن بكير: نا بكر: بياض إبطيه» هو محل الشاهد من الحديث؛ إذ إن المراد بيان صفة النبي ﷺ الخَلْقِيَّة، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «أي أن يحسب زاد لفظ: «بياض»؛ لأن في رواية قتبية: «حتى نرى إبطيه» واختلف في المراد بوصف إبطيه بالبياض فقيل: لم يكن تحتها شعر فكانا كلون جسده، ثم قيل: لم يكن تحت إبطيه شعر البتة، وقيل: كان لدوام تعهده له لا يبقى فيه شعر، ووقع عندهما في حديث: «حتى رأينا عُفرة إبطيه»<sup>(١)</sup>، ولا تنافي بينهما؛ لأن الأعرى بياضه ليس بالناصع، وهذا شأن المغابن يكون لونها في البياض دون لون بقية الجسد» اهـ.
- [٣٣٤٧] قوله: «حتى يُرى بياض إبطيه» هو محل الشاهد؛ لأنه فيه ذكر بياض إبطيه ﷺ.
- [٣٣٤٨] قوله: «دُفِعْتُ إلى النبي ﷺ وهو بالأبطح في قبة» أي: وصل أبو جحيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى النبي ﷺ من غير قصد، وكان ﷺ بالأبطح، وهو مكان بين منى ومكة ويسمى الآن بالعزيرية، وكان في الأول الأمر صحراء بأطحاء تجري فيه السيول، وكان الحجاج ينزلون فيه إذا اعتمروا؛ ينتظرون الحج، حتى إذا جاء الحج انتقلوا إلى منى، والنبي ﷺ في حجة الوداع قدم إلى الأبطح في اليوم الرابع من ذي الحجة، وجلس فيه أربعة أيام، الرابع والخامس والسادس والسابع، وفي اليوم الثامن انتقل إلى منى، وكان يقصر الصلاة في الأبطح فصلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين فدل على أن المسافر يقصر الصلاة الرباعية.
- وفي الحديث مشروعية التبرك بفضل وضوء النبي ﷺ؛ لأن النبي ﷺ أقرهم على ذلك فهذا خاص به ولا يقاس عليه غيره؛ لأن الصحابة لم يتبركوا بأبي بكر ولا بعمر ولا بعثمان ولا بعلی رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ولأن التبرك بغيره ﷺ من وسائل الشرك فهو خاص به ﷺ فقط.

(١) أحمد (٤٢٣/٥)، والبخاري (٢٥٩٧) واللفظ له، ومسلم (١٨٣٢).

وفيه مشروعية السترة للمصلي ولهذا أخرج ﷺ عنزة وركزها أمامه وهو يصلي ، والعنزة : عصا صغيرة في طرفها حديدة .

وفيه دليل على مشروعية السترة في مكة والرد على من قال : إن مكة لا تحتاج إلى سترة ، ولهذا بوب البخاري رحمته في كتاب الصلاة فقال : «باب السترة بمكة وغيرها» فمكة وغيرها في ذلك سواء إلا أنه إذا اشتد الزحام فهذا ضرورة ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة : ٢٨٦] وإذا استطاع الإنسان أن يصلي إلى سترة ولو في المسجد الحرام فهذا هو المشروع والسنة .

قوله : «كأنني أنظر إلى وبيص ساقيه» أي : من صفاته ﷺ الخلقية بياض الساقين ، وفيه أنه لا ينزل إزاره حتى يغطي الساقين فالساقان بارزتان ، والسنة رفع الإزار والثوب فوق الكعب ، وإلى منتصف الساقين - كما في الحديث «إزرة المسلم إلى نصف الساق ولا جناح عليه فيما بينه وبين الكعمين»<sup>(١)</sup> - وهذا هو الأفضل إلا إذا كان الإنسان يشق عليه ذلك فينزل الثوب إلى الكعب ولا حرج .

• [٣٣٤٩] قوله : «أن النبي ﷺ كان يحدث حديثاً لو عدّه العادُّ لأحصاه» فيه صفة النبي ﷺ حينما يحدث فكان لا يسرع ولا يستعجل ولكنه يحدث حديثاً فيه تودة وتمهل حتى يحفظ عنه الحديث ، وكانت كلماته معدودة ولا يكثر من الحديث ، حتى إن خطبه ﷺ في الجمعة وغيرها كانت كلمات معدودة ، وكان ﷺ يخطب بسورة ﴿ق﴾ كما في الحديث أن بعض الصحابييات قالت : «أخذت ﴿ق﴾ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدِ» من في رسول الله ﷺ يوم الجمعة وهو يقرأ بها على المنبر في كل جمعة<sup>(٢)</sup> ؛ فكانت الخطبة قصيرة قليلة الألفاظ ولكنها كثيرة وغزيرة المعاني ، وهكذا ينبغي أن يكون الخطباء ، قال النبي ﷺ : «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة»<sup>(٣)</sup> فالسنة في الصلاة أن تكون فيها تودة وطمأنينة في الركوع والسجود والرفع والخفض وعدم العجلة ، وأما الخطبة فتكون قصيرة ليست طويلة حتى تحفظ ، وهذا هو الغالب في خطبه ﷺ ، وإلا فقد ثبت أن النبي ﷺ خطب من الفجر حتى المغرب لا يقطعها إلا للصلاة ،

(١) أحمد (٣/٤٤) ، وأبو داود (٤٠٩٣) .

(٢) أحمد (٦/٤٣٥) ، ومسلم (٨٧٢) واللفظ له .

(٣) أحمد (٤/٢٦٣) ، ومسلم (٨٦٩) .

كما في «صحيح مسلم» عن أبي زيد عمرو بن أخطب قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر، وصعد المنبر فخطبنا، حتى حضرت الظهر فنزل فصلى، ثم صعد المنبر فخطبنا، حتى حضرت العصر، ثم نزل فصلى، ثم صعد المنبر فخطبنا، حتى غربت الشمس، فأخبرنا بما كان وبما هو كائن فأعلمنا أحفظنا»<sup>(١)</sup> فهذه خطبة طويلة لكنها لأمر عارض، وقول الصحابي رضي الله عنه: «فأعلمنا أحفظنا» فيه إشارة إلى أن الذي يحفظ هو الذي حصل على العلم الكثير، والذي ينسى تفوته أشياء؛ فالحفظ له شأن عظيم.

قوله: «ألا يعجبك أبا فلان» أي: تعجب من حاله، وجاء في بعض الألفاظ أنه أبو هريرة رضي الله عنه «جاء فجلس إلى جانب حجرتي يحدث عن رسول الله ﷺ يسمعي ذلك» أي: جاء أبو هريرة رضي الله عنه يحدث عند حجرة النبي ﷺ، وهي رضي الله عنها في الحجرة، وكانت خارج المسجد لكن لها باب على المسجد، «وكنت أسبح فقام قبل أن أقضي سُبُحَتِي» يعني: أنها كانت تصلي النافلة، وحدث أبو هريرة رضي الله عنه وانتهى وهي ما زالت تصلي النافلة، فقالت رضي الله عنها: «ولو أدركته لرددت عليه» يعني: لو انتظر حتى أسلم من النافلة لرددت عليه؛ لأنه كان رضي الله عنه يسرع في الحديث ويسرد؛ ولهذا قالت: «إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسرؤكم» فهي رضي الله عنها كانت ترى أنه ينبغي للمذكر والواعظ والخطيب ألا يسرع بل يتمهل بالتؤدة ويأتي بكلمات معدودة ولا يطيل حتى يفهم عنه كما كان يفعل النبي ﷺ وأبو هريرة رضي الله عنه عذره أنه كان عنده علم غزير وأحاديث كثيرة فهو يسرد ليحصل الناس على الكثير من العلم ولينتشر ما عنده من العلم، ولكل اجتهاده، فعائشة رضي الله عنها لها اجتهادها بأنه ينبغي له ألا يكثر وألا يسرع، وأبو هريرة رضي الله عنه كان اجتهاده أن عنده علمًا كثيرًا فلا بد أن يسرع حتى يحفظ عنه وحتى ينتشر علمه، إلا إن الاقتداء بالرسول ﷺ في فعله هو الذي ينبغي، وأبو هريرة رضي الله عنه كان واسع الرواية كثير المحفوظ فكان لا يتمكن من التمهّل عند إرادته للحديث؛ ولهذا قال بعض البلغاء: أريد أن أقتصر فتزاحم القوافي في فلا أستطيع!



## [٧٧/٥٣] باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه

رواه سعيد بن ميناء، عن جابر، عن النبي ﷺ.

• [٣٣٥٠] نا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ قالت: ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثاً، فقلت: يا رسول الله، تنام قبل أن توتر؟ قال: «تنام عيني ولا ينام قلبي».

• [٣٣٥١] نا إسماعيل، قال: حدثني أخي، عن سليمان، عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر قال: سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أسري بالنبي ﷺ من مسجد الكعبة، جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه وهو نائم في مسجد الحرام، فقال أولهم: أيهم هو؟ فقال أوسطهم: هو خيرهم، وقال آخرهم: خذوا خيرهم، فكانت تلك، فلم يره حتى جاءوا ليلة أخرى فيما يرى قلبه، والنبي ﷺ نائمة عيناه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، فتولاه جبريل ﷺ ثم عرج به إلى السماء.

قوله: «باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه» الظاهر أن هذا الباب ملحق بما قبله؛ لأن نوم عينه وعدم نوم قلبه من الصفات العظيمة والخصال الجليلة.

قوله: «رواه سعيد بن ميناء، عن جابر، عن النبي ﷺ» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وصله في كتاب الاعتصام مطولاً» اهـ.

• [٣٣٥٠] قوله: «فقلت: يا رسول الله، تنام قبل أن توتر؟ قال: تنام عيني ولا ينام قلبي» فيه دليل على أن من وصفه ﷺ أنه تنام عيناه ولا ينام قلبه؛ فنومه لا ينقض وضوءه ﷺ حيث كان ينام ويغط ثم يقوم ويصلي ولا يتوضأ، بخلاف غيره فإنه إذا نام نامت عينه ونام القلب وخرج الحدث؛ ولهذا جاء في الحديث: «وكاء السَّوِّ العينان فمن نام

فليتوضأ<sup>(١)</sup> وكاء: أي: رباط، والسه: حلقة الدبر، أي أن العين هي الرباط فإذا نامت استطلق الوكاء، أما النبي ﷺ فتنام عيناه ولا ينام قلبه فيشعر بالحدث إذا خرج؛ فلهذا لا ينقض نومه وضوءه، وهذا من خصائص الأنبياء، ولهذا ترجم المؤلف رحمه الله فقال: «باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه».

قوله: «ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة» هذا هو الغالب من حاله ﷺ وإلا فإنه قد أوتر بثلاث عشرة ركعة كما في حديث ابن عباس رضي الله عنه، وكان أحيانا يوتر بتسع وأحيانا يوتر بسبع، وكل هذا في «صحيح البخاري» رحمه الله، لكن الغالب كان إحدى عشرة، وليس في قيام الليل حد محدد، ولو صلى مائة لأوتر بركعة لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنه: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما صلى»<sup>(٢)</sup> وهذا خبر بمعنى الأمر، والمعنى: صلوا مثنى مثنى فإذا خشيتم الصبح أوتروا مهما صليتم، وبهذا يتبين أن قولها رضي الله عنه خرج مخرج الغالب.

قوله: «يصلي أربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطوهرن، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطوهرن» ليس المراد هنا أنه يصلي أربعاً بسلام واحد بل بسلامين، والأحاديث يفسر بعضها بعضاً.

• [٣٣٥١] قوله: «والنبي ﷺ نائمة عيناه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم» هذا هو الشاهد من الحديث، فهو من خصائص الأنبياء أن تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، أما غيرهم فإذا نامت العين نام القلب ولذلك كان النوم أحد نواقض الوضوء؛ لأنه مظنة الحدث ولهذا جاء في حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه في الوضوء: «ولكن من غائط ويول ونوم»<sup>(٣)</sup>.

وفي سند هذا الحديث شريك بن عبدالله بن أبي نمر وله أغلاط وأوهام، ومن أوهامه ما جاء في هذا الحديث من قوله: «قبل أن يوحى إليه» وقد غلطه الحفاظ فيها بالزيادة

(١) أحمد (١/١١١)، وأبو داود (٢٠٣)، وابن ماجه (٤٧٧).

(٢) أحمد (٢/٤٩)، والبخاري (٤٧٢)، ومسلم (٧٤٩).

(٣) أحمد (٤/٢٤٠)، والترمذي (٩٦)، والنسائي (١٢٧)، وابن ماجه (٤٧٨).

والنقصان والتقديم والتأخير، ولهذا لما روى الإمام مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حديث الإسراء من رواية شريك بن عبدالله بن أبي نمر قال بعده: «قدم فيه شيئاً وأخر وزاد ونقص»<sup>(١)</sup> وإلا فإن الإسراء كان بعد الوحي وبعد البعثة بعشر سنين وكان مرة واحدة يقظة لا مناماً بروحه وجسده، وهذا هو الصواب الذي دلت عليه النصوص، قال الله تعالى في كتابه العظيم: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] والعبد اسم للروح والجسد، وقال بعض العلماء: إن الإسراء بالروح دون الجسد، وهذا يروى عن عائشة ومعوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقال آخرون: إن الإسراء كان مناماً، وقال آخرون: إن الإسراء كان مرة يقظة ومرة مناماً، وقال آخرون: إن الإسراء كان مراراً، وقال آخرون: إن الإسراء في ليلة والمعراج في ليلة.

والصواب من هذه الأقوال أن الإسراء والمعراج في ليلة واحدة ومرة واحدة بروحه وجسده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقظة لا مناماً، وهو الذي تدل عليه النصوص.

فقول شريك هنا: «قبل أن يوحى إليه» من أوهامه التي غلطه العلماء فيها، وإن كان هذا في «صحيح البخاري» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفي «صحيح مسلم» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ ففيهما حروف قد يكون فيها غلط وهم يبينها العلماء، ومن هذه الحروف قول شريك هذا، ومنها الانقلاب الذي يحصل لبعض الرواة كما في حديث السبعة الذين يظلهم الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في ظله يوم لا ظل إلا ظله؛ حيث جاء: «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»<sup>(٢)</sup> والصواب «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»<sup>(٣)</sup> فالتى تنفق اليمين لا الشمال؛ فانقلب على بعض الرواة الحديث الصحيح.

\* \* \*

(١) مسلم (١٦٢).

(٢) مسلم (١٠٣١).

(٣) أحمد (٤٣٩/٢)، والبخاري (١٤٢٣).

## باب علامات النبوة في الإسلام [٥٣/٧٨]

• [٣٣٥٢] نا أبو الوليد، قال : نا سلم بن زهير، قال : سمعت أبا رجاء، قال : نا عمران بن حصين، أنهم كانوا مع النبي ﷺ في مسير، فأدجلوا ليلتهم حتى إذا كان في وجه الصبح عَزَسُوا، فغلبتهم أعينهم حتى ارتفعت الشمس، فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر، وكان لا يوقظ رسول الله ﷺ من منامه حتى يستيقظ، فاستيقظ عمر، فقعد أبو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي ﷺ، فنزل وصلى بنا الغداة، فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا، فلما انصرف قال : «يا فلان، ما يمنعك أن تصلي معنا؟» قال : أصابني جنابة، فأمره أن يتيمم بالصعيد، ثم صلى، وجعلني رسول الله ﷺ في ركوب بين يديه، وقد عطشنا عطشا شديدا، فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجلها بين مَرَادَتَيْنِ، فقلنا لها : أين الماء؟ فقالت : إنه لا ماء، قلنا : كم بين أهلك وبين الماء؟ قالت : يوم ليلة، فقلنا انطلقني إلى رسول الله ﷺ، قالت : وما رسول الله؟ فلم نَمْلِكْهَا من أمرها حتى استقبلنا بها رسول الله ﷺ، فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير أنها حدثته أنها مؤتمة، فأمر بمزاديتها فمسح في العزلاوين، فشرينا عطاشا أربعين رجلا حتى رَوِينَا، فملأنا كل قربة معنا وإداوة غير أنه لم نسق بعيرا، وهي تكاد تَنْضُ من الملاء، ثم قال : «هاتوا ما عندكم»، فجمع لها من الكسر والتمر حتى أتت أهلها، قالت : لقيت أسحر الناس أو هو نبي كما زعموا، فهدى الله ذلك الصَّرمَ بتيك المرأة، فأسلمت وأسلموا.

• [٣٣٥٣] نا محمد بن بشار، قال : نا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس قال : أتني النبي ﷺ بإناء وهو بالزَّوراء، فوضع يده في الإناء فجعل الماء ينبع من بين أصابعه، فتوضأ القوم. قال قتادة : قلت لأنس : كم كنتم؟ قال : ثلاثمائة أو زهاء ثلاثمائة.

• [٣٣٥٤] نا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك أنه قال : رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه، فأتني رسول الله ﷺ بوضوء، فوضع رسول الله ﷺ في ذلك الإناء يده، فأمر الناس أن يتوضؤوا منه، فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه، فتوضأ الناس حتى توضؤوا من عند آخرهم.



- [٣٣٥٥] نا عبدالرحمن بن المبارك، قال : نا حزم، قال : سمعت الحسن، قال : نا أنس بن مالك قال : خرج النبي ﷺ في بعض مخارجه ومعه ناس من أصحابه، فانطلقوا يسرون فحضرت الصلاة ولم يجدوا ماء يتوضئون، فانطلق رجل من القوم فجاء بقدر من ماء يسير، فأخذه النبي ﷺ فتوضأ، ثم مد أصابعه الأربعة على القدح، ثم قال : «قوموا توضئوا»، فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء، وكانوا سبعين أو نحوه .
- [٣٣٥٦] نا عبدالله بن منير، سمع يزيد، قال : أنا حميد، عن أنس قال : حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار من المسجد يتوضأ وبقي قوم، فأتي النبي ﷺ بمخضب من حجارة فيه ماء، فوضع كفه فصعز المخضب أن يتسط فيه كفه، فضم أصابعه فوضعها في المخضب، فتوضأ القوم كلهم جميعا، قلت : كم كانوا؟ قال : ثمانون رجلا .
- [٣٣٥٧] نا موسى بن إسماعيل، قال : نا عبدالعزيز بن مسلم، قال : نا حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبدالله قال : عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه زكوة فتوضأ جهش الناس نحوه، قال : «ما لكم؟» قالوا : ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب إلا ما بين يديك، فوضع يده في الزكوة، فجعل الماء يثور بين أصابعه كأمثال العيون، فشربنا وتوضأنا، قلت : كم كنتم؟ قال : لو كنا مائة ألف لكفانا، كنا خمس عشرة مائة .
- [٣٣٥٨] نا مالك بن إسماعيل، قال : نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال : كنا بالحديبية أربع عشرة مائة، والحديبية بئر فتزحناها حتى لم نترك فيها قطرة، فجلس النبي ﷺ على شفير البئر فدعا بقاء فمضمض ومعج في البئر، فمكثنا غير بعيد، ثم استقيننا حتى رويننا، وروث - أو صدرت - ركابنا .
- [٣٣٥٩] نا عبدالله بن يوسف، قال : أنا مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك يقول : قال أبو طلحة لأم سليم : لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفا أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ قالت : نعم، فأخرجت أقراصا من شعير، ثم أخرجت خمارا لها، فلفت الخبز ببعضه، ثم دسته تحت يدي ولائتي ببعضه، ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ، قال : فذهبت به، فوجدت رسول الله ﷺ في المسجد ومعه الناس، فقمتم عليهم؛ فقال لي رسول الله ﷺ : «أرسلك أبو طلحة؟» فقلت : نعم، قال : «بطعام؟» فقلت : نعم، فقال رسول الله ﷺ لمن معه : «قوموا» فانطلق، وانطلقت بين أيديهم حتى

جئت أبا طلحة فأخبرته؛ فقال أبو طلحة: يا أم سليم، قد جاء رسول الله ﷺ بالناس، وليس عندنا ما نطعمهم! فقالت: الله ورسوله أعلم، فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ، فأقبل رسول الله ﷺ وأبو طلحة معه، فقال رسول الله ﷺ: «هَلْمِي يَا أُمَّ سَلِيمِ مَا عِنْدَكَ» فأتت بذلك الخبز، فأمر به رسول الله ﷺ ففت، وعصرت أم سليم عكة فأدمته، ثم قال رسول الله ﷺ فيه ما شاء الله أن يقول، ثم قال: «إِذْنُ لِعَشْرَةٍ» فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: «إِذْنُ لِعَشْرَةٍ» فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: «إِذْنُ لِعَشْرَةٍ» فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: «إِذْنُ لِعَشْرَةٍ» فأكل القوم كلهم وشبعوا، والقوم سبعون أو ثمانون رجلا.

• [٣٣٦٠] نا محمد بن المثني، قال: نا أبو أحمد الزبيري، قال: نا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: كنا نعد الآيات بركة، وأنتم تعدونها تخويفا، كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فقل الماء؛ فقال: «اطلبوا فضلا من ماء» فجاءوا بإناء فيه ماء قليل، فأدخل يده في الإناء، ثم قال: «حي على الطهور المبارك، والبركة من الله» فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله ﷺ، ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل.

• [٣٣٦١] نا أبو نعيم، قال: نا زكرياء، قال: حدثني عامر، قال: حدثني جابر، أن أباه توفي وعليه دين، فأتيت النبي ﷺ فقلت: إن أبي ترك عليه دينا، وليس عندي إلا ما تُخرجُ نخله، ولا يبلغ ما تُخرجُ سنين ما عليه، فانطلق معي لكي لا يُفحش علي الغرماء، فمشى حول بيتي من بيادر التمر، فدعا ثم آخر، ثم جلس عليه فقال: «انزعوه» فأوفاهم الذي لهم، وبقي مثل ما أعطاهم.

• [٣٣٦٢] نا موسى بن إسماعيل، قال: نا معتمر، عن أبيه، قال: نا أبو عثمان، أنه حدثه عبد الرحمن بن أبي بكر، أن أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء، وأن النبي ﷺ قال مرة: «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس بسادس» - أو كما قال - وأن أبا بكر جاء بثلاثة، وانطلق النبي ﷺ بعشرة وأبو بكر بثلاثة، قال: فهو أنا وأبي وأمي - ولا أدري هل قال: امرأتي وخادمي - بين بيتنا وبين بيت أبي بكر، وأن أبا بكر تعشى عند النبي ﷺ، ثم لبث حتى صلى العشاء، ثم رجع فلبث حتى تعشى رسول الله ﷺ، فجاء بعدما مضى من الليل ما شاء الله، قالت له امرأته: ما حبسك من

أضيافك - أو ضيفك -؟ قال: أَوْعَشَيْتِهِمْ؟ قالت: أبوا حتى تحييء قد عرضوا عليهم فغلبوهم، فذهبت فاخبتأت، فقال: يَا عُثَيْرُ، فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وقال: كلوا، وقال: لا أطعمه أبدا، قال: وإيم الله، ما كنا نأخذ من اللقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها، حتى شبعوا وصارت أكثر مما كانت قبل، فنظر أبو بكر فإذا شيء أو أكثر، فقال لامرأته: يا أخت بني فراس! قالت: لا وقرة عيني هي الآن أكثر مما قبل بثلاث مرار! فأكل منها أبو بكر وقال: إنما كان الشيطان - يعني: يمينه - ثم أكل منها لقمة، ثم حملها إلى النبي ﷺ فأصبحت عنده، وكان بيننا وبين قوم عهد فمضى الأجل، فَتَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسَ اللَّهِ أَعْلَمُ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ؟ غير أنه بعث معهم، قال: أكلوا منها أجمعون - أو كما قال.

• [٣٣٦٣] نا مسدد، قال: نا حماد، عن عبدالعزیز، عن أنس. وعن يونس، عن ثابت، عن أنس قال: أصاب أهل المدينة قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فبينما هو يخطب يوم الجمعة إذ قام رجل فقال: يا رسول الله، هلكت الكراع، هلكت الشاء، فادع الله يسقينا؛ فمد يديه ودعا، قال أنس: وإن السماء لمثل الزجاجة، فهاجت ريح أنشأت سحابا، ثم اجتمع، ثم أرسلت السماء عزائها، فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا، فلم نزل نُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، فقام إليه ذلك الرجل أو غيره فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت، فادع الله يحبسه؛ فتبسم ثم قال: «حوالينا ولا علينا»، فنظرت إلى السحاب تَصَدَّعُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ إِكْلِيلٌ.

• [٣٣٦٤] نا محمد بن المثني، قال: نا يحيى بن كثير أبو غسان، قال: نا أبو حفص، اسمه: عمر بن العلاء أخو أبي عمرو بن العلاء، قال: سمعت نافعا، عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع، فلما اتخذ المنبر تحول إليه، فحنَّ الجذع؛ فأتاه فمسح يده عليه. وقال عبدالحميد: أنا عثمان بن عمر، قال: أنا معاذ بن العلاء، عن نافع بهذا.

ورواه أبو عاصم، عن ابن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

• [٣٣٦٥] نا أبو نعيم، قال: نا عبدالواحد بن أيمن، قال: سمعت أبي، عن جابر بن عبدالله، أن النبي ﷺ كان يقوم يوم الجمعة إلى شجرة - أو نخلة - فقالت امرأة من الأنصار - أو رجل - يا رسول الله، ألا نجعل لك منبرا؟ قال: «إِنْ شِئْتُمْ» فجعلوا له منبرا، فلما كان يوم الجمعة دفع إلى المنبر، فصاحت النخلة صياح الصبي، ثم نزل النبي ﷺ فضمه إليه، تَبَّئْتُ أَنْ يَنْ الصَّبِيَّ الَّذِي يُسَكِّنُ، قال: كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها.

- [٣٣٦٦] حدثنا إسماعيل ، قال : حدثني أخي ، عن سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، قال : أخبرني حفص بن عبيد الله بن أنس بن مالك ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : كان المسجد مسقوفا على جذوع من نخل ، فكان النبي ﷺ إذا خطب يقوم إلى جذع منها ، فلما صنع له المنبر فكان عليه فسمعنا لذلك الجذع صوتا كصوت العُشَارِ حتى جاء النبي ﷺ فوضع يده عليها ؛ فسكنت .
- [٣٣٦٧] نا محمد بن بشار ، قال : نا ابن أبي عدي ، عن شعبة . ح وحدثني بشر بن خالد ، قال : نا محمد ، عن شعبة ، عن سليمان ، قال : سمعت أبا وائل يحدث عن حذيفة ، أن عمر بن الخطاب قال : أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة؟ فقال حذيفة : أنا أحفظ كما قال ، قال : هات ، إنك لجريء! قال رسول الله ﷺ : «فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» ، قال : ليست هذه ، ولكن التي تموج كموج البحر ، قال : يا أمير المؤمنين ، لا بأس عليك منها ، إن بينك وبينها بابا مغلقا ، قال : يفتح الباب أو يكسر؟ قال : لا بل يكسر ، قال : ذلك أحرى أن لا يُغلقَ ، قلنا : علم الباب؟ قال : نعم ، كما أن دون غد الليلة ، إني حدثته حديثا ليس بالأغاليط ، فهبنا أن نسأله ، وأمرنا مسروقا فسأله ، فقال : من الباب؟ فقال : عمر .
- [٣٣٦٨] حدثنا أبو اليمان ، قال : أنا شعيب ، قال : نا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وحتى تقاتلوا الترك صغارَ الأعين حُمَرَ الوجوه ذُلفَ الأنوف كأنَّ وجوههم المِجَانُ المَطْرَقَةُ ، وتجردون أشد الناس كراهية لهذا الأمر حتى يقع فيه ، والناس معادن ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام ، وليأتين على أحدكم زمان لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله» .
- [٣٣٦٩] نا يحيى ، قال : نا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خُوْرًا وكرمان من الأعاجم حُمَرَ الوجوه فُطَسَ الأنوف صغارَ الأعين ، وجوههم المِجَانُ المَطْرَقَةُ ، نِعالهم الشَّعْر» .  
تابعه غيره ، عن عبدالرزاق .

- [٣٣٧٠] نا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، قال : قال إسماعيل : أخبرني قيس ، قال : أتينا أبا هريرة فقال : صحبت رسول الله ﷺ ثلاث سنين ، لم أكن في سني أحرص على أن أعي الحديث مني فيهن ، سمعته يقول - وقال هكذا بيده - : « بين يدي الساعة تقاتلون قوما نعالهم الشعر » ، وهو هذا البارز .  
وقال سفيان مرة : وهم أهل البارز .
- [٣٣٧١] نا سليمان بن حرب ، قال : نا جرير بن حازم ، سمعت الحسن يقول : نا عمرو بن تغلب ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « بين يدي الساعة تقاتلون قوما يتتعلون الشعر ، وتقاتلون قوما كأن وجوههم المجان المطرقة » .
- [٣٣٧٢] نا الحكم بن نافع ، قال : نا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني سالم بن عبدالله ، أن عبدالله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « تقاتلكم اليهود ، فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر : يا مسلم ، هذا يهودي ورائي فاقتله » .
- [٣٣٧٣] نا قتيبة ، قال : نا سفيان ، عن عمرو ، عن جابر ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال : « يأتي على الناس زمان يغزون ، فيقال : فيكم من صحب الرسول؟ فيقولون : نعم ، فيفتح عليهم ، ثم يغزون ، فيقال لهم : هل فيكم من صحب من صحب الرسول ﷺ؟ فيقولون : نعم ، فيفتح لهم » .
- [٣٣٧٤] نا محمد بن الحكم ، قال : نا النضر ، قال : نا إسرائيل ، قال : نا سعد الطائي ، قال : نا مجل بن خليفة ، عن عدي بن حاتم قال : بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة ، ثم أتاه الآخر فشكا إليه قطع السبيل ، فقال « يا عدي : هل رأيت الحيرة؟ » قلت : لم أرها ، وقد أنبت عنها ، قال : « فإن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة ، لا تخاف أحدا إلا الله - قلت فيما بيني وبين نفسي : فأين دُعَاؤُ طيء الذين قد سعروا البلاد؟ - ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى » قلت : كسرى بن هرمز؟! قال : « كسرى بن هرمز ، ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد أحدا يقبله منه ، وليلقين الله أحدكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له ، فليقولن له : ألم أبعث إليك رسولا فيبلغك؟ فيقول : بلى ، فيقول : ألم أعطك مالا وأفضل عليك؟ فيقول : بلى ، فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم ، وينظر عن

يساره فلا يرى إلا جهنم» ، قال عدي : سمعت النبي ﷺ يقول : «اتقوا النار ولو بشقة تمره ، فمن لم يجد شقة تمره فبكلمة طيبة» . قال عدي : فرأيت الطعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله ، وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز ، ولئن طالت بك حياة لتروُنَّ ما قال النبي أبو القاسم ﷺ : «يخرج ملء كفه» .

• [٣٣٧٥] نا عبدالله بن محمد ، قال : نا أبو عاصم ، قال : نا سعدان بن بشر ، قال : نا أبو مجاهد ، نا مُجَلُّ بن خليفة ، قال : سمعت عديًا : كنت عند النبي ﷺ . . .

• [٣٣٧٦] نا سعيد بن شرحبيل ، قال : نا ليث ، عن يزيد ، عن أبي الخير ، عن عقبة ، عن النبي ﷺ خرج يوما فصلى على أهل أحد صلواته على الميت ، ثم انصرف إلى المنبر فقال : «إني فرطكم ، وأنا شهيد عليكم ، إني والله لأنظر إلى حوضي الآن ، وإني قد أعطيت خزائن مفاتيح الأرض ، وإني والله ما أخاف بعدي أن تشركوا ، ولكن أخاف أن تنافسوا فيها» .

• [٣٣٧٧] نا أبو نعيم ، قال : نا ابن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن أسامة قال : أشرف النبي ﷺ على أطم من الآطام فقال : «هل ترون ما أرى؟! إني أرى الفتن تقع خلال بيوتكم مواقع القطر!» .

• [٣٣٧٨] نا أبو اليان ، قال : أنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن زينب بنت أبي سلمة حدثته ، أن أم حبيبة بنت أبي سفيان حدثتها عن زينب بنت جحش ، أن النبي ﷺ دخل عليها فزعا يقول : «لا إله إلا الله! ويل للعرب من شر قد اقترب! فُتِحَ اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذا» - وحلَّقَ بإصبعه وبالي تليها ، فقالت زينب : فقلت : يا رسول الله ، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال : «نعم ، إذا كُثِرَ الحَبْثُ» .

وعن الزهري ، قال : حدثتني هند بنت الحارث ، أن أم سلمة قالت : استيقظ النبي ﷺ فقال : «سبحان الله! ماذا أنزل من الخزائن؟! وماذا أنزل من الفتن؟!» .

• [٣٣٧٩] نا أبو نعيم ، قال : نا عبدالعزيز بن أبي سلمة بن الماجشون ، عن عبدالرحمن بن أبي صعصعة ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال لي : إني أراك تحب الغنم وتتخذها ، فأصلحها وأصلح رُعامها ؛ فإني سمعت النبي ﷺ يقول : «يأتي على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم ، يتبع بها شَعَفَ الجبال - أو سَعَفَ الجبال - في مواقع القطر ، يفر بدينه من الفتن» .

• [٣٣٨٠] نا عبدالعزيز الأوسي، قال: نا إبراهيم، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتنٌ القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تشسرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعُدْ به».

وعن ابن شهاب، قال: حدثني أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن عبدالرحمن بن مطيع بن الأسود، عن نوفل بن معاوية مثل حديث أبي هريرة هذا إلا أن أبا بكر يزيد: «من الصلاة صلاةً من فاتته فكأنها وتر أهلها وماله».

• [٣٣٨١] نا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «ستكون أثرةٌ وأمورٌ تُنكرونها» قالوا: يا رسول الله، فيما تأمرنا؟ قال: «تؤدون الحق الذي عليكم، وتسالون الله الذي لكم».

• [٣٣٨٢] نا محمد بن عبدالرحيم، قال: نا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم، قال: نا أبو أسامة، قال: نا شعبة، عن أبي التَّيَّاح، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قَرِيْشٍ» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «لو أن الناس اعتزلوهم».

وقال محمود: نا أبو داود، قال: أنا شعبة، عن أبي التَّيَّاح، سمعت أبا زرعة.

• [٣٣٨٣] نا أحمد بن محمد المكي، قال: نا عمرو بن يحيى بن سعيد الأموي، عن جده قال: كنت مع مروان وأبي هريرة، فسمعت أبا هريرة يقول: سمعت الصادق المصدوق يقول: «هلاك أمتي على يَدَي غِلْمَةٍ مِنْ قَرِيْشٍ» فقال مروان: غلمة! قال أبو هريرة: إن شئت أن أسمِّيهم بني فلان وبني فلان.

• [٣٣٨٤] نا يحيى بن موسى، قال: نا الوليد، قال: حدثني ابن جابر، قال: حدثني بسر بن عبيدالله الحضرمي، قال: حدثني أبو إدريس الخولاني أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم» قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم، وفيه دخن» قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يهدون بغير هدي، تعرف منهم وتنكر» قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال:

«نعم ، دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها» قلت : يا رسول الله ، صفهم لنا ؛ فقال : «هم من جلدتنا ، ويتكلمون بألسنتنا» قلت : فيما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال : «تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم» قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال : «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموتُ وأنت على ذلك» .

● [٣٣٨٥] نا محمد بن المثني ، قال : نا يحيى بن سعيد ، عن إسماعيل ، حدثني قيس ، عن حذيفة قال : تَعَلَّمَ أصحابي الخيرَ ، وتَعَلَّمْتُ الشرَّ .

● [٣٣٨٦] حدثنا الحكم بن نافع ، قال : أنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان دعواهما واحدة» .

● [٣٣٨٧] نا عبدالله بن محمد ، قال : نا عبدالرزاق ، قال : أنا معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان فتكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة ، ولا تقوم الساعة حتى يُبعث دجالون كذابون قريباً من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله» .

● [٣٣٨٨] نا أبو اليان ، قال : أنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن ، أن أبا سعيد الخدري قال : بينا نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً أتاه ذو الخويصرة - وهو رجل من بني تميم - فقال : يا رسول الله اعدل ؛ فقال : «ويلك! ومن يعدل إذا لم أعدل؟! ، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل!» فقال عمر : يا رسول الله ، ائذن لي فيه أَضْرَبْ عنقه ؛ فقال له : «دعه ، فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم ، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى رصافه فما يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى نضيه - وهو قدحه - فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى قُدْوِهِ فلا يوجد فيه شيء ، قد سبق الفَرْثُ والدم ، آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة - أو مثل البضعة تَدْرَدُرُ - ويخرجون على حين فُرْقَةٍ من الناس» قال أبو سعيد : فأشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ ، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه ، فأمر بذلك الرجل فالتمس ، فأُتِيَ به حتى نظرت إليه على نعت النبي ﷺ الذي نعتَه .



• [٣٣٨٩] نا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، عن الأعمش، عن خيثمة، عن سويد بن غفلة قال: قال علي: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فَلَا تُؤَخِّرْ من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، سمعت النبي ﷺ يقول: «يأتي في آخر الزمان قوم حُدثاء الأسنان سُفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة».

• [٣٣٩٠] نا محمد بن المثني، قال: نا يحيى، عن إسماعيل، قال: نا قيس، عن خباب بن الأرت قال: شكونا إلى النبي ﷺ وهو مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً له في ظل الكعبة، فقلنا: ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو الله لنا؟ قال: «كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه، فيجاء بالمشار فيوضع على رأسه، فيشق باثنتين وما يصده ذلك عن دينه، ويُمشطُ بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصبٍ ما يصد ذلك عن دينه، والله ليتمنَّ هذا الأمر حتى يصير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله أو الذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون».

• [٣٣٩١] نا علي بن عبدالله، قال: نا أزهري بن سعد، قال: أنا ابن عون، قال: أنبأني موسى بن أنس، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ افتقد ثابت بن قيس، فقال رجل: يا رسول الله، أنا أعلم لك علمه، فأتاه فوجده جالسا في بيته منكسا رأسه، قال: ما شأنك؟ فقال: شر، كان يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ، فقد حبط عمله، وهو من أهل الأرض، فأتى الرجل فأخبره أنه قال كذا وكذا، فقال موسى بن أنس: فرجع المرة الآخرة ببشارة عظيمة، فقال: اذهب إليه فقل له: «إنك لست من أهل النار، ولكن من أهل الجنة».

• [٣٣٩٢] نا محمد بن بشار، قال: نا غندر، قال: نا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء بن عازب: قرأ رجل الكهف وفي الدار الدابة، فجعلت تنفر، فسلم فإذا ضبابة - أو سحابة - غشيت، فذكره للنبي ﷺ فقال: «اقرأ فلان، فإنها السكينة نزلت للقرآن - أو تنزلت للقرآن -».

• [٣٣٩٣] نا محمد بن يوسف، قال: أنا أحمد بن يزيد بن إبراهيم أبو الحسن الحراني، قال: نا زهير بن معاوية، قال: نا أبو إسحاق، قال: سمعت البراء بن عازب يقول: جاء أبو بكر

إلى أبي في منزله ، فاشترى منه رحلا ، فقال لعازب : ابعث ابنك يحمله معي ، قال : فحملته معه ، وخرج أبي ينتقد ثمنه ، فقال له أبي : يا أبا بكر ، حدثني كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله ﷺ؟ قال : نعم ، أسرينا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه أحد ، فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه الشمس ، فنزلنا عنده ، وسويت للنبي ﷺ مكانا بيدي ينام عليه ، وبسطت عليه فروة ، وقلت : نم يا رسول الله وأنا أنفض لك ما حولك ، فنام وخرجت أنفض ما حوله ، فإذا أنا براع مقبل بغنمه إلى الصخرة يريد منها مثل الذي أردنا ، فقلت : لمن أنت يا غلام؟ فقال لرجل من أهل المدينة - أو مكة ، قلت : أفي غنمك لبن؟ قال : نعم ، قلت : أفتحلب؟ قال : نعم ، فأخذ شاة ، فقلت : انفض الضرع من التراب والشعر والقذئ - قال : فرأيت البراء يضرب إحدى يديه على الأخرى ينفض - فحلب في قَعْبٍ كُثْبَةٍ من لبن ومعه إداوة حملتها للنبي ﷺ يرتوي منها يشرب ويتوضأ ، فأتيت النبي ﷺ فكرهت أن أوقظه ، فوافقته حين استيقظ ، فصببت من الماء على اللبن حتى برد أسفله ، فقلت : اشرب يا رسول الله ، قال : فشرب حتى رضيت ، ثم قال : **«الم يأن للرحيل؟»** قلت : بلى ، قال : فارتحلنا بعدما مالت الشمس ، واتبعنا سراقَةُ بن مالك ؛ فقلت : أتينا يا رسول الله ؛ فقال : **«لَا تَحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا»** [التوبة : ٤٠] ، فدعا عليه النبي ﷺ فارتطمت به فرسه إلى بطنها - أرى - في جلد من الأرض - شك زهير - فقال : إني أراكم قد دعوتما علي ، فادعوا لي ، فالله لكما أن أرد عنكما الطلب ؛ فدعا له النبي ﷺ فنجا ، فجعل لا يلقي أحدا إلا قال : قد كَفَيْتُكُمْ ما هنا ، فلا يلقي أحدا إلا رده ، قال : ووفى لنا .

• [٣٣٩٤] نا معلى بن أسد ، قال : نا عبدالعزيز بن مختار ، قال : نا خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ دخل على أعرابي يعوده ، قال : وكان النبي ﷺ إذا دخل على مريض يعوده قال : **«لا بأس طهور إن شاء الله»** ، فقال له : **«لا بأس طهور إن شاء الله»** ، قال : قلت : طهور! كلا بل هي حمى تفور - أو تثور - على شيخ كبير تُزِيرُهُ القبور ؛ فقال النبي ﷺ : **«فنعم إذا»** .

• [٣٣٩٥] نا أبو معمر ، قال : نا عبدالوارث ، قال : نا عبدالعزيز ، عن أنس قال : كان رجل نصرانياً فأسلم ، وقرأ البقرة وآل عمران ، فكان يكتب للنبي ﷺ ، فعاد نصرانياً ، فكان يقول : ما يدري محمد إلا ما كتبت له ، فأماته الله ، فدفنوه فأصبح وقد لَفَطَتْهُ الأرض ؛

فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه، لما هرب منهم نيشوا عن صاحبنا فألقوه، فحفروا له فأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح وقد لفظته الأرض؛ فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه، نيشوا عن صاحبنا فألقوه، فحفروا له وأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح وقد لفظته الأرض؛ فعلموا أنه ليس من فعل الناس، فألقوه.

• [٢٣٩٦] نا يحيى بن بكير، قال: نا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: وأخبرني ابن المسيب، عن أبي هريرة، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفس محمد بيده لتثفنن كنوزهما في سبيل الله».

• [٢٣٩٧] نا قبيصة، قال: نا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة يرفعه قال: «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده» وذكر، وقال: «لتثفنن كنوزهما في سبيل الله».

• [٢٣٩٨] نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن عبد الله بن أبي حسين، قال: نا نافع بن جبير، عن ابن عباس قال: قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبي ﷺ، فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته، وقدمها في بشر كثير من قومه، فأقبل إليه رسول الله ﷺ ومعه ثابت بن قيس بن شماس - وفي يد رسول الله ﷺ قطعة جريد - حتى وقف على مسيلمة في أصحابه، فقال: «لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها، ولن تعدوا أمر الله فيك، ولئن أدبرت ليعقرنك الله، وإني لأراك الذي أريت فيك ما رأيت».

فأخبرني أبو هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «بيننا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب، فأهمني شأنهما، فأوحى إلي في المنام أن انفضهما؛ فنفضتهما فطارا، فأولتهما كذابين يخرجان بعدي»، فكان أحدهما العنسي، والآخر مسيلمة صاحب اليمامة.

• [٢٣٩٩] نا محمد بن العلاء، قال: نا حماد بن أسامة، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى - أراه - عن النبي ﷺ قال: «رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهي لي إلى أنها اليمامة أو الهجر فإذا هي المدينة يثرب، ورأيت في رؤيائي هذه أني هزرت سيفاً فانقطع صدره فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد، ثم هزرته أخرى فعاد أحسن ما كان فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين، ورأيت فيها بقرا، والله خير فإذا هم المؤمنون يوم أحد، وإذا الخير ما جاء الله من الخير وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد يوم بدر».

- [٣٤٠٠] نا أبو نعيم، قال: نا زكرياء، عن فراس، عن عامر الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «مرحبا بابنتي»، ثم أجلسها عن يمينه - أو عن شماله - ثم أسر إليها حديثا؛ فبكت؛ فقلت لها: لم تبكين؟ ثم أسر إليها حديثا؛ فضحكت؛ فقلت: ما رأيت كالיום فرحا أقرب من حزن! فسألتهما عما قال؛ فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ حتى قبض النبي ﷺ فسألتهما؛ فقالت: أسرَّ إلي: «إن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وإنك أول أهل بيتي لحاقبي»؛ فبكت، فقال: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة - أو نساء المؤمنين»؛ فضحكت لذلك.
- [٣٤٠١] نا يحيى بن قزعة، قال: نا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة قالت: دعا النبي ﷺ فاطمة ابنته في شكواه الذي قبض فيه، فسارها بشيء؛ فبكت، ثم دعاها فسارها؛ فضحكت، قالت: فسألتهما عن ذلك؛ فقالت: سارني النبي ﷺ فأخبرني أنه يقبض في وجعه الذي توفي فيه؛ فبكت، ثم سارني فأخبرني أني أول أهل بيته أتبعه؛ فضحكت.
- [٣٤٠٢] نا محمد بن عرعة، قال: نا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان عمر بن الخطاب يدني ابن عباس؛ فقال له عبدالرحمن بن عوف: إن لنا أبناء مثله؛ فقال: إنه من حيث تعلم، فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]، فقال: أجل رسول الله ﷺ أعلمه إياه، قال: ما أعلم منها إلا ما تعلم.
- [٣٤٠٣] نا أبو نعيم، قال: نا عبدالرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل، قال: نا عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه بمِلْحَقَةٍ قد عصب بعصابة دسء حتى جلس على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد، فإن الناس يكثرون ويقل الأنصار حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام، فمن ولي منكم شيئا يضر فيه قوما وينفع فيه آخرين فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم»؛ فكان آخر مجلس جلس فيه النبي ﷺ.
- [٣٤٠٤] نا عبدالله بن محمد، قال: نا يحيى بن آدم، قال: نا حسين الجعفي، عن أبي موسى، عن الحسن، عن أبي بكر: أخرج النبي ﷺ ذات يوم الحسن فصعد به على المنبر، فقال: «ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين».

- [٣٤٠٥] نا سليمان بن حرب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ نعى جعفرًا وزيدا قبل أن يجيء خبرهم، وعيناه تذرفان.
- [٣٤٠٦] نا عمرو بن عباس، قال: نا ابن مهدي، قال: نا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال النبي ﷺ: «هل لكم من أنباط؟» قلت: وأنى تكون لنا الأنباط؟! قال: «أما إنها ستكون لكم الأنباط». فأنا أقول لها - يعني امرأته: أخري عني أنباطك؛ فتقول: ألم يقل النبي ﷺ: «إنها ستكون لكم الأنباط»، فأدعها.
- [٣٤٠٧] نا أحمد بن إسحاق، قال: نا عبيد الله بن موسى، قال: نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود قال: انطلق سعد بن معاذ معتمرا، فنزل على أمية بن خلف أبي صفوان - وكان أمية إذا انطلق إلى الشام فمر بالمدينة نزل على سعد - فقال أمية لسعد: انتظر حتى إذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فظفت، فيينا سعد يطوف إذا أبو جهل فقال: من هذا الذي يطوف بالكعبة؟ فقال سعد: أنا سعد، فقال أبو جهل: تطوف بالكعبة آمنا، وقد آويتم محمدا وأصحابه! فقال: نعم، فتلاحيا بينهما، فقال أمية لسعد: لا ترفع صوتك على أبي الحكم؛ فإنه سيد أهل الوادي، ثم قال سعد: والله لئن منعتني أن أطوف بالبيت لأقطعن متجرك بالشام، قال: فجعل أمية يقول لسعد: لا ترفع صوتك، فجعل يمسكه؛ فغضب سعد، فقال: دعنا عنك، فإني سمعت محمدا يزعم أنه قاتلك، قال: إياي! قال: نعم، قال: والله ما نُكذِّبُ محمدا إذا حدث، فرجع إلى امرأته، فقال: أما تعلمين ما قال لي أخي اليثربي؟ قالت: وما قال؟ قال: زعم أنه سمع محمدا يزعم أنه قاتلي؛ قالت: فوالله ما نُكذِّبُ محمدا، قال: فلما خرجوا إلى بدر وجاء الصريخ قالت له امرأته: أما ذكرت ما قال لك أخوك اليثربي؟ قال: فأراد أن لا يخرج، فقال له أبو جهل: إنك من أشرف الوادي، فسر يوما أو يومين، فسار معهم، فقتله الله.
- [٣٤٠٨] نا عباس بن الوليد النرسي، قال: نا معتمر، قال: سمعت أبي، قال: نا أبو عثمان قال: أنبت أن جبريل أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة، فجعل يحدث، ثم قام، فقال النبي ﷺ: لأم سلمة: «من هذا؟» - أو كما قال - قالت: هذا دحية، قالت أم سلمة: أئيم الله، ما حسبته إلا إياه حتى سمعت خطبة نبي الله ﷺ بخبر جبريل - أو كما قال، قال: فقلت لأبي عثمان: ممن سمعت هذا؟ قال: من أسامة بن زيد.

• [٣٤٠٩] نا عبدالرحمن بن شيبه، قال: أخبرني عبدالرحمن بن مغيرة، عن أبيه، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله، أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت الناس مجتمعين في صعيد، فقام أبو بكر فنزع ذنوبا - أو ذنوبين - وفي بعض نزعه ضعف، والله يغفر له! ثم أخذها عمر فاستحالت بيده غربا، فلم أر عبقرئيا في الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطنٍ».

وقال همام: سمعت أبا هريرة، عن النبي ﷺ: «فتزع أبو بكر ذنوبين».

### التَّشْرِخُ

قوله: «باب علامات النبوة في الإسلام» هذا الباب عقده المؤلف رَحْمَةً لِعَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ في الإسلام والتي تدل على نبوة النبي ﷺ، وقد ألف العلماء في المعجزات ودلائل النبوة مؤلفات، ومنهم البيهقي ألف كتابا سماه «دلائل النبوة» وكذلك القاضي عياض ألف في علامات النبوة، وقد ذكر المؤلف رَحْمَةً فِي هَذَا الْبَابِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً.

• [٣٣٥٢] قوله «أنهم كانوا مع النبي ﷺ في مسير، فأدلجوا ليلتهم» يعني: ساروا في الليل والمسافر يستعين بالدلجة على قطع المسافات؛ ولهذا أمر النبي ﷺ أن يستعين الإنسان بشيء من الدلجة<sup>(١)</sup>؛ لأن الليل ليس فيه شمس ولا حر فلا يشق على المسافر فيقطع المسافات الطويلة فيه.

قوله: «حتى إذا كان في وجه الصبح عرسوا» وجه الصبح يعني: إذا قرب الصبح، والتعريس: هو نزول المسافر آخر الليل للاستراحة والنوم ويسمى تعريسا سواء نام أو لم ينم.

قوله «فغلبتهم أعينهم حتى ارتفعت الشمس» أي: ناموا حتى ضربتهم الشمس وما استيقظوا لصلاة الفجر، وهذا دليل على أن النائم مرفوع عنه القلم معفو عنه ولو فاتته الصلاة إذا لم يتعمد ذلك، والنبي ﷺ حصل له هذا فنام مرات في أسفاره فجاء في الحديث الآخر أن النبي ﷺ لما أراد أن ينام قال لبلال: «اكأ لنا الليل» أي: ارقب الصبح؟ ونام النبي ﷺ ونام الصحابة ونصب بلال ذراعه وجعل رأسه عليه فغلبته عيناه ونام ولم يستيقظ إلا بحرارة الشمس فلما استيقظ النبي ﷺ قال: «أي بلال!» يعني: أين الترامك؟ قال: يا رسول الله أخذ

(١) أحمد (٢/٥١٤)، والبخاري (٣٩).

بنفسي الذي أخذ بنفسك . يعني : بغير اختياري ، فأمر النبي ﷺ بلالاً فأقام الصلاة وقال : «اقتادوا»<sup>(١)</sup> ثم قال ﷺ : «لأخذ كل رجل برأس راحلته فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان»<sup>(١)</sup> ثم صلوا ركعتي الفجر ثم صلى بهم النبي ﷺ الفجر في الضحى .

قوله «فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر ، وكان لا يوقظ رسول الله ﷺ من منامه حتى يستيقظ» خشية أن يكون يوحى إليه في ذلك الوقت «فاستيقظ عمر فقعد أبو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي ﷺ فنزل وصلى بنا الغداة» وهي الفجر وهذا مختصر وذكره في مواضع أخرى مطولاً . وفيه أنهم توضئوا واقتادوا وواحلهم . وفيه أنهم صلوا السنة الراتبة ، قبل الصلاة ؛ فدل على أن من فاتته الصلاة بسبب النوم فإنه يصلي الراتبة قبلها وهو معذور ووقتها في حقه حين يتبه لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح : «من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها»<sup>(٢)</sup> .

قوله : «فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا فلما انصرف قال : يا فلان ما يمنعك أن تصلي معنا؟» فيه دليل على أنه لا ينبغي للإنسان أن يجلس خلف الناس ولا يصلي معهم ، وأن من جلس خلف الناس ولم يصل يُسأل وجاء في الحديث الآخر أن النبي ﷺ رأى رجلين في منى قد اعتزلا القوم فأتي بهما ترعد فرائضهما قال : «ما منعكما أن تصليا معنا؟» قالوا : يا رسول الله صلينا في رحالنا قال : «إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد الجماعة فصليا معهم فإنها لكم نافلة»<sup>(٣)</sup> وفي اللفظ الآخر : «ولا تقل : إني قد صليت فلا أصلي»<sup>(٤)</sup> فإذا صلى الإنسان الفريضة ثم جاء إلى مسجد أو مكان آخر والناس يصلون يصلي معهم ولو كان وقت نهي ؛ حتى لا يشذ عن الناس وتكون له هذه الصلاة نافلة .

قوله : «قال : أصابتنى جنابة فأمره أن يتيمم بالصعيد ثم صلى» فيه دليل على أن من فقد الماء يتيمم كما قال الله تعالى : ﴿ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا ﴾ [النساء : ٤٣] .

(١) مسلم (٦٨٠) .

(٢) أحمد (٣/١٠٠) ، والبخاري (٥٩٧) ، ومسلم (٦٨٤) واللفظ له .

(٣) أحمد (٤/١٦٠) ، وأبو داود (٥٧٥) ، والترمذي (٢١٩) واللفظ له ، والنسائي (٨٥٨) .

(٤) أحمد (٥/١٤٧) ، ومسلم (٦٤٨) .

قوله : «وجعلني رسول الله ﷺ في ركوب بين يديه وقد عطشنا عطشا شديدا» أي : أصابهم عطش شديد وليس عندهم ماء وهم في البرية .

قوله : «فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين» أي : على بعير لها بين مزادتين - أي : قربتين - تريد أن تذهب إلى أهلها .

قوله : «فقلنا لها : أين الماء؟ فقالت : إنه لا ماء» أي : لا يوجد ماء قريب .

قوله : «قلنا كم بين أهلك وبين الماء؟ قالت : يوم وليلة» وفي اللفظ الآخر أنها قالت : «عهدي بالماء في مثل هذه الساعة بالأمس»<sup>(١)</sup> يعني : الماء بعيد ولا يستطيعون أن يصبروا هذه المدة .

قوله : «فقلنا : انطلقني إلى رسول الله ﷺ قالت : وما رسول الله؟» أي : لا تدري .

قوله : «فلم تُملِكْها من أمرها حتى استقبلنا بها رسول الله ﷺ» يعني : أخذوها إيجابا، وهي لا تريد فأتوا بها النبي ﷺ .

قوله : «فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير أنها حدثته أنها مؤتمة» يعني : صاحبة أيتام .

قوله : «فأمر بمزادتيها فمسح في العزلاوين» وفي اللفظ الآخر «فأمر بمزادتيها فمسحت العزلاوين» أي : أمر بأن يُصَبَّ من أفواها قليل من الماء ، فكثر الله هذا الماء فشربوا وتوضئوا جميعا وملئوا كل وعاء - إلا أنهم لم يسقوا بعيرا والقربتان على حالهما لم تنقصا - وهي تنظر متعجبة من هذه الحال .

قوله : «فشربنا عطاشا أربعين رجلا حتى روينا فملأنا كل قربة معنا وإداوة» هذه علامة من علامات النبوة ودليل على أن الله على كل شيء قدير ، قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس : ٨٢] .

قوله : «وهي تكاد تنض من الماء» يعني : أن قربتيها امتلأتا ، أي : رجعتا كما كانت .

قوله : «ثم قال» أي : النبي ﷺ ، «هاتوا ما عندكم فجمع لها من الكسر والتمر» أي : هذا يأتي بكسرة وهذا يأتي بتمر وأعطوها مقابل ما أخذوا منها ، وفي اللفظ الآخر أنهم قالوا لها :



«اذهبي فأطعمي عيالك واعلمي أنا لم نرزأ من مائك شيئاً»<sup>(١)</sup> أي أن الله هو الذي سقانا، وهي تنظر فرجعت إلى قومها فقالت: «لقيت أسحر الناس أو هو نبي» أي: تُحدّث قومها أنها رأت عجباً من رجل، فإما أن يكون ساحراً أو هو نبي كما يقولون، فكان المسلمون بعد ذلك يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم الذي هي منه، فقالت هذه المرأة: ما أرى أن هؤلاء يتركونكم إلا من أجل ما حصل لي معهم فأسلموا كلهم.

قوله: «فهدى الله ذلك الصرم بتيك المرأة فأسلمت وأسلموا» أي: فهدى الله هذه المرأة ومن حولها من الأبيات فأسلمت وأسلموا.

والشاهد من الحديث أن من علامات النبوة أن الله كثر الماء ببركة النبي ﷺ وكذلك أيضاً هداية الله لهذه المرأة وقومها.

• [٣٣٥٣] هذا الحديث فيه أيضاً معجزة وعلامة من علامات النبوة.

قوله: «أبي النبي ﷺ بإناء» يعني: إناء فيه قليل من الماء.

قوله: «وهو بالزوراء فوضع يده في الإناء فجعل الماء ينبع من بين أصابعه» يعني: يثور.

قوله: «فتوضأ القوم» وذلك من إناء صغير وضع النبي ﷺ يده فيه، فجعل الماء يفور وينبع من بين أصابعه، فتوضأ القوم وكانوا ثلاثمائة، وهذه من علامات ودلائل النبوة ومن الآيات العظيمة ومن معجزات الأنبياء التي لا يستطيع مثلها البشر.

• [٣٣٥٤][٣٣٥٥] هذان الحديثان فيهما علامة من علامات النبوة، ففيهما تكثير الماء ونبعه من بين أصابعه ﷺ حتى توضأ الصحابة وهم عدد كثير.

• [٣٣٥٦] قوله: «بمِخْضَبٍ من حجارة فيه ماء» المِخْضَبُ: إناء صغير من حجارة، وهذا الإناء صغر أن يبسط النبي ﷺ فيه كفه فلما حدث ذلك ضم أصابعه فنبع الماء من بين أصابعه وكثر، حتى توضأ القوم وكانوا ثمانين رجلاً، وملئوا أوعية كثيرة، وهذا من علامات النبوة.

• [٣٣٥٧] هذه القصة في صلح الحديبية في السنة السادسة من الهجرة.

قوله: «عطش الناس يوم الحديبية» أي: وليس عندهم ماء.

قوله: «والنبي ﷺ بين يديه ركة فتوضأ جهش الناس نحوه قال: ما لكم؟» يعني: لما رأهم أسرعوا لأخذ الماء سألمهم قائلاً: «ما لكم؟ فقالوا: ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب إلا ما بين يديك» وكانوا خمس عشرة مائة، أي: ألفاً وخمسمائة «فوضع يده في الركة فجعل الماء يثور بين أصابعه كأمثال العيون فشرينا وتوضأنا» وهم ألف وخمسمائة، فهذه من آيات الله ومن دلائل قدرته ومن علامات نبوة النبي ﷺ والأحاديث في معجزات النبي ﷺ تبلغ الألف حديث وهي متواترة من جهة المعنى.

• [٣٣٥٨] قوله «كنا بالحديبية أربع عشرة مائة» وفي الحديث الآخر: «خمس عشرة مائة»<sup>(١)</sup> والجمع بينهما أنهم كانوا ألفاً وأربعمائة وكسر فمن قال: خمسمائة جبر الكسر ومن قال: أربعمائة حذف الكسر على عادة العرب.

وفيه: أن بئراً كانت عندهم فنزحوها ولم يبق فيها قطرة فدعا النبي ﷺ بهاء فمضمض ومج في البئر، وظهره أنها قصتان في الحديبية، القصة الأولى: فوران الماء بين أصابعه في الركة، والقصة الثانية: أنه دعا بهاء فمضمض ومج في البئر فجعلت البئر تفيض بالماء، فاستقى الناس ورووا وصدرت ركائبهم وإبلهم.

ومن فوائده أن من عطش عطشاً شديداً وليس عنده ماء عليه ألا يستسلم للموت، وعليه أن يطلب الماء ولو بالثمن ثم يؤدي ثمنه بعد ذلك إن قدر عليه، وعلى صاحب الماء أن يبذله له ما دام زائداً عن حاجته ولا يترك أخاه يموت، فإن امتنع أخذه بالقوة.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وقال القرطبي قضية نبع الماء من بين أصابعه ﷺ تكررت منه في عدة مواطن في مشاهد عظيمة ووردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي».

وقال أيضاً: «ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ وحديث نبع الماء جاء من رواية أنس عند الشيخين وأحمد وغيرهم من خمسة طرق» اهـ.

وذكر الحافظ رحمته الله حكمة كون النبي ﷺ يضع يده في الماء أو يطلب ماء حتى ينبع الماء، وقال: إن هذا ليعلم الناس أن هذا من عند الله، وأنه ليس من عند النبي ﷺ، ثم ذكر تعليقات أخرى لبعض العلماء.

(١) أحمد (٣/٣٢٩)، والبخاري (٤١٥٣)، ومسلم (١٨٥٦).

• [٣٣٥٩] هذا الحديث من الأحاديث التي وردت في تكثير الطعام ، وفيه عناية أبي طلحة بالنبى ﷺ واهتمامه بشأنه .

قوله : « قال أبو طلحة لأم سليم : لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفا أعرف فيه الجوع ، فهل عندك من شيء؟ قالت : نعم ، فأخرجت أقراصا من شعير ، ثم أخرجت خمرا لها ، فلقت الخبز ببعضه» يقول أنس : « ثم دسسته تحت يدي ، ولا تثنى ببعضه» يعني : لفتني ببعضه ، « ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ ، قال : فذهبت به ، فوجدت رسول الله ﷺ في المسجد ومعه الناس ، فقممت عليهم ؛ فقال لي رسول الله ﷺ : أرسلك أبو طلحة؟» وهذا من علامات نبوته ﷺ حيث جاء أنس ساكتا فقال رسول الله ﷺ : « أرسلك أبو طلحة» .

قوله : « فقلت : نعم ، قال : بطعام؟ فقلت : نعم» وهذا أيضا من علامات نبوته ؛ حيث علم النبي ﷺ بمن أرسله؟ وعلم لماذا أرسله؟

قوله : « فقال رسول الله ﷺ لمن معه : قوموا» وكانوا عددا كثيرا - وجاء في الروايات الأخرى أنهم أهل الخندق وهم يحفرون الخندق ولعلها قصة أخرى - فانطلقوا كلهم .

قوله : « حتى جئت أبا طلحة فأخبرته ، فقال أبو طلحة : يا أم سليم ، قد جاء رسول الله ﷺ بالناس ، وليس عندنا ما نطعمهم» يعني : ما عندنا شيء إنما هي أقراص قليلة ، فأبو طلحة يريد النبي ﷺ ومعه واحد أو اثنان كما جاء في لفظ آخر : « إن جئت وواحد معك أو اثنان كفاهم» ،

قوله : « فقالت : الله ورسوله أعلم» فيه قوة إيمان أم سليم رضي الله عنها . وفيه جواز قول القائل : الله ورسوله أعلم وذلك في حياة النبي ﷺ كما قال معاذ لما سأله النبي ﷺ : « هل تدري حق الله على عباده وما حق العباد على الله؟» <sup>(١)</sup> قال : الله ورسوله أعلم ؛ لأن الرسول ينزل عليه الوحي ، أما بعد وفاته فيقال : الله أعلم ؛ لأنه لا يعلم الغيب إلا الله .

قوله : « فقال رسول الله ﷺ : هلمي يا أم سليم ما عندك ، فأتت بذلك الخبز فأمر به رسول الله ﷺ ففت» يعني : قطع «وعصرت أم سليم عكة فأدمته» يعني : صيرت ما خرج من العكة إداما للمفتوت ، والعكة : جلد صغير فيه سمن .

قوله : «ثم قال رسول الله ﷺ فيه ما شاء الله أن يقول» يعني : دعا وبرك على هذا الخبز الذي عليه الإدام «ثم قال : ائذن لعشرة» فاليوت كانت صغيرة ما تسع جميعهم ، حيث كان القوم سبعين أو ثمانين ، فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ، «ثم قال ائذن لعشرة» حتى تم العدد وكفاهم خبز قليل عليه إدام ؛ لأن النبي ﷺ دعا له بالبركة فكثر الله الطعام ، فهذا من علامات ومن دلائل نبوته ﷺ وهو دليل على أن الله على كل شيء قدير ، قال الله ﷻ : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس : ٨٢].

• [٣٣٦٠] هذا الحديث فيه أن من معجزاته ﷺ تكثير الماء ونبع الماء من بين أصابعه ﷺ وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله : «قال القرطبي ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه وقد نقل ابن عبد البر عن المزني أنه قال : نبع الماء من بين أصابعه ﷺ أبلغ في المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت منه المياه ؛ لأن خروج الماء من الحجارة معهود بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم» اهـ .

وفي هذا الحديث يقول ابن مسعود : «كنا نعد الآيات بركة» ولعل المراد أن بعض الآيات بركة مثل تكثير الطعام وتسييح الطعام ، وبعضها تخويف كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَا تُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴾ [الإسراء : ٥٩].

وفيه أن النبي ﷺ قال : «اطلبوا فضلة من ماء ، فجاءوا بإناء فيه ماء قليل ، فأدخل يده في الإناء ، ثم قال : حي على الطهور المبارك» هذا الماء الذي نبع من بين أصابعه ماء شريف مثل ماء زمزم ، وأمر الناس أن يتطهروا ويغتسلوا منه ؛ فدل على أنه لا بأس أن يغتسل بهاء زمزم ، وقال بعض العلماء : إنه يكره الاستنجاء بهاء زمزم ؛ لأنه ماء شريف ، وهذا ليس عليه دليل .

قوله : «حي على الطهور المبارك ، والبركة من الله» فيه دليل على أن البركة من الله ، وأن النبي ﷺ لم يفعل هذا ، وإنما الذي أخرج الماء هو الله ﷻ ؛ ولهذا قال بعض العلماء : الحكمة في كونه يأتي بإناء ويضع يده ؛ لتلاظن ظان أن هذا من عند النبي ﷺ وإنما هو من عند الله .

قوله : «ولقد كنا نسمع تسييح الطعام وهو يؤكل» وهذا من آيات الله أن الطعام يسبح ! .

• [٣٣٦١] وهذا الحديث فيه من علامات النبوة تكثير التمر .

قوله: «أن أباه توفي وعليه دين» يعني أن جابرًا رضي الله عنه توفي والده عبدالله بن حرام وقتل شهيدًا يوم أحد وعليه دين من تمر، وهذا الدين كان لليهود، واليهود قوم خبيثاء، وفي الروايات الأخرى: أن نخل جابر حمل تمرًا كثيرًا فطلب جابر من اليهود أن يأخذوا جميع ما في النخل ويكون قضاء عن دينه فرفضوا وقالوا: لا ما يكفيننا تمرك هذا؛ فشفع له النبي ﷺ فأبوا أن يقبلوا الشفاعة لخبثتهم (١).

قوله: «فأتيت النبي ﷺ فقلت: إن أبي ترك عليه دينًا، وليس عندي إلا ما تُخرجُ نخله، ولا يبلغ ما تُخرجُ سنين ما عليه» يعني: لو يخرج سنين فلا يوفي الدين الذي عليه، فهو عليه تمر كثير، قوله: «فانطلق معي» يعني: يا رسول الله.

قوله: «لكي لا يفحش علي الغرماء» يعني: حتى لا يشتدوا عليه؛ لأنهم من اليهود. قوله: «فمشى حول بيدل من بيادر التمر» يعني: جذه وجعله في أمكنة وجعل النبي ﷺ يمر على البيادر ويدعو.

قوله: «ثم جلس عليه فقال: انزعه، فأوفاهم الذي لهم، وبقي مثل ما أعطاهم» يعني: جلس عليه وجعلوا ينزعون ويوفي لهم، حتى أوفى ما عليه من الدين، وبقي مثل الذي أعطاهم، وكان في أول الأمر قال - كما في اللفظ الآخر - «فعرضت على غرمائي أن يأخذوا التمر بما عليه فأبوا ولم يروا أن فيه وفاء» (٢) وفي اللفظ الآخر أن جابرًا قال: «وأنا والله راضٍ أن يؤدي الله أمانة والذي ولا أرجع إلى أخواتي بتمرة» (٣) لكن أنزل الله البركة في التمر، فأوفاهم وبقي مثل الذي أعطاهم، وهذه من علامات النبوة، وهذا من الرزق الذي ساقه الله لجابر.

• [٣٣٦٢] هذه القصة فيها تكثير الطعام لأبي بكر رضي الله عنه وهذه كرامة من كرامات الأولياء، وأدخلها المؤلف في المعجزات؛ لأن كرامات الأولياء إنما حصلت لهم ببركة اتباعهم للنبي ﷺ، فهي تابعة لمعجزات الأنبياء، وفي هذه القصة: «أن أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء» والصفة غرفة في مسجد النبي ﷺ كان يسكن فيها الفقراء الذين ليس لهم أهل ولا

(١) أحمد (٢٣٩٥)، والبخاري (٢٣٩٥).

(٢) البخاري (٢٧٠٩).

(٣) البخاري (٢٧٨١).

مال ، وكان عددهم يقارب سبعين ، وبعضهم ما يجد إلا إزارا ليس عليه رداء ، فإذا أراد أن يصلي يجمعه بيده كراهة أن ترى عورته ، ويعيشون على الصدقات ، فقال النبي ﷺ مرة : **«من كان عنده طعام اثنین فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس بسادس»** يعني : طعام الواحد يكفي الاثنین ، وطعام الاثنین يكفي الأربعة ، فمن كان عنده طعام اثنین يأخذ واحدا من أهل الصفة الضعفاء المساكین ، ومن كان عنده طعام أربعة يذهب بخامس أو سادس .

قوله : **«وأن أبا بكر جاء بثلاثة ، وانطلق النبي ﷺ بعشرة»** يعني : أبو بكر رضي الله عنه ذهب بضيوفه إلى بيته وقال لزوجته وابنه عبد الرحمن : عشوا الضيف وذهب إلى النبي ﷺ ؛ لأنه وكل مهمة الضيافة إلى ابنه ، فتعشى أبو بكر عند النبي ﷺ ثم لبس حتى صلى العشاء ، وهذا دليل على أنهم كانوا يتعشون قبل صلاة العشاء - يعني : بعد المغرب أو قبل المغرب - ثم جلس أبو بكر حتى تعشى النبي ﷺ متأخرا بعد صلاة العشاء بعدما تعشى ضيوفه بعد المغرب ، وهكذا كان الناس هنا في نجد قبل وجود المدارس والوظائف المنظمة كانوا لا يأكلون إلا أكلتين - مثل حال الصحابة - أكلة قبل الظهر وأكلة بعد العصر أو بعد المغرب ، والعشاء الصحي - كما يقول الأطباء - أن يكون بعد العصر أو بعد المغرب قبل النوم بساعات ، فلا ينام بعد الأكل ، ولكن الأحوال تختلف الآن ، ولما ذهب أبو بكر إلى بيته **«قالت له امرأته : ما حبسك من أضيافك؟»** يعني : ما الذي أخرجك؟ **«قال : أو عشيتهم؟ قالت : أبوا حتى تمجيء»** يعني : امتنعوا ورفضوا وقالوا ما نأكل حتى يجيء مضيفنا .

قوله : **«قد عرضوا عليهم فغلبوهم»** وفي اللفظ الآخر أن عبد الرحمن أكد عليهم فقال : **«إن أبي فيه حدة ، فاقبلوا ضيافتنا قالوا : لا نقبل حتى يأتي مضيفنا فشق ذلك على عبد الرحمن»** .

قوله : **«فذهبت فاخبتأت»** يعني : خشية كلام أبيه فنادى أبو بكر : **«يا غنثر ، فجدع وسب»** يعني : دعا عليه بالجدع - كقولهم : قطع الله أنفك أو أذنك - يعني : لماذا لم تعش الضيوف؟ وفي اللفظ الآخر أنه قال : **«عزمت عليك إن كنت تسمعي إلا خرجت فخرج»** <sup>(١)</sup> فقال : ما قصرت في حقهم ، عرضت عليهم فأبوا ورفضوا ، فليس لي ذنب ، فغضب ، وقال :

(١) البخاري (٦١٤٠) ، ومسلم (٢٠٥٧) .

«لا أطعمه أبداً» فحلف الضيوف فقالوا: والله لا نطعمه فقال: ويلكم ما رأيت كاليوم في الشر لماذا لا تقبلوا عنا قراكم؟ قالوا: لا نأكل حتى نأكل فوضع أبو بكر يده وأكل وقال: هذه من الشيطان، فأكلوا قال: «وايم الله ما كنا نأخذ من اللقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها حتى شبعوا وصارت أكثر مما كانت قبل» يعني: إذا أكلوا لقمة ربا من أسفلها أكثر منها، حتى شبعوا وقد صار الطعام أكثر مما كان قبل في القصة.

قوله: «فنظر أبو بكر فإذا شيء أو أكثر» يعني: مما كان «فقال لامرأته: يا أخت بني فراس! يعني: الطعام زاد! قالت: لا وقرة عيني لحي الآن أكثر مما قبل بثلاث مرار» يعني: مرات، وقوله: «قرة عيني» هذا حلف وقسم بغير الله، لكن هذا محمول على أنه كان قبل النهي عن الحلف إلا بالله، فكانوا في أول الهجرة يحلفون بأبائهم ثم جاء النهي بقول النبي ﷺ: «لا تحلفوا بأبائكم، ولا بالأنداد»<sup>(١)</sup>

قوله: «ثم حملها إلى النبي ﷺ فأصبحت عنده، وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الأجل، فتفرقنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل... أكلوا منها أجمعون» أي: بارك الله في هذا الطعام حتى أكل منه هذا العدد، وهذا من علامات النبوة ومن كرامات الأولياء التي حصلت لهم ببركة اتباعهم للنبي ﷺ.

• [٣٣٦٣] هذا الحديث فيه من علامات النبوة أن الله أجاب دعاء نبيه في المرتين، المرة الأولى: في إنزال المطر، والثانية: في إمساك المطر.

قوله: «أصاب أهل المدينة قحطٌ على عهد رسول الله ﷺ، فبينما هو يخطب يوم الجمعة إذ قام رجل فقال: يا رسول الله، هلكت الكراع هلكت الشاء» يعني: هلكت المواشي بسبب القحط وعدم وجود النبات؛ لأن العرب كانوا يعيشون على المراعي.

قوله: «فادع الله يسقينا؛ فمد يديه ودعا، قال أنس: وإن السماء لمثل الزجاجة، فهاجت ريح أنشأت سحاباً، ثم اجتمع، ثم أرسلت السماء عزاليها، فخرجنا» أي: من الجمعة.

قوله: «نخوض الماء حتى أتينا منازلنا فلم نزل نمطر إلى الجمعة الأخرى» يعني: استمر المطر أسبوعاً كاملاً، فلم يزل يمطر إلى الجمعة الأخرى، فلما جاءت الجمعة الأخرى وصعد ﷺ

(١) أبو داود (٣٢٤٨)، والنسائي (٣٧٦٩).

المنبر «فقام إليه ذلك الرجل أو غيره فقال : يا رسول الله تهدمت البيوت فادع الله يجسسه فتبسم» يعني : لضعف الإنسان ، فالجمعة الأولى قال : ادع الله أن يمطرنا ، والجمعة الثانية قال : ادع الله أن يمسك الماء عنا ، فقال ﷺ : «حوالينا ولا علينا» قال أنس : «فنظرت إلى السحاب تصدع حول المدينة كأنه إكليل» أي : كأن المدينة دائرة ، لا يأتيها الماء والمطر من حولها ، وهذا من علامات ودلائل نبوته ﷺ ، أن الله أجاب دعاءه في إنزال المطر وفي إمساكه في الحال .

- [٣٣٦٤] هذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة ، وهو صياح هذا الجذع الذي كان يخطب عليه النبي ﷺ لما اتخذ غيره ، فجاء في هذا الحديث : «كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع ، فلما اتخذ المنبر تحول إليه ، فحنَّ الجذع ؛ فاتاه فمسح يده عليه» وفيه مشروعية خطبة الجمعة على مكان مرتفع ليسمعها الناس ؛ ولهذا كان النبي ﷺ يخطب على الجذع ، ثم اتخذ منبراً .
- [٣٣٦٥] هذا الحديث فيه أن النبي ﷺ كان يخطب إلى شجرة أو نخلة ، وأنه اتخذ له منبراً فصاحت النخلة صياح الصبي .

قوله : «نزل النبي ﷺ فضمه إليه ، تثنُّ أنين الصبي الذي يسكن» يعني : ثم نزل النبي ﷺ فضمه إليه وجعل يئن أنين الصبي الذي يسكت ، وهذا من دلائل قدرة الله ﷻ ، وأن الله على كل شيء قدير ، قال ﷻ : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس : ٨٢] فهذا جذع نخلة يبكي بكاء الصبي وجعل النبي ﷺ يسكنه ويهدئه ، وجعل يسكن شيئاً فشيئاً كما يسكن الصبي .

وفيه أن هذه النخلة كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر من خطبة النبي ﷺ ، فجعل الله فيها القدرة على السماع ، كما جعل من الجبال ما يهبط من خشية الله ومنها ما ينشع ، كما قال : ﴿ وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيُخْرِجُ مِنْهُ أَلْمَاءً وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ حَشِيَّةِ اللَّهِ ﴾ [البقرة : ٧٤] وقال أيضاً : ﴿ تَسْبُحُ لَهُ السَّمَوَاتُ الْأَسْبَعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ﴾ [الإسراء : ٤٤] .

- [٣٣٦٦] قوله : «فكان النبي ﷺ إذا خُطب يقوم إلى جذع منها ، فلما صنع له المنبر فكان عليه فسمعنا لذلك الجذع صوتاً كصوت العشار» العشار جمع عشاء ، وهي الناقة الحامل في شهرها العاشر ، وهذا كله ساقه المؤلف لبيان علامات النبوة في الإسلام ، فهذه من



علامات نبوته ﷺ وهو دليل على أن الله على كل شيء قدير ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس: ٨٢].

• [٣٣٦٧] هذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة؛ حيث بين ﷺ أن الفتن دونها باب مغلق ثم يكسر، وهذا الباب هو عمر رضي الله عنه، فبعد قتله اندلعت الفتن وجاء بعده قتل عثمان رضي الله عنه، ثم جاءت الحروب بين الصحابة.

وفيه أن عمر رضي الله عنه قال: «أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة؟ فقال حذيفة: أنا أحفظ كما قال، قال: هات، إنك لجريء! قال رسول الله ﷺ: فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» يعني: ما يحصل بين الرجل وأهله، وبينه وبين جاره، وبينه وبين ولده من بعض الخطأ والأغلاط فهذا من الصغائر التي تكفر بالصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بخلاف الكبائر فلا بد لها من توبة، كما قال الله تعالى: ﴿ إِنْ جَاءَ بِكُمْ كِبَارٌ مَّا تَبْهَوْنَ عَنْهُ تُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَتُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ [النساء: ٣١]، وقال ﷺ: «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر»<sup>(١)</sup>.

قوله: «قال: ليست هذه» يعني: ما أسألك عن هذه؛ فهذه فتن صغيرة، قوله: «ولكن التي تموج كموج البحر» يعني: لكن أسألك عن الفتن التي تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه، وكفى بذلك عن شدة المحاصمة وكثرة المنازعة، وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة، فالمراد: الفتن والحروب والقتال الذي يحصل بين المسلمين كما قال النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «قال: يا أمير المؤمنين لا بأس عليك منها؛ إن بينك وبينها بابا مغلقا» وهذا هو الشاهد من حديث حذيفة؛ حيث أخبر النبي ﷺ أن بين عمر وبين الفتن بابا مغلقا، فإذا كسر هذا الباب جاءت الفتن، فهذا علم من أعلام النبوة حيث وقع كما أخبر عنه ﷺ.

(١) أحمد (٢/٤٠٠)، ومسلم (٢٣٣).

(٢) أحمد (٤/٣٥٨)، والبخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥).

قال عمر لحذيفة: «يفتح الباب أو يكسر؟ قال: لا بل يكسر قال: ذلك أحرى أن لا يغلق»  
يعني: المفتوح يغلق مرة أخرى، أما إذا كسر فليس هناك حيلة في إغلاقه.

قوله: «قلنا: علم الباب؟» على الاستفهام، والتقدير: أعلم عمر الباب؟

قوله: «قال: نعم، كما أن دون غد الليلة» يعني: يعلم عمر من هو الباب كما يعلم أن الذي يفصل دون غد الليلة.

قوله: «إني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط» جمع أغلوطه وهي ما يغالط به، يعني: حدثته حديثاً صدقاً محققاً.

قوله: «فهبنا أن نسأله» يعني: من هو الباب؟ قوله: «وأمرنا مسروقاً فسأله، فقال: من الباب؟» يعني: من هو الباب الذي يكسر؟

قوله: «فقال: عمر» يعني: عمر هو الباب، فإذا قتل كسر الباب وجاءت الفتن، وهذا هو الشاهد وهو علم من أعلام النبوة.

• [٣٣٦٨] هذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة وهو قوله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر» قيل: المراد بنعالهم الشعر أن يجعلوا نعالهم من شعر مضفور بأن يفتل ويضفر ويكون كأنه حبال، وقيل المراد: طول شعورهم حتى تصير أطرافها في أرجلهم موضع النعال، والأول أقرب.

قوله: «وحتى تقاتلوا الترك صغار الأعين حمر الوجوه ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة» أي: وصفهم بأنهم صغار الأعين، وحمر الوجوه، وقوله: «ذلف الأنوف» يعني: أنفهم منبسط، ويسمى الأفتس وقوله: «كأن وجوههم المجان المطرقة» يعني: وجوههم مستديرة، والمجان - بفتح الميم - جمع مجن - بكسر الميم - وهي التي يتقي بها المقاتل وقع النبال، وهي مستديرة على قدر الوجه، وتسمى الترس، فهذا من أعلام النبوة، وهي قتال المسلمين قوماً نعالهم الشعر، وقتالهم الترك، وقد وقع هذا كما ذكر الشارح رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ.

قوله: «وتجدون أشد الناس كراهية لهذا الأمر» أي: الولاية، والمعنى: ستجدون خير الناس أشدهم كراهية للولاية؛ وفي الحديث: «إننا لا نولي هذا من سأله ولا من حرص عليه»<sup>(١)</sup>

(١) البخاري (٧١٤٩)، ومسلم (١٧٣٣).

فمن يطلب الولاية فهذا دليل على أنه غير ورع، وحرى ألا يقوم بما يجب عليه، أما إذا ألزم بها فإنه حرى أن يعان عليها؛ فالذي يكره الولاية والوظيفة والإمارة أو القضاء إذا ألزم بها صار عنده عناية واهتمام للقيام بالواجب .

قوله : «والناس معادن» يعني : أصول .

قوله : «خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام» أي : القبائل التي كانت في الجاهلية فما كان عندهم من الكرم والشجاعة والإقدام ونصرة المظلوم فإنهم إذا أسلموا زاد الإسلام هذه الأخلاق الفاضلة قوة وصلابة ومتانة وحث عليها .

قوله : «ولياتين على أحدكم زمان لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله» يعني : الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ تمنوا وجوده؛ لما حصل من الخلاف بينهم، فكان أحدهم يتمنى أن يرى النبي ﷺ ويكون ذلك أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله، ومن بعدهم من باب أولى .

• [٣٣٦٩] هذا الحديث فيه علامة من علامات النبوة .

قوله : «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان من الأعاجم» كرمان بالفتح والكسر، وخوز وكرمان طائفتان من الأعاجم، ووصفهم بأنهم : «حمر الوجوه فطس الأنوف» وفي الحديث الأول وصفهم بأنهم : «ذلف الأنوف» وذلف وفطس بمعنى واحد أي : منبطحه .

قوله : «صغار الأعين، وجوههم المجان المطرقة» وهذا الوصف تجدونه الآن موجودًا في الكوريين والأتراك .

• [٣٣٧٠] قوله : «صحبت رسول الله ﷺ ثلاث سنين» وأبو هريرة صحب النبي ﷺ أربع سنين وزيادة؛ لأنه قدم في خيبر سنة سبع في صفر، ومات النبي ﷺ سنة إحدى عشرة في شهر ربيع الأول .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : «فكان أبا هريرة اعتبر المدة التي لازم فيها النبي ﷺ الملازمة الشديدة، وذلك بعد قدومهم أو لم يعتبر الأوقات التي وقع فيها سفر النبي ﷺ من غزوة وحجة وعمرة» اهـ .

والشاهد من الحديث قوله : «بين يدي الساعة تقاتلون قوماً نعالهم الشعر ، وهو هذا البارز . وقال سفيان مرة : وهم أهل البارز» قيل : البارز بتقديم الراء ، وقيل : البارز بتقديم الزاي ، والمعنى : البارزين لقتال أهل الإسلام ، وقيل : هم الأكراد ، وقيل : الديلم ، وقيل : أهل فارس ، وهذا من علامات النبوة .

• [٣٣٧١] قال في هذا الحديث : «يتتعلون الشعر» وفي الحديث الأول قال : «نعالهم الشعر» والمعنى واحد .

• [٣٣٧٢] هذا الحديث فيه بشارة للمؤمنين بأنهم سوف يتصرون على اليهود وسوف يقتلونهم قتلاً ذريعاً ، وهذا يكون بعد نزول عيسى بن مريم عليه السلام ، واتباع اليهود للمسيح الدجال - وقد يقع في غير وقت عيسى ، لكنه في وقت عيسى يكون محققاً ؛ لأن عيسى عليه السلام يكون هو قائد المسلمين ، والدجال هو قائد اليهود - فيسلط المسلمون عليهم حتى إن الشجر والحجر يتكلم ويخبر عن خلفه من اليهود ، وجاء في اللفظ الآخر : «إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود»<sup>(١)</sup> أي أنه يخون مثلهم ، ويقال : إن اليهود الآن يغرسون شجر الغرقد .

والفلسطينيون الآن يُقتلون ويُشردون ، ولكن سوف يأتي يوم يُسلط المسلمون على اليهود ويقتلونهم قتلاً ذريعاً ، فهذه بشارة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي من المعجزات الدالة على أنه رسول الله حقاً .

وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : «تقاتلكم اليهود» هذا خطاب للصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم ؛ لأن الصحابة لم يحدث لهم هذا ، لكنه سيحصل في المستقبل ، فيكون الخطاب للأمة كلها ، يعني : يقاتل من بعدكم من المسلمين ؛ لأن المسلمين شيء واحد كالجسد الواحد .

وفيه جواز مخاطبة الشخص والمراد غيره ، ومن هذا مخاطبة الله تعالى لليهود الذين في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما حدث لأجدادهم من قبل كما في قوله تعالى : ﴿يَبْنَئِ إِسْرَءِيلَ قَدْ أَجْنَيْتَكُمْ مِّنْ عَدُوِّكُمْ﴾ [طه : ٨٠] ؛ لأنهم لما كانوا مقرين لأبائهم وأجدادهم صار حكمهم كحكمهم .

• [٣٣٧٣] قوله : «يأتي على الناس زمان يغزون ، فيقال : فيكم من صحب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم؟ فيقولون : نعم فيفتح لهم» يعني أنه يغزو أناس بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفيهم الصحابة

(١) أحمد (٢/٤١٧) ، ومسلم (٢٩٢٢) .

فيحاصرون حصنًا من حصون الكفرة فيستسلم الحصن ويفتح لهم ، وهذا فيه كرامة للصحابة وعلم من أعلام النبوة .

قوله : «ثم يغزون» يعني : مرة أخرى بعد موت الصحابة .

قوله : «فيقال : هل فيكم من صحب من صحب الرسول ﷺ؟ فيقولون : نعم ، فيفتح لهم» فهذه كرامة للتابعين ، وجاء في الحديث الآخر : «ثم يأتي زمان فيقال : هل فيكم من صحب صاحب أصحاب النبي ﷺ؟»<sup>(١)</sup> يعني : أتباع التابعين .

وهذا فيه فضل القرون الثلاثة التي في الحديث الآخر : «خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»<sup>(٢)</sup> يعني : الصحابة والتابعين وأتباع التابعين ، وفي هذا علم من أعلام النبوة حيث إنه يفتح للصحابة ويفتح للتابعين ، ويفتح لأتباع التابعين ، فكل هذه الأحاديث ساقها المؤلف في باب «علامات النبوة في الإسلام» .

• [٣٣٧٤] قوله : «بيننا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة» يعني : الفقر .

قوله : «ثم أتاه الآخر فشكا إليه قطع السبيل» يعني : كثرة السراق الذين يقطعون الطريق ويسرقون الناس في الطرقات .

قوله : «فقال : يا عدي ، هل رأيت الحيرة؟ قلت : لم أرها وقد أنبتت عنها» يعني : أخبرت عنها ، فهي بلد مشهور ومدينة عظيمة فتحت بعد ذلك ، وفيه علم من أعلام النبوة ، حيث أخبر النبي ﷺ أنه سوف تفتح الحيرة وتفتح العراق والشام ووقع كما أخبر .

قوله : «قال : فإن طال بك حياة لترين الظعينة» «الظعينة» هي المرأة في اليهودج ، وهي في الأصل اسم لليهودج ، «ترتمل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدًا إلا الله» يعني : تأتي من الشام أو من العراق حتى تكون في الكعبة ولا تخشى أحدًا إلا الله ؛ لأنه سوف ينتشر الأمان .

قوله : «فقلت فيما بيني وبين نفسي فأين دعار طيء؟» القائل هو عدي ، يعني : وأين دعار طيء من هذه المرأة التي تخرج من الحيرة لتطوف بالكعبة؟! ودعار جمع داعر ، وهو

(١) البخاري (٢٨٩٧) .

(٢) أحمد (٤/٤٢٧) ، والبخاري (٢٦٥١) ، ومسلم (٢٥٣٣) .

الشاطر الخبيث المفسد، والمراد: أين قطاع الطريق الذين يسرقون القوافل، وكيف تخرج المرأة من الحيرة إلى الكعبة ما يبيئها أحد منهم؟! لأنهم منتشرون في ذلك الوقت.

قوله: «الذين قد سعروا البلاد» يعني: أوقدوا نار الفتنة، وملثوا الأرض شرًا وفسادًا، فأين هم من هذه المرأة؟! وهذا من أعلام النبوة حيث وقع ما أخبر النبي ﷺ.

ثم ذكر له علمًا آخر من أعلام النبوة فقال: «ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى» فتعجب عدي، فكسرى ملك عظيم من ملوك الفرس وهي دولة عظيمة - مثل أمريكا الآن - كيف تنفق كنوزه؟ فقال عدي: «كسرى بن هرمز»<sup>(١)</sup> فقال ﷺ: «كسرى بن هرمز».

ثم أخبره النبي بعلم ثالث من أعلام النبوة فقال: «ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد أحدا يقبله منه» وهذا يحدث في زمن عيسى ﷺ حين ينشر العدل ويكثر الخير وتأخذ الأرض بركاتها ويقرب قيام الساعة، ولعل سبب ذلك أن الناس يرون أشراط الساعة فيتورعون، وجاء في الحديث الآخر: «تصدقوا فإنه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها يقول الرجل: لو جئت بها بالأمس لقبلتها فأما اليوم فلا حاجة لي بها»<sup>(١)</sup> وجاء في الحديث أنه: «يُهمّ رب المال من يقبل صدقته»<sup>(٢)</sup> يعني: يهتم، وأيضا ذكر العلماء أن هذا وقع في زمن عمر بن عبدالعزيز أيضًا مع أنها مدة قليلة لكنه نشر العدل وكثر الخير حتى سار الإنسان يطوف بالصدقة ما يجد من يقبلها.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «ويحتمل أن يكون ذلك إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبدالعزيز وبذلك جزم البيهقي وأخرج في «الدلائل» من طريق يعقوب بن سفيان بسنده إلى عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال: إنما ولي عمر بن عبدالعزيز ثلاثين شهرًا ألا والله ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بهاله يتذكر من يضعه فيه فلا يجده قد أغنى عمر الناس قال البيهقي فيه تصديق ما روينا في حديث عدي بن حاتم انتهى» اهـ.

(١) أحمد (٣٠٦/٤)، والبخاري (١٤١١)، ومسلم (١٠١١).

(٢) أحمد (٣١٣/٢)، والبخاري (١٤١٢)، ومسلم (١٥٧).

قوله: «وليلقين الله أحدكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه ترجمان» الترجمان فيها ثلاث لغات: فتح التاء والجيم ثَرْجَمَان، وضم التاء والجيم ثُرْجَمَان، وفتح التاء وضم الجيم ثَرْجَمَان، وقال بعضهم: فيها لغة رابعة وهي: ضم التاء وفتح الجيم ثُرْجَمَان، وعلى هذا ما يغلط أحد على أي وجه يقرؤها، والترجمان هو المعبر الذي ينقل كلامًا من لغة إلى لغة، والمعنى: أن الإنسان يلقى ربه يوم القيامة بدون واسطة، فيقول الرب سبحانه وتعالى لابن آدم: «ألم أبعث إليك رسولا فيبلغك؟ فيقول: بلى، فيقول: ألم أعطك مالا وأفضل عليك؟ فيقول: بلى، فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم، وينظر عن يساره فلا يرى إلا جهنم، قال عدي: سمعت النبي ﷺ يقول: اتقوا النار ولو بشقة تمر» أي: ولو بنصف تمر، فعن عائشة أنها جاءت امرأة معها ابتان تطلب شيئًا فما وجدت إلا تمرًا واحدة فأعطتها التمرة فشقتها بين ابنتيها فقال النبي ﷺ: «إن الله أوجب لها بها الجنة»<sup>(١)</sup>.

قوله: «فإن لم يجد شقة تمر فبكلمة طيبة» أي: فإذا كان الإنسان لا يملك شيئًا فليتكلم كلامًا طيبًا مع السائل فيقول: تأتينا إن شاء الله في وقت آخر لعل الله يأتي بالرزق والخير، فهذا الكلام الطيب يقوم مقام الصدقة عند عدمها.

قوله: «فرايت الطعينة ترنحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله» القائل هو عدي، حيث وقع ما أخبر به النبي ﷺ.

قوله: «وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز» القائل هو عدي، وكان يستغرب حدوث ذلك في أول الأمر.

• [٣٣٧٥] أعاد هنا المؤلف رَحِمَهُ اللهُ الحديث السابق.

قوله: «نا أبو مجاهد، نا محل بن خليفة» وفي الحديث السابق قال: «أنا محل بن خليفة عن عدي» وقال هنا أيضا: «نا سعدان بن بشر» وفي الحديث السابق قال: «أنا سعد الطائي» فهي طريق أخرى.

• [٣٣٧٦] قوله «عن النبي ﷺ خرج يوما» أي: «أنه خرج» وحذف (أنه) خطأ ولا بد من النطق بها، مثل: حدثنا، فإنها تحذف خطأ وينطق بها، فهذه من اختصارات المحدثين.

(١) أحمد (٩٢/٦)، ومسلم (٢٦٣٠).

وهذا الحديث فيه أن النبي ﷺ خرج في آخر حياته بعد ثماني سنين إلى قتلى أحد «فصلى على أهل أحد صلواته على الميت» والمعنى: أنه دعا لهم كالمودع للأحياء والأموات؛ ولأن شهداء أحد دفنوا بثيابهم ودمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا، ثم انصرف إلى المنبر فقال للناس: «إني فرطكم» يعني: أسبقكم، والفرط هو الذي يتقدم القوم ويهيئ لهم، والمعنى: سوف أسبقكم إلى الحوض وأكون مستعداً لكم مهيناً لكم المكان حتى إذا وردتم علي أسقيكم من الحوض في موقف القيامة، وحوض النبي ﷺ طوله مسيرة شهر وعرضه مسيرة شهر، كما جاء في الحديث: «لأنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها»<sup>(١)</sup> والكيزان التي يشرب فيها هي أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، وأبرد من الثلج، وجاء في الحديث: «من شرب منها لم يظمأ آخر ما عليه»<sup>(١)</sup> نسأل الله أن يجعلنا من الواردين عليه.

قوله: «وأنا شهيد عليكم إني والله لأنظر إلى حوضي الآن» وهذا كشف له ومن علامات النبوة.

قوله: «وإني قد أعطيت خزائن مفاتيح الأرض» الأصل أن يقول: «أعطيت مفاتيح خزائن الأرض» لأنه أعطي مفاتيح الخزائن وليس خزائن المفاتيح والظاهر أنه قد حصل انقلاب على الراوي؛ والخزائن: مستودعات كل مستودع، وهذا من أعلام النبوة حيث أعطي مفاتيح الخزائن.

قوله: «وإني والله ما أخاف بعدي أن تشركوا» يعني: أن تطبقوا على الشرك فالأمة معصومة أن تقع في الشرك، وليس المراد أن الأمة لا يقع فيها الشرك بل الشرك واقع، ولكن المراد أن تطبق الأمة على الشرك فتكون كلها على الشرك؛ بل تبقى طائفة على الحق؛ بدليل قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين»<sup>(٢)</sup>.

قوله: «ولكن أخاف أن تنافسوا فيها» يعني: أن تنافسوا في الدنيا، وفي اللفظ الآخر: «ولكن أخشى أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم»<sup>(٣)</sup> فهو يخشى علينا من التنافس في الدنيا وطلبها، والحرص عليها

(١) أحمد (١٤٩/٥)، ومسلم (٢٣٠٠).

(٢) أحمد (٣٤٥/٣)، ومسلم (١٥٦).

(٣) أحمد (١٣٧/٤)، والبخاري (٣١٥٨)، ومسلم (٢٩٦١).



وجمعها، وعدم إخراج الواجب منها، وعدم الورع في جمعها، فهذا الذي يخشاه ﷺ، ولا يخشى إطباق الأمة على الشرك؛ فإن الأمة معصومة من أن تطبق على الشرك.

• [٣٣٧٧] قوله: «أشرف النبي ﷺ على أطم من الآطام» أي: على حصن مرتفع في المدينة.

قوله: «فقال: هل ترون ما أرى؟! إني أرى الفتن تقع خلال بيوتكم مواقع القطر!» يعني: كما يقع ماء القطر على البيوت، وكذلك تقع الفتن مثل الشبهات والشهوات وفتن الأموال وفتن الحروب، وقد وقع كما أخبر ﷺ فهذا من أعلام النبوة.

• [٣٣٧٨] قوله: «أن النبي ﷺ دخل عليها فزعا يقول: لا إله إلا الله! ويل للعرب من شر قد اقترب! فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذا - وحلَّق بإصبعه وبالي تليها» يعني: وحلَّق بإصبعه الإبهام والتي تليها - أي: السبابة - والمعنى أنه فتح منه فتحة صغيرة، وخص العرب في هذا الحديث؛ لأنهم منبع الإسلام، وقد قام على أكتافهم، فإذا جاءهم الشر والفتن فغيرهم من العجم من باب أولى.

قوله: «فالت زينب: فقلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثرت الخبث والخبث يعني: المعاصي، وفيه دليل على أن المعاصي إذا انتشرت ولم تغير جاءت العقوبات وعمت الصالح والطالح وهلك الناس ولو كان فيهم الصالحون، ثم يبعثون على نياتهم؛ قال الله تعالى في كتابه العظيم: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥] وقال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم ينكروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه»<sup>(١)</sup>.

وفي قوله: «فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذا» علم من أعلام النبوة.

قوله: «استيقظ النبي ﷺ فقال: سبحان الله! ماذا أنزل من الخزائن؟! وماذا أنزل من الفتن؟» فيه علم من أعلام النبوة حيث أخبر أنه أنزل خزائن وأنزلت فتن.

وفيه مشروعية التسبيح عند التعجب، فيقول: سبحان الله؛ تنزيها لله ﷻ، فإذا أعجب الإنسان شيء يقول: سبحان الله، أو يقول: الله أكبر، ولا يصفق كما يفعل بعض الناس،

(١) أحمد (٢/١)، وابن ماجه (٤٠٠٥).

فالتصفيق من أخلاق النساء ومن أخلاق الكفار، قال ﷺ: «إنما التصفيق للنساء»<sup>(١)</sup> يعني في الصلاة وقال الله تعالى عن المشركين: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥] والمكاء هو الصفير، والتصديّة: التصفيق، فكانوا يتعبدون بذلك.

• [٣٣٧٩] قوله: «إني أراك تحب الغنم وتتخذها فأصلحها وأصلح رعامها» هذا الكلام من كلام أبي سعيد لأبي صعصعة ثم ذكر أبو سعيد أن النبي ﷺ قال له ذلك.

وهذا الحديث فيه علامة من علامات النبوة، حيث إن أبا سعيد الخدري أوصى أبا صعصعة وقال له: سوف تحتاجها في يوم ما حينما تكثر الفتن؛ لقوله ﷺ: «يأتي على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم، يتبع بها شعف الجبال - أو سعف الجبال» يعني: رءوس الجبال «في مواقع القطر، يفر بدينه من الفتن» قال العلماء: إن هذا إنما يكون إذا فسد الزمان ونزع الخير من المدن والقرى، ولم يكن وعظ ولا إرشاد ولا جمعة ولا جماعة، وخشي الإنسان على نفسه من الفتن فإنه ينتقل إلى البادية ويكون مع الغنم حتى يسلم له دينه، أما إذا كانت المدن فيها خير وفيها جمعة وجماعة وفيها علم وتعلم فلا يذهب الإنسان ويتعرب، بل إن التعرب يكون في هذه الحالة من كبائر الذنوب، وجاء في الحديث وإن كان فيه ضعف: «ولا يؤم أعرابي مهاجراً»<sup>(٢)</sup> يعني: لا يتولى الإمامة؛ لأنه عنده جفاء لبعده عن الخير وبعده عن سماع الذكر، فما يعرف شيئاً عن الأحكام، وهذا فيه علم من أعلام النبوة، بأنه سيأتي الوقت الذي يكون تَعَبَّد الإنسان فيه بالصحراء أفضل من بقاءه بالمدن؛ لأن المدن فيها شر، وفتنة للناس عن دينها، ويصدق قول الشاعر:

عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى وصوت إنسان فكادت أطير

فالإنسان في وقت الفتن يعيش مع السباع ومع الغنم خير له من أن يعيش مع الآدميين، فالآدميون يفسدون عليه دينه والسباع والحوانات لا تضره.

وليس ذلك عامًّا في كل الأمكنة والأزمنة، بل قد يحصل هذا في بعض الأمكنة وبعض الأزمنة دون بعض.

(١) أحمد (٤٧٩/٢)، والبخاري (١٢٣٤)، ومسلم (٤٢١).

(٢) ابن ماجه (١٠٨١).

• [٣٣٨٠] قوله: «ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي» فيه إخبار من النبي ﷺ عن وقوع فتن وهذه علامة من علامات النبوة، والمعنى: أنه كلما أسرع الإنسان إلى الفتن كان أبعد عن الخير، وكلما تباطأ عنها كان أقرب إلى الخير، فالقاعد ليس مثل القائم؛ فالقائم سريع الحركة جاهز للملازمة للفتنة، والقاعد يحتاج إلى أن يقوم،، ثم القائم خير من الماشي؛ فالماشي يمشي إليها والقائم واقف مكانه، والماشي خير من الساعي؛ لأن الساعي الذي يركض ركضاً ويعدو عدواً أسرع إلى الفتنة من الذي يمشي.

قوله: «من تشرف لها تستشرفه» يعني: من تطلع لها أصابته، وهذا فيه الحث على الإحجام عن الفتن وعدم الدخول فيها، كفتن الحروب وفتن الشبهات والشهوات، فلا يتطلع الإنسان للفتن وأسبابها، فلا يشارك في الحروب - مثلاً- إذا كان لا يعرف وجه الحق، كما جاء في الحديث الآخر أنه ﷺ قال: «لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قُتل»<sup>(١)</sup> فهذه من الفتن التي يكون فيها القاعد خيراً من القائم، فعلى المسلم أن يبتعد عنها ولا يذهب إليها؛ ولذا وصى النبي ﷺ قائلاً: «ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعد به» يعني: إذا وجد ملجأ أو معاذاً يبتعد به عن هذه الفتن ولا يدخل فيها ولا يلبسها، فيغلق عليه بابه، أو يخرج من هذا البلد التي فيها الفتن، ويبتعد عن أسبابها من الشبهات والشهوات.

قوله: «من الصلاة صلاة من فاتته» والفوات هنا يحتمل أن المراد به فوات الجماعة أو فوات الوقت، وفي اللفظ الآخر: «الذي تفوته صلاة العصر كأنها وتر أهله وماله»<sup>(٢)</sup>، وأما حديث: «من فاتته صلاة العصر حبط عمله»<sup>(٣)</sup> فالمراد فوات الوقت، والحبوط يعني كفر الذي يترك صلاة العصر حتى يخرج وقتها، وفي الحديث الآخر: «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله»<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم (٢٩٠٨).

(٢) أحمد (٨/٢)، والبخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦).

(٣) أحمد (٣٦١/٥)، وابن ماجه (٦٩٤).

(٤) أحمد (٣٤٩/٥)، والبخاري (٥٥٣).

قوله «فكانما وُتِرَ أهله وماله» يجوز الرفع في «أهله وماله» على أن الوتر تراجع للأهل والمال وهو نائب فاعل ، ويجوز النصب على أن الضمير راجع إلى الموتور فتكون «أهله وماله» مفعولاً ثانياً .

• [٣٣٨١] قوله «ستكون أثرة وأمور تنكرونها» هذا من علامات النبوة حيث وقع كما أخبر ﷺ ، والأثرة : إثثار غيرهم عليهم ، وفي اللفظ الآخر أنه ذكر هذا للأنصار ، أي : تجدون ولاة في آخر الزمان يفضلون غيركم عليكم ويمنعونكم حقكم في بيت المال من الوظائف والأموال والأعطيات .

قوله : «قالوا : يا رسول الله ، فما تأمرنا؟ قال : تؤدون الحق الذي عليكم» يعني : من السمع والطاعة وعدم الخروج عليهم .

قوله : «وتسألون الله الذي لكم» أي : من الحقوق من المال والوظائف ، فحقكم تسألون الله فيه ، والحق الذي عليكم تؤدونه ، وبهذا تستقيم الأحوال ويستتب الأمن ، فكون ولاة الأمور يمتنعون بعض الناس من حقهم من بيت المال ومن الوظائف لا يوجب هذا الخروج عليهم ؛ لأن الخروج يترتب عليه مفساد وفوضى وقتن لا أول لها ولا آخر فلا تكونوا سبباً في ذلك ، بل يجب السمع والطاعة في طاعة الله وفي الأمور المباحة ، هذا هو الحق الذي عليك أن تؤديه . أما الحق الذي لك فأسأله من الله ، وسوف تجده أمامك يوم القيامة ، وهذه نصيحة من النبي ﷺ . وفيه الرد على الخوارج والمعتزلة الذين يكفرون بالمعاصي ، ويرون الخروج على ولاة الأمور بالجور والظلم ، فالمعتزلة من أصول الدين عندهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وسطروا تحته الخروج على ولاة الأمور بالمعاصي ، وهذا باطل .

• [٣٣٨٢] قوله «يهلك الناس هذا الحي من قريش» وسيأتي في الحديث الذي بعده بيان هلاكهم على يد بعض الولاة والأمراء من قريش ، وهذا علم من أعلام النبوة حيث وقع كما أخبر ، قوله : «قالوا : فما تأمرنا؟ قال : لو أن الناس اعتزلوهم» لو للتمني ، والمعنى : لو اعتزلوهم لكان خيراً لهم ، فنصيحة النبي ﷺ هي الاعتزال وعدم الدخول في الفتنة ، وعدم الخروج على الأمراء من قريش الذين يهلك الناس على أيديهم .

• [٣٣٨٣] هذا الحديث يفسر قوله في الحديث السابق : «يهلك الناس هذا الحي من قريش» فيين في هذا الحديث أن الذين يهلك الناس على أيديهم أمراء يتولون الإمارة والخلافة .

قوله : «هالك أمتي على يدي غلمة من قريش» الغلمة جمع غلام ، والغلام هو صغير السن ، والمراد بهم بعض الولاة من بني أمية ، حديثو السن سفهاء الأحلام ، مثل يزيد بن معاوية فقد تولى على رأس الستين ، وقد استعاذ أبو هريرة من لايته وقال : «اللهم إني أعوذ بك من رأس الستين» فاستجاب الله دعاءه وتوفي قبل رأس الستين ، وكان يزيد يسمى الفاسق ، وكذلك السفاح من بني العباس ، فهؤلاء كلهم ولاة صغار السن لم يعدلوا في الرعية ، وحدث في زمنهم جور ، وهذا من علامات النبوة ، حيث وقع كما أخبر عنه النبي ﷺ .

قوله : «فقال مروان» يعني : ابن الحكم ، «غلمة!» يخاطب أبا هريرة؟! وفي اللفظ الآخر قال مروان : «لعنة الله عليهم غلمة»<sup>(١)</sup> .

قوله : «قال أبو هريرة : إن شئت أن أسميهم بني فلان وبني فلان» لكن أبا هريرة لم يسمهم خشية الفتنة .

وجاء في الحديث الآخر أن أبا هريرة رضي عنه قال : «حفظت من النبي ﷺ وعائين فأما أحدهما فبئس ما بينكم» - أي : نشره وهذا فيما يتعلق بأمر الدين والعقيدة والفقه والأحكام الشرعية - «وأما الآخر فلو ببئس ما قطع هذا البلعوم»<sup>(٢)</sup> يعني : رقبته قال العلماء : إن هذا الوعاء الذي لم يبشه هو ما يتعلق بأمر الجور والظلمة من خلفاء بني أمية وغيرهم من السفهاء وهذا ليس في بشه مصلحة للناس ولا يعد من كتمان العلم ، وهذا فيه علم من أعلام النبوة حيث أخبر ﷺ بإمارة السفهاء وصغار السن من بني أمية من قريش فوقع كما أخبر .

● [٣٣٨٤] هذا الحديث حديث حذيفة رضي عنه فيه علم من أعلام النبوة ؛ حيث أخبر النبي ﷺ أنه يحصل بعد هذا الخير للإسلام شر ، ثم يحصل بعده خير ، ثم يحصل دعاة على أبواب جهنم ، فوقع كما أخبر .

وفيه عناية حذيفة رضي عنه واهتمامه حيث قال : «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني» أي : كان يسأل عن الشر حتى يحذره ؛ فإنه إن لم يعرف الشر وقع فيه ؛ ولهذا فإن الصحابة رضي عنهم عرفوا الشرك في الجاهلية فلم يقعوا فيه ، أما من بعدهم والذين نشئوا في الإسلام فلا يعرفون الشرك فيمكن أن يقع بعضهم فيه وهو لا يشعر ؛ ولهذا

(١) أحمد (٢/٣٢٤) ، والبخاري (٧٠٥٨) .

(٢) البخاري (١٢٠) .

قال الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية» أي : إذا دخل في الإسلام من لا يعرفون الشرك فإنهم يقعون في الشرك ، وهم لا يدرون بل يظنون أنه من الإسلام .

قوله : «قلت : يا رسول الله ، إنا كنا في جاهلية وشر» يعني : ما كنا فيه من الشرك .

قوله : «فجاءنا الله بهذا الخير» يعني : الإسلام «فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال : نعم» أي : سيكون هناك شرور وفتن توقع في الشرك .

قوله : «قلت : وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال : نعم وفيه دخن» يعني : نعم هناك خير ولكن فيه دخن فهو ليس بصاف ، مثل الثوب الأبيض الذي فيه دخن يدنسه .

قوله : «قلت : وما دخنه؟ قال : قوم يهدون بغير هدي تعرف منهم وتنكر» يعني : أحيانا يعملون بالسنة وأحيانا يعملون بالبدعة .

قوله : «قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال : نعم» يعني : هو شر محض .

قوله : «دعاة على أبواب جهنم من أجاهم إليها قذفوه فيها» وهؤلاء الدعاة منهم الكفار ، كالذين يدعون إلى الكفر بالله : كدعاة الاشتراكية ودعاة الشيوعية ودعاة الإباحية ودعاة القومية ودعاة حزب البعث وغير ذلك من الأحزاب الكافرة ، فكل هؤلاء دعاة على أبواب جهنم ، ومنهم عصاة : كالذين يدعون للكبائر ويدعون للزنا واللواط ، وينشرون الشر والفساد على القنوات ، فهؤلاء دعاة عصاة ، يدعون على أبواب جهنم من أجاهم قذفوه فيها .

قوله : «قلت : يا رسول الله ، صفهم لنا» حتى نعرفهم .

قوله : «فقال : هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا» يعني : من العرب يتكلمون باللغة العربية وما هم بأعاجم ، مثل ما نراه الآن في الإذاعات والصحف ، يتكلم أناس بلسان عربي فصيح يدعون للشر والفساد .

قوله : «قلت : فيما تأمرني إن أدركني ذلك؟» هذه أسئلة عظيمة من حذيفة رضي الله عنه .

قوله : «قال : تلزم جماعة المسلمين وإمامهم» أي : إذا وجدت للمسلمين جماعة وإمام ، فلا تفارقهم وكن معهم .

قوله: «قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟» يعني: إن لم أجد جماعة ولا إماماً ووجدت أحزاباً وفرقاً «قال: فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك» يعني: إذا كنت وحدك فلا توجد جماعة ولا إمام فالزم الحق واعتزل الفرق وابد ربك وحدك حتى يأتيك الموت، وإذا وجدت جماعة وإماماً فكن معهم.

● [٣٣٨٥] قوله: «تَعَلَّم أصحابي الخير، وتَعَلَّمْتُ الشرَّ» يعني: مخافة أن يدرك الشر؛ ولكي يعلم كيف يتعامل مع الشر إذا أدركه.

● [٣٣٨٦] قوله: «لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة»، وفي الحديث التالي: «لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان فتكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة» قال العلماء: المراد بهما فئة علي وفئة معاوية؛ لأن دعواهما واحدة فكل منهما يطلب الحق، لكن دلت النصوص على أن أهل الشام بغاة؛ لحديث عمار: «تقتله الفئة الباغية»<sup>(١)</sup> فقتله جيش معاوية.

فعلي هو الخليفة الراشد الذي تمت له البيعة فوجب له السمع والطاعة، وأهل الشام لا يعلمون أنهم بغاة، فهم مجتهدون يطالبون بدم عثمان، فدعواهما واحدة، ولكن المصيب هو علي، فله أجران: أجر الاجتهاد وأجر الصواب، ومعاوية ومن معه من أهل الشام فاتهم أجر الصواب وحصلوا على أجر الاجتهاد. وفي الحديث علم من أعلام النبوة.

● [٣٣٨٧] قوله: «حتى يبعث دجالون كذابون قريباً من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله» «يبعث» يعني: يخرج، والمراد بالكذابين الثلاثين من له شوكة وأتباع، بخلاف من ادعى النبوة لخلل في عقله فهم كثير.

● [٣٣٨٨] وهذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة؛ حيث أخبر النبي ﷺ بخروج الخوارج فخرجوا.

قوله: «بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً» يعني: من الغنائم «أتاه ذو الخويصرة - وهو رجل من بني تميم - فقال: يا رسول الله اعدل» هكذا تجرأ هذا الرجل؛

(١) أحمد (٩٠/٣) عن أبي سعيد الخدري، والبخاري (٤٤٧)، ومسلم (٢٩١٦) عن أم سلمة.

فقال له النبي ﷺ: «ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل!؟ قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل!»  
يعني: إذا كان نبيك لا يعدل فخبث وخسرت.

قوله: «فقال عمر: يا رسول الله ائذن لي فيه أضرب عنقه؛ فقال له: دعه» فهذا الرجل الذي اعترض على النبي ﷺ ذو الخويصرة التميمي هو أصل الخوارج.  
قوله: «فإن له أصحابًا» يعني: على شاكلته يأتون بعده.

قوله: «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم» يعني: يكثر من الصلاة ومن التهجد، ويكثر من الصيام، ويكثر من قراءة القرآن، حتى إن الإنسان إذا رأى تعبدهم واجتهادهم وصلاتهم وصيامهم قال: عملي قليل بالنسبة لهم.

قوله: «يقراءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»  
يعني: يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الصيد المرمي، والرمية فعيلة من الرمي بمعنى مفعولة.

قوله: «ينظر إلى نصله» يعني: حديدة السهم.

قوله: «ثم ينظر إلى رصافه» يعني: عصبه الذي يكون فوق مدخل النصل.

قوله: «ثم ينظر إلى نضيه - وهو قدحه» وهو عود السهم قبل أن ينحت.

قوله: «ثم ينظر إلى قُدّه» هو ريش السهم.

قوله: «قد سبق الفرث والدم» يعني: السهم، والمعنى أن هؤلاء يخرجون من الدين خروجًا سريعًا كما أن السهم الذي يرمى به الصيد يخرج بسرعة، ومن سرعته لا ترى فيه فرثًا ولا دمًا، فتنتظر في النصل والرصاف والنضى فلا تجد شيئًا بل تجده أملس من سرعة دخوله وخروجه فهؤلاء يخرجون من الدين خروجًا سريعًا مثل خروج هذا السهم من الرمية، واستدل بعض العلماء بهذه الجملة على كفر الخوارج، فهذا معناه أن الخوارج كفار، وفي اللفظ الآخر: «ثم لا يعودون فيه»<sup>(١)</sup> وفي اللفظ الآخر: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»<sup>(٢)</sup> فشيبههم بعاد وهم

(١) أحمد (٦٤/٣) عن أبي سعيد، والبخاري (٧٥٦٢)، ومسلم (١٠٦٧) عن أبي ذر.

(٢) أحمد (٦٨/٣)، والبخاري (٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤).



قوم كفار وقال: «فأينما لقيتموهم فاقتلوهم»<sup>(١)</sup> وهذا قول لبعض أهل العلم وهو رواية عن الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، وهو اختيار الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ، والقول الثاني: وهو قول جمهور العلماء أن الخوارج عصاة، وأنهم مبتدعة وليسوا كفارا؛ لأنهم متأولون، وهذا الذي عليه عمل الصحابة كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ<sup>(٣)</sup> أن الصحابة عاملوهم معاملة المبتدعة العصاة، ولم يعاملوهم معاملة الكفار، واستدلوا بقول علي لما سئل أكفارهم؟ قال: «من الكفر فروا»، وقال: إنهم متأولون فلا يكفرون.

• [٣٣٨٩] قوله: «إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه» فيه تعظيم الصحابة لحديث الرسول ﷺ.

قوله: «وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة» يعني: إذا كان بيني وبينكم حرب سهل الأمر، لكن إذا حدثت حديث الرسول ﷺ فلا يمكن أن أكذب.

قوله: «يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام» «حدثاء الأسنان» يعني: صغار السن، و«سفهاء الأحلام» يعني: عقولهم ضعيفة.

قوله: «يقولون من خير قول البرية» أي: يقولون كل قول طيب - مثل قولهم: لا حكم إلا لله - لكنهم يقولونه على غير بصيرة.

قوله: «يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية» يعني: كما يخرج السهم من الصيد بسرعة، فهم يخرجون من الإسلام بسرعة.

قوله: «لا يجاوز إيمانهم حناجرهم؛ فأينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة» وهذا علم من أعلام النبوة حيث وقع كما أخبر.

• [٣٣٩٠] أصاب المشركون في مكة الصحابة بشدة، وأذوا المستضعفين منهم إيذاء شديدا كعمار وبلال وخباب بن الأرت، فكان بلال يلقي في الرمضاء وتوضع الصخرة العظيمة على صدره.

(١) أحمد (١/٨١)، والبخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦).

(٢) سبق عزوه في الحديث رقم (٣١٤١).

(٣) انظر «الفتاوى الكبرى» (٣/٤٤٤).

قوله : «شكونا إلى النبي ﷺ وهو متوسد بردة له» يعني : قطعة قماش مخططة .

قوله : «ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو الله لنا؟ قال : كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه ، فيجاء بالمشار» أي : المنشار ؛ فيها الوجهان «فيوضع على رأسه فيشق باثنين ، وما يصده ذلك عن دينه ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب ما يصده ذلك عن دينه» فيه دليل على أن هناك أحياناً فيمن سبقنا من الأمم وأنهم صبروا على البلاء والأواء والشدة ، وكانوا يصرون على دينهم ، حتى إن الواحد ينشق نصفين بالمنشار الحديد وما يرجع عن دينه ، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم وعصب وما يصده ذلك عن دينه ، ومن ذلك قصة أصحاب الأخدود الذين حفر لهم حفرة في الأرض وأضرمت نيراناً وألقوا فيها وما صدهم ذلك عن دينهم ، فهذا فيه دليل على أن هناك أحياناً ومؤمنين في الأمم السابقة كما قال الله تعالى في كتابه العظيم لما ذكر أهل الكتاب والذين كفروا والذين نقضوا العهود والميثاق : ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران : ١١٣ - ١١٤] .

قوله : «والله ليتمن هذا الأمر» يعني : الإسلام سينتشر وسيدخل الناس في دين الله أفواجا «حتى يصير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله أو الذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون» وفي لفظ : «والذئب على غنمه»<sup>(١)</sup> والمراد بصنعاء اليمن ، وبينها وبين حضرموت مسيرة خمسة أيام للراكب في ذلك الزمان ، وقيل : يحتمل بصنعاء الشام وهي قرية على باب دمشق ، سميت بصنعاء لأنه نزلها قوم من أهل صنعاء اليمن فسميت صنعاء ، ولكن الأول أقرب ، فيكون المراد صنعاء عاصمة اليمن المعروفة الآن ، وفيه بيان أن هذا الدين سينتشر ، ويأمن الناس حتى يسير الراكب المسافة الطويلة لا يخاف إلا الله أو الذئب على غنمه ، فوقع كما أخبر ﷺ ، فلما فتحت مكة انتشر الإسلام ودخل الناس في دين الله أفواجا ، وبعد وفاة النبي ﷺ جاهد الصحابة رضي الله عنهم في سبيل الله وجهزوا الجيوش وفتحوا البلدان والحصون ، وفتحت فارس والروم وانتشر دين الله في المشارق والمغرب ، فوقع كما أخبر ، فكان هذا من علامات النبوة .

(١) أحمد (١٠٩/٥) ، والبخاري (٦٩٤٣) .

• [٣٣٩١] وهذا الحديث في قصة ثابت بن قيس رضي الله عنه وكان خطيب النبي ﷺ وكان يرفع صوته والنبي ﷺ عنده؛ لأنه خطيب، والخطيب مضطر إلى رفع الصوت، فلما نزل قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢] خشي أن يكون حبط عمله فجلس في بيته منكسًا رأسه فافتقده النبي ﷺ.

قوله: «قال رجل: يا رسول الله، أنا أعلم لك علمه» يعني: خبره.

قوله: «فأتاه فوجده جالسًا في بيته منكسًا رأسه، قال: ما شأنك؟ فقال: شر، كان يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ» فيه التفات من التكلم إلى الغيبة، والأصل أن يقول: كنت أرفع صوتي.

قوله: «فقد حبط عمله» أي: فخاف أن يكون حبط عمله أخذًا من الآية.

قوله: «وهو من أهل الأرض» وفي لفظ: «من أهل النار»<sup>(١)</sup>.

• [٣٣٩٢] قوله: «قرأ رجل الكهف» هذا الرجل هو أسيد بن حضير كما في الروايات الأخرى<sup>(٢)</sup>.

قوله: «وفي الدار الدابة، فجعلت تنفر، فسلم فإذا ضبابة - أو سحابة - غشيته، فذكره للنبي ﷺ فقال: اقرأ فلان؛ فإنها السكينة نزلت للقرآن - أو تنزلت للقرآن» ففي الحديث أن أسيد بن حضير قرأ وجعلت الفرس تنفر، وحوله ابنه يحيى، فخشي أن تطأه الفرس، فأخبر النبي ﷺ فقال: تلك السكينة تنزلت بالقرآن، والسكينة طائفة من الملائكة أو غيرها من المخلوقات تنزلت للقرآن، وساقه المؤلف لإخبار النبي ﷺ بذلك، وهذا من علم الغيب ومن علامات النبوة.

• [٣٣٩٣] قوله: «نا محمد بن يوسف قال: أنا أحمد بن يزيد بن إبراهيم» أحمد بن يزيد هذا قال عنه في «التقريب»: «لم يرو عنه البخاري إلا حديثًا واحدًا متابعه»<sup>(٣)</sup>.

(١) أحمد (٣/١٣٧)، والبخاري (٤٨٤٦) واللفظ له، ومسلم (١١٩).

(٢) أحمد (٣/٨١)، ومسلم (٧٩٦).

(٣) «تقريب التهذيب» لابن حجر العسقلاني، (ص ٨٦).

قوله : «جاء أبو بكر إلى أبي في منزله ، فاشترى منه رحلاً ، فقال لعازب : ابعث ابنك يحمله معي ، قال : فحملته معه ، وخرج أبي يتقصد ثمنه» يعني : يعطيه ثمنه نقداً ، فسأل عازب أبا بكر عن قصة الهجرة بقوله : «يا أبا بكر ، حدثني كيف صنعتما حين سریت مع رسول الله ﷺ؟ قال : نعم ، أسرينا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه أحد ، فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه الشمس ، فنزلنا عنده» يعني : وهم يمشون في الضحى .

قوله : «وسويت للنبي ﷺ مكاناً بيدي ينام عليه ، وبسطت عليه فروة ، وقلت : نم يا رسول الله وأنا أنفض لك ما حولك ، فنام وخرجت أنفض ما حوله» فيه عناية أبي بكر ﷺ بالنبي ﷺ وفداؤه له بنفسه ؛ حيث سوى مكاناً للنبي بيده وبسط عليه فروة لينام عليها وجعل ينفض ما حوله .

قوله : «فإذا أنا براع مقبل بغنمه إلى الصخرة يريد منها مثل الذي أردنا ، فقلت : لمن أنت يا غلام؟ فقال لرجل من أهل المدينة -أو مكة- قلت : أفي غنمك لبن؟ قال : نعم ، قلت : أفتحلب؟ قال : نعم ، فأخذ شاة ، فقلت : انفض الضرع من التراب والشعر والقذئ - قال : فرأيت البراء يضرب إحدى يديه على الأخرى ينفض - فحلب في قعبٍ كُتَبَةٌ من لبن ومعه إداوة حملتها للنبي ﷺ يرتوي منها يشرب ويتوضأ ، فأتيت النبي ﷺ فكرهت أن أوقظه ، فوافقته حين استيقظ ، فصبيت من الماء على اللبن حتى برد أسفله ، فقلت : اشرب يا رسول الله ، قال : فشرب حتى رضيت» أي : سأل الراعي أن يحلب له ، والمعروف عند العرب أن الرعاة لهم صلاحية أن يسقون الضيوف ومن يمر بهم من اللبن ، فلا يقال : كيف أخذ منه النبي ﷺ اللبن بدون إذن صاحبه .

وقوله : «لرجل من أهل المدينة -أو مكة» يعني : شك هل قال : من أهل المدينة أو من أهل مكة ، والمراد بالمدينة مكة وليس المراد المدينة النبوية ؛ لأن الراعي قريب من مكة وهو من رعاة أهل مكة ، والمدينة بعيدة ؛ ولأن المدينة كانت لا تسمى في ذلك الوقت المدينة ، ولكن كانت تسمى يثرب .

وفيه أنه حلب له كُتَبَةٌ من لبن وكان مع أبي بكر إداوة - يعني سقاء من جلد - فيها ماء بارد يشربون منه ويتوضئون ، فلما كان اللبن حاراً صب أبو بكر عليه من الماء البارد في الإداوة حتى

برد أسفله ، ولا يقال : إن هذا من الغش ؛ لأنه ليس للبيع ، لكن هذا كان للشرب ، فشرّب النبي ﷺ .

قوله : «ثم قال : ألم يأن للرحيل ؟ قلت : بلى ، قال : فارتحلنا بعدما مالت الشمس ، واتبعنا سراقه بن مالك ؛ فقلت : أتينا يا رسول الله ؛ فقال : ﴿لَا تَحْزَنَ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة : ٤٠] ، فدعا عليه النبي ﷺ فارتطمت به فرسه إلى بطنها - أرى - في جلد من الأرض - شك زهير - فقال : إني أراكم قد دعوتما علي ، فادعوا لي ، فالله لكما أن أرد عنكما الطلب ؛ فدعا له النبي ﷺ فنجأ ، فجعل لا يلقى أحدا إلا قال : قد كُفيتكم ما هنا ، فلا يلقى أحدا إلا رده ، قال : ووفى لنا أي : ارتحلوا ثم لحقهم سراقه بن مالك قبل أن يسلم وكانت قريش أرسلت من كل مكان يطلبون النبي ﷺ ، وجعلوا جائزة سنية لمن يأتي بالنبي ﷺ - يقال : إنها مائة من الإبل - وكل واحد يريد أخذ هذه الجائزة ، فجاء سراقه بن مالك ، فقال أبو بكر : يا رسول الله أتينا فصار ينظر إليه ، وفي رواية : أنه بكى ، فقال النبي : ﴿لَا تَحْزَنَ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ وهذه معية خاصة يعني : إن الله معنا بنصره وتأييده وتوفيقه وتسديده ، والمعية معيتان : معية عامة ومعية خاصة ، فالمعية العامة تكون للمؤمن وللكافر ، فالله تعالى مع الخلق جميعا بإحاطته وقدرته ومشيبته وعلمه وسمعته وبصره ، والمعية الخاصة تكون معية توفيق وتسديد وكلاءة وحفظ ونصر . وفيه إثبات المعية لله ﷻ وأنها صفة من صفاته .

فلما أقبل سراقه دعا عليه النبي ﷺ فساخت قوائم فرسه إلى بطنها في الأرض فعلم أن ذلك من دعاء النبي ﷺ فقال : علمت أنكما دعوتما علي ، فادعوا الله لي ، وأعطاهما العهد أن يرد عنهم الطلب ، فدعا له النبي ﷺ فأخرج الله قوائمها وجعل يرد كل من جاء من هذه الجهة ، ويقول : هذه الجهة ما فيها أحد فارجعوا ؛ ولهذا قال : «ووفى لنا» ، ففي أول الأمر لحقهم يريد أن يطلبهم وفي آخر الأمر صار يدافع عنهم ! وهذا من حماية الله ﷻ لنبية ﷺ .

والشاهد أن من علامات النبوة أن الله استجاب دعاء النبي ﷺ في الحال فساخت قوائم الفرس ، ثم دعا له فخرجت في الحال .

• [٣٣٩٤] قوله : «أن النبي ﷺ دخل على أعرابي يعوده» فيه مشروعية زيارة المريض .

وفيه تواضع النبي ﷺ وزيارته للضعفاء والأعراب .

وفيه مشروعية الدعاء للمريض .

قوله : «**طهور إن شاء الله**» خبر وليس إنشاء ؛ لأنه لو كان إنشاءً أو دعاءً لما جاز تعليقه بالمشيئة ؛ لأن النبي ﷺ نهى عن تعليق الدعاء بالمشيئة ، فقال ﷺ : «**لا يقولن أحدكم : اللهم اغفر لي إن شئت ، اللهم ارحمني إن شئت ؛ ليعزم المسألة فإنه لا مكره له**»<sup>(١)</sup> ، والأعرابي لم يقبل دعاء النبي فقال : «**قلت : طهورا كلا بل هي حمى تفور أو ثور على شيخ كبير تزيه القبور ، فقال النبي ﷺ : فنعم إذا**» ووجه دخوله في علامات النبوة أن في بعض طرقه زيادة تقتضي إيراده في هذا الباب ، كما عند الطبراني حيث قال النبي ﷺ : «**أما إذا أبيت فهي كما تقول وما قضى الله فهو كائن**»<sup>(٢)</sup> فما أمسى الأعرابي من الغد إلاميتا ، وهذا فيه علم من أعلام النبوة في أنه وقع كما أخبر النبي ﷺ .

• [٣٣٩٥] وهذا الحديث فيه قصة هذا الرجل الذي كان نصرانياً فأسلم وقرأ البقرة وآل عمران وكان يكتب الوحي للنبي ﷺ .

قوله : «**فعاد نصرانياً**» أي : فارتد عن الإسلام - نعوذ بالله - ولحق بالمشركين والنصارى ، فكان يقول لهم عن النبي ﷺ : «**ما يدري ما محمد إلا ما كتبت له**» وهو كاذب .

قوله : «**فأماته الله فدفنوه**» يعني : فلما مات دفنوه «**فأصبح وقد لفظته الأرض**» يعني : أخرجته الله من القبر على وجه الأرض ، «**فقالوا**» يعني : المشركون والنصارى «**هذا فعل محمد وأصحابه ، لما هرب منهم نبشوا عن صاحبنا فآلقوه ، فحفروا له**» يعني : فحفروا له في اليوم التالي حفرة أعمق من الأولى ، فلما كان في الصباح لفظته الأرض وأخرجته الله من القبر على وجه الأرض «**فقالوا : هذا فعل محمد وأصحابه نبشوا عن صاحبنا ، فآلقوه ، فحفروا له وأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا**» أي : في اليوم الثالث حفروا له وأعمقوا له في الأرض فدفنوه ، فلما كان في الصباح إذا هو على وجه الأرض فلفظته الأرض فعملوا أنه ليس من الناس ، فآلقوه ، فصار هذا من علامات النبوة ، وفيه موعظة للمسلمين ألا يفعلوا مثل هذا الرجل الذي ارتد ولفظته الأرض ، وهناك رجل آخر لفظته الأرض - وهو محلم الجثامي - فقال النبي ﷺ : «**الأرض تقبل**

(١) أحمد (٣١٨/٢) ، والبخاري (٦٣٣٩) ، ومسلم (٢٦٧٩) .

(٢) الطبراني في «الكبير» (٣٠٦/٧) .

من هو شر منه ، ولكن الله أراد أن يريكم عظم الدم عنده»<sup>(١)</sup> ذكر هذا ابن كثير في تفسير قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ [النساء : ١٠٥] .

• [٣٣٩٦] في هذا الحديث أن النبي ﷺ أخبر أنه : «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده ، والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله» فأتي بكنوز كسرى وقيصر في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأنفقت في سبيل الله ، فكان هذا علما من أعلام النبوة .

واستشكل بقاء مملكة الفرس ؛ لأن آخرهم قتل في زمن عثمان ، وكذلك بقاء مملكة الروم ، وأجيب -كما ذكر الشارح- بأن المراد : لا يبقى كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام وقد كان ؛ فكسرى ذهب ملكه أصلا ورأسا ، وأما قيصر فإنه تحول عن الشام وبقي وارتفع بملكه ، وسبب ذهاب ملك كسرى أصلا أن كسرى لما أتاه كتاب النبي ﷺ مزقه ، فدعا عليه النبي ﷺ بأن يمزق ملكه ، وأما قيصر فإنه عظم كتاب النبي ﷺ وكاد أن يسلم ؛ فلذلك بقي ملكه بعد ارتحاله من الشام وما حولها .

• [٣٣٩٧] قوله : «إذا هلك كسرى» هو ملك الفرس «فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده ، وذكر» يعني : وأخبر أن كنوزهما تنفق في سبيل الله ، فقال : «لتنفقن كنوزهما في سبيل الله» .

وقد سبق شرحه في الحديث السابق .

• [٣٣٩٨] قوله : «قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبي ﷺ ، فجعل يقول : إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته ، وقدمها في بشر كثير من قومه ، فأقبل إليه رسول الله ﷺ ومعه ثابت بن قيس بن شماس - وفي يد رسول الله ﷺ قطعة جريد - حتى وقف على مسيلمة في أصحابه ، فقال : لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها ، ولن تعدوا أمر الله فيك ، ولئن أدبرت ليعقرنك الله ، وإني لأراك الذي أريت فيك ما أريت» فيه أن مسيلمة قدم إلى النبي ﷺ في بشر كثير - وذلك في السنة التاسعة لما كانت قبائل العرب ترسل الوفود إلى النبي ﷺ ويبايعونه بعد أن فتحت مكة في السنة الثامنة ؛ فالعرب في بادئ الأمر توقفوا وقالوا : ننظر محمدا وقومه إن

(١) الطبراني في «الكبير» (٤٢/٦) ، وأصله عند ابن ماجه (٣٩٣٠) .

انتصر عليهم نتبعه ، وإن انتصروا عليه فلا ، فلما فتحت مكة ودخل الناس في دين الله أفواجا ، جاءت وفود قبائل العرب في السنة التاسعة من الهجرة ، فسمي هذا العام عام الوفود ، ومن ذلك أهل اليمامة أرسلوا وفدًا ومعهم مسيلمة وذلك في أول وقوع الشر في نفسه - وهو يريد أن يدعي النبوة ، فأقبل إليه النبي ﷺ ومعه ثابت بن قيس ، وكان مسيلمة يقول : إن جعل محمد لي الأمر من بعده تبعته ، وكان يتبعه قبائل كثيرة ، وهم يعظمونه ، فقال النبي ﷺ : «لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها» يعني : لو طلبت مني قطعة الجريد ما أعطيتها .

وقوله : «ولن تعدوا أمر الله فيك ، ولئن أدبرت ليعقرنك الله ، وإني لأراك الذي أريت فيك ما رأيت» يعني : رأى سوارى الذهب في المنام - كما في الحديث بعده - فنفخها فطارا .

وقوله : «ولئن أدبرت ليعقرنك الله» فيه أن النبي ﷺ اشتد على مسيلمة وأغلظ عليه ، وكان من عادته الحلم ﷺ ؛ وذلك لما ظهر على مسيلمة من العناد والأباطيل ، والمعلوم أن الخلافة تكون في قريش ولن تكون في مسيلمة ، ثم بعد ذلك أظهر مسيلمة الشر وادعى النبوة في حياة النبي ﷺ ، فقاتله الصحابة يوم اليمامة وكانت موقعة عظيمة ، وكان أتباعه أبدوا قوة وشجاعة في الباطل - والعياذ بالله - وقتل عدد كبير من القراء حتى خاف الصحابة من أن يضيع القرآن ، ثم بعد ذلك عقره الله فأهلكه الله وأتباعه ، فكان هذا علمًا من أعلام النبوة حيث وقع كما أخبر ﷺ .

قوله «بينما أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب ، فأهمني شأنهما ، فأوحى إلي في المنام أن انفخها ؛ فنفختها فطارا ، فأولتها كذابين يخرجان بعدي ، فكان أحدهما العنسي ، والآخر مسيلمة صاحب اليمامة» وهذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة ؛ حيث إن النبي ﷺ رأى في المنام في يديه سوارين من ذهب ، فأهمله شأنهما ، فأوحى إليه في المنام أن ينفخها ، فنفخها فطارا ، فأولها كذابين يخرجان بعده ، فوقع كما أخبر فكان أحدهما الأسود العنسي وكان في اليمن ، والآخر مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة في نجد ، ورؤيا الأنبياء وحي ، ووجه تأويل هذه الرؤيا أن ادعاء النبوة له بريق ولمعان ، لكنه يذهب بعد ذلك ويضمحل .

فالأسود العنسي فإنه ادعى النبوة وقتل قبل وفاة النبي ﷺ بيومين أو ثلاثة ، وجاء الخبر بقلته بعد وفاة النبي ﷺ ، وأما مسيلمة فإنه قتل في خلافة أبي بكر ، فوقع كما أخبر أن كُلاً منهما ادعى النبوة وصار لكل منهما شوكة وأتباع ثم بعد ذلك أهلكهم الله ، كالسوارين من ذهب لها بريق ولمعان ثم اضمحلا وزالا .



• [٣٣٩٩] قوله : « رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل » فوقع كما أخبر ، وهذا فيه علم من أعلام النبوة .

قوله : « فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو الهجر » يعني : ذهب ظنه إلى أنها اليمامة أو هجر ؛ لأنها بهما نخل .

قوله : « فإذا هي المدينة يثرب » يعني : فإذا هي المدينة التي كان اسمها يثرب قبل ذلك « ورويت في رؤياي هذه أني هزرت سيفا فانقطع صدره فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد » أي : فصار السيف الذي انقطع صدره ما أصيب به المؤمنون يوم أحد من القتل والجراح التي أصابت النبي ﷺ والصحابة .

قوله : « ثم هزرتة أخرى فعاد أحسن ما كان ؛ فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين » يعني : بعد ذلك تلاحق المؤمنون واجتمعوا وحصل الفتح .

قوله : « ورويت فيها بقرا والله خير » قوله : « والله » قسم ، وقيل : « والله خير » مبتدأ وخبر .

قوله : « فإذا هم المؤمنون يوم أحد » يعني : البقر التي تنحر الصحابة الذين قتلوا يوم أحد .

قوله : « وإذا الخير ما جاء الله من الخير وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد يوم بدر » يعني : أتاهم الله بالصدق ونصرهم بعد ذلك ، ونفذ قضاء الله وقدره فيما وقع يوم أحد ، واتخذ الله منهم شهداء ، والله في ذلك حكم عظيمة ؛ كما بين الله تعالى في كتابه فقال : ﴿ إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرْحٌ مِثْلُهُ ۗ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤١﴾ وَلِيَمَّحَصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمَّحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٤٢﴾ [آل عمران : ١٤٠ - ١٤١] فهذه خمس حكم ذكرها الله فيها أصاب المؤمنين يوم أحد .

• [٣٤٠٠] هذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة ؛ حيث أخبر النبي ﷺ بشيء فوقه كما أخبر ، فأخبر أنه يموت في وجعه فمات وأخبر أن فاطمة أول أهله لحوقا به فماتت بعده بستة أشهر .

قوله : « أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي ﷺ » الأقرب - والله أعلم - أنها تمشي مشية طبعها الله عليها ولا تفعل ذلك تصنعا وتكلفا وتقليدا ؛ وإنما تفعله خلقه .

قوله : « فقال النبي ﷺ : مرحبا بابتي » فيه ترحيب النبي ﷺ بابنته وعنايته بها ، وجاء في الحديث الآخر أنه ﷺ : « كانت إذا دخلت عليه فاطمة قام إليها فأخذ بيدها وقبلها وأجلسها في

مجلسه ، وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فقبلته وأجلسته في مجلسها<sup>(١)</sup> وهذا من صلة الرحم ومن البشاشة بين الرجل وقربته ، فالأب والأم هما عمودا النسب ، والأبناء والبنات هم الفروع ، وهم أقرب الناس إلى صلة الرحم .

وفيه أن النبي ﷺ أسر إليها حديثاً فبكت ، ثم أسر إليها حديثاً فضحكت ، فسألها عائشة فقالت فاطمة : «ما كنت لأفشي سر رسول ﷺ» ، وهذا فيه دليل على أن السر يحفظ ولا يذاع ، ففاطمة حفظت السر ولم تخبر عائشة ، فلما توفي النبي ﷺ سألتها عائشة فأخبرتها ؛ لأن السر كان متعلقاً بموته ﷺ فلما توفي صار الأمر مكشوفاً ؛ فقالت : «أسر إلي : إن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة ، وإنه عارضني العام مرتين ، ولا أراه إلا حضر أجلي ، وإنك أول أهل بيتي لحاقاً بي ، فبكيت» يعني : كان جبريل يدارس النبي ﷺ القرآن في شهر رمضان مرة من أوله إلى آخره ، وفي العام الأخير دارسه القرآن مرتين ، وهذا دليل على قرب الأجل ، وفيه أن النبي ﷺ زاد عمله الصالح في آخر حياته ﷺ ، فلما رأى النبي ﷺ بكاءها قال : «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة - أو نساء المؤمنين - فضحكت لذلك» .

• [٣٤٠١] هذا الحديث اختلف عن الحديث الأول ؛ فالحديث الأول فيه أنه لما أخبرها أنها سيدة نساء أهل الجنة ضحكت ، وفي هذا الحديث أنها ضحكت لما أخبرها أنها أول بيته لحوقاً به ؛ لأن من أحب المرء لا يجب البقاء بعده ؛ ولأنها قد تكون خشيت من الفتن ، فأحبت أن تكون أسرع الناس لحوقاً به قبل أن تحصل الفتن وتنتشر .

• [٣٤٠٢] هذا الحديث فيه أن عمر رضي عنه كان يشاور القراء ، ويجعلهم أصحاب مجلسه ، شباباً كانوا أو كهولاً أو شيوخاً فكان يدخل ابن عباس مع القراء - وهو صغير في السن ، والقراء شيوخ أو كهول كبار السن - فقال عبدالرحمن بن عوف : «إننا لنا أبناء مثله» يعني : ولانا نأتي بهم ، فكيف يدخل عمر هذا الصبي معنا؟! فقال عمر : «إنه من حيث تعلم» يعني : أنت تعلم أن الله فقهه في الدين وعلمه التأويل ودعاه النبي ﷺ بذلك .

قوله : «فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] فقال : أجل رسول الله ﷺ أعلمه إياه» ، وفي لفظ آخر عن ابن عباس أنه سأل الصحابة «فقال :

(١) أبو داود (٥٢١٧) ، والترمذي (٣٨٧٢) .

ما تقولون في قوله تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر: ١ - ٣]، فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا، وقال بعضهم: لا ندرى، أو لم يقل بعضهم شيئاً، فقال لي: يا ابن عباس أكذاك تقول؟ قلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له، ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ فتح مكة فذاك علامة أجلك، ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تعلم<sup>(١)</sup> والمعنى: أنه إذا فتحت مكة ودخل الناس في دين الله أفواجا فاعلم أن مهمتك في الدنيا انتهت وأن أجلك قريب فاستعد للقائنا؛ فظهر لهم أن ابن عباس جدير بأن يكون معهم ولو كانوا شيوخاً أو كهولاً، وهذا فيه علم من أعلام النبوة، حيث إن النبي ﷺ دعا له بأن يفقهه الله في الدين ويعلمه التأويل<sup>(٢)</sup>، فاستجاب الله دعاء نبيه؛ فكان من علمه بالتأويل علمه بهذه السورة وخفي هذا على كبار الصحابة.

• [٣٤٠٣] وهذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة؛ حيث أخبر النبي ﷺ أن الأنصار يقلون وأن الناس يكثرون، فوقع كما أخبر.

وفيه مشروعية حمد الله والشأن عليه قبل الخطبة والموعظة.

قوله: «أما بعد» هذا هو الأول في الخطبة وفي الموعظة ولا يقول: وبعد.

قوله: «فإن الناس يكثرون ويقل الأنصار حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام، فمن ولي منكم شيئاً يضر فيه قوماً وينفع فيه آخرين، فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم» فيه وصية النبي ﷺ لمن ولي من أمر المسلمين شيئاً أن يحسن إلى الأنصار؛ لأنهم نصروا الله ورسوله وآووا المهاجرين، وهذا حيث يمكن ذلك، وليس معناه أن الحدود لا تقام عليهم، بل من عمل منهم شيئاً يوجب حدّاً أقيم عليه وأخذ منه.

• [٣٤٠٤] وهذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة؛ حيث إن النبي ﷺ أخرج الحسن بن علي ابن ابنته فاطمة وصعد به على المنبر، وقال: «ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به

(١) أحمد (٣٣٧/١)، والبخاري (٤٢٩٤).

(٢) أحمد (٢٦٦/١).

بين فئتين من المسلمين» فهو سيد سيادة دينية، والمراد بالفئتين هما: فئة أهل العرق وفئة أهل الشام في الحروب التي كانت بينها؛ فإنه لما قتل علي عليه السلام على يد أحد الخوارج بايع الناس بالخلافة الحسن بن علي، فتنازل لمعاوية بشروط فيها حقنٌ لدماء المسلمين، فحقق الله فيه ما أخبر به الرسول ﷺ؛ فأصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين؛ فكان هذا علماً من أعلام النبوة، وفيه جواز قول: فلان سيد، أو هذا سيد بدون (أل) أو بالإضافة مثل سيد بني تميم، وسيد بني فلان كما في قوله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم»<sup>(١)</sup> يعني: سعد بن معاذ، أما قول: السيد فلان بـ(أل)، فهذا جاء النهي عنه لأنه من أسماء الله فيكون من الأسماء المشتركة مثل العزيز.

• [٣٤٠٥] في هذا الحديث علم من أعلام النبوة؛ حيث إن النبي ﷺ أخبر بموت الأمراء الثلاثة في غزوة مؤتة؛ جعفر وزيد وعبدالله بن رواحة قبل أن يجيء خبرهم، ويعد موتهم اصطلاح الناس على تأمير خالد بن الوليد، ففتح الله عليه.

وفيه دليل على جواز النعي - يعني الإخبار بالموت - على المنبر.

والنعي نعيان: نعي جائز وهو إخبار الناس بموت فلان حتى يصل على، كما أخبر النبي ﷺ بموت النجاشي. فلقد ورد أن النبي ﷺ نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بأصحابه إلى المصلى فصلى عليه وكبر عليه أربعاً<sup>(٢)</sup>.

أما النعي المنهي عنه فهو: أن يرسل الناس أشخاصاً يطوفون بالقبائل ويقولون: مات فلان. والنعي في الجرائد والصحف الآن يعتبر من النعي الجائز إذا كان المقصود أن يبلغ الناس الأمر، ولا سيما إذا كان الميت معروفاً بالخير من أهل العلم أو من أهل الدعوة أو من أهل الإحسان والنفقة، أما إذا كان المقصود منه الرياء والسمعة فهذا يكون مثل ما كان يفعله أهل الجاهلية، وإذا كان يكلف أموالاً فلا ينبغي.

• [٣٤٠٦] قوله: «هل لكم من أنماط؟» الأنماط جمع نمط بفتحات، وهو بساط له خمل رقيق يشبه السجاجيد الخفيفة، فكان هذا غير موجود على عهد النبي ﷺ، وأخبر بوقوعه؛ فوقع كما أخبر، فكان هذا من علامات النبوة، وهذا هو الشاهد.

(١) أحمد (٢٢/٣)، والبخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨).

(٢) أحمد (٢٨٠/٢)، والبخاري (١٢٤٥)، ومسلم (٩٥١).

والحديث ليس فيه إقرار الأنباط ولا فيه نهي عنها ، فالأصل الإباحة إذا لم يكن فيها ترف أو صورة .

قوله : «قلت : وأنى تكون لنا الأنباط؟» لأنهم لا يعرفونها .

قوله : «أما إنها ستكون لكم الأنباط» يعني : ستوجد في المستقبل لكم الأنباط ، فحصلت الأنباط بعد وفاة النبي ﷺ وصارت عند جابر ، فقال جابر : «فأنا أقول لها - يعني امرأته : أخري عني أنباطك ، فتقول : ألم يقل النبي ﷺ : إنها ستكون لكم الأنباط؟ فأدعها» والشاهد : أنه تحقق ما أخبر به النبي ﷺ ؛ فكان من علامات النبوة .

• [٣٤٠٧] هذا الحديث فيه قصة الصداقة التي كانت بين سعد بن معاذ وبين أمية بن خلف ، وكان أمية من صناديد قريش ، وسعد بن معاذ هوئى سيد الأوس وهو من اهتزله عرش الرحمن ، فهذا مسلم وذاك مشرك ، ورغم ذلك كانت بينهما صداقة ، فكان سعد إذا جاء إلى مكة نزل على أمية ، وكان أمية إذا جاء إلى المدينة نزل على سعد ، لكن هذه الصداقة كانت في أول الهجرة قبل غزوة بدر ، وقبل أن يشرع مقاطعة الكفار وعدم موالاتهم ومصادقتهم ومعاشرتهم ومؤاخذتهم ، فقدم سعد بن معاذ معتمرا فنزل على صديقه أمية ، فقال أمية لسعد : أنت الآن من الأنصار وقد اتخذكم أهل مكة أعداء فلا يتركوك تطوف ، ولكن أختار لك وقتا مناسبًا ، فإذا غفل الناس وانتصف النهار تطوف ، فقال : نعم ، فلما انتصف النهار وغفل الناس انطلق به فطاف ، وبينما سعد يطوف فإذا أبو جهل سيد المشركين ورئيسهم «فقال : من هذا الذي يطوف بالكعبة؟ فقال سعد : أنا سعد ، فقال أبو جهل : تطوف بالكعبة آمنًا وقد آويتم محمدًا وأصحابه! فقال : نعم» يعني : كيف نترك تطوف وقد آويتم محمدًا وأصحابه؟! »

قوله : «فتلاحيا بينهما» يعني : تخاصما وتنازعا وتسابًا بينهما ، فقال أمية لسعد : «لا ترفع صوتك على أبي الحكم ؛ فإنه سيد أهل الوادي» وهي كنية أبي جهل ، ثم قال سعد مخاطبا أبا جهل : «والله لئن منعتني أن أطوف بالبيت لأقطعن متجرك بالشام ، قال : فجعل أمية يقول لسعد : لا ترفع صوتك ، فجعل يمسكه ؛ فغضب سعد» يعني : فغضب سعد على أمية وهو صديقه .

قوله : «دعنا عنك فإني سمعت محمدًا يزعم أنه قاتلك» يعني : سيقتل أمية ، وزعم تأتي بمعنى قال ، مثل قول ضمام بن ثعلبة : «وزعم الرسول» يعني : قال ، وتأتي بمعنى الادعاء الكاذب ؛ لكن المراد هنا : قال ، فقال أمية : «إياي؟ قال : نعم» يعني : ففزع وقال : يقتلني أنا؟ قال : نعم .

قوله : «والله ما نكذب محمدًا» ، فهم يعلمون أن محمدًا صادق ، ثم ذهب إلى امرأته ، وقال : «أما تعلمين ما قال لي أخي اليربوعي؟» ؛ لأن المدينة تسمى يثرب «قالت : وما قال؟ قال : زعم أنه سمع محمدًا يزعم أنه قاتلي» ، قالت : فوالله ما نكذب محمدًا ، قال : فلما خرجوا إلى بدر وجاء الصريخ يعني : إلى أهل مكة «قالت له امرأته : أما ذكرت ما قال لك أخوك اليربوعي؟» يعني : من أنه سيقتلك محمد ؛ فلا تخرج ، فجاء أبو جهل وقال : «إنك من أشرف الوادي ، فسر يومًا أو يومين ، فسار معهم» يعني : قال له : أنت سيد ، ولا بد من أن تخرج .

قوله : «فقتله الله» ذلك أن النبي ﷺ قتله بيده يوم بدر ، وهذا الشاهد من الحديث فهو علامة من علامات النبوة ؛ حيث أخبر النبي بأنه سيقتل أمية فقتله .

• [٣٤٠٨] قوله : «النرسي» بنون مشددة مفتوحة ، وراء ساكنة وسين مهملة يقال : لقب لأحد أجداده وهو نسبة إلى نهر .

وهذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة ؛ حيث أخبر النبي ﷺ عن جبريل ولا يعلمه إلا أنه ملك الوحي ، رغم رؤية أم سلمة له ، في صورة دحية الكلبي - وكان رجلًا جميلًا - كما رآه الصحابة في صورة رجل غريب شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر ، كما في حديث عمر<sup>(١)</sup> ، وفي الحديث هنا أن أم سلمة قالت : «إيم الله» وهو قسم بحذف النون ، أي : إيمان الله «ما حسبته إلا إياه» فهي تظنه دحية الكلبي ، حتى سمعت النبي ﷺ يحط على المنبر ويقول : جاءني جبريل فعلمت .

• [٣٤٠٩] وهذا الحديث - حديث ابن عمر - فيه أن النبي ﷺ قال : «رأيت الناس مجتمعين في صعيد» يعني في المنام .

(١) أحمد (١/٥١) ، ومسلم (٨) .

قوله : «فقام أبو بكر فنزع ذنوبنا أو ذنوبين» يعني : دلوا أو دلوين وفيه إشارة إلى أن خلافته ليست طويلة .

قوله : «وفي بعض نزعه ضعف والله يغفر له» إشارة إلى ما فيها من القلاقل والفتن وحروب الردة .

قوله : «ثم أخذها عمر فاستحالت بيده غربنا» يعني : تحولت غربنا ، والغرب الدلو الكبير ، ويكون من جلد البعير ، وفي هذا القول إشارة إلى طول مدة خلافته ، حيث استمرت عشر سنوات ونصفا وفي أثنائها فتحت الفتوح .

قوله : «فلم أر عبقريا في الناس يفري فريه» العبقرى : الرجل القوي النشيط ، ويفري فريتا يعني : ينزع نزعا قويا .

قوله : «حتى ضرب الناس بعطن» يعني : حتى روي الناس ، والعطن : نظرة الإبل حول موردها ؛ لتشرب عللا بعد نهل ، حيث تشرب وتستريح ، وهذا فيه دليل على أن خلافة عمر أطول ، وأن الأمور استقرت في زمانه وتفرغ للفتح .

قوله : «وقال همام : سمعت أبا هريرة ، عن النبي ﷺ : فنزع أبو بكر ذنوبين» يعني : من غير شك ؛ ففي الحديث الأول : «ذنوبنا أو ذنوبين» .

والشاهد : أن هذا الحديث علم من أعلام النبوة ، حيث أخبر النبي ﷺ بخلافة أبي بكر وقصر مدته ، وأشار إلى الفتن وحروب الردة ، وأخبر بطول خلافة عمر واستقرار الأمور في وقته وفتح الفتوح فوق كما أخبر .



[٥٣/٧٩] باب قول الله ﷻ:

﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] الآية

• [٣٤١٠] نا عبدالله بن يوسف ، قال : أنا مالك ، عن نافع ، عن عبدالله بن عمر ، أن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ ، فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا ؛ فقال لهم رسول الله ﷺ : «ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟» فقالوا : نفضحهم ويجلدون ، فقال عبدالله بن سلام : كذبتم ، إن فيها للرجم ، فأتوا بالتوراة فنشروها ، فوضع أحدهم يده على آية الرجم ، فقرأ ما قبلها وما بعدها ؛ فقال له عبدالله بن سلام : ارفع يدك ، فرفع يده فإذا فيها آية الرجم ، قالوا : صدق ، يا محمد فيها آية الرجم ، فأمر بها رسول الله ﷺ فرجما ، قال عبدالله : فرأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة .

التفسير

هذه الترجمة صدرها بالآية : ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] يعني : اليهود أهل الكتاب يعرفون النبي ﷺ كما يعرفون أبناءهم ﴿وإن فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون﴾ [البقرة: ١٤٦] فيه دليل على أن اليهود يعرفون أن محمدا رسول الله ومع ذلك لم يقروا برسالته .

• [٣٤١٠] وفي هذا الحديث «أن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا ، وطلبوا منه أن يحكم فيهما ، وجاء في الرواية الأخرى أنهم قالوا : «اذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه نبي بعث بالتخفيف فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله قلنا : فتيا نبي من أنبيائك»<sup>(١)</sup> فقال لهم رسول الله ﷺ : «ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟ فقالوا : نفضحهم ويجلدون ، فقال عبدالله بن سلام» - الصحابي الجليل الذي أسلم وكان إسرائيليا - «كذبتم إن فيها للرجم» فقالوا : اتوا بالتوراة «فأتوا بالتوراة فنشروها ، فوضع أحدهم يده على آية الرجم ، فقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له عبدالله بن سلام : ارفع يدك ، فرفع يده فإذا فيها آية الرجم» يعني : تلوح .



قوله : «فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما» يعني : رجمهما بالقرآن وبالتوراة التي وافقت ما في القرآن .

وفيه خبث اليهود وتحريفهم لكلام الله وكتمانهم للحق .

قوله : «قال عبدالله : فرأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة» يعني : لما رجما جعل الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة ، ويحنى يعني : يكب ، وروي : «يحنأ» بالخاء المهملة ، ومنه حنيت الشيء أحنيه إذا غطيته ، وبقية من وقى يقي وقاية ، أي : يجمعها من وصول الحجارة إليها ، والعجب أنهما سيقتلان ومع ذلك أكب الرجل على المرأة يقيها الحجارة .  
وفيه أنه يجب على الحاكم الشرعي أن يقيم الحدود ، وفيه أن أهل الكتاب إذا ترفعوا إلينا يحكم فيهم بشريعتنا ؛ لكن النبي ﷺ أتى بالتوراة ليبين لهم موافقة التوراة لما في القرآن .



## [٥٣/٨٠] باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية

## فأراهم انشقاق القمر

- [٣٤١١] نا صدقة بن الفضل ، قال : أنا ابن عيينة ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن أبي معمر ، عن عبدالله بن مسعود قال : انشق القمر على عهد النبي ﷺ شقتين ، فقال النبي ﷺ : «اشهدوا» .
- [٣٤١٢] نا عبدالله بن محمد ، قال : نا يونس ، قال : نا شيبان ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك . ح وقال لي خليفة : نا يزيد بن زريع ، نا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس أنه حدثهم ، أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية ، فأراهم انشقاق القمر .
- [٣٤١٣] نا خلف بن خالد القرشي ، قال : نا بكر بن مضر ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك بن مالك ، عن عبيدالله بن عبدالله بن مسعود ، عن ابن عباس ، أن القمر انشق في زمن النبي ﷺ .

## التفسير

هذه الترجمة فيها سؤال المشركين للنبي ﷺ أن يريهم آية فأراهم انشقاق القمر ثم ذكر المؤلف رحمه الله الأحاديث الثلاثة التي تدل على أن القمر انشق على عهد رسول الله ﷺ شقتين بكسر الشين وإعجامها .

- [٣٤١١] قوله : «فقال النبي ﷺ : اشهدوا» قال بعضهم : لا بد أن يكون متواترا ، وهذا ليس بمتواتر ، ويرد عليهم بأنه رواه عدد لا بأس به من الصحابة ، ثم إن الله تعالى ذكره في القرآن ، والقرآن متواتر فقال تعالى : ﴿ أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ [القمر : ١] ، والقول بأنه ما رآه إلا أهل مكة غير صحيح ، بل إنه رؤي في أماكن بعيدة حتى رؤي في الهند ، وأرخ بليلة انشقاق القمر .

- [٣٤١٢] و [٣٤١٣] قوله : «أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية ، فأراهم انشقاق القمر» فيه أن انشقاق القمر آية من الآيات وعلامة من علامات النبوة ؛ حيث انشق شقتين ؛ فكانت شقة تحت جبل أبي قبيس وشقة فوقه ، وهذه معجزة عظيمة للنبي ﷺ .

باب [٥٣/٨١]

- [٣٤١٤] نا محمد بن المثني، قال: نا معاذ، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن أنس، أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما، فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى أتى أهله.
- [٣٤١٥] نا عبدالله بن أبي الأسود، قال: نا يحيى، عن إسماعيل، قال: نا قيس: سمعت المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ قال: «لا يزال ناس من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون».
- [٣٤١٦] نا الحميدي، قال: نا الوليد، قال: حدثني ابن جابر، قال: حدثني عمير بن هانئ، أنه سمع معاوية يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك».
- قال عمير: فقال مالك بن يخامر: قال معاذ: وهم بالشام، فقال معاوية: هذا مالك يزعم أنه سمع معاذًا يقول: وهم بالشام.
- [٣٤١٧] نا علي بن عبدالله، قال: أنا سفيان، قال: نا شبيب بن غرقدة، قال: سمعت الحبيّ يتحدثون عن عروة، أن النبي ﷺ أعطاه دينارًا يشتري له به شاة، فاشترى له به شاتين، فباع إحداهما بدينار، فجاءه بدينار وشاة؛ فدعا له بالبركة في بيعه، وكان لو اشترى التراب لربح فيه.
- قال سفيان: كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث عنه، قال: سمعه شبيب من عروة، فأتيته فقال شبيب: إني لم أسمع من عروة، قال: سمعت الحبيّ يخبرونه عنه، ولكن سمعته يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة». قال: وقد رأيت في داره سبعين فرسًا.
- قال سفيان: يشتري له شاة كأنها أضحية.
- [٣٤١٨] نا مسدد، قال: نا يحيى عن عبيدالله، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الخير في نواصيها الخير إلى يوم القيامة».

- [٣٤١٩] نا قيس بن حفص ، قال : نا خالد بن الحارث ، قال : نا شعبة ، عن أبي التَّيَّاح ، قال : سمعت أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال : « الخيل معقود في نواصيها الخير » .
- [٣٤٢٠] نا عبدالله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « الخيل لثلاثة : لرجل أجر ، ولرجل ستر ، وعلى رجل وزر ؛ فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله ، فأطال لها في مرج - أو روضة ، فما أصابت في طيلها من المرج - أو الروضة - كانت له حسنة ، ولو أنها قطعت طيلها فاستنت شرفاً أو شرفين كانت أرواتها حسنة له ، ولو أنها مرت بنهر فشربت ولم يرد أن يسقيها كان ذلك له حسنة ، ورجل ربطها تغنياً وستراً وتعففاً لم ينس حق الله في رقابها وظهورها فهي له كذلك ستر ، ورجل ربطها فخراً ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي وزر » . وسئل النبي ﷺ عن الحمر فقال : « ما أنزل علي فيها إلا هذه الآية الجامعة الفائزة : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة : ٧ ، ٨] » .

- [٣٤٢١] نا علي بن عبدالله ، قال : نا سفيان ، قال : نا أيوب ، عن محمد ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : صبح رسول الله ﷺ خير بكرة وقد خرجوا بالمساحي ، فلما رأوه قالوا : محمد والخميس ! فأجالوا إلى الحصن يسعون ، فرفع النبي ﷺ يديه وقال : « الله أكبر ! خربت خير ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين » .
- [٣٤٢٢] نا إبراهيم بن المنذر ، قال : نا ابن أبي الفديك ، عن ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبي هريرة قال : قلت يا رسول الله : إني سمعت منك حديثاً كثيراً فأنساه ؛ قال : « أبسط رداءك » فبسطت ، فغرف بيده فيه ، ثم قال : « ضمه » فضمته ، فما نسيت حديثاً بعد .

### التَّيَّاحُ

- [٣٤١٤] هذا الحديث فيه كرامة من كرامات الأولياء ، تتضح في قوله : « أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ وهما أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما : « خرجا من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما » يعني : كل واحد صارت عصاه مصباحاً .

قوله : « فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى أتى أهله » يعني : تضيء له عصاه حتى وصل إلى بيته ، وهذه الكرامة إنما حصلت لهما باتباع النبي ﷺ فكانت تابعة لعلامات النبوة .

• [٣٤١٥] هذا الحديث في الطائفة المنصورة .

قوله : « لا يزال ناس من امتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون » فيه علم من أعلام النبوة ؛ حيث أخبر ﷺ أن هذه الطائفة باقية إلى قيام الساعة - أو إلى قرب قيام الساعة - حتى تأتي الريح الطيبة وتقبض أرواح المؤمنين والمؤمنات في آخر الزمان ، وذلك بعد أشراط الساعة الكبار ، فلا تقوم الساعة إلا على الكفرة ، وهذا وجه إدخال المؤلف هذا الحديث في الترجمة ؛ وهذه الطائفة هي المنصورة وهم أهل السنة والجماعة ؛ لأنهم أهل الحق .

• [٣٤١٦] قوله : « لا تزال من امتي أمة قائمة بأمر الله ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك » فيه علم من أعلام النبوة ؛ حيث أخبر أن هذه الطائفة باقية إلى قيام الساعة .

وفيه دليل على أن هذه الأمة لا يزال فيها الخير إلى قرب قيام الساعة ، وهذه الطائفة لا يلزم أن تكون في مكان معين ، بل قد تنتقل فتكون في بعض الأزمنة مثلاً في الحجاز ، وبعض الأزمنة في نجد ، وبعض الأزمنة في الشام ، وبعض الأزمنة في مصر ، وبعض الأزمنة في الكوفة أو في البصرة ، وقد تكون هذه الطائفة بعضها في الشام وبعضها في اليمن وبعضها في نجد . وهذه الطائفة - كما قال العلماء - مقدمهم أهل الحديث ، وكل من كان من أهل السنة والجماعة فهو منهم ، ولو كان مزارعاً أو تاجراً أو صانعاً أو غير ذلك ، وهذه الطائفة تقل وتكثر .

قوله « قال عمير : فقال مالك بن يخامر » ضبطها الحافظ بضم التحتانية وضبطه في «التقريب» بفتحها .

قوله : « قال معاذ : وهم بالشام ، فقال معاوية : هذا مالك يزعم أنه سمع معاذاً يقول : وهم بالشام » يعني : الأمة القائمة بأمر الله مستقرون بالشام ، والأقرب - والله أعلم - أنه قال هذا باجتهاد منه ، أو أنه في زمن من الأزمان كانوا بالشام ، ولا يلزم أن يكونوا بالشام دائماً ، بل هم منتقلون ؛ فقد يكونون في بعض الأزمنة بالشام ، وقد يكونون في بعض الأزمنة في غير الشام ، وقد يكون بعضهم في الشام وبعضهم في غير الشام ؛ فالجزم بأنهم في الشام وأنهم لا يتعدون الشام فيه نظر .

• [٣٤١٧] قوله : « سمعت الحبي يتحدثون » الحبي هم قبيلة شبيب ، وهم منسوبون إلى بارق وهو جبل باليمن نزله بنو سعد .

وهذا الحديث فيه علم من أعلام النبوة؛ حيث دعا النبي ﷺ لعروة البارقي بالبركة فقبل الله دعاء نبيه، فكان لو اشترى ترابًا لربح فيه، وهذا وجه إدخاله في الترجمة.

قوله: «أن النبي ﷺ أعطاه دينارًا يشتري له به شاة، فاشترى له به شاتين، فباع إحداهما بدينار، فباع بدينار وشاة» يعني: أتى بالدينار الذي أعطاه وشاة، فدعا له النبي ﷺ بالبركة. قوله: «سمعه شبيب من عروة فأتيته» القائل سفيان.

واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على جواز بيع الفضولي، وبيع الفضولي هو أن يبيع شخص سلعة لشخص دون وكالة، وهذا البيع يكون موقوفًا على إجازة صاحب الحق، فإذا أجازته نفذ، وإن لم يجزه فلا ينفذ، مثال ذلك: لو جاء شخص يحتاج إلى سيارة، فبعته سيارة جارك بثمن مناسب، فلما جاء جارك قلت: يا فلان بعثُ سيارتك فإذا أنفذه وقال: جزاك الله خيرًا نفذ البيع، وإذا قال: لا، أنا لا أريد البيع فلا ينفذ، فهذا يسمى بيع الفضولي، وكذلك فعل عروة حيث لم يقل له النبي ﷺ اشتر شاتين، ولكن قال: اشتر شاة، فاشترى شاتين، وباع إحداهما بدينار، وتصرف بدون إذن النبي ﷺ؛ لكن النبي ﷺ أقره فنفذ.

وقال بعض العلماء: لا يصح بيع الفضولي، وقالوا عن قصة عروة: هذه قضية عين يدخلها الاحتمال، فيحتمل أن يكون عروة وكيلًا للنبي ﷺ في البيع والشراء، وقال جماعة: إن الحديث غير متصل؛ لأن الحي لم يُسَمَّ أحدٌ منهم، والصواب أنه ثابت، والصواب جواز بيع الفضولي إذا أقره صاحب الحق.

• [٣٤١٨]، [٣٤١٩] هذان الحديثان فيها علم من أعلام النبوة؛ حيث وقع كما أخبر، فالخيل فيها بركة وخير إلى يوم القيامة، حتى في هذا الزمن الذي تطورت فيه الأسلحة وتعددت أنواعها وضروبها وأساليبها فلا تزال الخيل تستعمل الآن في الحروب الحديثة، فتستعمل في أمكنة لا تأتيها السيارات وفي أمكنة يراد منها الخفاء، وفي الأمكنة المظلمة، وفي الجبال؛ حيث تحمل عليها الأسلحة، وهذا مصداق ما أخبر به النبي ﷺ.

• [٣٤٢٠] قوله: «الخيل لثلاثة: لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر، فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله» فهذا تكون الخيل له أجر، وأي تصرف تتصرفه الخيل يكتب له حسنة.

قوله : «فأطال لها في مرج - أو روضة- فما أصابت في طيلها من المرج - أو الروضة - كانت له حسنات» يعني : هذا الذي ربطها في سبيل الله إذا ربطها في مرج أو روضة - أي : في مكان فيه حشيش أو نبات أو زرع - فأى شيء تصيبه وهي مربوطة من المرج أو الروضة يكتب له حسنات .

قوله : «ولو أنها قطعت طيلها» يعني : قطعت الحبل الذي ربطت به .

قوله : «فاستنت شرفاً أو شرفين» يعني : وصارت تمشي .

قوله : «كانت أرواؤها حسنات له ، ولو أنها مرت بنهر فشربت ولم يرد أن يسقيها كان ذلك له حسنات» يعني : حتى إذا شربت وهو لا يريد سقيها كتب له حسنات ، وعلى ذلك فإذا كان يريد أن يسقيها فلا شك أن الأجر سيكون مضاعفاً .

قوله : «ورجل ربطها تغنياً وستراً وتعففاً لم ينس حق الله في رقابها وظهورها» يعني : رجل ربطها ليستغني بها عن الناس ، فيحمل عليها ويؤجرها فهي مصدر رزق له ، ويتعفف بها عن الناس وعن السؤال ، ويؤدي حقوقها بأن يعيرها من يحتاج الإعارة ، ويحمل من يحتاج إلى الحمل فهي له ستر .

وأما الصنف الثالث الذي تكون الخيل له وزراً ، فقوله : «ورجل ربطها فخراً ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي وزر» يعني : ربطها للفتخار والخيلاء ومראה للناس ، والتعاضم عليهم ومعاداة لأهل الإسلام ، فهذا تكون عليه وزراً .

قوله : «وسئل النبي ﷺ عن الحمر» جمع حمار ، يعني هل فيها أجر أم فيها وزر؟ «فقال : ما أنزل علي فيها إلا هذه الآية الجامعة الفائزة» يعني : الشاملة لأنواع الخير وأنواع الشر ، والفائزة يعني : الفردة التي تشمل الحمر وغيرها ، وهي : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة : ٧ - ٨] فأى خير عمله تجده ، فإذا كان عندك حمار وصرت تحمل عليه مثلاً الأطعمة للفقراء ، أو تحمل عليه من يحتاج إلى الحمل ، أو تستعمله في الدعوة إلى الله أو في الإحسان صار خيراً ، وإن كان هذا الحمار يستعمل في الشر وفي إيذاء المسلمين والتجسس عليهم صار شراً ؛ فالآية شاملة للحمر ولغير الحمر .

• [٣٤٢١] وهذا الحديث فيه قصة فتح النبي ﷺ لبعض حصون خيبر .

قوله : «صبح رسول الله ﷺ خير بكرة» يعني : في الصباح ؛ لأنه صلى الفجر قريباً منهم ، ثم باغتهم وما علموا إلا والخيل تدخل .

قوله : «وقد خرجوا بالمساحي» يعني : خرجوا للزراعة والفلاحة ومعهم المساحي ، فلما فجأهم النبي ﷺ حصل لهم فزع ورعب وقالوا : «محمد والخميس» والخميس هو الجيش .

قوله : «فأجالوا إلى الحصن يسعون» يعني : هربوا يسعون للحصن ليتحصنوا عن النبي ﷺ .

قوله : «فرفع النبي ﷺ يديه وقال : الله أكبر! خربت خير ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين» ووجه مطابقة الحديث للترجمة أنه أخبر عن خراب خير ، فوقع كما أخبر ؛ فكان هذا علماً من علامات النبوة .

• [٣٤٢٢] وهذا الحديث فيه علم من علامات النبوة ؛ حيث إن أبا هريرة شكّا إلى النبي ﷺ أنه ينسى الحديث - وكان ملازماً للنبي ﷺ في مجالسه - فقال له النبي ﷺ : «ابسط رداءك ، فبسطت ، فغرف بيده فيه ، ثم قال : ضمه ، فضمته ، فما نسيت حديثاً بعد» فكان هذا علماً من أعلام نبوته ﷺ ؛ حيث بسط أبو هريرة رداءه ثم ضمه فلم ينس حديثاً بعد ذلك .





# فهرس الموضوعات



## فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
[٥١] فضل الجهاد والسير	٥
[٥١/١] باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله ١٤	
[٥١/٢] باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء	١٧
[٥١/٣] باب درجات المجاهدين في سبيل الله	١٩
[٥١/٤] باب الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس أحدكم من الجنة	٢١
[٥١/٥] الحور العين وصفتهن	٢٣
[٥١/٦] باب تمني الشهادة	٢٥
[٥١/٧] باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم	٢٨
[٥١/٨] باب من ينكب في سبيل الله	٣٠
[٥١/٩] باب من يجرح في سبيل الله ﷺ	٣٢
[٥١/١٠] قول الله ﷻ: ﴿قُلْ هَلْ تَرَى صَوْتَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾	٣٣
[٥١/١١] باب قول الله ﷻ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾	٣٥
[٥١/١٢] باب عمل صالح قبل القتال	٣٩
[٥١/١٣] باب من أتاه سهم غرّب فقتله	٤١
[٥١/١٤] باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا	٤٢
[٥١/١٥] باب من اغبرت قدماه في سبيل الله	٤٤
[٥١/١٦] باب مسح الغبار عن الناس في السبيل	٤٧
[٥١/١٧] باب الغسل بعد الحرب والغبار	٤٩
[٥١/١٨] باب فضل قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾	٥٠
[٥١/١٩] باب ظل الملائكة على الشهيد	٥٢
[٥١/٢٠] باب تمني المجاهد أن يرجع إلى الدنيا	٥٣

- ٥٤ ..... [٥١ / ٢١] باب الجنة تحت بارقة السيوف
- ٥٥ ..... [٥١ / ٢٢] باب من طلب الولد للجهاد
- ٥٧ ..... [٥١ / ٢٣] باب الشجاعة في الحرب والجبن
- ٥٨ ..... [٥١ / ٢٤] باب ما يتعوذ من الجبن
- ٦١ ..... [٥١ / ٢٥] باب من حدث بمشاهدته في الحرب
- ٦٢ ..... [٥١ / ٢٦] باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية
- ٦٦ ..... [٥١ / ٢٧] باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدّد بعد ويقتل
- ٧٠ ..... [٥١ / ٢٨] باب من اختار الغزو على الصوم
- ٧٢ ..... [٥١ / ٢٩] باب الشهادة سبع سوى القتل
- ٧٤ ..... [٥١ / ٣٠] باب قول الله ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾
- ٧٧ ..... [٥١ / ٣١] باب الصبر عند القتال
- ٧٨ ..... [٥١ / ٣٢] باب التحريض على القتال
- ٨٠ ..... [٥١ / ٣٣] باب حفر الخندق
- ٨٢ ..... [٥١ / ٣٤] باب من حبسه العذر عن الغزو
- ٨٤ ..... [٥١ / ٣٥] باب فضل الصوم في سبيل الله
- ٨٥ ..... [٥١ / ٣٦] باب فضل النفقة في سبيل الله
- ٨٨ ..... [٥١ / ٣٧] باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير
- ٨٩ ..... [٥١ / ٣٨] باب التحنط عند القتال
- ٩١ ..... [٥١ / ٣٩] باب فضل الطليعة
- ٩٢ ..... [٥١ / ٤٠] باب هل يُبَعَثُ الطليعةُ وحده
- ٩٣ ..... [٥١ / ٤١] باب سفر الاثنين
- ٩٤ ..... [٥١ / ٤٢] باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
- ٩٦ ..... [٥١ / ٤٣] باب الجهاد ماض مع البر والفاجر
- ٩٨ ..... [٥١ / ٤٤] باب من احتبس فرسا
- ٩٩ ..... [٥١ / ٤٥] باب اسم الفرس والحمار
- ١٠٢ ..... [٥١ / ٤٦] باب ما يذكر من شؤم الفرس
- ١٠٣ ..... [٥١ / ٤٧] باب الخيل لثلاثة

- ١٠٥ ..... [٥١ / ٤٨] باب من ضرب دابة غيره في الغزو
- ١٠٧ ..... [٥١ / ٤٩] باب الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخيل
- ١٠٨ ..... [٥١ / ٥٠] باب سهام الفرس
- ١١٠ ..... [٥١ / ٥١] باب من قاد دابة غيره في الحرب
- ١١١ ..... [٥١ / ٥٢] باب الركاب والغرز للدابة
- ١١٢ ..... [٥١ / ٥٣] باب ركوب الفرس العُزي
- ١١٣ ..... [٥١ / ٥٤] باب الفرس القُطوف
- ١١٤ ..... [٥١ / ٥٥] باب السبق بين الخيل
- ١١٦ ..... [٥١ / ٥٦] باب إضمار الخيل للسبق
- ١١٧ ..... [٥١ / ٥٧] باب غاية السبق للخيل المضمرة
- ١١٨ ..... [٥١ / ٥٨] باب ناقة النبي ﷺ
- ١٢٠ ..... [٥١ / ٥٩] باب الغزو على الحمير
- ١٢١ ..... [٥١ / ٦٠] باب بغلة النبي ﷺ البيضاء قاله أنس
- ١٢٣ ..... [٥١ / ٦١] باب جهاد النساء
- ١٢٤ ..... [٥١ / ٦٢] باب غزوة المرأة في البحر
- ١٢٦ ..... [٥١ / ٦٣] باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه
- ١٢٧ ..... [٥١ / ٦٤] باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال
- ١٢٩ ..... [٥١ / ٦٥] باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو
- ١٣٠ ..... [٥١ / ٦٦] باب مداواة النساء الجرحى في الغزو
- ١٣١ ..... [٥١ / ٦٧] باب رد النساء الجرحى والقتل
- ١٣٣ ..... [٥١ / ٦٨] باب نزع السهم من البدن
- ١٣٤ ..... [٥١ / ٦٩] باب الحراسة في الغزو في سبيل الله
- ١٣٧ ..... [٥١ / ٧٠] باب فضل الخدمة في الغزو
- ١٣٩ ..... [٥١ / ٧١] باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر
- ١٤١ ..... [٥١ / ٧٢] باب فضل رباط يوم في سبيل الله
- ١٤٣ ..... [٥١ / ٧٣] باب من غزا بصبي للخدمة
- ١٤٧ ..... [٥١ / ٧٤] باب ركوب البحر

- ١٤٨ ..... [٥١ / ٧٥] باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب
- ١٥٠ ..... [٥١ / ٧٦] باب لا يقول فلان شهيد
- ١٥٣ ..... [٥١ / ٧٧] باب التحريض على الرمي
- ١٥٥ ..... [٥١ / ٧٨] باب اللهو بالحراب ونحوها
- ١٥٦ ..... [٥١ / ٧٩] باب المجن ومن تترس بترس صاحبه
- ١٦٠ ..... [٥١ / ٨٠] باب الدرق
- ١٦٢ ..... [٥١ / ٨١] باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق
- ١٦٣ ..... [٥١ / ٨٢] باب ما جاء في حلية السيوف
- ١٦٤ ..... [٥١ / ٨٣] باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة
- ١٦٥ ..... [٥١ / ٨٤] باب لُبْسِ البيضة
- ١٦٦ ..... [٥١ / ٨٥] باب من لم يركس السلاح عند الموت
- ١٦٧ ..... [٥١ / ٨٦] باب تفرق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر
- ١٦٨ ..... [٥١ / ٨٧] باب ما قيل في الرماح
- ١٧٠ ..... [٥١ / ٨٨] باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب
- ١٧٣ ..... [٥١ / ٨٩] باب الجبة في السفر والحرب
- ١٧٤ ..... [٥١ / ٩٠] باب التحرير في الحرب
- ١٧٥ ..... [٥١ / ٩١] باب ما يذكر في السكين
- ١٧٦ ..... [٥١ / ٩٢] باب ما قيل في قتال الروم
- ١٧٧ ..... [٥١ / ٩٣] باب قتال اليهود
- ١٧٩ ..... [٥١ / ٩٤] باب قتال الترك
- ١٨١ ..... [٥١ / ٩٥] باب قتال الذين يتعلون الشعر
- ١٨٢ ..... [٥١ / ٩٦] باب من صف أصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته واستنصر
- ١٨٣ ..... [٥١ / ٩٧] باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة
- ١٨٦ ..... [٥١ / ٩٨] باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب
- ١٨٧ ..... [٥١ / ٩٩] باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم
- ١٨٨ ..... [٥١ / ١٠٠] باب دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون عليه
- ١٩١ ..... [٥١ / ١٠١] باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة

- ٢٠٠ ..... [٥١/١٠٢] باب من أراد غزوة فورئى بغيرها ومن أحب الخروج يوم الخميس ...
- ٢٠٢ ..... [٥١/١٠٣] باب الخروج بعد الظهر .....
- ٢٠٣ ..... [٥١/١٠٤] باب الخروج آخر الشهر .....
- ٢٠٥ ..... [٥١/١٠٥] باب الخروج في رمضان .....
- ٢٠٦ ..... [٥١/١٠٦] باب التوديع .....
- ٢٠٨ ..... [٥١/١٠٧] باب السمع والطاعة للإمام .....
- ٢٠٩ ..... [٥١/١٠٨] باب يقاتل من وراء الإمام ويَتَّقَى به .....
- ٢١١ ..... [٥١/١٠٩] باب البيعة في الحرب أن لا يفروا .....
- ٢١٥ ..... [٥١/١١٠] باب عَزَمَ الإمام على الناس فيما يُطِيقُونَ .....
- [٥١/١١١] باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أَخَّرَ القتال  
حتى تزول الشمس .....
- ٢٢٠ ..... [٥١/١١٢] باب استئذان الرجل الإمام .....
- ٢٢٢ ..... [٥١/١١٣] باب من غزا وهو حديث عهد بعُزسه .....
- ٢٢٤ ..... [٥١/١١٤] باب من اختار الغزو بعد البناء .....
- ٢٢٤ ..... [٥١/١١٥] باب مبادرة الإمام عند الفزع .....
- ٢٢٥ ..... [٥١/١١٦] باب السرعة والركض في الفزع .....
- ٢٢٦ ..... [٥١/١١٧] باب الخروج من الفزع وحده .....
- ٢٢٧ ..... [٥١/١١٨] باب الجعائل والحُمْلان في السبيل .....
- ٢٣١ ..... [٥١/١١٩] باب الأجير .....
- ٢٣٣ ..... [٥١/١٢٠] باب ما قيل في لواء النبي ﷺ .....
- ٢٣٦ ..... [٥١/١٢١] باب قول النبي ﷺ: «نصرت بالرعب مسيرة شهر» .....
- ٢٣٩ ..... [٥١/١٢٢] باب حمل الزاد في الغزو .....
- ٢٤٢ ..... [٥١/١٢٣] باب حمل الزاد على الرقاب .....
- ٢٤٤ ..... [٥١/١٢٤] باب إرداف المرأة خلف أخيها .....
- ٢٤٥ ..... [٥١/١٢٥] باب الارتداف في الغزو والحج .....
- ٢٤٦ ..... [٥١/١٢٦] باب الردف على الحمار .....
- ٢٤٨ ..... [٥١/١٢٧] باب من أخذ بالركاب ونحوه .....

- ٢٤٩ ..... [٥١ / ١٢٨] باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو
- ٢٥٠ ..... [٥١ / ١٢٩] باب التكبير عند الحرب
- ٢٥٢ ..... [٥١ / ١٣٠] باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير
- ٢٥٣ ..... [٥١ / ١٣١] باب التسبيح إذا هبط واديا
- ٢٥٤ ..... [٥١ / ١٣٢] باب التكبير إذا علا شرفا
- ٢٥٦ ..... [٥١ / ١٣٣] باب يكتب للمسافر ما كان يعمل في الإقامة
- ٢٥٨ ..... [٥١ / ١٣٤] باب السير وحده
- ٢٦٠ ..... [٥١ / ١٣٥] باب السرعة في السير
- ٢٦٢ ..... [٥١ / ١٣٦] باب إذا حَمَلَ على فرس فرآها تُباعُ
- ٢٦٣ ..... [٥١ / ١٣٧] باب الجهاد بإذن الأبوين
- ٢٦٤ ..... [٥١ / ١٣٨] باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل
- ..... [٥١ / ١٣٩] باب من اكتُئِبَ في جيش فخرجت امرأته حاجة أو كان له عُذْرُ  
هل يُؤذَن له
- ٢٦٦ ..... [٥١ / ١٤٠] باب الجاسوس ، والتجسس
- ٢٦٧ ..... [٥١ / ١٤١] الكشوة للأسارى
- ٢٧١ ..... [٥١ / ١٤٢] باب فضل من أسلم على يديه رجل
- ٢٧٢ ..... [٥١ / ١٤٣] باب الأسارى في السلاسل
- ٢٧٤ ..... [٥١ / ١٤٤] باب فضل من أسلم من أهل الكتابين
- ٢٧٥ ..... [٥١ / ١٤٥] باب أهل الدار يُبَيِّنون فيصاب الولدان والذراري
- ٢٧٧ ..... [٥١ / ١٤٦] باب قتل الصبيان في الحرب
- ٢٧٩ ..... [٥١ / ١٤٧] باب قتل النساء في الحرب
- ٢٨٠ ..... [٥١ / ١٤٨] باب لا يُعَذَّبُ بعذاب الله
- ٢٨١ ..... [٥١ / ١٤٩] باب ﴿ فَإِذَا مَاتَ بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ ﴾
- ٢٨٣ ..... [٥١ / ١٥٠] باب هل للأسير أن يُقتل ويخدع الذين أسروه حتى ينجو من الكفرة
- ٢٨٥ ..... [٥١ / ١٥١] باب إذا حَرَّقَ المشرك المسلم هل يُحرق
- ٢٨٦ ..... [٥١ / ١٥٢] باب
- ٢٨٨ ..... [٥١ / ١٥٣] باب حرق الدور والنخيل
- ٢٨٩



- ٢٩١ ..... [٥١/١٥٤] باب قتل النائم المشرك
- ٢٩٣ ..... [٥١/١٥٥] باب لا تَمَمُوا لقاء العدو
- ٢٩٥ ..... [٥١/١٥٦] باب الحرب خدعة
- ٢٩٧ ..... [٥١/١٥٧] باب الكذب في الحرب
- ٢٩٩ ..... [٥١/١٥٨] باب الفتك بأهل الحرب
- ٣٠٠ ..... [٥١/١٥٩] باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من تُخَشَى مَعْرَتُهُ
- ٣٠٢ ..... [٥١/١٦٠] باب الرَّجْز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق
- ٣٠٤ ..... [٥١/١٦١] باب من لا يثبت على الخيل
- [٥١/١٦٢] باب دواء الجرح بإحراق الحصر و غسل المرأة عن أبيها الدم  
 عن وجهه وحمل الماء في التُّزُس ..... ٣٠٦
- [٥١/١٦٣] باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة  
 من عصي إمامه ..... ٣٠٨
- [٥١/١٦٤] باب فزعوا بالليل ..... ٣١٣
- [٥١/١٦٥] باب من رأى العدو فنادى بصوته يا صباحاه حتى يسمع الناس ..... ٣١٤
- [٥١/١٦٦] باب من قال خذها وأنا ابن فلان ..... ٣١٦
- [٥١/١٦٧] باب إذا نزل العدو على حكم رجل ..... ٣١٧
- [٥١/١٦٨] باب قتل الأسير وقتل الصبر ..... ٣٢٠
- [٥١/١٦٩] باب هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين عند القتل ..... ٣٢١
- [٥١/١٧٠] باب فكاك الأسير ..... ٣٢٨
- [٥١/١٧١] باب فداء المشركين ..... ٣٣١
- [٥١/١٧٢] باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان ..... ٣٣٤
- [٥١/١٧٣] باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون ..... ٣٣٦
- [٥١/١٧٤] باب جوائز الوفد ..... ٣٣٨
- [٥١/١٧٥] باب هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم ..... ٣٣٩
- [٥١/١٧٦] باب التجمل للوفود ..... ٣٤٢
- [٥١/١٧٧] باب كيف يُعرضُ الإسلام على الصبي ..... ٣٤٤
- [٥١/١٧٨] باب قول النبي ﷺ لليهود: «أسلموا تسلموا» ..... ٣٤٨

- ٣٤٩ ..... [٥١ / ١٧٩] باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم
- ٣٥٥ ..... [٥١ / ١٨٠] باب كتابة الإمام الناس
- ٣٥٧ ..... [٥١ / ١٨١] باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر
- ٣٦١ ..... [٥١ / ١٨٢] باب من تأمّر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو
- ٣٦٣ ..... [٥١ / ١٨٣] باب العون بالمدد
- ٣٦٦ ..... [٥١ / ١٨٤] باب من غلب العدو فأقام على عرصتهم ثلاثاً
- ٣٦٧ ..... [٥١ / ١٨٥] باب من قسّم الغنيمة في غزوه وسفره
- ٣٦٩ ..... [٥١ / ١٨٦] باب إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم
- ٣٧٢ ..... [٥١ / ١٨٧] باب من تكلم بالفارسية والرّطانة
- ٣٧٦ ..... [٥١ / ١٨٨] باب الغلول
- ٣٧٨ ..... [٥١ / ١٨٩] باب القليل من الغلول
- ٣٧٩ ..... [٥١ / ١٩٠] باب ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم
- ٣٨٢ ..... [٥١ / ١٩١] باب البشارة في الفتح
- ٣٨٥ ..... [٥١ / ١٩٢] باب ما يعطى البشير
- ٣٨٦ ..... [٥١ / ١٩٣] باب لا هجرة بعد الفتح
- ..... [٥١ / ١٩٤] باب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة والمؤمنات
- ٣٨٨ ..... إذا عصين الله وتجريدهن
- ٣٩٤ ..... [٥١ / ١٩٥] باب استقبال الغزاة
- ٣٩٥ ..... [٥١ / ١٩٦] باب ما يقول إذا رجع من الغزو
- ٣٩٨ ..... [٥١ / ١٩٧] باب الصلاة إذا قدم من السفر
- ٣٩٩ ..... [٥١ / ١٩٨] باب الطعام عند القدوم
- ٤٠١ ..... [٥١ / ١٩٩] باب فرض الخمس
- ٤٠٩ ..... [٥١ / ٢٠٠] قصة فذك
- ٤١٧ ..... [٥١ / ٢٠١] باب أداء الخمس من الدّين
- ٤٢٠ ..... [٥١ / ٢٠٢] باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته
- ٤٢٢ ..... [٥١ / ٢٠٣] باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ وما نسب من البيوت إليهن
- ٤٢٨ ..... [٥١ / ٢٠٤] باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه

- ٤٣٤ ..... [٥١ / ٢٠٥] باب الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله ﷺ والمساكين
- ٤٣٨ ..... [٥١ / ٢٠٦] باب قول الله ﷻ: ﴿فَأَن لِّلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ﴾
- ٤٤٤ ..... [٥١ / ٢٠٧] باب قول النبي ﷺ أحلت لكم الغنائم
- ٤٥٢ ..... [٥١ / ٢٠٨] باب الغنيمة لمن شهد الوقعة
- ٤٥٣ ..... [٥١ / ٢٠٩] باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره
- ٤٥٥ ..... [٥١ / ٢١٠] باب قسمة الإمام ما يقدم عليه ويخبأ لمن لم يحضره أو غاب عنه
- ٤٥٧ ..... [٥١ / ٢١١] باب كيف قسم النبي ﷺ قريظة والنضير وما أعطى من ذلك في نوائبه
- ٤٥٨ ..... [٥١ / ٢١٢] باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي ﷺ وولاية الأمر
- ٤٦٢ ..... [٥١ / ٢١٣] باب إذا بعث الإمام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له
- ٤٦٣ ..... [٥١ / ٢١٤] باب قال: ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين
- ٤٧٤ ..... [٥١ / ٢١٥] باب ما من النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس
- [٥١ / ٢١٦] باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام وأنه يعطي بعض قرابته
- ٤٧٧ ..... دون بعض
- [٥١ / ٢١٧] باب من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلًا فله سلبه من غير الخمس
- ٤٨١ ..... وحكم الإمام فيه
- ٤٨٦ ..... [٥١ / ٢١٨] باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس
- ٥٠١ ..... [٥١ / ٢١٩] باب ما يُصيب من الطعام في أرض الحرب
- ٥٠٤ ..... [٥١ / ٢٢٠] باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب
- ٥١٢ ..... [٥١ / ٢٢١] باب إذا وادع الإمام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم
- ٥١٣ ..... [٥١ / ٢٢٢] باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ
- [٥١ / ٢٢٣] باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين وما وعد من مال البحرين
- ٥١٥ ..... والجزية ولمن يقسم الفياء والجزية
- ٥١٨ ..... [٥١ / ٢٢٤] باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم
- ٥٢١ ..... [٥١ / ٢٢٥] باب إخراج اليهود من جزيرة العرب
- ٥٢٤ ..... [٥١ / ٢٢٦] باب إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم
- ٥٢٦ ..... [٥١ / ٢٢٧] باب دعاء الإمام على من نكث عهدًا
- ٥٢٨ ..... [٥١ / ٢٢٨] باب أمان النساء وجوارهن

- ٥٣١ ..... [٥١ / ٢٢٩] باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدناهم
- ٥٣٣ ..... [٥١ / ٢٣٠] باب إذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا أسلمنا
- ٥٣٤ ..... [٥١ / ٢٣١] باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره
- ٥٣٨ ..... [٥١ / ٢٣٢] باب فضل الوفاء بالعهد
- ٥٣٩ ..... [٥١ / ٢٣٣] هل يُعْفَى عن الذمي إذا سَحَرَ
- ٥٤٢ ..... [٥١ / ٢٣٤] باب ما يُحْدَرُ من الغدر
- ٥٤٧ ..... [٥١ / ٢٣٥] باب كيف يُتْبَدُّ إلى أهل العهد
- ٥٤٨ ..... [٥١ / ٢٣٦] باب إثم من عاهد ثم عَدَرَ
- ٥٥٢ ..... [٥١ / ٢٣٧] باب
- ٥٥٥ ..... [٥١ / ٢٣٨] باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم
- ٥٥٦ ..... [٥١ / ٢٣٩] باب المَوَادَعَة من غير وقت
- ٥٥٧ ..... [٥١ / ٢٤٠] باب طَرَحِ جَيْفِ المشركين في البئر ولا يُؤْخَذُ لهم ثَمَنٌ
- ٥٥٩ ..... [٥١ / ٢٤١] باب إثم الغادرِ للبرِّ والفاجرِ
- ٥٦٣ ..... [٥٢] كتاب بدء الخلق
- ..... [٥٢ / ١] باب ما جاء في قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ر  
 وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾
- ٥٦٥ ..... [٥٢ / ٢] باب ما جاء في سبع أرضين
- ٥٧١ ..... [٥٢ / ٣] باب في النجوم
- ٥٧٥ ..... [٥٢ / ٤] باب صفة الشمس والقمر
- ٥٧٨ ..... [٥٢ / ٥] باب ما جاء في قوله : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ نُشْرًا ﴾
- ٥٨٣ ..... بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ
- ٥٨٦ ..... [٥٢ / ٦] باب ذِكْرِ الملائكة
- ..... [٥٢ / ٧] «إذا قال أحدكم : آمين ، والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى  
 غفر له ما تقدم من ذنبه»
- ٦٠٩ ..... [٥٢ / ٨] باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة
- ٦٢٣ ..... [٥٢ / ٩] باب صفة أبواب الجنة
- ٦٣٨

- ٦٤٠ ..... [٥٢/١٠] باب صفة النار وأنها مخلوقة
- ٦٤٩ ..... [٥٢/١١] باب صفة إبليس وجنوده
- ٦٧٣ ..... [٥٢/١٢] باب ذُكِرَ الجَنُّ وثوابهم وعقابهم
- ٦٧٦ ..... [٥٢/١٣] باب قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْعِجْنِ﴾
- ٦٧٧ ..... [٥٢/١٤] باب قول الله ﷻ: ﴿وَبِتَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾
- ٦٨٠ ..... [٥٢/١٥] باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال
- ..... [٥٢/١٦] باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء
- ٦٨٨ ..... [٥٢/١٧] باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء
- ٦٩٣ ..... [٥٣] كتاب أحاديث الأنبياء
- ٦٩٩ ..... [٥٣/١] باب خلق آدم ﷺ وذريته
- ٧٠١ ..... [٥٣/٢] وقول الله ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾
- ٧٠٤ ..... [٥٣/٣] باب «الأرواح جنود مجندة»
- ٧٢٢ ..... [٥٣/٤] باب قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾
- ٧٢٤ ..... [٥٣/٥] ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾
- ٧٢٦ ..... [٥٣/٦] ﴿وَإِنِ الْيَأْسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣١﴾ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ﴾
- ٧٣١ ..... [٥٣/٧] ذُكِرَ إدريس وقول الله ﷻ: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾
- ٧٣٢ ..... [٥٣/٨] باب قول الله ﷻ: ﴿وَالِإِ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا﴾
- ٧٣٥ ..... [٥٣/٩] وقول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا عَادُ فَأَهْلِكُوا بَرِيحَ صَرْصَرٍ﴾
- ٧٣٨ ..... [٥٣/١٠] قول الله ﷻ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ﴾
- ٧٤٤ ..... [٥٣/١١] باب قول الله ﷻ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾
- ٧٥١ ..... [٥٣/١٢] يَرْفُونَ السَّلَانَ فِي الْمَشِيِّ
- ٧٦٥ ..... [٥٣/١٣] باب قوله تعالى: ﴿وَنَبِّئُهُمْ عَنِ صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ﴿٣١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ﴾
- ٧٨٣ ..... [٥٣/١٤] باب قول الله ﷻ: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾
- ٧٨٧ ..... [٥٣/١٥] قصة إسحاق بن إبراهيم النبي ﷻ
- ٧٨٩

- ٧٩٠ ..... باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ﴾ ..... ٧٩٠
- ٧٩٢ ..... باب ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ﴾ ..... ٧٩٢
- ٧٩٤ ..... باب ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ﴿١٥﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ ..... ٧٩٤
- ٧٩٦ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَالِى نَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ ..... ٧٩٦
- ٨٠٠ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ ءَايَاتٍ لِّلْسَابِقِينَ﴾ ..... ٨٠٠
- ٨٠٦ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ﴾ ..... ٨٠٦
- ٨٠٨ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا﴾ ..... ٨٠٨
- ٨١٠ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ ﴿١٠﴾ إِذْ رَأَىٰ نَارًا﴾ ..... ٨١٠
- ٨١٥ ..... باب ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ ..... ٨١٥
- ٨١٧ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾ ..... ٨١٧
- ٨١٩ ..... باب طوفان من السيل ويقال للموت الكثير : طوفان ..... ٨١٩
- ٨٢٠ ..... حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ..... ٨٢٠
- ٨٣١ ..... باب ..... ٨٣١
- ٨٣٥ ..... باب ﴿يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامِهِمْ﴾ ..... ٨٣٥
- ٨٣٧ ..... باب ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْهَبُوا بِقَرَّةٍ﴾ ..... ٨٣٧
- ٨٣٩ ..... وفاة موسى عليه السلام وذكره بعد ..... ٨٣٩
- ٨٣٢ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا
- ٨٤٣ ..... أمراء فرعون ..... ٨٤٣
- ٨٤٧ ..... باب ﴿إِنَّ قُرُونَ كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ﴾ ..... ٨٤٧
- ٨٤٩ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَالِى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ ..... ٨٤٩
- ٨٥١ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ ..... ٨٥١
- ٨٣٦ ..... باب ﴿وَسَطَّلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ
- ٨٥٧ ..... إِذْ يَعْذُونَ فِي السَّبْتِ﴾ ..... ٨٥٧
- ٨٦٠ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَعَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ ..... ٨٦٠
- ٨٦٧ ..... باب ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ ءَوَّابٌ﴾ ..... ٨٦٧
- ٨٧٠ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ ءَوَّابٌ﴾ ..... ٨٧٠
- ٨٧٩ ..... باب قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾ ..... ٨٧٩

- ٨٨٢ ..... [٥٣/٤١] باب ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾
- ٨٨٤ ..... [٥٣/٤٢] قوله: ﴿ذَكَرَ رَحْمَتَ رَبِّكَ عَبْدَهُوَ ذَكَرِيَاءَ﴾
- ٨٨٨ ..... [٥٣/٤٣] قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾
- ٨٩٢ ..... [٥٣/٤٤] باب ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَأِيكَةُ يَمْرَمِيمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ﴾
- ..... [٥٣/٤٥] قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِيكَةُ يَمْرَمِيمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ
- ٨٩٤ ..... أَسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾
- ٨٩٧ ..... [٥٣/٤٦] قوله تعالى: ﴿يَأْهَلْ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾
- ٩٠٢ ..... [٥٣/٤٧] باب قول الله ﷻ: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾
- ٩١٩ ..... [٥٣/٤٨] نزول عيسى بن مريم عليه السلام
- ٩٢٧ ..... [٥٣/٤٩] باب ما ذكر عن بني إسرائيل
- ٩٤٥ ..... [٥٣/٥٠] حديث أبرص وأقرع أعمى
- ٩٤٩ ..... [٥٣/٥١] ﴿أَمْرٌ حَسِبْتَ أَنْ أَصْحَابَ الْكَهْفِ﴾
- ٩٥٣ ..... [٥٣/٥٢] حديث الغار
- ٩٥٩ ..... [٥٣/٥٣] باب
- ٩٧٦ ..... [٥٣/٥٤] باب قول الله ﷻ: ﴿يَأْيُهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾
- ٩٨٨ ..... [٥٣/٥٥] باب مناقب قريش
- ٩٩٧ ..... [٥٣/٥٦] باب نزل القرآن بلسان قريش
- ٩٩٨ ..... [٥٣/٥٧] باب نسبة اليمن إلى إسماعيل منهم أسلم بن أفضى بن حارثة
- ١٠٠٣ ..... [٥٣/٥٨] باب
- ١٠٠٧ ..... [٥٣/٥٩] باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع
- ١٠١١ ..... [٥٣/٦٠] باب ذكر قحطان
- ١٠١٣ ..... [٥٣/٦١] باب ما يئتهى من دعوة الجاهلية
- ١٠١٧ ..... [٥٣/٦٢] باب قصة خزاعة
- ١٠٢٠ ..... [٥٣/٦٣] قصة إسلام أبي ذر
- ١٠٢١ ..... [٥٣/٦٤] باب قصة زمزم
- ١٠٢٥ ..... [٥٣/٦٥] باب قصة زمزم وجهل العرب
- ١٠٢٧ ..... [٥٣/٦٦] باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية

- ١٠٣٠..... [٥٣/٦٧] باب ابن أخت القوم ومولى القوم منهم
- ١٠٣٢..... [٥٣/٦٨] باب قصة الحبش
- ١٠٣٥..... [٥٣/٦٩] باب من أحب أن لا يسب نسبه
- ١٠٣٧..... [٥٣/٧٠] باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ
- ١٠٤١..... [٥٣/٧١] باب خاتم النبيين
- ١٠٤٤..... [٥٣/٧٢] باب وفاة النبي ﷺ
- ١٠٤٥..... [٥٣/٧٣] باب النبي ﷺ
- ١٠٤٧..... [٥٣/٧٤] باب
- ١٠٤٨..... [٥٣/٧٥] باب خاتم النبوة
- ١٠٥١..... [٥٣/٧٦] باب صفة النبي ﷺ
- ١٠٦٩..... [٥٣/٧٧] باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه
- ١٠٧٢..... [٥٣/٧٨] باب علامات النبوة في الإسلام
- ١١٢٨..... [٥٣/٧٩] باب قول الله ﷻ: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾
- ١١٣٠..... [٥٣/٨٠] باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر
- ١١٣١..... [٥٣/٨١] باب

